

كِتَابُ الْبَسْمَلَةِ

لأبي محمد عبد الرحمن بن إسماعيل الدمشقي
الشهير بأبي شامة المقدسي (ت 665)

دراسة وتحقيق

د. عدنان بن عبد الرزاق الحموي الغلبي

س أ ب س

أبو شامة، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل، 599 - 665هـ
 كتاب البسمة / تأليف شهاب الدين ابن محمد عبد الرحمن بن
 إسماعيل بن إبراهيم الدمشقي؛ دراسة وتحقيق عدنان بن عبد الرزاق
 الحموي العلبي؛ إشراف أحمد محمد إسماعيل البيلي، أحمد علي الإمام،
 أحمد خالد بابكر. - أبو ظبي: المجمع الثقافي، 2004.
 821 ص.

رسالة ماجستير - جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية -
 أم درمان، 2001.

ببليوجرافية: ص 779 - 813

1- البسمة.

2- القرآن الكريم، علوم.

أ- عدنان الحموي، محقق.

ب- أحمد محمد إسماعيل البيلي، محرر.

ج- أحمد علي الإمام، محرر.

د- أحمد خالد بابكر، محرر.

هـ- العنوان.



© المجمع الثقافي 1425 هـ
 2004 م

أبو ظبي - الإمارات العربية المتحدة

ص.ب: 2380 - هاتف: 6215300

Email: nlibrary@ns1.cultural.org.ae

http://www.cultural.org.ae

حقوق الطبع محفوظة للمجمع الثقافي

كِتَابُ الْبَسْمَلَةِ

الهـدـاء

إلى من أرسى بؤر في دوحهما .. وأنتى عيون جملهما ..
 وأخوض غمار العمر .. وأسطى الشعب من الأمر ..
 للنداء بركنهما ... مستلنا ببرهما ..
 نشأ في على حبس الله تعالى .. فحفظت كتابه ..
 ورعا في رهامة رسول الله صلى الله عليه وسلم فألف سنه
 لسان على يدهم بالشعاع لهما ..
 في سيد الخلق وروى صدق برهما ..
 « تربت لعنوني ولوالدي »
 « تربت لعنهما كما تربيتني صغيرا »

لذي في ولاحي ??

لكم أهدي جهوري وخلاص أهلي .. راجيا المولى سبحانه
 أن ترزقهم به الحسنات ، وترفع به الدرجات
 وتجمعنا اللقاء في الغفارة .. آمين

عذنان

نماذج من المخطوط

[illegible]

الدراسة

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

أحمد الله تبارك وتعالى وأشكره: أن وفقني لإتمام هذا العمل المبارك وأتم نعمته عليّ بإنجازه، فبارك لي بالوقت وأمدني بتوفيقه وعنايته: ﴿ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هود: 88]، ﴿ وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ ﴾ [النحل: 53]، فَلَكَ الحمد يا ربّ، ولك الشكر..

وامتثالاً لهدي سيد البشرية، ومعلّم الناس الخير، النبي المصطفى، والحبیب المجتبی ﷺ في أدبه النبوي، وتوجيهه التربوي، في شكر صاحب المعروف، وذكره، والثناء عليه بالخير، والدعاء له، عملاً بقول النبي ﷺ: ((مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ))⁽¹⁾، وقوله ﷺ: ((مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَتْهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تَكْفُوهُ فَادْعُوا لَهُ، حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ))⁽²⁾..

(1) أخرجه الترمذي في سننه بسنده إلى أبي سعيد ؓ: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الشكر، وفي الباب عن أبي هريرة، والأشعث بن قيس، والنعمان بن بشير. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح: 384/2، رقم الحديث: 1961. وأخرجه أحمد في مسنده: 9044/3، والبخاري في الأدب المفرد، باب من لم يشكر الناس رقم الحديث: 218، عن أبي هريرة ؓ مرفوعاً بلفظ: ((لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ))، وأبو داود في الأدب، باب في شكر المعروف: 4811، وابن حبان في صحيحه: 3407/4، والطيالسي في مسنده: 2491، والبيهقي في السنن الكبرى: 182/6.

(2) أخرجه أبو داود في سننه عن عبد الله بن عمر ؓ، ولفظه: ((مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعْيَنُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَتْهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تَكْفُوهُ فَادْعُوا لَهُ، حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ))، كتاب الزكاة، باب عطية من سأل بالله: 310/2، رقم الحديث: 1672. وكذا أخرجه النسائي في الزكاة، باب من سأل بالله عزّ وجلّ: 82/5، رقم الحديث: 2568. وفيه: ((وَمَنْ سَأَلَكَم بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ اسْتَجَارَ بِاللَّهِ فَأَجِيرُوهُ، وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَتْهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ، حَتَّى تَعْلَمُوا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ))..

فأتقدم بالشكر الجزيل إلى أستاذي الجليل فضيلة الشيخ الدكتور أحمد محمد إسماعيل الببلي رئيس هيئة علماء السودان، رئيس قسم التفسير في جامعة القرآن الكريم في السودان، الذي أشرف عليّ تفضلاً، فأفدت من توجيهاته ونصائحه وملحوظاته التي اتسمت بالدقة والموضوعية، مشوبةً بالذوق الأدبي الرفيع في نقد العبارة، مشفوعةً بتوجيهات بناءة، تعبّر عن حُلوّ أهل العلم وعطفهم، وغيره أهل الذكر وفضلهم، فلاقت في قلبي الإكبار والإجلال، فأحببته في الله، وأجللت قدره لله.

وأسجل شكري العميق لسماحة الأستاذ الدكتور أحمد علي الإمام مستشار السيد رئيس جمهورية السودان لشؤون التأصيل، المدير السابق لجامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، وسعادة الأستاذ الدكتور أحمد خالد بابكر مدير جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، عضوي لجنة المناقشة لتفضّلهم بقبول مناقشة الرسالة.

والشكر موصول إلى جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية بالسودان، ممثلة بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، لتشرّفني بالتخرّج منها، واجتياز مرحلة التخصص الأولى (الماجستير) في التفسير وعلوم القرآن بتقدير (ممتاز).

وإلى الأستاذ الفاضل الدكتور محمد مطيع الحافظ رئيس لجنة أوقاف دبي لطباعة مصحف الشيخ مكتوم، رئيس قسم المصحف الشريف بدائرة أوقاف دبي، في توجيهاته لاختيار الموضوع، وإرشاداته في طريقة التحقيق، وقد صبر عليّ في قراءتي كامل المخطوط عليه، فأفدت من متابعته العلمية والفنية — جزاه الله الخير — رغم أعبائه وانشغاله العلمي في مجال التأليف والتحقيق، والإشراف على طباعة المصحف الشريف.

وإن من الواجب أن أسطر كلمات التقدير والعرفان إلى جامعة الإمارات العربية المتحدة، ممثلة بقسم الدراسات الإسلامية وأساتذته الكرام، ولأسرة عمادة المكتبات والعاملين في مكتبة زايد المركزية وفروعها، على ما بذلوه من تعاون خلال رحلتي العلمية في رحاب المكتبة.

وأخصُّ بالشكر مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث في دبي، لما قدّم لي من مساعدة جليّة في الحصول على هذه المخطوطة، وغيرها من المخطوطات الأخرى التي

تتصل بالموضوع، وما وفر لي من مراجع البحث. ولا أنسى مواقف الحرج ثم الفرج، حين أنشد ضالتي في مرجع نادر، أو كتاب مفقود، ضنكت في العثور عليه، فأجد بُغْيَتِي — بعد طول عناء — في هذا المركز، فأضرع إلى المولى العزيز أن يجزي السيد جمعة الماجد والمؤسسين لهذا المركز الخير والأجر الحسن، على مشروعه الجليل وعمله الخيري في هذا المركز، حيث جمع الجَمُّ الكثير من كتب التراث ومخطوطاته النادرة في العالم، ونلَّها لطلبة العلم والباحثين، فهي لهم — حين يجدونها — أَلذُّ من الماء البارد على الظمأ، وصاحب الحاجة أولى ببتمين قيمتها.

كما وأشكر القائمين على مكتبة محكمة العين الشرعية على تعاونهم، وتيسير الوصول إلى المراجع في مكتبتهم العامرة.

كما لا أنسى شكري ودعائي لزوجتي وأولادي الذين شاركوني الاستنفار لهذا الجهد، وكانوا سنداً وعوناً لي في المطابقة والمتابعة والتنسيق والفهرسة لهذا السَّفر، وهيئوا لي الجو النفسي والعلمي المساعد لإتمام هذا العمل. أسأل الله تعالى أن يبارك فيهم، ويكافئهم إحساناً وإكراماً.

والشكر مع الدعاء بالحفظ والفتح للشباب الصالح حسن علاء الدين على مشاركته الفنية في الإخراج والتنسيق، ولهفته وهمته العالية.

ولكل من أدلى برأي، أو قدَّم لي نصيحة، أو أسهم بتوجيه، أو دلني على كتاب، أو أرشدني إلى مرجع، أو دقَّق، أو صوَّب، أو شارك في خدمة هذا العمل، من: علماء أجلاء، وأساتذة فضلاء، وإخوة أحيَّة. لهؤلاء جميعاً، ولغيرهم ممن أسدى لي معروفاً.. أقدم الشكر والامتنان أبداً ما حييت، راجياً منهم الدعاء، وسائلاً المولى الكريم أن يجزيهم عني خير الجزاء..

المقدمة

أولاً: أهمية الموضوع:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

تعدُّ علوم القرآن من أشرف العلوم وأجلّها، لتعلّقها بكلام الله رب العالمين، كما أن جهود العلماء والقراء والمفسّرين في بسط هذه العلوم وتوثيقها وخدمتها من الأمور التي اختلف بها ديننا الحنيف، تحقيقاً لوعده الله تعالى في كتابه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: 9].

وقد قيّض الله تعالى لهذا الدين في كل عصر رجالاً أسهموا بعبائهم المميّز في حمل أمانة هذا الدين وحفظه ونقله.

والإمام أبو شامة المقدسي — رحمه الله تعالى — أحد أكابر علماء القرن السابع الهجري، وواحد من الذين نذروا أنفسهم للعلم وأهله، تعلّماً وتعليماً، بحثاً وتصنيفاً، فتخرّج على يديه الأجيال من العلماء، وأثرى المكتبة الإسلامية بعبائهم المثمر، وإنتاجه القيم. وقد اشتهر بعلوم القرآن، والقراءات، وعلوم أخرى.. فهو مقرئ، ومحدّث، وفقه، ومؤرخ، ولغوي، وشاعر.. نشأ في دمشق، وتولّى فيها مشيخة دار الحديث الأشرفية، ومشيخة دار الإقراء بالتربة الأشرفية، وله تصانيف كثيرة في علوم مختلفة، منها: (المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، وإبراز المعاني في شرح حرز المعاني — وهو شرح الشاطبية —، والباعث على إنكار البدع والحوادث، وكتاب الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، وكتاب البسملة — موضوع البحث —، وكتب أخرى..).

أما عن أهمية كتاب البسملة فهو كتاب شامل يبحث في أحكام البسملة في شتى أنواع العلوم المختلفة، وخاصة علوم القرآن. ومؤلفه (أبو شامة) كان موسوعياً في علمه، وما حواه في هذا الكتاب يُعدُّ جامعاً، فهو يحيط بكل ما يتعلّق بالبسملة من أحكام فقهية، ومسائل علمية، ومباحث لغوية، وفروع أخرى، إضافة إلى علوم القرآن المختلفة.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

أسباب اختياري لهذا الموضوع: أمران؛ سبب عام، وسبب خاص.

الأمر الأول: السبب العام:

وهو سبب جوهري يتعلّق بالمخطوطات بشكل عام، وبمخطوطات التراث الإسلامي، والثقافة العربية والإسلامية بشكل خاص. حيث يوجد — كما صرّح بعض المحققين — حوالي خمسة ملايين مخطوطة من التراث العربي والإسلامي في العالم !! وهذه المخطوطات تحتاج إلى من يحققها، ويبعث روح الحياة والأمل فيها، فيقدّمها لطلاب العلم والباحثين بلون حضاري مميز، ويذكر العرب والمسلمين بمجدهم الغابر التليد، ويجدّد فيهم الأمل بمستقبلهم المشرق المجيد، ويذكّي في نفوس القراء الكرام روح العمل الدؤوب في كافة أنحاء العالمين العربي والإسلامي، ويسطع نور العلم العربي والإسلامي على أمم الأرض كافة.

الأمر الثاني: السبب الخاص:

ويتعلّق بهذه المخطوطة: ويبحث فيه من زوايا ثلاث:

الأولى: كتاب البسملة كتاب تراثي، ومخطوط نادر موثّق، لعالم قدير وإمام متخصص في علوم القرآن، اشتهر بتصانيفه المميّزة. وفي عهد متقدم، فهو عمدة وحجة.

الثانية: الخلاف العلمي والمنهجي القائم بين المذاهب الفقهية الأربعة المعتمدة حول حكم البسملة، من حيث؛ اعتبارها آية من فاتحة الكتاب، أو من القرآن الكريم. وحكم الجهر

بها، أو الإسرار، أو عدم ذكرها مطلقاً في الصلاة. ثم ما يتعلق بها من أحكام عند الذبح والصيد والشروع في عدد من العبادات، وغير ذلك من أحكام فقهية متفرقة. إضافة إلى ما يرتبط بها من روايات وأحاديث جمعتها كتب السنة وشروحا. ناهيك عما يتعلق بمعناها من مسائل عقديّة ونحويّة ولغويّة، فضلاً عن ارتباطها الأساس بالتفسير وعلوم القرآن. فمسألة البسملة مسألة موسوعية فيما تتمخض عنه من علوم، وما يتصل بها من أحكام.

الثالثة: إن الاتجاه المعاصر للبحث العلمي يدعو إلى الاستقلالية، والتخصص، والتعمق. وإن مسألة تخصصية كإفراد البسملة بأحكامها ومسائلها وتفرعاتها، في كتاب مطبوع مميّز بهذه الشمولية والتوثيق لتُغني الباحث عن الرجوع إلى المصادر الكثيرة والمتنوعة، فضلاً عن أنك لا تجد كتاباً مطبوعاً تناول هذا الموضوع شمولياً، وبهذا التوثيق العلمي المنهجي الفريد.

ثالثاً: أهداف البحث

يهدف الباحث من خلال بحثه إلى ما يلي:

1- تناول هذا المخطوط التراثي الثمين من خزانات المخطوطات بعد أن تراكم عليه غبار الزمن، وقراءته، وتقديمه للباحثين، وطلاب العلم، وأهل الاختصاص، بأسلوب حديث يجمع بين الأصالة والمعاصرة. فيحافظ على النص بأمانه، ويصاغ إخراجاً بعناية ورعاية للمضمون تتمثل في التبويب، والتوثيق، والتنقيح، وشرح الغامض، وخدمته في الإخراج الفني وفق ضوابط التحقيق.

2- تأكيد الأصالة العلمية والمنهجية البحثية التي تمتع بها أسلافنا وعلمائنا، في تناولهم للمسائل، وتقنيدهم للقضايا، ومعالجتهم للأحكام من منظور علمي أصيل، نابع عن أرضية علمية صلبة راسخة، وكفاية معرفية متوازية شاملة لكافة القضايا الشرعية.

3- الاطلاع على جهود السلف في خدمة هذا الدين، والتعرّف عن كُتب على نتائجهم وعطائهم، والاستفادة من تراث هذه الأمة، الذي هو امتداد لإرث الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، الذين لم يورثوا درهماً ولا ديناراً، ولكنهم ورثوا العلم، فمن أخذه أخذه بحظ وافر.

4- التعرّف على ما يتعلّق بالبسملة من أحكام شرعية شاملة في العقيدة ، والتفسير وعلوم القرآن، والحديث ومصطلحه، والفقه وأصوله، واللغة وفروعها، والسيرة والتاريخ، وبسط آراء العلماء حولها في شتى أنواع هذه العلوم، وعرض الرأي الذي رجّحه المؤلف والرأي الآخر بمنهجية وأمانة.

5- إبراز تنوّع المذاهب الفقهية بأدلتها وراثتها في أحكامها الفرعية، وهذه الأحكام الفقهية القائمة على المنهجية في الاستدلال والاستنباط إنما تعطي الشريعة الإسلامية المرونة والصلاحية لكل زمان ومكان. لا كما يصوّر للبعض هذه الثروة على أنها ضرب من الهراء، أو لون من الجدل العقيم الذي عفا عليه الزمن بتقادمه!

رابعاً: الدراسات السابقة

لم أجد - فيما وقفت عليه - كتاباً جامعاً شاملاً للبسملة، وسائر الأحكام الشرعية والفقهية واللغوية، وسائر الفروع والفنون المتعلقة بها، بهذا المنهج والدقة، كما تناولها الإمام أبو شامة - رحمه الله - في مصنفه هذا ! اللهم إلا ما كان من مصنف الخطيب البغدادي - رحمه الله - الذي صنّفه في الجهر بالبسملة، ويبدو من توصيفه أنه مصنف كبير، اختصره في كتاب: (الجهر بالبسملة الصغير)، وهو موجود ومخطوط في عشر أوراق، نقلتُ منه ما يفيد البحث. ويلاحظ أن أبا شامة ينقل عن كتابي الخطيب كثيراً، لكن الكتاب الكبير لا يزال مفقوداً غير موجود، ولا أخاله كتاباً جامعاً ككتاب البسملة هذا، إذ عنوانه يفيد حصر نطاقه في الجهر بها، وما يتعلّق بذلك من أحكام فقهية، والله أعلم.

وقد حاولت جهدي حصر ما كُتِبَ في البسمة من كتب، وما صُنِّفَ في موضوعاتها من تآليف ومصنّفات؛ سواء منها: المطبوع، أو المخطوط، أو حتى المفقود، جمعتها وذكرتها عند المقارنة بين كتاب البسمة، وأمثاله من الكتب الأخرى، وذلك في المبحث الرابع من الفصل الأول - الباب الثاني - من هذه الدراسة.

وهذا على سبيل البحث والذكر، لا الحصر. فالعناوين جدٌ كثيرة، كما أن التصانيف جدٌ منوعة، وربما ألفت بعضها لا يتجاوز في موضوعه بضع وريقات أو يزيد.

خامساً: عملي في تحقيق الكتاب

ويشمل الأمور التالية:

- 1- قمت بإعادة ترقيم لوحات المخطوط، حيث كان بعضها مرقّماً، وبعضها مغفلاً. فرقمتها من: ق (1)، إلى: ق (142)، وأكّدت أنها (142) لوحة، خلافاً لما هو مسجّل في توصيف فهرس المكتبة الظاهرية، أنها: (121) لوحة.
- 2- أشرت إلى الجانب الأيمن من اللوحة بحرف: (أ)، والجانب الأيسر بحرف: (ب)، وأثبتت في ثنايا السطور بداية ونهاية اللوحة بخط وشكل مميز. مثال: [23/أ]، [115 ب/].
- 3- ضبطت تسلسل اللوحات، بمتابعة التعقيبات، حيث إنها أغفلت في بعض لوحات المخطوط.

4- نسخت المخطوط بطريقة قواعد رسم الإملاء الحديث.

5- اعتنيت بوضع علامات الترقيم المعتمدة عند المحققين.

6- قمت بترقيم الفصول ترقيماً تسلسلياً من أول المخطوط إلى آخره، وأبرزته مع عنوانه بخط مغاير، لتسهيل مطالعته، والرجوع إليه. وقد بلغت الفصول مئة فصل وفصلاً واحداً. كما وضعت عنواناً مختصراً للفصول غير المعنونة.

7- ضبطت بعض الكلمات بالشكل التام، أو الجزئي، لما يُشكل في لفظه، وقد ورد بعضها في المخطوط مضبوطاً بضبط جزئي.

8- بيّنت معاني الألفاظ الغريبة وشرحتها معتمداً في ذلك على كتب الضبط، وغريب الحديث، ومعاجم اللغة العربية.

9- ملأت الفراغ عند أماكن الطمس أو الحكّ، وذلك من موارد المؤلف، وإن لم يوجد، وضعت ما يناسب سياق الكلام، وذلك ضمن الحاصرتين: []، وأشارت إلى ذلك في الحاشية. أما الفراغ الذي لم أستطع تحليله، فوضعت نقطتين مكان الكلمة بين قوسين: (.. ..).

10- جعلت ما بين المعترضتين: { } عموماً كل ما اقتضاه المقام من زيادات على أصل المخطوط، وهي نادرة. وأكثرها: { }، و { }، وعناوين الفصول التي وضعتها.

11- أثبتُ كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني المعروف بالمصحف الإمام، الموافق للمصحف الشريف برواية حفص عن عاصم، إلا إذا نصَّ المؤلف على رواية أو قراءة أخرى فأثبتها في حينها. وحددت مواقع الآيات القرآنية ضمن القوسين: ﴿ 》， مبيّناً اسم السورة ورقم الآية بجانب الآية ضمن الحاصرتين: [] تقليلاً من الحواشي، وأكملت كتابة الآيات التي لم يكتبها المؤلف، وذلك في الحاشية، بالإضافة إلى كتابة الكلمات التي أنقصها الناسخ سهواً.

12- خرّجت الأحاديث النبوية، والآثار الشريفة، من مظانها من كتب السنة النبوية، ذاكرًا اسم الكتاب، والباب، والجزء، والصفحة، ورقم الحديث إن وُجد. كما التزمت ذكر نص الحديث كاملاً في الهامش عند ذكر المؤلف موضوع الحديث، أو جزءاً يسيراً منه، وذلك ضمن المعترضتين: ((.. ..)).

13- عرّفت بعض المصطلحات المهمة في هذا الكتاب، وذلك من مراجعها الحديثية، والفقهية، وغيرها.

- 14— خرَّجَت الأَشعار والأراجيز من مظانِّها المعتمدة، ودواوين الشعراء، وشروحها. وأكملت كتابَةَ النقص من صدر أو عجز.
- 15— أثبتُ مصطلحات الأداء من: (ثنا)، و(نا) إلى: (حدثنا)، و(أخبرنا).
- 16— قمتُ بتصحيح الأخطاء النحوية، وتنبيت الصحيح في الحاشية.
- 17— ترجمتُ جُلَّ الأعلام المذكورة في الكتاب، وخاصة أصحاب النقول والمذاهب، فذكرت أسماءهم، ومواليدهم، وأشهر شيوخهم، وتلاميذهم، وآثارهم، وزمان ومكان وفاتهم، معتمداً على أكثر من مرجع.
- 18— بما أن التحقيق كان اعتماداً على نسخة وحيدة، فقد أشرت في النقول إلى الكتب التي نقل المؤلف منها. والنقل كان على نوعين: نقل بالحرف، ونقل بالمعنى. فما كان بالحرف أثبتُّه في الهامش مع الإحالة أصولاً، وما كان بالمعنى أثبتُّ في الهامش ما بينهما من الفروق المهمة في الغالب.
- 19— ترجمتُ للفرق، والطوائف. أما البلدان، والأماكن، والأنهار، والمشاهد التي ذكرها المؤلف، فقد عرَّفت ما يحتاج إلى تعريف تعريفاً وافياً، كما علَّقت عند الحاجة إلى البيان بتعليقات هامة، مع العزو للمراجع أصولاً.
- 20— أثبتُّ ما ورد في هوامش الأصل من إضافات الناسخ على أصل المخطوط بعبارة: (ورد في هامش الأصل بخط مغاير ...)، مع الإحالة في الحاشية إلى موضع هذه الإضافة من لوحة الأصل للمخطوط.
- 21— أوضحت في الحاشية حالات التصحيف لحرف مكان حرف، أو التحريف لكلمة بدل كلمة من الناسخ على أصل المخطوط، وذلك بإثبات التصويب من مصدره إن كان نقلاً، أو تصحيحه إلى ما هو أقرب إلى الصواب إن كان مشكلاً، مع توثيق التصويب أصولاً. وما كان محتملاً للصواب أثبتُّه في المتن لأمانة النقل، وعلَّقت بالتعليل في الحاشية بقولي: (ولعل الصواب).

22— لم أتعرض أو أثبت الأشياء التي تتعلق بهفوات بسيطة، مردّها سرعة الناسخ،

كإغفال نقطة حرف، أو وضع الباء مكان تاء، أو ثاء، ونحوه.

23— عند قوله: (وقد مرّ)، (وقد سبق) أشرت إلى مكان ذلك في الحاشية.

24— صنعت الفهارس الفنية للكتاب على الترتيب الآتي:

أ — فهرس الآيات القرآنية.

ب — فهرس الأحاديث النبوية، والآثار الشريفة.

ج — فهرس الأشعار.

د — فهرس الأمثال.

هـ — فهرس الأعلام المترجم لهم.

و — فهرس الأعلام: (الذوات). وأهملت آل التعريف، و(ابن، وأبو، وأبا، وأبي،

وابن أبي، وأم)، مبتدئاً بالتبويب بما بعدها. ووضعت الاسم المشهور في مكانه،

وأحلتها للاسم العلم، مثال: (أبو حنيفة) في: (ح) = (النعمان بن ثابت) في: (ن).

ز — فهرس الأمم والشعوب والقبائل ونحوها.

ح — فهرس البلدان والأمكنة.

ط — فهرس الأديان والفرق والمذاهب وأصحابها.

ي — فهرس أسماء الحيوان.

ك — فهرس أسماء النبات.

ل — فهرس المعادن والجمادات.

م — فهرس موارد المؤلف.

ن — فهرس المصادر والمراجع.

س — فهرس المحتوى.

25— رتبت المصادر والمراجع ترتيباً ألفبائياً مبتدئاً باسم الكتاب، ومؤلفه، ومحقّقه،

وناشره، وناشره، ورقم الطبعة إذا تعددت، وتاريخها.

الباب الأول: التعريف بالمؤلف: ويتضمن فصلين اثنين:

الفصل الأول: حياة المؤلف الشخصية.

الفصل الثاني: حياة المؤلف العلمية.

الفصل الأول: حياة المؤلف الشخصية، ويشتمل على المباحث التسعة التالية:

المبحث الأول: اسمه ونسبه.

المبحث الثاني: مولده ونشأته.

المبحث الثالث: طلبه للعلم.

المبحث الرابع: أخلاقه وصفاته.

المبحث الخامس: شيوخه في العلم.

المبحث السادس: تلامذته.

المبحث السابع: حياته الشخصية والأسرية.

المبحث الثامن: شعره.

المبحث التاسع: وفاته.

المبحث الأول: اسمه ونسبه:

هو الشيخ الإمام الحافظ العلامة الحجة ذو الفنون شهاب الدين أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان بن أبي بكر بن إبراهيم بن محمد، المقدسي الأصل، ثم الدمشقي، الشافعي. المعروف بـ: (أبي شامة). وقد عُرف واشتهر بأبي شامة لشامة كبيرة كانت فوق حاجبه الأيسر. ويكنى أيضاً بأبي القاسم، ولقبه: شهاب الدين.

المبحث الثاني: مولده ونشأته:

ولد أبو شامة — رحمه الله تعالى — ليلة الجمعة الثالث والعشرين من ربيع الآخر سنة 599 هجرية — 10/ 1203/1 ميلادية. وكانت ولادته برأس درب الفواخير داخل الباب الشرقي بدمشق. وكان جده قد هاجر إلى دمشق من بيت المقدس سنة 492 هجرية — 1099 ميلادية، عندما استولى عليه الصليبيون.

نشأ وقد حُبِّبَ إليه من صغره حفظ الكتاب العزيز وطلب العلم، فجعل ذلك همّه، ولم يشعر به والده إلا وهو يقول له: قد ختمت القرآن الكريم حفظاً. وكان في صغره يقرأ القرآن في مسجد دمشق (الجامع الأموي)، وينظر إلى مشايخ العلم ويتمنى أن يبلغ رتبهم، كان ذلك في العاشرة من عمره، عندما حفظ القرآن الكريم فتعجب أبوه من ذلك، كما كان يتعجب من ولع أبي شامة بالتردد على المكتب، وسعيه في طلب العلم، وحرصه على القراءة، خلاف المعروف من عادة الصبيان من إقبالهم على اللعب واللهو والمرح⁽¹⁾.

المبحث الثالث: طلبه للعلم.

الحديث عن طلبه للعلم يتناول جوانب ثلاثة:

(1) الذيل على الروضتين: ص: 37.

1- تحصيله العلمي، 2- رحلاته العلمية، 3- مناصبه التدريسية.

الجانب الأول: التحصيل العلمي:

لم يكن أبو شامة - رحمه الله تعالى - كغيره من الصبية همّة اللعب واللّهو والمرح، بل كان منذ نعومة أظفاره شغوفاً بالعلم وأهله، في حين أن أحداً من أفراد أسرته لم يظهر له أي نشاط علمي، أو كان ذا اهتمام بطلب العلم سوى عبد الرحمن بن أبي بكر الذي اشتغل بتعليم الصبيان في مكتب بباب الجامع الأموي حتى توفي سنة 605 هـ، بعد أن عمّر تسعين عاماً. وقد أخبر أبو شامة أنه أقبل على العلم في سن مبكرة. ولنستمع إلى الشيخ أبي شامة نفسه يخبرنا في كتابه الذيل على الروضتين⁽¹⁾ نبذة موجزة عن سيرته الذاتية في طلبه للعلم: فيقول بضمير الغائب عن نفسه ضمن ما أرّخه في أحداث سنة 599 هـ، وهي سنة ولادته في كتاب الذيل:

(وحبب الله تعالى إليه من صغره حفظ الكتاب العزيز وطلب العلم، فجعل ذلك همته، فلم يشعر به والده إلا وهو يقول له: لقد ختمت القرآن حفظاً. ثم أخذ في معرفة القراءات السبع، والفقه، والعربية، والحديث، وأيام الناس، ومعرفة الرجال، وغيرها من العلوم. وصنّف في ذلك مصنّفات كثيرة سيأتي ذكرها..).

ويتابع الحديث عن نفسه في طلب العلم، فيقول:

وكان في صغره يقرأ القرآن في جامع دمشق، ينظر إلى مشايخ العلم كالشيخ فخر الدين أبي منصور عبد الرحمن بن عساكر، ويرى طريقته في فتاوى المسلمين، وحاجة الناس إليه، وسماع الحديث النبوي عليه، وهو يمرّ من مقصورة الصحابة إلى تحت قبة النسر لسماع الحديث، إلى المدرسة النقية لإلقاء دروس الفقه، ويرى إقبال الناس عليه، وترددهم إليه، مع حسن سمته، واقتصاده في لباسه، فيستحسن طريقته، ويتمنى رتبته في العلم ونشره له، وانتفاع الناس بفتاويه، فبلّغه الله من ذلك فوق ما تمنّاه،

(1) الذيل على الروضتين: ص: 37.

وظهر الشيب في لحيته ورأسه وله خمس وعشرون سنة، عجل الله تعالى له الشيخوخة صورة ومعنى، فنظم في ذلك بعض الفضلاء:

إن يشب إذا بلغ خمساً وعشرين	فما كان المشيب فيه بعاب
جهل الناس قدر شيخوخة العـ	م فجلت أنواره في الشباب
نور الله الوجه والقلب منه	إن فيه هداية المرتاب
هو شيخ معنى فعاجله الشيـ	ب وقاراً له على الأتراب
فجرى الفضل يافعاً ومسناً	إن زلفى له وحسن مآب

الجانب الثاني: الرحلات العلمية:

ويتحدث بنفسه عن هذا الجانب — رحلاته العلمية في طلب العلم — فيقول:
(وحجَّ مع والده سنة إحدى وعشرين وستمئة، ثم حجَّ في التي بعدها أيضاً، ثم رحل إلى بيت المقدس زائراً سنة أربع وعشرين وستمئة، وسافر إلى الديار المصرية سنة ثمان وعشرين وستمئة، وأخذ عن شيوخ هذه البلاد في ذلك الوقت بمصر والقاهرة ودمياط والإسكندرية، ثم لزم الإقامة بدمشق عاكفاً على ما هو بصده من الاشتغال بالعلم وجمعه في مؤلفاته، والقيام بفتاوى الأحكام وغيرها..)⁽¹⁾.

ويُفهم من كلامه: أنه رحل في حياته أربع رحلات للحج، وطلب العلم:
أولاهـا: مع والده للحج سنة 621هـ/1224م. وفي ترجمة أحداث تلك السنة يذكر في الذيل أنه اجتمع بالشيخ الحجة أبي طالب عبد المحسن بن أبي العميد خالد بن عبد الغفار الأبهري، وسمع عليه، وعلى غيره بالمسجد الحرام. كما اجتمع أيضاً بالشيخ المقرئ عثمان بن أحمد بن يذال الأريلي، وأنشده بالمسجد الحرام:

(1) الذيل على الروضتين: ص: 37.

أيا نائماً في ظلام الدجى	تَيْقُظُ فصبح الدجى قد أضأ
أتاك المشيب ولوعاته	وولّى شبابك ثم انقضى
فلو كنت تذكر ما قد جنيت	لضاق عليك اتساع الفضا

كما نظم في طريق تلك السفرة قصيدة ميمية ذكر فيها المنازل من دمشق إلى عرفت، ووصف بها ما أمكن من أماكن الزيارات، ومطلعها:

ما زلت أشتاق حج البيت والحرم	وأن أزور رسول الله ذا الكرم
وهي طويلة يقول فيها تعبيراً عن فتح باب الكعبة للحجيج مطاعاً:	
وشرعوا نحو ذاك البيت حاسرة	رؤوسهم بين مطواف ومستلم
والباب أطلقوه للحجيج فلم	يروا به مانعاً طولى مقامهم ⁽¹⁾

والرحلة الثانية: سنة 622 هـ / 1264 م إلى الحج، وصفها بأسلوبه الشيق في كتابه الذيل، وذكر أنه نظم قصيدة همزية وصف فيها أمير الحج، ومنازل الطريق التبوكية، ومطلعها:

يا حبذا وطن الحبيب النائي⁽²⁾

والرحلة الثالثة: سنة 624 هـ / 1271 م إلى الأقصى والخليل وآثار تلك الديار، صحبة الفقيه عز الدين بن عبد السلام، ورجعوا بعد أربعة عشر يوماً⁽³⁾.

والرحلة الرابعة: سنة 628-629 هـ / 1275-1276 م إلى مصر مدة سنة كاملة، وكانت رحلة دراسية علمية، دخل دمياط والقاهرة ومصر والإسكندرية، والتقى فيها بأشهر شيوخ هذه البلاد، واستفاد منهم⁽⁴⁾.

(1) الذيل على الروضتين: ص: 143.

(2) الذيل على الروضتين: ص: 145.

(3) الذيل على الروضتين: ص: 151.

(4) الذيل على الروضتين: ص: 160.

الجانب الثالث: المناصب التدريسية:

بعد أن تكونت شخصيته العلمية وتمكن من العلوم والاضطلاع بها، توجه إلى نشر العلم والتعليم من خلال العمل في المدارس الشهيرة في دمشق إذ ذاك، وكانت:

1— المدرسة العادلية: وقد أشار في مواضع عديدة في كتابه الذيل إلى توليه العمل فيها:

قال في أحداث سنة 644 هـ⁽¹⁾: (في تاسع عشر ذي القعدة يوم الخميس نزل عندنا بالمدرسة العادلية الشيخ الفاضل الأمير ضياء الدين أبو الحسين محمد بن إسماعيل ابن عبد الجبار ويعرف بابن أبي الحجاج المقدسي، وصهره الأمير العالم الفاضل شمس الدين بن الجنب، فأقام بها خمسة عشر يوماً، ثم رحل).
وقد تكررت مثل هذه الأخبار كثيراً في الذيل.

وقال في أحداث سنة 656 هـ⁽²⁾: (في صفر توفي صاحبنا الشيخ شمس الدين محمود النابلسي، وكان شيخاً صالحاً مرتاضاً حسن الصحبة والأخلاق فقيراً فاضلاً، ناب عني في الصلاة بالمدرسة العادلية مدة في مرضي، وفي غيبتني زمن الخروج إلى البساتين، ثم قرأ القرآن بجامع التوبة بالعقيبة إلى أن توفي).

2— المدرسة الركنية: وقد أشار إليها في الذيل على الروضتين⁽³⁾ بداية أحداث سنة 660 هـ فقال:

(وفي يوم الأربعاء ثاني عشر لمحرم ذكرت المدرسة الركنية الملاصقة للمدرسة الفلكية، وابتدأت بها درساً من مختصر المزني — رحمه الله — بحضرة قاضي القضاة وغيره). ثم يخبر أنه انقطع عن المدرسة لانشغاله بزراعة ملك له وعمارته. وعوتب في ذلك فقال قصيدة رائية مطولة زادت عن مئة بيت، مطلعها:

(1) الذيل على الروضتين: ص: 179.

(2) الذيل على الروضتين: ص: 199.

(3) الذيل على الروضتين: ص: 216.

أيها العادل الذي إن تحرّى قال خيراً ونال بالنصح أجراً

3- دار الحديث الأشرفية: فبعد وفاة شيخها القاضي الخطيب عماد الدين عبد الكريم المعروف بابن الحرساني سنة 662 هـ، تولّى أبو شامة - رحمه الله - مشيختها مكانه. ويخبرنا بنفسه في الذيل عن الخبر، فيقول: (وتولّيت مكانه بدار الحديث الأشرفية، وحضر عندي فيها أول يوم ذكرتُ الدرسَ فيها قاضي القضاة وأعيان البلد من المدرسين والمحدثين وغيرهم. وذكرت من أول تصنيفي في كتاب (المبعث) الخطبة والحديث والكلام على سنده وفنه، مع زيادات على ذلك من مكان آخر. وكان بحمد الله تعالى وحوله وقوته مجلساً جليلاً، عليه سكون وإخبات وجلالة وإنصات من الحاضرين، ووقار من المستمعين)⁽¹⁾.

4- دار الإقراء بالتربة الأشرفية: وقد تولّى مشيخة الإقراء فيها إضافة إلى مشيخة الحديث في دار الحديث الأشرفية حيث استمر في مشيختها إلى وفاته، ثم خلفه في مشيخة دار الحديث الأشرفية الشيخ الإمام محي الدين النووي رحمه الله تعالى⁽²⁾.

5- المدرسة الأمينية والحسامية: وقد أشار إليها في أحداث سنة 662 هـ، فيقول: في ثاني شهر رمضان: توفي بقرية (كفر بطنا) الشرف النميري المقيم بتربة قاضي (كفر بطنا)، وكان يلقب نفسه زعيم نمير، كان يكون عندنا بالمدرسة الأمينية ثم بالمدرسة الحسامية⁽³⁾.

أما صلته بالمدرسة العزيزية: فتعود إلى صباه، حيث كان مقيماً فيها وهو ابن ستة عشر عاماً، بيد أنه لم يتولّ التدريس فيها، بل إن صلته بهذه المدرسة انقطعت عقيب

(1) الذيل على الروضتين: ص: 229-230.

(2) الذيل على الروضتين: ص: 164.

(3) الذيل على الروضتين: ص: 231.

تخرجه منها، وإكمال دراسة علم القراءات فيها سنة 616 هـ، حيث تحولت إقامته وانتقاله إلى المدرسة العادلية⁽¹⁾.

المبحث الرابع: أخلاقه وصفاته:

كان أبو شامة — رحمه الله تعالى — ديناً، عفيفاً، أميناً، متواضعاً، تاركاً للتكلف، ثقة في النقل، فارط الذكاء، علامة، حافظاً.

وقد رثيت له منامات حسنة، كانت مبشرات له بما وصل إليه من العلم، وما يرجوه من الخير؛ منها: أن والدته — رحمها الله — أخبرته وهو إذ ذاك صغير يتردد إلى المكتب، وأبوه — رحمه الله — يعجب من حبه المكتب، وحرصه على القراءة، على خلاف المعروف من عادة الصبيان، فقالت الوالدة: لا تعجب فإني لما كنت حاملاً بك رأيت في المنام كأني في أعلى مكان في المئذنة عند هلالها، وأنا أؤذن، فقصصتها على عابر، فقال: تلدين ذكراً ينتشر ذكره في الأرض بالعلم والخير. كما روى عن شقيقه الأكبر (برهان الدين) رؤيا رأى فيها والدهما — رحمه الله — يحضه على النظر في العلم، ويدعوه إلى النظر في منزلة أخيه — يعني أبا شامة —، فنظر الرائي فإذا أبو شامة في رأس جبل، والوالد والرائي يمشيان أسفله. وروى أبو شامة منامات عديدة، وكلها تدل على علو منزلته، ومبشرات بما وصل إليه من الأخلاق، والصفات الطيبة، والمكانة العلمية المرموقة. وقد سطرها بنفسه في كتاب الذيل⁽²⁾، ثم علل ذكرها من باب التحدث بنعم الله تعالى، كما أمر سبحانه: ﴿وَأُمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: 11]. وقد قال

(1) الدارس في تاريخ المدارس: 382/1.

(2) الذيل على الروضتين: ص: 38.

النبي ﷺ: ((أيها الناس، إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة، يراها المسلم، أو تُرى له))⁽¹⁾.

وقد أثنى عليه العلماء من أساتذته وأشياخه ومعاصريه ومن جاء بعدهم:
قال الحافظ ابن كثير: (الشيخ الإمام الحافظ المحدث الفقيه المؤرخ المعروف
بأبي شامة شيخ دار الحديث الأشرفية.. كان ذا فنون كثيرة، أخبرني علم الدين البرزالي
الحافظ عن الشيخ تاج الدين الفزاري أنه كان يقول: بلغ أبو شامة رتبة الاجتهاد..
وبالجملة فلم يكن في وقته مثله في نفسه، وديانته، وعفته، وأمانته)⁽²⁾.

وقال السخاوي: (كان عالماً راسخاً في العلم، مقرئاً محدثاً نحويّاً، يكتب الخط
المليح المتقن، مع التواضع والانطراح والتصانيف العدة)⁽³⁾.
وقال ابن الجزري: (كتب وألف وكان أوحده زمانه، صنّف الكثير في أنواع
العلوم)⁽⁴⁾.

وقال ابن قاضي شهبه: (الشيخ الإمام العلامة ذو الفنون المتنوعة المقرئ
النحوي المحدث)⁽⁵⁾.
وقال السبكي: (الشيخ الإمام المفسّن كان أحد الأئمة، وبرع في فنون العلم، قيل:
بلغ رتبة الاجتهاد)⁽⁶⁾.

(1) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود: 1/
348، رقم الحديث: 207(479)، والنسائي: رقم الحديث: 1045، وأبو داود: رقم الحديث: 876،
وابن ماجه: رقم الحديث: 3899، وأحمد: رقم الحديث: 1903، والدارمي: رقم الحديث: 1325.

(2) البداية والنهاية: 250/13-251.

(3) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ: ص: 60.

(4) غاية النهاية: 365/1.

(5) طبقات الشافعية: 169/2.

(6) طبقات الشافعية الكبرى: 159/8.

وقال الذهبي: (العلامة المجتهد ذو الفنون المقرئ النحوي المؤرخ صاحب التصانيف، كتب الكثير من العلم، وأحكام الفقه، ودرّس، وأفْتى، وبرع في العربية، وكان ثقة في النقل⁽¹⁾. وكان متواضعاً خيراً⁽²⁾).

وقال الذهبي أيضاً: (وكان مع براعته في العلوم متواضعاً، تاركاً للتكلف، ثقة في النقل⁽³⁾. وكان مع فرط ذكائه وكثرة علمه متواضعاً مطّرحاً للتكلف، ربما ركب الحمار بين المداوير⁽⁴⁾).

وقال ابن الصابوني: (فقيه فاضل ذو فنون عديدة⁽⁵⁾).

وقال ابن العماد: (كان شيخ الإقراء، وحافظ العلماء، حافظاً، ثقة، علامة، مجتهداً⁽⁶⁾).

وقال في الذيل عن نفسه: (كان المذكور لا يكاد يكتب فتوى، أو شهادة، أو طبقة سماع، أو نسخ كتاب، إلا أردف اسمه بكتابة (عفا الله عنه)، وكان حريصاً على الاجتهاد في الأحكام المختلف فيها، فيفتي بما يراه أقرب إلى الحق وإن كان خلاف مذهبه تبعاً للأدلة⁽⁷⁾).

(وكان عفا الله عنه — كما يصف نفسه — محباً للعزلة والانفراد، غير مؤثر للتردد إلى أبواب أهل الدنيا، متجنباً المزاحمة على المناصب، لا يؤثر على العافية والكفاية شيئاً⁽⁸⁾).

(1) معرفة القراء الكبار: 673/2، وتذكرة الحفاظ: 1461/4.

(2) العبر في خبر من غبر: 281/1.

(3) تذكرة الحفاظ: 1461/4.

(4) معرفة القراء الكبار: 538/2.

(5) تكملة إكمال الكمال: ص: 211—213.

(6) شذرات الذهب: 319/5.

(7) الذيل على الروضتين: ص: 40.

(8) الذيل على الروضتين: ص: 43.

المبحث الخامس: شيوخه في العلم:

تحدثنا كتب التراجم عن شيوخ وأسائذة كثيرين للشيخ أبي شامة، وأشهرهم:

1- عَلمُ الدين السخاوي: ت 643 هـ.

قال أبو شامة عنه: (وختِمَ بموته موتُ مشايخ الشام يومئذ، وفقد الناس بموته علماً كثيراً، ومنه استفدت علوماً جمّة؛ كالقراءات، والتفسير، وعلوم فنون العربية. وصحبته من شعبان سنة أربع عشرة وستمئة، ومات وهو عني راض، والحمد لله على ذلك. رحمه الله، وجمع بيننا وبينه في جنّته، آمين)⁽¹⁾.

2- موفق الدين بن قدامة المقدسي: ت 620 هـ.

سمع عليه أبو شامة (مسند الشافعي)، وفاته منه نحو ورقتين، عند باب استقبال القبلة، بسماعه من أبي زرعة. وسمع عليه كتاب (النصيحة) لابن شاهين. وسمع منه كتابه (المغني في شرح مختصر أبي القاسم الخرقى)، كما صرح بذلك في كتاب (الباعث)⁽²⁾ وكتاب البسملّة أيضاً.

3- تقي الدين أبو عمرو بن الصلاح: ت 643 هـ.

قال أبو شامة عنه: (ومنه استفدت علمي الحديث والفقه، صغيراً وكبيراً، وسمع عليه ابني محمد جملة من تصانيفه، ومعظم السنن الكبير للبيهقي، وغير ذلك)⁽³⁾. وقرأ عليه كتابه (المناسك)، كما صرح به في كتاب الباعث⁽⁴⁾.

(1) الذيل على الروضتين: ص: 177.

(2) الباعث على إنكار البدع والحوادث: ص: 66.

(3) الذيل على الروضتين: ص: 176.

(4) الباعث على إنكار البدع والحوادث: ص: 64.

4- عبد العزيز العزّ بن عبد السلام: ت 660 هـ.

وهو الملقب بسلطان العلماء، وقد لازمه فترة إقامته في دمشق، كما صحبه في بعض أسفاره، وتأثر بشخصيته العلمية، فسمع منه، ونقل عنه كثيراً في كتبه. كما ذكر ابن كثير تفقه أبي شامة عليه⁽¹⁾.

5- عثمان بن الحاجب: ت 646 هـ.

قال أبو شامة فيه: (كان من أركان الدين في العلم والعمل، شيخاً للمستفيدين عليه في علمي القراءات والعربية، متقناً لمذهب مالك، وكان من أذكي الأمة قريحة، وكان ثقة حجة، متواضعاً عفيفاً، كثير الحياء، منصفاً محباً للعلم وأهله، ناشراً له، محتملاً للأذى، صبوراً على البلوى)⁽²⁾.

6- سيف الدين الآمدي: ت 631 هـ.

قال أبو شامة فيه: (كان حسن الأخلاق، كبير القدر، في معرفة الأصول والجدل والخلاف والمنطق، وعلوم الأوائل، وصنّف فيها كتباً كثيرة)⁽³⁾. وذكر ابن كثير أن أبا شامة قد تفقه عليه ودرس على يديه⁽⁴⁾.

7- فخر الدين أبو منصور عبد الرحمن بن عساكر: ت 620 هـ.

وكان شيخ الشافعية ببلاد الشام، وقد تأثر بشخصيته كثيراً، وقد سبق الحديث عن ذلك في تحصيله العلمي⁽⁵⁾. ويخبرنا في الذيل أنه سمع عليه معظم كتاب (الدلائل) وغيره. كما يذكر ابن كثير أن الشيخ أبا شامة قد تفقه عليه ودرس على يديه⁽⁶⁾.

(1) البداية والنهاية: 250/13.

(2) الذيل على الروضتين: ص: 182.

(3) الذيل على الروضتين: ص: 161.

(4) البداية والنهاية: 250/13.

(5) انظر الصفحة: (29) من هذه الدراسة.

(6) البداية والنهاية: 250/13.

8- داود بن ملاعب: ت 616 هـ.

يقول أبو شامة عنه: (سمعت عليه البخاري وغيره، وكان ثقة متحرراً⁽¹⁾).

9- أبو عبد الله محمد بن عمر بن يوسف القرطبي: ت 631 هـ.

يذكر أبو شامة اجتماعه به في المدينة ومصر، وإجازته له برواية ما يصح عنه روايته⁽²⁾.

10- أم الفضل كريمة بنت عبد الوهاب بن علي بن الخضر القرشية، مسندة

الشام: ت 641 هـ.

يقول أبو شامة عنها: (سمع عليها ابني محمد صحيح البخاري وغيره، بقراعتي وقراءة غيري)⁽³⁾.

11- أبو إسحاق إبراهيم الخشوعي: ت 640 هـ.

يخبر أبو شامة عن سماعه الكثير من الحديث عليه، ويقول: (سمعت عليه أنا وولدي محمد وفاطمة أشياء من أمالي الحافظ أبي القاسم علي بن حسن وغيرها. ويصفه بأنه كان شيخاً مسنداً صالحاً)⁽⁴⁾.

12- أبو القاسم بن عيسى بن عبد العزيز المقرئ

سمع منه أبو شامة بالإسكندرية، وروى عنه الحروف⁽⁵⁾.

13- أبو محمد عبد الله بن حمويه: ت 642 هـ.

يخبر عن تلقيه عنه فيقول: (سمعت عليه أنا وابني محمد كثيراً، وأجاز لنا جميع ما يرويه)⁽⁶⁾.

(1) الذيل على الروضتين: ص: 19، ومعرفة القراء الكبار: ص: 361.

(2) الذيل على الروضتين: ص: 162.

(3) الذيل على الروضتين: ص: 173.

(4) الذيل على الروضتين: ص: 172.

(5) غاية النهاية: 365/1، ومعرفة القراء الكبار: ص: 362، وفوات الوفيات: 270/2.

(6) الذيل على الروضتين: ص: 174.

14— أبو طالب عبد المحسن بن أبي العميد خالد بن عبد الغفار الحنفي

الأبهرى

سمع عليه وعلى غيره بالمسجد الحرام أثناء حجته من الشام مع والده⁽¹⁾.

15— أبو الفضل جعفر بن علي الهمذاني: ت 636 هـ.

كان مقرناً محدثاً، التقى به في جامع الإسكندرية، سنة ثمان وعشرين وستمئة، ثم قدم دمشق فأقام فيها، وأجاز له ولولده محمد وابنته فاطمة رواية جميع مروياته⁽²⁾.

16— عبد الجليل بن مندويه

سمع منه أبو شامة الكثير⁽³⁾.

17— أحمد بن عبد الله العطار السلمي

سمع منه أبو شامة (صحيح البخاري)⁽⁴⁾.

18— تاج الدين أبو الحسن محمد بن أبي جعفر: ت 643 هـ.

يترجم له أبو شامة فيقول: (إمام الكلاسة، كان مسند وقته، ذو سماعات جمّة صحيحة، وأصول جليّة، وكان متواضعاً خيراً ديناً، سمعت عليه أنا وابني محمد كثيراً)⁽⁵⁾.

19— عز الدين أبو محمد عبد العزيز بن محمد بن الدجاجية: ت 640 هـ.

يعرّف به أبو شامة أنه أحد الرواة عن الحافظ أبي القاسم بن عساكر محدث الشام، سمع منه وهو ابن خمس سنين ونحوها. ويقول: (سمعت منه أنا وولدي محمد أشياء من تصانيف الحافظ أبي القاسم ومروياته بسماعه لها منه، والله الحمد)⁽⁶⁾.

(1) الذيل على الروضتين: ص: 142—143.

(2) الذيل على الروضتين: ص: 167.

(3) العبر: ص: 281، وسير أعلام النبلاء: 21/22.

(4) معرفة القراء الكبار: ص: 361، وتذكرة الحفاظ: 1461/4، وطبقات الشافعية الكبرى: 265/8.

(5) الذيل على الروضتين: ص: 176.

(6) الذيل على الروضتين: ص: 172.

20- كمال الدين أبو العباس أحمد بن كاتب الذماري: ت 643 هـ.

يخبر أبو شامة عنه فيقول: (كان شيخاً صالحاً، وفقياً مشهوراً من أصحابنا الشافعيين، متضلّعاً من نقل وجوه المذهب، وفهم معانيه، وهو أحد من قرأت عليه المذهب في صباي، كان كثير الحج والخير، وقف جميع كتبه، وفيها مصنفات جليلة. تقبل الله منه⁽¹⁾).

21- التقي بن ماسويه وهو علي بن المبارك بن الحسن: ت 632 هـ.

وكان إماماً مقرأً ناقلاً ثقة. قرأ بالعشر، وسكن دمشق ونصّر للإقراء بها، يخبر عنه أبو شامة أنه كان شيخاً خيراً حسن الأخلاق، متواضعاً لطيفاً مشهوراً بالقراءات، سمع من الحازمي وغيره، وأجاز لي رواية جميع ما يرويه، وذكر لي أنه ولد سنة 556 هـ⁽²⁾.

22- القاضي بهاء الدين بن شداد: ت 632 هـ.

يخبر عنه أبو شامة فيقول: وكنت قد اجتمعت بابن شدّاد بدمشق، وأجاز لي جميع ما يرويه، ثم سمعت عليه بمصر وعند قبة الشافعي - رحمه الله - سنة 628 هـ⁽³⁾.

(1) الذيل على الروضتين: ص: 175.

(2) الذيل على الروضتين: ص: 167، وغاية النهاية: 562/1. وفيها الاسم: (ابن باسويه)، بالياء وليس بالميم.

(3) الذيل على الروضتين: ص: 163.

المبحث السادس: تلامذته:

لقد أفنى الشيخ أبو شامة زهرة شبابه في العلم تعلماً وتعليماً، فقد ورثه عن شيوخه كابراً عن كابر ليورثه إلى نخبة من طلاب العلم ورثوه عنه بحظ وافر، فكانوا من بعده علماء عصرهم يشار إليهم بالبنان؛ منهم:

1— الإمام أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: ت 676 هـ.

2— أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن سباع الفزاري: ت 705 هـ.
أخذ عن أبي شامة الحروف، وقرأ عليه الشاطبية.

3— أبو العباس أحمد بن مؤمن بن أبي نصر الأسعدي المعروف باللبان: ت 706 هـ.

قرأ على أبي شامة القراءات⁽¹⁾.

4— برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن فلاح الجذامي الإسكندراني: ت 702 هـ.
أخذ عن أبي شامة الحروف، وقرأ عليه الشاطبية⁽²⁾.

5— أبو بكر بن سيف بن أبي بكر الزين بن الحريري المزي الشافعي: ت 726 هـ.
عرض الشاطبية على أبي شامة⁽³⁾.

6— علي بن المهيار:

روى عن أبي شامة⁽⁴⁾.

7— أبو الهدى أحمد بن علي بن المهيار:
روى عن أبي شامة⁽⁵⁾.

(1) معرفة القراء الكبار: ص: 362، وغاية النهاية: 365/1.

(2) غاية النهاية: 365/1، وتذكرة الحفاظ: 1461/4.

(3) غاية النهاية: 185/1.

(4) تذكرة الحفاظ: 1461/4.

(5) تذكرة الحفاظ: 1461/4.

8- أيوب بن نعمة المقدسي:

9- محمد بن عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي:

وهو ابن أبي شامة، أخذ عن أبيه الشيخ أبي شامة الحديث، كما أسمعته هو وأخته فاطمة الكثير من الشيخة أم الفضل كريمة بنت عبد الوهاب، والسخاوي⁽¹⁾.

10- أبو عبد الله الحسين بن فزارة الكفري: ت 719 هـ.

أخذ عن أبي شامة القراءات⁽²⁾.

المبحث السابع: حياته الشخصية والأسرية:

المطالع للأحداث في كتاب (الذيل على الروضتين) وغيره، يستطيع أن يحدد أفراد أسرته إلى حد قريب. فوالدته توفيت السبت 6 رجب سنة 620 هـ، وكانت دينة صالحة⁽³⁾. وله شقيق اسمه أبو محمد بن إسماعيل وُلد سنة 628 هـ⁽⁴⁾.

كما أنه تزوّج زوجتين، وربّما ثلاثة. أما الأولى: فيبدو أنها توفيت بعد أن رزق منها ولدين؛ محمداً، وفاطمة.

أما عن ولده محمد فيؤرخ له في (الذيل)، فيقول: (في الساعة الأولى من يوم الاثنين الخامس والعشرين من ذي القعدة سنة 634 هـ وُلد لي مولود سمّيته محمداً، وكنيته (أبا الحرم)، جعله الله مباركاً ذرية طيبة. ثم مات في أواخر جمادى الأولى سنة 643 هـ، وله ثماني سنين ونصف رحمه الله)⁽⁵⁾.

(1) الذيل على الروضتين: ص: 170 - 173.

(2) معرفة القراء الكبار: ص: 362، وتذكرة الحفاظ: 1461/4.

(3) الذيل على الروضتين: ص: 134.

(4) الذيل على الروضتين: ص: 160.

(5) الذيل على الروضتين: ص: 165.

وفي أحداث سنة 643 هـ يلقي ضوئاً على وضعه الأسري، فيؤرخ لوفاة ولده، قائلاً: (وفي يوم الجمعة آخر جمعة في الشهر {جمادى الأولى} توفي ولدي (أبو الحرم) محمد، جمعي الله وإياه في الجنة، ودفنته عند أمه بمقبرة (ابن زوزانية)⁽¹⁾ المجاورة لمقبرة الصوفية على حافة الطريق إليها، رحمهما الله وإيانا، وأنا كنت قابله وغاسله، وبلغ من العمر ثماني سنين ونصفاً، وسمع من كتب الحديث وأجزائه، ومن سائر العلوم شيئاً كثيراً على جملة من المشايخ، نحو مئة وأربعين شيخاً. ثم توفيت أخته زينب بعده بأربعة أيام)⁽²⁾. ويفهم من ذلك وفاة زوجته أم ولده محمد قبل وفاة ولديهما محمد وفاطمة.

أما عن ابنته رقية فهي من زوجة أخرى لا ندري هل هي القرشية أم أحمد أم غيرها؟ ولدت في منتصف جمادى الأولى سنة 649 هـ، وقد توفيت هذه البنت في شوال سنة 651 هـ، وعمرها سنتان وخمسة أشهر، ودفنها عند قبر الجمال أبي الزهر خال أمها⁽³⁾.

وفي أحداث سنة 653 هـ يخبر عن مولود له فيها، فيقول: بعد صلاة الصبح من يوم السبت الخامس والعشرين من شوال، ولد لي ولد ذكر، وأمّه قرشية من بني عبد الدار بن قصي، فأسميته أحمد، وكنيته أبا الهدى، جعله الله بفضله هادياً مهدياً. وجاعني بعد خمس مرضات، فدعوت الله أن يرزقني ولداً ذكراً⁽⁴⁾.

وفي أحداث سنة 655 هـ، ينظم قصيدة مطوّلة في أم ولده أحمد ست العرب ابنة شرف الدين محمد بن علي بن دنو القرشي العبدري الأندلسي المرسى، وكان من أهل الفضل والرئاسة في الدنيا، ومن وجوه بلده. قال في مطلعها⁽⁵⁾:

(1) مقبرة في ميدان الحضا عند مسجد فلوس. كتاب منامة الأطلال لعبد القادر بدران: ص: 336.

(2) الذيل على الروضتين: ص: 176.

(3) الذيل على الروضتين: ص: 187.

(4) الذيل على الروضتين: ص: 189.

(5) الذيل على الروضتين: ص: 196-198.

تزوجتُ من أولاد دنو عقيلة
مكملة الأوصاف خلُقاً وخلقاً
ولوذ ودوذ حرة قرشية
وباذلة نظيفة ولطيفة
صبور شكور حلوة وفصيحة
تغار من أسباب النقائص كلها
حصان رزان ليس فيها تكبر
مطاوعة للبعل يقضى أديبة
صغيرة سن في الكلام كبيرة
يُشرن عليها بالتفرج مرة
مدارية للأهل إن عتبت وإن
رقيقة قلب مع سلامة دينها
خدوم بقلب في جميع أمورها
ملازمة للشغل في البيت دائماً
مطرزة خياطة ذهبية
تتقل في الأشغال من ذا وذا وذا
وما ذاك من عدم فلم يخلُ بيتها
ولكنها اعتادت نظافة شغلها
خفيفة روح مع وقار ذكية
وإن نظرت ما لم تُعرفه صمت
لها همة عليا تطول روحها
مربية حنّاة ذات رحمة
نفور إذا ارتابت ألوف لأهلها

بها من خصال الخير ما حير العقلا
فأهلاً بها أهلاً وسهلاً بها سهلاً
مُخدرة مع حسنها تكرم البعلا
من أظرف إنسان وأحسنهم شكلاً
ومتقنة أي تتقن القول والفعل
وتحفظ مال الزوج والنفس والأهلاً
قنوع فلا شرب يدوم ولا أكلاً
موافقة قولاً وفعلماً فما أعلاً
نُهاها يرى بالها الحلم والجهلاً
فتأبى وقعر البيت في عينها أحلى
أحبّت فلا عقد لديها ولا غلاً
فلمست ترى شبيهاً لها في النساء أصلاً
مباشرة لكل ما دق أو جلاً
على صغر من سنّها لا تني فعلاً
مفصلة خطاطة تحكم الغزلاً
وتفعل حتى الكنس والطبخ والفلا
من امرأة يكفى إذا شاعت الفعلا
فعافت فعّال الكل واحتملت فعلاً
فتفهم ما يلقى لديها وما يتلى
عليه إلى أن تحتويه وما اختلا
على صعب الأشغال تتركه سهلاً
فكل يتيم واجد عندها فضلاً
فمهلاً إذا قيس النساء بها مهلاً

كذلك كان الحظ لما تعرضت
سريعة دمع العين من رقة بها
عديمة لفظ والتفات إذا مشت
ولم ينكشف منها بنان يحار من
يعز على من يطرق الباب لفظها
يطيل وقوفا لا يجاب محرم
تميز حتى في الكلام فلا ترى
ولست ترى من لثغة في كلامها
إذا أبصرت ما فيه عيب لها أبت
وحافظة للغيب صالحة أتت
وقاتنة صوامة ومُدلة
يقر لها بالفضل في العقل كل من
من المحصنات الغافلات فمن رمى
تجمع فيها عفة ونزاهة
وأحسن من ذا كله أن هذه
تقل نظيراً في نساء زماننا
بنيت بها بنتاً لأربع عشرة
وأوصافها في كل عام تزايدت
وحسبك عشر من سنين لها انقضت
لقد جملت لا غير الله ما بها
فلله حمد دائم ونسائله
ولكن فيها نفرة وتغيضاً
فو الله ما أدري أدلك مسقط

له حاصلًا فيها صحيحاً وما اعتلا
فيا بعد أن تلقى لها في النسا مثلاً
صموت فلا قطعاً ترد ولا وصلاً
مشى معها في حفظها يدها قبلاً
جواباً فلا عقد تراه ولا حلاً
عليها كلام الأجنبي وإن قلا
لها لفظة إلا وقد وقعت فصلاً
فألفاظها در ينضد أو أغلا
وتفعل ما تهوى طريقته المثلَى
لحق إذا كانت مناقبها تتلى
بعقل وتديبر تراه العدا بخلا
يراها من النسوان ما تعرف الهزلا
حصانتها يلعن وذاك به أولى
وعزة نفس فهي تكلا ولا تقلا
خصائل طبع لم تكلف لها حملاً
فلا تعذلوني في محبتها عذلاً
وهذي الخصال الغر في ذاتها تحلى
ولم تتغير قط سيرتها الأولى
معي لم أقل أف لديها ولا كلا
عشيرتها والأمر من بعد ذا أعلى
مزيد الذي أسدى وتنمى ما أولى
وسرعة غيظ عند لفظ لها يعلى
مناقبها عند الجحود لها أم لا ؟

المبحث الثامن: شعره:

ومن شعره:

الثوب واللقمة والعافيه
وما يزد فالنفس ليست به

وله أيضاً:

أناف في عزّ القناعه
ربّ أتممها بخير

وقال أيضاً:

أيا لامي مالي سوى البيت موضع
فراشي ونطعي فروتي ثم جُبّي
ومركوبي الآن الأتان ونجلّها
وقد يسرّ الله الكريم بفضله
وما دمت أرضى باليسير فإتني

وقال أيضاً:

أردت راحة سري
لما ألقى من الخلق
وحسد واغتياب
فاخترت أن أتنحّي
فلست أمشي إلى من
لأجل دنيا فمشي
لكن إلى عالم أو

لقانع من عيشه كافيه
وإن تكن مملكة راضيه

رافل في كل ساعه
في معافاة وطاعه

أرى فيه عزاً إنه لي أنفع
لحافي وأكلي ما يسدّ ويشبع
لأخلاق أهل العلم والدين أتبع
غنى النفس مع عيش به أتقنع
غني لغير الله ما كنت أخضع

مما يضيق صدري
من جفاء وغدر
فيا ضياعاً لعمري
وأستقلّ بأمر
يرى خطيئراً لقدر
إليه بالعلم يزري
شيخ نبويه الذكر

في الدين يقصد للـ
أما إذا أوجتني
فلا يكون فرّبي
يا ربّ فأشرح صدري
ولا تكلني إلى الخلق
هب لي مدى الدهر سترأ
واختم بخير وأعظم

وله أيضاً:

نزّهت نفسي وعرضي
لما انعزلت ببיתי
وبقيت علقتي بالـ
وسوف أخلص منها
إنني عبد ضعيف
ولست أرضى لنفسي
إلى الممات فرّبي
وكانت معرفة اللـ
أنا لها بانشرح

وقال فيما ينبغي أن يكون عليه المصلي:

ألقى سمعاً واحضر بقلب وعقل
وتدبر آياته وتفكر

وله أيضاً في نفس المعنى:

علم والتقوى لا الفخر
ضرورة من فقر
يؤمن فيها بصبر
للخير واشدد أزمي
أنت حسبي وذخري
حتى أوسد قبوري
من جنة الخلد أجري

وصننت هذي البقية
قولاً وفعلأ ونية
مدارس الفقهاء
حقاً وربّ البرية
أخاف نعت المنية
دوام هذي البلية
(له هبات) عليه
النعمة الأخروية
راضية مرضية

بالمصلي ورتّل القرآن
 واجمع الهمّ مقبلاً يقظاً

وقال النبي المصطفى إنَّ سبعة
محب عفيف ناشئ متصدق

وقال أيضاً:

بدمشق سقى الإله ربَّاهَا
وعجيب أشجارها حين تبدو
وله أيضاً:

لا تقم في مدينة ليس فيها
قهرُ ملكٍ وعدلُ قاضٍ وطـ

وله أيضاً:

قول ابن أدهم قول الناصحين لنا
ثلاثة حجت عن اليقين قـلو
نسرُ بالمدح والموجود بفرحنا

وقال في السبعة الذين يظلمهم الله في ظلِّه:
إمامٌ محبٌ ناشئٌ متصدقٌ
يظلمهم الله الجليل بظلمه
أشرت بالفاظ تدل عليهم

وله في حصر السبع الموبقات الواردة في
الحديث الصحيح:

أكل مال اليتيم والشرك والسحر
والتولي يوم زحف وقتل نفس

يظلمهم الله العظيم بظلمه
وباك مصلٌ والإمام بعدله

وحماها ذكرى أولى الألباب
مزهرات تشيب قبل الشباب

خمسة إن أردت دار قرار
سب حاذق مع سوقٍ ونهرٍ جار

العجب والحرص ثم السخط فاجتنبوا
بنا فلا بد من أن ترفع الحجب
والقلب سخطاً من المفقود يضطرب

وباك مصلٌ خائفٌ سطوة البأس
إذا كان يوم العرض لا ظل للناس
فيذكرهم بالنظم من بعضهم ناس

ر وأكل الربا وقذف المبرأ
سبعٌ قد أوبقت من تجرأ

وله أيضاً:

ويحسده فيذكر من هِناته
فإن نفدت تحمّل سِناته

فلا تحفل بمن يغتاب شخصاً
فمن حسناته تهدي إليه

ويؤرخ في: (الذيل على الروضتين) في تمام حوادث سنة إحدى وستين وستمئة، فيقول: وفيها نظمت قصيدة في شرح الحال، وكنت قد اشتغلت بزراعة ملك لي وعمارته، فانقطعت عن المدرسة، فعوتبت، فقلت⁽¹⁾:

قال خيراً ونال بالنصح أجراً
أنها من أحلّ كسب وأثرى
عمري لازال حصداً وبذراً
جميعاً وعشت في القوم حُرّاً
مع عيال من بعد ما كان فقراً
زام منها فليس يشكون فقراً
صدقات من الغل وبرّاً
ملة نال من نصيبي وفراً
من زروع ومن ثمار تنرى
ت بهذا الذي الأئمة تقرا
طالب العلم إن للعلم ذكراً
ف فيمضي الزمان ذلاً وعسراً
ر ونذل من العلوم مبرّاً
رح في خدمة لهم ومدح وإطرا
أمر لهم عكوفاً مُصِراً

أيها العاذل الذي إن تحرّى
لا تلمني على الفلاحة واعلم
كيف لا ألزم الفلاحة باقي
وبها صنت ماء وجهي عن الناس
إذ بها صار منزلي ذا غلال
مشبع الأهل والأقارب والإلـ
ولكم واقف بابابي يعطي
كم فقير وكم يتيم وكم أر
وكذا الطير والبهائم ترعى
كل ذا فيه الأجرُ جاء أحاديـ
أخذ حرفة تعش بها يا
لا تهنه بالاتكال على الوقـ
إنما تحصل الوقوف لشريـ
أو لمن يلزم الأكابر لا يبـ
طالباً جاههم مجيباً إلى كلّ

(1) الذيل على الروضتين: ص: 38-43.

فترى قاضي القضاة ومن يذ
 قاصداً قرينة فيصغي إليه
 والضعيف المشغول بالعلم يلقي
 وهو المستحق لو أبصروا الحق
 إنما كانت المدارس عوناً
 درست في زماننا إذ تولا
 قرّبوا شبههم وأقصوا وأذوا
 فلهذا قد قل من ينفع لنا
 وتراهم لا يحزنون لهذا
 ياله منصباً تداوله من
 جعلوا موضع المفقّه والمر
 وأولو الأمر المالكون يظنوا
 فإذا ما رأوهم هكذا كما
 ويظنون كل صاحب علم
 فعليك بالمعاش يا طالب العلم
 واقتنع بالذي تسهل واشكر
 واترك الوقف إذ جرت صورة الأم
 اجتنب فعلهم على الحي
 كن أبياً لما يشين أما تأ
 إذ يقال الأوقاف أوساخ الأموا
 والمساكين واليتامى فكل
 لا يرى أنه يشارك ذي الأص
 فجفاهما مع أنه مستحق الـ

كرُدرسا يرعاه سراً وجهراً
 فاعلاً ما يريد نفعا وضراً
 من ولاية الوقوف هجراً وهجراً
 ولكن عموا فيارب غفراً
 لأولي العلم حسب في الناس طراً
 ها أولو الجهل والحقاقة قهراً
 حامل العلم أسكنوه القبرا
 س بعلم من الشريعة يقرأ
 إنهم في الضلال والغى سكرى
 ليس أهلاً له دهاء ومكرا
 شد من لا يدري وفي الشر يدري
 ن صواباً فيهم وخيراً وطهراً
 ن لهم فعلهم على الظلم إغراً
 هكذا فعله فيجعل جسراً
 سم ولا تترك المعيشة كبراً
 تجد الرزق فاض فيضاً ودراً
 ر كذا بينهم فبنس المجرى
 الذي لا يموت واسأله ستراً
 نف من أن يكون عيشك يذرى
 ل كوقف الزمى ووقف الإضرأ
 صدقات منها اللبيب تبرأ
 ناف فيها يعيش عيشاً مرأ
 وقف ما يستغل منه ويكرى

فدع العجز يا أبي إذا أت
 لا تراحم ولا تكاثر بما تأ
 وإن احتجت خذ كفافاً بكره
 كان من قبلنا أئمة هذا الديـ
 لم يكن ذاك مانعاً طالب العـ
 معطياً كن ودع من الوقف أخذاً
 صدقات الوقوف ينفر منها
 كيف حال الذي يذل لها
 دائب في التردد أت صفيق الـ
 ذاهب العمر في النفاق وفي الـ
 بائعاً دينه بدننيا غيره
 لا حياء له ويطلب ما ليس
 فلماذا اعتزلت يارب تمم
 ثم لو لم يكن تصدق بالوقـ
 حين قد صار الأخذ منه يسمي
 فتعاطاه صاحب المال والجاه
 وأقاموه في الموارث حتى
 وغدا المستحق حيران ندما
 ثبت الله بعضهم بغنى النفـ
 حب هذه الدنيا أصم وأعمى
 وأولو اللب والعقول يرون الأـ
 والفقير الحريص منهم مكـ
 غير أن الفقير يعثر فيها

صفت في الفكر لم تجد لك عزرا
 خذ منه فقد عرفت الأمرا
 وبعذر أن لا يدوم العمرا
 من والوقف بعد ذاك استقرا
 من العلم فاقف ذاك الأثرا
 إن يد الإعطاء أعلى وأرفع قدرا
 كل حر تأتيه صفواً ويسرا
 بالقول والفعل كي يحصل نزرا
 وجه عند اللقاء شيئاً أمرا
 خدمة لا يبالي ذاهباً ومراً
 لقد خاب بائع الدين خسرا
 بحق له لقد جاء نكرا
 ما به قد نلت إنك أرى
 ف لقد كان البعد عنه أحرى
 منصباً فيهم يباع ويشرى
 فزال المقصود منه وضراً
 أخذوه إرثاً صغاراً وكبرا
 من الغبن ينظر العيش شزرا
 من فلم يكثر وعاش دهرأ
 أخذ الوقف أغنياء وأغرى
 خذ منه مع الغني عين إزرا
 وكذا من يسألها مع الإثرا
 والغني الغبي يرمى وينزى

عجباً من مدرسين قضاة
وهم في نفوسهم في عظيم
حق كل منهم يكون حزيناً
أبدأ ذا يعيش بصدقات الـ
وعليه من الشروط تكاليف
كم رأينا مدرساً ومولياً
ضحكة للورى المدرس والحا
يالها وصمة على أهل ذا الـ
إن منهم من كان يلثغ بالقاف
وهما من أمثال القوم فاعجب
والذي ألبس القباء ذا الكـ
والذي كاتب التاتار ومن
والذي قد أتى الفواش واستكبر
والذي ميله إلى نظم (دو
وله في أكل الحشيشة رأي
ولديه أبو الفوارس مهتر
فتولى المناصب والأشياخ قد
ورعاه العدل الرضى حاضراً
قاتلاً ذا أثنى عليه بنو علا
قليل لا تعتمد عليهم لهم أغـ
عد واسأل سواهم تعرف الحـ
أنت في حق غيره واقف إن
عجباً ما نراك به توقف

يتبارون في اللباس بطراً
يركبون البغال عزاً وزهراً
إن أجاد المعنى وأحسن فكراً
ناس باسم الوقف لا يتبرأ
فإن لم يقيم بها فهو أدرى
حقه أن يكون منه معراً
كم تلقى وليس يحسن يقرأ
عصر يكفيك ما رأيناه خُبراً
ومنهم من كان يلثغ بالرأ
واعتبر واتشر الغرائب نشرأ
نة والظالم المرءى المهرأ
سار إليهم قصداً فأتنى وأطرا
فاسأل ماذا جرى إذ تجرأ
بيت) وتقريب من يذاكر شعرا
وافق الفرع فيه ليلاً وفجرا
بما رمى الشباب عجباً وسكرا
عطّلوا فيشكون صغرا
مجلس الإثبات شاهداً مستمرا
ن والأقربون أولاد صصرا
راض سوء زوراً وبهتاً ووزرا
حقاً فإذا أعذرتني نلت إصرا
كنت بالشام أو تفارق مصرا
لقد بث أمره منك سرأ

كلما قلت دولة الحاكم الجابر
 وتصدوا لأكل الأوقاف حتى
 فلذا صارت المعيشة أولى
 ولقد كنت قبلها من غنى النفس
 يئد أني أنفت من صدقات
 وتأنفت من مزاحمة النذ
 فتمنيت مذ زمان أرى
 بارك الله في المعاش كما شا
 فأنا اليوم أنزرة القوم نفساً
 حسدتي جماعة قال منهم
 ويحهم ربنا هو الرزا
 عنده الملتقى فيا خجلة ال
 ما يبالي ماذا يقول سنجزي
 ولئن قلت: الأصل كان من الوقف
 سبباً كان إنما اتجه اللوم
 كسلاً غير عاجز عن معاش
 صاتني الله عن مزاحمة القو
 يا رب سلم فيما تبقى ولا تحوج
 فتراهم لأجل حاجتهم بين
 أقرب الناس عنده ذونفاق
 من يخالف يقضي ومن وافق
 جملة الأمر ذا فكم قد سررنا
 كل من كان منصفاً عرف الحق

زالت قامت علينا أخرى
 ذمهم عارفوه نظماً ونثرا
 بأولي العلم والصلاح وأخرى
 س مليئاً فالحمد لله شكرا
 الفقه شبهتها بوقف الأسرى
 ل عليها يرى الوقاحة فخرا
 رزقي عنها بمعزل فاستدرا
 له الحمد إذ بدا واستمرأ
 بخلاصي منهم وأزوح سرأ
 قائل ذا ومن أين أثرى؟
 ق يعطي قلاً ويعطي كثرا
 مغتاب والمفتري الذي هو أجرا
 في غد حين يحشر الناس حشرا
 فما ضرر ذا ولا بي أزرى
 على من على الوقوف أصرى
 فهو كل على الورى ليس يبرى
 م على منصب فيا رب صبرأ
 إلى من يستعبد الناس قسرا
 يديه في قضية الذل أسرى
 حين يسقيه من محال الإطرا
 القوم يكن مثلهم فحسبك شرا
 وشرحنا بما ذكرناه صدرا
 فقد شاع الأمر برأ وبحرا

عَدَّ أَيْبَاتَهَا هَنِيْدَةً عَمْرَةً بِأَعْدَادِهَا وَطَوَّلَتْ عَمْرًا
وَأَرَى أَنَّهَُا سَتَزْدَادُ عَشْرًا فِي أُمُورٍ جَرَتْ وَعَشْرًا وَعَشْرًا

لقد قصدت من تتبُّع أشعار الإمام أبي شامة، وحصر ما استطعت جمعه منها في مبحث مستقل، لأجعل للقارئ فرصة تمكُّنه من مقارنة شعره هذا مع عطائه العلمي والفقهِي، من حيث؛ الأسلوب، والقيمة العلمية لكليهما. والتي يُحكَم من خلالها على شاعريته.

والذي يلاحظ أن الإمام أبا شامة — رحمه الله — قد خلف آثاراً علمية جليلة، تدلُّ على علمه وفضله، وعلوِّ همِّته، وقوة حجته في تناول المسائل، وتقنيدها ومقارنتها، إلى جانب مشاركته العلمية المتنوعة، في شتى علوم الشريعة. ويعتبر نظمه للشعر في مناسبات مختلفة إنما هو من قبيل المشاركة في هذا الفن، ولا يرقى إلى شعر الشعراء، لذا لا يسمى شاعراً. ولعل هذا يؤكد ما تعارفه الناس من رداءة شعر العلماء، وبرودة نظم الفقهاء، حيث الشعر والنثر إنما يقومان على تصوير الخيال بصورة الحقيقة، وطمس معالم الواقع، حيث إن الشاعر حين يصور جماداً، ويطوِّف به في أحاسيسه ومشاعره، يكاد يحوِّله إلى ناطق متكلم، تخيم عليه العاطفة والخيال الذي هو لبُّ الشعر وروحه.

المبحث التاسع: وفاته:

المتتبع لسيرة أبي شامة وحياته يلاحظ أنها تتسم بالاطمئنان والسهولة والاستقرار، ولم يتعرض فيها لصعوبات أو محن تعكر صفاءها، أو ترزعزع استقرارها، سوى حدثين أشار إليهما في: (الذيل على الروضتين) سنة 658، و665 هـ.

ففي سنة 658 هـ وهي سنة دخول التتار دمشق، استدعاه نائب التتار وأهانته وهذَّده بضرب رقبتة، فاضطر أبو شامة لوضع مبلغ كبير حتى يطلق سراحه، ويتحرر من ظلمه وقهره. وقد هُزم التتار بعد هذه الحادثة بعشرة أيام في موقعة عين جالوت، وهرب النائب من دمشق ليلة الهزيمة، وفرح أهل دمشق بسرعة الفرج، معتبرين ذلك كرامة لأبي شامة. وقيل في ذلك:

أَبَا شَامَةَ ظَلَمًا وَكَذْرًا وَرَدُّهُ	تَفَرَّقَ جَمْعُ الْكُفْرِ لَمَّا تَعَرَّضُوا
فَقَارَ لَهُ الرَّحْمَنُ إِذْ هُوَ عَيْدُهُ	أَرَادُوا بِهِ كَيْدًا وَمَا هَيْبَ عِلْمُهُ
لَدَى رَمَضَانَ غَيْرُ عَشْرِ نَعْدُهُ	فَمَا كَانَ بَيْنَ الْجَوْرِ مِنْهُمْ وَكُسْرِهِمْ
وَيُخَفِّضُ ذُو عِلْمٍ وَيَرْفَعُ ضِدُّهُ	فَحَاشَى لِمَفْتِي الشَّامِ يُهْمَلُ أَمْرُهُ
الْبَرِيَّةُ فِيهِ لَيْسَ يُخْلَفُ وَعَدُهُ	لَهُ أَسْوَةٌ بِالْأَنْبِيَاءِ وَصَالِحِي
نَسَرُّ بِهِ حِينًا فَلَا كَانَ فَقْدُهُ	يَعَزُّ عَلَيْنَا مَا جَرَى غَيْرَ أَتْنَا

وفي سنة 665 هـ كانت محنته الأخيرة بداره في طواحين الأشنان، حين تعرض لهجوم اثنين عليه من الجبلية في محاولة لاغتياله، فدخل عليه في صورة مستغنيين، وهو في منزله. ولعل مؤامرة اغتياله هذه تأتي مدبرةً من طرف أعداء كادوا له كيداً، وخصوم كانوا قد حققوا عليه ومكروا به، لرأي خالفهم فيه، مما أثار حفيظة هؤلاء، فدبروا له هذه المحاولة لاغتياله على مرحلتين.. وإلا فهو عالم جليل له مكانته العلمية في مجتمعه، ولا يخطر ببال أي مسلم — خاصة في رمضان — أن يقدم على مثل هذه التصرفات الماكرة، إلا أن يكون عدواً ماكراً، وحاقداً جباناً..

وقد ذكر ابن كثير في (البداية والنهاية) أن وفاته بسبب محنة ألبوا عليه، وأرسلوا إليه اثنين جبليين، وهو بمنزله بطواحين الأشنان في الحكر، فضرباه ضرباً مبرحاً كاد أنه يأتي على نفسه، ثم ذهبوا ولم يذر من سلطهما عليه، فصبر واحتسب. وكان قد اتهم برأي، الظاهر براءته منه. وقد قال جماعة من أهل الحديث وغيرهم: إنه كان مظلوماً. ولم يزل يكتب في التاريخ، حتى وصل إلى رجب من هذه السنة، فذكر أنه أصيب بمحنة⁽¹⁾ في منزله بطواحين الأشنان، وكان الذين قتلوه جاءوا قبل فضربه ليموت فلم يمت. فقيل له: ألا تشتكي عليهم؟ فلم يفعل. وقد أرخ للواقعة في الذيل، وقال في ردّه لمن طلب منه أن يجتمع بولاة الأمر: قد فوّضت أمري إلى الله، فما أغير ما عقدته مع الله، وهو يكفيني سبحانه، ومن يتوكل على الله فهو حسبه. ونظم في ذلك ثلاثة أبيات، قال فيها⁽²⁾:

قلت لمن قال أما تشتكي؟	ما قد جرى فهو عظيم جليل
يقض الله تعالى لنا	من يأخذ الحق ويشفي الغليل
إذا توكلنا عليه كفانا	فحسبنا الله ونعم الوكيل

وكانهم عادوا إليه مرة ثانية بعد شهرين ونصف من هذه الحالة، وهو في المنزل المذكور، فقتلوه بالكليّة في ليلة الثلاثاء التاسع عشر من رمضان 667 هـ / 13 / 6 1268 م، رحمه الله تعالى. ودفن من يومه بمقابر دار الفراديس على يسار الداخل من الباب إلى مرج الدحاح، وباشر بعده مشيخة دار الحديث الأشرفية الشيخ الإمام محيي الدين النووي. رحمهم الله تعالى أجمعين⁽³⁾.

(1) الذيل على الروضتين: ص: 240.

(2) الذيل على الروضتين: ص: 240.

(3) البداية والنهاية: 250/1-252.

وقد حدثني الدكتور محمد مطيع الحافظ نقلاً عن شيوخه: العلامة الشيخ أبي الخير الميداني رئيس رابطة علماء بلاد الشام، والعلامة الشيخ محمد سعيد البرهاني، ومقرئ دمشق وفقهائها العلامة الشيخ عبد الوهاب الحافظ الشهير بدبس وزيت (عمّ الدكتور محمد مطيع)، وعن الشيخ رشيد محمد عيد الحلبي — رحمهم الله تعالى —، قالوا: حدثنا الشيخ محمد عيد الحلبي: أنه كان مرة في مقبرة الدحداح يزور قبر والده، فمرّ بقبر الحافظ أبي شامة المقدسي، وعنده جماعة يتلاحون مع حفّار القبور، يريدون أن يفتحوا قبر أبي شامة لدفن قريب لهم، والحفّار يأبى إكراماً لصاحب القبر، ولكن أحدهم تجرّأ وفتح القبر بنفسه، ففوجئ الحاضرون بجثة الحافظ كما هي، وتقدّم الشيخ محمد عيد الحلبي ورأى بأّم عينه وجه أبي شامة سليماً لم تأكله الأرض، وشاهد شامته المشهور بها، ولحيته لم يسقط شعرها. وعند ذلك طلب الحفّار أن يحضروا كفناً جديداً ليكفّنوا به الشيخ، ففعلوا وأغلق القبر.

وقد ذُكرت القصة في ترجمة الشيخ محمد عيد الحلبي في كتاب (تاريخ علماء دمشق في القرن الرابع عشر الهجري)⁽¹⁾. وهذه القصة ليست ببعيدة، ولا غريبة، ولها أمثال، وأشباه، ونظائر كثيرة في تاريخ السلف الصالح من هذه الأمة؛ من صحابة، وتابعين، وشهداء، وعلماء، وحفّاظ، وصالحين.. والأصل في هذا الحديث التالي:

أخبرنا إسحاق بن منصور قال: حدثنا حسين الجعفي عن عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس، عن النبي ﷺ قال: ((إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة؛ فيه خلّق آدم عليه السلام، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا عليّ من الصلاة، فإن صلاتكم معروضة عليّ. قالوا: يا رسول الله

(1) تاريخ علماء دمشق في القرن الرابع عشر الهجري، لمؤلفيه: د. محمد مطيع الحافظ، و د. نزار أباطة: 613/2.

وكيف تُعرض صلاتنا عليك وقد أُرْمَتْ؟ أي: يقولون: قد بليت، قال: إن الله عز وجل قد حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء عليهم السلام ((⁽¹⁾).
ويُقاس على الأنبياء كل من ألحق بهم، وتابعهم في ما أنعم الله به عليهم، من صدّيقين وشهداء وصالحين.
نسأل الله تعالى أن يرحمنا إذا صرنا إلى ما صاروا إليه، وأن يحشرنا في زمرة عباده الصالحين. والحمد لله رب العالمين.

(1) أخرجه النسائي في سننه: كتاب الجمعة، باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ رقم الحديث: 1374، 3/91، وأبو داود في سننه: رقم الحديث: 1047، و 1531، وابن ماجه في سننه: رقم: 1085، و 1636، وأحمد في المسند: رقم: 15729.

الفصل الثاني: حياته العلمية: ويشتمل على المباحث الأربعة التالية:

المبحث الأول: تمكنه من علم القراءات، وأثره فيها.

لقد كتب أبو شامة وألف في علم القراءات، وكان له باع طيب في هذا المجال، بل كان أوحده زمانه، فشرح الشاطبية في القراءات السبع للإمام الشاطبي مطولاً، ولم يكمله، ثم اختصره في مجلدين، وسمّاه: (إبراز المعاني من حرز الأمان)، وصنّف كتابه القيم المسمّى بـ: (المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز)، كما كتب: (مفردات القراءات).

المبحث الثاني: تلقّيه لعلوم القرآن، وطُرُقُه فيها.

ذكر ابن الجزري في (غاية النهاية) أن الشيخ الإمام العلامة الحجة والحافظ أبا شامة — رحمه الله — قد قرأ القراءات على شيخ الشام علّم الدين أبي الحسن السخاوي سنة ست عشرة وستمئة، كما روى الحروف عن أبي القاسم بن عيسى بالإسكندرية. وقد أخذ عنه القراءات الشيخ شهاب الدين حسين بن الكفري، وأحمد بن مؤمن اللبان، كما أخذ عنه الحروف وشرح الشاطبية الشيخ شرف الدين أحمد بن سباع الفزاري، وإبراهيم ابن فلاح الإسكندري. كما ولي مشيخة الإقراء في التربة الأشرفية، وبقي شيخها إلى أن توفاه الله تعالى، وقد قصد مشيخة الإقراء الكبرى بأمر الصالح (التربة الصالحية) فلم تحصل له مع شرط واقفها، ويبدو أن رئاسة الإقراء بالشام يومئذ كانت فيها، وكانت لشيخ مشايخ الإقراء بالشام أبي محمد عبد السلام بن علي بن عمر بن سيد الناس الزواوي المالكي⁽¹⁾.

(1) غاية النهاية: 365/1، 386.

المبحث الثالث: تصانيفه في علوم القرآن، والعلوم الأخرى.

- (1) إبراز المعاني في حرز الأمانى.
- (2) الأرجوزة في الفقه.
- (3) الأصول من الأصول.
- (4) إقامة الدليل الناسخ لجُزءِ الفاسخ.
- (5) الألفاظ المعربة.
- (6) الإعلام بمعنى الكلمة والكلام.
- (7) الباعث على إنكار البدع والحوادث.
- (8) تقييد الأسماء المشككة.
- (9) ذكر من ركب الحمار.
- (10) الذيل على الروضتين.
- (11) رفع النزاع بالردّ إلى الاتّباع.
- (12) شرح أحاديث الوسيط.
- (13) شرح البردة.
- (14) شرح الحديث المقتفى في مبحث مبعث المصطفى.
- (15) شرح عروس السمر.
- (16) شرح لباب التهذيب.
- (17) شيوخ الحافظ البيهقي.
- (18) الضوء الساري إلى معرفة رؤية البارى.
- (19) القصيدة الدامغة للفرقة الزائغة.
- (20) قصيدة في أربعين بيتاً.
- (21) قصيدتان في منازل طريق الحج من جهة الشام.
- (22) قصيدتان في وصف أفعال الحج.

- (23) كتاب البسملة الكبير، (وهو موضوع البحث).
- (24) كتاب الروضتين في أخبار الدولتين.
- (25) كتاب السواك.
- (26) كتاب القيامة.
- (27) كتاب المناسك.
- (28) كتاب جامع أخبار مكة والمدينة وبيت المقدس شرفهن الله تعالى.
- (29) كراسة جامعة لمسائل نافعة.
- (30) كشف حال بني عبّيد (الفاطمية).
- (31) الكواكب الدرية في السيرة النبوية.
- (32) المحقق من علوم الأصول فيما يتعلق بأفعال الرسول ﷺ.
- (33) مختصر الروضتين.
- (34) مختصر تاريخ بغداد.
- (35) مختصر تاريخ دمشق.
- (36) مختصر كتاب البسملة.
- (37) مختصر كتاب المؤمل في الرد إلى الأمر الأول.
- (38) المذهب في علم المذهب.
- (39) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز.
- (40) مشكلات الأخبار.
- (41) مشكلات الآيات.
- (42) مفردات القراءة.
- (43) المقاصد السنية في شرح الشيبانية في علم الكلام.
- (44) المقاصد السنية في شرح القصائد النبوية.
- (45) مقدمة في النحو.
- (46) نزهة المقلتين في أخبار الدولتين: العلانية والجلالية.

- (47) نظم العروض والقوافي.
- (48) نظم شيء من متشابه القرآن.
- (49) نظم مَفْصَل الزمخشري في النحو.
- (50) النور المسرى في تفسير آية الإسراء.
- (51) نِيَّة الصيام وما في يوم الشك من الكلام.
- (52) الواضح الجلي في الرد على الحنبلي.
- (53) وله تعاليق كثيرة في فنون مختلفة من غير ترتيب، على طريقة التذكرة لأبي علي الفارسي، وأمالى ثعلب، وأمالى الزجاجي، ونحو كتاب المجالسة، واختصار جملة من الدواوين.

المبحث الرابع: مصادر ترجمته:

اعتمدت في ترجمة الإمام أبي شامة على كتب التراجم والمصادر التالية:

- الأعلام لخير الدين الزركلي: (70/4).
- الإعلان بالتوبيخ لمن نَمَّ التاريخ للسخاوي: (ص: 60).
- إيضاح المكنون لإسماعيل البغدادي: (93/1).
- البداية والنهاية لابن كثير: (250/13).
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للحافظ جلال الدين السيوطي: (77/2).
- تاريخ الأدب العربي - بروكلمان -: (14/6).
- تاريخ علماء دمشق في القرن الرابع عشر الهجري للدكتور محمد مطيع الحافظ والدكتور نزار أباظة: (613/2).
- تذكرة الحفاظ للحافظ السيوطي: (1460/4).
- تكملة إكمال الكمال لابن الصابوني: (ص: 215).
- الدارس في تاريخ المدارس لعبد القادر النعيمي: (23/1).
- الذيل على الروضتين لأبي شامة المقدسي: (ص: 370).
- ذيل مرآة الزمان لقطب الدين اليونيني: (367/2).
- الرسالة المستطرفة للسيد الشريف محمد بن جعفر الكتاني: (ص: 99).
- روضات الجنات: (ص: 429).
- السلوك لمعرفة دول الملوك لتقي الدين المقرئزي: (562/1).
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي: (318/5).
- طبقات الحفاظ للحافظ جلال الدين السيوطي: (ص: 507).
- طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي: (165/8).
- طبقات الشافعية لابن قاضي شعبة الدمشقي: (169/2).
- طبقات الشافعية لعبد الرحيم الأسنوي: (218/2).

- طبقات المفسرين للحافظ الدواودي: (263/1).
- العبر في خبر من عبر للذهبي: (280/5).
- عيون التاريخ: (352/20).
- عيون الروضتين في أخبار الدولتين لأبي شامة: (70/1).
- غاية النهاية في طبقات القراء لشمس الأئمة ابن الجزري: (366/1).
- فهرس مخطوطات الظاهرية (الشعر): (ص: 287).
- فهرس مخطوطات الظاهرية (الفقه الشافعي): (ص: 35).
- فهرس مخطوطات الظاهرية (علوم القرآن): (ص: 344-345).
- فوات الوفيات والذيل عليها لمحمد بن شاکر الکتبی: (527/1).
- کتاب الباعث علی إنکار البدع لأبي شامة المقدسي: (ص: 9).
- کتاب الروضتين في أخبار الدولتين لأبي شامة المقدسي: ص: (247).
- كشف الظنون لحاجي خليفة: (294/1).
- المؤرخ أبو شامة وكتابه الروضتين للدكتور حسين عاصي: (ص: 11).
- مرآة الجنان: (164/4).
- المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز لأبي شامة المقدسي: (ص: 21).
- المستدرک علی معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة: (ص: 136).
- معجم المؤرخين الدمشقيين: (ص: 100-103).
- معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة: (5/125-126)، (13/395).
- معرفة القراء الكبار للحافظ الذهبي: (537/2).
- منادمة الأطلال لعبد القادر بدران: (ص: 336).
- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ليوسف بن تغري بردی: (7/224).
- هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي: (524/1).

الباب الثاني: دراسة الكتاب: ويتضمن فصلين اثنين:

الفصل الأول: التعريف بـ: (كتاب البسملة):

ويشتمل على المباحث الستة التالية:

المبحث الأول: مكانته بين كتب علوم القرآن.

المبحث الثاني: أثر الكتاب في الكتب التي جاءت بعده.

المبحث الثالث: الكتاب في ميزان النقد: ما له، وما عليه.

المبحث الرابع: مقارنة بين كتاب البسملة وأمثاله من الكتب.

المبحث الخامس: مميزات كتاب البسملة عن كتب المؤلف الأخرى.

المبحث السادس: منهج أبي شامة في التأليف.

الفصل الثاني: خصائص المخطوط:

ويشتمل على المبحثين التاليين:

المبحث الأول: وصف النسخة المخطوطة.

المبحث الثاني: التعريف بالمخطوط من حيث:

1- عنوان الكتاب، وذكر الاختلاف فيه.

2- توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف.

الفصل الأول: التعريف بـ: (كتاب البسملة):

المبحث الأول: مكانته بين كتب علوم القرآن:

يُعَدُّ كتاب البسملة للإمام أبي شامة المقدسي مرجعاً تخصصياً مميزاً في موضوع البسملة حيث استوعب المصنف - رحمه الله - مسألة البسملة بحثاً وشرحاً وتحليلاً وتقنياداً في هذا السفر الكبير، ولا نكاد نجد كتاباً غيره اهتم بالبسملة بهذا العمق والشمولية والتفصيل.

ويبدو للناظر أن البحث في مسألة البسملة يتناول جانب علوم القرآن فحسب، بيد أن المطالع لثنايا المصنّف يجده سابراً غور العلوم الشرعية بصنوفها، والفنون العلمية بفروعها. فإضافة إلى تصنيفه ضمن علوم القرآن يمكن القول أنه كتاب موسوعي جامع وشامل لكل ما يتصل بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ من علوم ومعارف وفروع وأحكام سواء منها القرآنية، أو الحديثية، أو الفقهية، أو العقدية، أو اللغوية، إضافة إلى استنباط وتحليل موضوعي جامع.

المبحث الثاني: أثر الكتاب في الكتب التي جاءت بعده:

كان لكتاب أبي شامة أثر واضح في الاعتماد عليه لدى العلماء الكبار، الذين نقلوا عنه الكثير، وناقشوه. وكان هذا الكتاب مجال بحث ونقاش، بين مؤيد ومعارض لبعض الآراء والأفكار فيه؛ من ذلك نجد:

1- أن ابن حجر العسقلاني ذكر في كتابه فتح الباري في كتاب الصلاة، باب

ما يقول بعد التكبير:

(ودعوى أبي شامة أن أنساً سئل عن ذلك سؤالين فسؤال أبي سلمة: [هل كان الافتتاح بالبسملة أو الحمدلة]، وسؤال قتادة: [هل كان يبدأ بالفاتحة أو غيرها]. قال: ويدل عليه قول قتادة في صحيح مسلم: [نحن سألناه]. فليس بجيد. ثم يتابع ابن حجر التعقيب

على هذا باستفاضة، مستعرضاً روايات كل من أحمد ومسلم وأبي داود والطيالسي وابن المنذر وأبي يعلى والسراج وعبد الله بن أحمد⁽¹⁾.

2- ذكر النووي في المجموع:

(إن مسألة البسملة عظيمة مهمة، ينبني عليها صحة الصلاة التي هي أعظم الأركان بعد التوحيد، ولهذا المحل الأعلى الذي ذكرته من وصفها اعتنى العلماء من المتقدمين والمتأخرين بشأنها، وأكثروا التصانيف فيها مفردة. وقد جمع الشيخ أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي ذلك في كتابه المشهور، وحوى فيه معظم المصنفات في ذلك مجلداً كبيراً، وأنا - إن شاء الله تعالى - أذكر هنا جميع مقاصده مختصرة، وأضم إليها تتمات لا بُدَّ منها؛ فأقول: ..).

وقد نقل النووي عن أبي شامة - رحمهما الله - من كتاب البسملة فصولاً بكاملها، وذلك في المجموع⁽²⁾: فاستعرض حكم الجهر بالبسملة كما قرره الأئمة الحفاظ، وتناول آراءهم وأقوالهم تفصيلاً. وناقش حديث أم سلمة - رضي الله عنها - في رواية ابن أبي مليكة عنها. واستدل بأوجه أربعة في الرد على ابن الجوزي في تصحيح الأئمة لعدة أحاديث عن أنس رضي الله عنه لم يذكر ابن الجوزي شيئاً منها في كتاب (التحقيق). ومنها ما يتعلق بتأويل حديث أنس رضي الله عنه في ثبوت الجهر بالبسملة عنه في خمس طرق، ذكرها كاملة.

3- ذكر محقق سنن الترمذي الأستاذ أحمد محمد شاكر عن الكتاب ما يلي:

(هذه المسألة من أهم مسائل الخلاف بين القراء والمحدثين والفقهاء، وألف فيها الكثيرون كتباً خاصة؛ فمن ذلك: [كتاب الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف] لابن عبد البر، جزء في {42 صفحة}، طبع بمصر سنة 1343 هـ. وكتاب البسملة لأبي

(1) فتح الباري: كتاب الأذان، باب ما يقول بعد التكبير: 267/2.

(2) المجموع: 267/3-286.

محمد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي ذكره النووي في المجموع، وقال: إنه مجلد كبير، ولخص أهم ما فيه⁽¹⁾.

هذا ما استطعت الوصول إليه مما وقفت عليه من اعتماد العلماء على هذا الكتاب. ولعل متابعة البحث ترشدنا إلى أكثر من هذا مستقبلاً — إن شاء الله تعالى —.

المبحث الثالث: الكتاب في ميزان النقد: ما له، وما عليه.

أولاً: الكتاب وما له:

- يُبين الكتاب طريقة الاستدلال بالأحكام الفقهية عند اختلاف الروايات، وكيفية استخراج الأحكام من الأحاديث المتباينة.
- يعرض الكتاب آراء الفقهاء، وينقل عن مشاهير كتب المذاهب المعتمدة بتوثيق.
- ينتصر لرأي الشافعية، فهو إمام شافعي المذهب.
- يعرض الأدلة، ويفندّها ضمن قواعد وأصول الاستنباط، وضمن منهجية مذهب الشافعي وقواعده، ويستشهد بمسلمات وأدلة متفق عليها، ويردُّ أقوال المخالف بحجج وبراهين.
- يُستشف منه أدب الخلاف، واحترام آراء الآخرين في مواطن عديدة، فتراه يعرض الآراء، كما في عرضه لرأي ابن حزم في البسملة بقوله: والمرء مخيرٌ في قراءتها في الصلاة وتركها، كلا الأمرين له واسع، ثم يناقش الرأي بحجة وبرهان⁽²⁾.
- الإنصاف باستشهاده بقول وكيع بن الجراح⁽³⁾.

(1) سنن الترمذي: 19/2.

(2) انظر: ص: (125) من الكتاب.

(3) انظر: ص: (290) من الكتاب.

- يتأدّب مع شيوخه، فهو يثني على شيخه الموفق بن قدامة الحنبلي، ويدعو له. ويعتمد عليه في آرائه الفقهية في المذهب الحنبلي⁽¹⁾.
- يستشهد بكتب لم أعثر عليها، كالجهر بالبسملة للخطيب البغدادي، والتعليقة للطرطوشي. وأعظم بها من مزية، فقد حفظ لنا في كتابه هذا نصوصاً كثيرة من كتب متعددة هي الآن في حكم المفقود.

ثانياً: الكتاب وما عليه:

- يقرُّ بأنه اشتمل الكلام على كلام متكرر⁽²⁾.
- يعدُّ العقيدة وصلاة الاستسقاء بدعةً عند الحنفية. وقد علّقت على ذلك موضعاً. وهنا لا بد من التنويه إلى أن الكثير من الفقهاء عندما ينقلون عن خصومهم يأخذون ببعض الأقوال غير المعتمدة في تلك المذاهب، وهذا معروف في أصول الفقه خاصة. لذلك نجد أن أبا شامة قد نقل عن الحنفية بدعة العقيدة، وفي المعتمد عندهم استحبابها، لا سُنِّيَّتها⁽³⁾.
- لقد نهج في نقده لآراء المخالفين بمصطلحات معروفة لدى الفقهاء، منها ما يلي: (حجج الخصوم)⁽⁴⁾، (الكلام الغث)⁽⁵⁾، (المتخلف)⁽⁶⁾، (وهم، إيهام)⁽⁷⁾، (أتى بداهية عظيمة)⁽⁸⁾،

(1) انظر: ص: (537) من الكتاب.

(2) انظر: ص: (419) من الكتاب.

(3) انظر: ص: (460) وما بعدها من الكتاب.

(4) انظر: ص: (261) من الكتاب.

(5) انظر: ص: (261) من الكتاب.

(6) انظر: ص: (547) من الكتاب.

(7) انظر: ص: (483)، و(534)، و(693) من الكتاب.

(8) انظر: ص: (532) من الكتاب.

(تجاسر)⁽¹⁾، (أمر فظيع)⁽²⁾، (يهجس في ضميره)⁽³⁾.

- لأبي شامة — رحمه الله — آراء في الأحرف السبعة يخالف فيها الإمام مكّي بن أبي طالب، نجد ذلك في كتابه (المرشد الوجيز)، و (إبراز المعاني)، كذلك أبو شامة خالف مكياً في كتاب البسملّة في بعض المواضع، وردّ رأيه ونقده، واتّهمه بأن أكثر كلامه غير سديد، وأنه صادر عن قلة تحصيل⁽⁴⁾.
- كذلك نقده للقاضي الباقلاني ووصفه بأنه شنع: (ص: 269)، وطول وعرض: (ص: 270)، ويتجاسر: (ص: 347)، وهذه العبارات لا يخلو منها مؤلف خاصة في المواضع التي تستعرض فيها أقوال العلماء، ويظهر فيها اختلاف وتباين الآراء⁽⁵⁾.

(1) انظر: الصفحات: (157)، و(158)، و(270) من الكتاب.

(2) انظر: ص: (532) من الكتاب.

(3) انظر: ص: (531) من الكتاب.

(4) انظر: ص: (248) وما بعدها من الكتاب.

(5) انظر: الصفحات: (269—270—347) من الكتاب.

المبحث الرابع: مقارنة بين كتاب البسملة وأمثاله من الكتب:

لقد تتبعت خلال بحثي في رحاب المكتبات حول ما كتب من قديم أو حديث عن البسملة كموضوع، وعنوان، فوفقت على تصانيف عديدة، واطلعت على تأليف كثيرة، وجمعت من العناوين ما أمكن، بغية المقارنة بين كتاب البسملة لأبي شامة، وأمثاله من الكتب الأخرى ذات الصلة بموضوع البحث.

ومن خلال تتبّع هذه التصانيف وجدت أن جُلّها يتناول البسملة من منظور علمي محدّد، وفن شرعي مقيد. فبعضها يتناول الجانب الفقهي، وبعضها يبحث في الجانب التوجيهي والأخلاقي، وبعضها ينحصر في منحى أدبي أو عقدي.

وهذه قائمة بالكتب التي شملت اسم (البسملة) موضوعاً وبحثاً، والتي تمكنت من جمعها، علماً أن الكتب التي ألفت في هذا الموضوع لا يمكن حصرها. إذ من المحال حصر ما كتب في البسملة قديماً وحديثاً، وذلك لتنوع العلوم التي يمكن تناولها لهذا العنوان الشامل.

أولاً: المصنفات المطبوعة في موضوع البسملة:

- الإبانة والتفهيم عن معاني بسم الله الرحمن الرحيم. للزجاج.
- الأدلة الواضحة في الجهر بالبسملة وأنها من الفاتحة. لابن زياد.
- الإبريز الخاص في فضل البسملة وسورة الإخلاص. للمرصفي.
- إحكام القنطرة في أحكام البسملة. لعبد الحي اللكنوي.
- أسئلة في البسملة. للقباقبي. كشف الظنون.
- الاستعاذة والحسبلة ممن صحّ حديث البسملة. تصنيف: أحمد بن محمد بن الصديق الحسني المغربي الغماري. مطبعة الشرق، مصر. 1354-1936.
- أسرار البسملة: أحكامها، فضائلها، آدابها، وظائفها.

- الأقاويل المفصلة لبيان حديث الابتداء بالبسملة. للإمام المحدث السيد محمد بن جعفر الشريف الكتاني، ت 1345هـ، مطبوع سنة 1419-1998، بتحقيق السيد محمد الفاتح الكتاني، ومحمد عصام الشريف عرار.
- إلصاق عوار الهوس بمن لم يفهم الاضطراب في حديث أنس. لابن حجر الهيتمي.
- إلهام العزيز العليم فيما في خبايا بسم الله الرحمن الرحيم. للأزهري.
- إلهام العزيز الكريم في أسرار بسم الله الرحمن الرحيم. للسمهودي.
- الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف (حول البسملة). لابن عبد البر.
- الأنوار المسبلة في بعض خواص البسملة. للسمرقندي.
- الأنوار السنية شرح الشيخ عبد الحميد بن محمد الخطيب على الرسالة المسماة الدرر البهية. للعلامة السيد أبي بكر بن السيد محمد شطا. مبدوءة بمقدمة تتعلق بالبسملة والمبادئ العشرة للشارح المذكور. الناشر: مطبعة دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- إيضاح حكمة الحكيم في بيان بسم الله الرحمن الرحيم. لعليش المالكي.
- البسملة بين أهل العبارة وأهل الإشارة. للدكتور إبراهيم بسيوني. ويتضمن البحث عرضاً ونقداً لكتاب الكهف والرقيم في شرح بسم الله الرحمن الرحيم. نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب. دار التأليف والنشر 1973م.
- بغية الصائد لما في بسم الله الرحمن الرحيم من الفوائد. لعزي الحديدي.
- بلوغ الغاية المقصودة والضالة المنشودة من الأدلة على مسألة القبض والسدل والبسملة في الصلاة المفروضة. تصنيف السيد عمرو الكميّتي الأزموري. نشر: المطبعة العربية، الدار البيضاء. ط/أولى: 1356هـ.
- تبيان التعليم في حكم غير المبدوء ببسم الله الرحمن الرحيم. لأحمد الحسيني.
- تفصيل المقال على حديث كل أمر ذي بال. د. عبد الغفور البلوشي. دار البشائر الإسلامية، بيروت.

- التكملة في تحقيق الحق في أحاديث الجهر بالبسملة. لأحمد الغماري.
- الجهر بالبسملة. للمحلي. والبوشنجي، وابن جميع.
- الحجة الواضحة في أن البسملة ليست من الفاتحة. للسروجي.
- حكم البسملة في الصلاة. تأليف الشيخ أحمد العالم 1936م. تحقيق د. عبد السلام محمد الشريف العالم. نشر دار الغرب الإسلامي، ط/أولى: 1967.
- خزائن الجواهر ومخازن الزواهر. للخادمي.
- خصائص السر الكريم في فضل بسم الله الرحمن الرحيم. للبنوني. وقد طبع بعنوان: (رسالة السر الكريم)، وأخرى بعنوان: (فتح الكريم).
- الرحمة المرسلّة في شأن حديث البسملة. إملاء محمد عبد الحي بن الشيخ عبد الكبير الكتاني الحسني الإدريسي الفاسي. طبع المكتبة الأميرية ببولاق مصر. ط/أولى: سنة 1323هـ.
- الردّ على من أبى الحق وادّعى أن الجهر والبسملة من سنة سيد الخلق. تصنيف: أبي الفيض محمد بن محمد مرتضى الزبيدي، تحقيق: أحمد الكويتي. نشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض. ط/أولى: 1412-1991.
- رسالة تتعلق بالبسملة الشريفة. تصنيف: محمد بن محمد بن حسين شمس الدين الأنباري الشافعي. طبعت في: (30 صفحة) قديمة وبدون فهرسة ولا تاريخ.
- رسالة البسملة. للقاضي زكريا الأنصاري.
- رسالة البسملة. تصنيف: أبي سعيد محمد بن محمد الحازمي. طبع دار الطباعة العامة (83 صفحة).
- رسالة في البسملة. للبناني.
- رسالة البسملة الشريفة. للشيخ حسن الشطي الحنبلي الدمشقي. نشر: مطبعة روضة الشام: 1328هـ. وهي رسالة في: (11 صفحة).
- رسالة البسملة الصغرى. تصنيف: محمد بن محمد بن حسين شمس الدين الأنباري الشافعي. وهي في: (15 صفحة) قديمة وبدون فهرسة ولا تاريخ.

- الرسالة الكبرى على البسملة. للشيخ محمد بن علي الصبان (أبو العرفان)، طبعة قديمة في: (39 صفحة)، بدون فهرسة ولا تاريخ.
- رسالة في الجهر بالبسملة. للبخار.
- رسالة في حكم الجهر بالبسملة والإسرار. تأليف الحسن بن خالد بن عز الدين الحازمي. شرح وتعليق: علي محمد أبي زيد الحازمي. نشر: نادي جازان الأدبي، طبع: دار العلم للطباعة والنشر، جدة: 1995م.
- رسالة في كون البسملة للملابسة. لخواجه زادة.
- الرسالة المكملّة في أدلة الجهر بالبسملة. للشوكانى.
- رفع الحجاب في اتصال البسملة بفاتحة الكتاب. للبوسنوي.
- الروضة البهية في البسملة والتصلية. للرعيّنى.
- زهرة الحمدلة في الكلام على البسملة. للأبياري.
- السموط المكملّة بأحاديث شرعية الجهر بالبسملة. لابن رسام.
- شرح ابن عبد الحق على مقدمة شيخ الإسلام في الكلام على البسملة. تأليف: صفي الدين بن عبد الحق عبد المؤمن بن شمائل القطيعي البغدادي الحنبلي.
- شرح الاستعاذة والبسملة. للمرادي.
- شرح البسملة والحمدلة. أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد السنيكي المصري الأنصاري.
- شرح البسملة والحمدلة. للبرلي.
- الصواعق المنزلة على من صحح حديث البسملة. لأحمد الغماري.
- فتح العليم في فضائل بسم الله الرحمن الرحيم. لمشحم، والأهل.
- الفوائد اللطيفة في شرح البسملة الشريفة. للزراندي.
- القول الأرشد في شرح البسملة والحمد وأما بعد. تأليف الشيخ عبد الواسع بن يحيى الواسعي الصنعاني. مطبعة محمد العباسوي، مصر. ط/أولى: 1332هـ.
- (جزء البسملة منها: 29 صفحة من أصل: 56 صفحة)، طبعة قديمة.

- القول المنعوت بتفصيل البسملة والقنوت. ناصر لازم.
- كتاب بسم الله الرحمن الرحيم. للدولابي.
- كتاب الحلية في ذكر البسملة والتصلية. للمالقي.
- كشف الأستار المسبلة وتبين الأوهام المسلسلة الواقعة في رسالة عبد الحي الكتاني المسماة بالرحمة المرسلّة في شأن حديث البسملة. تأليف علي بن أحمد ابن أبي الجراح.
- كشف التعمية في حكم التسمية. لمحمد بن الحسن العاملي الحر.
- الكهف والرقيم في شرح بسم الله الرحمن الرحيم. للجيلي.
- متن البسملة. تأليف أبي يحيى زكريا بن محمد السنيكي المصري الأنصاري.
- مجموع لطيف على أدعية وأبواب وشرح الجلجلوتية والصلوات الكبرى وبعض فوائد من خواص البسملة وغيرها.
- مسألة التسمية، ويليها توضيح المسألة وتحقيق الحق في الجهر بالبسملة، للحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي. مكتبة الصحابة، جدة.
- منح العليم في بسم الله الرحمن الرحيم. لليافي.
- ميزان المعدلة في شأن البسملة. للسيوطي.
- نظر أهل التعليم في شأن بسم الله الرحمن الرحيم. للديري.
- نهاية المطلوب في استحباب البسملة بكمالها في كل مكتوب. للقرافي.
- نهج الصواب في أن البسملة آية من فاتحة الكتاب. للخطيب البغدادي.

ثانياً: المخطوط في موضوع البسملة:

- إيداع حكمة الحكيم في بيان بسم الله الرحمن الرحيم. للخادمي. دار الكتب المصرية
- الأقوال المحررة في الكلام على البسملة والخمدلة. للشرنقاشي.
- الأقوال المجملّة والمفصلة في شرح البسملة. لابن عبد الحق السنباطي.

- إيضاح حكمة الحكيم في بيان بسم الله الرحمن الرحيم. للخادمي.
- التحفة المكملة في شرح البسملة للخلوتي. بروكلمان: 275/8.
- تعليق على البسملة: تأليف الإمام العلامة أحمد النفراوي. الأوراق: (95-102)، فهرس المخطوطات العربية في مكتبة ستراسبورغ الوطنية والجامعة. منشورات معهد المخطوطات العربية، الدكتور نزيه كبيسي.
- تعليق على شرح البسملة والحمدلة: من 200-202، رقم 179. مكتبة مجمع اللغة العربية.
- خير الكلام على البسملة والحمدلة: تأليف شيخ الإسلام علي بن برهان الدين الحلبي الشافعي. مركز جمعة الماجد.
- الدر النظيم في الكلام على بسم الله الرحمن الرحيم. لابن كبن. دار الكتب المصرية. وابن قرا. بروكلمان: 387/6.
- ذكر الجهر بالبسملة مختصراً. للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، وقد اختصره محمد بن عثمان الذهبي. وهو ضمن مجموع رقم: (3791) عام (مجاميع 55). الظاهرية/العمرية، دمشق.
- رسالة في البسملة. تأليف الأمير محمد بن أحمد الأزهرى المالكي (4 ورقات). مركز جمعة الماجد.
- رسالة في حكم قراءة البسملة أول سورة براءة. لملا علي القاري. دار الكتب المصرية.
- رسالة في متروك التسمية عمداً. لابن نجيم المصري. دار الكتب المصرية.
- رفع الأستار المسدلة عن مباحث البسملة. لإسماعيل بن غنيم الجوهري/ظاهرية
- زهر الربيع في شرح ما في البسملة من أنواع البديع. للكنجي. تيمورية.
- زهرة روضة النعيم في تفسير بسم الله الرحمن الرحيم. لابن فضل خان. كحالة: 129/11.

- شرح البسملة والحمدلة. للقاضي زكريا الأنصاري، تأليف أحمد بن أحمد السنباطي المتوفى سنة: 995 هـ. الأوراق: (48-102)، رقم: 688، ورقم: 661. مركز جمعة الماجد. كتب سنة 1116 هـ.
- شرح البسملة. للمؤلف أحمد بن أحمد السنباطي ت 995 هـ — 1586م، كحالة: 149/1 — 150، يبحث في التفسير (75) ورقة من فهرس المخطوطات، المكتبة الإسلامية، يافا. منشورات مجمع اللغة العربية الأردني 1405 هـ — 1984م.
- شرح مقدمة البسملة والحمدلة. للقلوبي. مركز جمعة الماجد. ميكرو فيلم رقم: 933.
- الصراط المستقيم إلى معاني بسم الله الرحمن الرحيم. لابن عراق. كشف الظنون.
- صلة الكلمة بأعاريب البسملة. للمدني. تيمورية.
- عقد الدرر المنظوم في مناسبة البسملة بما اشتهر من العلوم. لسليمان بن الزيات. دار الكتب المصرية.
- عقد الدرر النظيم في شرح بسم الله الرحمن الرحيم. للبابلي. دار الكتب المصرية.
- غرة التبيان لمن لم يسم في القرآن. لابن جماعة. بروكلمان: 687/6.
- فتح الأبواب المقفلة عن مباحث البسملة. لإسماعيل بن غنيم الجوهري. أوراق: 86 — 99، وجد — 1261، مركز جمعة الماجد رقم 668. ومتحف الجزائر.
- فتح الجواد الكريم فيما يتعلق ببسم الله الرحمن الرحيم. لحسن السقا. دار الكتب المصرية.
- فتح الكريم بشرح بسم الله الرحمن الرحيم. لحسن البيطار. دار الكتب المصرية.
- فتح الكريم في إعراب بسم الله الرحمن الرحيم. لابن السكري. المكتبة الظاهرية.
- فضائل البسملة. تأليف أحمد البوني المتوفى سنة 1179. مخطوطات مجمع اللغة العربية، أوراق: (202 — 204)، من مجموع رقم: 179.

- كتاب البسملة. لابن عبد البر. الصلة: 139، 314. الدولابي: 678/1. ابن الهيثم: 698/1.
- كتاب البسملة الصغير. لأبي شامة المقدسي، عن فهرس شستربتي رقم: 3307. ميكروفيلم مركز جمعة الماجد رقم: 788.
- كتاب الجهر بالبسملة. لابن عقدة.
- كشف الستور عن أوجه أسرار البسملة. للسرميني. أعلام: 304/7.
- الكهف والرقيم في شرح بسم الله الرحمن الرحيم. للجيلي.
- المسألة في شرح البسملة. لعلي القاري. أوراق: من (33-34)، رقم 716. مركز جمعة الماجد. كتب 1134.
- المعالي المجلدة في إعراب البسملة. لعبد الرحمن الجرجاوي. دار الكتب المصرية.
- المعدلة في شأن البسملة. للسيوطي. غوطا.
- منحة البرايا لما في البسملة من المزايا. للشربيني. دار الكتب المصرية.
- نزهة الأفهام فيما يعتري البسملة من الأحكام. ليوسف بن سعيد. تيمورية.
- نزهة الطلاب فيما يتعلق بالبسملة من الإعراب. ليوسف الصفتي. أزهري.
- نزهة ذوي العقل السليم في بعض علوم بسم الله الرحمن الرحيم. لابن جلون الكومي.

ثالثاً: ما صنّف في موضوع البسملة، ولا أثر له في المخطوطات: (المفقود)

- للخطيب البغدادي كتابان: الأول: (كتاب البسملة وأنها من الفاتحة)، وفي المنتظم: (لهج الصواب في أن التسمية من فاتحة الكتاب). وفي معجم الأدباء: كلمة نهج بدل لهج. والكتاب الثاني: (كتاب الجهر بالبسملة)، وهو جزآن، وهو الجهر الكبير، انظر: سير أعلام النبلاء: 291/18. أما الجهر الصغير فموجود، ومخطوط. وقد أشرت إليه خلال التحقيق مستشهداً ببعض نصوصه.

- البسملة. لأبي الفتح سليم الرازي. انظر: سير أعلام النبلاء: 647/17.
- البسملة. لحمزة بن كروس، رواه الفقيه إسحاق بن طرخان بن ماضي الشاغوري. انظر: سير أعلام النبلاء: 79/23.
- كتاب البسملة وشرحها. في مجلد للإمام علي بن فضال المجاشعي. انظر: سير أعلام النبلاء 528/18.

وإن من حسن الطالع أن يكون لفضيلة الدكتور المشرف شعراً ممتعاً بقصيدة حول موضوع البسملة، ألفها منذ نيفٍ وثلاثين سنة في حوار حول مشروعاتها وسنيتها، وقد رجوته إرسالها، فأجابني مشكوراً بنسخة منها بخط يده، وإني أستسمحه بنشرها في هذا الموضع من الكتاب، تحت عنوان: ما صنّف من موضوع البسملة، جزاه الله الخير.

(البسملة في الصلاة)

يُعَاتَبُ ؟ لَا يَا صَاحِ يُوَجَّرُ فِي قَوْلِي
وَيَزْعَمُ أَنَّ التَّرِكَ خَيْرٌ مِنَ الْفَعْلِ
هَمَا غَدَّتِي فِي كُلِّ مَعْتَرِكٍ عَقْلِي
وَذَلِكَ نَصٌّ جَاءَ فِي سُورَةِ النَّمْلِ
أَتَجِدُ فِي التَّنْزِيلِ نَصّاً أَجِبْ سَوْلي ؟
فَصَدَّرَ بِهَا أَمَّ الْكِتَابِ بِلا عَذْلِ
فَقُلْ مُسْتَعِيناً يَوْمَكَ الْعَوْنَ ذُو الْحَوْلِ
وَلَكِنَّهَا وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ لِلْمُكَلِّي
وَإِنْ كَانَ ذَا جَهْلٍ أَوْ حَبِيذاً جَهْلِي
مُجَرِّدٌ فَتَحِ لِلْمَثَانِي كَمَا تُدَلِّي
إِذَا فَاَجْعَلِ الْمِفْتَاحَ فِي فَتْحَةِ الْقفلِ

أَمَّنْ قَامَ يَتَلَوُّ فِي الصَّلَاةِ مُبَسِّلاً
وَلَكِنْ بَعْضاً لَا يَرَى الْأَمْرَ هَكَذَا
وَحَسْبِي مِنَ الْبِرْهَانِ نَقْلٌ وَمَنْطِقٌ
أَلَا إِنَّ { بِسْمِ اللَّهِ } بَعْضُ لَآيَةٍ
فَمَا أَنْتَ مُسْتَطِيعٌ جَوْدَ نَزُولِهَا
بِهَا صَدَّرَ الرَّحْمَنُ وَحْياً كِتَابَهُ
فَفِي بَاطِنِهَا سِرٌّ الْإِعَانَةِ كَامِنٌ
فَمَا خَطَّهَا الصَّحْبُ الْكِرَامُ بِرَأْيِهِمْ
فَاتَّيَّ إِذَا بَسَمَلْتُ فَالْوَحْيُ حُجَّتِي
وَهَبْكَ مُصِيباً فِي ادِّعَائِكَ أَنَّهَا
فَإِنْ تَكُ مِفْتَاحَ الْمَثَانِي حَقِيقَةً

وقد أثبت الأعلام أن ((محمداً))
 وأنكر قومٌ مكنتين بد: (لَمْ) و(ما)
 تعارضت الأخبار والدفع ممكن
 إذا النفي للإثبات جاء منزلاً
 فقد قدم الأشياء حجة من وعى
 إذا كان هذا فالأصح ديانة
 لأنك إن تذكره تلقى لذكره
 وإلا تكن من ظلمة الحجب في دجى
 سافراً { بسم الله } مادمت قائماً
 أسر بها في الظهر والعصر بعده
 تقفيت من قد كرم الله وجهه
 أشير إلى الحبر ابن عباس الذي
 كذلك كان الشافعي وأحمد
 أولئك من قد شرف الله قدرهم
 فإن يسأل الرحمن جل جلاله
 وسقت من البرهان ما قد علمته
 وما كنت إلا تابعاً لمحمد
 إذا كان هذا منطق الدين والحجا
 ودع قول من قالوا: كرهنا مقالها

عليه صلاة الله بسمل في نقل
 وليس سواء ذا لدى الحكم العقل
 وتبنياته سهل لدى العالم الفحل
 فما النفي لتقاء المنازل ذا نص
 على غيره. وابحث تجدهم على أصل
 إذا صدرت والذكر نوع من الوصل
 ضياء مفاضاً من لدنه على العقل
 فنحن ذوو فجر وأنتم ذوو ليل
 إماماً وفذاً هكذا كان من قبلي
 وأجهر في الأخرى ومن بعض ما أدلي
 ومن كان في أفق العلوم بلا مثل
 تميز بين الصحب بالعقل والنقل
 عطاء وطاوس أولو الفضل والنبل
 وفاقوا سواهم في الزكاة والفضل
 لماذا تبسملتم أجبت على رسلي
 وقلت: كذا قد جاء عن خاتم الرسل
 نبي الهدى المعصوم أرجو به وصلي
 فبسمل مثاباً في الفريضة والنقل
 فبرهان تاليها على النقل والعقل

الخرطوم: في 21 من ذي القعدة سنة 1389 هـ

الموافق 29 من يناير سنة 1970 م

د. أحمد البيلي

المبحث الخامس: مميزات كتاب (البسمة) عن كتب المؤلف الأخرى:

- من خلال متابعة المصنّف — رحمه الله تعالى — في مقدمته لمصنّف البسمة نلاحظ أن الكتاب قد احتوى على جميع ما يتعلق بالبسمة معنىً وحكماً، فقد حوى أدلة المسألة في وجوب البسمة، واستحباب الجهر بها، وشرح ألفاظها، وإبراز معانيها، وتحقيق القول في الاسم والمسمى.
- كما أن كتاب البسمة قد ناقش الخلاف الفقهي المذهبي في أمر البسمة باعتبارها من مشكلات المذهب مقارناً في ذلك بين الشافعية والمالكية في أصل قراءتها، وبين الشافعية والحنفية والحنابلة في حكم الجهر بها.
- كتاب البسمة موسوعي في موضوعه، والكلام عن البسمة وأحكامها فيه يستمد من علوم ثلاثة: علوم القرآن، والحديث، والفقه وأصوله، وربما تناول شيئاً مفيداً من علمي القراءة والعربية.
- يتفرع عن هذا أن الكتاب تعرّض لأوجه القراءات في عديد من المفردات القرآنية، وقدّم لها توجيهات، لكن لأبي شامة رأي مميز في التزام التواتر في الكلمات المختلفة بين القراء، وقد عزّز ما يستشهد به من كتابه في القراءات (إبراز المعاني الكبير، شرح الشاطبية)، كما أحال أكثر من مرة في الاستشهاد إلى كتابه في الأحرف السبعة، المسمى: (المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز).
- تناول أبو شامة (المحدث وشيخ دار الحديث الأشرافية) في كتاب البسمة الأحاديث والآثار، فكان يخرج الأحاديث ويحكم عليها من خلال كتب التراجم، والجرح والتعديل، والرجال، ولا غرابة في هذا، فقد ولي أبو شامة مشيخة دار الحديث بدمشق إلى وفاته، كابراً عن كابر.. وخلفه في المشيخة الإمام النووي — رحمهم الله تعالى أجمعين —.

- تعرّض كتاب البسملة لأقوال علماء الكلام وآراء الفرق الكلامية الأخرى غير أهل السنة والجماعة؛ كالروافض، والمعتزلة، والمرجئة، وغيرهم، وحاججهم وفند أدلتهم ورد عليها بالمنطق العلمي المجرد.
- تميّز الكتاب بالتعريف والترجمة لأئمّة أعلام، وذلك في درجه للأحكام، وفي معرض استشهاده بأقوالهم، وعرضه لأرائهم، في مواطن عديدة من الكتاب؛ كابن المغفل، ومحمد بن نصر، وابن خزيمة، وغيرهم كثير.
- تناول الكتاب معاني اسم (الله) جلّ جلاله، وآراء علماء الكلام فيه، ومعنى الرحمن الرحيم، من منظور عقدي، ثم عرّج إلى اللغة فأشبع البسملة عرضاً، وبحثاً، وتحليلاً، وبياناً، وإعراباً، وتوجيهاً لغوياً.
- بيّن الكتاب الأحكام الفقهية المتنوعة المتعلقة بالبسملة من حيث؛ الابتداء بها، ومواطن ذكرها، وآدابها، ومتى تُسنُّ، وتستحب؟ وحُكم تركها حين التعيّن. ولا يستتكر الشيء من معدنه، فأبو شامة إذا تناول ببحثه ما يتعلق بالبسملة من قضايا فقهية. فهو فقيه شافعي لا يشق له غبار.. بلغ رتبة الاجتهاد بشهادة علماء عصره.

المبحث السادس: منهج أبي شامة في التأليف:

1— يبيّن الإمام أبو شامة — رحمه الله تعالى — في هذا الكتاب طريقة الاستدلال للأحكام الفقهية، والاستنباط للآراء الاجتهادية عند اختلاف الأدلة، أو الروايات، وكيف يكون استخراج الأحكام من الأحاديث المتباينة في الألفاظ، أو الروايات. وهو منهج علمي تميّز به فقه أئمتنا. إذ أن إمامنا الشيخ أبا شامة فقيه شافعي بلغ رتبة الاجتهاد، بشهادة علماء عصره — كما مرّ —، فلا غرو إن برع في هذا المجال، وحاز الأستاذية في هذا الباع. ويدلّل لهذا الجانب الشواهد المتكررة في ثنايا هذا الكتاب من عرض الافتراضات من الاحتمالات ثم الردّ العلمي المفنّد لها، والمثبت للصواب بالحجة الدامغة فيها على مبدأ: فإن قلت: .. قلت. فإن قيل: .. فالجواب .. وهذه طريقة علماء أصول الفقه في الوصول إلى تأييد الحكم المؤيد للمذهب.

2— يميّز منهج أبي شامة بالدقة في النقل، والموضوعية في الفكر، والالتزام في المبدأ. على قول من يقول: إن كنت ناقلًا فالصحة، وإن كنت مدّعيًا فالدليل. فإمامنا في هذا السفر يتملّل الأمانة والنزاهة في نقله للنصوص من مظانها، وعند استشهاده بآراء العلماء. وتلك سجيّة أهل العلم الثقات، فضلاً عن أهل القرآن.

3— يلاحظ المتتبع لنتاج أبي شامة العلمي أنه يتقن فن العرض والاختزال، والشرح والاختصار، وتلك عطية ربانية، كسبية وهبية. فقد تمرّس أبو شامة في العلم وطلبه على أيدي الأفاضل من العلماء في عصره، فنهل من معين الحافظ ابن عساكر واكتسب الخبرة في كتابة التاريخ المطوّل، وورث من ابن الصلاح علم الحديث والتأليف فيه، واقتبس من العزّ بن عبد السلام مهارة التصنيف والتأليف في الفقه وأصوله. فاشتهر أبو شامة بوضع التأليف المطوّل، ثم اختصارها. فاختصر كتاب البسملة هذا من إحدى وأربعين ومئة ورقة، إلى اثنتين وعشرين أو خمس وعشرين ورقة في كتاب البسملة الصغير. وفعل هذا في كتاب تاريخ دمشق الكبير للحافظ ابن عساكر، بل اختصره مرتين؛ الأولى: مختصر كبير في خمسة عشر مجلداً، والثانية: مختصر صغير في

خمسة مجلدات. كما صنف كتاب الروضتين في أخبار الدولتين، ثم اختزله في الذيل على الروضتين.

4- يغلب على أبي شامة ترجيح مذهب الإمام الشافعي باعتباره مذهب الفقهي المعتبر، كما صرح بذلك في بداية الكتاب. وهو في سبيل هذا الترجيح يحاول الانتصار للمذهب على مبدأ: رأينا صواب يحتمل الخطأ، ورأي غيرنا خطأ يحتمل الصواب. وهو — مع جلالة قدره، وسعة اطلاعه رحمه الله — ينزع أحياناً نزعة التعصب المذهبي لتأكيد مذهبه، ودعم رأيه. ولعل المقولة التي أسلفت أنفاً تبرّر له هذا الموقف، خاصة في رده على الإمام مكي بن أبي طالب، الذي لا يُشَقُّ له غبار في علم القراءة. أو في محاجّته لابن خزيمة في كتاب: (التحقيق في مسائل الخلاف). ولعل ما يبرّر هذا أيضاً ظهور جيل بل أجيال من أهل العلم وطلابه ساد فيهم — ولحقة طويلة من الزمن — التمسك الحرفي بالمذهب الفقهي، والدفاع عنه بدافع التقيد بالمبدأ والالتزام بالمنهج. إلا أن من الأمانة والوفاء لشيخنا أن نذكر له إجلاله وتقديره وتكريمه لعلماء آخرين من المذاهب الثلاثة الأخرى. فلنسمعه وهو يثني على الإمام أبي بكر بن العربي المالكي في كتابه: (القبس)، ولنصنح إليه وهو يطري الإمام أبا بكر الرازي الجصاص الحنفي في كتابه: (أحكام القرآن)، ولننصت إليه وهو يقرّ بعلم وفضل شيخ الحنابلة الإمام الموفق بن قدامة المقدسي في كتابه: (المغني)، بل ربما انتقد أبو شامة — رحمه الله — حجة الإسلام أبا حامد الغزالي الشافعي فصوّب له قولاً، أو خالفه في رأي. وهذا مسلك أهل العلم، كلّ يدلي بدلوه، ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: 76]. — رحمهم الله تعالى أجمعين —.

5- يمتاز منهج أبي شامة — رحمه الله — في التصنيف بالتبحّر في العلوم المختلفة، مع بلاغة الأسلوب، وفصاحة التعبير، لكنه يميل أحياناً إلى الإطالة في البيان، بل ربما جنح أحياناً إلى الاستطراد، بيد أن الحق يقال: إن هذا الأسلوب مقبول وممتع لمن ملك الصبر على متابعة أهل العلم في بيان أقوالهم، وهو شيق مبدع عند من شغف باستعراض حججهم، ومناقشة استدلالاتهم، وترجيح آرائهم.

الفصل الثاني: خصائص المخطوط:

ويشتمل على المبحثين التاليين:

المبحث الأول: وصف النسخة المخطوطة.

المبحث الثاني: التعريف بالمخطوط، من حيث:

1- عنوان الكتاب، وذكر الاختلاف فيه.

2- توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف.

المبحث الأول: وصف النسخة المخطوطة:

لقد اعتمدت في إخراج هذا الكتاب النفيس وتحقيقه على نسخة مخطوطة نادرة وحيدة، محفوظة في المكتبة الظاهرية بدمشق برقم (2352) مخطوطات متعلقة بفن الفقه الشافعي، ونقلت الآن إلى مكتبة الأسد بدمشق.

وحصلت على نسخة مصورة جليّة عن هذا الأصل من مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي - دولة الإمارات العربية المتحدة، جزاهم الله الخير.

وتقع النسخة في (142) لوحة من القطع المتوسط، وفي كل لوحة صفحتان يتراوح عدد سطور الصفحات وسطياً (21) سطراً. أما عن كلمات كل سطر فلا تزيد على (15) كلمة تقريباً، وكُتِبَتْ بخط نسخ معتاد، مضبوط بالشكل للكلمات الهامة فيه.

وبُدِئَتْ بكلمة: (بسم الله الرحمن الرحيم، وبه نستعين، وعليه نتوكل. قال الشيخ الفقيه الإمام العالم العلامة مفتي الفرق شيخ المشايخ بقية السلف شهاب الدين أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الشافعي: ضمنت ذا الجزء جواب المسألة في ذكر تقرير وجوب البسملة، وسنة الجهر بها، كالحمدلة وشرحها، بعونه..).

وانتهت بالعبارات التالية: (لأن الله تعالى أخبر عنه أنه فسق ومتروك التسمية من ذبائح من يحل ذبحه ليس بفسق بإجماع، ثم تمام الآية فيه إشارة إلى ما كان يفعله المشركون من الذبح لألهتهم. وذلك هو الفسق، وهو سبب التحريم، والله بكل شيء عليم. وهذا آخر الكتاب، والله الموفق للصواب. وذكر مصنفه تغمده الله برحمته أنه فرغ من تصنيفه في السابع والعشرين من شهر رمضان سنة خمس وأربعين وستمئة. والحمد لله رب العالمين. وصلى الله على محمد خاتم النبيين والكل وسائر الصالحين).

آخر قيد السماع: (تمّ كتاب البسملة وما أضيف إليه من طبقتي السماع بحمد الله وعونه. علّقه لنفسه بخطه ثم لمن شاء من بعده الفقير إلى رحمة الله ومغفرته علي بن عثمان بن عبد الرحمن المغربي المراكشي نسباً وبلداً، الكركي منشأ ومولداً، الشافعي مذهباً، عفا الله عنه أبداً. وافق الفراغ من تعليقه ليلة الاثنين المبارك لخمس عشرة ليلة خلت من المحرم سنة تسع وثلاثين وسبعمئة).

ورغم اتصالي بمراكز عديدة في العالم؛ كمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية في الرياض، والمكتبة السليمانية في إستانبول، ودخولي على شبكة الإنترنت إلى مكتبات عالمية عدّة، إلا أنه ثبت من هذا الاستقراء العام أنه لا توجد إلا هذه النسخة الوحيدة الفريدة، بيد أنها وإن كانت وحيدة إلا أنها تمتاز بقيود سماع، ومطابقة، ومقابلة لأكثر من مرة.

وقد اعتمدت تعويضاً عن تعداد النسخ إلى توثيق نصوص كتاب البسمة من مواردها التي نقل منها المصنّف بشكل كامل. وأُثبِتُ في الهوامش فوارق النص إن دعت الحاجة إلى ذلك.

وقد وصفها واضع فهرس المكتبة الظاهرية بأنها: نسخة قيّمة جيدة نظيفة مقابلة على الأصل، في نفس العام بجامع الكرك. كتبت بخط نسخي جيد، العناوين ورؤوس الفقر مكتوبة بالأحمر. على الكتاب قيد سماع لمحمد بن صدقة الحلبي، ومجموعة من المختارات الشعرية. على الورقة الأولى مجموعة من قيود التملك؛ منها: قيد باسم علي ابن عماد الشافعي تاريخه سنة 954 هـ، وقيد آخر باسم خليل محمد إمام الجامع الأموي سنة 1094 هـ، وثالث باسم عبد الله مصطفى بن أحمد الشافعي، وقيود أخرى. الأوراق الأولى مصابة بالرطوبة والتلف، وقد رُمّم بعضها، ولكن الكتاب بحالة حسنة عموماً..

ق	م	س
121	18×25	21

ورغم أن توصيف المخطوط في فهرس مكتبة الظاهرية يشير إلى أن عدد أوراقه (121) ورقة، إلا أنه حين استلامه وعدّه بلغ (142) ورقة، أي بزيادة (21) إحدى وعشرين ورقة تماماً. ويلاحظ انتظام تسلسل العدّ في بداية المخطوط، ثم انقطاعه لعدد كبير من الأوراق، ثم ظهور العدّ متتابعاً للنهاية، وقد سقط من التسلسل واحد وعشرون رقماً.

المبحث الثاني: التعريف بالمخطوط، من حيث:

1- عنوان الكتاب، وذكر الاختلاف فيه.

العنوان الذي أجمعت كتب التراجم عليه هو: (كتاب البسملة)، وهو الذي يبدو على وجه غلاف المخطوط، وإن كانت بعض المصادر تتعته بكتاب (البسملة الكبير)، أو كتاب (البسملة الأكبر) تمييزاً له عن المختصر الذي وضعه المؤلف، وعُرف بكتاب (البسملة الصغير)، أو (البسملة الصغرى)، أو (مختصر البسملة)، علماً بأن المؤلف عندما ذكر الكتاب اكتفى بتسميته بكتاب البسملة، دون أي إضافة. وهذا ما يؤكد أن الإضافة إنما كانت من خطأ الم فهرسين. وإن كان قد أُشير إلى الكتاب في قيود السماع بداية الورقة (141/أ) من المخطوط بعنوان (جواب المسألة في وجوب البسملة).

ويلاحظ أن بعض الم فهرسين لكتاب البسملة ذكره بعنوان: (البسملة إلى صراط مستقيم)، ولدى تدبر الأمر تبين لي أن التسمية جاءت مغالطاً فيها، فقد وجدت في ورقة الغلاف مجموعة إضافات، وتملكات، وأدعية بخط مغاير لخط عنوان الكتاب، وهذا ما جعل الم فهرس يظن أن العنوان: (البسملة إلى صراط مستقيم). والذي أرشدني إلى ذلك أن الدعاء المكتوب فوق العنوان كالتالي: (اللهم اهديني لما أختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهديني إلى صراط مستقيم)، ثم كرر الناسخ عبارة (إلى صراط مستقيم)، وجاءت مجاورة للعنوان الأساس (كتاب البسملة) مع شيء من الطمس، فخيّل لناظرها: (البسملة إلى صراط مستقيم)، وهو وهم. والصواب ما أثبتته.

وتوجد من المختصر نسختان مخطوطتان: إحداها في (25) ورقة، والثانية في: (22) ورقة. وقد أرفقت في مقدمة البحث قائمة بالمعلومات المتوفرة عن الكتاب وصلنتني من مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية - الرياض.

٢- توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف.

نسبة كتاب البسملة لمصنفه أبي شامة واضحة جلية. فقد أثبت أبو شامة ذلك صريحاً في كتابه (الذيل على الروضتين)، وسمّاه في جملة ما سمّى من مصنفاته باسم (كتاب البسملة)، وأشار إلى الصغير بمختصر كتاب البسملة⁽¹⁾. كما أن الكتاب يتفق مع منهج أبي شامة وأسلوبه في مؤلفاته الأخرى، حيث يميل إلى الاستقصاء والبحث والغور في أعماق المسألة من أطرافها..

كما يشهد بتوثيق الكتاب وصحة نسبته إلى مؤلفه ثلة من الأعلام النقات ممن عاصره، أو جاء بعده:

- ففي فوات الوفيات يقول ابن شاکر عن أبي شامة: (وله كتاب البسملة الأكبر في مجلد، وكتاب البسملة الأصغر)⁽²⁾.
- وفي مرآة الجنان يؤكد هذا التوثيق فيقول عن أبي شامة: (وصنّف كتباً جمّة؛ فمن ذلك: كتاب البسملة في مجلد كبير نصر فيه المذهب)⁽³⁾.
- وفي طبقات الشافعية الكبرى يترجم السبكي لأبي شامة فيذكر: (ومن محاسنه كتاب البسملة الأكبر، وكتاب البسملة الأصغر)⁽⁴⁾.
- وهذا ابن قاضي شعبة في طبقات الشافعية يعدد في ترجمة أبي شامة كتبه، فيذكر كتاب البسملة الأكبر في مجلد، والأصغر لطيف⁽⁵⁾.

(1) الذيل على الروضتين: ص: 39.

(2) فوات الوفيات: ص: 269. وقد أثبت ذلك ضمن ترجمة كاملة عن أبي شامة في آخر كتاب الروضتين: ص: 247.

(3) مرآة الجنان: 164/4.

(4) طبقات الشافعية للسبكي: 165/8.

(5) طبقات الشافعية: 171/2.

- وفي معرفة القراء الكبار يذكر الذهبي عن أبي شامة ما يلي: (وكتب البسمة في مجلد، ثم اختصره)⁽¹⁾.
- وفي بغية الوعاة للسيوطي: وصف البسمة⁽²⁾.
- وفي طبقات المفسرين للداوودي يوثق نسبة الكتاب لمؤلفه فيقول: (وكتاب البسمة الأكبر في مجلد، ثم اختصره)⁽³⁾.
- وفي ذيل مرآة الزمان يبين لنا قطب الدين اليونيني نسبة الكتاب لأبي شامة فيقول: (ومن تواليفه كتاب البسمة)⁽⁴⁾.
- وفي تاريخ الأدب العربي عدّد بروكلمان مصنفاته، ثم ذكر تحت رقم: [12] ما يلي: (كتاب البسمة: دمشق العمومية: 415:52، ومنه مختصر في الفاتيكان ثالث: [5:1384])⁽⁵⁾.
- وفي المستدرك على معجم المؤلفين يستدرك عمر رضا كحالة فيقول: (يضاف إلى آثاره.. كتاب البسمة)⁽⁶⁾.
- وفي فهرس علوم القرآن بالظاهرية للخيمي توصيف كامل للمخطوط⁽⁷⁾.
- وفي فهرس الفقه الشافعي بالظاهرية للدقر توصيف كامل آخر للمخطوط⁽⁸⁾.

(1) معرفة القراء الكبار: ص: 362.

(2) بغية الوعاة: 78/2.

(3) طبقات المفسرين: ص: 269.

(4) ذيل مرآة الزمان: 368/2.

(5) تاريخ الأدب العربي، بروكلمان: 17/6.

(6) المستدرك على معجم المؤلفين: ص: 348.

(7) فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية — علوم قرآن: 244/2—245.

(8) فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية — فقه شافعي: ص: 35.

الخاتمة ونتائج الدراسة

أولاً: أهم النتائج:

لقد منَّ الله تعالى عليَّ في دراستي للكتاب وتحقيقه، بفضل توجيهات الدكتور المشرف على البحث، ورعايته العلمية الكريمة، حيث أرشدني إلى معارف في غاية الأهمية، أنارت لي طريق البحث والتحقيق، وانتهيت في بحثي هذا إلى نتائج طيبة مثمرة، فقد:

1- فتح لي آفاق المعرفة حيث اطلعت على أمهات كتب التراث؛ مراجعها ومصادرها، القديم منها والحديث..

2- تعرَّفت على شخصية علمية موسوعية، وعَلِمَ إسلامي فذًّا. فطالعت جُلَّ مصنفاته وكرَّرت قراءة بعضها لشغفي به، وحبِّي له. حيث أحسست بصلة روحية بيني وبينه يملؤها الحبُّ والإجلال، والإكبار والإعظام، دفعني هذا إلى النَّهْم في معرفة كل شيءٍ عن أبي شامة - رحمه الله تعالى -.

3- أفدتُ من البحث أسلوب الحوار، وبيان الحجة، ومنطق الخلاف، وأدب النقاش، وأن الخلاف بين العلماء لا يعني الجدل، والتعالي، والغرور، وإنما يعني إظهار خصوبة الفقه، وعطائه الثرَّ، ومعينه الفيَّاض، ببيان أحكام وتقرِّعات عليها، تجعل في هذا الفقه مرونة وامتيازاً، لتأكيد صلاحية الدين لكل زمان ومكان، وأن القاعدة المتفق عليها عند أهل العلم أن: (إجماعهم حجة قاطعة، واختلافهم رحمة واسعة) ناطقة بشموخ هذا الدين وإعزازه، وظهوره على الدين كله وإكماله، وإتمامه ببعثة النبي الكريم ﷺ، وختم الله تبارك وتعالى الديانات كلها برسالته ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ [آل عمران: 19]، ﴿ أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [المائدة: 3]. وختمه وكماله وتماؤه باقٍ إلى قيام الساعة. وما آراء الفقهاء ومذاهبهم الفقهية والفرعية إلا تأكيدٌ لهذا المنهج الرباني الخالد، فهم

حجة في إجماعهم على ما لا خلاف فيه، واجتهادهم — حين يجتهدون وفق ضوابط الاجتهاد وشروطه — إنما يحقق معنى الرحمة لهذه الأمة.

- 4— أكد معاني الاعتزاز بتراث هذه الأمة، والوقوف عند الحدّ في معرفة منزلتنا أمام هيبة وقدر هؤلاء الأجلاء وعطائهم وإنتاجهم. فكتاب (البسملّة) أحد مصنفات تربو على الخمسين أو أكثر لأبي شامة، صنّفه وأمله بنقوله، وفي ظروف أقرب ما تكون إلى الحياة الفطرية البسيطة، وأبعد ما تكون عن وسائل الاتصال المعاصرة، وعالم الإنترنت.. فجدد البركة في إنتاجهم، والخير في عطائهم، رغم وعورة الإمكانيات المادية، وشح وسائل التقنية المساعدة. فبحرص أولئك السلف الصالح من هذه الأمة على دينهم، ونشر العلم، وتبليغ الشرع، حازوا على قيادة العالم في عصورهم فتحاءً، وهزموا أعتى القوى المناوئة إذ ذاك بمصداقيّتهم، وجديّتهم.
- 5— زوّد المكتبة العربية والإسلامية كتاباً نادراً من كتب التراث، وسفراً عظيماً من كتب الفقه والتفسير، ومرجعاً قيماً من كتب العلم، يضاف إلى قائمة الكتب المحققة، ويبسّر سبل التواصل العلمي بين طلاب العلم.

ثانياً: أهم التوصيات:

- 1— توحيد الجهود نحو إحياء التراث الإسلامي، وتشجيع الباحثين على تحقيق المخطوطات، ودراسة كتب التراث ونشرها، لتتم استفادة العلماء والباحثين منها.
- 2— استخدام الحاسوب والإنترنت لحصر المخطوطات العلمية في المكتبات العالمية، وفهرستها، وتوصيفها، بحيث تذلل كل الصعوبات للحصول على توصيف شامل لأي مخطوط تراثي حين الطلب، مما يوفر الجهد والوقت لدى الباحثين، ويحقق توثيقاً أشمل وأدق في تحري المعلومات العلمية عن هذه المخطوطات.
- 3— اطلاع كل باحث ومحقق قبل البدء في التحقيق على قواعد علم التحقيق، وعلى ما قدّمه العلماء الأجلاء في هذا الميدان من خبرة ودراية، بحيث يسلك طالب

الدراسات العليا المنهج العلمي الممتنع، بعيداً عن الارتجال والاجتهاد المفضيين غالباً إلى مجانبة الصواب.

4- إعطاء أهمية خاصة لمكث طالب الدراسات العليا في المكتبات العلمية، وخاصة المكتبات التي تضم نفائس المخطوطات، واحتساب مدة بقاء الطالب في المكتبة من ضمن مدة الدراسة، - لاسيما وتَوَجُّه الجامعات ووزارات التعليم العالي مؤخراً التأكيد على توثيق إقامة طالب الدراسات العليا في بلد الجامعة بقصد التواصل العلمي مع المشرف، كشرط لاعتماد المؤهل العلمي والاعتراف به -، فلا يَقلُّ تواجد الطالب في المكتبات أهميةً عن البقاء إلى جانب المشرف. ويكون ذلك باستصدار بطاقة طالب دراسات عليا تُملأ من عمادة المكتبة، وتمهر بخاتمها، مع بيان تاريخ وساعات الحضور، وفي نهاية المرحلة تُصدَّر رسالة معتمدة كوثيقة رسمية من المكتبة تدعم موقف الطالب في استغلال الزمن ضمن أغراض البحث.

5- تبنّي الجامعات الإسلامية طباعة ونشر مشاريع وأبحاث التخرج لطلبة الدراسات العليا، وخاصة كتب التراث المحققة، وذلك بالمساهمة في دعم هذه الأبحاث والرسائل الجامعية المحققة، والمشاركة في طبعها ونشرها، مما يساعد على نشر كتب التراث، وتخفيف العبء عن طالب الدراسات العليا في تحمّل نفقات طباعة إنتاجه العلمي. حيث كثيراً ما تواجه هذه الأبحاث العلمية القيمة صعوبات مالية حادة في طبعها ونشرها، فتبقى حبيسة رفوف مكتبات الجامعات، ورهينة دعم مالي منتظر يساعد على إخراجها، ويشوق القراء إلى اقتنائها، والاستفادة منها.

وفي نهاية هذه الدراسة أرجو الله تعالى أن أكون قد وفّقت في أدائها، وما توفيقى إلا بالله، عليه توكلت، وإليه أنيب.

مرفق بورقة غلاف المخطوط، والورقتين الأولى والأخيرة منه، وورقة السماع.

القسم الثاني

التحقيق

(النص المحقق)

كِتَابُ الْبَسْمَلَةِ

تأليف الشيخ الإمام، العالم، العلامة، مفتي الفرق، إمام القراء، شيخ المشايخ،
بقية السلف، شهاب الدين، أبي محمد، المسمى عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم
الشافعي، الدمشقي، الشهير بأبي شامة، المحدث، المؤرخ. رحمه الله تعالى، ورضي
عنه، آمين، آمين.

[1/1] ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

وبه نستعين، وعليه نتوكل

قال الشيخ، الفقيه، الإمام، العالم، العلامة، مفتي الفرق، شيخ المشايخ، بقیة السلف، شهاب الدين، أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الشافعي: ضُمَّتْ ذَا الْجَزَأَ جَوَابَ الْمَسْأَلَةِ فِي ذِكْرِ تَقْرِيرِ وَجُوبِ الْبِسْمَةِ، وَسُنَةِ الْجَهْرِ بِهَا، كَالْحَمْدَةِ⁽¹⁾ وَشَرَحَهَا بِعُونِهِ.

فالحمدلة: الحمد لله الذي بتسميته يَفْتَحُ السُّورَ⁽²⁾، وبذكره⁽³⁾ يُبْدَأُ كُلَّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ وَخَطَرٍ⁽⁴⁾، الذي هو للعباد ملجأً وَوَزَرَ⁽⁵⁾، وإليه يوم القيامة المرجعُ والمستقر. أحمد

(1) الحمدلة: لفظ منحوت من كلمتين أو أكثر، ويسمى في فقه اللغة بـ: (النحت)، وهو اشتقاق كلمة

جديدة من كلمتين أو أكثر تدل على معنى ما اشتقت منه. وتعني هنا: الحمد لله رب العالمين، ومثله:

البسمة من: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، والحيلة: من حي على الصلاة. ورجل عيشمي: أي

منسوب إلى عبد شمس. فقه اللغة: 657/2.

(2) براعة استهلال، (أسلوب بلاغة): هي أن يشير المصنف في ابتداء تأليفه، قبل الشروع في المسائل،

بعبارة تدل على المرتب عليه إجمالاً، وهي كون ابتداء الكلام مناسباً للمقصود، وتقع في ديباجات

الكتب كثيراً. وتسمى: الإلماع. التعريفات: ص: 63.

(3) في هامش المخطوط: ((وبحمده)).

(4) إشارة وتضمنين للحديث الشريف الذي رواه أبو هريرة ؓ، قال: قال رسول الله ﷺ: ((كل أمر ذي

بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع))، صححه ابن حبان، وفي إسناده مقال. وذكر النووي ألفاظاً

أخرى: ((بسم الله))، ((بذكر الله)) وردت في بعض طرق الحديث بأسانيد واهية. وعلى تقدير

صحته فالرواية المشهورة فيه بلفظ: ((بحمد الله)). أخرجه أحمد: 359/2، والنسائي برقم: 494،

وأبو داود برقم: 4840، والدارقطني: 229/1، وابن ماجه: 1894. انظر: فتح الباري: 68/8،

وصحيح ابن حبان: 1/173.

(5) وَزَرَ: بفتحتين: ملجأً، وأصل الوزر: الجبل المعين. لسان العرب: 282/5، مادة: (وزر).

على ما بَطَنَ وظهر، واحلَوَّى⁽¹⁾ وأمر. وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، شهادة من امتثل قوله فيما نهى عنه وبه أمر. وأشهد أن محمداً عبده ورسوله خاتم الأنبياء سيد البشر، المصطفى المختار، الطيب المطهر، الذي أعذر وأنذر، ورغب وحذر، وجاهد من أشرك وكفر، المكرم بحنين الجذع، وانشقاق القمر، وتسبيح الطعام، وتسليم الحجر⁽²⁾، الموصوف بالخشوع والوقار والخفر⁽³⁾. صلى الله عليه، وعلى جميع النبيين، والملائكة أجمعين، وأصحابه المهاجرين، ومن آوى ونصر، وعلى كل عبد صالح ممن مضى ومن غبر⁽⁴⁾، راضٍ بما قسم له، إن أُعطي شكر، وإن منع صبر⁽⁵⁾. وعفا عن المقصرين من جميع المؤمنين وغفر، وتجاوز عن سيئاتهم وستر.

أما بعد: فإن جماعة من أولي العلم والنباهة والنظر، ومن ذوي البصائر والفهم والفكر، طال تعجبهم من مذهب إمامنا المقدم في علم المعاني والأثر، المعتمد على ما صحَّ عنده وبعده من الخبر، أبي عبد الله محمد بن إدريس القرشي الأزهر، المطالبى الشافعي، الأغر الأثور، رحمة الله ورضوانه عليه، ما هَلَّ مؤذن وكبر، في مسألة (البسمة) التي خلافه فيها قد اشتهر، عن الأئمة الثلاثة المقتدى بهم في البدو والحضر.

(1) احلَوَّى: من الحلاوة، وهو ضد (أمر) من المراجعة. القاموس المحيط: ص: 1646، و609، مادة (حلو) و (مر).

(2) حنين الجذع، وانشقاق القمر، وتسبيح الطعام، وتسليم الحجر، هذه من معجزاته ﷺ. انظر: دلائل النبوة للبيهقي الجزء السادس، والشفاء للقاضي عياض: 349/1.

(3) الخَفَر: بفتح الخاء: شدة الحياء. لسان العرب: 4/253، مادة (خفر).

(4) غَبَر: بمعنى مكث، وبمعنى ذهب، وهو من ألفاظ الأضداد. القاموس المحيط: ص: 575، مادة (غبر).

(5) إشارة وتضمنين للحديث الشريف: ((عجباً لأمر المسلم إن أمره كله خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن. إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له)). أخرجه مسلم في صحيحه عن صهيب رضي الله عنه في كتاب الزهد، باب: المؤمن كله خير: 4/2295، رقم الحديث: 2999.

هذا مع ما صحَّ من حديث أنس بن مالك ؓ أنه صَلَّى خلف النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فلم يسمع أحداً منهم ؓ يقرؤها، [1/ب] أو ما جهر⁽¹⁾. وقالوا: قد روى الشافعي — رحمه الله — أصل هذا الحديث عن مالك، وسفيان، فما خالفه إلا لأمر له ظهر، ومعارضٍ مَنَعَ من حمل الحديث على ظاهره وزجر، فما ذلك الأمر، وما الخبر؟! وما الوجه في تأويل هذا الحديث الصحيح الصريح المعتبر؟ فأحفظني⁽²⁾ نسبة مذهبنا إلى الضعف والخور⁽³⁾، ثم ادعى الخصم قوة مذهبه، فكان ذلك أدهى وأمر. فنظرت في مآخذ المذاهب بعين الإنصاف، فوجدت بخلاف ما ذكر. فقلت ما بال مذهبنا أقوى المذاهب عند من بحث وسبر⁽⁴⁾. ولأُتَبَيَّن قُوَّتُهُ لِيَتَّضِحَ أمرُهُ وَيُسْتَطَرَّ، وينتفي عنه ما يُتَوَهَّم في صفوه من الكدر. فتصدَّيت للجواب، ملبياً في ذلك دعاء من جأر⁽⁵⁾. وقمت فيه بعون الله وتوفيقه قيام من انتصر، ووضح له الحق فرأى وأبصر. ورأيت أن أجمع أطراف مسألة البسمة، ونقل مذاهب العلماء فيها، وتقرير أدلتهم من غير حَصَر⁽⁶⁾. فتحصل — بحول الله وقوَّته في ذلك، وفي حلِّ هذا الإشكال — كتابٌ لطيف محرر، منتظم من عدة كتب ومُرَبِّ⁽⁷⁾ عليها فوائد، فهو بالنسبة إليها وباعتبار ذلك مختصر، من كلام جماعة من فحول العلماء، تفرَّق فجمعتُهُ، وطال فاختصرته، وكان في

(1) عن أنس ؓ قال : ((صَلَّيْتُ مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فلم أسمع أحداً منهم يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾)) . أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسمة:

1 / 299، رقم الحديث: 399.

(2) أحفظني: أغضبني. تاج العروس: 218/20، ولسان العرب: 44/7، مادة: (حفظ).

(3) الخور: بفتح الخاء: الضعف. لسان العرب: 440/4، مادة: (خور).

(4) سبر: نظر، تعرّف العمق. سبر الجرح: تعرّف عمقه. المصباح المنير، ص: 100، مادة: (سبر).

(5) جأر: رفع صوته بالدعاء وتضرّع واستغاث. القاموس المحيط، ص: 459، مادة: (جأر).

(6) حَصَر: بفتح الحاء: العي في المنطق، وضيق الصدر. القاموس المحيط، ص: 480، مادة: (حصر).

(7) مُرَبِّ: اسم فاعل من (ربا) أي زاد. القاموس المحيط: ص: 1659.

بعضه خفاءً فأوضحته وشرحته، وزدت ما عن⁽¹⁾ لي وخطر، مما هو مستند إلى أدلة وبراهين لا تُجحد ولا تُنكر. وأرجو أنه كاف في ذلك مليء بما قصد به عند من اختبر، حاوٍ لأدلة المسألة في وجوب البسملة، واستحباب الجهر بها، فيما يُجهر، والإسرار فيما يُسر. ولجواب ما اعترض به تلك الفرق والزمر.

ثم ختمت ذلك بما رأيته عليّ حتماً، وهو شرح ألفاظ البسملة، وإبراز معانيها، وتحقيق القول في الاسم والمسمى، ليكون هذا الكتاب قد احتوى على جميع ما يتعلق بالبسملة معنىً وحكماً. فكم فيه من فوائد وفرائد هي خير لمبتدريها⁽²⁾ من البدر، ظاهرة ظهور الشمس والقمر. وإن كان بعض الخطباء قد أغار⁽³⁾ على بعض ما فيه من الإبريز⁽⁴⁾، فنقله بعينه في كتاب جمع فيه أربعين حديثاً لرسول الديوان [2/1] العزيز، فلم يحظ بباطل، إذ لم يثبت القول إلى القائل، ولم يخف على سامعيه ما أودعه ذلك الخطيب منه، فهو وكل شيء بقضاء وقدر، وكل ما يحدث من خير وشر — والحمد لله على ذلك — فالكل منه، وإياه أسأل أن يوفقنا للعلم والعمل به، وأن يدخلنا الجنة، ويعيدنا من تضيق الزمان لغير ما خلقنا له، ويتوفانا متمسكين بالإسلام والسنة، متعطين بما نبهنا عليه من العبر.

والكلام في تقدير مذهب الشافعي — رحمه الله —، ومن وافقه على ذلك، في مسألتين: الأولى: في بيان كون البسملة قرآناً في أوائل السور. والثانية: في استحباب الجهر بها فيما يُجهر.

(1) عن: إذا ظهر أمامك، واعترض. القاموس المحيط: ص: 1570، مادة: (عن).

(2) ابتدر الشيء: عاجله. القاموس المحيط: ص: 443، مادة: (بدر).

(3) أغار: ذات معانٍ؛ منها: الإقدام على أخذ مال قهراً، أو حرباً. ومصدره: إغارة، وغارة. وهذا ما عناه المؤلف هنا، أن أحد معاصريه سطا على أفكار قيّمة في كتابه هذا، ونقلها بنصّها في كتاب ألفه. أفاد هذا المعنى ابن فارس في: (معجم مقاييس اللغة): 401/4، مادة: (غور).

(4) الإبريز: الذهب الخالص. القاموس المحيط: ص: 646، مادة: (برز).

المسألة الأولى: {في بيان كون البسملة قرآناً في أوائل السور}.

قال الشافعي رحمه الله وهو في كتاب⁽¹⁾ صاحبه أبي إبراهيم المزني⁽²⁾ — رحمه الله —: ثم يقرأ — يعني المصلي — ترتيلاً⁽³⁾ بأَمِّ القرآن، ويبتدئها بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، لأن النبي ﷺ قرأ أمَّ القرآن وعدّها⁽⁴⁾ آية⁽⁵⁾.

وقال رحمه الله في كتاب صاحبه أبي يعقوب البويطي⁽⁶⁾ رحمه الله: قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: 87]، وهي أم القرآن،⁽⁷⁾ أولها: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

(1) هو مختصر المزني، وقد شرحه الماوردي في كتاب: (الحاوي).

(2) المزني: أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن إسحاق المزني، صاحب الإمام الشافعي: ولد بمصر سنة 175هـ، وكان زاهداً عالماً مجتهداً محجاً. قال الشافعي عنه: المزني ناصر مذهبي، وقال في قوة حجته: لو ناظر الشيطان لغلبه. صنّف كتباً كثيرة منها: الجامع الكبير، والجامع الصغير، والمختصر، والترغيب في العلم. توفي بمصر سنة 791 هـ. انظر: طبقات الشافعية الكبرى: 93/2، ووفيات الأعيان: 217/1، والأعلام: 329/1.

(3) ترتيلاً: في نسخة الحاوي شرح مختصر المزني ((مرتلاً)). انظر: الحاوي: 103/2.

(4) يريد بها البسملة.

(5) الحاوي: 103/2.

(6) البويطي: أبو يعقوب يوسف بن يحيى القرشي البويطي، صاحب الشافعي، كان عابداً فقيهاً مجتهداً محدثاً. روى له الترمذي وغيره الحديث. أريد منه القول بخلق القرآن فأبى، وسجن حتى مات في سجنه ببغداد سنة 231هـ. له مصنفات كثيرة منها: المختصر الكبير، والمختصر الصغير، وكتاب الفرائض. قال الشافعي فيه: ليس أحد أحق بمجلسي من يوسف بن يحيى، وليس أحد من أصحابي أعلم منه. انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة: 23/1، وشذرات الذهب: 71/2، والأعلام: 8

257 /

(7) كتاب الأم: 107/1.

قلت⁽¹⁾: اعلّموا — رحمكم الله — أن مسألة البسمة معدودة باعتبار تقريرها من مشكلات المذهب، والخصوم لنا فيها الفرق الثلاث؛ المالكية في أصل قراءتها، والحنفية والحنابلة في الجهر بها.

والكلام يُستمدُّ من علوم ثلاثة: الحديث، والفقه، والأصول. وربما تشبَّهتُ بشيءٍ من علَمي القراءة والعربية. وأنا — إن شاء الله تعالى — موفِّها حقَّها من كلِّ من هذه العلوم، بمعونة الله وتوفيقه.

والكلام في هذه المسألة في فصول:

(1) القائل: المصنف أبو شامة — رحمه الله تعالى —.

(1) {الفصل الأول:

في نقل المذاهب فيها سلفاً وخلفاً

فأقول: وقع الاتفاق أولاً على أن البسمة مرسومة في جميع المصاحف الأئمة⁽¹⁾ التي أجمع عليها رأي الصحابة عليهم السلام، في أوائل جميع سور القرآن، سوى (براءة). ثم اختلف فيها: أمّن القرآن هي في أوائل السور حيث أثبتت في المصاحف، أم لا ؟

(1) هي المصاحف التي أمر عثمان رضي الله عنه بانتساخها من المصحف البكري، وإرسالها إلى الآفاق، وذلك حين أمر عثمان زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث رضي الله عنهم بنسخ الصحف التي كانت عند حفصة، والتي جمعها زيد بتكليف من الخليفة أبي بكر رضي الله عنه في عهده، ثم بقيت عنده حتى وفاته، ثم عند عمر رضي الله عنه حياته، ثم عند ابنته حفصة، وبعد نسخ الصحف هذه — إثر اختلاف بعض الجند في فتوحات أرمينية في القراءة — ردّ عثمان الأصل إلى حفصة، وأرسل إلى الأمصار بنسخ. وأبقى بالمدينة نسختين؛ إحداهما كانت بالمسجد النبوي، وتولّى إقراء الناس منها زيد بن ثابت، والأخرى اختصّ بها الخليفة نفسه، وكانت بين يديه رضي الله عنه يوم قتلّه الثائرون. واختلفت الروايات في عدد النسخ بين ستة، وأربعة، وسبعة، وخمسة، وثمانية، والمشهور والراجح أنها ستة مصاحف. احتفظ الخليفة بواحد منها، ووزّع الخمسة الباقية على خمسة المدن الآتية؛ المدينة المنورة، مكة، دمشق، الكوفة، البصرة. وفي كل مدينة من هذه المدن الخمس نشأت القراءات العشر المتواترة؛ بالمدينة المنورة قراءتا (نافع وأبي جعفر)، وفي مكة قراءة (ابن كثير)، وفي الشام قراءة (ابن عامر)، وفي البصرة قراءتا (أبي عمرو، ويعقوب)، وفي الكوفة نشأت أربع منها؛ هي قراءة (عاصم، وحزمة، والكسائي، وخلف العاشر). واعتمد مصطلح (المصحف الإمام) وجمّعة: (المصاحف الأئمة) لهذه النسخ، حيث أمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة ومصحف أن يحرق، فاستجاب الصحابة لأمره وأحرقوا ما عندهم، فكان إجماعاً منهم على اعتماد المصحف الإمام. انظر: البرهان: 1/ 301، والإتقان: 1/ 187. وانظر أدلة ترجيح العدد: (6) في: الاختلاف بين القراءات: ص: 76، وكذا مصادره في هامش ص: 76.

فذهب⁽¹⁾ الشافعي رحمه الله: أنها آية من الفاتحة، وكذا من غيرها. نصّ عليه الشيخ أبو حامد الإسفراييني⁽²⁾ [2/ب] في تعليقه في المذهب، وصاحب الحاوي⁽³⁾، وغيرهما، وذكر الإمام أبو المعالي⁽⁴⁾، ثم صاحبه أبو حامد⁽⁵⁾ الغزالي قولين:

(1) هكذا وردت في الأصل، ولعله كان ينبغي أن تكون العبارة: فذهب الشافعي أنها آية.. أو: فذهب الشافعي إلى أنها آية.. والله أعلم.

(2) الشيخ أبو حامد أحمد بن أبي طاهر محمد بن أحمد الإسفراييني، الفقيه شيخ العراق، وإمام الشافعية، ولد في إسفرائين قرب نيسابور سنة 344 هـ، رحل إلى بغداد، وتفقّه على ابن المرزبان والداركي، وروى الحديث عن الدارقطني، وروى عنه الرازي وجماعة. شرح مختصر المزني، وألف التعليقة الكبرى في نحو خمسين مجلداً. له تصانيف عديدة منها: البستان، والرونق في الفقه، وكتاب في أصول الفقه. انظر: طبقات الشافعية الكبرى: 61/4، وشذرات الذهب: 178/3، وتاريخ بغداد: 368/4، والأعلام: 211/1.

(3) الماوردي: أقضى القضاة الإمام أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي — نسبة إلى بيع ماء الورد — الشافعي البصري، ولد بالبصرة سنة 364 هـ. كان حافظاً للمذهب الشافعي، وله مصنفات كثيرة في الفقه والتفسير وأصول الفقه، تفقّه على أبي حامد الإسفراييني، وأبي قاسم الصيمري. عُيّن قاضياً للقضاة زمن القائم بأمر الله العباسي، وتوفي في بغداد سنة 450 هـ. من أهم مصنفاة: الحاوي في الفقه، والأحكام السلطانية، والإقناع، ودلائل النبوة. انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبه: 240/1، وطبقات الشافعية الكبرى: 270/5، وشذرات الذهب: 286/3، والأعلام: 4/327.

(4) إمام الحرمين ضياء الدين وركن الدين أبو المعالي عبد الملك بن الشيخ أبي محمد عبد الله بن أبي يعقوب يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيويه الجويني، الفقيه الشافعي، ولد في جوين سنة 419 هـ، وتفقّه على والده، ورحل إلى أمصار عدة، وجاور بمكة والمدينة، وناظر وأفتى ودرّس حتى لُقّب بإمام الحرمين. توفي في نيسابور سنة 478 هـ. تأليفه كثيرة منها: البرهان، ونهاية المطلب في دراية المذهب، والورقات، والشامل، والتلخيص. انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبه: 275/1، ووفيات الأعيان: 167/3، والأعلام: 160/4.

(5) الغزالي: حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الغزالي زين الدين الطوسي، فقيه شافعي فيلسوف متكلم أصولي مفسر شاعر أديب، ولد سنة 450 هـ في طوس، ورحل إلى أمصار عديدة، وتلقّى على إمام الحرمين الجويني، توفي سنة 505 هـ في طوس. له تصانيف بلغت نحواً=

أحدهما: أنها آية تامة حيث كتبت في أوائل السور كسورة (الفاتحة).

والثاني: أنها من صدر السورة آية، وليست آية تامة إلا في (الفاتحة).

ثم قال الإمام⁽¹⁾: وذكر الشيخ أبو بكر⁽²⁾ — يعني الصيدلاني — عن بعض الأصحاب طريقة أخرى. وهي أن التسمية من القرآن في أول (الفاتحة). وهل هي من القرآن في أوائل السور؟ فعلى القولين.

قال: والصحيح الطريقة الأولى. وقال: وذكر العراقيون⁽³⁾ خلافاً في أن كون ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ من القرآن في أوائل السور معلوم، أو مظنون. قال الإمام: وهذه غباوة عظيمة، فإن ادعاء العلم حيث لا قاطع محال⁽⁴⁾.

وقال صاحب الحاوي: اختلف أصحابنا هل هي آية من كل سورة حكماً أو قطعاً؟ فالذي عليه جمهورهم: أنها آية من كل سورة حكماً⁽⁵⁾.

من متني مصنف؛ منها: إحياء علوم الدين، والبسيط، والخلاصة، والوجيز، والوسيط، والمستنقى، والمنحول. انظر: طبقات الشافعية الكبرى: 191/6، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهاب: 326/1، والأعلام: 22/7.

(1) أي: إمام الحرمين أبو المعالي.

(2) أبو بكر محمد بن داود بن محمد المروزي المعروف بالصيدلاني — نسبة إلى بيع العطر —، وبالداودي — نسبة إلى أبيه داود — ذكره ابن السمعاني في الأنساب. وله شرح على المختصر في تجزئين. انظر: طبقات الأسنوي: 287/2، وتاريخ بغداد: 256/5، وطبقات الفقهاء للشيرازي: ص: 175.

(3) يقصد بهم أصحاب الرأي، وهم أصحاب مذهب الإمام أبي حنيفة — رحمه الله تعالى —.

(4) المجموع: 289/2.

(5) في مطبوع الحاوي: (إلا سورة النمل فإنها آية منها قطعاً).

وحُكي عن ابن أبي هريرة⁽¹⁾: أنها من كل سورة قطعاً⁽²⁾. وقرأت في مجموع ابن عبدان⁽³⁾ الهمداني من أصحابنا، قال: وهي⁽⁴⁾ آية من كل سورة، وما قيل: إن فيه قولاً آخر: إنها ليست⁽⁵⁾ بآية من أول كل سورة فليس بصحيح. بل مذهبه: أنها آية من كل سورة.

وقال الحافظ أبو عمر⁽⁶⁾ بن عبد البرّ في جزءٍ صنّفه في أمر البسملة، وسمّاه بـ: (الإنصاف)، مال فيه إلى مذهب الشافعي، ومن قال بقوله: اختلف قول الشافعي

(1) شيخ الشافعية أبو علي الحسن بن حسين القاضي المعروف بابن أبي هريرة . تفقه على ابن سريج وأبي إسحاق المروزي، وكان عظيم القدر مهيباً، وإليه انتهت إمامة الشافعية في العراق، توفي في بغداد سنة 345هـ. وله مسائل في الفروع، وشرح مختصر المزني. انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة: 99/1، وشذرات الذهب: 370/2، والأعلام: 188/2.

(2) الحاوي: ص: 105/2.

(3) أبو الفضل عبد الله بن عبدان بن محمد بن عبدان الهمداني الشافعي، شيخ همدان ومفتيها، توفي في صفر سنة 433هـ. من تصانيفه: شرائط الأحكام في الفقه، ومختصر شرح العبادات. انظر: كشف الظنون: 1030/2، ومعجم المؤلفين: 80/6، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة: 210/1، والأعلام: 95/4.

(4) وردت في أصل المخطوط: (هو)، وهو خطأ من الناسخ. والصواب: (هي) يعود على البسملة.

(5) وردت في أصل المخطوط: (إنه ليس)، وهو خطأ من الناسخ، وصوابه ما أثبتّه.

(6) ابن عبد البر: الإمام شيخ الإسلام حافظ المغرب أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ابن عاصم النمري القرطبي، ولد سنة 368هـ. في قرطبة. كان إمام عصره في الحديث والأثر متبحراً في الفقه والعربية والتاريخ والقراءة. تولى قضاء أشبونة. وتوفي سنة 463هـ في شاطبة. أهم تصانيفه: الاستيعاب، والدرر في اختصار المغازي والسير، وجامع بيان العلم وفضله، والاستنكار، والإنصاف، والكافي. انظر: تذكرة الحفاظ: 1128/3، ووفيات الأعيان: 66/7، والأعلام: 240/8.

وأصحابه⁽¹⁾ في: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، في غير فاتحة الكتاب، وهل هي من أوائل السور آية مضافة إلى كل سورة، أم لا؟⁽²⁾

وتحصيل مذهبه: أنها آية من أول كل سورة على قول ابن عباس {ﷺ}: ((ما كنا نعلم انقضاء السورة إلا بنزول ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في أول غيرها)).

قال⁽³⁾: وهو قول ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير {ﷺ}، وعطاء⁽⁴⁾، وطاووس، ومكحول، وإليه ذهب ابن المبارك، وطائفة⁽⁵⁾.

قلت⁽⁶⁾: وهذا يرد ما ادعاه أبو بكر⁽⁷⁾ الرازي حين قال: وزعم الشافعي أنها آية من أول كل سورة.

(1) في كتاب الإنصاف: ((وكذلك أصحابه)).

(2) الإنصاف: ص: 163.

(3) أي: ابن عبد البر.

(4) أبو محمد المكي عطاء بن أسلم بن صفوان بن أبي رباح القرشي، الفهري بالولاء. مفتي أهل مكة ومحدثهم، وتابعي من أجلاء الفقهاء. ولد في الجند باليمن سنة 27هـ، ونشأ بمكة، وتوفي فيها سنة 114هـ. سمع من عائشة وأبي هريرة والعبادلة الأربعة وآخرين من الصحابة، وروى عنه جماعات من التابعين منهم أبو حنيفة والأوزاعي. كان زاهداً عابداً ثقة حجة فصيحا كثير الاتباع للسنة. انظر: ميزان الاعتدال: 703/3، وتذكرة الحفاظ: 98/1، والأعلام: 235/4.

(5) الإنصاف: ص: 163-164.

(6) القائل: المصنف أبو شامة - رحمه الله تعالى -.

(7) الرازي: أبو بكر أحمد بن علي الرازي المعروف بالجصاص، الفقيه الحنفي الأصولي المفسر. ولد سنة 305هـ. كان إماماً في وقته، ورعاً، زاهداً، امتنع عن أن يلي القضاء، واستقر للتدريس في بغداد. وتفقه عليه جماعة، توفي سنة 370هـ. له مصنفات كثيرة منها: أحكام القرآن، وشرح مختصر الطحاوي، وشرح الجامع الكبير، والمناسك. انظر: طبقات المفسرين: 56/1، والجواهر المضية: 220/1، والأعلام: 171/1.

قال: وما سبقه إلى هذا القول أحد، لأن الخلاف بين السلف إنما هو في أنها آية من (الفاتحة)، أو ليست آية منها. ولم يعدّها أحد آية من سائر السور. (1) [3/1]

ثم قال ابن عبد البر: ووافق الشافعيّ على أنها آية من (فاتحة الكتاب) أحمد، وإسحاق، وأبو عبيد، وجماعة (2) الكوفة، وأهل مكة، وأكثر أهل العراق، إلا أن أحمد، وإسحاق، وأبا عبيد يخفونها في صلاة الجهر، كمذهب سفيان، وابن أبي ليلى، والحسن ابن حيّ، وابن شبرمة، وجماعة أهل الكوفة (3).

قال: وذهب مالك وأصحابه إلى أنها لا تقرأ في أول (فاتحة الكتاب) في شيء من الصلوات المكتوبات سرّاً ولا جهراً، وليست عندهم آية من أم القرآن، ولا من غيرها من سور القرآن إلا في سورة (النمل)، وإن الله لم ينزلها في كتابه في غير ذلك (4) الموضع من سورة (النمل).

قال (5): وروي مثل قول مالك في ذلك كله عن الأوزاعي، وبذلك قال أبو جعفر محمد (6) بن جرير الطبري. قال: وأجاز مالك وأصحابه قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

(1) أحكام القرآن للجصاص: 9/1.

(2) في نسخة الجصاص: جماعة أهل الكوفة.

(3) الإنصاف: ص: 163 - 164.

(4) في نسخة الجصاص: هذا الموضع.

(5) أي ابن عبد البر في الإنصاف.

(6) الإمام العَلَم محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب أبو جعفر الطبري الأملّي صاحب التصانيف العظيمة والتفسير المشهور. ولد في آمل سنة 224هـ. وهو مؤرخ، ومفسر، وفقيه، بلغ رتبة الاجتهاد، عرض عليه القضاء فامتنع، وولاية المظالم فأبى. توفي في بغداد سنة 310 هـ. له تصانيف كثيرة أشهرها: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ويعرف بتفسير الطبري، وأخبار الرسل والملوك المعروف بتاريخ الطبري، والقراءات، واختلاف الفقهاء، وتهذيب الآثار. انظر: تاريخ بغداد: 162/2، وطبقات الشافعية الكبرى: 63/1، والأعلام: 19/6.

الرَّحِيمِ ﴿ في الصلاة⁽¹⁾ النافلة في أول (فاتحة الكتاب)، وفي سائر سور القرآن للمتجهدين، ولمن يعرض القرآن عرضاً على المقرئين. وأم القرآن عندهم سبع آيات، يَعْتُونَ ﴿ اتَّعَمَّتْ عَلَيْهِمْ ﴿ آية، وهو عدُّ أهل المدينة من القراء، وأهل الشام، وأهل البصرة⁽²⁾.

وقال في كتاب الاستنكار: قال مالك: ولا بأس أن يُقرأ بها في النافلة، ومن يعرض القرآن⁽³⁾ عرضاً، هذا هو المشهور من مذهب مالك عند أصحابه، وعليه ينظر المالكيون من خالفهم. وقد ذكر إسماعيل⁽⁴⁾ بن إسحاق عن ثابت عن ابن نافع عن مالك: أنه لا بأس أن يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ في الفريضة والنافلة، هكذا وجدته في نسخة صحيحة من المبسوط عن ثابت⁽⁵⁾ عن ابن نافع عن مالك، إنما هو محفوظ لابن نافع. وروى يحيى بن يحيى عن ابن نافع عن مالك: أنه نهى⁽⁶⁾ أن يتركها في فريضة، ولا نافلة، وهو قول الشافعي⁽⁷⁾. قال: وروي عن الأوزاعي مثل قول أبي حنيفة وأحمد وأبي عبيد — يعني أنه يسرها —. وروي عنه مثل قول مالك: لا يقرؤها في المكتوبة سراً ولا جهراً⁽⁸⁾.

(1) في نسخة الجصاص: في صلاة النافلة.

(2) الإنصاف: ص: 153 — 154.

(3) يعرض القرآن: من المعارضة، وهي المدارس. تاج العروس، مادة: (عرض).

(4) في نسخة الاستنكار: إسماعيل القاضي.

(5) في نسخة الاستنكار: عن أبي ثابت عن ابن نافع عن مالك: وإنما ...

(6) في نسخة الاستنكار: لا أرى أن يتركها في فريضة، ولا نافلة.

(7) الاستنكار: 205/4.

(8) الاستنكار: 208/4.

وقال الإمام أبو سليمان⁽¹⁾ الخطابي: اختلف الناس في ذلك؛ فقال قوم: هي آية من (فاتحة الكتاب)، وهو قول ابن عباس، وأبي هريرة، وسعيد بن جبير، وعطاء، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبي عبيد {ﷺ}. وقال آخرون: ليست التسمية من (فاتحة الكتاب)، ورُوي ذلك [3/ب] عن عبد الله بن المغفل، وإليه ذهب أصحاب الرأي، وهو قول مالك، والأوزاعي⁽²⁾.

وقال الإمام أبو بكر بن المنذر⁽³⁾ في كتاب (الإشراف على مذاهب أهل العلم)⁽⁴⁾: وقال الزهري: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية من كتاب الله تركها الناس. وقال ابن المبارك: مَنْ ترك البسملة من القرآن فقد ترك مئة وثلاث عشرة آية.

(1) أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي. ولد سنة 319 هـ. وكان إماماً في الفقه والحديث واللغة والأدب. صنف التصانيف النافعة والمشهورة، منها: معالم السنن في شرح كتاب السنن لأبي داود، وأعلام السنن، وبيان إعجاز القرآن، وإصلاح غلط المحدثين. وله شعر أورد الثعالبي بعضاً منه في (البيتية). انظر: تذكرة الحفاظ: 1018/3، وطبقات الشافعية الكبرى: 140/1، والأعلام: 273/2.

(2) معالم السنن: 204/1.

(3) شيخ الحرم الحافظ العلامة الفقيه الأوحى أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، ولد في نيسابور سنة 242 هـ. وكان فقيهاً مجتهداً لا يقلد أحداً. صنف كتباً معتبرة، منها: الإشراف في معرفة الخلاف، والأوسط، والإجماع، والإقناع. توفي في مكة سنة 318 هـ. انظر: تذكرة الحفاظ: 782/3، وطبقات الشافعية الكبرى: 61/1، وشذرات الذهب: 280/2، والأعلام: 294/5.

(4) مباحث الصلاة من الكتاب المذكور غير مطبوعة، والمطبوع منه ثلاثة مجلدات في: البيوع، والسنكاح، والشفعة، والنصب لمحققين ذكر كل منهما أنه عثر من أصول الكتاب على مباحثه التي حققها فقط. كما حقق هذه الأجزاء الموجودة ذاتها في مجلدين محمد نجيب سراج الدين مؤكداً في مقدمة تحقيقه الملاحظة نفسها.

وقال عبد الله بن معبد الزماني، والأوزاعي: ما أنزل الله في القرآن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ إلا في النمل: ﴿ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [النمل: 30].

قلت: وجاء عن الأوزاعي أيضاً: من قرأ القرآن، ولم يفتتح السورة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فقد ترك من القرآن مئة وأربع عشرة آية⁽¹⁾.

وفي كتاب (الخلافيات) للحافظ أبي بكر⁽²⁾ البيهقي بإسناده عن علي رضي الله عنه، قال: ((آية من كتاب الله تركها الناس ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) وعن ابن المبارك عن

(1) البسملات التي في صدور السور مئة وثلاث عشرة بسملة. وللأستاذ أحمد محمد شاكر محقق (الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي) بحث وافٍ في هذه المسألة، قال فيه: لا خلاف بين أهل النقل وأهل العلم في أن جميع المصاحف الأمهات، التي كتبها عثمان رضي الله عنه وأقرها الصحابة جميعاً دون ما عداها: كتبت فيها البسملة في أول كل سورة، سوى (براءة)، وأن الصحابة رضي الله عنهم إذ جمعوا القرآن في المصاحف جرّدوه من كل شيء غيره، فلم يأذنوا بكتابة أسماء السور، ولا أعداد الآي، ولا (آمين)، ومنعوا أن يجرؤ أحد على كتابة ما ليس من كتاب الله في المصاحف، حرصاً منهم على حفظ كتاب الله، وخشية أن يشتبه على أحد ممن بعدهم فيظن غير القرآن قرآنًا، فهل يعقل مع هذا كله أن يكتبوا مئة وثلاث عشرة بسملة زيادة على ما أنزل على رسول الله ﷺ؟! ألا يدل هذا دلالة قاطعة منقولة بالتواتر العملي المؤيد بالكتابة المتواترة على أنها آية من القرآن في كل موضع كتبت فيه؟! سنن الترمذي: الحاشية: 25/2.

(2) الإمام الحافظ العلامة شيخ خراسان أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجري البيهقي صاحب التصانيف. ولد سنة 384هـ، وتفقّه وأخذ علم الحديث، وكان كثير التحقيق والإنصاف، حسن الإنصاف خاصة في نصرة مذهب الشافعي. توفي سنة 458هـ. ومن تصانيفه: السنن الكبير، والسنن الصغير، ودلائل النبوة، وشعب الإيمان، والترغيب والترهيب، والزهد، والخلافيات، (وهو مخطوط كبير جداً، بدأ العمل في تحقيقه، وصدرت منه إلى الآن خمسة مجلدات، بتحقيق الأستاذ حسن مشهور سليمان في الرياض، ولأبي الفرج اللخمي مختصر الخلافيات وهو مطبوع). انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبه: 229/1، وتذكرة الحفاظ: 1132/3، والأعلام: 116/1.

سفيان الثوري قال: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في فواتح السور من السورة. وعن عطاء والزهري نحو قول علي { }⁽¹⁾.

قال الشيخ أبو حامد الإسفراييني: وقال مالك والأوزاعي: هي بعض آية من سورة (النمل)، وأما في رؤوس سائر السور فليس بقرآن؛ وإنما أثبت على طريق التبرك. وقال مالك: لا يقرأ البسملة في الصلاة إلا في التراويح، فإنها تقرأ، إلا في (فاتحة الكتاب). وقال أبو حنيفة وأصحابه: ليست بآية من (فاتحة الكتاب)، ولا من سائر السور. وهل هو ⁽²⁾ آية مفردة، أم لا؟ اختلفوا فيه:

فمنهم من قال: مذهب أبي حنيفة مثل مذهب مالك. ومنهم من قال: هو آية مفردة في رأس كل سورة، وليس بآية من (الفاتحة)، ولا من سائر السور، إلا أن مذهبه أنها تقرأ في الصلاة سراً.

وقال الإمام أبو بكر محمد⁽³⁾ بن الوليد الفهري المالكي المعروف بالطرطوشي في كتاب (التعليقة) في الخلاف له - وهو كتاب جليل⁽⁴⁾ - : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

-
- (1) قول علي { } : ((آية من كتاب الله...)) لم أجده في مختصر الخلافيات. بينما أثبت أبو الفرج اللخمي في مختصر الخلافيات رواية ابن المبارك عن الزهري. مختصر خلافيات البيهقي: 54/2.
- (2) هكذا في الأصل، وتكرر في هذه الفقرة تباين العائد بين التنكير والتأنيث. فهو إن أنث (ليست، هي) فقد قصد الآية، وإن ذكر (ليس، هو) قصد النص والكلام والمذهب.
- (3) أبو بكر محمد بن الوليد بن محمد بن خلف بن سليمان بن أيوب القرشي الفهري الأندلسي المالكي المعروف بالطرطوشي، ويعرف بابن رندقة. ولد سنة 451هـ. وهو فقيه أصولي محدث مفسر أديب، رحل إلى المشرق واستقر فيه إلى أن توفي سنة 520هـ. من تصانيفه: الحوادث والبدع، وسراج الملوك، والدعاء، ومختصر تفسير الثعالبي. انظر: وفيات الأعيان: 264/4، ومعجم المؤلفين: 96/12، والأعلام: 133/7.

(4) يبدو أن الكتاب غير موجود في المخطوطات، ولم ينشر. حيث لم أجده بعد طول استقصاء. انظر ما ذكره محققو كل من: كتاب الدعاء المأثور وآدابه د. محمد رضوان الداية، وكتاب الحوادث والبدع د. عبد المجيد التركي، وكتاب سراج الملوك د. محمد فتحي أبو بكر، حيث أجمعوا على أن=

ليست من الحمد ولا من سائر أوائل السور، وإنما هي من القرآن في سورة النمل خاصة، وقراءتها غير مستحبة، فإن قرأها المصلي لم يجهر بها، وإن جهر بها فهو مكروه. قال: وليس عن أبي حنيفة فيها نص، واختلف أصحابه، فمنهم من قال كقولنا. وقال أبو بكر الرازي: يحتمل أن يقال: [4/أ] هي آية مفردة في كل موضع أثبتت فيه، وليست من السورة التي بعدها، ولا من التي قبلها. قال: وقال الشافعي: هي آية من (فاتحة الكتاب) لا تجزئ الصلاة إلا بها. وهل هي آية من كل سورة في سائر السور؟ فيها قولان.

قال: واختلف أصحابه في تأويل قوله: إنها من الحمد؛ فمنهم من قال: يقول إن ذلك حكماً لا قطعاً، على معنى أن الصلاة لا تجزئ إلا بها. هذا قول جمهورهم. ومنهم يقول: إنها منها قطعاً.

قلت: وعند أصحاب أبي حنيفة خلاف؛ أنه هل يأتي بها المصلي في أول (الفاتحة) بعد الركعة الأولى، وفي أول السورة بعد (الفاتحة) مطلقاً؟ وحكي عن أحمد بن حنبل مثل قول مالك، وحكي عنه أنها آية مفردة كما تقدم لأصحاب أبي حنيفة. وحكي عنه الخطابي أنها من (الفاتحة)، فقد حكي عنه مثل مذاهب الأئمة الثلاثة. وعن داود⁽¹⁾: هي آية قائمة برأسها⁽²⁾.

= (التعليقة) كتاب كبير في مسائل الخلاف ورد اسمه في المصادر، ولعله من الأسماء الوصفية، وليس اسمه الدقيق، وأنه من كتب الطرطوشي التي وصل ذكرها فقط دون أي أثر لها.

(1) داود الظاهري: إمام أهل الظاهر أبو سليمان داود بن علي بن خلف الأصبهاني ثم البغدادي للظاهري، ولد في الكوفة سنة 201هـ، وهو أحد أئمة الاجتهاد، وإليه ينسب المذهب الظاهري حيث أخذ بظاهر الكتاب والسنة بعيداً عن التأويل والرأي والقياس، كان زاهداً ورعاً. تعصب أول أمره لمذهب الشافعي، وألف كتابين في فضائله. توفي في بغداد سنة 270هـ. ومن أشهر تآليفه: إبطال القياس، والحجة، وخبر الواحد. انظر: شذرات الذهب: 158/2، وطبقات الشافعية لابن قاضي شعبة: 32/1، والفهرست: 362، وتاريخ بغداد: 369/8.

(2) أحكام القرآن: 11/1.

قال ابن عبد البر: وقال داود بن علي: هي آية من القرآن منفردة في كل موضع كتبت فيه في المصحف، في أول (فاتحة الكتاب)، وفي أول كل سورة من القرآن، وليست في شيء من السور إلا في سورة (النمل)، وإنما هي آية مفردة غير لاحقة بالسورة. قال: وزعم الرازي أن مذهب أبي حنيفة يقتضي عنده ما قال داود⁽¹⁾. قلت: واختار هذا القول أبو القاسم⁽²⁾ السهيلي، وقال: هو قول بَيِّنُ القوة لمن أنصف⁽³⁾.

وقال القاضي أبو بكر⁽⁴⁾ بن الطيب: ووقف ناس مع اعتقاد كونها قرآناً في أنها آية فاصلة مفردة، أو من أول كل سورة⁽⁵⁾. قلت: ونقل عن بعض متأخري الظاهرية أنها آية، حيث كتبت في بعض الأحرف السبعة دون بعض. وهذا قول غريب، ولا بأس به — إن شاء الله تعالى —.

(1) الاستنكار: 206/4.

(2) السهيلي: الحافظ العلامة البارع أبو القاسم وأبو زيد عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أصبغ بن حسن بن سعدون الخثعمي السهيلي الأندلسي المالكي. ولد في مالقة سنة 508هـ، وكان حافظاً محدثاً مؤرخاً نحوياً ومقرئاً وأديباً. كف بصره في أوائل شبابه، وأقام في مراكش يصنف فيها إلى أن توفي فيها سنة 581هـ. من مؤلفاته: الروض الأنف، والتعريف والإعلام، والإيضاح والتبيين. انظر: معجم المؤلفين: 146/5، وتذكرة الحفاظ: 1348/4، والأعلام: 312/3.

(3) الروض الأنف: 271/1.

(4) القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد جعفر الباقلائي البصري المالكي، يعرف بالقاضي أبي بكر، وبابن الطيب، أصولي ومحدث ومتكلم، ولد سنة 338هـ في البصرة. اشتهر بالمناظرة، ولُقِّبَ بسيف السنة ولسان الأئمة. وكان ورعاً، فطناً، جيد الاستنباط. توفي في بغداد سنة 403هـ. له كتب كثيرة في علم الكلام والفقه وأصوله، منها: الإنصاف، وإعجاز القرآن، والتقريب والإرشاد، والبيان عن الفرق بين المعجزات والكرامات. انظر: شذرات الذهب: 168/3، والنجوم الزاهرة: 4/234، والبداية والنهاية: 350/11، والأعلام: 176/6.

(5) الانتصار: 112/1.

وكانه نزل اختلاف القراء في قراءتها بين السور منزلة اختلافهم في غيرها. فكما اختلفوا في حركات وحروف، اختلفوا أيضاً في إثبات كلمات وحذفها، كقوله تعالى في سورة (الحديد): ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴾ [24] اختلف القراء في إثبات (هُوَ) وحذفها. وكذلك (مِنْ) في آخر سورة (التوبة): ﴿ تَجْرِي مَحْتَهَا الْأَنْهَارُ ﴾ [100] فلا [4/ب] بُعد في أن يكون الاختلاف في البسمة من ذلك، وأن كتبة المصاحف أجمعت عليها. فإن من القراءات ما جاء على خلاف خط المصحف؛ كالصراط، وبيصط، ومصيطر. واتفقت المصاحف على كتابتها بالصاد، وفيها قراءة أخرى ثانية بالسين. وقوله تعالى: ﴿ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضِيقٍ ﴾ [التكوير: 24]، تقرأ بالضاد وبالطاء، ولم تكتب في المصاحف الأئمة إلا بالضاد.

وقراءة القرآن تكون في بعض الأحرف السبعة أتم حروفاً وكلماً من بعض، ولا مانع من ذلك يخشى.

قال أبو محمد بن حزم⁽¹⁾: النص قد صح بوجوب قراءة أم القرآن فرضاً، والبسمة في قراءة صحيحة آية من أم القرآن، وفي قراءة صحيحة ليست آية من أم القرآن. والقرآن أنزل على سبعة أحرف، كلها حق، وهذا كله من تلك الأحرف لصحته، فقد وجب — إذ كلها حق — أن يفعل الإنسان في قراءته أي ذلك شاء⁽²⁾ (3). قلت: يعني أنه يقرأ في الصلاة على حسب ما يقرأ خارج الصلاة.

(1) الإمام العلامة الحافظ الفقيه أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري الأندلسي، صاحب التصانيف. ولد في قرطبة سنة 384 هـ. تبحر في العلوم وانصرف إلى التأليف، وزهد في الدنيا بعد أن كانت رئاسة الوزارة لأبيه. انتقد العلماء وناظرهم. توفي سنة 456 هـ. من أشهر مصنفاته: المحلى، والفصل في الملل والأهواء والنحل، وجمهرة الأنساب، والناسخ والمنسوخ. انظر: شذرات الذهب: 299/3، وتذكرة الحفاظ: 1146/3، والأعلام: 255/4.

(2) المحلى: 284/2.

(3) لقد أحسن ابن حزم — رحمه الله — في تقريره لهذه المسألة، ولعله بهذا يرفع الحرج في الانتصار لأحد الأقوال، إذ في الأمر سعة، وهذا أحسن من التدافع وتضييع الجهد.

ومنه: ما روى جرير عن مغيرة، قال: أمّا إبراهيم⁽¹⁾ فقرأ في صلاة المغرب: ﴿الَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَبِ الْفِيلِ﴾ [الفيل: 1]، حتى إذا ختمها وصل بخاتمتها ﴿لَا يَلْفُ قُرَيْشٍ﴾ [قریش: 1]، ولم يفصل بينهما بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾⁽²⁾.

وأقرب شبهاً به في الشريعة التخيير بين النفرين⁽³⁾، مع أن أحدهما أتم وأزيد من الآخر برمي يوم. قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِنَّهُمْ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِنَّهُمْ عَلَيْهِ لَمَنِ أَتَى﴾ [البقرة: 203] وهذا الإنزال كذلك مع وجود التخيير، بخلاف ما وقع فيه التخيير بين خصال الكفارة من الإعتاق، والإطعام، والكسوة⁽⁴⁾، مع تباين رتبها. إذ من الممكن تغير حالها بتغير الأزمان، فيرجع ما هو الآن أخفها أشقها في زمن آخر.

وقد تكلم القاضي أبو بكر على صحة مجيء بعض الأحرف أتم من غيرها، وبيّنه في كتاب (الانتصار)⁽⁵⁾، وهذا من أقوى الأدلة لنا فيما نختاره في القراءات، على ما مهّدناه في كتاب (إبراز المعاني الكبير)⁽⁶⁾ وغيره، من أننا لسنا ممن يلتزم التواتر في

(1) يقصد به إبراهيم النخعي — رحمه الله —، وستأتي ترجمته في الصفحة: (172)، الحاشية: (2).

(2) المصنف لابن أبي شيبة: كتاب الصلوات: 358/1.

(3) في قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِنَّهُمْ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِنَّهُمْ عَلَيْهِ لَمَنِ أَتَى﴾ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [البقرة: 203] التخيير بين النفرين، أي: بين تعجل الخروج من منى بعد رمي ثاني أيام التشريق، أو التأخر لثالث أيام التشريق والمبيت بمنى ليلة الثالث ورمي ثالث التشريق. روح المعاني: 489/1.

(4) في قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْ بِهَا﴾ [المائدة: 89]. ومعنى: ﴿أَوْ عَشْرَةَ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَوْ لِيُكَلِّمَ أَوْ يُكْسِبُ أَوْ يُخْرِجُ رَقَبَةً﴾ الآية. [المائدة: 89]. ومعنى: ﴿أَوْ﴾ للتخيير، وإيجاب إحدى الكفارات الثلاث؛ الإطعام، أو الكسوة، أو الإعتاق. تفسير النسفي: 340/1.

(5) الانتصار: 207/1.

(6) إبراز المعاني: 98/1.

الكلمات المختلف⁽¹⁾ فيها بين القراء، بل القراءات كلها منقسمة إلى: متواتر، وغير متواتر، وذلك بين لمن أنصف وعرف، وتصفح القراءات وطرقها، [5/1] وكفى {دليلاً}⁽²⁾ لذلك اختلاف أعيان الأمة من الصحابة فمن بعدهم في البسمة.

فإن قلت: {إنما}⁽³⁾ يتفرع على القول بهذا بعد تقريره: أن المكلف بالصلاة مخير في قراءة البسمة فيها؛ إن شاء قرأها، وإن شاء تركها، كغير هذا الحرف مما اختلف فيه القراء، كلا الأمرين له واسع، كما ذكره أبو محمد بن حزم⁽⁴⁾، وفي مذهبك تتحتم قراءتها.

قلت: إنما تتحتم قراءتها في مذهب الشافعي - رحمه الله - في (الفاتحة) وحدها، ولا ينافي هذا القول ذلك، فإن القراء مجمعون على قراءتها أول (الفاتحة) إلا ما شذَّ روايته عن بعضهم، فليس فيها في (الفاتحة) تخيير، بخلاف غيرها من السور، فإن البسمة لا تتحتم قراءتها فيها عند الشافعي، إذ غايته أن المصلي لم يبدأ بأول السورة عنده وهو جائز، وإن كان الأولى البسمة، ولا تجب القراءة في الصلاة إلا بـ: (الفاتحة)، لما صح من قوله ﷺ: ((لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب))⁽⁵⁾. والبسمة منها ظناً أو قطعاً، فتجب قراءتها احتياطاً لما أمر به، وخروجاً من عهدة الصلاة الواجبة بيقين، المتوقفة صحتها على ما سمَّاه الشرع (فاتحة الكتاب).

(1) في أصل المخطوط: (المختلفة)، ولعله تصحيف من الناسخ. والصواب ما أثبتته أعلاه: (المختلف فيها).

(2) لعل النقص كلمة: (دليلاً) لتستقيم العبارة، ومكانها في الأصل فراغ مطموس يحتاج لتأويل.

(3) لعل النقص كلمة: {إنما} لتستقيم العبارة، ومكانها في الأصل فراغ مطموس يحتاج لتأويل.

(4) المحلى: 283/2.

(5) عن عباد بن الصامت ؓ أن رسول الله ﷺ قال: ((لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)) أخرجه البخاري في: كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها: 228/1، رقم الحديث: 756. ومسلم في: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة: 295/1، رقم الحديث: 394.

وروى الإمام أبو بكر محمد ⁽¹⁾ بن إسحاق بن خزيمة في كتابه الصحيح — نقل العدل عن العدل —، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة {ﷺ} قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها ب فاتحة الكتاب)) ⁽²⁾. ورواه أيضاً أبو حاتم ⁽³⁾ بن حبان في صحيحه بهذا اللفظ ⁽⁴⁾. ذكر هذا الحديث دليلاً على أن المراد بالخداج المذكور في رواية أخرى صحيحة ⁽⁵⁾ من رواية ابن عيينة وغيره. وعن العلاء المذكور عن أبيه عن أبي

(1) الحافظ الكبير شيخ الإسلام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح السلمي النيسابوري، ولد سنة 223 هـ في نيسابور، اشتهر بالحفظ، وكان فقيهاً محدثاً مجتهداً مصنفاً، رحل إلى أمصار عدة، ولقبه السبكي بإمام الأئمة، زادت تصانيفه عن الأربعين ومئة، منها: صحيح ابن خزيمة، وكتاب التوحيد، وإثبات صفة الرب. انظر: طبقات الشافعية الكبرى: 61/1، وتذكرة الحفاظ: 720/2، والأعلام: 29/6.

(2) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه: كتاب الصلاة، باب ذكر الدليل على أن الخداج الذي أعلم النبي ﷺ في هذا الخبر هو النقص الذي لا تجزئ الصلاة معه: 248/1، رقم الحديث: 490.

(3) الحافظ الإمام العلامة أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ البستي التميمي الداري، محدث فقيه شافعي ومؤرخ جغرافي، تنقل في الأقطار، وتولى القضاء، ومن المكثرين للتصنيف. توفى سنة 354 هـ. من تصانيفه: المسند الصحيح، ومعرفة المجروحين من المحدثين، والفتا، وغرائب الأخبار، والمعجم، وروضة العقلاء. انظر: طبقات الشافعية الكبرى: 131/3، وتذكرة الحفاظ: 920/3، والأعلام: 78/6.

(4) أخرجه ابن حبان في صحيحه: 91/5، وإسناده صحيح، ورجاله رجال الصحيح. وأخرجه أحمد: 2/478، وأبو عوانة: 127/2 من طريق وكيع، وأحمد: 457/2 عن محمد بن جعفر كلهم عن شعبة بهذا الإسناد. وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار: 216/1، وفي مشكل الآثار: 23/2 عن إبراهيم بن مرزوق، عن وهب بن جرير بهذا الإسناد.

(5) عن أبي هريرة {ﷺ} قال: قال رسول الله ﷺ: ((من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج)) أخرجه مسلم في: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة: 296/1، رقم الحديث: 295/38. وعن أبي هريرة {ﷺ} قال: قال رسول الله ﷺ: ((كل صلاة لا يقرأ فيها ب فاتحة =

هريرة هو النقص الذي لا تجزئ الصلاة معه كترك غير الفاتحة من الأركان. وألفاظ الحديث باختلاف طرقه يفسر بعضها بعضاً، ما لم يدل دليل على وهم بعض الرواة في بعض الألفاظ التي يتوهم فيها تفسير ما أجمله غيره. ويحمل على غلط ذلك الراوي لروايته ذلك الحديث بالمعنى الذي فهمه وأخطأ فيه.

وإنما المعنى غير ذلك، وهذا كما [5/ب] سيأتي تقريره في الجواب عن حديث أنس {ﷺ} المشار إليه في خطبة هذا الكتاب⁽¹⁾، وهو الذي وُضِعَ هذا الكتاب بسببه، فحصل من هذا الفصل ذكر اختلاف الأئمة في البسمة في أوائل السور، أهى قرآن أم لا؟.

ومن ذهبوا إلى أنها قرآن في أوائل السور اختلفوا؛ فمنهم من جعلها أول كل سورة، ومنهم من لم يصفها إليها، وجعلها آية قائمة برأسها، ومنهم من وقف في ذلك. وفي كتاب الاستنكار لابن عبد البر: عن إسحاق بن منصور قال: قلت لإسحاق ابن راهويه⁽²⁾: رجل صلى صلوات، فلم يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ مع ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. قال: يعيد الصلوات كلها⁽³⁾.

=الكتاب فهي خداج ((. أخرجه ابن حبان في صحيحه: 90/5. ومعنى خداج: أي ذات نقصان. تاج العروس: 506/5 مادة: (خدج).

- (1) سبق ذكره وتخريجه في الصفحة رقم: (107)، الحاشية رقم: (1).
- (2) أبو يعقوب إسحاق بن راهويه التميمي الحنظلي المروزي. ولد سنة 161هـ، كان عالم خراسان في عصره، وأحد كبار الحفاظ للفقهاء والحديث، كان يحفظ سبعين ألف حديث، ويذكر بمئة ألف. طاف البلاد لجمع الحديث، وكان ثقة فيه. صاحب الشافعي، وأخذ عنه وعن ابن حنبل، وروى عنه الشيخان وأكثر أصحاب السنن. له تصانيف منها: المسند. استوطن نيسابور، وتوفي فيها سنة 238. انظر: تذكرة الحفاظ: 433/2، وتاريخ بغداد: 345/6، والأعلام: 292/1.
- (3) الاستنكار: 206/4.

وفي كتاب أبي بكر⁽¹⁾ الخطيب: عن إسحاق بن راهويه قال: من ترك باء أو سيناً من ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ متعمداً فصلاته فاسدة، لأن الحمد سبع آيات. وفيه: عن أحمد بن حنبل قال: من ترك قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في كل سورة إلا (براءة)، فقد ترك مئة وثلاث عشرة آية من كتاب الله عز وجل، لأن أصحاب رسول الله ﷺ اجتمعوا فكتبوا المصحف.

قال الفقيه سليم⁽²⁾ بن أيوب: وفيما ذهبنا إليه الاحتياط والخروج من الغرر والمخاطرة، لأنه إذا قرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ أول الفاتحة تكون صلاته مؤداة بالإجماع، وإذا تركها تكون صلاته باطلة على قول من جعل قراءتها شرطاً في صحة الصلاة، فيكون ما قلناه أولى، كما اتفقنا جميعاً على أن غسل الرجلين أولى من مسحهما⁽³⁾، لما في غسلهما من الاحتياط، وفي مسحهما من الغرر والمخاطرة.

(1) الحافظ الكبير الإمام محدث الشام والعراق، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي المعروف بالخطيب، أحد أعلام الحفاظ المؤرخين. ولد في غزية سنة 392 هـ. وحرص والده - وكان خطيباً - على تعليمه، فأسمعه الحديث وهو صغير. رحل إلى أمصار عدة طلباً للعلم، غلب عليه الحديث والتاريخ بعد أن تفقه، توفي في بغداد سنة 463 هـ. صنف تأليف بلغت نحواً من ستين كتاباً أفضلها: تاريخ بغداد، والكفاية في علم الرواية، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، والرحلة في طلب الحديث. انظر: طبقات الشافعية الكبرى: 29/4، وتذكرة الحفاظ: 3/1135، والأعلام: 172/1

(2) أبو الفتح سليم بن أيوب بن سليم الرازي الشافعي الأديب المفسر الفقيه. ولد سنة 365 هـ، تفقه في بغداد ورابط في ثغر صور ينشر العلم، وتخرج عليه أئمة، وكان ورعاً. لازم أبا حامد الإسفراييني، وغرق في بحر القلزم (البحر الأحمر) سنة 447 هـ. من تصانيفه: ضياء القلوب، وغريب الحديث، والمجرد، والإشارة. انظر: طبقات المفسرين: 202/1، وطبقات الشافعية الكبرى: 4/388، وشذرات الذهب: 275/3، والأعلام: 116/3.

(3) اختلف في: ﴿ وَأَرْجُلُكُمْ ﴾ من قوله تعالى: ﴿ وَأَنْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلُكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ [المائدة: 6] إلى قراءتين متواترتين؛ بنصب لام ﴿ وَأَرْجُلُكُمْ ﴾ عطفاً على ﴿ وَأَيْدِيكُمْ ﴾، والحكم الغسل كالوجه، =

وهو مذهب الجمهور، والثابت من فعل النبي ﷺ. وأخرى بالخفض ﴿وَأَرْجُلُكُمْ﴾، وخُمل على المسح، ومن اعتمد عليها اكتفى في الوضوء بمسح الرجلين، ثم نسخ بوجوب الغسل، أو بحمل الغسل على بعض الأحوال، وهو لبس الخف، وللتنبية على عدم الإسراف في الماء. وهناك قراءة ثالثة شاذة برفع اللام في: ﴿وَأَرْجُلُكُمْ﴾ على الابتداء، أي وأرجلكم مغسولة. قال ابن العربي: اتفق العلماء على وجوب غسلهما، وما علمت من رد ذلك سوى الطبري من فقهاء المسلمين متعلقاً بقراءة الخفض، والرافضة من غيرهم. انظر: الجامع لأحكام القرآن: 61/6، وإتحاف فضلاء البشر: ص: 251.

(2) فصل

في سبب الاختلاف في البسملة

فأقول: قد وقع الإجماع على استحباب ذكر الله تعالى عند ابتداء كل أمر له بال حين الشروع فيه، وقد ورد فيه خبر عن النبي ﷺ⁽¹⁾، وقد كانت العرب في الجاهلية تفعل ذلك فيقولون: باسمك اللهم. ويدل عليه ما في قصة⁽²⁾ هدنة الحديبية⁽³⁾.

ثم إنه شرع للنبي ﷺ في ذلك لفظ البسملة، وذكر الله في كتابه حكاية عن كتاب سليمان عليه السلام [6/أ] ثم أثبتتها الصحابة في المصحف خطأ في أول كل سورة سوى سورة (براءة). واختلف العلماء هل كان ذلك لأنها أنزلت حيث كتبت، أو فعل ذلك للتبرك كما في غيره؟ ولم يكتف بها في أول (الفاتحة)، بل أعطيت كل سورة حكم الاستقلال، إرشاداً لمن أراد افتتاح أي سورة منها إلى البسملة في أولها. ولما فقد هذا المعنى حين التلاوة بوصل السورة اختلف القراء فيه؛ فمنهم من اتبع المصحف فيبسمل مستمراً على ذلك، إذ للقراء في اتباع الرسم شأن يخالف لأجله قياس اللغة، على ما قد عُرف في علم القراءة، فما الظن بهذا؟ وكان قد تقرر عندهم أن المصحف لم تكتبه الصحابة إلا ليرجع إليه فيما كانوا اختلفوا فيه.

(1) الحديث: «كل أمر ذي بال ..» سبق تخريجه في: الصفحة: (105)، الحاشية: (4).

(2) حين جرى الصلح بين رسول الله ﷺ وقريش، والمعروف بصلح الحديبية، وقد مثل قريشاً فيه (سهيل ابن عمرو) والذي اعترض على طلب النبي ﷺ من كاتب الصلح — الإمام علي كرم الله وجهه — أن يكتب ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، قال سهيل: لا أعرف هذا، ولكن اكتب: باسمك اللهم، فكتبها. سيرة ابن هشام: 346/3.

(3) الحديبية: قرية بينها وبين مكة مرحلة وبين المدينة تسع مراحل، سميت ببئر هناك عند مسجد الشجرة الحنباء التي بايع رسول الله ﷺ تحتها، وبعضها في الحل وبعضها في الحرم، وقد اعتمر النبي ﷺ عمرة الحديبية، وودع المشركين لمضي خمس سنين وعشرة أشهر للهجرة. معجم البلدان: 265/2.

ومنهم من فهم المعنى فلم يبسمل إلا في أول سورة يبتدئها. وهل يصل آخر كل سورة بأول ما بعدها، أو يفصل بينهما بسكتة خفيفة؟ فيه اختلاف مشهور:

فالبسملة من القرآن على الجملة بلا خلاف، لورودها في أثناء آيات سورة النمل. ثم قد صح أن النبي ﷺ لما أنزلت (الكوثر)، وتلاها على الناس، بسمل في أولها⁽¹⁾. وكذا لما قرأ سورة (حم السجدة) على عتبة بن ربيعة⁽²⁾، ولما تلا سورة (المجادلة) على امرأة أوس بن الصامت⁽³⁾،

(1) عن أنس رضي الله عنه قال: ((بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاء ثم رفع رأسه متبسماً، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال أنزلت علي أنفاً سورة فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ ﴿[الكوثر: 1-3]﴾. قال: أتدرون ما الكوثر؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: فإنه نهر وعدنيه ربي عز وجل، عليه خير كثير، هو حوض ترد عليه أمتي يوم القيامة، آيته عدد النجوم، فيختلج العبد منهم، فأقول: رب إنه من أمتي، فيقول: ما تدري ما أحدث بعدك)). أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: البسملة آية من كل سورة: 300/1 رقم الحديث: 53. وانظر: الجامع لأحكام القرآن: 20/217.

(2) حين لجأت قريش إلى سياسة المفاوضات، فأرسلت إلى النبي ﷺ عتبة بن ربيعة يعرض عليه حلولاً للكف عن دعوته، فلما فرغ قال: قد فرغت يا أبا الوليد؟ قال: نعم، قال: اسمع، قال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. ﴿حَمْدٌ تَبَهِلُ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿كَيْتَ فَصَلَتْ ءَابِئُهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿إلى قوله: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَبْعَةً يَبُلُّ صَبْعَةً عَادٍ وَنُحُودَ﴾﴾ ﴿[فصلت: 1-13]﴾. فوثب عتبة ووضع يده على فم النبي ﷺ وناشده الله والرحم ليسكتن. الجامع لأحكام القرآن: 8/221.

(3) عن عروة عن عائشة أنها قالت: ((الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات لقد جاءت خولة إلى رسول الله ﷺ تشكو زوجها، فكان يخفي علي كلامها فأنزل الله عز وجل: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُزَكُمَا﴾ [المجادلة: 1]. أخرجه النسائي في السنن: كتاب الطلاق، باب الظهار رقم الحديث: 3460. ولم أجده بلفظ الافتتاح بالبسملة في التفسيرات التالية: الجامع لأحكام القرآن، والواحدي، والطبري، وابن كثير، والنيسابوري، والدر المنثور، والجلالين. لا ولا في كتب الحديث التسعة.

ولما قرأ سورة (الروم) على المشركين⁽¹⁾، و ﴿لَا يَلْفِ قُرَيْشٌ﴾ [قریش: 1]⁽²⁾.

(1) أخرجه الترمذي في سننه: حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثنا ابن أبي الزناد عن أبي الزناد عن عروة بن الزبير عن نيار بن مكرم الأسلمي، قال: ((لما نزلت: ﴿الْمَرْءُ غُلِبَتِ أَرْوُؤُهُ﴾ فِي آدَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَلَيْهِمْ سَفَلِيُونَ ﴿﴾ فِي بَضْعِ سِينِ ﴾ [الروم: 1-4]، فكانت فارس يوم نزلت هذه الآية قاهرين للروم، وكان المسلمون يحبون ظهور الروم عليهم، لأنهم وإياهم أهل كتاب، وفي ذلك قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يُفْرِغُ الْأُمُورُ﴾ ﴿﴾ بِنَصْرِ اللَّهِ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعَزُّ بِالرَّحْمَةِ ﴾ [الروم: 4، 5]. وكانت قریش تحب ظهور فارس لأنهم وإياهم ليسوا بأهل كتاب ولا إيمان بيعت، فلما أنزل الله تعالى هذه الآية خرج أبو بكر الصديق ؓ يصيح في نواحي مكة: ﴿الْمَرْءُ غُلِبَتِ أَرْوُؤُهُ﴾ ﴿﴾ فِي آدَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَلَيْهِمْ سَفَلِيُونَ ﴿﴾ فِي بَضْعِ سِينِ ﴾ [الروم: 1-4]، قال ناس من قریش لأبي بكر: فذلك بيننا وبينكم، زعم صاحبك أن الروم ستغلب فارس في بضع سنين، أفلا نراهنك على ذلك؟ قال: بلى، وذلك قبل تحريم الرهان، فارتهن أبو بكر والمشركون، وتواضعوا للرهان، وقالوا لأبي بكر: كم تجعل البضع ثلاث سنين إلى تسع سنين، فسم بيننا وبينك وسطاً تنتهي إليه، قال: فسموا بينهم ست سنين، قال: فمضت الست سنين قبل أن يظهروا، فأخذ المشركون رهن أبي بكر، فلما دخلت السنة السابعة ظهرت الروم على فارس، فعاب المسلمون على أبي بكر تسمية ست سنين، لأن الله تعالى قال: ﴿فِي بَضْعِ سِينِ﴾ [الروم: 4]. وأسلم عند ذلك ناس كثير ((. قال أبو عيسى: هذا حديث صحيح حسن غريب من حديث نيار بن مكرم، لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي الزناد: كتاب تفسير القرآن، باب سورة الروم: 344/5، رقم الحديث: 3194. وانظر: تفسير ابن كثير: 306/6. وقد ذكر البيهقي الرواية بالبسملة.

(2) أخرج الحاكم وغيره عن أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: ((فضل الله قریشاً بسبع خلال: أني فيهم، وأن النبوة فيهم، والحجابه فيهم، والساقية فيهم، وأن الله نصرهم على الفيل، وأنهم عبدوا الله عشر سنين لا يعبد غيره، وأن الله أنزل فيهم سورة من القرآن، ثم تلاها رسول الله ﷺ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. لِيَلْفِ قُرَيْشٌ ﴿﴾ لِيَلْفِيَهُمْ رَحْلَةَ الْبَيْتَاءِ وَالصَّيْفِ ﴿﴾ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ﴿﴾ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴾)) [قریش: 1-4]. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. انظر: المستدرک: 584/2، وأسباب النزول للسيوطي: ص: 235، ومختصر الخلافات: 43/2.

أخرج البيهقي حديثهما في الخلافيات⁽¹⁾.

وعن أبي موسى قال: يأمر الله عز وجل بمن في النار من أهل القبلة فأخرجوا، فقال من في النار من الكفار: يا ليتنا كنّا مسلمين، فقرأ رسول الله ﷺ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الرَّ تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ﴾ ﴿رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ [الحجر: 1، 2]. أخرجه ابن أبي هاشم بسنده⁽²⁾.

وقال الفقيه أبو الفتح سليم بن أيوب في رسالته: وذكر أبو طاهر⁽³⁾ بن أبي هاشم في كتاب (الفصل) بإسناده عن أبي موسى عن النبي ﷺ فذكره.

قلت: وصح أن النبي ﷺ لما تلا الآيات التي نزلت في شأن براءة عائشة رضي الله عنها لم يبسم، ففهم من ذلك أمرٌ زائد على ما مضى، وهو أن البسملة من خواص أوائل السور، وأن هذا ليس من باب [6/ب] ذكرها للتبرك عند ابتداء كل أمر ذي بال، وإلا فكانت براءة عائشة رضي الله عنها من أبلغ مقتض لذلك. ثم الظن بالصحابة رضي الله عنهم إنما أثبتوها في المصحف حيث أثبتوها، لتلقيهم من النبي ﷺ النصوصية على أنها من أول كل سورة، أو لظنهم ذلك. وكان هذا عندهم من الأمور الواضحة الجلية. ولهذا لم يقع بينهم فيها نزاع حين كتبت. ولو كانت من باب التبرك لم تكتب، كما لم يكتبوا التعوذ المأمور به قبل التسمية، ولا آمين المأمور بها بعد قراءة (الفاتحة)، أو لَوَقَعَ

(1) مختصر الخلافيات: 42/2-43.

(2) تفسير الطبري: 3/14، والدر المنثور: 92/4.

(3) أبو طاهر عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم البغدادي البزاز، صاحب التصانيف، وتلميذ ابن مجاهد، ولد سنة 280 هـ، وهو مقرئ ونحوي. روى عن محمد بن جعفر الققات وطائفة، وتوفي سنة 349 هـ. من تصانيفه: الخلاف بين أبي عمرو والكسائي، وكتاب قراءة الكسائي الكبير، ورسالة في الجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، الفصل بين أبي عمرو والكسائي. انظر: الفهرست: 51، ومعجم المؤلفين: 211/3، وشذرات الذهب: 380/2.

بينهم نزاع في ذلك، فحصل ظن غالب على أنها من القرآن حيث كتبت، وهو المطلوب.
إذ لا قاطع في المسألة، وبالله التوفيق.

(3) جماع فصول توضح ما ذكرناه في هذا الفصل

بأدلته النقلية والعقلية

قال الإمام أبو عبيد القاسم⁽¹⁾ بن سلام في كتاب (فضائل القرآن ومعالمه): حدثنا محمد بن يزيد الواسطي عن المسعودي عن الحارث العكلي، قال: قال لي الشعبي: كيف كان كتاب رسول الله ﷺ إليكم؟ قال: ((قلت باسمك اللهم))، فقال: ذاك الكتاب الأول. كتب النبي ﷺ ((باسمك اللهم))، فجرت بذلك ما شاء الله أن تجري، ثم نزلت: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ تَجْرِيهَا وَمُرْسَلَهَا ﴾ [هود: 41]، فكتب ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾، فجرت بذلك ما شاء الله أن تجري، ثم نزلت: ﴿ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ ﴾ [الإسراء: 110]، فكتب ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ ﴾، فجرت بذلك ما شاء الله أن تجري، ثم نزلت: ﴿ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [النمل: 30]، قال أبو عبيد: أراه قال: فكتبت بذلك.

حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن حرمة، عن سعيد بن المسيب: أن كتاب النبي ﷺ لما أتى قيصر فقرأه، فقال: إن هذا الكتاب لم أره بعد سليمان بن داود: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾⁽³⁾.

(1) الإمام المجتهد البحر أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي الأزدي الخرازي الخراساني البغدادي. ولد في هراة سنة 157 هـ، كان ثقة مأموناً، حافظاً للحديث، إماماً في القراءات، رأساً في اللغة، عارفاً بالفقه والاختلاف. ولي القضاء مدة. توفي في مكة سنة 224 هـ. له تصانيف عدة منها: الأموال، والأمثال، وغريب الحديث، ومعاني القرآن، وطبقات النحاة. انظر: تذكرة الحفاظ: 417/2، وطبقات المفسرين: 37/2، وطبقات الشافعية الكبرى: 153/2، والأعلام: 176/5.

(2) رواية الكتاب: فجرت ما شاء الله أن تجري.

(3) فضائل القرآن: ص: 113 — 114.

قلت: وهذا هو معنى ما ذكره أبو داود السجستاني في سننه، قال: قال الشعبي وأبو مالك وقتادة وثابت بن عمار أن النبي ﷺ لم يكتب ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ حتى نزلت سورة (النمل). هذا معناه⁽¹⁾.

وفي خلافيات البيهقي عن [7/أ] ابن جريج قال⁽²⁾ إن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ لم تنزل مع القرآن، وإن النبي ﷺ لم يكتبها حتى نزل: ﴿ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [النمل: 30]، فكتبها حينئذ. قال: ما بلغني ذلك، ما هي إلا آية من القرآن⁽³⁾.

قلت: واستدل أبو بكر الرازي أحد أئمة الحنفية بما تقدم على أن البسملة لم تكن من القرآن ثم أنزلها الله تعالى في سورة (النمل). قلت: وهذا لا يضرنا، فأول ما نزلت في (النمل)، ثم أقرأها جبريل النبي ﷺ قرأناً أول كل سورة، وكم من آية تأخر نزولها، وتقدمت على غيرها في التلاوة، والله أعلم⁽⁴⁾.

(1) نقص في تنمة النص: { وهذا مرسل }. انظر: سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب من جهر بها: 1/209، رقم الحديث: 787.

(2) فراغ مطموس ونقص لثلاث كلمات مبهم.

(3) تتبع النص في مختصر الخلافيات، فلم أقف عليه.

(4) انظر: أحكام القرآن للرازي الجصاص: 14/1 — 15، حيث يرد مزاعم من يقول: إن البسملة لم تكن من القرآن، ثم أنزلها الله في سورة النمل، ويستدل على أنها آية من النمل.

(4) فصل

{القول بأن بسم الله الرحمن الرحيم للفصل بين السور، وليست بآية، وأدلة ذلك، والرد عليها}

قال الإمام أبو طاهر عبد الواحد بن أبي هاشم البغدادي المقرئ، صاحب الإمام أبي بكر بن مجاهد — رحمهما الله — في أول كتاب (الفصل بين قراعتي أبي عمرو والكسائي):

اعلم — أرشدك الله — أن رسول الله ﷺ تواترت عنه الأخبار الصحاح، أنه لم يكن يخالف قومه فيما جرت عليه عاداتهم ومذاهبهم، ما لم ينزل عليه في ذلك أمر أو نهى، فإذا نزل فحينئذ يصير إليه. وكذلك كان أصحابه يقتدون بفعله في ذلك، فجرت عادات قريش وسائر العرب، على أن يثبت في كتب الخطب والرسائل، وما يدونونه من أشعار شعرائهم التي اتخذوها للمفاخرة، كالسبع الطوال⁽¹⁾، ونظائرها، فكانوا يعلّقونها في الكعبة، ولا يمسه إلا طاهر⁽²⁾، وما كانوا يكتابون به الملوك والأعداء، فكانوا يفتتحون

(1) السبع الطوال: إشارة إلى المعلقة السبع، وهي من عيون الشعر الجاهلي، وسميت بالمعلقة لأنها اختيرت من الشعر القديم، وتباهى أصحابها إلى كتابتها بماء الذهب، ثم علقت بين أستار الكعبة بأركان البيت الحرام، موضع حجّهم وبيت أبيهم، وكانت تسمى بالمذهبات، كمذهبة امرئ القيس. انظر: تاريخ ابن خلدون: 675/1، والعقد الفريد: 253/5، وشرح المعلقة السبع للزوزني: ص: 17.

(2) الطاهر ضد النجس، والنجاسة عكس الطهارة في عرف الجاهلية، كما أن هناك كلمات مقاربة بالمعنى؛ كالرجس بمعنى القذر، والطمث (الحيض)، ومن معانيه الدنس، فكانت الحائض لا تؤدي الأعمال الدينية؛ كالطواف والحج. والمدة التي تكون طاهرة فيها يقال لها: إطهاراً. والموت نجاسة في نظر بعضهم، لذا أمروا بتغسيل الجثث وتكفينها. ومن أنواع النجاسات عندهم ما تولّد عن الصلابة الجنسية، وكذا الدم.. ويتجس الطاهر كله أو بعضه بسقوط النجاسة عليه. وكلمة نجس ونجاسة، وطهر وطهارة، من الكلمات المعروفة عند الجاهليين، غير أننا لا نستطيع مقارنة مدلولها بمدلولها الإسلامي. ويبدو أنه لا يمكن تعميم هذه الأمور على كل العرب، ولا أنها كانت من شعائر الدين عندهم، لما ذكر من اختلافهم في دينهم. فقد ورد أن المشركين لم يكونوا يغتسلون من=

كتبهم بالتسمية، وهي باسمك اللهم، فجرى النبي ﷺ في مكاتباته على ذلك، حتى نزل عليه: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ تَجَرَّبَهَا وَمُرْسَلَهَا ﴾ [هود: 41]، فكتب: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾، ثم نزل عليه: ﴿ قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ ﴾ [الإسراء: 110]. فكتب: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ ﴾، ثم نزل عليه الآية التي في النمل، فكتب: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، ثم بقي ذلك إلى حيث انتهينا، فلم تجر عادة العرب من قريش، ولا غيرها، إذا كتبوا كتاباً، أو أرسلوا رسالة، أو قالوا شعراً، بأن يزيدوا على افتتاح أول كل كتاب من هذه الكتب بـ: (باسمك اللهم). ثم لا يعيدون ذلك الافتتاح في شيء من هذه الكتب حتى [7/ب] ينتهوا إلى آخره.

ولا شك عند أحد من أهل الفطرة أن في هذه الخطب والرسائل والكتب فصولاً قد انقضى بها الكلام، وأبتدئ بكلام غيره. فلم يكونوا يفصلون بين كل خطبتين أو رسالتين أو خبرين بعد تمام أحدهما والابتداء بالآخر بـ: (باسمك اللهم)، بل كان الفصل عندهم بينهما بترك فرجة غير مكتوب فيها، أو علامة يستدل بها على الفصل بين الكلامين.

وجرت عادات الناس على ذلك في الإسلام إلى وقتنا هذا، لا يفصلون بين بابين من فصول الكتب إذا ولي أحدهما الآخر في الكتاب، ولا بين رسالتين، ولا بين خطبتين،

=الجنابة، وقد ذهب المفسرون إلى أن لفظ: (نجس) في الآية: ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ [التوبة: 28] إنما قصد بهم أجناب، سمأهم بذلك لأنهم يجنبون فلا يغتسلون، فقال: ﴿ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَأُوا الْمَسْجِدَ

الْحَرَامَ ﴾ [التوبة: 28]، لأن الجنب لا ينبغي أن يدخل المسجد. وقد عثر على كتابات جاهلية تبين منها أن الجاهليين كانوا يعثون طهارة الملابس وطهارة الجسم من الأمور اللازمة لمن يريد دخول المعبد، فإذا دخل وهو نجس عذَّ أثماً. وعثر المنقبون على أحواض داخل المعابد يظهر أنها كانت للوضوء لتطهير الجسم قبل الدخول إلى المعبد موضع الصنم بغسل الوجه واليدين والقدمين. ولكون هذا الوضوء تطهيراً للجسم عُرفت الميضاة بالمطهرة لأنها تطهر من الأدران، لذا حفرت الآبار في المعابد لتموينها بالماء، ولتنظيف الجسم من الأدران. انظر: تفسير الطبري: 74/10-75، والمفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام: 407/6-408.

ولا بين خبرين بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، بل يكون الفصل بين جميع ذلك بدارة⁽¹⁾، أو موضوع سطر بياض، أو فصل يعرف به ذلك، من غير إعادة التسمية. فكان قول من زعم: أن التسمية للفصل بين السورتين غير صحيح، إذ كان ذلك غير معروف من مذاهب العرب، وما جرت عليه عادات الناس في الجاهلية والإسلام . والدليل على صحة قولنا هذا: أنه لم يجعل بين سورة (الأنفال) وسورة (براءة) تسمية، وهما سورتان لكل واحدة منهما فاتحة وخاتمة .

فأما الحديث الذي يرويه يزيد الفارسي عن ابن عباس {ﷺ}: أنه سأل عثمان {ﷺ} عن سبب ترك التسمية بين هاتين السورتين⁽²⁾، فلا يعترض به على الأحاديث الصحاح أن كل سورة كانت تنزل على النبي ﷺ كانت معلومة من لدن نزولها إلى انقضائها، بدلالة نقل أهل الآثار:

(1) الدارة من علامات الترقيم، وهي نقطة مجوفة هكذا: (○)، كان الناسخ يضعها قديماً لتفصل بين الأحاديث النبوية. وكان قارئ النسخة على الشيخ، أو معارضها على النسخ، يضع نقطة أخرى مصممة داخل هذه الدائرة (⊙) ليدل على أنه انتهى في مراجعته إلى هذا الموضوع. قال الخطيب البغدادي في كتاب (الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع): رأيت في كتاب أبي عبد الله أحمد بن حنبل بخطه بين كل حديثين دارة، وبعض الدارات قد نطقت في كل واحدة منها نقطة، وبعضها لا نقطة فيه، وكذلك في كتابي الحربي والطبري بخطيهما. قال الخطيب البغدادي: فاستحب أن تكون الدارات غفلاً، فإذا عورض بكل حديث نقط في الدارة التي تليه نقطة، أو خط في وسطها خطأ. وقد كان بعض أهل العلم لا يعتد من سماعه إلا بما كان كذلك. الجامع لأخلاق الراوي: 425/1، وتحقيق النصوص ونشرها: ص 84.

(2) أخرجه أبو داود في: كتاب الصلاة، باب من جهر بها — يريد البسمة —: 498/1، رقم الحديث: 786. وأخرجه الترمذي في: كتاب التفسير، باب ومن سورة التوبة: رقم الحديث: 3086. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث عوف عن يزيد الفارسي عن ابن عباس. ويزيد الفارسي قد روى عن ابن عباس ﷺ غير حديث، ويقال: هو يزيد بن هرمز. انظر: تهذيب التهذيب: 369/11، وتهذيب الكمال: 270/37، رقم الترجمة: 7062.

أن سورة (الأنعام) نزلت بمكة، سوى آيات منها نزلت بالمدينة، وهن قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: 151]، إلى تمام الآيتين⁽¹⁾. وكذلك سورة (النحل) نزلت في قولهم جميعهم بمكة، إلا قوله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ﴾ إلى آخرها⁽²⁾، فإنهم أجمعوا أنه نزل بالمدينة⁽³⁾.

(1) ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِي شَيْئًا وَيَالِ الَّذِينَ إِحْسَنُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَيْمَانٍ نَعْتَدُ بِكُمْ وَلِآبَائِهِمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطُرَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَ وَصَلَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَيْلِ وَالْغِيَارِ بِالْقِسْطِ لَا تَكْلِفُوا نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَلَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ . [الأنعام: 151 – 152].

(2) ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ ﴿١٥١﴾ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴿١٥٢﴾ [النحل: 126 – 128].

(3) أخرج الحاكم والبيهقي في الدلائل والبخاري عن أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ وقف على حمزة حين استشهد وقد مثَّل به فقال: لأمثَلن بسبعين منهم مكانك، فنزل جبريل والنبي ﷺ واقف بخواتيم سورة النحل: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ إلى آخر السورة، فكف رسول الله ﷺ، وأمسك عما أراد. وأخرج الترمذي وحسنه، والحاكم، عن أبي بن كعب ؓ، قال: لما كان يوم أحد أصيب من الأنصار أربعة وستون، ومن المهاجرين ستة منهم حمزة، فمُتُّوا بهم، فقالت الأنصار: لئن أصبنا منهم يوماً من الدهر لنزيدن على عدَّتكم مرتين، فلما كان يوم فتح مكة أنزل الله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا﴾ الآية. قال السيوطي: وظاهر هذا تأخر نزولها إلى الفتح، وفي الحديث الذي قبله نزولها بأحد. وجمع ابن الحصار بأنها نزلت أولاً بمكة، ثم ثانياً بأحد، ثم ثالثاً يوم الفتح تذكيراً من الله لعباده. انظر: أسباب النزول للسيوطي: ص: 135، وأسباب النزول الواحدي: ص: 200.

وكذلك سورة الحج أجمعوا على أنها نزلت بمكة، إلا ثلاث آيات: ﴿ هَذَانِ

خَصْمَانِ ﴾⁽¹⁾ إلى قوله: ﴿ صِرَاطِ الْحَمِيدِ ﴾⁽²⁾.

وقال عطاء بن يسار: نزلت الشعراء بمكة، إلا خمس آيات⁽³⁾ في آخرها:

﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ إلى آخرها⁽⁴⁾.

(1) هذه ست آيات، وليست ثلاثاً. وهي قوله تعالى: ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ نِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ۖ يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ ۚ وَكُلُّ مَفْنَعٍ مِنْ حَدِيدٍ ۖ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُخَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ۖ وَهَدُوتَا إِلَى الْأَطْيَبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهَدُوتَا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ ۚ ﴾ [الحج: 19 - 24].

(2) أخرج الشيخان وغيرهما عن أبي ذر رضي الله عنه قال: نزلت هذه الآية ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾ في حمزة وعبيدة وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه وعتبة وشيبة والوليد بن عتبة. وأخرج الحاكم عن علي قال: نزلت فينا وفي الذين بارزوا يوم بدر عتبة وشيبة والوليد. انظر: المستدرک: 418/2، وأسباب النزول للسيوطي: 149، والواحي: 216.

(3) أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: تهاجى رجلان على عهد رسول الله ﷺ أحدهما من الأنصار، والآخر من قوم آخرين، وكان مع كل واحد منهما غواة من قومه، وهم السفهاء، فأنزل الله تعالى: ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾.. الآيات. انظر: أسباب النزول للسيوطي: 164.

(4) ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَمِيمُونَ ﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا ۗ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ [الشعراء: 224 - 227].

وسورة القصص قالوا: نزلت بمكة، إلا قوله: ﴿ إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ ﴾ إلى آخر الآية (1) نزلت (2) بالجحفة (3).

فهذا [8/1] كله يدل على أن رسول الله ﷺ قد كان أعلمهم أول كل سورة، ومنتهى آخرها. ولم يكن جبريل عليه السلام، ولا رسول الله ﷺ ليغفلا أمر سورتين، ولا يعرفا المسلمين ابتداء كل سورة وانتهاءها، وهو عليه {الصلاة و} السلام تنزل عليه السورة، فلا يفرغ منها حتى تنزل عليه السورة الأخرى، على أسباب الأحداث التي كانت تحدث فيه. فربما نزل من السورة معظمها، وتنزل الآية في حدث من السورة الأخرى، كما بينا من إلحاق الآيات المكيات في السور المدنية، والآيات المدنية في السور المكيات، وكما كان ﷺ يقول لهم: ((ضعوا هذه الآية في سورة كذا وكذا، وهذه الآية في سورة كذا وكذا)) (4)، صح ذلك عنه عليه {الصلاة و} السلام فلم يختلف فيه أحد من أهل العلم.

من ذلك: أن قوله: ﴿ وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ﴾ [البقرة: 281] هي آخر ما نزل من القرآن في قولهم جميعهم. قلت: قيل في آخر ما نزل غير ذلك، على ما

(1) ﴿ إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأْدُكَ إِلَى مَعَادٍ ۖ قُلْ نَبِّ أَعْلَمُ مَنْ جَاءَ بِالْهُدَى وَمَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ [القصص: 85].

(2) أخرج ابن أبي حاتم عن علي الضحاك قال: لما خرج النبي ﷺ من مكة فبلغ الجحفة، اشتاق إلى مكة، فأنزل الله: ﴿ إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأْدُكَ إِلَى مَعَادٍ ﴾ [القصص: 85]. انظر: أسباب النزول للسيوطي: 166.

(3) قرية على ثلاث مراحل من مكة في طريق المدينة. وهي ميقات أهل الشام ومصر إن لم يَمروا على المدينة، وقال الكلبي: إن العماليق أخرجوا بني عقيل، وهم إخوة عاد بن رب فزلوا الجحفة، وكان اسمها يومئذ: مهبة، فجاءهم سيل واجتفهم فسميت الجحفة. ولما قدم ﷺ المدينة استوبأها، وحُم أصحابه. فقال: ((اللهم حَبِّبْ إلينا المدينة كما حَبَّبْتَ إلينا مكة أو أشدَّ، وصَحِّحْها، وبارك لنا في صاعها ومُدَّها، وانقل حُمَّاها إلى الجحفة)). معجم البلدان: 129/2.

(4) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب من جهر بها: 209/1، رقم الحديث: 786.

ذكرناه في كتاب (الأحرف السبعة)، وهو المسمى بـ: (المرشد)⁽¹⁾، والله أعلم. وقد جُعِلَتْ في آخر سورة البقرة، فلا يكون ذلك إلا بتوقيف من النبي ﷺ⁽²⁾، فكان في هذا أدل دليل على أن التسمية لم تنزل للفصل بين السورتين، إذ كان في قوله: ((ضعوا هذه في سورة كذا)) بيان لانفصال بعض السور من بعض، إذ كان معلوماً أنه لم يكن ليقول لهم هذا القول إلا بعد إعلامه إياهم أوائل السور، فلم تكن لهم حينئذ حاجة إلى فصل.

وإنما يصح قول من زعم أن التسمية فصل لو كانت السورة إذا نزلت لم ينزل بعد افتتاحها شيء إلا منها، حتى تنقضي كلها ثم تفتتح الأخرى فحينئذ تكون التسمية يجوز أن تكون فصلاً، فأما أن تفتتح سورة، ثم لا تنقضي حتى تنزل آية من سورة أخرى في حدث آخر بإجماع المسلمين، فليس يستدل بالتسمية على تمام السورة المتقدمة، إذ كان جائزاً موجوداً أن تنزل آية في السورة الأولى بعد أن تفتتح السورة الأخرى، وجائز أن ينزل افتتاح سورة أخرى بعد استتمام ما نزل قبلها، كما ذكرنا فيما تقدم.

فصح وثبت أن التسمية ليست بفصل، وأنها قرآن منزل، وأن تكريرها في أوائل السور كتكرير ما جاء في القرآن مكرراً، كقوله: ﴿فَبِأَيِّ آيَةٍ زَيَّغْنَا نَكْدِبَانِ﴾ [الرحمن: 13]. وكقوله: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ [القمر: 51]. [8/ب] وقوله: ﴿وَلَّيْلٌ يَوْمَهُدٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾⁽³⁾،

(1) المرشد الوجيز: 31 - 33.

(2) اختلف العلماء في تعيين آخر ما نزل من القرآن على الإطلاق، واستند كل منهم إلى آثار ليس فيها حديث مرفوع إلى النبي ﷺ. فكان هذا من دواعي الاشتباه، وكثرة الخلاف على أقوال شتى، أشهرها والراجح فيها: أن آخر ما نزل هو قوله تعالى: ﴿وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: 281]. أخرجه النسائي من طريق عكرمة عن ابن عباس، وكذلك أخرجه ابن أبي حاتم. وعاش النبي ﷺ بعد نزولها تسع ليال، ثم مات لليلتين خلتا من ربيع الأول. مناهل العرفان: 90/1.

(3) وردت في أصل المخطوط: (ويل للمكذبين)، وهو سهو من الناسخ، إذ لا توجد في القرآن آية: (ويل للمكذبين)، والآية هي: ﴿وَلَّيْلٌ يَوْمَهُدٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ تكررت عشر مرات في (المرسلات)، وهي آية أيضاً في: [المطففين: 10]. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم: مادة: (ويل) ص: 769.

وكتكرير (الحواميم)⁽¹⁾، و (الطواسين)⁽²⁾، و (المسبحات)⁽³⁾، و (الر)⁽⁴⁾، و (كاف)⁽⁵⁾، تكرير كلمة في أول كل سورة نظير ما كرر فيه كله مراراً في سورة واحدة، وكان هذا جائزاً كجواز ذلك.

ومن أدل دليل على تصحيح التسمية أنها من القرآن: أن جبريل كان ينزل على النبي ﷺ فيقول له: ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ ﴾ [الأنعام: 145]، و ﴿ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِيغَةُ ﴾ [الأنعام: 149]، و ﴿ قُلْ يَتَّيِبُهَا لَكُمْ فَتُكْفَرُوا بِهِ ﴾ [الكافرون: 1]، و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص: 1]، ونظائر ذلك. والذي جرت به عادات الناس أن رجلاً لو قال لآخر: قل لزيد يا عاقل، أو قل لعمر يا كافر، أن الواجب على المأمور أن يقول لزيد: يا عاقل، ولعمر يا كافر، دون أن يقول له: قل لزيد، أو قل لعمر، لأنه إذا قال له: قل لزيد، وقل لعمر، لم يكن مؤدياً لما أرسل به، بل يكون حاكياً قول من أرسله، أو أمراً زيداً بذلك مثل الأمر الأول. فعلى هذا الترتيب كان ينبغي للنبي ﷺ أن يقول: هو الله أحد، وأن يعرض عن قوله: ﴿ قُلْ ﴾، لأنه إنما أمر بالقول، وقول جبريل له ذلك أمر له أن يقول ما بعد ﴿ قُلْ ﴾، وقد صارت ﴿ قُلْ ﴾ في هذه الآيات مع هذا المذهب قرآناً مثبتاً في المصحف، لأن جبريل لما قال له: قل: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص: 1]، تلقى هذا

(1) الحواميم: إشارة إلى ﴿ حَمَّ ﴾ بداية كل من سورة: (فاطر، وفصلت، والشورى، والزخرف، والدخان، والجاثية، والأحقاف).

(2) الطواسين: إشارة إلى ﴿ طَسَّ ﴾ بداية سورة (النمل)، و ﴿ طَمَرُ ﴾ بداية كل من سورتي (الشعراء والقصاص).

(3) المسبحات: إشارة إلى ﴿ سَبَّحَ ﴾ بداية كل من سورة: (الحشر، والحديد، والصف)، و ﴿ بُسِّحَ ﴾ بداية كل من سورتي (الجمعة والتغابن).

(4) الر: إشارة إلى ﴿ الرَّ ﴾ بداية كل من سورة: (يونس، وهود، ويوسف، وإبراهيم، والحجر).

(5) كاف: إشارة إلى ﴿ كَهَيْعَتِ ﴾ بداية سورة: (مريم).

القول بكَتَبْتَهُ من أوله إلى آخره، فقال مثل ما سمعه من جبريل، فكذلك أقرأ الناس وأمرهم، فكان ذلك قرآنًا لا شك فيه. فلو لم يكن قول جبريل حين نزله من عند الله عز وجل بافتتاح السورة بالتسمية قرآنًا لما صار قوله: ﴿قُلْ﴾ قرآنًا.

والتسمية أليق بأن تكون قرآنًا من الأمر بالقول، لأنها غير بعيدة، ولا متفاوتة مما يجري بعدها، كَبَعَدَ الأمر بالقول، كما أعلمتك مما جرى في عادات الناس من ذلك، فكذا ما أثبت في المصحف في أول كل سورة.

قال: ومن الأدلة على تصحيح قولنا في ذلك، قول الله عز وجل: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: 98]. فأوجب على كل قارئ الاستعاذة، نبيًا كان أو غير نبي، عند ابتداء القرآن، من حيث ابتداء من السورة؛ من أولها، أو وسطها.

قلت: استعمال الوجوب ههنا على ما تقتضيه اللغة، لا على ما اصطلاح عليه الفقهاء، أو كان يرى وجوب الاستعاذة في مذهب جماعة من أهل الظاهر، وقد ذكرناه في (إبراز المعاني الكبير)⁽¹⁾، والله سبحانه أعلم.

ولا شك أن جبريل كان يبدأ بالاستعاذة حين ينزل بالقرآن على رسول الله ﷺ قبل القراءة، كما أمر الله عز وجل، فكذلك كان فعل [9/1] النبي ﷺ حين يقرؤه، أو يقرئه، أو يُمليه، لا يفعل شيئًا من ذلك حتى يستعيز. فمعلوم أن الاستعاذة كانت أكثر دوراً واستعمالاً على لسان النبي ﷺ وجبريل عليه السلام من التسمية.

وقد أجمعوا على ترك الاستعاذة في أوائل السور في كتب المصاحف، وأجمعوا على إثبات التسمية، فكان في ذلك أدل دليل على أن التسمية من القرآن، وذلك أنها لو كانت من غيره، لكان واجباً أن تكون منزلتها في الترك كمنزلة الاستعاذة المأمور بها، لكثرة استعمال الاستعاذة، إذ لم يُسَبَّح لأحد أن يقرأ شيئاً من القرآن إلا بعد الاستعاذة.

(1) إبراز المعاني من حرز الأمانى: 219/1-225.

وأخرى: أن الله تعالى قال: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [النحل: 98]. كان في ذلك إعلام لنا أن الاستعاذة ليست من القرآن فلا {يدل} (1) عن الأمر بابتداء القراءة في أوائل السور بالتسمية إذ كانت مرسومة، كان في ذلك دليل على أن التسمية قرآن مثبت في مواضعه. ولو كانت من غير القرآن كان جديراً أن يأمر فيها بأمرٍ كما فعل في الاستعاذة. فلما أن كانت من القرآن مسطورة في مواضعها، لم يحتج فيها إلى تجديد قول، أو أمر بالابتداء بها، إذ كان الأمر بها مجملاً مع الأمر بقراءة سائر القرآن.

ومن الأدلة على صحة ما قلنا: أن كتَّبة المصاحف فرَّقوا بتغيير الألوان في سائر المصاحف بين القرآن، وغيره، من التعشير (2)، والتخميس، وعدد الأجزاء، والأنصاف، والأثلاث، والأرباع، والأسباع، فجعلوا بعضه بحمرة، وبعضه بخضرة، وبعضه بصفرة، وبعضه بزرقة، وبعضه بذهب، ليجعلوا بين القرآن وبين غيره فرقاً في سائر المصاحف.

ولم نرهم غيَّروا لون التسمية عن السواد الذي به كتبوا القرآن، فلو كانت التسمية كغيره مما غيَّروا لون هجائه لأجروها مجرى غيرها في التغيير. فلما رأيناها على إجراءاتها مجرى واحداً، علمنا ضرورة أن الأمر واحد، وأنها بمنزلة ما بعدها في السورة من القرآن (3).

ويقال لمن زعم أن التسمية فصل بين السورتين: لَمْ تُثَبَّتِ التسمية في أول المصحف، وليس بخافٍ هناك التباسها، إذ ليس قبلها شيء تتصل به، فتكون التسمية

(1) كلمة {يدل} قدرتها لتتناسب مع السياق، إذ في أصل المخطوط فراغ مبهم يحتاج لتقدير.

(2) اصطلاحات تعارف الحفاظ عليها في تجزئة المصحف إلى جزء، وحزب، وربع، وعشر، وخمس..

وذلك بقصد التيسير والتسهيل. والأعشار جمع عشر، والتعشير: إشارة إلى انتهاء عشر آيات من

السورة. والتخميس: عند نهاية خمس آيات. مناهل العرفان: 403/1.

(3) البرهان: 83/1.

حينئذٍ فصلاً؟ [9/ب] فإن قال: لأنهم تيمّنوا بها، وتبرّكوا بذكرها هناك. قيل له: فلم كرّروها في كل سورة، ولم يكتفوا بإثباتها في أول المصحف؟ فإن قالوا: لأن التسمية يَتِمُّنُ بها، ويَتَبَرَّكُ بها في أول القرآن، وأوسطه، وآخره. قيل لهم: فإن جبريل عليه السلام قد كان يُنَزِّلُ على النبي ﷺ الآية، والآيتين، والآيات، فما يحدث أكثر من إنزاله أوائل السور. فهل كان يُنَزِّلُ آية، أو فصلاً منقطعاً مما قبله ومما بعده بالتسمية، أو لا؟

فإن قالوا: بالتسمية، سئلوا البرهان على ذلك، وذلك غير موجود.

وإن قالوا: بغير التسمية، قيل لهم: ولم ذلك؟ وأنتم تزعمون أن التسمية واجبة في أول القرآن، وأوسطه، وآخره، عند تلاوته، فلم لا كانت واجبة في أول السورة، وأوسطها، وآخرها، إذ كانت عادة الناس جارية بالتسمية عند ابتداء كل فعل من أفعالهم، وفي أوسطها، وآخرها، أفليس هذا دليلاً على أن التسمية المسطورة بالسواد في مواضعها من أوائل السور قرآن؟.

ومن الدلائل على صحة ما قلنا: أنهم إذا كتبوا المصاحف أجزاءً، أو أرباعاً، أو أسباعاً، أو غير ذلك، لم يثبتوا التسمية في أوائل الأجزاء، فيكتبون: السُّبْعُ الثاني في أول ورقة من المصحف: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَبْتَهُمْ مُصِيبَةٌ﴾ [النساء: 62]. من غير تسمية، وكذلك جميع الأجزاء، ولم يُثَبِّتْهَا هناك كما أثبتوها في أوائل السور. فكان هذا أيضاً أوضح دليل على أنها من السورة.

ويقال لهم: فإن لم تكن التسمية في أول كل سورة من السور، فلم كُتِبَتْ في

المصحف؟

فسيقولون: فصلاً بين السورتين خوفاً من أن يَظُنَّ ظانٌّ أن السورتين واحدة. فيقال لهم: فلم خُصَّ الكتاب بهذا الفصل في الخط دون التلاوة؟ إذ كان يجوز أن يَظُنَّ ظانٌّ في التلاوة ما يَظُنُّ في الخط، بل يكون في ذلك أخوف، وتكون التلاوة أيضاً بالتسمية أولى، وذلك أن يتهيأ أن يفصل في الخط مما هو أيسر على الكاتب والناظر من

التسمية، بمثل دائرة بين الكلامين أو {يجعل} (1) موضع سطر بياض، وليس يمكن من هذا في القراءة شيء، فكان في القراءة أخرى. ثم إن رجع إلى أنها أُثْبِتَتْ في الخط للتيمُّن [10/] والتبرك بها. قيل: لقد كان جبريل — عليه السلام — ينزل إلى النبي ﷺ بالسورة بكمالها، وينزل ببعض سورة، وينزل بالآية والآيتين دون الكمال، فكيف كان ينزل بالآية والآيتين والفصل، أبالتسمية أم بغيرها؟

فإن قال بغير التسمية، قيل له: فلم جعلت الأوائل مخصوصة بهذا التيمُّن والتبرك دون الآية والآيتين، وكل ذلك قرآن يوجب أوله ما يوجب آخره وأوسطه؟! وإن قال: إنه كان ينزل بالآية والآيتين والفصل بالتسمية، قيل له: فلم لم تَنْبُتْ في المصحف، وقد نزل بها كما كانت تثبت في الأوائل، فيكون ذلك دالاً على أن الآية والآيتين التي نزلت، نزلت منفصلة مما قبلها، ومبتدأة إلى الموضع المفصول منها غيره، فيكون في ذلك للمسلمين علم نافع بوقوفهم على كل فصل نزل من مبتدئه إلى خاتمته، فلن يجد إلى ذلك سبيلاً؟

قلت: هذا فصل حسن نقلناه على صورته من كلام ابن أبي هاشم (2) لكثرة فوائده التي منها ما لم أجده لغيره، وقد بقي منها شيء سنذكره في مواضعه، — إن شاء الله تعالى —.

ونذكر الحافظ الفقيه أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي — رحمه الله —، في الخلافات له، قال: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية من كل سورة خاصة من (الفاتحة) سوى (براءة)، ويجهر بها عند الجهر بالفاتحة. وقال أبو حنيفة: ليست بآية من كل سورة، ويُسرُّ بها.

والأصل فيه عندنا إجماع الصحابة، فإنهم أجمعوا بأن مصحف عثمان ؓ، وسائر المصاحف كتاب الله ووحيه، وتنزيله من غير تقييد فيه، ولا استثناء. وكذلك

(1) كلمة {يجعل} قترتها لتتناسب مع السياق، وهي في أصل المخطوط بياض وفراغ مبهم.

(2) لم أقف عليه.

الناقلون عنهم بعدهم، لم يختلفوا فيما اتفقوا عليه فيه، ووجدناه مكتوباً في تلك المصاحف كسائر القرآن.

وقال في كتاب المعرفة: وأحسن ما يحتج به أصحابنا في أن: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ من القرآن، وأنها في فواتح السور منها، سوى (براءة) ما روينا من جمع الصحابة { } كتاب الله عز وجل في مصاحف، وأنهم كتبوا فيها ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ على رأس كل سورة سوى سورة (براءة) من غير استثناء، ولا تقيد، ولا إدخال شيء آخر فيها، وهم يقصدون [10/ب] بذلك نفي الخلاف عن القراءة، فكيف يتوهم عليهم أنهم كتبوا فيها: مئة وثلاث عشرة آية ليست من القرآن؟!

قال: والذي روي في ذلك عن عثمان بن عفان { } يؤكد ما قلنا، فذكر حديث يزيد الفارسي⁽¹⁾ عن ابن عباس، وهو حديث حسن في جامع الترمذي⁽²⁾، وسنن أبي داود⁽³⁾، قال: قلت لعثمان بن عفان: ما حملكم على أن عمدتم إلى (الأنفال)، وهي من المثاني، وإلى (براءة) وهي من المئين فقرنتم بينهما، ولم تكتبوا بينهما سطر ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾؟ ووضعتموها في السبع الطول؟ فقال عثمان { } : ((إن رسول الله ﷺ كان يأتي عليه الزمان، ينزل عليه السور ذات عدد، فكان إذا نزل عليه شيء يدعو بعض من كان يكتب، فيقول: ضعوا هذه في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا. وكانت (الأنفال) من أوائل ما نزل بالمدينة، و(براءة) من آخر القرآن، وكانت قصتها شبيهة بقصتها. وقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، فظننا أنها منها، فمن ثم قرنتم بينهما، ولم أكتب - يعني - البسمة))⁽⁴⁾.

(1) تقدمت الإشارة إليه في الصفحة: (141)، حاشية رقم: (2).

(2) سنن الترمذي: كتاب التفسير، باب: ومن سورة التوبة: 5/254، رقم الحديث: 3086.

(3) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب من جهر بها: 1/209، رقم الحديث: 786.

(4) معرفة السنن والآثار: 2/364 - 365.

وأخرجه الحاكم⁽¹⁾ أبو عبد الله في كتابه (المستدرک علی الصحیحین)، وقال: هذا حديث صحيح علی شرط الشيخین، ولم یخرجاه⁽²⁾.

ثم قال البیهقي: قد علمنا بالروایات الصحیحة عن ابن عباس {ؓ}: أنه کان یعدُّ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آیه من (الفاتحة) بعد سماع هذا الحديث من عثمان {ؓ}، ثم ذکر حديث ابن عباس {ؓ}: کان النبی ﷺ لا یعرف فصل السورة حتی ینزل علیه ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾⁽³⁾. قال: وقد احتج الشافعی بهذا فی سنن حرمله⁽⁴⁾، وهذا القول صدر من ابن عباس بعد سؤاله عثمان {ؓ}، وكذلك سائر ما روي عنه فی قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ والجهر بها، قال: فكيف يستدل بسؤاله عثمان {ؓ} علی رجوعه عن هذا المذهب الذي انتشر عنه بعده؟ بل استدل بمذهبه علی أن مراد عثمان

(1) الحافظ الکبیر إمام المحدثین الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، صاحب التصانيف. ولد سنة 321هـ في نيسابور، تفقه وطلب العلم والحديث وهو صغير، ورحل إلى العراق وخراسان وغيرهما، وسمع من ألفي شيخ، وولي القضاء بنيسابور، وكان ثقة. توفي سنة 405هـ. من تأليفه: معرفة علوم الحديث، والمستدرک علی الصحیحین، والإکلیل، والمخل. انظر: تذكرة الحفاظ: 1039/2، وطبقات الشافعية الكبرى: 155/4، والأعلام: 227/1.

(2) المستدرک: 360/2، رقم الحديث: 389/3272.

(3) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب من جهر بها: 269/1، رقم الحديث: 788. ولفظ ابن السرح كما في كتاب المعرفة للبيهقي: كان رسول الله ﷺ لا يعلم ختم السورة حتى تنزل: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. وأخرجه الحاكم، وقال: هذا حديث صحيح علی شرط الشيخین، ولم یخرجاه. وقال الذهبي: أما هذا فثابت. المستدرک: 231/1، ومعرفة السنن والآثار: 367-365/2.

(4) أبو حفص حرمله بن يحيى بن عبد الله التجيبي المصري، ولد سنة 166هـ، حافظ فقيه من أصحاب الشافعي، ومن كبار رواة مذهبه الجديد. روى عن ابن وهب مئة ألف حديث، وخرج له مسلم والنسائي، وقال في المغني: هو شيخ مسلم صدوق يغب. صنّف المبسوط، والمختصر المعروف به. توفي سنة 243هـ. انظر: تذكرة الحفاظ: 487/2، وطبقات الشافعية لابن قاضي شہبة: 11/1، وشنرات الذهب: 103/2، والأعلام: 174/2.

{ﷺ} بما قال، ما ذهب إليه، وهو أن النبي ﷺ كان يبين ختم السورة، وابتداء غيرها بقراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في أولها، مخبراً بنزولها معها، كما قال في حديث أنس بن مالك {ﷺ}: نزلت عليّ سورة فقرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ إلى آخرها⁽¹⁾. [11/1] وإذا نزلت آية، وآيات قرأها دونها، كما قال في حديث الإفك، حين كشف عن وجهه: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ ﴾ [النور: 11]، ولم يقرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في أولها، ثم أخبرهم بإلحاقها بسورتها، على ما روينا في حديث عثمان {ﷺ}، فحين نزلت سورة (براءة) لم ينزل معها ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ولم يسمعوا رسول الله ﷺ يخبرهم بنزولها بعدها، وإلحاقها بها، ولا سمعوه يأمرهم بإلحاقها بسورة (الأنفال)، فقرنوا بينهما، ولم يكتبوا بينهما ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، والله أعلم⁽²⁾.

قلت: وإنما ذكر البيهقي — رحمه الله — هذا لأن بعض مخالفينا استدلوا بجواب عثمان لابن عباس {رضي الله عنهما} على أن الصحابة ﷺ إنما كتبوا البسملة في المصاحف لمجرد الفصل بين السور، لا لأنها من القرآن، فأجاب البيهقي: بأن ابن عباس فهم من كلام عثمان {رضي الله عنهما} خلاف ما ذكرتموه، وموافقة ما ذكرنا، بدليل أن مذهب ابن عباس {ﷺ} في التسمية مذهبنا.

(1) سورة الكوثر: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴿ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴾ {الآيات: [1-3]}، والحديث أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة: 300/1، رقم الحديث: (400/53)، وأبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب من لم يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: 784.

(2) معرفة السنن والآثار: 2/ 365 — 367.

وممن قال ذلك من أئمة الحنفية: أبو جعفر⁽¹⁾ الطحاوي، وأبو بكر الرازي.
 قال الطحاوي: فهذا عثمان {رضي الله عنه} يخبر في هذا الحديث أن: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لم تكن عنده من السورة، وأنه إنما كان يكتبها في فصل السور⁽²⁾. وتبعه الرازي في ذلك لمعنى هذه العبارة⁽³⁾.
 وقد أجاب البيهقي عن ذلك بأسد⁽⁴⁾ جواب، وأتى في كلامه الذي سبق بعين الصواب.

ولا ينبغي أن يظن بالصحابة أنهم زادوا البسملة من عند أنفسهم إرادة الفصل بين السور، كما أنهم رضي الله عنهم لم يزيّدوا علامة في آخر القرآن تشعر بانقضائه، وإنما كتبوا — ما هو عندهم قرآن — في موضعه، نقلاً من الرقاع التي كتب فيها عند نزوله.

ومعنى قول ابن عباس {رضي الله عنه}: ووضعتموها في السبع الطول، أي أدخلتموها في أثناء السبع الطول، وهي من (البقرة) إلى (يونس). ولهذا كانوا يسمون سورة (يونس) السابعة.

(1) الإمام العلامة الحافظ أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن مسلمة الأزدي الحجري المصري الطحاوي الحنفي، صاحب التصانيف. ولد سنة 238 هـ في طحا صعيد مصر، كان حافظاً للحديث ورعاً ثقة ثباتاً. تفقه على المزني في الشافعية، ثم تحول إلى مذهب أبي حنيفة، فأخذ العلم عن أهله، حتى صارت رئاسة المذهب إليه، توفي في القاهرة سنة 321 هـ. وله تأليف عديدة أشهرها: شرح معاني الآثار، وأحكام القرآن، والفرائض، والعقيدة. انظر: مفتاح السعادة: 275/2، وتذكرة الحفاظ: 807/3، وطبقات المفسرين: 75/1.

(2) شرح معاني الآثار: 202/1.

(3) أحكام القرآن: 13/1-14.

(4) بأسد جواب: بأقوم وأصوب. سنده: قوّمه، ووفقه للسداد: أي الصواب والقصد من القول والعمل. القاموس المحيط: ص: 367، مادة: (سدد).

وقول عثمان {ﷺ}: ولم يبين لنا أنها منها — يعني أن (براءة) من (الأنفال)، وكذا قوله فظننت أنها منها من حيث أن النبي ﷺ لم يذكر لهم التسمية في أولها، وانتظروا ذلك فلم يقع، ولم يأمرهم بالحاق آياتها بسورة غيرها، فبقيت سورة لا بسملة في أولها.

[11/ب] وقد استقصيت ذكر سبب ذلك في كتاب إيراز المعاني⁽¹⁾، والمختار في ترتيب السور في المصحف أنه فعله باجتهاد من الصحابة لا بتوقيف من النبي ﷺ بخلاف ترتيب الآيات. قرّر ذلك القاضي أبو بكر في كتاب الانتصار⁽²⁾.

وقد أجاب الفقيه سليم بن أيوب أيضاً عما روي عن عثمان {ﷺ} من ذلك فقال: يزيد الفارسي⁽³⁾ الذي روي عنه هذا الحديث ضعيف، فلا يصح الاحتجاج به. قال: والذي يبين ذلك أنه لم يكن لعثمان {ﷺ} صنع فيما ذكره، لأن المصحف كتب في أيام أبي بكر {ﷺ}، وكان عنده إلى أن توفي ثم عند عمر {ﷺ} إلى أن جرح، ثم عند حفصة {رضي الله عنها} إلى أن قدم خديجة على عثمان {رضي الله عنهما}، وذكر له اختلاف الناس بالعراق في القرآن، فأخذه منها، وكتب منه مصاحف وبعثها إلى الآفاق. فكيف يقول: فظننت أنها منها، فمن هناك وضعتها في السبع الطول، ولم أكتب بينهما سطر ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؟

(1) إيراز المعاني من حرز الأمانى: 46/1، و226.

(2) كتاب الانتصار للقرآن: 111/1.

(3) يزيد بن هرمز الفارسي: سبقت الإشارة إليه في الصفحة: (141)، الحاشية (2). وقد اختلفوا في

ابن هرمز، هل هو يزيد الفارسي أم غيره؟ انظر: تهذيب التهذيب: 369/11، وتهذيب الكمال: 37

270/، رقم الترجمة: 7062.

قال: والذي يوضح ذلك أيضاً قول ابن عباس {ﷺ}: كان النبي ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى ينزل ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾⁽¹⁾. فلا يظن به مع ذلك أن ينقل عن عثمان {ﷺ} ما ذكروه.

وقال أبو حامد الغزالي: قالوا: فروي أن ابن عباس {ﷺ} رجع عن مذهبه بعد هذا السؤال — يعني سؤاله عثمان {ﷺ} — قال: وذلك غير صحيح. ومن أن يكون هذا سبب الرجوع، ولا حجة فيه، وإنما مقصود سؤاله البحث عن سبب اتباع تلك السورة بهذه، وعن السبب في البسملة لم لم تُسَطَّرْ إن كانت هذه سورة؟ والعادة أن البسملة تنزل مع أول كل سورة، فذكر أنه لم يتبين كونها سورة برأسها، فكذا لم تنزل، ولم يرد التوقيف بكتبه، ويكون ذلك إشارة إلى السبب في أنه لم يؤمر بكتبه ذلك.

قلت: ولا بعد في أن يكون النبي ﷺ أعلمهم إعلماً عاماً مجملاً أن كل سورة نزل عليه في أولها ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ إلا (براءة). والله أعلم.

(1) سبق تخريجه في الصفحة: (152)، الحاشية: (3).

(5) فصل

{الدليل الأول على أن البسملة آية من القرآن كتابتها بخط القرآن}

قال الإمام الغزالي: أظهر الأدلة كونه مكتوباً بخط القرآن مع أوائل السور سوى (براءة). ووجه الدلالة أنه لا يخلو: إما أن [12/أ] يكون ذلك بأمر رسول الله ﷺ، أو بدعة من عثمان رضي الله عنه، أو غيره لغرض التبرك في البداية⁽¹⁾، كذكر اسم السورة، وعدد الآيات. ولما ابتدعت كتابتها في زمان التابعين اشتد الإنكار من جميعهم عليها، حتى أنكروا النقط والأعشار⁽²⁾، وقالوا: هذه بدعة وزيادة. وإنما تركها من تركها اعتماداً على أنها تكتب بالحمرة لا بخط القرآن، فإنها لا تلتبس بالقرآن ولا ضرر فيها، بل فيها منفعة ليكون ذلك أعون على الحفظ. وإنما اعتذروا بذلك، ولم يعتذر أحد بأننا أبَدَعْنَا ذلك بالاجتهاد كما أبدع عثمان { } كتبة البسملة، مع أنه لا بيان فيها ولا حاجة إليها. ثم إن كان تجاسر مبدع على إبداعها، فكيف سكنت كافة المسلمين عنه من غير إنكار تبديع؟ وذلك مما يُعلم استحالاته قطعاً، إذ النفوس لا تسمح بالسكوت في مثله. ولو كتب الآن كاتب في القرآن، أو في أول السورة: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم احتجاجاً بقول الله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [النحل: 98]. فهل يتصور أن يسكت الناس عنه، أو يوافقوه عليه؟. هذا والزمان زمان إهمال وتساهل في مهمات الدين، والوقت وقت فتور وضعف، فكيف يظن ذلك بالصحابة مع تصلبهم في الدين وشدتهم؟ وكيف سكتوا عن إبداع زيادة لخط القرآن شديدة الضرر، لكونها موهمة أنها من القرآن خالية عن المنفعة؟ وإفادة نوع من البيان وأسامي السور لا ضرر في إثباتها، إذ لا توهم كونها من القرآن، وفيها فائدة التمييز والتعريف، فينكر التابعون ذلك مع كونهم دون الصحابة

(1) السبادة: بفتح الباء وضمها، ومثلها: البدء. والبداءة فعل الشيء أول، أو ابتداء فعله. لسان العرب:

26/1، والقاموس المحيط: ص: 42.

(2) انظر الصفحة: (148)، الحاشية: (2).

في الصلابة في الدين، ثم تسكت الصحابة عن إنكار ما فيه ضرر الاشتباه، وليس فيه فائدة البيان؟.

وهذا من المحال الذي لا ينشرح الوهم لقبوله أصلاً. ثم كيف يظن بمسلم أن يستجيز ذلك من غير فائدة وسبب باعث؟ فإن قيل: لعل ما بعثه قوله ﷺ: ((كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه باسم الله فهو أبتر))⁽¹⁾. وأراد به الفصل بين السور.

قلنا: فهلاً كتب: أعوذ بالله من الشيطان [12/ب] الرجيم في أول القرآن، لقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [النحل: 98]. وهذا للقرآن خاصة، وذلك أمر عام لا يختص بالقرآن. فإن قلت: إنما أمر بالاستعاذة عند القراءة، لا عند الكتابة. فنقول: وإنما أمر في بداءة الأمور بذكر اسم الله، لا بكتبه. ثم من أين تقاوم هذه الفائدة ضرر الاشتباه، وجرة الزيادة في كتاب الله تعالى، وإثبات ما ليس منه فيه؟

وأما غرض الفصل فظاهر البطلان، إذ كان يمكن بإهمال خط كما في سورة (براءة)، أو بأن يكتب بالحمرة سورة أخرى وعدد آياتها كذلك حتى لا يلتبس. وكيف يُعدل منه إلى ما يلتبس بالقرآن؟. فهذه الاحتمالات كلها فاسدة، ثم هو باطل بسورة (براءة)، وإثباتها في جميع السور دون (براءة) على الخصوص، كالقاطع بأن مأخذه التوقيف فقط.

وعلى الجملة، فنعلم أن كتبه ما ليس بقرآن ويشته بالقرآن وبخطه من الكبائر. فلا يتصور أن يتجاسر عليه مسلم. وإن تجاسر فلا يتصور أن يسكت عنه المسلمون فضلاً عن أن يوافقوه بأجمعهم حتى لا يخالف مخالف.

فإن قيل: سلمنا أنه ليس مبدعاً، بل هو مكتوب بالتوقيف، ولذلك لم تكتب في سورة (براءة)، لأنه لم يرد به التوقيف، ولكن هذا يدل على جواز كتبه لا على كونه

(1) سبق تخريجه: الصفحة: (105)، الحاشية رقم: (4).

قرآناً، وليس يستحيل أن يأمر الرسول ﷺ بكتابة ما ليس بقرآن. وهذا السؤال ذكره القاضي⁽¹⁾.

فالجواب: أن هذا إبعاد في التأويل تستبعده النفوس، وتشمئز عن قبوله الطباع. وكيف يجوز أن يقطع بخطأ الشافعي من يضطر في مذهبه إلى مثل هذا الإبعاد؟ وعلى الجملة: فلا نقول: الإذن في كتابة ما ليس بقرآن مع القرآن محال في نفسه، ولكننا نقول: هو محال، إلا أن يكون مقروناً بذكر أنه ليس بقرآن ذكراً صريحاً متواتراً، حتى ينتفي به الوهم السابق إلى الأذهان. سلمنا أنه ليس بمحال، ولكنه لا يخفى أنه بعيد. وأن الأغلب على الظن أنه لا يكتب مع القرآن ما ليس بقرآن.

ونحن في هذه المسألة إنما نطلب غلبة الظن، لترجيح مذهب الشافعي. وغالب الظن لا ينتفي [13/1] بالإمكان البعيد، بل التأويل البعيد لا يُقَدِّمُ عليه المجتهد إلا عن ضرورة. والقاضي⁽²⁾ جَوَّزَ هذا الإبعاد لاعتقاده أن معه دليلاً قاطعاً على نفي كون البسمة قرآناً. ومخالفة القاطع محال، والتأويل البعيد غير محال، والبعيد لا محالة أقرب من المحال. وأما بعد بطلان القاطع فلا يقبل مثل هذا التأويل في دفع غلبة الظن. فإذا حصل من هذا أن الكُتَبَةَ ليست إلا بأمر رسول الله ﷺ وأمره بها — من غير نص متواتر ينفي كونها قرآناً — قاطع، أو كالقاطع بأنها من القرآن.

(1) الانتصار: 119/1-120.

(2) القاضي أبو بكر الباقلاني في كتابه: (الانتصار): 121/1.

(6) فصل

{الدليل الثاني على أن البسملة آية من القرآن قولُ ابن عباس: مَنْ ترك افتتاح السور بها ترك آية من القرآن}

ثم قال الغزالي: الدليل الثاني: تظاهرت الرواية عن ابن عباس {ﷺ} أنه كان يقول قولاً ظاهراً: فمن ترك افتتاح السورة بالبسملة ترك الناس من كتاب الله آية. قال: وهذا دليل من وجهين:

أحدهما: أن جزم ابن عباس {ﷺ} القول به؛ إن كان عن نقل وسماع فهو حجة، وإن كان عن اجتهاد ونظر واستدلال بأنه مكتوب مع القرآن، وأنه منزل على رسول الله ﷺ في أوائل السور فهو تقوية لهذا الدليل، وتصديق له، وبرهان قاطع على أن المسألة في محل الاجتهاد، فلا يجوز أن ينكر على الشافعي جزمه القول بذلك، أو ترديد القول فيه، فنعم المقتدى به في القرآن ابن عباس {ﷺ} مع علو منصبه في علم القرآن.

الوجه الثاني: أنه شاع ذلك عن ابن عباس {ﷺ}، ولم ينكر عليه، وإلحاق آية بالقرآن ليست منه أمر عظيم لا يجوز السكوت فيه، إن كان ما ذكره القاضي حقاً من أن طريقه القطع، ولا يجوز فيه تصويب المجتهدين. فأى تأويل لتركهم النكير سوى أنه رأى ذلك في محل الاجتهاد، وعلم أنه إنما يقول عن دليل معتد به موجب للظن، وأنه لا قاطع في المسألة أصلاً، فترك النكير عليه، وعلى من قال من الصحابة مثل ذلك دليل قاطع على ما ذكرناه.

أجاب القاضي عن هذا بأجوبة ضعيفة، فقال: هذه أخبار آحاد، وليست معلومة عن ابن عباس {ﷺ}، فلا تقوم بها حجة. ثم قال: ولعله أنكر عليه، وغلط القول فيه، ولم ينقل إلينا، أو لعلمهم لم ينكروا لعلمهم بأن ما ذكره [13/ب] قول ظاهر البطлан، لا شبهة فيه، ولا قائل به، أو لأنهم فهموا منه أنه يريد أنه سرق الشيطان ما يقوم مقام آية في القرآن. قال: فبهذا وأمثال هذا من التكلفات والتعسقات يدفع القاضي هذه الحجة، ومن هذا منتهى كلامه وحجته لا أدري كيف يغلط القول على المخالف في هذه المسألة؟ وما

عندي أنك تحتاج إلى تكلف جواب عن هذه الكلمات. فإن قوله: إن أخبار الآحاد لا تُقبلُ صحيحٌ لأنه يريد به أنها لا تُقبلُ في مقابلة القاطع، لكننا بيّنا أن لا قاطع له في المسألة، بل ربما ندّعي أن عليه قاطعاً، وربما يُنصف ويُنتصف، ونضع المسألة في محل الاجتهاد، ونفرح بغالب الظن. وأخبار الآحاد تُغلبُ الظن. ولم يطعن القاضي في سند هذه الروايات.

وأما الاحتمالات التي ذكرها، فلا ينكر إمكانها على بعدٍ، ولكن الممكنات البعيدة لا تقاوم الظنون.

ولا يخفى أن ما ذكرناه غالب على الظن واضح، وما ذكره — وإن سلّم إمكانه — فهو بعيد، ويكفيها فيما نبغيه في هذه المسألة من ترجيح مذهب الشافعي — رحمه الله — ترجيح احتمال، فكيف ما هو ظاهر جليّ في مقابلة ما هو مستكر بعيد؟.

(7) فصل

{الدليل الثالث على أن البسملة آية من القرآن أن النبي ﷺ قرأ البسملة في الصلاة، وعدّها آية}

ثم قال الدليل الثالث: حديث أم سلمة {رضي الله عنها}: ((أن النبي ﷺ قرأ البسملة في الصلاة وعدّها آية))، وسيأتي ألفاظ هذا الخبر وطرقه⁽¹⁾.

قال الغزالي: فهذه حجة ظاهرة على أنها آية من (الحمد)، فلذلك لم يُتَوَهَّم على الشافعي ترديد القول في سورة (الحمد). فإن قيل: رواية أم سلمة {رضي الله عنها} وغيرها ليست رواية لفظ عن رسول الله ﷺ، بل هي ظن منها إذ قالت {رضي الله عنها}: عَدَّ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية منها، فلعلها غلطت في ظنّها؟.

فالجواب: أن جزم الراوي الثقة العاقل في أمر محسوس لا يجوز حمله على الغلط، وإلاّ لجاز في أصل الرواية، وهو محال. فإن قيل: لا يصح رواية ذلك، إذ لا فرق بينه وبين أن تروي أم سلمة {رضي الله عنها}: أن رسول الله ﷺ صَلَّى سادسة وسابعة، وذلك يجب ردّه، وتكذيب الراوي، فكذلك [14/أ] هذا، إذ لو كان صحيحاً لنقل إلينا نقلاً متواتراً مزيلاً للشك.

وهذا ذكره القاضي، وهو رجوع منه إلى الأصل الذي أبطلناه، فلا حاجة إلى إعلامه — يعني دعواه — أن طريق إثبات البسملة قرآناً في أوائل السور القطع. وسيأتي بطلان هذا، وتقرير خلافه.

قال الغزالي: ولا سبيل إلى تكذيب أم سلمة {رضي الله عنها} في مثل هذه المسألة أصلاً، فإنها في محل النظر. فليس جعل البسملة آية سابعة من الحمد كجعل صلاة سادسة وسابعة من المكتوبات قطعاً، وهو ظاهر لكل منصف.

(1) سيأتي الحديث بطرقه في الصفحة: (203) الحاشية: (3)، وما بعدها.

(8) فصل

{الدليل الرابع على أن البسملة آية من القرآن أن المسلمين كانوا لا يعرفون انقضاء
السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم}

ثم قال: الدليل الرابع: ما روي في الآثار المشهورة أن المسلمين كانوا لا يعرفون انقضاء السورة والابتداء بغيرها، حتى ينزل ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. فإن قيل: هذا دليل على أنها منزلة مع السورة، ولا يدل على أنها قرآن، وأنها معها، أو منه. إذ يجوز أن ينزل ما ليس بقرآن، فيكون إنزاله علامة للفصل بين السور، وهذا مما تكلفه القاضي.

فالجواب: أن هذا إبعاد لأنهم لا يعلمون كونه منزلاً إلا من قول رسول الله ﷺ، فإذا أخبر عن إنزاله، وأمر بكتبه، ولم يصرح بأنه ليس من القرآن سبق إلى الأفهام أنه قرآن، إما قطعاً وإما ظناً. ونحن نقنع في هذه المسألة بالظن، ولا شك في أنه حاصل، والاحتمال البعيد الذي ذكره لا يدفع الظن الغالب. والله أعلم.

قلت: وقد استدل أبو بكر الرازي بما في سنن أبي داود⁽¹⁾ من حديث ابن عباس {ﷺ}: ((كان النبي ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى ينزل: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾)). قال: فهذا يدل على أن موضوعها للفصل بين السورتين، وأنها ليست من السور⁽²⁾.

قلت: موضوع الاستدلال لنا قول الراوي: حتى ينزل الخبر بنزولها مع السورة. وهذه صفة كل قرآن نزل. وكونها للفصل حكمة لنزولها. ونحن لا ننكر أن كل آية نزلت فهي لحكمة، ومصلحة من المصالح التي علمها الله تعالى لعباده، والله أعلم بمصالح

(1) سبق تخريجه في الصفحة: (152)، رقم الحاشية: (3).

(2) أحكام القرآن: 14/1.

المكافئين. فكون الراوي اطلع على حكمة هذه الآية بنزولها في أوائل السور للفصل،
وأخبر بذلك، لا يقدح [14/ب] فيما ذهبنا إليه، بل هو مَقْوَّ له، والله أعلم.

(9) فصل

{استدلال أبي الفتح الرازي على أن البسمة آية أنها كتبت بخط القرآن}

صنّف الشيخ الفقيه أبو الفتح سليم بن أيوب بن سليم الرازي رسالة في وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، سمّاها: المقنعة. أخبرنا بها الشيخ إسحاق بن طرخان بن ماضي الشاغوري⁽¹⁾، قال: أخبرنا أبو يعلى حمزة بن أحمد بن فارس سماعاً ثلثها الآخر، وإجازة لباقيها. قال: أخبرنا الفقيه الزاهد نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي، أنبأنا الإمام أبو الفتح سليم بن أيوب، وكان سليم هذا سكن الشام مرابطاً، محتسباً لنشر العلم والسنة، وأقام بصور⁽²⁾، — يسّر الله فتحها على المسلمين — وتفقّه عليه أهل الشام؛ كالفقيه نصر، وغيره. ومات غريباً ببحر القلزم⁽³⁾، بعد عوده من الحج في صفر سنة سبع وأربعين وأربع مئة. أخذ الفقه عن الشيخ أبي حامد الإسفراييني، روى عنه أبو بكر الخطيب وغيره.

قال — رحمه الله — في رسالته: الدليل على صحة ما ذهبنا إليه هو أن الصحابة — رضوان الله عليهم — أثبتوا ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في المصحف بخط سائر القرآن، مع قصدهم صيانة القرآن عن الاختلاط بغيره، وتوقيهم أن يثبتوا في المصحف ما ليس منه. فلو لا أنه قرآن منزل ما فعلوا ذلك.

(1) سير أعلام النبلاء: 79/23.

(2) صور: مدينة مشهورة في لبنان كانت من ثغور المسلمين، وكان من أهلها جماعة من الأئمة، وهي حصينة جداً، افتتحها المسلمون أيام عمر واستولى عليها الإفرنج سنة 518هـ، إثر حصارهم لأهلها وتأخّر الإمداد من مصر عنهم لعاصفة أعاققت وصول الأسطول إليهم. معجم البلدان: 3/492.

(3) القلزم: وهو (بحر الأحمر) حالياً. سُمّي بالقلزم لالتهامه من ركبه، وهو المكان الذي غرق فيه فرعون وآله. أو نسبة إلى قرية قلزم، وهي بلدة على ساحل بحر اليمن قرب أيلة والطور ومدین، وإليها ينسب. معجم البلدان: 439/4.

ثم ساق الأحاديث في جمع الصحابة القرآن في المصحف، ثم قال: وهذه الأخبار، وإن اختلفت في بعض ألفاظها، فهي متفقة في أن أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - اهتما بجمع القرآن إشفاقاً من ذهاب بعضه، وصيانة له من اختلاط غيره به. وأن عثمان رضي الله عنه أخرج المصحف من عند حفصة رضي الله عنها، ونسخ منه مصاحف، وبعثها إلى الآفاق. لذلك أيضاً قال: وهذا في الجمع بين اللوحين. فأما الجمع الذي هو ضم الآي بعضها إلى بعض، وتعقيب القصة بالقصة، فهو شيء تولاّه رسول الله صلى الله عليه وآله على ما أمره به جبريل - عليه السلام - عن أمر الله تعالى. قال الله - جلّ ثناؤه -: ﴿ إِنَّا عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ [القيامة: 17].

قال: وقد رُويت أخبار كثيرة تدل على ذلك، فنذكر قوله صلى الله عليه وآله: ((من قرأ بالآيتين من آخر البقرة في ليلة كفتاه))⁽¹⁾، ((تعلموا البقرة وآل عمران فإنهما الزهراوان))⁽²⁾. وقول ابن [15/1] مسعود رضي الله عنه: ((قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله: اقرأ عليّ سورة النساء))⁽³⁾.

(1) أخرجه البخاري في: كتاب فضائل القرآن، باب فضل البقرة: 422/6، رقم الحديث: 5009. وفي كتاب المغازي: 22/5، رقم الحديث: 4008 بلفظ: ((الآيتان من أواخر سورة البقرة من قرأهما في ليلة كفتاه))، وأخرجه مسلم في: كتاب صلاة المسافرين: باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة: 555/1، رقم الحديث: 807/255.

(2) أخرجه مسلم بلفظ: ((اقرأوا الزهراوين))، كتاب صلاة المسافرين، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة: 553/1، رقم الحديث: 252. وأخرجه الدارمي في سننه: كتاب فضائل القرآن: 2/304.

(3) عن عبد الله رضي الله عنه {يعني ابن مسعود} رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله: اقرأ عليّ، قال: قلت: اقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: إني أشتهي أن أسمعه من غيري. قال: فقرأت النساء حتى إذا بلغت: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: 41]، قال لي: ((كف أو أمسك))، فرأيت عينيه تدرقان. أخرجه البخاري في: كتاب فضائل القرآن، باب البكاء عند قراءة القرآن: 435/6، رقم: 5055، و5056. وأخرجه مسلم في: كتاب صلاة المسافرين، باب فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظ للاستماع والبكاء عند القراءة والتدبر: 551/1، رقم الحديث: 80.

وقول زيد بن ثابت {ﷺ}: ((كان رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بطولَي الطولَين)) - يعني - (الأعراف)⁽¹⁾.

قلت: كان (الأنعام والأعراف) كانتا أطول السور عندهم، قبل أن تنزل (البقرة) و(آل عمران) و(النساء)، أو قبل أن يكمل نزول آياتهن، فبقي ذلك الاسم عليهما، وذلك كما تقدم من أن سورة (يونس) كانت تُعدُّ من السبع الطول، قبل أن تنزل (براءة). ثم ذكر قول النبي ﷺ: ((من حفظ عشر آيات من أول سورة (الكهف)، عُصِمَ من فتنة الدجال))⁽²⁾. وقوله: ((إن جبريل كان يعارضني بالقرآن كل سنة، وإنه عارضني به العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي))⁽³⁾. وقول عثمان {ﷻ}: ((كان النبي ﷺ تنزل عليه الآية فيدعو بعض من كان يكتب له، فيقول: ضع هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا))⁽⁴⁾. وقول ابن عباس {ﷻ}: ((أنزل القرآن من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا جملة واحدة، ثم أنزله جبريل على محمد ﷺ آية بعد آية))، وقوله: ((كان رسول الله ﷺ ينزل عليه القرآن، فإذا نزل عليه ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ عرف أن السورة قد فصلت)).

(1) أخرجه البخاري في: كتاب الأذان، باب القراءة في المغرب، رقم الحديث: 764 عن مروان بن الحكم، قال: قال لي زيد بن ثابت {ﷻ}: ما لك تقرأ في المغرب بقصارٍ وقد سمعت النبي ﷺ يقرأ بطولَي الطولَين: 230/1.

(2) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي: 555/1، رقم الحديث: 257.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل القرآن، باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ، وقال مسروق عن عائشة رضي الله عنها عن فاطمة عليها السلام: ((أسرَّ إليَّ النبي ﷺ أن جبريل يعارضني بالقرآن كل سنة. وإنه عارضني العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي)): 419/6.

(4) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب من جهر بها: 208/1، رقم الحديث: 786. والترمذي في سننه: كتاب التفسير، باب ومن سورة التوبة: 254/5، رقم الحديث: 3086.

قال: ولهذه الأخبار نظائر كثيرة. وهي كلها دالة على أن النبي ﷺ خرج من الدنيا وسور القرآن معلومة، وآيات كل سورة مفهومة. وثبت بما تقدم ذكره أن جميع ما في المصحف قرآن منزل. ويؤكد ذلك قول ابن عباس {ﷺ} لما سئل: هل ترك رسول الله ﷺ شيئاً؟ قال: لا، إلا ما في هذا المصحف. وقول محمد بن علي بن الحنفية لما سئل عن ذلك أيضاً: لا، إلا ما في هذين اللوحين. قال: فهذا نفي وإثبات، فيقتضي أن جميع ما في المصحف يجري مجرى واحداً، وأن جميعه قرآن منزل، وأن ما ليس في المصحف مخالف له.

قال: وروى أبو طاهر بن أبي هاشم في كتاب (الفصل) بإسناده عن القاسم عن عائشة {رضي الله عنها} أنها قالت: ((اقرؤوا ما في المصحف)) . وظاهر ذلك تسويتها بين جميع ما في المصحف، والحكم بأنه كله قرآن منزل، هذا مع أن الرجوع إلى المصحف والانتماء به إجماع. فإن المسلمين [15/ب] من لدن الصحابة ﷺ إلى زماننا هذا يرجعون فيما ينوبهم مما يتعلق بالقرآن إليه، ويستدلون به. فيقول الذي يخالف في إثبات الكلمة: هي مكتوبة في المصحف.

وخولف أبو عمرو بن العلاء⁽¹⁾ في قراءته: «(إِنْ هَذَيْنِ لَسَاحِرَانِ) [طه: 63]، و«فَأَصْدَقَ وَأَكُونُ» [المنافقون: 10]، مع جلالة قدره في القراءة⁽²⁾.

(1) أبو عمرو زبَّان وقيل العريان بن العلاء بن عمار بن العريان بن عبد الله بن الحصين بن الحارث التميمي المازني البصري. يلقب أبوه بالعلاء. ولد في مكة سنة 70 هـ، وهو أحد القراء السبعة وأكثرهم شيوخاً، ومن أئمة اللغة والأدب والشعر. نشأ في البصرة وسمع من أنس بن مالك، وقرأ على الحسن البصري، وكان ثقة صادقاً زاهداً. توفي في الكوفة سنة 154 هـ. انظر: غاية النهاية: 288/1، ووفيات الأعيان: 466/2، والأعلام: 41/3.

(2) توجيه قراءة أبي عمرو هذه جارٍ على سنن العربية، فإن: «(إِنْ) تنصب الاسم وترفع الخبر، و: «(هَذَيْنِ) اسمها، فيجب نصبه بالياء لأنه مثني، و: «(سَاحِرَانِ) خبرها، فيرفع بالالف، وتنشئة المنصوب والمجرور بالياء في لغة فصحاء العرب. انظر: شرح شذور الذهب: ص: 46، وحجة القراءات: ص: 454.

وحسنٌ ما قرأ به من ذلك في العربية⁽¹⁾، لمخالفته خط المصحف فيهما. فبان ما ذكرناه.

قال: ويؤكد ذلك أيضاً أنهم لما اختلفوا في كتابة (التابوت)⁽²⁾: فقالت الأنصار: بالهاء، وقال سعيد⁽³⁾ بن العاص: بالتاء، لم يكتبوه حتى قيل لهم: إنه أنزل بلغة قريش، وهو في لغتهم بالتاء، فكتبوه بها. قال: فكيف يظن بهم مع هذا التثبت أن يكتبوا فيه ما ليس بقرآن؟.

قال: ومما يبين أن كتابتهم ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في المصحف إنما هو بالتوقيف من الرسول ﷺ أنهم كتبوها في أوائل سور، وتركوها في أول (براءة). فلو كانوا إنما فعلوا ذلك لأجل التبرك والافتتاح بها لوجب لهذه العلة افتتاح (براءة) بها. قال: ويبين ذلك أن قوماً كرهوا نَقَطَ المصاحف والتعشير فيها؛ فروي عن عبد الله بن مسعود {ﷺ} أنه قال: ((جردوا القرآن ليربو فيه صغيركم، ولا يناء⁽⁴⁾ عنه كبيركم)) .

-
- (1) توجيه القراءة عند أبي عمرو: حيث حمله على لفظ: ﴿ فَأَصْنُوقْ وَأَكُونْ ﴾ وذلك لأن: ﴿ لَوْلَا ﴾ معناه: (هلاً)، وجواب الاستفهام بالفاء يكون منصوباً. وكان الحمل على اللفظ أولى لظهوره في اللفظ، وقربه مما لا لفظ له في الحال. انظر: حجة القراءات: ص: 710.
- (2) التابوت في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ دَابَّةَ مَلَكِمَةٍ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْكِتَابُ ﴾ [البقرة: 248]، وقوله تعالى: ﴿ أَنْ أَقْذِفِيهِ فِي الْكَلْبِ ﴾ [طه: 39].

(3) سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي القرشي، رضي الله عنه. صحابي من الأمراء الولاة الفاتحين. ولد سنة 3هـ، وربّي في حجر عمر، وولي إمرة الكوفة لعثمان، وإمارة المدينة لمعاوية، وهو فاتح طبرستان، وأحد كتّبة مصحف عثمان. اعتزل فتنة الجمل وصفين، وكان قوياً سخياً فصيحاً. توفي سنة 58 هـ. انظر: الإصابة: رقم الترجمة: 3261، وطبقات ابن سعد: 5/19، وتقريب التهذيب: 299/1، والأعلام: 96/3.

(4) (يناء): كذا في الأصل. واستقر عند علماء الإملاء كتابة هذا المضارع هكذا: (يَنَآى). ومعناه: يبعد. القاموس المحيط: ص: 1722، مادة: (نَآى).

ورُوي عنه أيضاً: ((أنه كره التعشير في المصحف))⁽¹⁾.

وعن إبراهيم النخعي⁽²⁾: أنه كان يكره نقط المصاحف.

وعن مكحول: نحو ذلك⁽³⁾.

وعن مجاهد: أنه كره التعشير في المصحف⁽⁴⁾.

وعن عطاء: أنه قال: هذه بدعة — يعني ما يكتب عند كل سورة هي كذا وكذا آية —، هذا مع ظهور الحال في ذكر أسماء السور، وعدد أعشارها، وأنه لا شبهة على أحد أن ذلك ليس بقرآن.

فلو كانت ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ليست من القرآن لكان إثباتها بالإنكار أولى لإشكال الأمر فيها، ولظهر اختلافهم في ذلك، وإنكاره، والخوض فيه. فلما لم يكن كذلك صحح، وثبت أن جميع ما في المصحف الذي كتبه الصحابة قرآن منزل من عند الله تعالى.

قال: ويوضح ذلك أيضاً ويكشفه، أن الذين استجازوا من التابعين، ومن بعدهم أن يكتبوا في المصحف أسماء السور، وعدد آي كل سورة، والتعشير، والنقط، خالفوا في الخط بين هذه الأشياء، [16/أ] وبين ما وجدوه في المصحف، فكتبوا هذه الأشياء بالحمرة أو الصفرة، ونحوها، وخط المصاحف بالسواد. واعتذروا بذلك، وبأن الأمر لا يُشكك فيه، ولم يحتجوا بكتب السلف ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في فواتح السور، مع أنها ليست من القرآن، وإشكال الأمر فيها، فثبت أنهم اعتقدوا أنها قرآن منزل، لأنهم لو

(1) المصاحف: ص: 155.

(2) أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي الكوفي الفقيه. ثقة إلا أنه يرسل كثيراً. مات سنة 96 هـ، وهو ابن خمسين أو نحوها. تقريب التهذيب: 46/1، رقم الترجمة: 301.

(3) المصاحف: ص: 156 — 157.

(4) الإتيان: 482/2.

كانوا يعتقدون خلاف ذلك لسارعوا إلى الاحتجاج بما قلنا. ولم يجز على جميعهم إغفال هذا الأمر الظاهر الناقض لقول من خالفهم وبدعهم.

قال: ومما يوضح ما قلنا أيضاً: أنه لو ذهب ذاهب في يومنا هذا إلى أن المعوذتين ليستا من القرآن، واحتجّ بما روي أن عبد الله بن مسعود {ﷺ} كان ينكر كونهما من القرآن، ويحكّهما من المصحف، ويقول: ((لا تُدخلوا في القرآن ما ليس منه))⁽¹⁾.

أو ذهب إلى أن سورتي القنوت من القرآن. واحتجّ بما روي أن أبيّ بن كعب {ﷺ} كان يقول: هما من القرآن، لم يحتجّ عليه في إثبات المعوذتين قرآناً، وإسقاط سورتي القنوت من القرآن بأبلغ من الرجوع إلى المصحف، فكذلك في ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾.

قال: ومما يبيّنه أيضاً: أن مخالفينا في كون ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية من فاتحة الكتاب قد أجمعوا معنا على أن قوله: ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾⁽²⁾ إلى آخر السورة، وقوله: ﴿ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ [الأحزاب: 23] من القرآن. لاتفاق المصاحف على ذلك، مع ما روي عن زيد بن ثابت {ﷺ} أنه قال: ((وجدت من سورة (التوبة) آيتين مع خزيمة الأنصاري {ﷺ} لم أجدهما مع غيره))⁽³⁾.

(1) الإتيان: 248/1.

(2) ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٢٠٩﴾. [التوبة: 128 – 129].

(3) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، باب ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ .. ﴾ من الرأفة. رقم الحديث:

وفي رواية أخرى: ((فقدت آية من الأحزاب قد كنت سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بها، فوجدتها مع خزيمة بن ثابت {ﷺ} ﴿رَجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: 23]، فالحققتها في سورتها في المصحف))⁽¹⁾.

قال: فذلك يلزمهم أن يحكموا بأن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية من الفاتحة لاتفاق المصاحف على كتابتها فيها، مع ما يذكرونه من أنه لم يرد فيها ما ورد في سائر آيات (الفاتحة).

(1) عن زيد بن ثابت رضي الله عنه يقول: فقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف، كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأها، فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الأنصاري ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: 23]، فالحقناها في سورتها في المصحف. أخرجه البخاري في: كتاب المغازي، باب غزوة أحد: 37/5، رقم الحديث: 4049. والترمذي في: كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة: 266/5، رقم الحديث: 3104. وانظر: الإتيان: 1184/2.

(10) فصل

ردُّ أبي الفتح على شبهة من قال: لا نعلم أن جميع ما في القرآن من فواتح السور
قرآن منزلٌ

قال أبو الفتح سليم الفقيه: فإن قال قائل: إننا لا نعلم من دين الأمة المتفقة [16]
ب] على كُتُبِ المصحف أنها وقفت على أن جميع ما فيه من فواتح السور قرآن منزل
من عند الله، وإن علمنا أنهم قد أثبتوا ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فاتحة للسور.
فالجواب: أن يقال بالذي علمت أنت من دينهم، أنهم وقفوا على أن المعوَّذَتَيْنِ،
والآيتين من آخر سورة (التوبة)⁽¹⁾، والآية من (الأحزاب)⁽²⁾ قرآن منزل من عند الله
تعالى، علم خصمك من دينهم أنهم وقفوا على أن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية في
أول فاتحة الكتاب.

ثم يقال: كلُّ ما كتب في المصحف في أيام أبي بكر { } وأقرَّ هو وسائر
الصحابة عليه سنة بعد سنة إلى انقراضهم محكوم بأنه قرآن منزل، وجارٍ مجرى ما
ورد به الخبر المتواتر عن الرسول ﷺ، للعلم بأنهم لم يدوّنوا فيه إلا ما وضع عندهم أنه
قرآن منزل.

فإن قال: ففي المصحف أسماء السور، وعدد الآي، والأعشار، والأخماس⁽³⁾،
وليس شيء من ذلك بقرآن، فكذلك ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾.

(1) سورة التوبة: الآيتان: [128 – 129].

(2) سورة الأحزاب: الآية: [23].

(3) سبق بيانها في الصفحة: (148)، الحاشية: (2).

فالجواب: أن هذه الأشياء أحدثت في المصحف بعد الصدر الأول من الصحابة، وأنهم حين أحدثوا فيه هذه الأشياء كتبوها بغير القلم واللون اللذين كتب بهما سائر المصاحف، و﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. بخلاف ذلك⁽¹⁾.

فإن قال: ليس للعموم عندنا لفظ بُنِيَ له، وإنما هو موقوف على مراد المتكلم به، ويُعَلَم ذلك عند مشاهدة الأمر بالأمارات الظاهرة المقارنة لإطلاقها عند الغيبة عنها، بنقل من يوجب خبره العلم أنه عَلِمَ ذلك من حالها قطعاً. وإذا كان كذلك لم يمكن الاحتجاج باتفاق الصحابة على أن جميع ما في المصحف قرآن.

فالجواب: إن للعموم عندنا صيغة موضوعة في اللغة، إذا وردت متجردة عن القرائن دلت على استغراق الجنس، وهو قول أكثر مخالفيها في هذه المسألة، وعلى أنا لم نستدل بلفظ فيه احتمال مدعين كونه على العموم، فيقال فيه: هذا على الخصوص، أو على الوقف. وإنما احتجنا بما لا احتمال في تناوله للمكان المستدل به، واستغراقه إياه؛ وهو: إن قلنا: إن جميع ما في الإمام⁽²⁾ كتبه كُتِبَ المصحف في أيام أبي بكر {ﷺ} بقلم واحد، ولون واحد، وأقرهم سائر الصحابة على ذلك [17/1] قاصدين به إلى حفظ التنزيل عن أن يضيع شيء منه، أو يختلط غيره به، فلم يَجْزَ أن يحكم بأن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. ليس من جملة التنزيل، كما لا يجوز أن يحكم بمثل ذلك في المعوذتين، والآيتين من آخر (التوبة)، والآية من (الأحزاب). فمن ادعى أن سطرًا مما تضمنه الإمام ليس بقرآن من جهة أن العموم لا صيغة له كان كمن ادعى ذلك في المعوذتين، والآيات الثلاث بمثل ما ذكره، وذلك غير لازم في هذه المواضع، فكذلك فيما هو في معناه. فإن قال: أنا لا أصحح خلاف عبد الله في المعوذتين.

(1) المصاحف: ص: 154.

(2) أي مصحف الإمام، والإمام هنا اسم جنس يقصد به جميع المصاحف التي نسخت في عهد عثمان {ﷺ} ووزعت على الأمصار. البرهان: 240/1.

قيل: الأمر في ذلك أشهر من أن يتهمياً لك جده، ولو جاز ذلك مع شهرة الأمر فيه لجاز لخصمك أن يقول: وأنا لا أصحح اختلاف السلف في كون ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قرآناً منزلاً، وكما لم يجز ذلك له فكذلك ما يجري مجراه. فإن قال قائل: لم يختلف السلف في أن المعوذتين قرآن، وإنما اختلفوا في إثباتهما في المصحف.

قيل: هذا أعجب من الأول، لأنه لا يُظنّ بعبد الله بن مسعود {رضي الله عنه} أن يعتقد كون المعوذتين سورتين من القرآن، ثم يمنع من إثباتهما في المصحف، ويحكمهما منه. فثبت أنه كان يعتقد كونهما عوذتين⁽¹⁾.

فإن قال: إنما أثبت المعوذتان قرآناً مع الاختلاف الذي وجد الإعجاز القائم فيهما، و ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ليس فيه إعجاز، ولا هو متفق عليه.

قيل له: فأثبت سورتي القنوت قرآناً. لأن كل واحدة منها قدر يكون فيه إعجاز، كما أن كل واحدة من المعوذتين كذلك. وأنت لا يمكنك أن تثبت بدعواك هذه أكثر من ذلك.

ثم يقال له: فاحكم بأن قوله ﴿ هُوَ ﴾ في سورة الحديد في قوله: ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴾ [24] ليس من جملة التنزيل، لحصول الاختلاف⁽²⁾، وعدم الإعجاز فيه، بل هذا أولى من وجهين؛ أحدهما: أن كلمة ﴿ هُوَ ﴾ غير مكتوبة في مصاحف أهل المدينة والشام، و ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ مكتوبة في جميع المصاحف.

(1) الإتيان: 248/1 – 249، ومناهل العرفان: 268/1 – 270.

(2) قوله تعالى: ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴾ قرأ نافع وابن عامر بغير ﴿ هُوَ ﴾ وكذلك ثبت إسقاطها في مصاحف المدينة والشام. وقرأ الباقر بزيادة ﴿ هُوَ ﴾. وكذلك ﴿ هُوَ ﴾ في مصاحف أهل الكوفة والبصرة ومكة. وإثبات ﴿ هُوَ ﴾ أبين في التأكيد وأعظم في الأجر، وهو الاختيار لذلك، ولأن عليه الأكثر. الكشف: 312/2.

والآخر: أن كلمة ﴿هُوَ﴾ أبعد من أن يكون فيها إعجاز من ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾⁽¹⁾.

فإن قال: المعوّدتان لمّا لم يجز إخراجهما من القرآن باختلاف، كذلك لم يجز إثبات غيرهما في القرآن باختلاف.

فالجواب: أن هذا يلزم من يروم إثبات [17/ب] شيء في المصحف بعد الصحابة على أنه قرآن، و﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ قد أثبتتها الصحابة كما أثبت سائر القرآن. ثم يقال: أليس قد اتفقنا أنه لا يجوز إخراج المعوّدتين عن أن تكونا قرآناً مع كونهما مكتوبتين في المصحف، بخلاف من خالف فيهما، فلذلك لا يجوز إخراج ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في أول فاتحة الكتاب عن أن تكون قرآناً مع كونها مكتوبة في المصحف بخلاف من خالف فيها⁽²⁾.

فإن قال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ قد ثبت أنها قرآن، وقد أثبتناها قرآناً في موضعها، والتكرير ليس بمعجز، فكذلك لم نثبتها قرآناً من كل سورة.

فالجواب: أن يقال: فأثبتها في أول فاتحة الكتاب دون أوائل سائر السور، على ما ذهب إليه كثير من الناس، فليس في ذلك تكرير. وعلى أن تكرر الآية مرات كثيرة لا يُخرجها عن الإعجاز، ولا يوجب الحكم بأنها ليست بقرآن، كتكرر قوله: ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ في سورة (الرحمن) [الآية: 13]، و﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ في (المرسلات) [الآية: 15]، وأشباه ذلك.

فإن قال: قوله ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: 13]، يتكرر عقيب فصول مختلفة، فلا يكون تكريراً في المعنى.

(1) المقنع: ص: 109، والمصاحف: ص: 47.

(2) الإتيان: 221/2 – 222.

فالجواب: أن نقول: وكذلك ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ يتردد في فوائج السور مختلفة؛ ففي أول (سبحان)⁽¹⁾ يكون فاتحة للتسبيح، وفي أول (الكهف) فاتحة للتحميد⁽²⁾، وعلى نحو ذلك في سائر السور، فلا يكون تكريراً في المعنى. وعلى أنها لو كانت غير منزلة في كل موضع أثبتت فيه لكتبت في أول (التوبة)، لأنها سورة من القرآن كسائر السور. فلما لم يفعلوا ذلك دلّ على أنهم اتبعوا التنزيل فيها لا غير.

فإن قال: إنما لم يكتبوا ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في أول (التوبة)، لأن قصتها شبيهة بقصة (الأنفال)، فظنوا أنها منها، لا أنهم اتبعوا في ذلك التنزيل.

فالجواب: أن يقول: لا يظن بالصحابة أن يكتبوا: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ بين كل سورتين من سور القرآن، ويتركوا ذلك بين هاتين السورتين بالظن والتوهم. ويلزم من يعتقد كتابتها فصلاً بين السور أن لا يكتبها في أول (الفاتحة)، وهي مكتوبة في أولها، فنبت بطلان هذا التوهم.

ثم نقول: قد ذهب جماعة [18/أ] من السلف إلى أن قوله: ﴿ لَا يَلْفِ قُرَيْشٍ ﴾ [قریش: 1] موصول بقوله: ﴿ جَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ ﴾ [الفيل: 5]، يقول جعلهم كذلك لتألف قریش، ولم يترك كتابة: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في أول سورة (قریش) لذلك. فعلم أنهم اتبعوا التوقيف في كتابتها، لا غير.

فإن قال: يجوز أن يكون النبي ﷺ أمرهم بذلك ليشعر من بعد أهل عصره أن السلف لم يكتبوا: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في فوائج السور باجتهادهم، وإنما اتبعوا ما شرع لهم، لأن ذلك لو كان باجتهادهم لوجب أن يكتبوها بين هاتين السورتين.

(1) أول سورة الإسراء: ﴿ سُبْحَنَ الَّذِي أَمَرَ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ ءَايَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الآية: 1].

(2) أول سورة الكهف: ﴿ أَحْمَدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ﴾ [الآية: 1].

فالجواب: أن هذا أيضاً يوهم بعد الإذعان بأن النبي ﷺ أمرهم فيما فعلوا من ذلك. ولنا أن نقول: بل أمرهم بذلك لأنها نزلت في أول كل سورة إلا في أول (التوبة)، وهذا أولى، لاتفاقنا أن سائر آيات القرآن أمر بكتابتها قرآناً لنزولها عليه، وما عدا القرآن لم يأمر بكتابتها مع القرآن لكونه غير منزل عليه قرآناً.

فإن قال: يمكن أن يكون إنما أسقطت في أول (براءة)، لأنها نبذ إلى المشركين، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ أمان، ولا يكون في النبذ أمان.

فالجواب: أن يقال: ليس في هذا ما يصحح قول مخالفينا، أو يقدر فيما قلنا، لأننا نقول: أنزلت في أول كل سورة، ولم تنزل في أول (براءة) للمعنى الذي ذكرته، وعلى أن في القرآن غير سورة هي كلها وعيد، وتهديد، وتخويف، وزجر⁽¹⁾؛ ك: ﴿أَلْهَيْكُمْ أَتُكَاثِرُ﴾ [التكاثر: 1]، ﴿وَبَيَّنَّا يَدَايَ لَهَا لَهِيبٌ وَتَبُّهُ﴾ [الطه: 1]، وقد افتتحت مع ذلك بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فعلم أنه اتبع في ذلك التنزيل لا غير.

(1) من السور المكية.

(11) فصل

{استدلال أبي الفتح الرازي على أن القرآن منزل، والرد على شبه المخالفين}

قال أبو الفتح: ومما يدل على صحة قولنا أن جماعة من الصحابة روي عنهم إثبات ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قرآنًا منزلاً. ورؤي ذلك عن غير واحد منهم عن النبي ﷺ، ثم ساق بسنده عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس {رضي الله عنه} قال: ((كان رسول الله ﷺ ينزل عليه القرآن، فإذا نزل عليه ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ عرف أن السورة قد فصلت)) (1). وعن المعتمر عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس {رضي الله عنه} قال: ((أغفل الناس آية من كتاب الله عز وجل، وما أنزلت على أحد سوى النبي ﷺ إلا أن يكون سليمان ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) (2). وعن سعيد [ب/18] عن قتادة عن شهر (3) بن حوشب عن ابن عباس {رضي الله عنه} قال: ((من ترك ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ترك آية من كتاب الله عز وجل)).

قال: وذكر أبو طاهر بن أبي هاشم في كتاب الفصل بإسناده عن طلحة بن عبيد الله {رضي الله عنه} قال: قال رسول الله ﷺ: ((من ترك ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ من فاتحة الكتاب فقد ترك آية من كتاب الله، وقد عُدَّ عليَّ فيما عُدَّ من أم الكتاب ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)).

(1) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب من جهر بها: 209/1، رقم الحديث: 788.

(2) أخرجه البيهقي في الشعب، وابن مردويه بسند حسن من طريق مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما. الإتيان: 245/1.

(3) أبو سعيد شهر بن حوشب الأشعري الشامي مولى أسماء بنت يزيد السكن، تابعي مشهور، روى القراءة عن بياض، وروى له البخاري في الأدب، صدوق كثير الإرسال والوهم. من الطبقة الثالثة. مات سنة 112 هـ. انظر: غاية النهاية: 329/1، وتهذيب الكمال: 578/12، وتقريب التهذيب: 355/1، والأعلام: 264/3.

قلت: رواه عن طلحة { } ابن أبي مليكة، وقد سمى الحاكم أبو عبد الله، ثم البيهقي طلحة بن عبيد الله { } في جملة الصحابة الذين رووا البسمة عن رسول الله (1)، ولعل الحديث الذي أشار إليه كما سيأتي ذكره هو هذا، والله أعلم.

ثم أسند الفقيه أبو الفتح عن أبي عبيد قال: حدثنا حجاج عن ابن جريج وعن الشافعي قال: حدثنا عبد المجيد عن ابن جريج عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس { } في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِ﴾ [الحجر: 87]، قال: ((هي فاتحة الكتاب)) قال: ((وقرأها عليّ ابن عباس { }))، وعدّها فيها ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فقلت لأبي: أخبرك سعيد بن جبير عن ابن عباس أن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية من كتاب الله ؟ قال: نعم)) . والسياق لأبي عبيد . وفي رواية الشافعي: قال ابن عباس { } : ((فذخرها لكم فما أخرجها لأحد قبلكم)) (2).

ثم أسند حديث عبد خير عن علي، وحديث نوح بن أبي بلال عن سعيد عن أبي هريرة { }، وحديث ابن أبي مليكة عن أم سلمة { رضي الله عنها }، وحديث ابن بريدة عن أبيه، وحديث أنس { } في نزول سورة (الكوثر) وغيرها . وكل هذه الأحاديث ستأتي . وقال: فإن قيل: هذه أخبار آحاد، فلا يثبت بها القرآن .

فالجواب: أن يقول: إنما لا نثبت بأخبار الآحاد ما ليس بثابت في المصحف ككلمات تروى عن ابن مسعود، وأبي بن كعب { رضي الله عنهما } . فأما ما هو ثابت في المصحف الذي دونه الصحابة فلا يحتاج في إثباته قرآنًا إلى أكثر مما أوردناه .

ثم نقول: هذه الأخبار قد رويت في الصدر الأول، ولم ينقل أن أحداً من الصحابة أنكرها، ولا اعترض فيها بشيء، وصارت بذلك [19/أ] كالخبر المتواتر في

(1) المستدرک: 359/1.

(2) رواه الحاكم في المستدرک: 550/1، وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي . انظر: تلخيص الحبير: 385/1 . وأخرجه البيهقي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في السنن الكبرى: 44/2، والسنن الصغير: 15/1.

ثبوت متضمنتها من كون ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قرآنًا منزلاً، وأنها آية من الفاتحة كسائر آياتها. فإن قال: يحتمل أن يكون كف القوم عن إنكارها لأنها لم تظهر فيهم، وإنما يجب عليهم أن ينكروا القول الباطل إذا بلغهم، ويحتمل أن يتركوا النكير للشك في صحته، وعدم العلم بأنه حق أو باطل، أو لكرهه المناظرة عليه، أو لأنه لا شبهة في بطلانه، أو لأن المناظرة عليه تغري صاحبه بالتمسك به، أو لاعتقاد كثير منهم أن ذلك مسألة اجتهد، وأن كل مجتهد فيها مصيب. فإن كان كذلك لم يكن فيما ذكرتم من ذلك حجة.

قيل: هذا أمر مهم تتوفر الهمم على حكاية الخلاف فيه، والبحث عنه، وبلوغ الغاية في معرفته، وتبيين الحق فيه. لأنها إذا كانت آية من فاتحة الكتاب لم تتم قراءة (الفاتحة) دونها في الصلاة وغيرها، خلاف ما ذهب إليه قوم من مخالفيها: أن قراءتها في أول (الفاتحة) مكروهة، فلا يجوز أن تروى فيها في الصدر الأول أخبار كثيرة، فينكتم جميع ذلك، ولا يظهر حتى ينقرض عصرهم.

والاحتمال الثاني: يوجب ثبوت ما نقلناه. لأنهم إذا شكوا في صحته، ولم يعلموا أحق هو أم باطل؟. لم يكن لهم قول في ذلك، ولزم المصير إلى النقل الوارد فيه. والاحتمالات الباقية تقضي على قول مخالفيها اجتماع الجماعة على الخطأ؛ بأن يكون بعضهم قد أخطأ، والآخرين أقرّوه على خطئه للمعاني التي ذكروها. وهذا غير جائز عليهم.

قلت: إنما سكتوا عنهم رضي بنقلهم، وتصديقاً لقولهم.

فإن قال: يحتمل قول ابن عباس { } : ((كان النبي ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))⁽¹⁾، أن يكون إخباراً عن ظنه أنها تنزل لاعتقاده كونها قرآنًا، وليس⁽²⁾ يلجأ إليه لا عن توقيف الرسول حجة.

(1) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب من جهر بها: 209/1، رقم الحديث: 788.

(2) نقص مبهم في الأصل لثلاث كلمات مجهولة.

ويحتمل أيضاً: أن يكون (1) وتوقيفاً من الرسول، على أن المَلَك ينزل بها لا على أنها قرآن، لكن كلام تفتح به السورة، ويعرف به انقضاء النبي قبلها. وقد كان المَلَك ينزل على الرسول بما هو قرآن، وما ليس بقرآن.

فالجواب (2) [19/ب] أن يقال: لا يجوز أن يعتقد في ابن عباس { } أن يقول: ((كان النبي ﷺ لا يعرف فصل السور، حتى ينزل عليه ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) ظناً وتوهماً، ولا أن يريد به غير نزول الوحي الذي يتلى، لما في ذلك من الإلباس والإشكال. وكيف يُظن به ذلك، وهو يقول: ((﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية من الفاتحة، ومن تركها فقد ترك آية من كتاب الله عز وجل)). و((أغفل الناس آية من كتاب الله عز وجل)). و((ما أنزلت على أحد سوى النبي ﷺ إلا أن يكون سليمان)). فثبت أنه قال ذلك توقيفاً، وعنى بالنزول نزوله قرآناً.

فإن قال: ففي قوله: ((أغفل الناس آية من كتاب الله)) بيان أن السلف اعتقدوا أنها ليست بآية، وأنهم لم يكونوا يقرؤونها.

قيل: فإن كان ابن عباس { } على خطأ من إثباتها فلم تركوا النكير عليه؟ وإن تقولوا له (3): قد أعظمت الخطأ والفرية في إثباتك في (الفاتحة) ما ليس منها.

ثم نقول: قد عُلِمَ حقيقة أنه لم يرد بقوله ﴿ أَلَنَاسُ ﴾ جميع الناس، وقد تطلق هذه اللفظة على الثلاثة ونحوهم. وقد قال الله تعالى: ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ ﴾ [آل عمران: 173]، فجاء في التفسير: أن المراد نعيم بن مسعود الأشجعي

(1) نقص مبهم في الأصل لثلاث كلمات مجهولة.

(2) في هامش المخطوط: (بلغ أولاً)، وتعني بلغ مقابلة في المرة الأولى.

(3) السياق يقتضي أن يكون التعبير: (ولم يقولوا له..) ولعل ذلك خطأ من الناسخ.

{(1)} فيحمل قوله: ((أغفل الناس)) على أنه رأى قوماً صلّوا فتركوا قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في أول السورة بعد فاتحة الكتاب، أو الجهر بها في أول فاتحة الكتاب، فقال ذلك. قال: وهذا أولى؛ لأنه قد عرف أن الصحابة قد أثبتوها في المصحف إثباتهم سائر القرآن، فلا ينسبهم إلى إغفالها.

فإن قال: لو كان ما روي عن أم سلمة رضي الله عنها { أن النبي ﷺ كان يعدُّ البسملة آية صحيحاً، لوجب علمنا به، ونقلُ الأمة له نقلاً متواتراً ظاهراً كنقل سائر ما نجده من آيات القرآن.

قيل: ينقلب هذا عليك في عدك: ﴿ اتَّعَمَّتْ عَلَيْهِمْ ﴾ رأس آية، بأن يقال لك: لو كان الأمر على ما قلته لوجب علمنا به، ونقل الأمة له نقلاً متواتراً.

ثم نقول: النقل المتواتر قد حصل بكتابة الصحابة إياها في المصحف، واتفاقهم على تدوينها فيه، مع العلم بأنهم لم يكونوا يلبسوا على الناس بخلط القرآن بغيره. والاختلاف في ذلك في كيفية عدِّ آي (الفاتحة) لا يقدر فيه، [20/أ] ولا يعتبر في إثبات أحد القولين وإسقاط الآخر الخبر المتواتر. ونظير ذلك في الشريعة الأذان، وتأدية الصلاة في الجماعة، وإقامة صلاة العيد، كل ذلك نقل عن النبي ﷺ وعن الصحابة نقلاً ظاهراً. فعلم بذلك كونه شرعاً. واختلف الناس بعد ذلك في كل شيء منه⁽²⁾؛ فقال قوم: هو سنة، ومن تركه لم يكن عليه شيء⁽³⁾. وقال آخرون: بل هو فرض على الكفاية، وإذا

(1) نعيم بن مسعود بن عامر بن أنيف بن ثعلبة، ويكنى أبا سلمة الأشجعي، صحابي مشهور أسلم ليالي الخندق، وهو الذي أوقع الخلف بين قريظة وغطفان في وقعة الخندق، فخالف بعضهم بعضاً، ورحلوا عن المدينة. له ذكر في البخاري. وروى له أحمد. قتل أول خلافة علي في وقعة الجمل، وقيل مات في خلافة عثمان. الإصابة: 568/3، وتقريب التهذيب: 305/2.

(2) أي الأذان وصلاة الجماعة وإقامة صلاة العيد.

(3) وهذا رأي جمهور الفقهاء. انظر: الدر المختار: 257/1، وبدلية المجتهد: 77/1، والمجموع: 3/

اجتمع أهل بلد على تركه قوتلوا على ذلك⁽¹⁾. فإذا احتجّ محتجّ على تثبيت أحد هذين القولين، وإسقاط الآخر لم يحتج فيه إلى الخبر المتواتر، لكن يثبت ما نرويه بأخبار الآحاد، وكذلك اختلافهم في الوتر، والأضحية، ونحوهما.

ثم قال في آخر كتابه: ليس من الشرط ما يبيته النبي ﷺ بياناً عاماً أن يُنقل نقلاً عاماً متواتراً لإمكان أن يكتفي بعضهم بنقل بعض. ألا ترى أنه ﷺ حجّ حجة الإسلام، ومعه الألوّف من أصحابه، وقال: ((خذوا عني مناسككم))⁽²⁾، ولم ينقل ذلك نقلاً عاماً، وإنما نقله أربعة أو خمسة. ثم نقول لمن أثبتته قرآناً، وامتنع من إثباته من السورة: إن إثباته قرآناً يجري مجرى إثباته من السورة في افتقار كل واحد منهما إلى تبينه بياناً عاماً. فالذي أثبتموه أنتم قرآناً في الجملة، أثبتناه نحن قرآناً من السورة. ونقول لمن امتنع أن يثبت قرآناً إلا في سورة (النمل)، وكره قرآنه في أول (الفاتحة): إن وجوب افتتاح الصلاة بالتكبير جارٍ مجرى وجوب افتتاح القراءة بالبسملة في أن كل واحد منهما مما تعمّ به البلوى، فكيف قبلتم خبر الواحد في إيجاب التكبير دونها؟

فإن قال: وجوب افتتاح الصلاة بالتكبير إجماع، فصرنا إليه، لا إلى خبر الواحد.

قيل: قد ذهب الزهري إلى أن الصلاة تتعقد بمجرد النية، كما أنه يشرع في الصيام والحج بمجرد النية. وذهب أبو حنيفة إلى أنها تتعقد بقوله: ﴿ مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ ﴾، وأشباه ذلك مما لا ينطبق عليه اسم التكبير. فأبي إجماعٍ وجَدَ في ذلك؟ فإن قالوا: لو كانت البسملة قرآناً من (الفاتحة) لكفر جاحدها.

(1) وهو رأي السادة الحنابلة. انظر: المقنع: 100/1-101.

(2) الحديث في صحيح مسلم: كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر. واللفظ: ((لتأخذوا مناسككم، فأبي لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه)): 943/2، رقم الحديث: 310/1297 وفي سنن النسائي: كتاب المناسك، باب الركوب إلى الجمار واستغلال المحرم: ((يا أيها الناس خذوا مناسككم، فأبي لا أدري لعلي لا أحج بعد ..))، الحديث: 270/5.

قيل: هذا ينقلب عليكم، بأن يقال: لو لم يكن [20/ب] قرأنا لكفر مثبتها؛ كالأنكار التي ليست بقرآن إجماعاً. ثم نقول: إنما لم يكفر جاحدها لوقوع الاختلاف فيها، وكفر جاحد سائر آيات (الفاتحة) للإجماع عليها. ونظير ذلك ما أجمعنا عليه من تكفير مستحل الخمر المجمع على تحريمها، وترك تكفير مستحل النبيذ التمري المطبوخ المختلف في تحريمه.

(12) فصل

{ما استدل به الإمام ابن خزيمة من القرآن على أن البسمة آية، وردُّ شبه المخالفين}

وقد صنف إمام الأئمة أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة - رحمه الله -، وهو أحد الأئمة الجامعين بين معرفة علمي الفقه والحديث، لقي أصحاب الإمام الشافعي، وأخذ عنهم، وأدرك كثيراً من مشايخ الإمامين البخاري ومسلم، وروى عنهم، صنف جزعين في تقرير ما ذهب إليه الشافعي وغيره من الأئمة في أمر البسمة. وكان - رحمه الله - خبيراً باستخراج الأدلة من الآثار.

قال أبو بكر الصيرفي⁽¹⁾: سمعت أبا العباس بن شريح، وذكر أبا بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، فقال: يُخرجُ النُّكْتَ⁽²⁾ من أحاديث رسول الله ﷺ بالمنقاش. وذكر الحاكم أبو عبد الله الحافظ: أن مصنفاته تزيد على مئة وأربعين كتاباً، سوى المسائل. قال: والمسائل المصنفة أكثر من مئة جزء، منها: فقه حديث بريرة⁽³⁾ ثلاثة أجزاء، ومسألة الحج خمسة أجزاء، وما ذكره في هذا الجزء من أمر البسمة ينقسم قسمين: منه ما يتعلق بهذه المسألة التي نحن فيها، وهي الأولى. ومنه ما يتعلق بالمسألة الثانية. فننقل في كل مسألة ما يتعلق بها من كلامه⁽⁴⁾.

(1) الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله البغدادي المعروف بالصيرفي. فقيه شافعي أصولي. كان يقال: إنه أعلم خلق الله تعالى بالأصول بعد الشافعي. توفي سنة 330 هـ في مصر. من تصانيفه: شرح الرسالة، وكتاب في الإجماع، وكتاب في الشروط، انظر: طبقات الشافعية الكبرى: 3/186، ومفتاح السعادة: 288/2، والأعلام: 224/6.

(2) النُّكْتَ: جمع نُكْتَةٍ وهي بمعنى النقطة. الصحاح: 1/295، ومعجم مقاييس اللغة: 5/475، مادة: (نكت).

(3) حديث بريرة: ((الولاء لمن أعتق)). أخرجه البخاري في: كتاب الصلاة، باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد: 1/146، رقم الحديث: 456. وأخرجه مسلم في: كتاب العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق: 2/1142، رقم الحديث: 1504.

(4) المستترك: 1/129.

قال: أعلم الله — عزَّ وجلَّ —: أن حكم المختلف فيه إلى الله تعالى، فقال: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: 10]، فلما رأينا اختلاف الناس في ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾: أمِنَ القرآن هي أم لا، في أوائل سور القرآن؟ طلبنا الدليل على صحة هذا القول في هذا من كتاب ربنا — عزَّ وجلَّ —، وسنة نبينا المصطفى ﷺ لنتبّع الكتاب والسنة، وننبذ ما خالفهما، إذ الله عزَّ وجلَّ لم يجعل لبشر قولاً خلاف الكتاب والسنة. قال الله — عزَّ وجلَّ —: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: 36]. وقال — عزَّ وجلَّ —: ﴿فَلْيَخْذِرِ الَّذِينَ يَخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: 63]. [21/أ] قال: فلما تدبرنا الكتاب والسنة وجدناهما يدلان على أن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ من القرآن، في أول كل سورة من القرآن. ثم ذكر الاستدلال باتفاق الصحابة على كتابتها في المصاحف كما سبق وأطال النفس في ذلك، وقرره أحسن تقرير، وشرحه أبين شرح⁽¹⁾.

وحاصله: أن الرجوع فيما يختلف فيه من القرآن إلى ما هو مثبت بين الدفتين، كما أنه قد اختلف الناس قديماً وحديثاً في المعوذتين، ولا حجة أثبت عند العلماء أنهما من القرآن من إثبات هاتين السورتين، وكتبتهما بين الدفتين باتفاق من جميع من جمع القرآن على عهد الصديق {ﷺ}، وأصحاب النبي ﷺ من المهاجرين والأنصار وأمّهات المؤمنين متوافرون، وهم أهل القدوة الذين شاهدوا التنزيل، وصحبوا النبي ﷺ وحفظوا عنه القرآن يقرأ به في الصلاة، ويعلمهم إياه. وهم الذين حفظوا سنن النبي ﷺ وبلغوا عنه جميع ما بالمسلمين إليه الحاجة من دينهم، فكتبوا المعوذتين بين الدفتين باتفاق من جميعهم لم ينازعهم في ذلك منازع، ولا خالفهم في ذلك بشر، ولا ترك أحد من المسلمين في شيء من الأقطار إلى يومنا هذا نعلمه كتبة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في شيء من أوائل سور القرآن.

(1) لم أجد لهذا النقل أثراً في: (صحيح ابن خزيمة)، ولا في كتابه: (التحقيق في أحاديث الخلاف).

قال: فهذه الحجة العظمى عند علمائنا على من خالفنا ونازعنا، وادعى أنهما ليستا من القرآن، ومخالفونا من العراقيين مقرّون أنهما من القرآن، وابن مسعود {رضي الله عنه} مع جلالته وعلمه وفقهه ومكانه من الإسلام، كان ينكر أن المعوذتين من القرآن، وهم معترفون أنهما لم يكتبهما في مصحفه، ولا كان يرى قراءتهما في الصلاة، فحجبتنا العظمى على مخالفينا من العراقيين أن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ من القرآن، هذه الحُجَّةُ حذو القُدَّةِ بالقُدَّةِ⁽¹⁾. ولم نَرَ في بلدة من بلاد الإسلام التي وطئناها: من الحرمين والحجاز، وتهمامة ومدن العراق، والشام ومصر، وخراسان، ولا خبرنا أحد أنه عاين، ولا خبر عن غيره أنه رأى مصحفاً، ولا جزءاً من أجزاء القرآن كُتِبَ فيه قديماً وحديثاً، من لدن جَمْعِ القرآن بين الدفتين في عهد الصديق {رضي الله عنه} إلى زماننا أسقط [21/ب] في شيء من أوائل السور كُتِبَتْ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. فكيف يجوز لعالم أن يتوهم عليهم أنهم كتبوا بين أضعاف⁽²⁾ القرآن في مئة وبضعة عشر موضعاً ما ليس بقرآن بمثل القلم الذي كتبوا به القرآن، وبمثل ذلك السواد والخط. فمن تدبر ما وصفنا، وعلم موضع أصحاب رسول الله {صلى الله عليه وسلم} من دين الله والعلم والفقه، وشدة خوفهم من خالقهم،

-
- (1) القُدَّة: ريش السهم. لسان العرب: 503/3. ومنه الحديث: ((لتركبن سنن من كان قبلكم حذو القُدَّةِ بالقُدَّةِ))، أي كما تقدر كل واحدة منهما على قدر صاحبتهما، والقُدَّة من القَدَّ، وهو القطع. يعني به قطع الريشة المقنودة على قدر صاحبتهما في التسوية. يُضْرَب مثلاً للشئيين يستويان ولا يتفاوتان. ومثله: حذو النعل بالنعل. انظر: مجمع الأمثال: 271/1، والنهاية في غريب الحديث والأثر: 4/28. ولم أقف على الحديث المذكور بهذا اللفظ فيما بحثت. والحديث الشريف هذا قد أخرج جزءاً منه الإمام أحمد في مسنده بسنده إلى النبي {صلى الله عليه وسلم} قال: ((ليحملن شرار هذه الأمة على سنن الذين خلوا من قبلهم أهل الكتاب حذو القُدَّةِ بالقُدَّةِ...)) الحديث. المسند: 125/4. وأخرج أيضاً جزءاً آخر منه بلفظ: ((لتركبن سنن من كان قبلكم سنة بسنة)) المسند: 218/5. ومسند الحميدي: رقم 848. ورواية الترمذي: ((والذي نفسي بيده لتركبن سنة من...)) 412/4.
- (2) أضعاف: يقال: أضعاف الكتاب أي: أثناء سطره وحواشيه، وهو من المجاز. تاج العروس: 24/51، مادة: (ضعف).

وورعهم، علم واستيقن أنهم لم يكونوا يستحلون، ولا يستجيزون لأنفسهم كُتَبَ ما ليس بقرآن بين أضعاف القرآن بمثل خط القرآن، بمثل ذلك السواد، ومثل ذلك القلم، ولم يميزوا بين كُتَبَ القرآن، وكُتَبَ ما ليس بقرآن.

ثم قال: قال لي بعض من يحتج للعراقيين: أَيُثْبِتُ قرآن باختلاف؟.

فقلت مجيباً له: نعم. قد اختلف العلماء في المعوّدتين: أهما من القرآن أم لا؟ وأنت مقرّ أنهما من القرآن، مع اختلاف العلماء في ذلك، فلو لم تثبت قرآناً⁽¹⁾ باختلاف بأن كان مسطوراً بين الدفتين لوجب أن ننفي المعوّدتين من القرآن، فبهت ولم يُحر جواباً⁽²⁾.

قال: فهذه إحدى الحجج، وهي أعلاها، وأقواها، وأثبتها أن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ من كتاب الله في افتتاح كل سورة من القرآن.

ويقال لمخالفينا: خبرونا ما الحجة على بعض جهّال المعتزلة إن ادعى مدع منهم أن ما في القرآن مما هو خلاف مذهبهم ليس بقرآن، أو قال جاهل منهم مثل مقالة صاحبهم عمرو بن عبّيد⁽³⁾ أن: ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ [اللب: 1] لم تكن في اللوح

(1) وردت في الأصل: (قرآن)، وصوابها — كما أثبتنا —: (قرآناً) على أنها حال منصوبة.

(2) أي: لم يرجع جواباً، من حار يحور: أي رجع. قال لبيد:

وما المرء إلا كالشهاب وضوئه
يحور رماداً بعد إذ هو يسطع

القاموس المحيط: ص: 487، مادة: (حور)، والجامع لأحكام القرآن: 273/19، وديوان لبيد: ص: 169.

(3) أبو عثمان عمرو بن عبّيد بن باب البصري التيمي بالولاء، المعتزلي، القدري، المتكلم. ولد سنة 80

هـ. جالس الحسن البصري وحفظ عنه واشتهر بصحبته، ثم أزاله واصل بن عطاء عن مذهب أهل

السنة فقال بالقدر ودعا إليه واعتزل أصحاب الحسن، حتى عدَّ شيخ المعتزلة في عهده. وكان له

سمعة وإظهار زهد. واشتهر بأخباره وصحبته مع أبي جعفر المنصور. ومن العلماء من يراه

مبتدعاً. وللدارقطني: (أخبار عمرو بن عبّيد). له رسائل وخطب، وكتاب التفسير. توفي في مران

قرب مكة سنة 144هـ. انظر: تاريخ بغداد: 166/12، وميزان الاعتدال: 273/3، ووفيات

الأعيان: 460/3، ومفتاح السعادة: 146/2، والأعلام: 81/5.

المحفوظ. فهل يمكن إقامة الحجة أنها قرآن بخبر عن النبي ﷺ ؟ وهل الحجة أنه قرآن إلا أنه مكتوب بين الدفتين؟. أرايت لو قالت الغالية من الروافض: ما الدليل على أن ما تقرأون⁽¹⁾ في صلاتكم قرآن؟ فإن عندنا قرآناً مسنوناً نظيره إذا خرج المهدي ظهر العدل والحق والإنصاف. فهل يمكن إقامة دليل فيما ينكرها؟ ولا أنه قرآن إلا أن يقال: اتفق الجميع من العلماء أن ما كتب في المصاحف والأجزاء والأسباع بالسواد قرآن. فهذه إحدى الحجج.

الحجة الثانية: أن أهل الصلاة جميعاً لم يختلفوا من الأسلاف والأخلاف أن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قرآن ووحى أنزله الله — عزَّ وجلَّ — على النبي ﷺ في قوله: ﴿ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [النمل: 30]. [22/أ] وإذا اتفق الجميع أن ذلك في موضع واحد قرآن ووحى، كان ما هو مثل حروفه ونظمه ولفظه مما هو مكتوب في أوائل السور كلها بمثل كتابته قرآناً ووحياً⁽²⁾ مثله، لا فرق إذا كان قرآن⁽³⁾ في موضع فهو قرآن في كل موضع كتب بين الدفتين.

ثم قال: وابن مسعود — رحمه الله — مع إنكاره أن تكون المعوَّنتان من القرآن، لم ينكر أن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ من القرآن، لأن في كراهته التفسير في المصحف، وفي قوله: ((جرّدوا القرآن، ولا تلبسوا به ما ليس منه))⁽⁴⁾ دلالة واضحة على أن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ لو لم تكن عنده في أوائل كل سورة من القرآن لما

(1) وردت في الأصل: (تقرّون)، وهو تصحيف ناسخ، والصواب: (تقرأون)

(2) وردت في الأصل: (قرآن ووحى)، وهو تصحيف ناسخ، والصواب: (قرآناً ووحياً) على أنه خبر كان وعطف عليه منصوبان.

(3) هكذا وردت في الأصل: (قرآن)، وتوجيهها على أن (كان) تامة، و(قرآن) فاعل مرفوع. كما يمكن اعتبار (كان) ناقصة، وعليه يلزم نصب (قرآناً) على أنه خبر كان منصوب. وتأويل المخطوط أولى من تصويبه طالما له وجه محتمل.

(4) المصاحف: ص: 155.

كتبت في أوائل السور. ولم نسمع أحداً من العلماء لا ولا من الجهال ذكر أن ابن مسعود {ﷺ} لم يكتب ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في أوائل السور. قد نظرتُ في المصحف⁽¹⁾ الذي يذكر أنه مصحف ابن مسعود {ﷺ}، وهو خلاف تأليف مصاحف الآفاق، فرأيت في أوائل كل سورة من ذلك المصحف مكتوباً ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ كما قد كتب في مصاحفنا. فالعلم محيط عند من سمع قول ابن مسعود {ﷺ}: ((جردوا القرآن، ولا تلبسوا به ما ليس منه))⁽²⁾ أن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في أوائل كل سورة من القرآن كان عنده، من القرآن. إذ لو لم تكن عنده من القرآن لما لبس القرآن بغيره، ولجرد القرآن، وجرد أصحابه الذين كانوا يرونه قدوة لا يرون مخالفته واتباع غيره من أصحاب النبي ﷺ. ومحال أن يكره عالم التعشير في المصحف كراهية أن يكون قد ألحق بالقرآن ما ليس منه، ثم يكتب ما ليس بقرآن في مئة موضع وأكثر من عشر مواضع حروفاً منظومة. هذا ما لا أظنه يخفى على عاقل.

(1) (قد نظرتُ في المصحف..) يبدو أن هذه العبارة من كلام أبي شامة — رحمه الله —. فإن يكن الأمر كذلك فكيف؟ وحادثة تحريق عثمان {ﷺ} المصاحف بعد نسخ ستة مصاحف من المصحف البكري، من الخبر المتعلق بهذا، أن ابن مسعود {ﷺ} أبى أول الأمر أن يأتي بمصحفه، ولما هدده عثمان {ﷺ} بالتعزير ضرباً بالسوط، جاء بمصحفه وحرقه عثمان {ﷺ} كما فعل بغيره من المصاحف الأخرى التي كان بعض الصحابة قد أمر بنسخها من المصحف البكري. قال الزرقاني بعد عرضه لقضية التحريق هذه: وأصبح مصحف ابن مسعود، ومصحف أبي بن كعب، ومصحف عائشة، ومصحف علي، ومصحف سالم مولى أبي حذيفة، أصبحت كلها وأمثالها في خبر كان، مغسولة بالماء، أو محروقة بالنيران. انظر: مناهل العرفان في علوم القرآن: 254/1.

(2) المصاحف: ص: 155.

(13) فصل

{استدلال ابن خزيمة من السنة المطهرة على أن البسملة آية، ومناقشة المخالفين}

قال الإمام أبو بكر بن خزيمة: والحجة من سنة النبي ﷺ أن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ من القرآن في أوائل السور: أن النبي ﷺ لما قرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة عدّها آية كعدّه ﷺ سائر الآي من فاتحة الكتاب. حدثنا بهذا الخبر محمد بن إسحاق الصغاني أخبرنا خالد بن خدّاش⁽¹⁾، حدثنا عمر بن هارون عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة⁽²⁾ عن أم سلمة {رضي الله عنها} أن [22/ب] رسول الله ﷺ قرأ في الصلاة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فعدّها آية، ﴿ أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ آيتين، ﴿ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ثلاث آيات، ﴿ مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ أربع آيات، وقال هكذا، ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ وجمع خمس أصابعه⁽³⁾.

وقال أبو بكر : وسمعت الربيع بن سليمان المرادي يحكي ذلك عن يوسف بن يحيى البويطي، قال: وروى حفص بن غياث وغيره عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة {رضي الله عنها} أن النبي ﷺ لما قرأها في الصلاة عدّها آية. ولا قول لأحد مع النبي ﷺ خلاف قوله. إذ الله لم يجعل لبشر مع قول النبي ﷺ قولاً يخالف قوله، وجعل الله نبيّه المصطفى ﷺ متبوعاً لا تابِعاً، فرض على العباد طاعته، وأمرهم باتباعه، فيقال لمخالفينا: قد عدّها النبي ﷺ آية على ما روينا عن زوجته أم سلمة {رضي الله عنها}، هلموا دليلاً؛ إما بنقل خبر عن النبي ﷺ يخالف خبرنا، أو غير خبر يؤيد مذهبكم في إنكاركم أنه من القرآن. وعدم وجود حجة تؤيد مقاتلكم بطلان دعواكم، وفي بطلان دعواكم صحة مذهبنا.

(1) خالد بن خدّاش: بكسر الشين وتخفيف الدال: أبو الهيثم المهلبى. تهذيب التهذيب: 216/1.

(2) عبد الله بن أبي مليكة، بالتصغير. تقريب التهذيب: 431/2.

(3) صحيح ابن خزيمة: 249/1.

قلت: أجاب بعض المخالفين عن هذا بزعمه، فقال: فأما قول أم سلمة رضي الله عنها، فمن رأيها وقولها، ولا ننكر الاختلاف في ذلك.

قلت: هو من قولها قطعاً، ولكنها مخبرة عما رأت من فعل النبي ﷺ، فإنه لما عدّها بأصابعه على نحو ما عدّ من باقي آيات الفاتحة جزمّت بما قالت، وهو كما قالت، فإن كل أحد لو رأى ما رأت لقال ما قالت، فنعم القول قولها، وحبذا رأيها.

وقال أيضاً أبو بكر بن إسحاق في كتابه (الصحيح): باب ذكر الدليل على أن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية من فاتحة الكتاب، فذكر الحديث السابق، وعمر بن هارون هو البلخي⁽¹⁾ تكلموا فيه، إلا أن لحديثه شواهد سنأتي في المسألة الثانية⁽²⁾.

وأخرجه الإمام أبو الحسن الدارقطني، وقال: قطعها آية آية، وعدّها عدّ الأعراب، وعدّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية، ولم يعدّ ﴿أَتَعْمَتَ عَلَيْهِمْ﴾⁽³⁾.

قال ابن خزيمة: وكذلك عبد الله بن عباس {ﷺ} ترجمان القرآن عدّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية كما خبرت أم [23/1] سلمة رضي الله عنها عن النبي ﷺ، ثم ذكر بأسانيد له صحيحة عن ابن جريج عن أبيه عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس {ﷺ} في قوله — عز وجل —: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر: 87]، قال: هي فاتحة الكتاب، قيل: فأين السابعة؟ قال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ السابعة، أخرجها الله لكم⁽⁴⁾ من كنز تحت العرش لم يخرجها لأحد كان قبلكم.

(1) عمر بن هارون بن يزيد الثقفي مولاهم البلخي، متروك، وكان حافظاً. من كبار الطبقة التاسعة، مات سنة 194 هـ. تقريب التهذيب: 65/2.

(2) صحيح ابن خزيمة: 248/1.

(3) سنن الدارقطني: 307/1.

(4) وردت في أصل المخطوط: (أخرجها الله كلم)، والصحيح: (أخرجها الله لكم)، إلا أن الناسخ وضع جرة الكاف خطأ على اللام فأصبحت: (كلم)، وهو خطأ.

قال أبو بكر: وابن عمر⁽¹⁾ — رحمه الله — قد احتج بأن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ من القرآن بمثل حجتنا. قال: لَمْ كُتِبَتْ في المصاحف إذا لم تقرأ؟. قال أبو طاهر بن أبي هاشم: ألا ترى أن ترك قراءتها كان عند ابن عمر كترك قراءة غيرها مما هو مرسوم في المصحف من سائر آي القرآن؟ إذ كان رسمها في الخط كرسوم ما بعدها، لا فرق بينهما. وقد أجمع مع ذلك من أئمة القراءة بالأمصار على الجهر بها بين السورتين: أهل الحرمين⁽²⁾، وعاصم، والكسائي، وأهل الشام⁽³⁾.

قال: وقد صحت الرواية عن علي، وابن عمر، وابن عباس { } أنهم جعلوها آية من القرآن في أم الكتاب.

قال أبو جعفر الطحاوي: حدثنا أبو بكرة حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ابن جريج عن أبيه عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس { } : ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِ ﴾ [الحجر: 87]. قال: فاتحة الكتاب، ثم قرأ ابن عباس { } : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قال: وهي الآية السابعة. قال: وقرأ عليّ سعيد بن جبيرة كما قرأ عليه ابن عباس { }⁽⁴⁾.

قلت: وفي كتاب السنن الكبير عن علي وابن عباس وأبي هريرة ومحمد بن كعب وسعيد بن جبيرة { } أن (الفاتحة) هي السبع المثاني، وهي سبع آيات، والبسملة هي الآية السابعة. وفي بعض الروايات عن أبي هريرة { } رفع ذلك إلى النبي ﷺ⁽⁵⁾.

(1) (ابن عمر) هو علي بن عمر الدارقطني.

(2) إذا قيل: قراءة أهل الحرمين، أو قيل: قراءة الحرمين عنوا قراءة الثلاثة؛ (ابن كثير)، و(نافع)، و(أبو جعفر)، أما إذا قيل: (قراءة الحرمين) فهما (نافع وابن كثير) فقط.

(3) يقصد بقراءة أهل الشام: قراءة (ابن عامر) من القراء السبعة انظر: كتاب السبعة في القراءات ص: 101-53.

(4) شرح معاني الآثار: 200/1.

(5) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب الدليل على أن: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية تامة من

الفاتحة، 45/2.

وفي صحيح البخاري: عن آدم بن أبي إياس حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة {ﷺ} عن النبي ﷺ قال: ((الحمد لله أم القرآن، والسبع المثاني، والقرآن العظيم))⁽¹⁾. وقال أبو داود في كتاب السنن: حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن محمد المروزي وابن السرح قالوا: حدثنا سفيان عن عمرو عن سعيد بن جبیر قال قتيبة فيه: عن ابن عباس {ﷺ} قال: ((كان النبي ﷺ لا يعرف فصل [23/ب] السورة حتى ينزل عليه ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))⁽²⁾. وفي رواية: لا يعلم انقضاء السورة. هذا حديث حسن صحيح، صححه أبو عبد الله الحاكم في مستدركه، وقال: إنه صحيح على شرط الشيخين⁽³⁾، واحتج به الشافعي في سنن حرمله.

وقال أبو عبيد: حدثنا حجاج عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار أن سعيد بن جبیر أخبره أن في عهد النبي ﷺ كانوا لا يعرفون انقضاء السورة حتى تنزل ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، فإذا نزلت علموا أن قد انقضت السورة، ونزلت أخرى⁽⁴⁾. قلت: كذا ذكره مرسلاً، وهكذا أخرجه أبو داود في المراسيل⁽⁵⁾، وقال: قد أُسْنِدَ هذا الحديث، وهذا أصح. أخرجه عن أحمد بن محمد المروزي، وهو ابن شبيب⁽⁶⁾.

(1) رواية صحيح البخاري: حدثنا آدم: حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة {ﷺ} قال: قال رسول الله ﷺ: ((أم القرآن هي السبع المثاني والقرآن العظيم)) كتاب تفسير القرآن، سورة الحجر، باب قوله: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِ ﴾: 269/5، رقم الحديث: 4704.

(2) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب من جهر بها: 209/1، رقم الحديث: 788.

(3) المستدرک: 231/1. وقال الذهبي: أما هذا فتأبأت.

(4) المجموع: 270/3.

(5) عن سعيد بن جبیر قال: كان النبي ﷺ لا يعرف ختم السورة حتى تنزل: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ المراسيل: ص: 86.

(6) أبو الحسن أحمد بن محمد بن ثابت بن عثمان بن مسعود بن يزيد بن شبيب الخزاعي المروزي الماخواني نسبة إلى ماخوان قرية من قرى مرو. روى عنه البخاري. وقال النسائي: ثقة. كما وثقه العجلي، وابن حبان، وابن عساكر، والذهبي، وغيرهم. تهذيب التهذيب: 433/1.

وفي الخلافيات للبيهقي عن سليم بن مسلم مولى بني عبد الدار عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس {ﷺ}: ((أن جبريل {عليه السلام} كان إذا جاء إلى النبي ﷺ بالقرآن، كان أول ما يلقي عليه ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، فإذا قال جبريل: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ الثانية، علم رسول الله ﷺ أنه قد ختم السورة وافتتح أخرى))⁽¹⁾.

قلت: وله شواهد، وهذا إخبار عن العرض، فقد ثبت في الصحيحين من حديث عائشة عن فاطمة - رضي الله عنهما -: ((أن جبريل - عليه السلام - كان يعارض النبي ﷺ بالقرآن في كل سنة مرة، وعارضه في عام وفاته مرتين))⁽²⁾. وإنما قلت ذلك لأن الآيات في السورة لم تنزل على هذا الترتيب، وإنما كانت تنزل بحسب الوقائع والحوادث بمكة والمدينة. والله أعلم.

ورواه البيهقي في السنن الكبير عن الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن عمرو ابن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس {ﷺ}، قال: ((كان المسلمون لا يعلمون انقضاء السورة حتى تنزل: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. فإذا نزلت علموا أن السورة قد انقضت))⁽³⁾.

(1) مختصر الخلافيات: 42/2. كما أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: باب الدليل على أن ما جمعته مصاحف الصحابة ﷺ كله قرآن، و﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في فواتح السور سوى سورة براءة: 42/2.

(2) أخرجه البخاري في: كتاب فضائل القرآن، باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ. رقم الحديث: 4998، فتح الباري: 43/9. وأخرجه مسلم في: كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل فاطمة: 1905/4، رقم الحديث: 98، و99.

(3) انظر: السنن الكبرى: 43/2، وفيها: ((فإذا نزلت ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ علموا أن السورة قد انقضت)).

قلت: فهذا نص في أنها كانت تنزل في أوائل السور، وانضاف إلى ذلك أن عدّها النبي ﷺ آية، وكذا جماعة من أصحابه مع إجماعهم على كتابتها في المصحف. وهذه كلها صفات ما أجمع على كونه قرآنًا، فالتحق به ما ذكرناه من البسملة. والله أعلم. وفهم من ذكرنا [1/24] من الصحابة والتابعين أن (الفاتحة) سبع آيات، ونصّوا على أن البسملة إحدى آياتها، ومن خالفنا في ذلك عدّ ﴿أَتَعَمَّتْ عَلَيْهِمْ﴾ آية، وما بعدها آية أخرى.

والترجيح لقول من عدّ البسملة لقوة مشاكلتها اللفظية، وبُعد افتتاح آية بلفظ غير المخفوضة مع ما تقدم من الأدلة الخيرية، وما يأتي.

وقال أبو عبيد: حدّثنا أبو الأسود عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن كعب قال: إن أول ما أنزل الله سبحانه وتعالى من التوراة: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: 151]، ثم ذكر الآيات (1).

حدّثنا حسان بن عبد الله عن المفضل بن فضالة عن أبي صخر حميد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي قال: فاتحة الكتاب سبع آيات ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. قال المفضل: وكان ابن شهاب يقول: من ترك ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فقد ترك آية من كتاب الله — عز وجل —.

حدّثنا إسماعيل بن إبراهيم عن الليث عن مجاهد عن ابن عباس {ع} قال: ((آية من كتاب الله — عز وجل — أغفلها الناس: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾)).

(1) أخرج أبو الشيخ عن عبيد الله بن عبد الله بن عدي بن الخيار قال: سمع كعب رجلاً يقرأ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ قال كعب: والذي نفس كعب بيده إنها لأول آية في التوراة: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ إلى آخر الآيات. [الأنعام: 151-153]. الدر المنثور في التفسير بالمأثور: 54/3.

حدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: أَخْبِرْكَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ {ؓ} قَالَ لَهُ: ((﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: نَعَمْ)).

وحدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو {ؓ}: ((أَنَّهُ كَانَ لَا يَدْعُ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ حِينَ يَسْتَفْتِحُ وَلِسُورَةٍ بَعْدَهَا)).

وحدَّثَنَا مَعَاذٌ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: كَانَ نَافِعٌ يُعْظِمُ تَرْكَ قِرَاءَةِ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، وَيَقُولُ بِهِ.

(14) فصل

{تنبيه المصنف على توهم من نسب حديث (عدّ فاتحة الكتاب سبع آيات) إلى البخاري}

مما يجب أن ننبه عليه أن إمام الحرمين أبا المعالي⁽¹⁾ ابن الجويني — رحمه الله — قال في كتابه (نهاية المطلب): وقد روى محمد بن إسماعيل البخاري أن رسول الله ﷺ عدّ فاتحة الكتاب سبع آيات، وعدّ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية منها، وتبعه في ذلك صاحبه أبو حامد الغزالي⁽²⁾ — رحمه الله —، فقال في كتابه (السيط) في فصل قراءة الفاتحة في الصلاة: يجب افتتاحها بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، فإنها آية من الفاتحة عندنا.

روى البخاري: أن رسول الله ﷺ عدّ الفاتحة سبع آيات، وعدّ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية منها.

وقال في (الوسيط): تجب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ إذ روى البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم عدّ الفاتحة سبع آيات، وعدّ البسمة منها آية⁽³⁾.

(1) سبقت ترجمته في الصفحة: (112)، الحاشية: (4).

(2) سبقت ترجمته في الصفحة: (112)، الحاشية: (5).

(3) انظر: (الوسيط): 60/2. وفيه: وعدّ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية منها. وقد ذكر محقق الوسيط

أن الإمام الغزالي قد تتبع أستاذه إمام الحرمين في أن البخاري روى هذا الحديث. قال الإمام النووي: لم يورده البخاري في صحيحه ولا في تاريخه. وقال الحافظ ابن حجر: وهو من الوهم الفاحش. لكن روى ابن خزيمة في صحيحه أن النبي ﷺ عدّ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾ آية منها. وقال السيوطي في الدر المنثور: أخرج أحمد وأبو عبيد وابن سعد وأبو داود والدارقطني والبيهقي عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يقرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. أَلْحَمْدُ لِلَّهِ — إلى: ﴿ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ قطعها آية آية، وعدّها عدّ الأعراب، وعدّ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية. انظر: المجموع: 3/333، وتلخيص الحبير: 1/232 — 233، والدر المنثور: 7/1، والسنن الكبرى: 58/2، ونصب الراية: 323/1 — 335.

فاعلم أن ذلك ليس في صحيح البخاري، ولا في تاريخه، ولا في كتاب القراءة خلف الإمام له. وقد اغترَّ بذلك جماعة من المتفهمة الذين لا عناية لهم بعلم الحديث، وأظن الإمام أبا المعالي بلغه أن ذلك في كتاب محمد بن إسحاق بن خزيمة (الصحيح) الذي تقدم ذكره، فلما صنَّف (النهاية)⁽¹⁾ سبق لفظه إلى تسمية البخاري من جهة اتفاق اسمي الإمامين بمحمد، واسمي الكتابين بالصحيح.

فالحاصل: أن ذلك وهم. فلم يَرَوْا البخاري ذلك، ولا مسلم في صحيحيهما⁽²⁾. وإذا قيل: روى البخاري أو مسلم كذا وكذا، فإنما يطلق ذلك على ما روياه في صحيحيهما⁽³⁾، والحديث الذي أشار إليه حديثٌ ثابتٌ من حديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة {رضي الله عنها} كما سبق، وإن لم يكن في صحيحي البخاري ومسلم فما أكثر ما فاتهما من الصحيح. أخرج الإمام ابن خزيمة في صحيحه، واحتج به في المسألة كما مضى⁽⁴⁾.

(1) أي كتاب نهاية المطلب.

(2) وردت في الأصل بلفظ (صحيحهما)، والصواب ما أثبتته: (صحيحيهما).

(3) وردت في الأصل بلفظ (صحيحهما)، والصواب ما أثبتته: (صحيحيهما).

(4) انظر: صحيح ابن خزيمة: 247/1، نقله أبو شامة عنه بتصريف بسيط.

(15) {فصل}

جماع فصول تشتمل على ذكر أدلة المخالفين وشبههم في هذه المسألة، وكيفية
الانفصال عنها

استدل أصحاب مالك، ومن وافقهم على أن البسمة ليست من الفاتحة، ولا من غيرها من السور بأدلة منها، قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 82]. قالوا: وقد وجد الاختلاف الكثير في البسمة، فدل على أنها ليست من عند الله.

وقد حكى استدلالهم بذلك أبو عمر بن عبد البر في كتاب التمهيد⁽¹⁾، ثم أجاب فيه، وفي كتاب الاستنكار⁽²⁾ بما سيأتي: وهو أن المراد أنه حق كله متناسب الفصاحة، ثم يُنْقَضُ عليه بالمعوذتين، وبالحروف المختلف فيها بين القراء، ومنها قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: 9]. قالوا: فلو كانت ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ من القرآن لحفظها الله علينا، ولم يقع الاختلاف فيها، كما أنها لما كانت قرآناً من سورة (النمل) لم ينكر ذلك أحد، ولم يُخْتَلَفَ فيه.

أجاب عن هذا الفقيه سليم⁽³⁾ بن أيوب فقال: هذه الآية حجة لنا بأن نقول: لو لم تكن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ من الذكر لما حفظها الله بتدوينها في مصاحفنا كحفظه [25/1] المعوذتين، وسائر القرآن. ألا ترى أن سورتي القنوت، وكثيراً مما رُوِيَ عن عبد الله وأبي بن كعب {رضي الله عنهما} لما لم تكن مثل ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لم نحفظ شيئاً من ذلك هذا الحفظ.

(1) التمهيد: 215/20.

(2) الاستنكار: 221/4.

(3) سبقت ترجمته في الصفحة: (128)، الحاشية: (2).

قال: وقد قيل: إن الهاء لمحمد ﷺ، حكاة الفراء⁽¹⁾. قال: فإن قالوا: لم يجز للنبي ﷺ في الآية ذكر، فلا يمكن رد الكتابة إليه. قيل: قوله ﴿ تَزَلْنَا أَلَدْرَ﴾ يدل على: منزل عليه، فترجع الكناية إلى المدلول عليه في الآية.

ونحوه قوله: ﴿ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ﴾ [هود: 43]. أي: لا معصوم إلا المرحوم، لأنه لما نفى العاصم صار بمعنى لا معصوم، فصار إلا مَنْ رَحِم استثناء من المعصومين الذين دل عليهم الفاعل.

ومنها حديث أبي هريرة ؓ في⁽²⁾ صحيح مسلم، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((قال الله عز وجل: قسمت الصلاة بيني وبين عبدني نصفين، ولعبدني ما سأل. فإذا قال العبد: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، قال الله: حمدني عبدني. وإذا قال: ﴿ أَرْحَمِ الرَّحِمِينَ﴾، قال: أنثى عليّ عبدني. وإذا قال: ﴿ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، قال: مجّدي عبدني أو قال: فوّض إليّ عبدني. وإذا قال: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، قال: هذه بيني وبين عبدني، ولعبدني ما سأل. وإذا قال: ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: 6-7]، قال: هذا لعبدني، ولعبدني ما سأل)). هكذا رواه سفيان بن عيينة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ؓ، وتابعه على إسناده شعبة بن الحجاج، وروح بن القاسم، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، وإسماعيل بن جعفر، ومحمد بن يزيد النضري، وجهضم بن عبد الله، فروّوه عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ؓ. قال سفيان: دخلت على العلاء بن عبد الرحمن في بيته، وهو مريض، فسألته فحدثني بهذا الحديث⁽³⁾.

(1) أي: وإنّا لمحمد لحافظون. انظر: معاني القرآن: 85/2.

(2) وردت في الأصل: (وفي) بواو عطف زائدة، والصواب حذفها.

(3) نص صحيح مسلم: عن أبي هريرة ؓ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله تعالى: ((قسمت الصلاة بيني وبين عبدني نصفين، ولعبدني ما سأل. فإذا قال العبد: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. قال =

وخالفهم مالك بن أنس فرواه عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول: سمعت أبا هريرة {رضي الله عنه} فذكره وقال في آخره: ((فهو لأبي لعبيدي)).

وكذلك رواه ابن جريج، ومحمد بن إسحاق بن يسار، والوليد بن كثير عن [ب] العلاء عن أبي السائب عن أبي هريرة {رضي الله عنه}، وكأن العلاء سمعه من أبيه، ومن أبي السائب معاً، ويدل عليه رواية أبي أويس المدني عن العلاء بن عبد الرحمن، قال: سمعت من أبي، ومن أبي السائب جميعاً، وكانا جليسين لأبي هريرة {رضي الله عنه} فذكره بنحوه. وكل هذه الأسانيد الثلاثة في صحيح مسلم⁽¹⁾.

قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر في كتاب (الإتصاف): لا أعلم حديثاً في سقوط ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ من أول فاتحة الكتاب أبين من هذا الحديث⁽²⁾. وعلل ذلك بما يأتي ذكره من الوجه الثالث مما أورده الإمام أبو بكر الطرطوشي. ثم قال: والعلاء ليس بالمتين⁽³⁾ عندهم، وقد انفرد بهذا الحديث، وليس يوجد إلا له، ولا تروى ألفاظه عن أحد سواه، والله أعلم⁽⁴⁾.

= الله تعالى: حمدني عبدي، وإذا قال: ﴿ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، قال: أثنى عليّ عبدي. وإذا قال: ﴿ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾: قال: مجدني عبدي، وقال مرة: فوّض إلي عبدي. فإذا قال: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ قال: هذه بيني وبين عبدي، ولعبيدي ما سألت. فإذا قال: ...)) التتمة متوافقة مع الأصل. صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة: 296/1، رقم الحديث: 38.

(1) الأسانيد الثلاثة في صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة: 296/1
— 297.

(2) يعني: حديث العلاء. انظر: الإتصاف: ص: 191.

(3) (ليس بالمتين): صفة لمن في المرتبة الرابعة من مراتب التجريح. ذكره الحافظ العراقي في شرح ألفية العراقي، المسماة بالتبصرة والتذكرة. وكذا: (ليس بذلك). انظر: تاريخ ابن معين: 415/2، والتاريخ الكبير: 508/2/3، والجرح والتعديل: 357/6.

(4) الإتصاف: ص: 196.

وقال في كتاب التمهيد: قال أحمد بن زهير: سمعت يحيى بن معين يقول: العلاء ابن عبد الرحمن ليس بذلك. قال: وسمعت يحيى بن معين يقول: لم يزل الناس يتقون حديث العلاء بن عبد الرحمن.

قلت: ونقلت من خط الحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي في كتابه الذي اختصره من كتاب الحافظ أبي أحمد بن عدي، قال: العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة من جهينة: مدني ليس بالقوي. سئل ابن معين عن العلاء وسهيل فلم يقرّ أمرهما، وقال في موضع آخر: سهيل أوثق، والعلاء ضعيف⁽¹⁾.

وأخرج الحافظ أبو القاسم في ترجمة سعيد المقبري عن عثمان بن سعيد الدارمي قال: سألت يحيى بن معين عن العلاء بن عبد الرحمن، قلت: هو أحب إليك أو سعيد المقبري؟ فقال: سعيد أوثق، العلاء ضعيف⁽²⁾.

وفي ترجمة عبد الله بن محمد بن عقيل، قال عبد الله أحمد: سمعت يحيى بن معين، وسئل عن العلاء بن عبد الرحمن فقال: مضطرب الحديث، وليس حديثه حجة⁽³⁾.

(1) أبو شبل العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي المدني، صدوق، ربما وهم، من الطبقة الخامسة، مات سنة بضع وثلاثين ومئة. تقريب التهذيب: 92/2.

(2) أخبرنا أبو القاسم الواسطي: حدثنا أبو بكر الخطيب. أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إبراهيم قال: سمعت أحمد بن محمد بن عبدوس قال: سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول: سألت يحيى بن معين عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه كيف حديثهما؟ فقال: ليس به بأس. قلت: هو أحب إليك أو سعيد المقبري؟ فقال: سعيد أوثق، العلاء ضعيف. تاريخ ابن عساكر: 284/21.

(3) ذكر ابن عساكر في ترجمة محمد بن عقيل: سمعت يحيى بن معين، وسئل عن العلاء بن عبد الرحمن فقال: يضعف الحديث/ كذا بالأصل. وفي العقيلي: مضطرب الحديث. ليس حديثه بحجة. انظر: تاريخ ابن عساكر 264/32.

وفي كتاب (الجرح والتعديل) لأبي الفرج بن الجوزي، قال يحيى بن معين: ليس حديثه — يعني العلاء بن عبد الرحمن — بحجة، مضطرب الحديث، لم يزل الناس يتقون حديثه. قال: وقال مرة: ليس بالقوي⁽¹⁾.

ووقع في كتاب شيخنا أبي الحسن⁽²⁾ (جمال القراء): قال: قال يحيى بن معين: العلاء بن عبد الرحمن ليس حديثه بحجة. وقال ابن أبي خيثمة: [26/أ] سمعت يحيى بن معين يقول: العلاء بن عبد الرحمن ليس بذاك، لم يزل الناس يتقون حديثه. وقال أبو حاتم الرازي: روى عن العلاء الثقات، وأنا أنكر من حديثه أشياء⁽³⁾.

قلت: ولا نطمع في دفع حديث مخرّج في صحيح مسلم بمثل هذا. فإنه قلّ مَنْ سَلِمَ من الكلام فيه، ولكنّا نقول: على تقدير صحته لا دلالة لهم فيه على ما ذهبوا إليه. وذلك يتبين — إن شاء الله تعالى — بما نتكلم به عليه بعد ذكر ما قرره المستدلون به في ثلاثة فصول:

(1) لم أقف عليه في مصنفات ابن الجوزي. ولعل نسبته لابن الجوزي خطأ، ويبدو أنه كتاب (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم الرازي إذ أن الكلام ذاته موجود فيه. انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 357/6.

(2) الشيخ أبو الحسن السخاوي من شيوخ أبي شامة — رحمهما الله تعالى —، وقد مرت ترجمته في دراسة هذا الكتاب. انظر: الصفحة: (37)، والصفحة: (261) حاشية: (2).

(3) جمال القراء وكمال الإقراء: 285/1.

(16) فصل

{توجيه الإمام أبي بكر الطرطوشي لدليل القائلين بأن البسملة ليست آية من القرآن،
ومناقشته}

قال الإمام أبو بكر الطرطوشي في تعليقه⁽¹⁾: وجه الدليل — يعني على صحة
مذهب مالك — من هذا الحديث من وجوه: أحدها: أنه ابتداء القسمة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ
اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾، ولو كانت البسملة منها لبدأ بها.

قلت: أورد هذا السؤال أيضاً والذي بعده، في الفصل الآتي، أبو بكر الرازي
الحنفي في كتاب (أحكام القرآن)⁽²⁾. وجواب هذا ما ذكره الفقيه سليم بن أيوب وغيره:
وهو أن يقال: قد روي الابتداء بالبسملة في هذا الحديث، رواه ابن سمعان عن العلاء بن
عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة {ﷺ} قال: قال رسول الله ﷺ يقول الله تبارك
وتعالى: ((قسمت هذه السورة بيني وبين عبدي نصفين. فإذا قال العبد: ﴿ بِسْمِ اللّٰهِ
الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾، يقول الله: ذكرني عبدي، وإذا قال: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾))،
فذكر نحو ما تقدم.

قلت: ولكن قال الإمام أبو الحسن الدارقطني بعد إخراج هذا الحديث في سننه:
ابن سمعان هو عبد الله بن زياد بن سمعان متروك الحديث⁽³⁾. قال: وروى هذا الحديث
جماعة من الثقات عن العلاء بن عبد الرحمن منهم: مالك بن أنس، وابن جريج، وروح
ابن القاسم، وابن عيينة، وابن عجلان، والحسن بن الحرّ، وأبو أويس، وغيرهم، على

(1) سبقت الإشارة إلى تعليقه الطرطوشي. انظر: الصفحة: (120)، الحاشية رقم: (4)، من هذا
الكتاب.

(2) أحكام القرآن: 9/1.

(3) أبو عبد الرحمن المدني عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي، كان قاضياً، اتهمه أبو
داود وغيره بالكذب، وهو متروك، من الطبقة السابعة. تقريب التهذيب: 416/1.

اختلاف منهم في الإسناد، واتفاق منهم على المتن، فلم يذكر أحد منهم في حديثه: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. واتفاقهم على خلاف ما رواه ابن سمعان أولى بالصواب. والله أعلم⁽¹⁾.

قلت: إلا أنه يؤكد ما أخرجه الدارقطني أيضاً في سننه من طريقين: عن منصور بن أبي مزاحم، حدثنا أبو أويس عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة { } [26/ب] عن النبي ﷺ: ((كان إذا قرأ وهو يؤم الناس افتتح بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) قال أبو هريرة { } : ((هي آية من كتاب الله. اقرؤوا إن شئتم فاتحة الكتاب، فإنها الآية السابعة))⁽²⁾. وفي رواية: ((أن النبي ﷺ كان إذا أم الناس قرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)).

قال الدارقطني: كلهم ثقات⁽³⁾.

قلت: أراد أبو الفرج بن الجوزي أن يضعف هذا الحديث فقال: قال فيه أبو أحمد ابن عدي الحافظ: لا يُعرف إلا بأبي أويس المدني. قال يحيى بن معين: كان أبو أويس يسرق الحديث⁽⁴⁾.

(1) سنن الدارقطني: 312/1.

(2) في سنن الدارقطني: عن منصور بن أبي مزاحم، حدثنا جدي، حدثنا أبو أويس، وحدثنا أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الفارسي، حدثنا عثمان بن خرزاذ، حدثنا منصور بن أبي مزاحم من كتابه ثم محاه بعدنا أبو أويس عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ كان إذا قرأ وهو يؤم الناس افتتح الصلاة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ... بقية النص ذاته. انظر: سنن الدارقطني: 306/1 – 307. ولم يزد الدارقطني على هذا.

(3) لم أجد لها في نهاية التخريج السابق عند الدارقطني، وهي مثبتة لأحاديث أخرى بعدها.

(4) عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر التيمي الأصبحي أبو أويس المدني. ابن ابن عم مالك وصهره على أخته. صدوق يهيم، روى له الجماعة، وأخرج له البخاري في صحيحه في الشواهد. قال أحمد ويحيى: ضعيف الحديث. وقال يحيى مرة أخرى: ليس بثقة، كان يسرق الحديث. وقال مرة: لا بأس به. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال أبو داود: هو صالح الحديث. =

قلت: هو من رجال صحيح مسلم، وقد أُخْرِجَ عنه حديث: ((قَسَمْتُ الصَّلَاةَ))
كما سبق⁽¹⁾، وهو الحديث الذي كَلَمْنَا فِيهِ، وَيَكْفِينَا أَنْ نَسْتَدِلَّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِأَحَادِيثِ
رِجَالِهَا قَدْ اعْتَمَدَ عَلَيْهِمْ مُسْلِمٌ، فَإِنْ مَا احْتَجَّوْا بِهِ أَيْضاً هُوَ مِنْ أَحَادِيثِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ. وَقُلَّ
مَنْ سَلَّمَ مِنَ الْكَلَامِ فِيهِ، وَلَوْ اعْتَبِرَ كَلَامُ كُلِّ أَحَدٍ فِي كُلِّ أَحَدٍ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ. فَجَلَّ مَنْ لَا
عَيْبَ فِيهِ وَعَلَا.

إِذَا ثَبِتَ هَذَا فَنَقُولُ: هَذَا يَقْوِي مَا رَوَاهُ ابْنُ سَمْعَانَ عَنِ الْعَلَاءِ مِنْ ذِكْرِ الْبِسْمَلَةِ
فَإِنْ إِسْنَادُ الْحَدِيثَيْنِ وَاحِدٌ، أَوْ يَدُلُّنَا عَلَى ذَلِكَ أَنْ إِسْقَاطَ الْبِسْمَلَةِ مِنَ الرَّوَايَةِ الصَّحِيحَةِ لَيْسَ
عَلَى الْمَعْنَى الَّتِي يَحْمِلُهَا عَلَيْهِ مَخَالِفُونَا، بَلْ لَهُ مُحَامِلٌ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ سَنَذْكُرُهَا مِمَّا تَوَافَقَ
مَذْهَبُنَا، وَدَلَّنَا عَلَى ذَلِكَ رَوَايَةُ الْعَلَاءِ بِالسَّنَدِ الْمَذْكُورِ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ لِلْبِسْمَلَةِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ
أَنْفَاءً، كَيْفَ وَأَنْ رَاوِيَ الْحَدِيثَيْنِ وَاحِدٌ، وَهُوَ أَبُو هُرَيْرَةَ {رضي الله عنه}، وَقَدْ ثَبِتَ عَنْهُ قِرَاءَةُ الْبِسْمَلَةِ
فِي الصَّلَاةِ، وَأَنَّهُ كَانَ يَعْدُهَا آيَةً مِنْ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ ذَلِكَ، وَسَيَأْتِي مَا يَدُلُّ
عَلَيْهِ أَيْضاً، فَنَسْتَدِلُّ بِجُمْلَةٍ هَذَا عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مَعْنَى الْحَدِيثِ مَا فَهَمُوهُ مِنْ أَنَّ الْحَمْدَ هِيَ
أَوَّلُ السُّورَةِ، فَرَاوِيَ الْحَدِيثَ كَانَ أَعْلَمَ بِذَلِكَ، وَلَوْ كَانَ مَعْنَاهُ مَا ذَكَرُوهُ لَمْ يَخَالِفْهُ قَوْلًا
وَفِعْلًا، وَلا حَتَجَ عَلَيْهِ بِمَا رَوَاهُ هُوَ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ مَخَالَفَتِهِ إِيَّاهُ. وَهَذَا وَاضِحٌ. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وليس بالقوي. وقال الفلاس: فيه ضعف، وهو عندهم
من أهل الصدوق. من الطبقة السابعة. مات سنة سبع وستين ومئة. انظر: تهذيب الكمال: 170/15،
رقم الترجمة: 3361، وتقريب التهذيب: 426/1، وكتاب الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي: 2/
131، رقم الترجمة: 2066.

(1) سبق تخريج الحديث في الصفحة: (206)، الحاشية: (3) من هذا الكتاب.

(17) فصل

{ترجيح أن البسمة آية من الفاتحة، وفيه وجوه أربعة}

ثم إننا ننزل عن هذا المقام، ونقول: سَلَّمْنَا أن ظاهر لفظ الحديث ما ذكره، من إسقاط البسمة من أول سورة (الحمد) إلا أن راوي الحديث، وهو أبو هريرة رضي الله عنه [27/1] فهم أنه ليس المراد منه هذا الظاهر، وذلك للدليل الراجح الذي أصاره إلى اعتقاد أن البسمة آية من (الفاتحة) حتى كان يجهر بها في الصلاة على ما يأتي بيانه، ويقول: ((ما أسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسمعناكم))⁽¹⁾.

وذكر علماء الأصول: أن الصحابي إذا روى خبراً وكان متردداً بين احتمالات متساوية، فلا خلاف في وجوب حمله على ما حمله الراوي عليه، لأن الظاهر من النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يذكر الخبر المجمل لقصد التشريع، ويجليه عن قرينة مشعرة بالمراد، والراوي عنه يكون أعرف بها من غيره. وإن كان الخبر ظاهراً في بعض محامله، وحمله الراوي على غيره، فهل يعمل بالظاهر، أو بتأويل الراوي؟ فيه اختلاف. والمختار: أنه إن علم مأخذه في التأويل، وكان صالحاً له وجب العمل بذلك الدليل، وإلا فالظاهر متعين. وههنا علم مأخذ أبي هريرة رضي الله عنه {فيما صار إليه، وهو روايته الجهر بها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وغير ذلك من الأكلة، فوجب أن يحمل هذا الحديث على مذهب الراوي له، والله أعلم.

فإن قلت: على هذا لم بدأ بالحمدلة، وترك ذكر البسمة قبلها؟

(1) حدثنا مسدد حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عطاء أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: ((في كل صلاة يقرأ، فما أسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسمعناكم، وما أخفى عنا أخفينا عنكم، وإن لم تزد على أم القرآن أجزأت، وإن زدت فهو خير)) أخرجه البخاري في: كتاب الأذان، باب القراءة في الفجر: 231/1-232، رقم الحديث: 772. ومسلم في: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة: 297/1، رقم الحديث: 33-34/396.

قلتُ : في ذلك وجوه: الأول: أنه نُصَّ على ما لله تعالى عقبيه⁽¹⁾ ذكر للعبد، ولم يكن له بعد قراءة العبد البسمة شيء من ذلك⁽²⁾، فلم يذكره. كما أنه لم ينص على غير (الفاتحة) مما يُقرأ بعدها من القرآن.

الوجه الثاني: أنه ليس في الحديث على لفظ الرواية التي صحَّوها، واستدلوا بها ذكر قسمة الفاتحة، وإنما قال: ((قسمت الصلاة)) فنقول: معناه قسمت ذكر الصلاة — أي الذكر المشروع فيها — لأن نفس الصلاة غير مقسومة، فلا بد من تقدير مضاف محذوف، فهم يقدرون قراءة الصلاة، ونحن نقدر ذكر الصلاة. وذلك الذكر منقسم إلى ثناء ودعاء. وقد جاء في الحديث الصحيح: أنه ﷺ نهى عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، وقال: ((فأما الركوع فعظموا فيه الربَّ {عزَّ وجلَّ}، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء، فقَمِّنْ⁽³⁾ أن يستجاب لكم))⁽⁴⁾.

ثم أنه ﷺ بعد ذكره قسمة ذكر الصلاة ذَكَرَ أمراً آخر، وهو ما يقوله الله تعالى للعبد عند قراءة هذه الآيات لا أن ذلك تفسير للمقسوم.

[27/ب] فإن قلت: دليل أن (الفاتحة) هي المرادة ما في سنن النسائي من حديث عبد الحميد بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن أبي بن

(1) عقيب: أي بعده. وكل شيء أعقب شيئاً. فهما يتعاقبان ويعتقبان، إذا جاء هذا وذهب ذلك، كالليل والنهار فهما عقيبان، كل واحد منهما عقيب صاحبه وعقبك الذي يعاقبك في العمل، يعمل مرة وأنت تعمل مرة. وفي حديث شريح: ((أنه أبطل النفع إلا أن تضرب فتعاقب)) أي أبطل نفع الدابة برجلها وهو رفسها كان لا يلزم صاحبها شيئاً إلا أن تتبَّع ذلك رَمَحاً. لسان العرب: 1/616، وتاج العروس: 389/1، مادة: (عقب).

(2) أي من ذكر الله تعالى.

(3) يقال: قَمَّنَ، وقَمِّنَ، وقَمَّيْنِ: أي خَلِيق وجدير. فَمَنْ فَتَحَ المِيمَ لم يَشْنِ، ولم يجمع، ولم يُوْنُثْ، لأنه مصدر، ومن كسر ثنى وجمع، وأنث، لأنه وصف، وكذلك القمين. النهاية في غريب الحديث والأثر: 4/111.

(4) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود: 1/348، رقم الحديث: 479/207.

كعب {رضي الله عنهما} قال: قال رسول الله ﷺ: ((ما أنزل الله عزَّ وجلَّ في التوراة ولا الإنجيل مثل أم القرآن، وهي السبع المثاني وهي مقسومة بيني وبين عبدي ولعبدني ما سأل)) (1).

قلت: نحن لا ننكر أن (الفاتحة) من جملة الذكر المقسوم، وإنما منعنا انحصار القسمة فيها. والله أعلم.

الوجه الثالث: ما أشار إليه الشيخ أبو حامد الإسفراييني، ثم الشيخ أبو إسحاق الشيرازي: أنه إنما بدأ بالتحميد لأن ما في التسمية من الثناء يتكرر في قوله: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (2).

وقد أورد عليه أبو بكر الرازي في أن البسملة ذكر اسم الله المختص به. وجوابه أنه مذكور في ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾. قال: لو جاز ذلك لجاز الاقتصار على بعض أي القرآن من بعض عند التكرار (3).

قلت: المعنى الذي ذهب إليه أصحابنا هو أن النبي ﷺ إنما لم يذكر أن بعد البسملة ثناء، لأن الثناء اللائق بها هو ما يأتي بعد آية الحمد، والتي بعدها، ولم يرد الاقتصار ببعض القرآن عن بعض في القراءة، فسقط ما أورده من الوجهين.

الوجه الرابع: حكاه البيهقي الحافظ في كتاب (الخلافيات) له عن أبي عبد الله الحليمي - رحمه الله - قال: وليس في ابتداء القسمة من قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ دليل يقطع أن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ليست الآية الأولى، لأنه يجوز أن يكون أراد: فإذا انتهى العبد إلى ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال الله تعالى: حمدني عبدي، لا أن ذلك جميع الجزء الأول من هذه السورة، كما قال النبي ﷺ. وإذا قال الإمام: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقولوا:

(1) سنن النسائي: 139/2 وفيها لفظ: ولا في الإنجيل.

(2) المجموع شرح المذهب: 290/3-305، وفيه شرح وإسهاب.

(3) أحكام القرآن: 9/1.

أمين، وإنما أراد: فإذا انتهى في القراءة إلى هذا القول، لا أن ذلك جميع قراءته. والله أعلم⁽¹⁾.

الوجه الخامس: ما قاله الفقيه سليم، قال: كان النبي ﷺ تنزل عليه الآية فيقول: ((ضعوها في سورة كذا))، فيمكن أن يكون قال ذلك قبل نزول: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في سورة الفاتحة.

{الوجه} السادس: أنه قسّم الآيات المختصة بالفاتحة، والتسمية لمّا لم تكن مختصةً بها، بل هي في أول كل سورة، [1/28] لم تدخل في القسمة.

(1) مختصر الخلافيات: 60/2، والمنهاج: 239/2.

(18) فصل

{توجيه آخر للطروشى لدليل القائلين بأن البسمة ليست من الفاتحة، ومناقشته من أربعة وجوه}

ثم قال الإمام الطروشى: الثاني: يعني أنه قَسَمَهَا من وجوه دلالة حديث أبي هريرة {عَلَى مَذْهَبِكُمْ عَلَى عِدَدِ الْآيِ، وَقَدْ أَجْمَعْنَا عَلَى أَنَّ السُّورَةَ سَبْعُ آيَاتٍ، وَجَعَلَ النِّصْفُ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ فَيَكُونُ ثَلَاثُ آيَاتٍ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ فِي الثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَآيَةٌ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَثَلَاثُ آيَاتٍ لِلْعَبْدِ. وَإِذَا عَدَّتِ الْبِسْمَةَ مِنْهَا كَانَتْ لِلَّهِ أَرْبَعُ آيَاتٍ وَنِصْفٌ، وَلِلْعَبْدِ آيَتَانِ وَنِصْفٌ. قَالَ: وَهَذَا بَاطِلٌ، لِأَنَّهُ قَالَ: نَصْفَيْنِ⁽¹⁾.

قلت: الجواب عن هذا أيضاً من وجوه: الأول: مَنَعُ إِرَادَةِ حَقِيقَةِ التَّنْصِيفِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ قَوْلِ الشَّاعِرِ⁽²⁾:

إِذَا مِتُّ كَانَ النَّاسُ نِصْفَانِ شَامَتٌ وَآخِرُ مِثْنٍ بِالَّذِي كُنْتُ أَصْنَعُ⁽³⁾

أي كان الناس على قسمين، وإن لم يستويا في العدد، فكذا ههنا، أي الفاتحة بين العبد وربّه شطران⁽⁴⁾، فصدر السورة لله، وآخرها للعبد.

(1) التعليقة للطروشى وصل ذكرها فقط. ارجع إلى الصفحة: (120)، الحاشية رقم: (4)، من هذا الكتاب.

(2) هو العَجِيزُ السُّلُوِي، شاعر أموي. انظر: أمالي ابن الشجري: 312/3. وقد رُوِيَ هذا البيت في نوارذ أبي زيد: ص: 442، والأغاني: 71/13: (كان الناس نصفين..)، ولا شاهد على هذه الرواية.

(3) لعل في تقدير إعراب البيت: هم نصفان. وفي احتمالات إعراب (نصفان) وجهان: أ — خبر لمبتدأ محذوف تقديره هم نصفان، والجملة الإسمية (شامت وآخر..) في محل نصب خبر كان. أو ب — بدل بعض من كل.

(4) وردت في أصل المخطوطة: (شطرين)، وهو خطأ من الناسخ، والصواب: (شطران).

الوجه الثاني: أنه أريد قِسْمًا الثناء والدعاء من غير نظر إلى عدد ألفاظ الآية. أشار إلى ذلك الإمام أبو سليمان الخطابي، وقال: حقيقة هذه القسمة منصرفة إلى المعنى لا إلى (1) اللفظ، وذلك أن السورة من جهة المعنى نصفها ثناء، ونصفها مسألة ودعاء. وقسم الثناء ينتهي إلى قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ (2). قال: وقال شريح: أصبحت ونصف الناس عليَّ غَضَابٌ (3).

قلت: وهذا صالح أن يستدل به على صحة الوجه الأول أيضاً. قال الفقيه سليم: والذي يدل على ذلك أنه قال: فهذه الآية بيني وبين عبي، ولا يجوز أن يكون أراد إلا المعنى لأن المثلو كلام الله، ليس للعبد فيه شيء، فعلم أنه على معنى: أن ما قبل (4) هذه الآية كله ثناء، وما بعدها كله دعاء، وهذه الآية تتضمن معنى الثناء، ومعنى الدعاء.

الوجه الثالث: لم ننكف قسمتها على عدد الآي، وليس في لفظ الحديث ما يحوج إلى ذلك، مع أن الآي تختلف بالطول والقصر، بل الأولى أن تقسم على عدد الكلم فيعتدل الشطران أو يتقاربا، وذلك أن التنصيف متفق عليه، وأنه عند قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ ينتهي النصف الذي لله، ثم يبتدئ النصف الذي للعبد من قوله تعالى: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾. وإذا عُدَّتْ كَلِمٌ (الفتحة) بالبسملة كانت تسعاً وعشرين كلمة، فالنصف الأول خمس عشرة [28/ب] كلمة، والثاني أربع عشرة كلمة، وإذا أسقطت البسملة نقص من النصف الأول أربع كلمات فتبقى إحدى عشرة كلمة، ولا يخفى أن خمس عشرة أقرب إلى أربع عشرة

(1) في أصل معالم السنن: لا إلى مثلو اللفظ: 204/2.

(2) معالم السنن: 204/2.

(3) قيل لشريح: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت ونصف الناس عليَّ غضاب. يريد أن الناس محكوم له ومحكوم عليه. فالمحكوم عليه غضبان عليَّ لاستخراج الحق منه، وإكراهي إياه عليه. وكقول الشاعر:

إذا متُ كان الناس نصفين شامتٍ بموتي ومُننٍ بالذي كنتُ أفعل

انظر: معالم السنن: 204/2.

(4) وردت في الأصل: (قيل)، وهو خطأ ناسخ، والصواب: (قبل).

فيما يرجع إلى حقيقة التصنيف من إحدى عشرة. ولهذا قال الشيخ أبو محمد مكي بن أبي طالب المقرئ: كل شيء نصفان، إلا القرآن، فله ثمانية أنصاف. ثم ذكر تصنيفه باعتبار عدد السور، وباعتبار عدد الآي، وباعتبار عدد الكلمات، وباعتبار عدد الحروف. فذكر أن نصفه الأول باعتبار السور ينتهي إلى آخر سورة (الحديد)، وباعتبار الآيات إلى: ﴿ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴾ في (الشعراء) [45]، وباعتبار الكلم إلى: ﴿ وَالْجُلُودُ ﴾ في سورة (الحج) [20]، وباعتبار الحروف إلى (الكاف) في: ﴿ نَكْرًا ﴾ في (الكهف) [74]، وقيل: إلى (الفاء) من: ﴿ وَلَيَتَلَطَّفْ ﴾ [الكهف: 19]، وقيل إلى: (العين) من قوله: ﴿ رُشْدًا ﴾ ﴿ قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ ﴾ [الكهف: 66-67] (1).

قلت: فإذا اعتبرنا بتصنيف الفاتحة باعتبار كلماتها حصل مرادنا، ووفينا بحقيقة لفظ التصنيف على أبلغ الوجوه الممكنة في ذلك باعتبار الكلم، ولا يكون في ذلك مخالفة للحديث، خلافاً لمن شنع علينا بذلك. بل إذا أنصف الناظر في هذا الكلام، وترك وجه التعصب للمذاهب، رجع على مخالفتنا بالشناعة من هذا الوجه قائلاً: إن ما ذهبنا إليه نحن أولى مما ذهبوا إليه في حقيقة التصنيف عند الإنصاف. وهذا إذا لم يجعل الضمائر كلمات بانفرادها. فلا نقول: ﴿ أَهْدِنَا ﴾ كلمتان، و﴿ أُنْعِمْتَ ﴾ كلمتان، و﴿ عَلَيْهِمْ ﴾ في الموضعين كل واحدة كلمتان، لأن الضمائر المتصلة كالأجزاء من الكلمات. ولهذا تتصل بها كتابة. على أننا لو عدنا كل كلمة من هؤلاء الكلمات الأربع كلمتين لزاد معنا أربع كلمات في النصف الذي للعبد، فتصير ثمانى عشرة كلمة. ولا يخفى أن خمس عشرة إلى ثمانى عشرة أقرب من إحدى عشرة إلى ثمانى عشرة. فظهر قولنا على كل تقدير من ذلك.

(1) لدى التحرري والتصني لكلام مكي هذا، لم أجده في أي من كتبه المطبوعة، ويبدو أنه من الكتب المخطوطة التي لم تصل بعد. ولعله في أحد كتابيه: بيان إعجاز القرآن، أو تسمية الأحزاب، وكلاهما مما وصل ذكره فقط. انظر: مكي بن أبي طالب وتفسير القرآن، للأستاذ الدكتور أحمد حسن فرحات، ص: 133-134.

قال الإمام أبو عبد الله الحسين بن محمد الحلي في كتاب (المنهاج): وأما التقسيم: فليس في الحديث أن التنصيف بالآي. فإذا كانت تنتصف مع ابتدائها بالتسمية بالكلم والحروف نصفين، فقد وقع بذلك الخروج من عهدة الخبر، [29/أ] والله أعلم.

قال: وعلى أنه لو ثبت أن المراد به أن تنتصف السورة نصفين بالآي، فقد يجوز أن يكون نصفها الأول أطول من الثاني، كما أن الشهر إذا لم يجاوز تسعاً⁽¹⁾ وعشرين لم يخل من التنصيف، فيكون نصفه الأول خمسة عشر، ونصفه الآخر أربعة عشر، حتى لو قال رجل لامرأته في أول شهر: إذا انتصف هذا الشهر فأنت طالق، طلقت إذا انقضت من أيامه خمسة عشر يوماً، ولو نقص منه يوم لم يبين أن الطلاق كان قبل الوقت الذي ذكرنا⁽²⁾.

قلت: وهذا المثال الذي ذكره مطابق لما ذكرناه من تنصيفها باعتبار الكلم، لأن أول الشهر خمسة عشر يوماً، وآخره أربعة عشر، فكذا أول (الفاتحة) خمس عشرة كلمة، وآخرها أربع عشرة.

واعلم أن بعض أصحابنا قسّمها باعتبار الحروف، وقال: إذا تركت ﴿إِيَّاكَ تَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ مشتركة بين الله تعالى، وبين العبد، وأخذت ما لله من أول السورة مع البسمة، وعددت حروفها، تجدها ثلاثة وستين حرفاً. ولا تعد الألف من كلمة ﴿اللَّهُ﴾ لأنه لا يجوز كتابتها بالألف. وإذا أخذت ما للعبد من قوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ إلى آخرها، وعددت حروفها. وجدتها أيضاً ثلاثة وستين حرفاً، فيكون التنصيف محققاً. فإن قلت: يدل على أن المراد بالتنصيف بالآي دون الكلم، ما أخرجه المقرئ أبو عمرو

(1) وردت في الأصل: (تسعاً)، وتقدير المعداد المحذوف (يوماً)، والقاعدة: إذا حُذِفَ المعداد جاز تكثير العدد وتأنيثه. ولهذا شواهد كثيرة، ففي الحديث: ((من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال...)) الحديث. والمعنى بالسته: (الأيام) لأنها المقصودة بالصيام لا الليالي. انظر: صحيح مسلم بشرح النووي: 56/8، وأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: 234/4، والنحو الوافي: 545/4.

(2) المنهاج: 239/2-240.

الداني في كتاب (الإيجاز) من حديث سليمان بن أرقم عن الزهري عن رجل عن أبي بن كعب {ع} قال: قال الله عز وجل: ((ابن آدم أنزلت عليك سبع آيات؛ ثلاث منهن لي، وثلاث منهن لك، وواحدة بيني وبينك ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾، إلى آخرها))⁽¹⁾.

قلت: لا يقوم بمثل هذا حجة، فإن في إسناده مجهولاً وضعيفاً، مع أنه موقوف على أبي {ع}. أما المجهول فالرجل الذي بين الزهري وأبي بن كعب {ع}، وأما الضعيف فالراوي له عن الزهري، وهو سليمان بن أرقم متروك الحديث بإجماع من الأئمة الحفاظ، ساقط، منكر الحديث، ليس بشيء، لا يساوي حديثه فلساً، عامة ما يرويه لا يتابعه أحد عليه، هذه بعض ألفاظهم فيه، على ما قد نقلناه في ترجمته في كتاب التاريخ الكبير⁽²⁾، على أنه لو صحح — ولا يصحح — كان محمولاً على أنه رواه بالمعنى، لما أن وصل إلى فهمه ذلك القدر رواه به، كما سنذكر هذا التأويل [29/ب] في حديث أنس في المسألة الثانية — إن شاء الله تعالى —.

الوجه الرابع: ما أجاب به الشيخ الفقيه أبو الفتح نصر بن إبراهيم رحمه الله، وهو: قوله: أخبر عليه {الصلاة و} السلام عن قسمة الصلاة بين الله تعالى وبين عبده لا عن قسمة السورة. ولا يوجب ذلك أن تكون (الفاتحة) بينهما نصفين، بل يجوز أن يكون لله تعالى منها أكثر، لأن في الصلاة من الذكر والدعاء ما إذا جعل للعبد كان في مقابلة ما نقص من (الفاتحة).

ثم ذكر أيضاً بعض الأجوبة المتقدمة، ثم قال:
فإن قيل: هذا لا يصح، لأن الله عز وجل ذكر الآي آية آية، وجعل الآية المشتركة نصفين، يعني فدل على أن التنصيف إنما كان باعتبار الآيات. قال: قلنا: ذكر

(1) لم أقف على كتاب (الإيجاز) لأبي عمرو الداني.

(2) سليمان بن أرقم، مولى قريظة أو النضير البصري عن الحسن والزهري، تركوه. كنيته أبو معاذ كناه ابن أبي إدريس. انظر: التاريخ الكبير للبخاري: 2/2، رقم الترجمة: 1756.

الآي لبيان الثناء والدعاء. وأما التنصيف فَرَجَعَ إلى المعنى دون اللفظ، أو إلى ما فيها مع ما في الصلاة من الدعاء والثناء ، أو إلى الكلمات على ما تقدم.

قلت: وقد أخرج أبو داود في سننه هذا الحديث بلفظ يقضي بتعطيل التنصيف عليهم بالآي أيضاً. فقال: حدثنا القعنبي عن مالك عن العلاء أنه سمع أبا السائب، فذكر الحديث، وقال: ((يقول العبد: ﴿ مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ ﴾، يقول الله عزَّ وجلَّ: مجدني عبدي، وهذه الآية بيني وبين عبدي. ثم قال: يقول العبد: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ فهذه بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل))⁽¹⁾.

فظاهر اللفظ: أن الآية الثالثة على زعمهم كالرابعة في أنها بين الله، وبين العبد. وقد أورد ذلك على نفسه أبو بكر الرازي في كتابه، وأشكل عليه جوابه فقال: هذا غلط من راويه، لأن قوله تعالى: ﴿ مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ ثناء خالص لله تعالى، لا شيء للعبد فيه، كقوله: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِیْنَ ﴿۱﴾ اَلرَّحْمٰنِ اَلرَّحِیْمِ ﴿۲﴾. وإنما جعل قوله: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ بينه وبين العبد لما انتظم من الثناء على الله تعالى، ومن مسألة العبد⁽²⁾.

قلت: وتأويل هذه الرواية: أنه أشار بقوله: وهذه الآية بيني وبين عبدي إلى الآية الآتية، وهي: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾، لا إلى الماضية، وهي: ﴿ مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ ﴾. وهذا واضح. ولا حاجة إلى نسبة الراوي إلى الغلط، فإن الرواة مالك وشيوخه الذين في صحيح مسلم. وعن مالك صاحبه عبد الله بن مسلمة القعنبي⁽³⁾، وهو من رجال الصحيحين. والله أعلم.

(1) سنن أبي داود: 277/1.

(2) أحكام القرآن: 9/1.

(3) عبد الله بن مسلمة بن قَعْنَب القعنبي الحارثي، أبو عبد الرحمن البصري، أصله من المدينة، وسكنها مدة، ثقة، عابد، كان ابن معين وابن المديني لا يَقْدَمَان عليه في الموطأ أحداً. من صغار الطبقة التاسعة، مات في أول سنة إحدى وعشرين ومئة بمكة. تقريب التهذيب: 451/1.

(19) فصل

{توجيه ثالث للطروشى لدليل القائلين بأن البسملة ليست آية من القرآن، ومناقشته}

ثم قال الطروشى: الثالث: — يعني من [30/أ] وجوه دلالة خبر أبي هريرة {ﷺ} — على ما ذهبوا إليه أنه قال: يقول العبد: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ إلى آخرها، فهؤلاء لعبدى. قال: وهذا يقتضى أن يكون ثلاث آيات للعبد، لأنها أقل الجمع على قول كثير من شيوخنا. يعني: فيجب أن تكون: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ رأس آية لنتيم ثلاث آيات، ويلزم من ذلك أن لا تعد البسملة آية، للإجماع على أن (الفاتحة) سبع آيات لا ثمان⁽¹⁾. وهذا الوجه هو الذي ذكره ابن عبد البر، وأشرنا إليه فيما تقدم.

والجواب: أنه قد تقدم إبطال قسمتها على الآيات، واختياراتها مقسومة على الكلم، فوقعت الإشارة بلفظ هؤلاء إلى الكلم لا إلى الآيات. كيف وأنه في رواية سفيان ابن عيينة وغيره، وهم الأكثرون: ((هذا لعبدى))، بلفظ الإشارة إلى المفرد المذكر، أي هذا المذكور لعبدى فبطل الاستدلال بذلك. ثم يجوز أن يكون هؤلاء في رواية مالك، ومن وافقه، بلفظ الإشارة إلى الجمع وقع إشارة إلى الآيتين وبعض الثالثة، وهو قوله: ﴿وَأَيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، وإن كان تقدم الكلام عليه، إلا أنه ضمته إلى ما بعده، وأشار إلى جملة ما للعبد خاصة، فقال: ((هؤلاء لعبدى))، وبعض الشيء ينزل منزلة كله في التعبير عنه. وقد قال المفسرون في قوله تعالى: ﴿أَلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة: 197] هي شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة⁽²⁾، فعبر بالأشهر عن شهرين وبعض ثالث، فكذا هنا عبر بهؤلاء عن آيتين وبعض ثالثة، هذا بعد تسليم أن أقل الجمع ثلاثة. ولنا أن نلزمهم بما هو مذهب مالك — رحمه الله — على ما نقله عنه لسان المالكية القاضي أبو

(1) كلام الطروشى هذا من كتابه (التعليقة)، وقد مرّ توصيفه. ارجع إلى الصفحة: (120)، الحاشية:

(4).

(2) الجامع لأحكام القرآن: 405/2.

بكر بن الطيب في كتاب التقريب: أن أقل الجمع اثنان، واختاره القاضي ودلّ عليه⁽¹⁾. فإذا كان أصل مذهب إمامهم مالك — رحمه الله — أن أقل الجمع اثنان، كيف يتهاى للمالكية الاستدلال علينا بقوله: ((هؤلاء لعبي)) أنه ينبغي أن يكون إشارة إلى ثلاث آيات، لا إلى آيتين؟ وهذا واضح، والله الحمد.

فحصل من مجموع ما ذكرناه أن حديث أبي هريرة {ﷺ} المذكور، وهو عمدة المالكية ومن وافقهم، لا دليل لهم فيه، فقد رويت فيه البسمة، وقوينا ذلك بصحة رواية البسمة في حديث آخر بعين سند هذا الحديث، وبصحة البسمة عن أبي هريرة {ﷺ} بأسانيد أخرى، كما ستأتي مرفوعة [30/ب] إلى النبي ﷺ، وهو مذهب أبي هريرة {ﷺ} الراوي للحديث المحتج به.

فإن قلت: أليس هذا من باب ترك ظاهر الحديث لمذهب الراوي المخالف له؟ وأن لأئمة الأصول في ذلك اختلافاً؟. قلت: نعم، وبيانه أنه إنما اختلف الأصوليون فيه إذا لم يذكر الراوي المخالف مستنداً لمخالفته. أما إذا ذكر فلا. وهنا كذلك، فإن أبا هريرة {ﷺ} نقل عن النبي ﷺ التسمية في الصلاة، والجهر بها، صح ذلك عنه، كما سيأتي، والله أعلم.

(1) تتبعت كتاب (التقريب والإرشاد) للباقلاني بدقة، فلم أقف على هذا النقل.

(20) فصل

{استدلال الطرطوشي بسبب نزول سورة تبارك على أن البسملة ليست آية من القرآن، ومناقشته، والإجابة عنه بأربعة أجوبة}

ثم ذكر الإمام الطرطوشي وغيره من الطوائف الثلاث دليلاً آخر، فقالوا: روى أبو هريرة {رضي الله عنه} أن النبي ﷺ قال: ((إن سورة في القرآن ثلاثين آية شفعت ل صاحبها حتى غفر له، وهي: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾)) [الملك: 1] ⁽¹⁾. قال: فافتتحها بـ: ﴿ تَبَارَكَ ﴾ وهي ثلاثون آية بدون البسملة.

والجواب: أنه أشار بقوله: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾ [الملك: 1]. إلى اسم السورة، كقولك: قرأت: ﴿ التَّوْحِيدَ ﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ ﴾ [البقرة: 1، 2] تعني السورة. وأما كونها ثلاثين آية بدون البسملة فعنه أجوبة: أحدها: أنه أشير إلى ما سوى البسملة، وعلى ذلك جاء العدد لشهرة البسملة وتكررها، والعلم بمكانها، وأنها غير مختصة بسورة دون سورة، فكانها أمر مفروغ منه لا يحتاج إلى التنبيه عليه، فنصَّ على ما تختص به السورة من آياتها.

والثاني: أنه يحتمل أن يكون النبي ﷺ قال هذا قبل نزول ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فيها، فلما نزلت أضيفت إليها.

والثالث: أنه لم يقصد تحرير آياتها، وإنما أراد قدر ثلاثين آية، لأنه أخف من قوله: أحد وثلاثين ⁽²⁾، وذلك وإن كان خلاف الظاهر، ولكن فيه جمع بين الأدلة. ونظيره

(1) أخرجه أبو داود في سننه بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: ((سورة في القرآن ثلاثون آية تشفع ل صاحبها حتى يغفر له ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾)) . كتاب الصلاة، باب تفریع

أبواب شهر رمضان، باب في عدِّ الآي: 445/1، رقم الحديث: 1400.

(2) هكذا وردت في الأصل، ولعل الصواب: (واحد وثلاثين). قال ابن مالك في ألفيته:

وَمِيزَ الْعَشْرِينَ لِلتَّسْعِينَ بواحد كاربعين حيناً =

الإخبار عن عُمر النبي ﷺ أنه ستون سنة، وإنه ثلاث وستون، والكل في الصحيح⁽¹⁾.
والسابع: أنه جُعِلَتِ البسملة مع الآية الأولى من أول كل سورة آيةً واحدةً، وقد
تقدم أن ذلك قول للشافعي رحمه الله في غير الفاتحة.

فإن قلت: كيف يكون الشيء آيةً مستقلةً في موضع، وبعض آيةً في موضع؟
أجبت: بأن ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ آيةٌ تامةٌ في (الفاتحة)، وهي بعض آية
في آخر (الزمر)⁽²⁾، وفي قوله تعالى: ﴿وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾
[يونس: 10]. وقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [31/1] آيةٌ تامةٌ في (الفاتحة)، وهي بعض
الآية في البسملة، وفي: ﴿وَاللَّهُكَ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾⁽³⁾ [البقرة: 163]، وفي: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا

=انظر: شرح ابن عقيل على الفية ابن مالك: 377/2.

(1) أخرج الشيخان في صحيحيهما بسندهما عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك رضي الله عنه
سمعه يقول: ((كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير، وليس بالأبيض الأمهق، وليس
بالأدم، وليس بالجعد القطط، ولا بالسبط. بعثه الله على رأس أربعين سنة، فأقام بمكة عشر سنين،
وبالمدينة عشر سنين، وتوفاه الله على رأس ستين سنة، وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة
بيضاء)). صحيح البخاري: كتاب اللباس، باب الجعد، رقم الحديث: 5900. وصحيح مسلم: كتاب
الفضائل، باب صفة النبي ﷺ ومبعثه وسنه، رقم الحديث: 2347. وأخرج الشيخان في الصحيحين
بسندهما عن عائشة رضي الله عنها ((أن رسول الله ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين)). صحيح
البخاري: كتاب المغازي، باب وفاة النبي ﷺ: 170/5، رقم الحديث: 4466. وصحيح مسلم: كتاب
الفضائل، باب كم سن النبي ﷺ يوم قبض، ولفظه: ((أن رسول الله ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين
سنة)). 1835/2، رقم الحديث: 2349. وجمعاً بين الأدلة، وتوفيقاً بين النصوص نقول: لا
تعارض بين الروايات، ولا تنافي فيما تقدم، لأن العرب كثيراً ما تحذف الكسر. انظر: كتاب الوفاة،
وفاة النبي ﷺ: ص: 40-43.

(2) وتام الآية قوله تعالى: ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ
وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. [الزمر: 75].

(3) وتام الآية قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُكَ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: 163].

إِلَّاهَ إِلَّا هُوَ ﴿ في (الحشر) ⁽¹⁾ [22-23]. وأبلغ من ذلك في الدلالة: أن نفس البسملة بعض آية في سورة (النمل) ⁽²⁾.

فإن قلت: هذا غير ضائر ⁽³⁾، فإنها آخر آية والمقطع عليها. وأما جعلها أول الآية فهو الممنوع.

قلت: كم في القرآن العزيز من كلمة هي رأس آية في موضع، ثم صارت في حشو آية أخرى، كقوله تعالى في (النحل): ﴿ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ [النحل: 20]. فهذه رأس آية لمناسبتها للآيات بعدها، ثم جاءت في وسط آية في (الفرقان): ﴿ وَاتَّخَذُوا مِن دُونِهِ ءَالِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾. فإن آخر الآية قوله: ﴿ وَلَا نُشَوِّرَا ﴾ [الفرقان: 3]. فإذا صحَّ ذلك في بعض الآية جاز في جملتها، والداعي إلى ذلك تشاكل الفواصل، وهو الأغلب في القرآن.

(1) هذه بداية واحدة لآيتين متتاليتين في سورة الحشر، وتامهما قوله تعالى: ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ الْغَيْبُ وَالشَّهَادَةُ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَلَمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَنَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿ [الحشر: 22، 23].

(2) الآية: ﴿ إِنَّهُ مِن سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [النمل: 30].

(3) لعله من باب ضور: ضاره الأمر يضره كيضره ضيراً وضوراً أي ضره. إذ الضير والضر بمعنى واحد. وضائر اسم فاعل من ضرور بمعنى ضر. أو من مادة ضرير: ضاره ضيراً أي ضره ويضرير ويضرور وضوراً. ومنه الحديث حين سئل النبي ﷺ: ((أنرى ربنا يوم القيامة؟ فقال: أتضارون في رؤية الشمس في غير سحاب؟ قالوا: لا، قال: فإنكم لا تضارون في رؤيته))). هو من هذا. أي: لا يضرير بعضكم بعضاً. وفي حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، وقد حاضت في الحج: ((لا يضيرك)) أي: لا يضررك. لسان العرب: 4/482، والقاموس المحيط: ص: 550، مادة: (ضر).

فإن قلت: لفظ البسملة في أول (الفرقان)، و(الأحزاب)، و(هل أتى)، ونحو ذلك غير مشكلة لباقي فواصلها، فعلى هذا تقوى قول من قال: إنها آية مفردة غير منضمة إلى السور.

قلت: الأمر كما ذكرت، وفي قول من ضمها جعلت بعض آية في أول السورة من نحو ما ذكرنا، وحمل على ذلك باقي السور، وإن وقعت المشكلة طرداً للباب. ولو عُدَّ في المشكلة لجاز وكان مناسباً. وأما في (الفاتحة) فامتنع عدّها بعض آية لما سبق من حديث أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ عدّها آية.

ثم إن الحديث المذكور من رواية أبي هريرة رضي الله عنه { قال أبو عبيد الله: حدثنا حجاج عن شعبة عن قتادة، قال: سمعت عباساً⁽¹⁾ الجشمي يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه { قال: قال رسول الله ﷺ فذكره. فالكلام على هذا كما سبق في الحديث الأول. لأن من مذهب أبي هريرة رضي الله عنه { البسملة، واعتقاد أنها من القرآن في (الفاتحة)، ونقل قراءتها عن النبي ﷺ، فهو أعلم بتأويل ما روي عن النبي ﷺ، لا سيما مع روايته ما يدل على صحة قوله، والله أعلم.

(1) وردت في الأصل: (عباس)، والصواب ما أثبتته طبقاً لقواعد الإعراب.

(21) فصل

{الاستدلال بأول ما نزل من القرآن على أن البسملة ليست آية من القرآن، ومناقشته}

ومما استدل به مخالفونا أن قالوا: أول ما أقرأ جبريل {عليه السلام} النبي ﷺ: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: 1]، ولم يقرئه البسملة.

قلنا: لا ضرر في ذلك. فقد تكون البسملة نزلت بعد ذلك، وجعلت [31/ب] أول السورة كنظائر لها كثيرة من الآيات تأخر نزولها، وتقدمت على غيرها تلاوة، يعرفها أهل العلم بتفسير القرآن، وأسباب نزوله، وناسخه ومنسوخه.

وقد أجاب بعض أصحابنا أيضاً بهذا الجواب عن حديث شفاعة سورة (تبارك) الذي تقدم في الفصل السابق⁽¹⁾. وقال بعض أصحابنا: أشير بقوله: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: 1] إلى السورة، كقولك: (الحمد)، و(تبارك)، و(ألم نشرح). فلا يدل على أنه لم يقرئه البسملة.

وفي كتاب (أسباب النزول) للواحدي بإسناده عن عكرمة والحسن قالوا: أول ما نزل من القرآن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فهو أول ما نزل من القرآن بمكة، وأول سورة: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: 1]، والله أعلم⁽²⁾.

(1) سبق ورودها في الصفحة: (227)، الحاشية: (1).

(2) أسباب النزول: ص: (12). وفيه بإسناده أيضاً عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومي أنه سمع بعض علمائهم يقول: كان أول ما أنزل الله على رسوله ﷺ: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: 1-5]، قالوا: هذا صدرها أنزل على رسول الله ﷺ يوم حراء، ثم أنزل آخرها بعد ذلك بما شاء الله.

وفيه بإسناده أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ((كان النبي ﷺ يصلي فجاء أبو جهل فقال: ألم أنهك عن هذا؟ فانصرف إليه النبي ﷺ فزجره فقال أبو جهل: والله إنك لتعلم ما بها نادٍ=

ونقل الشيخ أبو حامد الإسفراييني في تعليقه⁽¹⁾ حديثاً عن نافع عن ابن عمر {ﷺ} أن النبي ﷺ قال: ((أول ما ألقى عليّ جبريل: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) . وقد حكى ذلك أيضاً عنه سليم بن أيوب في كتابه، وقال: ((أول ما أنزل عليّ جبريل: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) .

ولعله أراد ما في سنن أبي الحسن الدارقطني عن أبي داود⁽²⁾ بن عطاء — وليس بالقوي — عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر {ﷺ} أن رسول الله ﷺ قال: ((كان جبريل إذا جاءني بالوحي، أول ما يلقي عليّ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))⁽³⁾، فإن كان أراد هذا فدلالته ضعيفة. فالاعتماد على ما مضى، والله أعلم.

فإذا وضح مثل هذه الأجوبة السادة⁽⁴⁾ لم يلتفت إلى تشنيع أبي الحسن بن القصّار — أحد أئمة المالكية — على ما نقله القاضي عياض عنه في: (شرح مسلم) أنه قال: وفي

=أكثر مني، فأنزل الله تعالى: ﴿ فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ ۖ سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ ﴾ [العلق: 17-18]، قال ابن عباس رضي الله عنهما: والله لو دعا ناديه لأخذته زبانية الله تبارك وتعالى)) . أسباب النزول: ص: 333 (1) وردت في الأصل: تعليقه، والصواب: تعليقه، وهي التي أشار إليها في الصفحة: (112)، وفي الحاشية رقم: (2) منها في هذا الكتاب.

(2) في سنن الدارقطني: داود بن عطاء وليس: (أبو داود بن عطاء). 305/1. وقال في التعليق المغني على الدارقطني: قوله: داود بن عطاء عن موسى بن عقبة، لعله داود بن عطاء المزني مولا هم أبو سليمان المدني أو المكي. وترجم له ابن حجر فقال: قال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، ضعيف الحديث منكره. وقال النسائي: ضعيف. وقال الدارقطني: متروك. قال ابن حبان: من أهل المدينة، وهو الذي يقال له: داود بن أبي عطاء كثير الوهم في الأخبار لا يحتج به بحال لكثرة خطئه، وعكسه صوابه. انظر: تهذيب التهذيب: 193/3.

(3) سنن الدارقطني: 305/1.

(4) السادة: القويمة أصابت الصواب. والسادة: العين التي ابيضت ولا يُنصر بها ولم تنطفئ بعد. والسادة الناقة الهرمة. ومن المجاز: السادة: ذوابة الإنسان تشبيهاً بالسحاب أو بالظل. انظر: تاج العروس: 374/2، ولسان العرب: 207/3، وتهذيب اللغة: 157/12.

قوله: ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ [العلق: 1] ردُّ على الشافعي أن: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية من كل سورة، وهذه أول سورة نزلت، وليس ذلك فيها⁽¹⁾.

وفهم أبو القاسم السهيلي من هذه الآية ضد ما ذهب إليه ابن القصَّار فقال في شرح السيرة: وفي قوله: ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ ﴾ [العلق: 1] من الفقه وجوب استفتاح القراءة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، غير أنه أمر مبهم، لم يبيِّن له بأي اسم من أسمائه يفتتح، حتى جاء البيان بعد قوله: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ عَجْرَتِهَا وَمُزْنُهَا ﴾ [هود: 41]. ثم قوله: ﴿ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [النمل: 30]. ثم كان بعد ذلك ينزل جبريل بالبسملة مع كل سورة.

وقد ثبت في سواد المصحف بإجماع من الصحابة {ﷺ} على ذلك، فهي [32/أ] على هذا من القرآن. إذ لا يكتب في المصحف ما ليس بقرآن. قال⁽²⁾: ولا نلتزم قول الشافعي: إنها آية من كل سورة، ولا إنها آية من (الفاتحة)، بل نقول: إنها آية من كتاب الله مقترنة مع السورة، وهو قول داود وأبي حنيفة.

قال: وهو قول بيِّنُ القوة لمن أنصف⁽³⁾.

قلت: بعد اعتقاد أنها من القرآن حيث سَطُرَتْ في المصحف، لا يضرُّ أن لا يعتدَّ أنها منضمة إلى كل سورة، غير أن اعتقاد أنها أول (الفاتحة) قويٌّ لحديث أم سلمة {رضي الله عنها}، وغيره، على ما سبق.

(1) شرح مسلم للقاضي عياض: 483/1.

(2) أي السهيلي: ولا يلتزم قول ... (كذا في الروض الأنف).

(3) الروض الأنف: 271/1.

فإن قلت: لو كانت من (الفاتحة) لم نخالف بينها وبين غيرها من آيات (الفاتحة) في الجهر والإسرار، وقد ثبت الإسرار بها كما يأتي في حديث أنس {ﷺ}، فكانت كالتعوذ. وهذا دليل قد اعتمد عليه الطحاوي، والرازي، والقاضي أبو بكر⁽¹⁾.

قلت: هو معارض بثبوت الجهر بها على ما سيأتي من حديث أنس، وأبي هريرة، وابن عباس، وسمرة بن جندب، وأم سلمة، وغيرهم {ﷺ}. وتسلم لنا الأدلة السالفة، ونقول: لو لم تكن من (الفاتحة) لما جهر بها، وقد جهر بها كباقي آياتها، بل هو أغلب الأمرين، كما سنقرره في المسألة الثانية. وبهذا يقع الفرق بينها، وبين التعوذ منضمّاً إلى أنها كتبت في المصحف، ولم يكتب التعوذ. على أننا نقول: الجهر والإسرار ليسا بواجبين، بل كلاهما سنة. فغاية الأمر أن يكون النبي ﷺ في بعض الصلوات الجهرية قد أسرّ ببعض آيات (الفاتحة). فهو كما نقل عنه: أنه في بعض الصلوات السرية جهر ببعض الآيات، كما في الصحيحين من حديث أبي قتادة {ﷺ} عن النبي ﷺ أنه ((كان يقرأ في الركعتين من الظهر بفاتحة الكتاب وسورة، ويسمعنا الآية أحياناً))⁽²⁾.

ثم لنا طريقة أخرى في الجواب عن ذلك: وهو أن نقول: قد قدّمنا تقرير قول من زعم أن البسملة من القرآن في أوائل السور في بعض الأحرف السبعة دون بعض. فعلى هذا؛ حيث جهر النبي ﷺ بها قرأ بالحرف الذي هي فيه من السورة، وحيث لم

(1) هو القاضي أبو بكر محمد بن الطيب الباقلائي، وقد سبقت ترجمته في الصفحة: (122)، رقم الحاشية: (4).

(2) أخرجه البخاري في: كتاب الأذان، باب القراءة في العصر: 229/1، رقم الحديث: 762. وفيه بلفظ: (وسورة سورة). ومسلم في: كتاب الصلاة، باب القراءة في الظهر والعصر: 333/1. رقم الحديث: 451/154. وفيه بلفظ: (الظهر والعصر).

يجهر قرأ بالحرف الآخر. وهذا أيضاً جواب حسن، وتكون البسمة سرّاً في أولها، من باب التبرك بذكر الله، فهي على هذا كالتعوذ. والله أعلم⁽¹⁾.

(1) ورد في هامش الأصل ويخط مغاير: الحمد لله تعالى ذكره بلغ العبد المصطفى مطالعة، وإلى الله عزّ وجلّ يرغب في الشكر على ما أولاه، والتوفيق لما يرضاه، وأفضل الصلاة مقرونة بأفضل السلام على أفضل خلقه نبينا محمد وآله وصحبه، والحمد لله أولاً وآخراً.

قلت: (بلغ): أي وصل إلى هنا؛ مقابلة (حين تكون من الشيخ مباشرة)، أو قراءة على الشيخ — وهو الغالب — (حين تكون من الناسخ قراءة على الشيخ)، وهو الحاصل هنا، لأن الناسخ غير المؤلف في هذه المخطوطة، كما سيأتي في آخر الكتاب. انظر: الصفحات: [703—706].

[32/ب] (22) فصل

رد الإمام أبي طاهر على ابن جرير أن التسمية في أم الكتاب ليست من القرآن، وأنها
فصل وافتتاح كلام}

قال أبو طاهر بن أبي هاشم: وكان شيخنا محمد بن جرير يزعم أن التسمية في
أم الكتاب ليست من القرآن، ويحتج بأنها فصل، وافتتاح كلام⁽¹⁾. واستدل على تصحيح
قوله: بأن قال: لو قيل لرجل: ما أول سورة (النور)؟ لقال له المسؤول: ﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا﴾
[النور: 1]. وكذلك لو قال: ما أول سورة (النحل)؟ لقال المسؤول: ﴿آتَى أَمْرَ اللَّهِ﴾
[النحل: 1]. ولم يقل واحد منهم: إن ابتداء سورة كذا: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. أتى أمر
الله ﴿[النحل: 1]﴾. قال: ففي تعريفهم أول السورة بإسقاط التسمية دليل على أنها ليست
من السورة، وأن ابتداء كل سورة ما بعد التسمية.

قال أبو طاهر: وهذا قول غير مستقيم عند التفقيش، وذلك أن المسؤول لو قال
للسائل: أول سورة (النور) ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ كان كمن لم يجبه عما سأل، إذ
كانت سور القرآن كلها مفتحة بالتسمية، فلم يستفد السائل من المسؤول فائدة مسألته. ولو
قال المسؤول للسائل: افتتاح سورة (النور) ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. سورة أنزلناها
[النور: 1] كانت فائدة للسائل فيما بعد التسمية لا في التسمية. فمن أجل أن علم المسؤول
مراد السائل أوجز له الجواب عن معنى ما أراده، لا عن نفس لفظه.

وعلى هذا المعنى جرت عادات الناس في مخاطبتهم، وأجوبتهم. وبذلك نزل
القرآن وهو القاضي على كل فصاحة. قال الله عز وجل: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ

(1) جامع البيان عن تأويل القرآن: 49/1.

وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ﴿١﴾ ﴿قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْمُونَ ﴿٨٩﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ﴿٢﴾﴾. فكان الجواب عن معنى الكلام لا عن ظاهر لفظه، فكذا جري ذلك في إسقاط المسؤول التسمية للسائل، وإخباره إياه بما بعدها لعلمه بموضع فائدته من مسألته. قال: وقال آخرون منهم: الحجة في أن التسمية ليست من القرآن، ولا من أوائل السور أنها لو كانت كذلك لوجب أن يكتب قبلها ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، لأن العادات جرت بأن لا يبدأ بشيء من الكتب من القرآن أو غيره إلا افتتح به: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ الذي ليس من نفس الكتاب في شيء.

قال أبو طاهر: وهذا القول غير مستقيم، وذلك أن الكتب المفتحة به: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ إنما افتتحت بذلك [I/33] للتيمن والتبرك بذكر الله عز وجل، فلما رأيناه جل وعز قد افتتح بها أول كتابه اكتفينا بذلك منه، ولم نحتج إلى افتتاح غيره لكفايته إيانا ذلك بافتتاحه به.

(1) ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [الآية: 87] وردت في أصل المخطوط: (سيقولون الله)، وهو تصحيف من الناسخ.

(2) ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [الآية: 89] وردت في أصل المخطوط: (سيقولون الله)، وهو تصحيف أيضاً من الناسخ. ويبدو أن الناسخ يعتمد على حفظه في تثبيت الآيات.

(23) فصل

{الرد على من استدل بترك عدد البسملة في أوائل السور على أنها ليست بآية}

قال أبو طاهر: وقال آخرون: الدليل على أن التسمية ليست من القرآن، ولا من أوائل السور أن الجميع مجمعون على ترك عددها في أوائل السور، مختلفون في عدّها في سورة (أم الكتاب). قالوا: فردّ ما اختلفوا فيه إلى ما أجمعوا عليه أولى، وذلك دليل على أنها ليست من القرآن في شيء من أوائل السور غير (الفاتحة).

قلت: وهذا مما أورده أيضاً أبو بكر الرازي، وأجاب الفقيه سليم عن هذا فقال: قد نقلنا عن ابن عباس { } أنه قال: ((كان النبي ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))⁽¹⁾. وعن المهاجرين والأنصار أنهم أنكروا على معاوية { } تركه قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في السورة. ومذهبنا موافق لذلك. فكيف يكون خلاف الإجماع؟.

ثم نقول: الذين يُضاف إليهم أنهم لم يعدوا ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية من الفاتحة إنما هم: عطاء — يعني — ابن يسار، وهو المدني الأول، وإسماعيل بن جعفر، وهو المدني الأخير، وعاصم الجحدري من أهل البصرة، ويحيى بن الحارث الذماري من أهل الشام. وقد نقلنا عن علي وابن عباس { } أنهما عدّاها آية منها. وحكي ذلك عن أبيّ، وأبي هريرة، وابن عمر، وغيرهم { }، ولم ينقل عن أحد من الصحابة تصريح بأنها ليست بآية من (الفاتحة) فيكون كل من ادعى ذلك مخالفاً لإجماع الصحابة، ومحجوجاً بهم حتى ينقل عن بعضهم التصريح بخلاف الذي نقلنا عنهم.

وذكر في أول كتابه: قال أبو العباس الفضل بن شاذان المقرئ الرازي في كتابه في عدد آي القرآن: فاتحة الكتاب سبع آيات ليس فيها اختلاف في الجملة، واختلفوا في آيتين: فعّد أهل الكوفة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، وكذلك أهل مكة، وعدّ المدنيان

(1) أحكام القرآن: 15/1.

والبصري والشامي: ﴿ أَتَعَمَّتْ عَلَيْهِمْ ﴾. قال: ويذكر أن عدد أهل الكوفة عن علي ؓ ذكره سليم عن سفيان عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي ؓ. وسليم أيضاً عن حمزة عن ابن أبي ليلى عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله [33/ب] عنه. وعدّ أهل مكة عن أبي بن كعب ؓ رواه ابن أبي برة عن عكرمة بن سليمان عن شبل بن عتاب، وإسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين عن عبد الله ابن كثير عن مجاهد بن جبر عن ابن عباس عن أبي بن كعب ؓ. قلت: ولم يسند عدد المدنيين والبصري والشامي، فهذه تقوية أخرى لعدد مكة والكوفة⁽¹⁾.

ثم قال سليم: وجواب آخر: وهو أنهم وإن لم يعتوها آية فيما عدا (الفاتحة)، فلم يقولوا: إنها ليست بقرآن، ولا يمتنع أن تكون آية تامة في أول (الفاتحة)، وبعض آية في أوائل السور الأخرى، على ما ذكرنا في غير آية. وإذا كان كذلك لم يلزم ما قالوه. قال أبو طاهر مجيباً أيضاً: وهذا أيضاً قول غير مستقيم، ذلك أنه قد جاء في القرآن آيات أجمع المسلمون على عدّها، وجاء فيه مواضع مُشْبِهَةٌ لِمَقَاطِعِ تلك الآيات المعدودة لم يعتوها. من ذلك؛ قوله في سورة (آل عمران): ﴿ أَلْحَى الْقَيُّومُ ﴾ [2] أجمع المسلمون على عدّها، ولم يجمعوا على عدّها: ﴿ أَلْحَى الْقَيُّومُ ﴾ في سورة (البقرة) [255]. وأجمعوا على عدّها: ﴿ مِنْ أَيْ شَيْءٍ خَلَقَهُ ﴾، وعلى ترك: ﴿ مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ ﴾ [عبس: 18—19]، وأجمعوا على عدّها: ﴿ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾⁽²⁾ في سورة (الأعراف) [123]، واختلفوا في مثلها في سورة (الشعراء) [49]. فكذلك القول في: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ عدّت آية في (أم الكتاب)، وأجمعوا على ترك عدّها في أوائل السور. كما أجمعوا على عدّها: ﴿ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في سورة (النمل) [30]، واختلفوا في عدّها في أول (أم

(1) للتعريف بالقراء انظر: كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد. ص: 53—103.

(2) وردت في أصل المخطوط: (فلسوف)، وهو خطأ ناسخ.

(الكتاب)، فكانت حجةً من عدّها أوضح بياناً، وذلك أنه ليس في القرآن: ﴿الرَّحِيمِ﴾ إلا وهو رأس آية، وأخرى: أن كل حرف من رأس كل آية منها مرادف حرف مدّ ولين، وهو قوله: ﴿يَوْمِ اللَّيْلِ﴾، و ﴿نَشْءِ عِشْرِ﴾، و ﴿الْمُسْتَقِيمِ﴾، و ﴿الضَّالِّينَ﴾، فصارت أولى بالعدّ. وليس في القرآن آية آخرها: ﴿عَلَيْهِمْ﴾، ومع هذا إن: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ غير مشاكلة⁽¹⁾ لأواخر آيات (أم الكتاب). فقال قائلون: إنما أجمعوا على عدّ: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في سورة (النمل)، لأنه موصول بكلام ارتبط به، فكان: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ تنمة الكلام. ولم يعدّوا ذلك في (أم الكتاب)، إذ لم ترتبط بكلام قبلها. قال أبو طاهر: وهذا غير مستقيم أيضاً. وذلك أنا قد رأيناهم قد أجمعوا على عدّ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ في سورة (الفاتحة)، وليس قبلها شيء، كما أجمعوا على عدّ: ﴿وَأَخْرَجُوا عَنْهُمْ أَنْ يَحْمَدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: 10]. والكلام مرتبط [34/أ] بما قبله، فكذلك سبيل قوله: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في (فاتحة الكتاب) هي غير مرتبطة بما قبلها ارتباط ما مضى. ومن أنكر أن تكون ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية في سورة (فاتحة الكتاب)، فقد عدّ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، وليس قبلها عنده شيء، فانكسر هذا القول.

قلت: ما ذكره ابن أبي هاشم في هذين الفصلين جيد إلا قوله: ليس في القرآن ﴿الرَّحِيمِ﴾ إلا وهو رأس آية. فإن في سورة (سبأ): ﴿وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ﴾ [2]، وليس: ﴿الرَّحِيمِ﴾ فيها رأس آية. ولعله قال: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فسقط لفظ: ﴿الرَّحْمَنِ﴾ من النسخة. وقوله: إنَّ ﴿عَلَيْهِمْ﴾ غير مشاكلة لأواخر آيات (أم الكتاب). فإنه قد يقع في أثناء الآيات ما هو أبعد من ذلك، فلا يستبعد ذلك، كقوله في (الصف): ﴿بُنَيْنٌ مَرْصُومٌ﴾ [4]، ﴿وَالْفَتْحُ﴾، في سورة: (إذا جاء) [1]، ﴿فَحَدَّثْتُ﴾ في: (والضحى) [11].

(1) أي: موافقة ومشابهة. القاموس المحيط: ص: 1317، مادة: (شكل).

وأجاب الفقيه سليم عن هذا فقال: كل ما اختلف في عدّه، وأحد القولين فيه يؤدي إلى موافقة سائر آيات السورة، ومشابهة آيات القرآن، وتكون الآية فيه مستقلة بنفسها، فإنه يكون أولى من القول الآخر الذي يخالف ذلك. ألا ترى أن الأئمة السبعة على اختيار قوله: ﴿وَإِنِّي فَأَزْهَبُونِ﴾ [البقرة: 40]، ﴿وَإِنِّي فَأَتَّقُونِ﴾ [البقرة: 41]، وما أشبههما، بحذف الياءات، والاجتزاء عنها بالكسرات، لتتفق أواخر الآيات، وكذلك: ﴿هُوَ نَقَى لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ [الرعد: 30] و﴿إِلَيْهِ أَدْعُوا وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ [الرعد: 36]. والله أعلم.

(24) فصل

{مناقشة الأثر الوارد عن الحسن: ((جعلها الله سبعا، وتجعلونها أنتم ثمانى))،

{وتضعيفه}

وقع في كتاب (الإيجاز)⁽¹⁾ لأبي عمرو الداني أثر رواه بسنده عن حماد بن سلمة عن أبان بن أبي عياش، وهو ضعيف⁽²⁾، عن الحسن قال: قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِ﴾ [الحجر: 87] جعلها الله سبعا، وتجعلونها أنتم ثمانى. يعني: تزيدون فيها ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

قلت: إن صح هذا عن الحسن — ولا يصح لضعف إسناده — فيعارضه ما تقدم عن الحسن: أن البسملة أول ما نزل من القرآن. فلعل غرضه من هذا الأثر أنهم يعدون: ﴿أَتَعْمَتَ عَلَيْهِمْ﴾ فأنكر عليهم ذلك. وقول الراوي: يعني تزيدون فيها ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ظن منه، وهو — بناء على مذهبه — فكانه قدر أن ﴿أَتَعْمَتَ عَلَيْهِمْ﴾ آية مسلمة من خلاف. فإذا أضيفت البسملة إلى (الفاتحة) على [34/ب] هذا التقدير صارت ثمانى آيات. وكل من أثبت البسملة من (الفاتحة) لم يعد: ﴿أَتَعْمَتَ عَلَيْهِمْ﴾، وعدا مكانها البسملة. فالفاتحة سبع آيات بلا خلاف، كذلك يقول أهل العلم بالعدد: (الفاتحة) سبع آيات باتفاق، إلا أنهم اختلفوا في الآية السابعة: فعادى المكي والكوفي: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية، ولم يعدوا: ﴿أَتَعْمَتَ عَلَيْهِمْ﴾، وبالعكس: المدينيان والبصري والشامي. وأما إثباتها آية في أول كل سورة فلم يذهب إليه أحد من أهل العدد، ولكن جاء ما

(1) لم أجد من نسب هذا الكتاب إليه فيما بحثت فيه من مصادر؛ كطبقات السبكي، وغاية النهاية، والأعلام.

(2) أبان بن أبي عياش، فيروز البصري، أبو إسماعيل العبدى، متروك. من الطبقة الخامسة. مات في حدود سنة 140 هـ. انظر: تقييد التهذيب: ص: 87، رقم: 142.

يعارض هذا عن ابن عباس رضي الله عنه: ((مَنْ تركها فقد ترك مئة وثلاث عشرة آية))، فظاهر هذا أنها آية عنده من أول كل سورة، وهو أحد قولي الإمام الشافعي — رحمه الله — في غير (الفاتحة).

وقال أبو عبد الله نصر بن علي بن محمد الشيرازي في كتابه (الموضح): (الفاتحة) تسمى السبع المثاني لأنها سبع آيات، وهي إنما تكون سبع آيات مع التسمية. وليس قول من قال: ﴿ أَتَعَمَّتْ عَلَيْهِمْ ﴾ رأسُ آية بصحيح؛ لأن قوله تعالى: ﴿ عَلَيْهِمْ ﴾ ليس بمشاكل لآيات هذه السورة، ولا بمقارب لها. ومقاطع القرآن؛ إما متشاكلة، أو متقاربة. فالمتشاكلة نحو: ما في سورة (القمر)، و(الشمس)، و(النجم).⁽¹⁾ والمتقاربة نحو: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْوَعْدُ إِنَّ الْوَعْدَ الْحَقُّ ﴾، و﴿ هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ ﴾ [ق: 1—2]، فقد تقارب قوله: ﴿ الْوَعْدُ الْحَقُّ ﴾ من جهة أن كل واحد منهما قبل آخره ياء ساكنة قبلها كسرة فهي مدة، وليس قوله: ﴿ عَلَيْهِمْ ﴾ بمشاكل لقوله: ﴿ الْمُسْتَقِيمَ ﴾، ولا بمقارب له؛ لأن ياء ﴿ عَلَيْهِمْ ﴾ ليس قبلها كسرة، فلا تكون مدة، وليس بعد الياء حرف واحد كـ: ﴿ الْمُسْتَقِيمَ ﴾، بل حرفان، وهما الهاء والميم. فإذا ليس برأس آية. ثم إن الابتداء بـ: ﴿ غَيْرَ ﴾ في أول الآية ليس بمستقيم⁽²⁾.

قال الفقيه سليم: ولأن في القرآن آيات كثيرة، آخر كل واحدة: ﴿ الرَّحِيمِ ﴾ وليس في القرآن آية آخرها: ﴿ عَلَيْهِمْ ﴾، ولأن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ مستقلة بنفسها، وما بعد: ﴿ أَتَعَمَّتْ عَلَيْهِمْ ﴾ غير مستقل بنفسه. والله أعلم.

وفي تمهيد ابن عبد البر، قال: وذكر عبد الرزاق⁽³⁾ عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: أيجزئ عني في كل ركعة: ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ [الكوثر: 1]، ليس معها أم

(1) في نسخة الموضح: (والنجم، وغيرها من الآي).

(2) الموضح: 225/1—226.

(3) المصنف: 95/5.

القرآن؟ قال: لا ولا سورة (البقرة). قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر: 87]، [35/3] قال: هي السبع المثاني. قال: فأين الآية السابعة؟ قال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾⁽¹⁾.

قلت: فهذا ابن جريج لم يَتَضَحَّ له أن تكون: ﴿أَتَعَمَّتْ عَلَيْهِمْ﴾ رأس آية. ولو اتضح له ذلك لما سأل عن الآية السابعة. ويحتمل أن يكون عالماً بخلاف الناس فيها، فسأل عطاءً ليعلم مذهبه في ذلك. والله أعلم.

قال أبو بكر النقاش المفسر: الأمة مجمعة على أن جميع ما في القرآن من مسطور ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية لا اختلاف بينهم في ذلك. وقوله: ﴿وَالْهُكْرُ إِلَهُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: 163]، ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الحشر: 22]⁽²⁾، وقوله: ﴿حَمْدٌ تَنَزَّلُ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [فصلت: 1-2].

قال: وأجمعوا أن قوله: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ ليست برأس آية في شيء من القرآن. واختلفوا في: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ في (الحمد). فأخذنا بإجماعهم، وتركنا ما اختلفوا فيه.

قالوا: سئل الحسن⁽³⁾ عن قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في الصلاة؟ فقال: تلك صدور الرسائل⁽⁴⁾.

وعنه: أنه كان يقول: اكتبوا في أول الإمام⁽⁵⁾ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ واجعلوا بين كل سورتين خطاً.

(1) التمهيد: 216/20.

(2) سقطت كلمة (عالم) في أصل المخطوط سهواً من الناسخ.

(3) أي: الحسن البصري.

(4) أي: لا يبسم ولا يقرأ بها في الصلاة برأي الحسن.

(5) أي المصحف الإمام.

أجاب الفقيه سليم بن أيوب، فقال: أما قول الحسن: تلك صدور الرسائل، فليس فيه ما يمنع أن تكون آية من أول (الفاتحة)، لأنها قد تكون آية في أولها، وإن صدرت بها الرسائل.

قال أبو العباس أحمد بن يحيى: إنما جعلوا ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ صدرًا لكل كتاب، لأنها من الحمد، فجعلت بدلاً من الحمد. قال: وعلى أنه لو قال: ليست هي بقرآن، وإنما هي صدور الرسائل لكان الجواب عنه وعما روي أنه قال: اجعلوا بين كل سورتين خطأ. إن كان ثابتاً عنه أن يقال: هذا خلاف سنة رسول الله ﷺ، لأن النبي ﷺ كان يستفتح بها القراءة على ما روينا في خبر بعد خبر، والصحابة قد كتبوها في أول (الفاتحة)، وفي سائر المواضع التي كتبوها فيه. فليس للحسن ولا لغيره أن يقول ذلك، كما ليس لأحد أن يقول: إن قوله: ﴿ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾ [العنكبوت: 45] صدور الرسائل فأزيلوه، واجعلوا مكانه دائرة.

(25) فصل

ينقض المصنف لما ورد في كتابي (الكشف) و(الهداية) لمكي من أن البسملة ليست آية، وإنما للفصل والتبرك{

لأبي محمد مكي بن أبي طالب في هذه المسألة كلامان في كتابيه: (الكشف)، و(الهداية). وكلاهما أكثره غير سديد، فلا يهولن الناظر فيه. قال في (الكشف): الذي اختاره لنفسه أن أفصل بين كل سورتين بالتسمية اتباعاً [35/ب] لخط المصحف، ولقول عائشة {رضي الله عنها}: اقرؤوا ما في المصحف، وإجماع أهل الحرمين وعاصم على ذلك. وإجماعهم على قراءة حجة اعتمد عليها في أكثر هذا الكتاب. ولنبين بذلك أن السورة الأولى قد تمت، وأن الثانية مبتدأ بها، ولقول أبي {}}: ((كان رسول الله ﷺ يأمرنا في أول كل سورة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))، وللتبرك بالابتداء بذكر أسماء الله، وصفاته⁽¹⁾. فكلامه إلى هنا جيد.

ثم قال: ولست ممن يعتقد أنها آية في شيء من القرآن، إنما هي بعض آية في (النمل). ومن قال: إنها آية من كل سورة فقد زاد في القرآن مئة وثلاث عشرة آية. ولم يقل بذلك أحد من الصحابة، ولا من التابعين. والإجماع قد حصل على ترك عدّها آية من كل سورة. فما حدث بعد الإجماع من الصحابة والتابعين من قول منفردٍ محدثٍ مرفوض غير مقبول⁽²⁾.

(1) الكشف: 21/1-22.

(2) روى أبو عبيد القاسم بن سلام بسنده أن سعيد بن جبير أخبر عمرو بن دينار بأنهم في عهد النبي ﷺ كانوا لا يعرفون انقضاء السورة حتى تنزل ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فإذا نزلت علموا أن قد انقضت السورة ونزلت أخرى. وروى بسنده أيضاً عن محمد بن كعب القرظي أن الفاتحة سبع آيات. وأن ابن شهاب يقول: من ترك ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فقد ترك آية من كتاب الله. وروى بسنده عن نافع أن ابن عمر كان لا يدعها حين يستفتح، وللسورة بعدها. ثم قال أبو عبيد: أما هذه الأحاديث التي ذكرناها في ترك قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فليس هو على الجهر بها، إنما=

قلت: هذا كلام صادر عن قلة تحصيل في هذه المسألة. فقد سبق ذكر اختلاف الصحابة والتابعين في ذلك. فكيف يدعي الإجماع منهم على ما يعتقدونه؟. وأين هو من قول ابن عباس {١}: من تركها فقد ترك مئة وبضع عشرة آية. وعن ابن المبارك وغيره نحوه.

ثم قال مكِّي: وأيضاً فقد اجتمع أهل العدد من أهل الكوفة والبصرة ومكة والمدينة والشام على ترك عدّها آية في أول كل سورة. فهذه حجة قاطعة، وإجماع ظاهر.

قلت: قد سبق الجواب عن ترك عدّها مع السور، وإن حمل الأمر على أنها آيات مفردات بين السور فظاهر، وترك عدّها مع السور يؤيده.

ثم قال مكِّي: وإنما اختلفوا في عدّها وتركها في سورة الحمد لا غير. فعدّها آية الكوفي والمكِّي، ولم يعدّها البصري ولا الشامي ولا المدني. والمشهور من قول الشافعي: أن التسمية آية في الحمد لا غير. وهذا مما اختلف فيه الصدر الأول. وقال جماعة منهم بذلك، فهو اختلاف غير منكر. لكننا نقول في هذا: إن الزيادة في القرآن لا تثبت⁽¹⁾ بالاختلاف. وإنما تثبت⁽²⁾ بالإجماع. ولا إجماع على ذلك. وقد روى الشافعي وأصحابه في ذلك أحاديث، وروى من خالفهم في ترك عدّها آية من الحمد أحاديث، فتوازن الأمران، وبقي انتقاد صحة [i/36] الأحاديث. والكلام في ذلك يطول⁽³⁾.

قلت: قد ذكرناها، والحمد لله. فتبين رجحان مذهبنا، ونزلنا الاختلاف في البسملة كالاختلاف في نحوها من القراءات. وسيأتي الدليل على صحة إثباتها مع عدم الإجماع عليها. والله أعلم.

=عظموا ترك قراءتها في الصلاة أو غير الصلاة، إلا أنه يسرّها في الصلاة وهذا عندنا هو السنة.

فضائل القرآن: ص: 114-116، وإيراز المعاني: ص: 51.

(1) وردت في الأصل: (يثبت) بالياء، وهو تصحيف، والصواب: (تثبت).

(2) وردت في الأصل: (يثبت) بالياء، وهو تصحيف، والصواب: (تثبت).

(3) الكشف: 22/1-23.

(26) فصل

{الرد على ما استدل به مكِّي من حديثي أبي هريرة وأنس رضي الله عنهما على أن
البسمة ليست آية}

واستدلَّ مكِّي في كتاب (الهداية)⁽¹⁾ أيضاً بحديث أبي هريرة {ﷺ}، وقد سبق
الجواب عنه⁽²⁾، واستدلَّ بحديث أنس {ﷺ}: ((صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعَمْرُ
وَعُثْمَانُ فَكُلُّهُمْ كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾))⁽³⁾ (4).

(1) ويدلُّ أيضاً على ذلك من الخبر الصحيح ما رواه أبو هريرة {ﷺ} أن النبي ﷺ قال: ((يقول الله تعالى:
قسمت الصلاة بيني وبين عبدي شطرين ولعبدني ما سأل. فإذا قال: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾ ...))
الحديث. انظر: مخطوط كتاب الهداية: (ورقة: 2/أ، سطر: 13-15) من مخطوطة خزانة
القرويين، المغرب. ميكرو فيلم رقم: 2712، قسم المخطوطات، مركز جمعة الماجد - دبي.

(2) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وأنه إذا لم
يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها: 296/1، رقم الحديث: 395/38.

(3) لأنس {ﷺ} في مخطوط كتاب الهداية روايتان:
الأولى: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعَمْرُ وَعُثْمَانُ، فما سمعت أحداً منهم يقرأ في صلاته: ﴿ بِسْمِ
اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾. انظر: مخطوط الهداية: (ورقة: 2/أ، سطر: 7-8).

والثانية: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَخَلْفَ عَمْرٍ، فكلهم يستفتحون الصلاة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ
رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾. انظر: مخطوط الهداية: (ورقة: 2/أ، سطر: 4-5).

(4) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسمة. ونصه: فكانوا يستفتحون بـ:
﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾، لا ينكرون ﴿ بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾ في أول قراءة ولا في آخرها: 1/
299، رقم الحديث: 52.

وروي نحو هذا عن عائشة رضي الله عنها⁽¹⁾ ⁽²⁾. وسيأتي الكلام على ذلك مبسوطاً في المسألة الثانية⁽³⁾.

وقلنا: المراد به أنهم كانوا يقرؤون هذه السورة. ويدل على ذلك أن البسمة مروية عنهما، كما هي مروية عن أبي هريرة رضي الله عنه. وثبت ذلك عنهم قولاً وفعلاً. فعمدة ما استدلوا به من الأحاديث خالفهم في تأويلها روايتها، وهذا من عجيب الاتفاق على أن في بعض روايات حديث أنس رضي الله عنه: ((فلم أسمع أحداً منهم يقرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) وفي رواية: ((فلم يجهروا بها)) وهذا لا يدل على أنها ليست من (الفاتحة).

بل قد استدل الإمام أبو بكر بن خزيمة - رحمه الله - بقوله: ((لم أسمع أحداً منهم يقرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) على أن البسمة من القرآن⁽⁴⁾. قال: لأن اسم القراءة لا يقع على شيء من نطق اللسان مما هو من أحكام الصلاة مما أمر المصلي أن يقوله في الصلاة من التكبير، والذكر، والتسبيح، والتلهيل، والتشهد، والدعاء. وإنما يقع اسم القراءة على قراءة ما هو قرآن فقط دون غيره من نطق اللسان. لم نسمع في شيء من الأخبار أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفتتح الصلاة بقراءة التكبير، ولا يقرأ: سبحانك اللهم وبحمدك، ولا أنه كان يقرأ في الركوع: سبحان ربي العظيم. قال: ولو كانت البسمة من

(1) ومن الخبر الصحيح: أن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعَالَمِينَ ﴾. انظر: مخطوط الهداية: (ورقة: 2/أ، سطر: 5-6).

(2) عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير، ويفتتح قراءته بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعَالَمِينَ ﴾. وإذا قال: ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾، قال: أمين. انظر: مصنف عبد الرزاق: 89/2، رقم الحديث: 2602.

(3) مخطوط الهداية: (ورقة: 2/أ، سطر: 13-14).

(4) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب ذكر الدليل على أن أنسا إنما أراد بقوله: لم أسمع أحداً منهم يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: 249/1.

غير القرآن إذا قرئت في أوائل السور ، لما جاز أن يقال: قرأها فلان سراً ولا جهرأً، ولا لم يقرأها. ولقيل: قال فلان، أو ذكر فلان: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، أو لم يقله، كما يعبر عن سائر نطق اللسان من غير القرآن مما أمر المصلي به. يقال: كبر فلان، وحمد، وسبح، ودعا، وتشهد، أو لم يفعل ذلك.

[36/ب] وأطال النفس — رحمه الله — في تقرير ذلك، وبسطه. وهو كلام جليل

حسن، واستبطا بديع. ثم قال:

فتفهموا — رحمكم الله — ما بيّنتُ تجدوه على ما شرحت. وصَدَقَ رحمه الله. ألا ترى إلى قول عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بـ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾⁽¹⁾ — يعني بسورة (الحمد) —. ثم وَصَفَتْ أركان الصلاة إلى أن قالت: ((وكان يقول في كل ركعتين التحية)).. فقالت: ((يقول)) ولم تقل: ((يقرأ))..

هذا مع ما جاء في التشهد من قول ابن عباس {ﷺ} وهو في الصحيح أيضاً: ((كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن))⁽²⁾. وهذا واضح، والحمد لله⁽³⁾.

(1) أخرجه مسلم في: كتاب الصلاة، باب ما يجمع صفة الصلاة، وما يفتح به ويختتم به: 357/1، رقم الحديث: 498/240.

(2) أخرجه مسلم في: كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة: 302/1، رقم الحديث: 403/60.

(3) صحيح ابن خزيمة: 249/1.

(27) فصل

{الرد على ما استدلَّ به مكِّي من حديث أبي بن كعب ؓ على أن البسملة ليست آية}

ثم قال مكِّي: وجاء من الخبر الثابت الصحيح أن النبي ﷺ قال لأبي بن كعب {ﷺ}: ((لأعلمنك سورة، ما أنزل في التوراة، ولا في الإنجيل، ولا في الزبور مثلاً. كيف تقرأ أم القرآن ؟ قلت: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ حتى ختمها. فقال النبي ﷺ: هي هذه، وهي السبع المثاني، والقرآن العظيم الذي أوتيت))⁽¹⁾.

قلت: هذا الحديث مخرَّج في جامع الترمذي من رواية العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة {ﷺ} أن النبي ﷺ قال ذلك لأبي {ﷺ}. ولفظه فيه: ((كيف تقرأ في الصلاة ؟ قال: فقرأ أم القرآن)) وهذا لفظ لا دليل لهم فيه. فأورده مكِّي بالمعنى الذي أراد⁽²⁾.

والبسملة مروية أيضاً عن أبي بن كعب {ﷺ}، خرَّج ذلك عنه الحافظ أبو بكر الخطيب في كتابه. ثم قد روي مثل هذا الحديث ما يصلح أن يعارض به لو كان اللفظ على ما رواه مكِّي. وذلك ما أخرجه الدارقطني في سننه عن ابن بُريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ ((لا أخرج من المسجد حتى أخبرك بآية، أو سورة لم تنزل على نبي

(1) انظر: مخطوط الهداية: (ورقة: 2/أ، سطر: 8-11). وفي نص الهداية: ((فلما دنا النبي ﷺ من الخروج من المسجد قال له أبي: يا رسول الله السورة التي تعلمني؟ قال: كيف تقرأ أم القرآن؟ قلت: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ حتى ختمها. فقال النبي ﷺ: هي هذه، وهي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيت)).

(2) انظر مخطوط الهداية: (ورقة: 2/أ، سطر: 8-11)، وأخرجه الترمذي في: كتاب فضائل القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في فضل فاتحة الكتاب. وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح: 143/5، رقم الحديث: 2875.

بعد سليمان غيري. بأي شيء يُفْتَح القرآن إذا افْتَحَت الصلاة؟ قال: قلت: بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. قال: هي هي، ثم خرج ((⁽¹⁾).

وقال الفقيه أبو الفتح سليم: قد روينا عدة أخبار أنه قال: ((قل: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) يعني أخباراً، رواها سليم⁽²⁾ عن شيخه أبي حامد الإسفراييني عن الدارقطني، وهي مخرّجة في سنن الدارقطني بأسانيدها: [1/37] أن النبي ﷺ قال لعليّ، ولجابر {رضي الله عنهما}: ((كيف تقول إذا قمت إلى الصلاة))؟ وفي رواية: ((كيف تقرأ إذا قمت في الصلاة؟ فقال كل واحد منهما: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾ فقال له النبي ﷺ: قل: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))⁽³⁾. قال سليم: فالاحتجاج بها — يعني بتلك

(1) قال: فمشى، وتبعته حتى انتهى إلى باب المسجد، فأخرج رجله من أسكفة المسجد، وبقيت الأخرى في المسجد، فقلت ببني وبين نفسي: أنسي؟ قال: فأقبل عليّ بوجهه، وقال: بأي شيء تفتح القراءة إذا افتتحت الصلاة؟ قال: قلت: بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. قال: هي هي، ثم خرج. الحديث أخرجه الدارقطني في سننه قال: حدثنا الحسين بن يحيى بن عياش القطان، حدثنا إبراهيم بن محشر، حدثنا سلمة بن صالح الأحمر، عن يزيد بن أبي خالد عن عبد الكريم أبي أمية عن ابن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا أخرج من المسجد حتى أخبرك بآية، أو بسورة لم تنزل (...)). الحديث.

قال في التعليق المغني: قوله: حدثنا سلمة بن صالح الأحمر عن يزيد بن أبي خالد عن عبد الكريم أبي أمية، هما ضعيفان. أما الأول: فروى عباس عن يحيى: ليس بثقة، وعن ابن معين أيضاً: ليس بشيء كتبت عنه. وقال النسائي: ضعيف. وأما الثاني: فقد تكلم فيه أيضاً. انظر: سنن الدارقطني: باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 310/1، رقم الحديث: 29.

(2) أي أبو الفتح سليم بن أيوب الرازي، سبقت ترجمته في: الصفحة: (128)، الحاشية: (2).

(3) حدثنا أبو الحسن علي بن دليل الإخباري، حدثنا أحمد بن الحسن المقرئ، حدثنا محمد بن إسماعيل ابن إبراهيم بن موسى بن جعفر بن محمد، حدثني عم أبي الحسين بن موسى حدثني أبي موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد عن أبيه محمد عن أبيه علي بن الحسين عن أبيه الحسين عن أبيه علي بن أبي طالب ؑ قال: قال النبي ﷺ: ((كيف تقرأ إذا قمت إلى الصلاة؟ قال: قلت: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ

الأخبار — في هذه المسألة أولى. لأنها زائدة، ولأنه قُصِدَ بها بيان ما يجب أن يقرأه. وهذا الخبر قُصِدَ به بيان فضيلة (فاتحة الكتاب)، فكان ما قُصِدَ به بيان الحكم المختلف فيه أولى بالاحتجاج به فيه، كما قلنا نحن وأنتم: إن الاحتجاج بقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ [النساء: 23] في حكم الجمع بين الأختين المملوكتين في الاستمتاع أولى من الاحتجاج بقوله: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [المؤمنون: 6]⁽¹⁾ فيه لذلك⁽²⁾.

رَبِّ الْعَالَمِينَ. قال: قل: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. قال في التعليق المغني: قوله: أحمد بن الحسن المقرئ، قال الدارقطني: ليس بثقة. انظر: سنن الدارقطني: 310/1، رقم الحديث: 3. وحدثنا أبو بكر النيسابوري، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي، حدثنا إسماعيل بن عيسى، حدثنا عبد الله بن نافع الصائغ، حدثنا الجهم بن عثمان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر ؓ، قال: قال رسول الله ﷺ: كيف تقرأ إذا قمت إلى الصلاة؟ قلت: أقرأ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. قال: قل: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. قال في التعليق المغني: قوله حدثنا الجهم بن عثمان عن جعفر قال الذهبي: جهم بن عثمان الصادق لا يدري من ذا، وبعضهم وهّاه. انظر: سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في الصلاة والجهر بها: 308/1، رقم الحديث: 2.

(1) قوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ تكرر أيضاً في: [سورة المearج: 30].
(2) ذكر القرطبي في تفسير آية المحرمات: [النساء: 23]، قوله: الأختان لفظ يعم الجميع بنكاح وبملك يمين. وأجمعت الأمة على منع جمعهما في عقد واحد من النكاح لهذه الآية، وقوله عليه الصلاة والسلام: ((لا تَعْرِضْنِ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ))، واختلفوا في الأختين بملك اليمين: فذهب العلماء كافة إلى أنه لا يجوز الجمع بينهما بالملك في الوطء، وإن كان يجوز الجمع بينهما في الملك بإجماع. وشذّ أهل الظاهر فقالوا: يجوز الجمع بين الأختين بملك اليمين في الوطء كما يجوز الجمع بينهما في الملك محتجين بما روي عن عثمان في الأختين من ملك اليمين حين سئل عنهما فقال: لا أمرك ولا أنهاك، أحلتهما آية وحرّمتهما آية. قال القرطبي: ولم يلتفت أحد من أئمة الفتوى إلى هذا القول. انظر: الجامع لأحكام القرآن: 116/5-117.

ثم قال مكِّي: ويدل على ذلك أيضاً: ما لا مدفع فيه لأحد أن أهل المدينة بأسرهم نقلوا عن آبائهم التابعين، عن الصحابة المرضيين افتتاح الصلاة ب: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ دون تسمية، نقل كافة عن كافة (1) (2).

قلت: هذا غير مسلم له. فقد ذكرنا الخلاف فيها عن الصحابة فمن بعدهم، من الفقهاء والقراء. وقصة معاوية {رضي الله عنه} حين تركها فأنكر عليه بالمدينة المهاجرون والأنصار — كما سيأتي —؛ يرد ما قال مكِّي، على أن حاصل ما ذكر لو سلم له أن يكون إجماعاً من أهل المدينة، وإجماع أهل المدينة وحدهم ليس بحجة عند أكثر الأئمة المجتهدين على ما قد عُرِفَ وقرّرَ في كتب أصول الفقه. فلا يلزم غير المالكية ما هو حجة عندهم، وليس بحجة عند غيرهم.

قال الفقيه أبو الفتح سليم — رحمه الله — في جواب هذا الاعتراض: ليس عندنا إجماعهم مع مخالفة غيرهم لهم حجة. ثم نقول: كيف يكون ما ذهبتم إليه قول جميع أهل المدينة مع ما نقلنا عن ابن عمر وابن عباس وأبي هريرة وزيد بن أسلم وابن شهاب وغيرهم {رضي الله عنهم}. وقد أخبرني أبو أحمد عبيد الله بن محمد القرظي، وذكر أبو طاهر بن أبي هاشم في كتاب الفصل بإسنادهما عن محمد بن إسحاق المسيبي، قال:

(1) انظر: مخطوط الهداية: (ورقة: 2/أ، سطر: 11-12).

(2) (كافة): كلمة ملازمة النصب غالباً، يقال: جاء الناس كافةً، أي كلهم، ولا يدخلها أل، ولا تضاف، ولا تكون إلا منصوبة على الحال نصباً لازماً، نحو قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: 36]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبا: 28]. قال الإمام النووي في شرح صحيح مسلم: وأما ما يقع في كثير من كتب المصنفين من استعمالها مضافة، وبالتعريف كقولهم: (هذا قول كافة العلماء)، و(ذهب كافة) فهو خطأ معهود في لحن العوام وتحريفهم. انظر: شرح صحيح مسلم: 142/13، ومعجم القواعد العربية: ص: 363.

حدثني أبي أنه ((لما صَلَّى بالناس بالمدينة جهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))
فذكر حكاية ستأتي في المسألة الثانية — إن شاء الله تعالى — (1).

(1) ستأتي القصة بكاملها في الصفحة: (509) وما بعدها من هذا الكتاب.

(28) فصل

﴿ما قاله مكي في: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾، والرد عليه﴾

قال مكي في تفسير الآية الثالثة من (الفاتحة) وهي: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾: [37/ب] إنما كرر ذلك وقد تقدم ذكره في التسمية، لأن الأول ليس بآية من (الحمد)، وهذه⁽¹⁾ آية، فلذلك وقع التكرير في آيتين متجاورتين. قال: وهذا مما يدل على أن: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ليس بآية من (الحمد)، إذ لو كانت آية كما يقول المخالف لكانا قد أتينا بآيتين متجاورتين⁽²⁾ بمعنى⁽³⁾، وهذا لا يوجد في كتاب الله جل ذكره إلا بفصول تفصل بين الأولى والثانية⁽⁴⁾.

وقد سبق مكياً إلى هذا الكلام أبو جعفر الطبري في تفسيره⁽⁵⁾. وجواب هذا بالمنع. فإن تكرر آيتين متجاورين كثير. كقوله سبحانه في (الذاريات): ﴿فَقُرْؤًا إِلَى اللَّهِ إِيَّيْكَ لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ وَلَا تَجْعَلُوا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ إِيَّيْكَ لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿[51-50]، وفي (الصف): ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿[3-2]، ﴿الْحَاقَّةُ﴾ مَا الْحَاقَّةُ ﴿وَمَا أَذْرَكَ مَا الْحَاقَّةُ﴾ [الحاقة: 1-3]، ﴿الْقَارِعَةُ﴾ مَا الْقَارِعَةُ ﴿وَمَا أَذْرَكَ مَا الْقَارِعَةُ﴾ [القارعة: 1-3]. وفي آخر سورة (النور): ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ ﴿

(1) في مخطوط الهداية: وهذا آية.

(2) وردت في أصل المخطوط: (متجاورتين)، وهو تصحيف صوابه: (متجاورتين). وفي مخطوط

الهداية: (متجاورتين) متكررتين.

(3) أي بمعنى واحد.

(4) انظر: مخطوط الهداية: (ورقة: 3/ب، سطر: 6-9).

(5) تفسير الطبري: 42/1.

إلى قوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (1) (2). وأبلغ من ذلك قوله في (المندر: [18-20]): ﴿إِنَّهُ فَعَلَر وَقَدَر ۚ فَعَلَر كَيْفَ قَدَر ۚ ثُمَّ قِيلَ كَيْفَ قَدَر ۚ﴾، وقوله: ﴿كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ۚ ثُمَّ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ۚ﴾ [النبا: 4-5]، وقوله: ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ۚ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ۚ﴾ [التكاثر: 3-4]، وتكررت خاتمة ثلاث آيات متصلة في سورة (سبحان): ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: 93]، واللذان بعدها (3). ثم لو سلّم له ما ادعاه من أن ذلك لم يوجد إلا بفصل، فالفصل موجود هنا بالآية الثانية، وهي: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

ثم إن مكياً رام الانفصال عن هذا فاتى بما لا يُسَامَحُ عَالِمٌ به فقال: فإن قيل: فقد فصل في هذا بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فالجواب: أن ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ مؤخر يراد به التقديم. وإنما تقديره: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فلا فاصل بين ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ الأول والثاني. وإذا كان ذلك كذلك دل على أن التسمية ليست بأية من (الحمد)، إذ لا نظير لها في كتاب الله جلّ ذكره، قال: وإنما حكمنا على أن المراد بـ: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في (الحمد) التقديم. لأن قوله: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ مثل

(1) في أصل المخطوط سقطت اللفظة (لكم)، وهو سهو من الناسخ.

(2) الآيتان: ﴿بَيَّنَّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَشْفَعُوا لَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَوةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَوةِ الْعِشَاءِ ۚ ثَلَاثُ عَوَرَاتٍ لَكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَ هُنَّ طَوَافُوتٍ عَلَيْكُمْ ۚ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ وإذا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَفِذُوا كَمَا اسْتَفِذَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ۚ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: 58-59].

(3) الآيتان: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾ ﴿قُلْ لَوْ كُنَّا فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةً يَمُوتُونَ مَطْمَئِينَ لَآتَيْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: 94-95].

قول: ﴿ رَبِّ أَعْلَمِينَ ﴾ في المعنى. لأن معناه أنه إخبار من الله تعالى أنه يملك يوم الدين، ورب العالمين هو إخبار من [38/أ] الله تعالى أنه يملك العالمين، فاتصال الملك بالملك أولى بالحكمة، ومجاورة صفته بالرحمة صفته بالحمد والثناء أولى، فكل واحد مرتبط إلى نظيره في المعنى. فدل على أن: ﴿ أَلرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في: ﴿ أَلْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ متصل به يراد به التقديم، و﴿ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ متصل بـ: ﴿ رَبِّ أَعْلَمِينَ ﴾ إذ هو نظيره في المعنى، فذلك أبلغ في الحكمة، والتقديم والتأخير كثير في القرآن⁽¹⁾.

قلت: إنما يحتاج إلى تقدير التقديم والتأخير إذا افتقر الكلام إليه. وههنا ليس الأمر كذلك، بل الأمر على خلاف ما زعم مكي. ولولا أنني أردت استقصاء حجج الخصوم التي وقفت عليها لئلا تبقى لهم علينا حجة، لما ذكرت مثل هذا الكلام الغث لفظاً، ومعنى.

وقد كفانا في الجواب عنه شيخنا أبو الحسن⁽²⁾ — رحمه الله — في تفسيره الأول والثاني. وكلاهما لم يُقدَّر له إتمامه⁽³⁾. قرأت عليه في تفسيره الأول، قال: وهذا الذي قاله مكي غير صحيح، ولا يوافق على ما ذكر من التقديم والتأخير. بل كل صفة أولى بمكانها. والوصف بـ: ﴿ رَبِّ أَعْلَمِينَ ﴾ أولى بالتقديم لما سبق من قصد التعريف.

(1) الهداية: مخطوط، (ورقة: 3/ب، سطر: 9-16).

(2) هو الإمام علم الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد بن عبد الأحد بن عبد الغالب الهمداني المصري السخاوي الشافعي، ولد في سخا سنة 558 هـ، وهو مقرر مجود متكلم مفسر محدث فقيه أصولي أديب نحوي شاعر. توفي في دمشق سنة 643 هـ. من كتبه: جمال القراء وكمال الإقراء، وهداية المراتب، والمفضل شرح المفصل، وشرح الشاطبية. انظر: مفتاح السعادة: 44/2، وغاية النهاية: 568/1، ومعجم المؤلفين: 209/7، والأعلام: 332/4.

(3) ذكرت كتب التراجم أنه وصل في تفسيره المسمى: (تفسير القرآن العزيز) إلى سورة الكهف في أربعة أسفار، مات ولم ينمه. ومن وقف عليه علم مقدار هذا الرجل، ففيه من النكت واللطائف والدقائق ما لم يكن في غيره. انظر: مفتاح السعادة: 44/2، وغاية النهاية: 568/1، وجمال القراء: 18/1.

ولأن هذه الصفة لم يوصف بها شيء من الأنداد، واختصت بالله تعالى. ثم الوصف بالرحمة للعالمين بعد الوصف بأنه ربهم أولى. ثم الوصف بأنه ﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾ مجازاتهم. والمَلِكُ يوم الدين. ولو فرض أن الأمر كما قال: من التقديم والتأخير لم تجتمع آيتان بلفظ واحد. لأن: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية، و﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ آية. وإنما يلزم من ذلك اتفاق لفظ الفاصلتين، وذلك موجود في القرآن، كقوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ في آيتين متجاورتين في سورة (النور) [58-59]، ونحو ذلك. ثم لو فرض اجتماع آيتين لفظهما واحد بالتقديم والتأخير الذي ذكر لم يمتنع ذلك لوقوع الفصل بينهما في السياق. قال الله تعالى: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: 46]، ومعلوم أن: ﴿ذَوَاتَا أَفْنَانٍ﴾ [الرحمن: 48]. و﴿فِيهَا عَيْنَانِ تَجْرِيَانِ﴾ [الرحمن: 50]. و﴿فِيهَا مِنْ كُلِّ فَاكِهَةٍ زَوْجَانِ﴾ [الرحمن: 52]. مقدم في التقديم بعد ﴿جَنَّاتٍ﴾. وعلى هذا التقدير يجتمع أربع آيات بلفظ واحد، ومعنى واحد، وهو قوله تعالى: ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: 13]. وكذلك: ﴿مُذَاهِمَاتَانِ﴾ [الرحمن: 64]، [38/ب] يقتضي المعنى تقديمه بعد: ﴿وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: 62]. وكذلك ما بعد: ﴿مُذَاهِمَاتَانِ﴾ [الرحمن: 64] من الصفات.

وقال — رحمه الله — في تفسيره الآخر : هذا⁽¹⁾ قول أبرزه التعصبُ المألوف لأصحاب المذاهب. وقد قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الحشر: 22]. ثم قال سبحانه: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ﴾ [الحشر: 23]. ولم يُسْتَفْخِجْ هذا التكرير. وإنما يُعَدُّ ذلك تكريراً إذا لم يفصل فاصل. وقد فصل بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. وما احتال به في رفع الفصل من التقديم والتأخير لا دليل عليه.

(1) وردت في أصل المخطوط: (هذا هو قول..)، ولا معنى لضمير الفصل هنا، وحذفه أولى.

ثم إن قوله: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾ معناه الاستعانة والتبرك بمن هذه صفته طلباً لوقوع رحمته في علمه الذي عزم عليه. وقوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: 2-3] معناه الذي عمتهم رحمته⁽¹⁾.

(1) في هامش المخطوط: بلغ ثانياً. أي تمت قراءة ومقابلة النسخة للمرة الثانية.

(29) فصل

{الرُدُّ عَلَى شُبْهَةٍ مِّنَ قَالَ: (لَوْ كَانَتِ الْبِسْمَلَةُ قُرْآنًا لَمْ يَجْرَ فِيهَا خِلَافٌ)، وَمَنْ قَالَ: (الْقُرْآنُ لَا يَثْبُتُ إِلَّا بِالتَّوَاتُرِ)}{

قال أبو نصر⁽¹⁾ من أصحابنا وهو مصنفُ (الشامل)⁽²⁾: فإن قيل: لو كانت قرآنًا لم يجر فيها خلاف كسائر القرآن، لأن القرآن محفوظ عن ذلك. قيل: ولو لم تكن قرآنًا لما أضيفت إليه، كما لم يضاف غيرها إليه، بل كان محفوظاً عن ذلك. فإن قيل: القرآن لا يثبت إلا بالتواتر. قلنا: من أصحابنا من أثبت ذلك حكماً لا قطعاً. فأوجب قراءتها بذلك في الصلاة، ومنهم من أثبتها قطعاً، فأوجب قراءتها بذلك في الصلاة لكونها في المصحف، ولم يُكفّرْ جاحدها، كما لم يكفر مثبتها، وإنما كان كذلك لحصول ضربٍ من الشبهة، كما قامت لابن مسعود {فجدد المعوّنيتين⁽³⁾}.

(1) أبو نصر: هو عبد السيد محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن جعفر البغدادي الشافعي المعروف بابن الصباغ ولد في بغداد سنة 400 هـ. فقيه أصولي متكلم ودرّس بالمدرسة النظامية، توفي في بغداد سنة 477 هـ. من مؤلفاته: الشامل، والكامل، وعدة العالم والطريق السالم، وكفاية المسائل. انظر: مفتاح السعادة: 2/294، ومعجم المؤلفين: 5/232، وطبقات الشافعية للسبكي: 3/230.

(2) الشامل: في فروع الشافعية. قال ابن خلكان: هو من أجود كتب الشافعية وأصحها نقلاً، وله شروح وتعليقات، منها: الشافي شرح للإمام الشافعي لم يكمله، وشرح لعثمان الكردي وثالث لفخر الدين الحلبي. وذكر الزركلي في الأعلام أنه مخطوط. انظر: وفيات الأعيان: 2/185، وكشف الظنون: 2/1025، ومعجم المؤلفين: 5/232، والأعلام: 4/10.

(3) هذه القضية لا تتجاوز حدود شبهة باطلّة فنّد العلماء أمرها، ورثوا عليها. وقد بيّن ابن نظام الدين في شرح مسلم الثبوت تأكيد بطلان النقل عن ابن مسعود إنكار المعوّنيتين نقلاً عن صاحب الإتيقان والباقلاني وغيرهما، مع تعليقه خلّو مصحف ابن أم عبد منهما. وذكر الزرقاني في مناهل العرفان ردوداً علمية وأدلة نقلية وعقلية لدحض هذه الشبهة. ألخص أهمها: قال النووي في شرح المذهب: (أجمع المسلمون على أن المعوّنيتين والقاتحة من القرآن، وأن من جحد شيئاً منها كفر، وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح). وقال ابن حزم في كتاب القدر المعلى: (هذا كذب على ابن=

وقال أبو نصر بن القشيري⁽¹⁾: وحكم هذه الآية — يعني البسمة — أن تخط بأوائل السور، ولا تفرد بسطر على التمييز لأنها آية من كل سورة. قال أبو بكر بن خزيمة: قد تدبرنا كثيراً من المصاحف التي رأيناها في البلدان، فوجدنا في كثير منها كتابة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في سطر، وبعض سطر، وقد كتبت في سطر: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ ﴾، وفي السطر الثاني: ﴿ الرَّحِيمِ ﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أو: ﴿ الرَّحِيمِ. اَلَمْ ﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ ﴾ [البقرة: 1—2]، أو: ﴿ الرَّحِيمِ. اَلَمْ ﴾ اَللَّهُ ﴾ [آل عمران: 1—2]، قد كتب بعض ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ مع بعض القرآن الذي لم يختلف أحد من أهل القبلة أنه قرآن. ولو كان كما ادعى من خالفنا أنه ليس من

=مسعود وموضوع). بل صح عن ابن مسعود ؓ نفسه قراءة عاصم، وفيها المعونتان والفاضة. مع احتمال أن الإنكار لو حدث على فرض صحته، فإنما كان قبل علمه بذلك، فلما تبين له قرآنيتهما كان من أوائل المثبتين. واحتمال أنه لم يسمعهما ولم تتواترا عنده، فتوقف في إثباتهما بدافع البحث والنظر والتثبت. فالتوقف كان ابتداءً، والإثبات مؤكد بعده. ولعل ترجيح هذا الاحتمال أولى، جمعاً بين الروايات الصحيحة للأمرين. ثم تبرير ابن مسعود ؓ لاعتبار المعونتين ليستا من القرآن ظناً ليس أكثر، ولا يهدم تواتراً ولا يقيناً. قال ابن قتيبة في مشكل القرآن: (ظنُّ ابن مسعود ؓ أن المعونتين ليستا من القرآن. لأنه رأى النبي ﷺ يعوذ بهما الحسن والحسين، فأقام على ظنه، ولا نقول إنه أصاب في ذلك وأخطأ المهاجرون والأنصار). انظر: شرح مسلم الثبوت: 9/2، ومناهل العرفان: 268/1—270.

(1) أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الكريم بن هوازن القشيري الشافعي، فقيه أصولي مفسر أديب ناثر ناظم، وواعظ من علماء نيسابور، له شهرة عالية كأبيه، زار بغداد في طريقه إلى الحج، ووعظ بها. وقعت بسببه فتنة مذهبية، فخرج بأمر السلطان إلى أصبهان حيث أكرم فيها، ثم لازم في عودته إلى نيسابور الوعظ والتدريس إلى وفاته فيها سنة 514 هـ، وكان ذكياً فصيحاً يحفظ الشعر والحكايات، له المقامات والأدب، وهو غير أبي القاسم القشيري عبد الكريم بن هوازن صاحب لطائف الإشارات في التفسير. من آثاره: تفسير القرآن، والموضح في فروع الفقه الشافعي. انظر: إيضاح المكنون: 606/2، وهدية العارفين: 559/1، ومراة الجنان: 210/3.

القرآن لما كتب بعضه في السطر الذي [39/أ] كتب فيه بعض القرآن الذي لم يختلف فيه بشر أنه من القرآن⁽¹⁾.

وقال أبو بكر الرازي الحنفي: الأولى أن تكون البسمة آية تامة في القرآن من غير سورة (النمل)، لحديث أم سلمة {رضي الله عنها} أن رسول الله ﷺ قرأ في الصلاة فعدها آية. وعن علي {رضي الله عنه} أنه كان يعدُّ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية. وعن ابن عباس {رضي الله عنه} مثله. قال: وجائز إثباتها آية بأخبار الآحاد⁽²⁾. وأما موضعها من السورة فهو كإثباتها من القرآن، سبيله النقل المتواتر.

قال: والأولى أن تكون آية في كل موضع هي مكتوبة فيه لنقل الأمة أن جميع ما في المصحف من القرآن⁽³⁾.

قلت: سيأتي في الفصل الآتي الدلالة الأصولية على أنها من القرآن في كل موضع كتبت فيه مضافة إلى السورة إن شاء الله تعالى.

ثم قال الرازي: فإن قال قائل: إذا كان عندك أنها آية من القرآن في موضعها، فالواجب الجهر بها كالجهر بالقراءة في الصلوات التي يجهر فيها بالقرآن. إذ ليس في

(1) أشار إلى هذا الكلام في كتابه: (الصحيح) بالمعنى: 251/1. وأشار إلى استقصاء ذلك في كتاب (معاني القرآن).

(2) ظاهر النص مشكل لو ضُبط وصحَّ نقله، ويحتاج لتأويل. سيما وفي نسخة أحكام القرآن للرازي خلافه، حيث قال: (ولا يجوز إثباتها بخبر الآحاد). قال صاحب (شرح مُسَلَّمِ الثُّبُوت) — وهو من أشهر كتب أصول الفقه —: (ما نُقِلَ أحاداً فليس بقرآن قطعاً، ولم يُعرف في هذا خلاف لواحد من أهل المذاهب. والدليل على ذلك أن القرآن مما تتوافر الدواعي على نقله لتضمُّنه التحدي، ولأنه أصل الأحكام باعتبار المعنى واللفظ جميعاً، ولذلك عُلِمَ جهد الصحابة في حفظه بالتواتر القاطع، وكل ما تتوافر الدواعي على نقله ينقل متواتراً عادة، فوجوده ملزوم للتواتر عند الكل عادة، فإذا انتفى اللازم وهو التواتر انتفى الملزوم قطعاً. والمنقول أحاداً ليس متواتراً، فليس قرآناً). انظر: شرح مُسَلَّمِ الثُّبُوت: 9/2.

(3) أحكام القرآن: 13/1.

الأصول الجهر ببعض القراءة دون بعض في ركعة واحدة. قيل له: إذا لم يكن⁽¹⁾ من (فاتحة الكتاب)، وإنما هي على وجه الابتداء بها تبركاً جاز أن لا يجهر بها. ألا ترى إلى أن قوله تعالى: ﴿وَجَّهْتُ وَجْهِيَ﴾ الآية. [الأنعام: 79]. هو من القرآن، ومن استفتح به الصلاة لا يجهر به مع الجهر بسائر القراءة. كذلك ما وصفنا⁽²⁾.

قلت: الفرق بينهما أن قراءة المصلي: ﴿وَجَّهْتُ وَجْهِيَ﴾ [الأنعام: 79]. ذكر محض، لم يقصد به القرآن، بخلاف البسملة. ودليل ذلك: أن التعوذ مشروع قبل الشروع في البسملة، ولو كان الأمر على ما ذَكَرَ لَشَرَعَ التعوذ بعدها ليكون المستعِذ قد استعاذ عند قراءته للقرآن امتثالاً لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ﴾ [النحل: 98]. ولما شرعت الاستعاذة قبل البسملة حيث كتبت، دل على أن البسملة من القرآن. وهذا ظاهر. والله الحمد.

(1) في مطبوع أحكام القرآن: (إذا لم تكن من فاتحة الكتاب، على ما بيننا). ولعله الأصبوب: 17/1.

(2) أحكام القرآن: 17/1.

(30) فصل

{تشنيع ابن الطيب الباقلاني على من ذهب أن البسملة من القرآن، وردُّ الغزالي عليه}

شَنَعَ القاضي أبو بكر محمد بن الطيب المعروف بابن الباقلاني⁽¹⁾ الإمام في (الأصول)⁽²⁾ على من ذهب إلى أن البسملة من القرآن في غير سورة (النمل: [30]) في قوله: ﴿وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ معتمداً على أن ذلك ليس له دليل قاطع، والظني لا يكفي هنا⁽³⁾. وقد شفى النفس في جوابه الإمام أبو حامد محمد [39/ب] بن محمد الغزالي في كتاب (نصرة القولين ومسألة البسملة)⁽⁴⁾، وعكس عليه هذا الدليل في النفي. وقال: لا يُنفى شيء من القرآن إلا بقاطع. ثم أقام الدليل على أن الظني يكفي في مثل ذلك. وقال بعض أصحابنا: اعلم أن من شَنَعَ على الشافعي رحمة الله عليه بأنه كيف أثبت في القرآن آية من غير تواتر، شَنَعَ على الصحابة. لأنه كما صحَّ عن الشافعي قوله بهذه المسألة صحَّ قول كثير من الصحابة بها. والوحي منه ما ثبت كونه قرآناً قطعاً، مَنْ أنكره كفر، ومنه ما علم أنه ليس من القرآن أصلاً، وَمَنْ أثبتَه فيه كان كمن أنكر القرآن. ومنه حروف وكلمات ليست من القبيلين، بل هي مختلف فيها؛ كالكلمات والحروف التي اختلف فيها القراء.

(1) سبقت ترجمته في الصفحة: (122)، الحاشية: (4).

(2) هو: (كتاب المقدمات في أصول الديانات).

(3) ورد في هامش الأصل: (ورقة 39/أ): مطلب: في كلام حجة الإسلام وبهاء الأنام أبي حامد الغزالي إلى الرد على القاضي الإمام أبي بكر بن الطيب الباقلاني، وهو من الكلام البديع السديد الذي له صَوْلَةٌ وقوة.

(4) نصرة القولين: لم أجد من نسب هذا الكتاب إلى الإمام الغزالي فيما بحثت من مصادر. مثل: كفاية النهاية، وطبقات الشافعية للسبكي، والنجوم الزاهرة، والأعلام، ومؤلفات الغزالي لعبد الرحمن بدوي.

قال الغزالي — رحمه الله —: وجه الاعتراض أن يقال: لم جزم الشافعي القول بأن البسملة من سورة (الحمد)، وأنها قرآن فيها، وفي أوائل السور بالظن، والقرآن طريق إثباته القطع والتواتر لا غير. فنقول: ولم قلتم ذلك؟ وما برهانكم عليه؟ فاذكروه لنستخرج من عين برهانكم ما يُعَلَّم به قطعاً أن المخطئ فيه من يزعم أنه يقطع بخطأ الشافعي فيه. وإنما ينسب هذا إلى القاضي أبي بكر بن الباقلاني. فإن صح أنه صرَّح بأنني أقطع بخطأ الشافعي، فأنا أصرَّح القول بأنني أقطع بخطأ القاضي الباقلاني في تخطئة الشافعي. وما بال الباقلاني يتجاسر على مثل هذا القول، ثم لا يتجاسر أصحاب الشافعي على مقابلته بمثله. ومن أين يُسَلَّم للباقلاني منصب القطع بتخطئة الشافعي، وهو منصب غير مسلم لأبي حنيفة ومالك وغيرهما من أئمة الأمة، وأرباب المذاهب — رحمهم الله —.

فأقول: غاية برهان القاضي الباقلاني، وحاصله وإن طوّل فيه وعرض في كتاب (الانتصار) وغيره من الكتب: أن القرآن سبيل إثباته القطع والتواتر لأنه أساس الدين، وأصل الشريعة. ولأجله بعث رسول الله ﷺ وبسبب تبليغه أيّ بالمعجزات، بل جعل ذلك في نفسه معجزة له. فإن القرآن أظهر معجزاته، فوجب على رسول الله ﷺ تبليغه إلى كافة الخلق، ولم يحلّ له أن يُناجي به شخصاً دون شخص، بل وجب عليه إلقاؤه إلى جمع يبلغ عددهم عدد أهل التواتر قطعاً. ووجب عليه [40/أ] إظهاره، وإعلانه إظهاراً يقطع العذر، وينفي الريب والشك، حتى لا يبقى شك فيما هو قرآن أنه قرآن، وفيما ليس بقرآن أنه ليس بقرآن. وإذا بلغ وأظهر وأعلن شاع ذلك، واستفاض. فلا يجوز أن يندرس بعد ذلك. فإن العادات تقضي بأن الأمر المهم العظيم تتوفر الهمم والدواعي على إشاعته ونقله على سبيل التواتر. وهو معنى قوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَنَحْفَظُونَهُ ﴾ [الحجر: 9]. فلو كان ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية من أوائل السور وقرأنا معها لبينّه رسول الله ﷺ بياناً شافياً قاطعاً للريب والشك، كما بين كونه قرآناً من سورة (النمل) بحيث قطع الشك.

وختم القول: ونحن لو أردنا أن نشكك أنفسنا في أنه قرآن في سورة (النمل) لم نقدر على ذلك، ونَجِدُنَا شاكِّين في أنه آية من أوائل السور، فعلمنا أنه لم يبين ذلك رسول الله ﷺ بياناً قاطعاً شافياً. ولو كان قرآناً لوجب عليه ذلك وجوباً حتماً لا يتصور منه خلافه، وبهذا الطريق يُقطع ببطلان ما ظنه الروافض من أن الله تعالى أنزل قرآناً كثيراً، أخفاه الصحابة فيما أثبتوه بين الدفتين، إلى غير ذلك من تُرَاهَتِهِمْ⁽¹⁾. فلو جاز إثبات القرآن بالظن لجاز لهم ذلك، وَلَكِنَّا شاكِّين في صدقهم وكذبهم، ويبطل بذلك أصل الشرع وأساسه.

قال: فبهذا أقطع بأن البسمة ليست⁽²⁾ قرآناً إلا في سورة (النمل)، وأقطع بخطأ من أثبت ذلك قرآناً في غيرها⁽³⁾. هذا حاصل برهانه الذي يورده، ويصدره، ويطوِّله، ويعرِّضه.

(1) جمع تُرَاهَةٍ: وهي الباطل. لسان العرب: 480/13، والقاموس المحيط: ص: 1605، مادة: (تره).

(2) وردت في الأصل: (ليس)، وهو خطأ من الناسخ. والصواب: (ليست).

(3) الانتصار: 140/1-156.

(31) فصل

{ردُّ آخر للغزالي على الباقلاني}

قال الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله: والجواب أن نقول: قولك: لو كان قرآناً لبيّنه لنا رسول الله ﷺ بياناً ظاهراً قاطعاً للعذر متواتراً، يقابله أنه لو لم يكن قرآناً لبيّن رسول الله ﷺ أنه ليس بقرآن بياناً واضحاً قاطعاً للعذر متواتراً. فإن إظهار العذر في تعريف ما هو قرآن في كل القرآن أنه قرآن. وتعريف ما هو خارج عن كله وليس بقرآن أنه ليس بقرآن على درجة سواء. إذ لا فرق بين إسقاط شيء من القرآن، وبين إلحاق شيء من غير القرآن بالقرآن. بل بيان أنه ليس [ب/40] بقرآن إن لم يكن من القرآن أولى من بيان أنه قرآن إن كان منه. لأنه أمر أن يكتب في أوائل السور مع القرآن، وعلى ترتيبه، وأقر أنه منزل مع أول كل سورة، فلذلك قال ابن عباس {ﷺ}: ((كان رسول الله ﷺ لا يعرف ختم سورة وابتداء سورة أخرى حتى ينزل عليه جبريل عليه السلام بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))⁽¹⁾.

(1) لم أجد نصاً بهذا اللفظ فيما بحثت، وهناك روايات متقاربة لفظاً، منها: 1- عن ابن عباس {ﷺ} قال: ((كان رسول الله ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))، أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب من جهر بها: 209/1، رقم الحديث: 788. 2- عن سعيد بن جبير {ﷺ} قال: ((كان رسول الله ﷺ لا يعلم ختم السورة حتى ينزل عليه ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))، أخرجه الحميدي في مسنده: 243/1، رقم الحديث: 528. 3- عن سعيد بن جبير {ﷺ} قال: ((كان رسول الله ﷺ لا يعرف ختم السورة حتى تنزل عليه ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))، أخرجه أبو داود في المراسيل: باب ما جاء في الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: ص: 90، رقم الحديث: 36.

والقاضي معترف بذلك، إلا أنه يتأوله، ويقول: كان ينزل عليه، ولم يكن قرآنًا، فليس كل منزلٍ قرآنًا، بل ينزل علامة على ختم السورة. وما من منصف إلا ويستبرد⁽¹⁾ هذا التأويل ويستبعده.

واعترف أيضاً بأن البسمة كتبت في أوائل السور بإذن رسول الله ﷺ، وكذب من قال: إن عثمان {رضي الله عنه} إنما كتبها على سبيل التبرك والاستفتاح، وقال: إن ذلك لا يظنُّ استحلاله مسلمٌ فضلاً عن عثمان {رضي الله عنه}، لأنهم كانوا ينكرون كتابة أسامي السور، وعدد الآيات، مع أنها تكتب بخط آخر، وطبع مخالف لا يشتهه بالقرآن. فكيف يستجيز مسلم أن يكتب بخط القرآن ما ليس من القرآن إلا بإذن ورخصة من رسول الله ﷺ.

فالآن بعد أن أمر رسول الله ﷺ بكتيبته بخط القرآن، وأخبر أنه منزل عليه بإنزال جبريل {عليه السلام} في أول كل سورة، فهذا يوهم كل أحد أنه من القرآن. فما به لم يقطع هذا الوهم الظاهر؟ ولم يبين أنه ليس بقرآن بياناً قاطعاً؟ وتركه لبيان ذلك دليل قاطع، أو كالقاطع على أنه قرآن. فإنه لا عذر له في ترك هذا البيان، مع هذه الأسباب الموهمة، لو لم يكن قرآنًا. فأما العذر عن السكوت بالتصريح بأنه قرآن فظاهر، لأنه إذا ذكر أنه منزل، ثم أملى على كاتبه مع أوائل السور، وكتبه بخط القرآن، فهذا ربما رآه كافياً بقرينة الحال في تعريفه أنه قرآن، وكان لا يرى نفسه محتاجاً إلى بيان أوضح من هذا. وكان يجلس لإملاء القرآن، فلا يجدد مع إملاء كل آية ذكر أنه قرآن، فأعلموه. بل كان يعلم ذلك منه ضرورة بقرينة حاله وإملائه، وخطه في الكتابة⁽²⁾ بخط القرآن.

(1) هكذا وردت في الأصل: (يستبرد)، ولعلها: (يرد)، فهي أبلغ في السياق. أي: (يرد هذا التأويل ويستبعده).

(2) الكتابة: اكتتابك كتاباً تنسخه. والكتابة: الحالة، والكتابة: الاكتتاب في الفرض والرزق. لسان العرب: 698/1 - 699، مادة: (كتب).

فاذاً: قد استدل القاضي بسكوته عن التصريح بأنه قرآن تصريحاً شائعاً متواتراً على أنه ليس بقرآن.

ونحن استدللنا بسكوته [41/أ] عن التصريح بأنه ليس بقرآن، مع جريان الأسباب الموهمة على أنه قرآن. ثم رجحنا جانبنا، حيث بيّنا أن السكوت عن نفي كونه قرآناً مع الأسباب الموهمة، وإخباره بأنه منزل، وإذنه في الكتابة لا عذر فيه أصلاً لم يكن قرآناً، والسكوت عن كونه قرآناً له محمل وعذر. فإنه اكتفى بالأسباب المعروفة التي ذكرناها إذ علم بالقرينة أنهم يفهمون من ذلك كونه قرآناً. فليتأمل هذا فإنه قاطع لا محيص له عنه.

قلت: وفيما قاله الغزالي من ذلك ردّ لما أورده أيضاً أبو بكر الرازي الحنفي في كتاب (أحكام القرآن)، فإنه استدل بنحو مما استدل به القاضي⁽¹⁾. وهذا جواب كاف لهما، ولمن يقول بقولهما سلفاً وخلفاً، والله أعلم.

(1) أحكام القرآن: 16/1.

(32) فصل

{رد آخر للغزالي على الباقلاني}

ثم قال أبو حامد: ويدل عليه أن القاضي اعترف أن من قال: إن ذلك من أوائل السور فليس بكافر، ومعلوم أن من ألحق بالقرآن ما ليس منه فهو كافر، فقد اعترف القاضي بأن كلية القرآن لم يبين لنا بياناً قاطعاً محدوداً، إذ لو بُيِّنَ ذلك لكان إلحاق الخارج عن الحد بالمحدود كفرأً. والبسمة المثبتة في أوائل السور لم تبيِّن بياناً قاطعاً صريحاً متواتراً أنها داخلة في آيات القرآن أو خارجة منها. فكيف تصح دعوى القاضي أن هذا الجنس ينبغي أن يكون بيانه صريحاً قاطعاً للعذر؟

فإن قيل: المعنى بالبيان تبين الإثبات دون النفي، فإن النفي لا ينحصر. فالذي اعتنى ببيان كونه من القرآن هو القرآن، وما عداه ينتفي، وهو خارج عن الحصر لا لأنه مبين انتفاؤه، ولكن لأنه لم يبين إثباته. فالانتفاء يكفي فيه ترك بيان الإثبات، والإثبات لا يكفي فيه ترك بيان النفي. ولذلك لم ينقل نص صريح قاطع متواتر بأن الاستعاذة، ودعاء الاستفتاح، ودعاء القنوت، ليست من القرآن. لأن ما ليس منه لا ينحصر، وإنما البيان يرد على المنحصر.

قلنا: هذا صحيح لو لم تكتب البسمة مع أول السورة بإذنه، ولم تنزل مع أول السورة عليه، ولم يجر ما يوجب القطع بأنه من القرآن، وما يوجب الظن الغالب، أو يوجب الوهم والاحتمال. فأما بعد أن جرى ذلك، [41/ب] فالبيان حتم لازم لا عذر في تركه. ولا يظن برسول الله ﷺ أنه لم يعرف كونه موهماً، ولا عدم جواز السكوت عن نفيه مع توهم إلحاقه.

فإذا ترك التصريح بأنه ليس بقرآن مع جريان الأسباب الموهمة، بل المفهمة لذلك لا وجه له إلا أنه علم أنه من القرآن، وأنهم فهموا ذلك، فقد انكشف بهذا أن دلالة هذا البرهان على أن البسمة من القرآن أوضح من دلالته على أنها ليست من القرآن، بل هو قاطع، أو كالقاطع على أنها من مظنة الاجتهاد والنظر. فإن الشك فيها ممكن،

والقطع غير لازم، وزادك دلالة على إمكانه وقوعه، إذ وقع الشك فيها في زمان
الصحابة وبعده، والعجب ممن يقطع في مثل هذا المقام، مع هذا الغموض كله بخطأ
مخالفه، ويشدد النكير فيه.

(33) فصل

{رَدُّ آخِرٍ لِلغزالي على الباقلاني}

ثم قال: فإن قال قائل: ما ذكرتموه في مقابلة برهان القاضي فهو واقع، ولكن تهذفتُم لإشكال الروافض. ومنه احترز القاضي. فإن لم يصح ما ذكره القاضي فبِم (1) تدفعون قول الروافض أن الصحابة أخفوا من القرآن ما هو نصٌّ على إمامة عليٍّ {ع} وغيره؟

فإن كان مثل هذا يتطرق إليه الاجتهاد والنظر فيمكن أن يكون ما قالوه صحيحاً.

فالجواب: أن نقول: الغرض من هذه المقابلة فلَّ غرب (2) القاضي ومُتَّبِعيه، والغضَّ من غلوِّائهم (3) في القطع بتخطئة من قال: البسملة من القرآن. وقد حصل.

وأما قول الروافض: فلنا عنه جواب ظاهر فأقول: قول القاضي صحيح في أن القرآن في أصله ينبغي أن يكون مقطوعاً به متواتراً. فلا جرم أصل البسملة مقطوع به، وكونها مكتوبة بأمر رسول الله ﷺ، وكونها مقروءة مع القرآن في أوائل السور، وجواز

(1) وردت في الأصل: (فيما)، بزيادة ألف، وهي محذوفة. والصواب: (فيم). وله شواهد كثيرة من الذكر الحكيم: قال الله تعالى: ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [النبا: 1]، ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَذِبِينَ﴾ [التوبة: 43]، ﴿وَلَقَدْ مَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ بَهْدِيؤُنَا فَطَارَؤُنَا بِيَمٍ يَرْجِعُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [النمل: 35]، ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ﴾ [الطارق: 5]. قال ابن مالك في ألفيته:

وما في الاستفهام إن جرَّت حذف ألفها، وأولها لها إن تقف

انظر: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك: 474/2.

(2) الفل: التلم في السيف، أو في أي شيء كان. والغرب: الحد. وفي حديث عليٍّ {ع}: ((يستزل لبك، ويستقلَّ غربك)) من الفل: الكسر. والمعنى: كناية عن هزيمته وانكساره والانتصار عليه. لسان العرب: 530/11، مادة: (فل).

(3) غلواء: سرعة الشباب. وفي حديث عليٍّ {ع}: ((شموخ أنفه، وسُمُو غلوائه))، وغلواء الشباب: أوله وسرعته. لسان العرب: 133/15، والقاموس المحيط: ص: 1700، مادة: (غلا).

ذلك مقطوع. إنما بقي الشك والاحتمال في حصر مواضعها من القرآن، وأنها من القرآن مرة واحدة من سورة (النمل)، أو مرتين منها ومن سورة (الحمد)، أو مرات كثيرة من أوائل السور، فهذا حصر لكلية مواضع كونها قرآناً. فهذا وأمثاله يجوز أن يبقى عندنا في محل الاجتهاد.

ولم تحصر آيات القرآن وأعدادها حصر كلية القرآن وتحديد على وجه تخرج عنه البسمة في أوائل السور خروجاً قطعياً متواتراً. فإن القاضي معترف [1/42] بأن الحصر النافي للبسمة ليس مصرحاً به، فليفرق الفارق بين النظر في كونها كلمات من القرآن في أصلها، وبين النظر في بيان مواضعها مع القطع بأنها في الأصل من القرآن. فمثل هذا يمكن أن يقع في محل الاجتهاد، وإن كان الأصل لا يقع في محل الاجتهاد. والدليل على إمكانه: وقوعه، ووقوع الشك فيه. فإننا نجد أنفسنا شاكين فيه، ولا نجدنا شاكين في أصل كونها من القرآن، ولا في كونها مكتوبة مع القرآن بخط القرآن. وبهذا ندفع الروافض.

فإننا نقول: يستحيل أن ينزل الله على رسوله قرآناً، فلا يبيّنه، ويكتمه، أو يبيّنه للكافة بياناً ظاهراً مكشوفاً، ويأمر بكتبته، ويمليه على كاتب، ثم لا يُجمع بين الدفتين⁽¹⁾، ويخفي كونه من القرآن، ويسكت الناس عنه عند جمع القرآن، ولا يقول أحد: كنتم كذا وكذا، فهذا كله مما يحيله العرف والعادة، وما عرف من جبلة الخلق في التعصب للدين، والتحفظ للقرآن، والاحتياط فيه. هذا كله محال قطعاً.

وليس محالاً أن يعلم أن البسمة من القرآن، وتكتب بأمر رسول الله ﷺ في أوائل السور، وتقرأ معها، ثم لا يتلافون دائماً على التواتر في مستقبل الزمان بأنها آية في هذا الموضع، كما أنها آية في (النمل)، بل سقت⁽²⁾ دواعي هذا التصريح اكتفاءً بأنها مكتوبة في غمار آيات القرآن وبخطها. فلما وقع ذلك، وكانت هذه الكلمة مما أمر

(1) اللُّقَّة: بفتح الدال لا غير: وهي الجَنْبُ من كل شيء. لسان العرب: 104/9، مادة: (دفع).

(2) سقت: بمعنى منع. القاموس المحيط: ص: 1059، مادة: (سقت).

بالابتداء بها في كل أمر ذي بال، توهم متوهم أن افتتاح السورة بها من هذا القبيل، وأنها ليست من القرآن.

فمثل هذا يمكن وقوعه، والدليل على إمكانه وقوعه، فإن كل واقع ممكن، وإن لم يلزم أن يكون كل ممكن واقعاً فلا يلزم على كون هذا ممكناً ما ذكره الروافض ممكناً لما ذكرناه من العرف الظاهر الذي لا يتماهى فيه منصف.

(34) فصل

{ردُّ آخر للغزالي على الباقلاني}

ثم قال أبو حامد: وهذا القدر كاف في بيان أن هذه المسألة ليست من قواعد الأصول التي يتعين أن يكون مدرکها القطع، وأنه لا وجه للقطع بخطأ أحد القولين، وإن كان له وجه فإنما هو في القطع بخطأ من قال: إنها ليست من القرآن، أي: من أوائل السور، مع كونها منزلة في أوائل السور، ومكتوبة معها [42/ب] مع سكوت رسول الله ﷺ عن قطع هذا الوهم بنصه الصريح المتواتر.

قال: ويدل أيضاً على جواز إثبات هذه المسألة بالظن: أنا نعلم أن الصحابة لو تنازعوا في هذه المسألة، وقال الصديق {ﷺ}: سمعت رسول الله ﷺ يقول: البسمة آية من كل سورة أمرت بكتبتها فيها، لكانت الصحابة ينقادون إلى قوله، وينقطع النزاع بينهم، ولكانوا لا ينكرون، ولا يقولون: هو خبر واحد فلا نقبله في هذه المسألة. إذ لم ينكروا على ابن عباس {ﷺ} حيث كان يقول عن نفسه: ((سرق الشيطان آية من الناس حين تركوا البسمة))، فكيف كانوا ينكرون عليه لو رأوه قد نقله.

قلت: كل هذه أدلة قوية حسنة، وقد ذكرها أبو حامد — رحمه الله — في كتابه:

(المستصفي)، وأوجز عباراتها.

ثم قال: فإن قيل: لم أوجبتم قراءة البسمة في الصلاة؟ وهو مبني على كونه قرآناً، وكونه قرآناً لا يثبت بالظن، فإن الظن علامة وجوب العمل في المجتهدات، وإلا فهو جهل، أي: ليس بعلم، فليكن كاللتابع في قراءة ابن مسعود {ﷺ}.

قلنا: وردت أخبار صريحة صحيحة في وجوب قراءة البسمة، وكونها قرآناً متواتراً معلوم. وإنما المشكوك فيه أنه قرآن مرة في سورة (النمل)، أو مرات كثيرة في أول كل سورة. فكيف يساوي قراءة ابن مسعود {ﷺ}، ولا يثبت بها القرآن، ولا هي

خبر؟ وههنا صحت أخبار في وجوب البسملة. وصح بالتواتر أنها من القرآن على الجملة. والفرق بين المسألتين ظاهر⁽¹⁾.

قلت: واختصار الدليل الذي حرره الغزالي في الكتابين في إثبات كون البسملة من (الفتحة)، ومن كل سورة سوى (براءة) أن يقال: أجمع الصحابة وسائر المسلمين على كتبها بين دفتي المصحف، ومع القرآن بخط القرآن من غير تمييز. فلو لم يكن ذلك كله من القرآن، لَمَا استجازوا كتبها معه. كذلك غير مقرون ببيان شاف شائع أنها ليست من القرآن، لأن ذلك يحمل قطعاً على اعتقاد ما ليس بقرآن قرأناً. ولا يقال: إن القرآن لا يثبت شيء منه إلا بالتواتر، وبدليل قاطع قاطع للشك والاحتمال، ولا وجود له ههنا، لأننا نقول: [1/43] البسملة أصلها ثابت بالتواتر في سورة (النمل). وإنما الكلام في عدد مواضعها، وأنها منه مرة، أو مرّات. وذلك يجوز إثباته بالاجتهاد؛ كعدد الآي، ومقاديرها. وقد دلّ على ذلك أحاديث صحاح كما سبق. وهذا كافٍ والحمد لله.

(1) المستصفى: 124-125.

(35) فصل

{دليل الباقلاني أنها ليست آية من أول السورة ما صح عن النبي ﷺ من ترك الجهر بها. والرد عليه من وجهين}

قال القاضي: الدليل على أنها ليست آية من أول السورة: أنه قد صح أن رسول الله ﷺ ترك الجهر بها، ولو كانت من (الحمد) لكان لا يجهر ببعضها دون بعض، فإنه لا نظير لها في الشرع.

قلت: قد سبق جواب هذا الاعتراض، وقد أجاب عنه الإمام الغزالي من وجهين: أحدهما: أن القاضي سلم أن النبي ﷺ ربما جهر بها، بل أوجب ذلك. فإنه قال: الأمور الظاهرة التي تتوفر⁽¹⁾ الدواعي على نقلها لا يجوز أن تخفى. ثم أورد على نفسه الجهر بالبسملة، وتنبيه الإقامة، وإفرادها. ثم أجاب بأن ذلك أيضاً لا يجوز أن يلتبس، ولا يتواتر. وتعارض الروايات يدل على أن كل ذلك مما وقع. وأن البسملة جهر بها رسول الله ﷺ مرة، أو مرات. وأن الإقامة كانت مثنى مرة، وفردى أخرى.

فنقول: جهره بها معها يدل على أنها منها دلالة أوضح من دلالة ترك الجهر على أنها ليست منها. إذ الجهر بآية من سورة أخرى قبل ابتداء سورة لا نظير له. بل ذلك يجري مجرى الجهر بالاستعاذة، وهو بعيد لا شك فيه، وإن لم يكن محالاً. فكما أن هذا ممكن، فالجهر ببعض السورة أيضاً ممكن.

الثاني: هو أننا نقول: ليس فيما ذكره دليل واضح يقاوم ما ذكرناه من الأدلة الواضحة. إذ ليس يمتنع أن يجهر ببعض السورة دون بعض. وهذا — وإن لم يكن له نظير — فلا يخرج عن حيز الإمكان. فلا نظير لسورة (براءة) في أنه ليس في ابتدائها

(1) تتوفر: الوفرة من المال والمتاع: الكثير الواسع التام، والعام من كل شيء. وفي حديث علي عليه السلام: ((ولا ادخرت من غنائمها وفراً)). والمستعمل في التعدي: وفرائه توفيراً، ويقال: هم متوافرون: أي هم كثير. لسان العرب: 287/5، ومعجم مقاييس اللغة: 129/6، وتاج العروس: 371/14، مادة: (وفر).

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. وليس من شرط كل شيء أن يكون له نظير. وكأن هذا حَجَرَ على الشارع في أن يضع حكماً، ولا يضع له نظائر وأمثالاً. ومن أين يجب عند وضع حكم ابتداءً أن يكون له نظائر؟ فإن قيل: هذا وإن كان ممكناً فهو بعيد، وأنكرتم على خصومكم التأويل البعيد، فلم ارتكبتموه؟

قلنا: هذا بعيد لو كانت البسملة [43/ب] خاصة بسورة (الحمد)، وليست آية من كل سورة، ولكن يكسر من سُوْرَةٍ⁽¹⁾ هذا البعد أنها آية من كل سورة. فهي كالمكررة، وليست من خاصية (الفاتحة).

ويجوز أن يقصد بالجهر ما هو من خاصية (الفاتحة). وبمثل هذا نقول: قوله ﷺ في (تبارك): ((إنها سورة تجادل عن صاحبها، وهي ثلاثون آية))⁽²⁾ هي دون البسملة ثلاثون. كأنه أراد بالسورة خاصية (تبارك) دون الآية المكررة في كل سورة، وكذلك في قول القراء: ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ ﴾ [الكوثر: 1]، ثلاث آيات.

(1) سُوْرَةٍ: أي حِدَّة الشيء وشِدَّتِه. وفي حديث عائشة رضي الله عنها: أنها ذكرت زينب فقالت: ((كل خلالها محمود ما خلا سُوْرَةٍ من غَرْبٍ))، أي ثُوْرَةٍ من حِدَّة. تاج العروس: 99/12، ولسان العرب: 384/4، والنهية في غريب الحديث: 420/2. مادة: (سُوْر).

(2) لم أقف على هذه الرواية فيما بحثت فيه من كتب الحديث. وأخرج الترمذي في سننه بسنده، قال: حدثنا شعبة عن قتادة عن عباس الجشمي عن أبي هريرة ؓ عن النبي ﷺ قال: ((إن سورة من القرآن ثلاثون آية شفعت لرجل حتى غفر له، وهي سورة ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلِكُ ﴾)).. قال الترمذي: هذا حديث حسن. كتاب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل سورة الملك: 151/5، وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب في عدد الآي: 57/2، والنسائي في السنن الكبرى: في عمل اليوم والليلة، باب الفضل في قراءة تبارك الذي بيده الملك. رقم الحديث: 715، وابن ماجه في: كتاب الأدب، باب ثواب القرآن، رقم الحديث: 3786.

(36) فصل

{دليل الباقلاني أنها ليست آية من الحمد اتفاق الأئمة والقراء على أنها ليست بآية من الحمد والرد عليه من ثلاثة وجوه}

قال القاضي: ويدل على أنها ليست آية من (الحمد) اتفاق الكل من الأئمة والقراء على أنها ليست بآية من غير (الحمد)، وإن كانت مرسومة في افتتاحها، لأنه لا خلاف بينهم في ترك عدّها⁽¹⁾ مع آيات كل سورة، وإن اختلفوا في عدّها آية من (الحمد). قلت: قد سبق أيضاً جواب هذا، وهو مما اعترض به أبو محمد مكي. وقال الغزالي: هذا دليل فاسد من ثلاثة أوجه:

أحدها: أنه ادعى الإجماع على أنها ليست آية من غير (الحمد). ومن سلم له هذا الإجماع؟ ومن أين يثبت له ذلك؟ والشافعي أعرف بأقوال العلماء وأخبارهم. ولو عرف الإجماع لما خالفه، ولولا أنه عرف قطعاً أنه مظنة الاجتهاد والخلاف لما خالف. وعلى الجملة؛ فلا ينعقد الإجماع في عصر الشافعي وبعده مع خلافه. ولا يمكن دعوى الإجماع قبله، مع أنه صرح بالخلاف. إذ تصريحه دليل على أنه علم أن ذلك غير مجمع عليه. فخلافه مانع من انعقاد الإجماع معه وبعده، ودليل على عدم انعقاده قبله.

الثاني: أنه استدل على إجماعهم بأنهم لم يعدوها آية من السور. إذ قالوا: ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكِتَابَ ﴾ [الكوثر: 1] ثلاث آيات، وسورة (الملك) ثلاثون آية، وكذلك سائرها. قال: وهذا يشهد لأحد قوليه أنها ليست آية وحدها، بل مع أول كل سورة، فإما أن يدل على إخراجها من السور، فلا. أو يدل على مذهب من قال: إنها آية فاصلة مستقلة على حيالها، وليست من السورة.

الثالث: أنه قال: إذا ثبت أنها ليست من غير (الحمد) تبين أنها ليست من (الحمد)، وهذا فاسد من أن يلزم أن لا يكون من (الحمد)؟ وما وجه هذه [44/أ] الاستحالة؟ نعم يجوز

(1) وردت في الأصل: (عدّها)، ولعله تصحيف ناسخ. والأقرب للصواب: (عدّها).

أن يقال: من اعترف بهذا بطل استدلاله بكونها مكتوبة في أوائل السور، لأنها مكتوبة في غير (الحمد)، ولم يدل على كونها منها. والشافعي — رحمه الله — غير معترف بهذا. ولو اعترف به بطل هذا الدليل الواحد، لا مذهبه، إذ لمذهبه أدلة سواه كما ذكرناه.

ثم زاد في الجواب عن الاعتراض بسورة (تبارك): بأنه يجوز أن يسمّى معظم الشيء باسم الشيء، كما قال: ((الحج عرفة))⁽¹⁾. وليس يلزم من هذا إلا أنه إن قرأها دون البسملة، وتمّ ثلاثين آية، فهي تجادل عنه، وذلك ليس بمستكر، ولا ممنوع، فبقي أن يقال: فلم سمّاها سورة دون البسملة؟ قلنا: تسمية للمُعظم باسم الكل.

قال: فإن قيل: الوجه الأول من الجواب فاسد، إذ يستحيل أن يكون آية من (الحمد)، ولا يكون آية من غيرها، والكلمة تلك الكلمة، والنظم ذلك النظم. وقد عدّت (الحمد) سبع آيات، وجعلت منها.

قلنا: ومن أين يستحيل أن تكون البسملة أصلاً في (الفاتحة)، ومقدمة في سائر السور لا تستقل بنفسها إلا مع أول السورة، فهذا استبعاد محض لا مستند له. وليقنع بهذا القدر من ذكر أدلة الفريقين. والغرض أن يبين أن المسألة ليست قطعية، ولكنها ظنية، وأن الأدلة — وإن كانت متعارضة — فجانِب الشافعي فيها أرجح وأغلب، ونظره فيها كنظره في سائر المسائل، والله أعلم.

(1) حدثنا ابن أبي عمر، أخبرنا سفيان بن عيينة عن سفيان الثوري عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن ابن يعمر. قال: قال رسول الله ﷺ: ((الحج عرفات، الحج عرفات، أيام منى ثلاث، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه، ومن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج)) . قال ابن أبي عمر: قال سفيان بن عيينة: وهذا أجود حديث رواه الثوري. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. ورواه شعبة عن بكير بن عطاء، ولا نعرفه إلا من حديث بكير عن عطاء. أخرجه الترمذي في أبواب تفسير القرآن، سورة البقرة: 198/5، رقم الحديث: 2975، وأخرجه أبو داود في سننه: كتاب المناسك، باب من لم يدرك عرفة: 197/2، رقم الحديث: 1949، وأخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب المناسك، باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع: 1003/2، رقم الحديث: 3015.

(37) فصل

{بطلان قياس أوائل السور على آخرها}

قال الفقيه سليم: فإن قالوا: لمَّا كانت أواخر السور مختلفة، وجب أن تكون أوائلها مختلفة، أو قالوا: ذُكرت⁽¹⁾ في أحد طرفي فاتحة الكتاب، فوجب أن لا تكون قرآناً كالتأمين.

قيل: هذا فاسد، لأنه لا مجال للقياس في إثبات القرآن، ولا في نفيه. ويلزم على الأول أن لا تتفق أوائل (أل حاميم)، فإن أول كل سورة منها عندهم (حم)، وأواخرها⁽²⁾ مختلفة، فوجب أن تكون أوائلها مختلفة.

وقولهم في الثاني: — ذُكرَ في أحد طرفي (الفاتحة) — غيرُ صحيح، لأن التأمين يكون بعد الطرف الثاني. قال: وقد عارض قوم من أصحابنا ما أورده من ذلك بأن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ذكر يؤتى به بعد التعوذ، فوجب أن يكون قرآناً كـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. ولأنه قرآن هو [44/ب] بعض سورة، فوجب أن لا يكون قرآناً منفرداً بنفسه كسائر الآيات. ولأنها آية هي قرآن، فوجب أن تكون من سورة كسائر الآيات.

قلت: وقد أتينا — والحمد لله — على جميع ما وقفنا عليه من أدلة الخصوم في هذه المسألة، وحصل الجواب عنه بما فتحه الله تعالى، ونقلناه في هذا الكتاب، وإن نظفر بشبه لهم أخرى ذكرناها، وسألنا الله تعالى التوفيق في الانفصال عنها. وهذه طريقة أهل العلم. وكذلك نفعل في المسألة الثانية بعون الله — عزَّ وجلَّ —. وما أحسن ما قال وكيع

(1) وردت في الأصل: (ذكر)، بتذكير الفعل، والصواب تأنيثه: (ذُكرت)، أي: البسمة.

(2) وردت في الأصل: (وأخرها)، والصواب: (أواخرها) تناسباً مع السياق.

ابن الجراح⁽¹⁾ — رحمه الله —: أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم، يعني لينظروا فيه، ويسألوا عن المراد به، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم. ثم إن العلم ليس بكثرة الرواية، وإنما هو نور يقذفه الله تعالى في قلوب من شاء من عباده، و ((من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين))⁽²⁾. صحَّ هذا اللفظ عن سيد المرسلين صلوات الله وسلامه عليه، وعلى آله أجمعين.

ولنختم هذا الباب بمنام حسن رواه بعض الصالحين، ورواته كلهم أئمة.
أبناً غير واحد عن الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن العساکري⁽³⁾ — رحمه

(1) أبو سفيان وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي بن فرس بن جمجة من قيس عيلان. ولد في الكوفة سنة 129 هـ، كان حافظاً للحديث ثباً، محدث العراق في عصره، تفقه واشتهر، وامتتع ورعاً عن تولي القضاء أيام الرشيد. وكان صوَّاماً قوَّاماً. قال أحمد: ما رأيت أوعى للعلم ولا أحفظ من وكيع. توفي سنة 197 هـ، وله كتب منها: تفسير القرآن، والسنن، والزهدي. انظر: مفتاح السعادة: 68/2، وتنكرة الحفاظ: 306/1، وتاريخ بغداد: 496/13، والأعلام: 117/8.

(2) الحديث في الصحيحين: عن حميد بن عبد الرحمن: سمعت معاوية خطيباً يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: ((من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم والله يعطي، ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله)) أخرجه البخاري في: كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين: 31/1، رقم الحديث: 71، وأطرافه في: 3316، و3641، و7312، و7460. وأخرجه مسلم في: كتاب الإمامة، باب قوله ﷺ: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرة على الحق: 1524/3، رقم الحديث: 175.

(3) ثقة الدين أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين المعروف بابن عساكر الدمشقي، ولد في دمشق سنة 499 هـ، وكان إمام أهل الحديث في زمانه، وختم الجهابذة الحفاظ، ناصر السنة وخدامها، وقامع جند الشيطان بعساكر اجتهاده وهادئها، مؤرخ حافظ رَحالة. له تاريخ الشام المعروف بتاريخ ابن عساكر في ثمانين مجلدة بخطه، اختصره شيخنا أبو شامة — رحمه الله — وغيره. توفي في دمشق سنة 571 هـ. انظر: طبقات الشافعية الكبرى: 215/7، ومفتاح السعادة: 244/1، والبداية والنهاية: 294/12، والأعلام: 273/4.

الله ـ، قال: سمعت أبا الحسن علي⁽¹⁾ بن المسلم الفقيه يقول: سمعت الشيخ الإمام الفقيه الزاهد أبا الفتح نصر⁽²⁾ بن إبراهيم بن نصر المقدسي يقول: حدثني عبد الله السقا شيخ صالح كان يجاور الجامع ببيت المقدس⁽³⁾، قال: كنت أقرأ كل ليلة سورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: 1-4]، منتي مرة، ولا أقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. فرأيت في

(1) جمال الإسلام أبو الحسن علي بن المسلم بن محمد بن علي بن أبي الفضل السلمي الشهرزوري، فقيه شافعي فَرَضِي، تَفَقَّه على الغزالي، وكانت له فيه فِرَاسَة تحققت، فكان ثقة ثباتاً عالماً عمدة في الفتوى. توفي في دمشق سنة 533 هـ. وله مصنفات في الفقه والتفسير والفرائض. انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شُهَبَة: 346/1، ومختصر ابن عساكر: 176/18، والأعلام: 22/5.

(2) أبو الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر بن داود النابلسي المقدسي الفقيه الشافعي الزاهد، ولد سنة 177 هـ، تَفَقَّه على سليم بن أيوب الرازي، وكان زاهداً عابداً ورعاً عالماً عاملاً، أقام في دمشق بعد ترحال في مدن كثيرة لقي العلماء وصحبهم فيها، توفي في دمشق سنة 490 هـ. من تصانيفه: التهذيب، والتقريب، والكافي، والمقصود. انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شُهَبَة: 1/301، ومختصر تاريخ دمشق: 126/26، والأعلام: 20/8.

(3) بيت المقدس: يعني البيت المطهر المبارك (أولى القبلتين، وثاني المسجدين، وثالث الحرمين الشريفين)، فضائله كثيرة؛ فقد نَجَّى الله فيه لوطاً، وواعد بني إسرائيل جانبه، وآوى ابن مريم وأمه إليه، وأسرى بنبيه ﷺ ليلاً إليه، وهو أول ما حُسِر عنه بعد الطوفان، وفيه يُنفَخ في الصور، وإليه تُسَدُّ الرحال، والصلاة فيه مميزة بمضاعفة الأجر، وهو أقرب بقعة في الأرض من السماء، يُمنَع الدجال من دخوله، ويهلك يأجوج ومأجوج دونه، إليه المحشر، ومنه المنشر، بنته الأنبياء، وصلوا فيه جميعهم مقتدين بالنبي الكريم ﷺ، فتحه عمر حين أنفذ عمرو بن العاص إلى فلسطين، ثم نزل البيت المقدس فامتنع أهله عليه، وطلبوا الأمان والصلح كأهل الشام بأداء الجزية والخراج، على أن يتولى عمر العقد لهم، وتمَّ ذلك سنة 11 هـ، وبقي بيد المسلمين إلى سنة 491 هـ، حيث سقط في يد الإفرنجة إلى سنة 583 هـ، حين استنقذه صلاح الدين الأيوبي — رحمه الله تعالى —. معجم البلدان: 198/5.

بعض الليالي منّي شاة مقطعة الرؤوس، وقائلاً⁽¹⁾ يقول: هذه لك، فقلت: فلم هي مقطعة الرؤوس؟ فقال: لأنك لم تقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾⁽²⁾.

ويشبهه⁽³⁾ هذا منام آخر ذكره أبو المحاسن⁽⁴⁾ الروياني في كتاب (البحر) عن أبي سهل الأبيوردي أن خطيباً ببخارى⁽⁵⁾ من جملة العلماء والزهاد رأى خبراً عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((من قرأ: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ألف مرة، دفع الله عنه وجع السن فلا يتّجع أبداً))⁽⁶⁾. فوجع سنّه، فقرأها ألف مرة، فلم يزل الوجع وزاد. فنام فرأى رسول الله ﷺ في المنام، فسأله عن وجع السن، وعمّا فعل؟ فقال: رأيت خبراً عنك يا رسول الله كذا، وفعلت كذا، فلم يسكن وجعي. [45/أ] فقال رسول الله ﷺ لأنك قرأتها بلا تسمية. فافقرأها بالتسمية. فانتبه فقرأها مع التسمية، فرفع الله تعالى عنه وجع السن، ولم يعد.

(1) وردت في الأصل: (وقائل)، والصواب: (وقائلاً) معطوف على المفعول به: (منّي).

(2) مختصر تاريخ ابن عساكر: 126/26.

(3) ورد في هامش الأصل: [44/ب] — وبخط مغاير — مطلب: في أن قراءة: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ألف مرة مع كل مرة قراءة البسملة دافعة لوجع الرأس فلا يتّجع أبداً.

(4) فخر الإسلام أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد بن محمد الروياني الطبري الشافعي، فقيه أصولي، ولد في بخارى سنة 415 هـ، وتفقه فيها، ورحل إلى الآفاق، قتله متربصون في أمل سنة 502 هـ. من تصانيفه: بحر المذهب، والفروق، وحلية المؤمن، والكافي. معجم المؤلفين: 6/206، وشذرات الذهب: 4/4، والأعلام: 4/175.

(5) وردت في الأصل: (بخارا) بألف ممدودة. والصواب: (بخارى). وهي من أعظم مدن ما وراء النهر وأجلّها، وهي قديمة، كثيرة البساتين والخضرة، واسعة الفواكه، أحسن أهلها عمارتها، تكاد تخلو من القفار والخراب، وفيها سور حصين، وأنهار وقصور. فتحها سعيد بن عثمان في زمن معاوية ؓ سنة 55 هـ. وإليها ينسب الإمام البخاري، وغيره من العلماء والحفاظ والمحدثين خاصة. معجم البلدان: 419/1.

(6) بعد البحث والتقصّي لم أجد الحديث المذكور فيما وقفت عليه من مصادر. وفي الجامع الصغير للسيوطي: ((من قرأ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ألف مرة فقد اشترى نفسه من الله)).. أخرجه البخاري في فوائده عن حذيفة بن اليمان. فيض القدير شرح الجامع الصغير: 203/6، رقم الحديث: 8953.

المسألة الثانية: في استحباب الجهر بالبسملة

حيث يجهر بالقراءة في الصلاة الجهرية، وخارج الصلاة. وما مضى في المسألة الأولى كان في بيان أنها من القرآن في كل موضع كتبت فيه. فتجب قراءتها فيما تجب قراءته، وهو (الفاتحة). ويستحب في غيرها. وأما هذه المسألة: في الجهر بها والإسرار فليست مبنية على تلك. فإن الذين زعموا أنها حيث كتبت من القرآن؛ منهم من لم يجهر بها في الصلاة اقتداءً بالآثار في ذلك بزعمهم، والذين لا يرونها من القرآن إلا في سورة (النمل) منهم من يرى قراءتها سنة كالتعوذ، وآمين. ويرى الجهر بها اتباعاً أيضاً للآثار.

واعلم أن أئمة القراء السبعة⁽¹⁾ متفقون على البسملة في ابتداء كل سورة إلا

(براءة).

(1) القراء السبعة هم:

- 1- أبو عبد الرحمن نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم ولد سنة 70 هـ، وهو إمام دار الهجرة (المدينة) توفي سنة 169 هـ، وأشهر رواته: عيسى بن مينا الملقب بقالون المتوفى سنة 220 هـ، وعثمان ابن سعيد المصري الملقب بورش المتوفى بمصر سنة 197 هـ.
- 2- عبد الله بن كثير إمام أهل مكة ولد سنة 45 هـ، وتوفي بها سنة 120 هـ. وأشهر رواته: قنبل محمد بن عبد الرحمن المتوفى بمكة سنة 280 هـ، والبزري أحمد بن محمد بن أبي بزة المكي المتوفى بمكة سنة 240 هـ.
- 3- أبو بكر عاصم بن أبي النجود إمام أهل الكوفة توفي سنة 127 هـ. وأشهر رواته: أبو بكر الأسدي شعبة بن عياش الكوفي المتوفى سنة 193 هـ، وحفص بن سليمان الكوفي المتوفى سنة 190 هـ.
- 4- حمزة بن حبيب الزيات ولد سنة 80 هـ، من أئمة أهل الكوفة، توفي سنة 156 هـ. وأشهر رواته: خلف بن هشام المتوفى سنة 229 هـ، وخالد بن يزيد الكوفي المتوفى سنة 220 هـ.
- 5- علي بن حمزة الكسائي ولد سنة 189 هـ، من أئمة أهل الكوفة أيضاً، توفي سنة 189 هـ. وأشهر رواته: حفص بن عمر الدوري المتوفى سنة 246 هـ، وأبو الحارث الليث بن خالد المتوفى سنة 240 هـ.

وأما بين السورتين؛ ففيهم من يرى البسملة بلا خلاف عنه. وفيهم من روي عنه الأمران، وليس فيهم من لم يبسمل بلا خلاف عنه. قد بحثت عن ذلك أشد البحث، فوجدته على ما ذكرت. ثم كل من رُوِيَ عنه البسملة، منهم مَنْ ذُكِرَتْ بلفظ الجهر بها، إلا روايات شاذة جاءت عن حمزة — رحمه الله — بالإسرار بها. وهذا كله مما يدل من حيث الجملة على ترجيح القول بالبسملة والجهر بها، وقوة رأي مَنْ ذهب إليها. ونحن نسرد الآن مذاهب الأئمة في ذلك، ثم نخوض في الأدلة.

قال الحافظ البيهقي في كتاب (المعرفة): أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس الأصم، أخبرنا الربيع بن سليمان، حدثنا الشافعي قال: — يعني — في باب صفة الصلاة: فيبدأ فيقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، ويرفع بها صوته كما يرفع صوته بما يقرأ من القرآن، ويقرأ أم القرآن⁽¹⁾.

قلت: أراد الشافعي — رحمه الله — أن للبسملة حكم غيرها من الآي في الجهر والإسرار، فيرفع المصلي صوته بها إذا كان يجهر بالقراءة. وقوله: ويقرأ أم القرآن، أي ويتم قراءة أم القرآن لأنه شرع فيها بالبسملة، وإنما قال ذلك لأن [45/ب] البسملة يشترك فيها جميع السور، فأمر بها ثم بيّن ما يقرأ بعدها، وقد سبق نقل مذهبه أنها عنده من (الفاتحة)، ومن كل سورة.

6- أبو عمرو بن العلاء (زبان المازني)، ولد بمكة سنة 68 هـ، وهو إمام أهل البصرة، توفي بالكوفة سنة 154 هـ. وأشهر رواته: الدوري المتوفى سنة 246 هـ، والسوسي المتوفى سنة 261 هـ.

7- عبد الله بن عامر الجصبي ولد سنة 21 هـ، وهو إمام أهل القراءة في الشام، توفي بدمشق سنة 118 هـ. وأشهر رواته: هشام بن عمار المتوفى سنة 245 هـ، وعبد الله بن أحمد بن زكوان المتوفى سنة 242 هـ. انظر: كتاب السبعة في القراءات: ص 53-87، والنشر في القراءات العشر: 1/82-135، وغاية النهاية.

(1) معرفة السنن والآثار: كتاب الصلاة، باب الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾:

368/2، رقم الحديث: 3066.

واختلف الناس في قراءتها في الصلاة على ثلاثة مذاهب:

أحدها: أنها لا تُقرأ أصلاً لا سراً ولا جهراً. هذا مذهب مالك. وحكي أيضاً عن الأوزاعي⁽¹⁾، وعبد الله بن معبد الزماني البصري، وهو ممن روى عن أبي قتادة، وروى عنه غيلان بن جرير، وقتادة، وحكي عن عمر بن عبد العزيز أنه كان لا يقرأها، ف قيل له: أ تُسرُّها يا أمير المؤمنين؟ فقال: لو أسررتها لجهرت بها.

المذهب الثاني: أنها تُقرأ سراً كالتعوذ. هذا قول سفيان الثوري⁽²⁾، وأصحاب الرأي، وأحمد، وإسحاق، وأبي عبيد، وحكي هذا المذهب عن ابن مسعود {رضي الله عنه}، وأصحابه، وعمار باختلاف عنه، ثم عن النخعي، وابن شبرمة، والحسن بن حي، والحكم، وحماد، وغيرهم. وقال ابن عبد البر: ورؤي ذلك عن عمر، وعثمان، وعلي على اختلاف في ذلك عن عمر، وعلي {رضي الله عنه}، ولم يختلف عن ابن مسعود {رضي الله عنه} أنه كان يُسرُّها، وبه قال أبو جعفر محمد بن علي بن حسين، والحسن، وابن سيرين.

(1) أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن يُحَمد بن عمرو الأوزاعي نسبة إلى قبيلة أو قرية أوزاع، ولد في بعلبك سنة 88 هـ، وكان فقيهاً محدثاً أنيباً زاهداً من تابعي التابعين، سكن دمشق للوعظ، ثم انتقل إلى بيروت مرابطاً للجهاد، وتوفي فيها سنة 157 هـ بعد أن عُرض عليه القضاء فامتنع. تتقلَّ في أمصار عديدة طلباً للعلم عن أهله حتى بلغ القمة فيه وفي الزهد والعبادة، وأصبح إماماً لأهل الشام، وبلغ رتبة الاجتهاد المطلق، وكان له مذهب فقهي مميَّز في منهجه، وانتشر مذهبه وعُمل به حوالي مئتي سنة ثم زال لقلَّة طلابه، وغلبة المذاهب الأخرى. من كتبه: السنن، والمسائل، والرسائل، وله فقه الأوزاعي في مجلدين. حلية الأولياء: 135/6، وتذكرة الحفاظ: 178/1، وطبقات ابن سعد: 418/7، والأعلام: 320/3.

(2) أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب الثوري الكوفي، ولد في الكوفة سنة 97 هـ، ونشأ فيها، وهو من تابعي التابعين، وكان سيد أهل زمانه في العلم والزهد والتقوى، وأمير المؤمنين في الحديث. اشتهر مذهبه الفقهي مدة ثم انقرض، رفض طلب المنصور توليَّه قضاء الكوفة، وانتقل إلى البصرة متوارياً، ومات فيها سنة 161 هـ. اشتهر بشدة الحفظ، قال عن نفسه: ما استودعت قلبي شيئاً قط فخانني. من كتبه: الجامع الكبير، والجامع الصغير، والفرائض. انظر: طبقات المفسرين: 195/1، والفهرست: ص: 85، وحلية الأولياء: 356/6، والأعلام: 104/3.

والمذهب الثالث: وهو مذهب الشافعي: أن لها حكم غيرها من أي القرآن يسر بها في الصلاة السرية، ويجهر بها في الجهرية. وقال الشيخ أبو الفتح سليم بن أيوب: ظاهر المذهب أنه يجهر بها في صلاة الجهر في (الفتحة)، وغيرها من السور. وحكي عن أبي علي بن أبي هريرة، أنه يترك الجهر بها الآن، لأن الجهر بها شعار قوم من المخالفين. قال: وليس ما قاله من ذلك بشيء يعول عليه.

قلت: وحكي الجهر بها عن جماعة من الصحابة؛ منهم: عمر، وعلي، وابن عمر، وابن عباس، وعبد الله بن عمرو، وأبو هريرة، وشداد بن أوس، وابن الزبير {رضي الله عنه}. وعن جماعة من التابعين؛ منهم: عطاء، وطاوس، ومجاهد، وسعيد بن جبيرة، وعكرمة، والزهري، ومن بعدهم: سليمان التيمي، وابنه المعتمر بن سليمان، حكى ذلك عنهم بأسانيد الحافظ أبو بكر البيهقي في كتاب (الخلافيات)⁽¹⁾. وروى فيه أيضاً بسنده عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد: أن العبادة كانوا يستفتحون القراءة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾؛ عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله [46/1] بن عمرو، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن صفوان {رضي الله عنه}. وفيه عن نافع عن ابن عمر {رضي الله عنه} أنه ((كان إذا افتتح الصلاة كبر، ثم بسمل في أول (الفتحة)، وغيرها من السور)) . وكان يقول: ((لم كتبت في المصحف إن لم تقرأ)) ؟! وفيه عن جعفر بن محمد قال: اجتمع آل محمد على الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. وفيه عن عبد الله بن بريدة قال: كان عبد الله بن عمر يجهر بها، وعبد الله بن عباس، وابن الحنفية {رضي الله عنه} ⁽²⁾.

(1) مختصر الخلافيات: 41/2-63.

(2) هو أبو القاسم محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي القرشي، ولد في المدينة سنة 21 هـ، وهو أحد أبطال الإسلام الأشداء في صدر الإسلام، وأخو الحسن والحسين من أبيه، وأمه خولة بنت جعفر الحنفية، وينسب إليها تمييزاً عنهما. وكان يقول: الحسن والحسين أفضل مني، وأنا أعلم منهما. كان واسع العلم ورعاً قوياً شجاعاً أسود اللون. توفي في المدينة سنة 81 هـ. طبقات ابن سعد: 91/5، وصفة الصفوة: 42/2، ووفيات الأعيان: 449/1، والأعلام: 270/6.

وقال ابن عبد البر: وروي الجهر بها عن عمر، وعليّ علي اختلاف عنهما، وعمار، وأبي هريرة، وابن الزبير، ولم يختلف في الجهر بها عن ابن عمر، وهو الصحيح عن ابن عباس {ﷺ}، وجماعة أصحابه سعيد بن جبير، وعطاء، ومجاهد، وطاووس، وهو مذهب ابن شهاب، والزهري، وعمرو بن دينار، وابن جريج، ومسلم بن خالد، وسائر. وقال بعد ذلك: ولا أعلم أنه اختلف في الجهر بها في فاتحة الكتاب عن ابن عمر، وشداد بن أوس، وعبد الله بن الزبير {ﷺ}، وهو قول سعيد بن جبير، وعطاء، ومجاهد، وطاووس، وعكرمة، ومكحول، وعمر بن عبد العزيز، والزهري، ومحمد بن كعب القرظي، وهو أحد قولي ابن وهب صاحب مالك.

وقال في التمهيد: وبه قال داود، وروي عن عمر {ﷺ} أيضاً⁽¹⁾.

وقال في الاستنكار: قال عمرو بن هشام: صليت خلف الليث بن سعد، وكان يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، وبآمين.

قلت: وممن روي عنه الجهر من الأئمة: الليث بن سعد، وعبد الله بن المبارك، وأبو ثور. وأما الخلفاء الراشدون الثلاثة: أبو بكر، وعمر، وعثمان {ﷺ} فزعم من قال بقول مالك: أنهم لم يكونوا يقرؤون البسملة أصلاً في الصلاة. وزعم من يرى الإسرار بها أنهم كانوا يسرونها. ومعتمد الفريقين حديث روي عن أنس بن مالك {ﷺ} لا دليل لهم فيه، سننكم عليه فيما بعد إن شاء الله تعالى.

وقال أبو عبيد بن سلام في كتاب (فضائل⁽²⁾ القرآن): أخبرنا ابن أبي مريم عن عبد الجبار بن عمر أنه سمع كتاب عمر بن عبد العزيز يقرأ: أن تستفتحوا بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، وتستفتحوا بها السورة الأخرى⁽³⁾.

(1) التمهيد: 208/20.

(2) في الأصل: (فضل القرآن)، وهو تصنيف. وصوابه: (فضائل القرآن) لأبي عبيد القاسم بن سلام.

(3) فضائل القرآن: ص: 115.

قلت: فهذا يردُّ قول مَنْ زعم أن عمر بن عبد العزيز كان لا يقرأها، [46/ب] ويعارض ما نُقِلَ عنه من قوله: لو أسررتها لجهرت بها. ولعله كان يرى ذلك ثم رجع إلى قراءتها لما رُجِّحَ عنده ذلك بدلائله، فكتب به إلى الناس. فقد كان رحمه الله يفعل مثل ذلك كثيراً.

قال أبو عبيد: حدثنا حجاج عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر {ﷺ} أنه كان لا يدع ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ حين يستفتح وللسورة⁽¹⁾ بعدها. وحدثنا معاذ عن ابن عون قال: كان نافع يُعْظِمُ ترك قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، ويقول فيه.

قال أبو عبيد: وليس ذلك على الجهر بها، وإنما غلَّظُوا ترك قراءتها في الصلاة أو غير الصلاة إلا أنه يسرها في الصلاة، وهذا عندنا هو السُّنَّةُ⁽²⁾. قلت: الظاهر خلافُ ما ادَّعاه، والذي غرَّه هو ما سيأتي من حديث أنس {ﷺ}، وسيأتي القول فيه. والله أعلم.

على أن أبا بكر الحميدي⁽³⁾ — رحمه الله — قد روى في كتاب (الرد على أهل الأهواء)⁽⁴⁾ ما دلَّنا على أن مرادهم الجهر بها، فيما حكى عن ابن عمر {ﷺ}، فقال: حدثنا سفيان، حدثنا أيوب عن نافع أن ابن عمر {ﷺ} صَلَّى المغرب فقراً: ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

(1) وردت في أصل المخطوط: (ولسورة)، والصواب: (وللسورة) كما هو مثبت في: (فضائل القرآن).

(2) فضائل القرآن: ص: 115—116.

(3) أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن أسامة الأسدي الحميدي المكي، من شيوخه سفيان بن عيينة ومسلم بن خالد والشافعي ووكيع، وروى عنه البخاري والرازي. توفي بمكة سنة 219 هـ. له المسند، والدلائل. انظر: كشف الظنون: 1418/2، و1682، ومعجم المؤلفين 5/6.

(4) تَقَصَّيْتُ البحث عن هذا الكتاب في كل من: كشف الظنون، ومفتاح السعادة، وإيضاح المكنون، ومعجم المؤلفين، والأعلام. فلم أجد أحداً منها نكراه، كما بحثت في مسند الحميدي بدقة، فلم أقف على أي أثر له.

فقلت: ﴿ إِذَا زُلْزِلَتْ ﴾، فقال: ﴿ إِذَا زُلْزِلَتْ ﴾ يعني أنه أُرْتِجَ عليه فكرَّرَ البسملة فلقَّنه: ﴿ إِذَا زُلْزِلَتْ ﴾، فقرأها. وقوله: فقرأ: ﴿ غَيْرَ الْمَغْضُوبِ ﴾ يريد فقرأ الفاتحة حتى بلغ ﴿ غَيْرَ الْمَغْضُوبِ ﴾ فهو مثل ما أوَّلَ به الحلبي⁽¹⁾ حديث ((قَسَمْتُ الصَّلَاةَ))، على ما سبق في الوجه الرابع⁽²⁾.

(1) الإمام أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني، فقيه شافعي ومحدث وقاض. وُلِدَ في جرجان سنة 338 هـ، وتُوفِّيَ في بخارى سنة 403 هـ. من تصانيفه: آيات الساعة وأحوال القيامة، والمنهاج في شعب الإيمان. قال الأسنوي: جمع فيه أحكاماً كثيرة، ومعاني غريبة لم أظفر بكثير منها في غيره. تنكرة الحفاظ: 1030/3، والرسالة المستطرفة: ص: 58، ومعجم المؤلفين: 3/4، والأعلام: 235/2.

(2) انظر: الصفحة: (217) من هذا الكتاب، وكذلك الصفحة: (216) منه، حيث بيَّن أن المراد بالقسمة في الحديث قسمة نكر الصلاة، لا قسمة السورة ولا قسمة الصلاة، لأن نفس الصلاة غير مقسومة.

(38) جماع فصول: أدلتنا في مسألة الجهر

احتج أصحابنا بأحاديث صحاح منها: حديث أبي هريرة {ﷺ} الذي سبق ذكره في المسألة الأولى، وهو الذي علَّلنا به حديث: ((قَسَمْتُ الصَّلَاةَ)) وهو من رواية أبي أويس عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة {ﷺ} عن النبي ﷺ ((كان إذا قرأ، وهو يَوْمُ النَّاسِ افْتَتَحَ بِـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) وفي رواية: ((كان إذا أَمَّ النَّاسَ قرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) أخرجه الدارقطني في سننه⁽¹⁾، وقال: كلُّهم ثَقَاتٌ⁽²⁾.

ومنها حديث أبي هريرة {ﷺ} الذي رواه عنه نعيم بن عبد الله المَجْمَر. قال نَعِيمٌ: صَلَّيْتُ وراءَ أبي هريرة {ﷺ}، فقرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، ثم قرأ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، حتى إذا بلغ [47/أ] ﴿ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾⁽³⁾ قال: آمين، وقال الناس: آمين، ويقول كلما

(1) أخرج الدارقطني بسنده عن أويس عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ ((كان إذا قرأ وهو يَوْمُ النَّاسِ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ بِـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) قال أبو هريرة ﷺ: هي آية من كتاب الله. اقروا إن شئتم فاتحة الكتاب، فإنها الآية السابعة. وقال الفارسي: ((إن النبي ﷺ كان إذا أَمَّ النَّاسَ قرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ لم يزد على هذا)) قال في التعليق المغني: أبو أويس وثقه جماعة وضعفه آخرون. وممن وضعفه أحمد بن حنبل، وابن معين، وأبو حاتم الرازي. وممن وثقه الدارقطني وأبو زرعة. وقال ابن عدي: يكتب حديثه. وروى له مسلم في صحيحه. ومجرد الكلام في الرجل لا يسقط حديثه. ولو اعتبرنا ذلك لذهب معظم السنة. إذ لم يسلم من كلام الناس إلا من عصمه الله. قال الزيلعي: وفي ذلك كلام طويل ليس هذا موضعه. سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 306/1، رقم الحديث: 17.

(2) بعد التخصي في سنن الدارقطني لم أجد العبارة عقيب الحديث المذكور.

(3) في سنن الدارقطني: حتى إذا بلغ ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾.

سجد: الله أكبر، وإذا قام من الجلوس في الاثنتين⁽¹⁾ قال: الله أكبر، ثم يقول إذا سلّم: ((والذي نفسي بيده: إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ)).

أخرجه أبو عبد الرحمن النسائي في: (سننه الكبرى)، فقال: باب الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب، أخبرنا الليث، أخبرنا خالد عن ابن أبي هلال عن نعيم المجرم فذكره⁽²⁾.

وأخرجه الإمام أبو بكر بن خزيمة في (صحيحه)⁽³⁾، وقال في مصنفه في البسمة: فأما الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة، فقد ثبت وصحّ عن النبي ﷺ بإسناد ثابت متصل لا شك ولا ارتياب عند أهل المعرفة بالأخبار في صحة سنده، واتصاله. حدثنا بالخبر الذي وصفته بالثبات، وصحة السند، والاتصال، إمام أهل مصر، وما والاها من بلاد المغرب، محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين، قال: أخبرنا أبي وشعيب، وهو ابن الليث بن سعد، قالوا: أخبرنا الليث، حدثنا خالد، وهو ابن يزيد عن ابن أبي هلال، وهو سعيد عن نعيم المجرم فذكره.

قال: وحدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا الليث، حدثني خالد بن يزيد بهذا الإسناد مثله سواء، غير أنه لم يقل من الاثنتين فقط. وحدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، حدثنا عمي، أخبرني حيوة، حدثني خالد بن يزيد بهذا الإسناد مثله إلى قوله: ((وقال الناس: آمين)) ثم ذكر باقي الحديث، وزاد أيضاً في الحديث زيادة ليست في حديث الليث خرّجته بتمامه في كتاب الصلاة.

(1) في سنن الدارقطني: (من اثنتين).

(2) تتبع الحديث في السنن الكبرى للنسائي، فلم أجد أثراً للحديث ولا لبابه. ووجدته في سنن النسائي: كتاب الصلاة، باب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: 134/2، رقم الحديث: 905.

(3) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب ذكر الدليل على أن الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ والمخافتة به جميعاً مباح: 251/1، رقم الحديث: 499.

قال أبو بكر - رحمه الله - ⁽¹⁾ فهذا الخبر ثابت صحيح متصل لا شك ولا ارتياب في صحته واتصاله. وفيه ما بان وثبت أن النبي ﷺ قد كان يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة.

وأخرجه أبو حاتم بن حبان في (صحيحه) فقال: أخبرنا ابن قتيبة، حدثنا حرمله، حدثنا ابن وهب، أخبرني حيوة، أخبرني خالد بن يزيد، فذكر نحوه ⁽²⁾، وأخرجه أيضاً عن ابن خزيمة به ⁽³⁾.

وقال أبو جعفر الطحاوي: حدثنا صالح بن عبد الرحمن، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا الليث بن سعد، فذكره ⁽⁴⁾.

وقال أبو العباس السراج: باب [47/ب] الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص، أخبرنا ابن بكير، حدثنا الليث، فذكره. وأخرجه الإمام أبو الحسن الدارقطني في (سننه) بهذا الإسناد، فقال: حدثنا أبو بكر النيسابوري، حدثنا محمد بن عبد الحكم فذكره، وقال: هذا حديث صحيح وكلهم

(1) أي الإمام أبو بكر بن خزيمة.

(2) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة، ذكر ما يستحب للإمام أن يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: 100/5، رقم الحديث: 1797.

(3) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب ذكر الدليل على أن الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ والمخافتة به جميعاً مباح: 251/1، رقم الحديث: 499.

(4) ذكره الطحاوي بسنده عن نعيم قال: صليت وراء أبي هريرة ؓ فقرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. فلما بلغ ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾، قال آمين. فقال الناس: آمين. ثم يقول إذا سلم: أما والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ. شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 199/1، رقم الحديث: 1185.

ثقات، ثم ذكر له طريقاً آخر عن الليث، وإسناداً آخر عن حيوة⁽¹⁾ بن شريح كلاهما عن خالد بن يزيد، وقال أيضاً: كلهم ثقات⁽²⁾.

وأورده الحاكم أبو عبد الله الحافظ في (صحيحه). وعن⁽³⁾ أبي العباس محمد بن يعقوب عن ابن عبد الحكم به. وعن أحمد بن سلمان عن محمد بن الهيثم عن سعيد بن أبي مريم عن الليث بن سعد به، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين. ولم يخرجاه⁽⁴⁾.

قال: وشاهد ما حدثناه أبو محمد عبد الله بن إسحاق العدل ببغداد⁽⁵⁾، حدثنا إبراهيم بن إسحاق السراج، حدثنا عقبة بن مكرم الضبي العمي⁽⁶⁾، حدثنا يونس بن بكير، حدثنا مسعر عن محمد بن قيس عن أبي هريرة { } قال: كان رسول الله ﷺ يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾⁽⁷⁾.

(1) حَيَوَة بن شُرَيْح بن يزيد الحضرمي، أبو العباس بن أبي حيوة الحمصي. روى عن خالد بن يزيد الجمحي. سئل يحيى بن معين عنه فقال: ثقة. تهذيب الكمال: 482/7، و209/8.

(2) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 306/1.

ونكر في تعليقه: إسناده صحيح على شرط مسلم. وخالد بن يزيد هو الجمحي أبو عبد الرحيم المصري، ونعيم بن عبد الله المدني. وصححه ابن خزيمة (499)، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي: المستدرک: 357/1. وأخرجه أحمد: 497/2 عن يحيى بن غيلان عن رشد بن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال به.

(3) هكذا وردت في الأصل، ولعل حذف الواو أولى إذ لا معنى للاستئناف بها.

(4) وردت في الأصل: (ولم يخرجاه)، ولعله تصحيف من الناسخ، وصوابه: ولم يخرجاه.

(5) وردت في الأصل: (ببغداد) بالذال، وهو تصحيف من الناسخ، وصوابه: ببغداد.

(6) عَقْبَة بن مُكْرَم الضبي العمي: أبو نعيم الكوفي كان جد عقبة بن مكرم بن عقبة بن مكرم، ثقة من

ثقات الناس مات سنة 34 هـ. تهذيب الكمال: 223/20.

(7) المستدرک: كتاب الصلاة، باب التأمين: 357/1، رقم الحديث: 176/849، و177/850.

واستدل به الحافظ البيهقي في كتاب (الخلافيات)، ثم قال: رواه هذا الحديث كلهم ثقات مجمع على عدالتهم، محتج بهم في الصحيح⁽¹⁾. وأخرجه أيضاً في كتاب (السنن الكبير) من حديث الليث، ثم قال: وكذلك رواه حيوة بن شريح المصري عن خالد بن يزيد بهذا الإسناد نحوه.

قال: وهو في كتاب الدارقطني⁽²⁾، وهو إسناد صحيح، وله شواهد، فذكر أسانيد عن أبي هريرة { } قال: كان رسول الله ﷺ يجهر في الصلاة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾⁽³⁾.

واعتمد الحافظ أبو بكر الخطيب في أول كتابه الذي صنفه في مسألة الجهر بالبسملة في الصلاة، وهو في ثلاثة أجزاء⁽⁴⁾ على هذا الحديث، أخرجه من حديث حيوة ابن شريح، أخبرني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن نعيم المجر، فذكره،

(1) نص (مختصر الخلافيات) بعد ذكر الرواية أعلاه، ونقلاً عن الحاكم أبي عبد الله: (رواه هذا الحديث عن آخرهم ثقات): 46-45/2.

(2) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 306/1، رقم الحديث: 16.

(3) الأسانيد الثلاثة: الأول: حدثنا يونس بن بكير عن مسعر عن محمد بن قيس عن أبي هريرة { } قال: ((كان رسول الله ﷺ يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فترك الناس ذلك)) . والثاني: بسنده إلى أبي هريرة { } : ((أن النبي ﷺ كان إذا أم الناس قرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) . والثالث: بسنده أيضاً إلى أبي هريرة { } : ((أن النبي ﷺ كان إذا قرأ وهو يوم الناس افتتح بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) . قال أبو هريرة { } : ((هي آية من كتاب الله عز وجل، اقروا إن شئتم فاتحة الكتاب فإنها الآية السابعة)) . السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب افتتاح القراءة في الصلاة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ والجهر بها إذا جهر بالفاتحة: 4/2.

(4) الجزء الحديثي عند النسخ يقدر بعشرين ورقة وسطياً.

ورواه من وجوه متعددة مَرَضِيَّةٌ⁽¹⁾. وقال: هذا الحديث ثابت صحيح، لا يتوجه عليه تعليل في اتصال إسناده، وثقة رجاله. وقد وافق حيوة بن شريح على روايته أبو الحارث الليث⁽²⁾ بن سعد فقيه أهل مصر، فرواه عن خالد بن يزيد [48/أ] كذلك.

قلت: خالد بن يزيد هذا هو الجمحي مولاهم، ويقال: السلسكي الإسكندراني المصري. يكنى أبا عبد الرحيم الفقيه خال محمد بن مسلمة، توفي سنة تسع وثلثين ومئة⁽³⁾، وسعيد بن أبي هلال يكنى أبا العلاء الليثي المدني سمع نافعاً، وزيد بن أسلم، ولد بمصر سنة سبعين، ونشأ بالمدينة، ثم رجع إلى مصر في خلافة هشام، وتوفي سنة ثلاثين أو خمس وثلثين ومئة⁽⁴⁾.

ونُعَيْم بن عبد الله هو مولى عمر بن الخطاب، يكنى أبا عبد الله، ويقال له: ابن المُجَمَّر. قال ابن ماكولا: كان يُجَمَّر المسجد⁽⁵⁾. وممن روى عنه مالك بن أنس.

(1) مَرَضِيَّةٌ: ضبطها كما في القاموس المحيط: ص: 1662. قال تعالى: ﴿ أَزْجِي إِلَىٰ رَبِّكَ رَاضِيَةً مُّرَضِيَّةً ﴾ [الفجر: 28].

(2) أبو الحارث الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي المصري، ذكر البخاري في تاريخه أنه ولد في مصر سنة 94 هـ، وتوفي سنة 176 هـ. تهذيب الكمال: 255/24.

(3) خالد بن يزيد الجمحي: أبو عبد الرحيم المصري مولى ابن الصبيغ. ويقال: مولى ابن أبي الصبيغ مولى عمير بن وهب الجمحي. قال أبو سعيد بن يونس: يقال: كان أبوه بربرياً، وكان خالد فقيهاً مغيباً. وقال البخاري في تاريخه: ج/3 رقم الترجمة: 612، قال زيد بن الحباب: هو السكسكي. روى عن سعيد بن أبي هلال وتوفي سنة تسع وثلثين ومئة. وابنه من أكابر أصحاب مالك. تهذيب الكمال: 210/7.

(4) سعيد بن أبي هلال الليثي: أبو العلاء المصري مولى عروة بن شبيب الليثي، ويقال أصله من المدينة. سمع من نافع وزيد بن أسلم. صدوق، من الطبقة السادسة. قال ابن حجر: لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفاً إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط. تهذيب الكمال: 96/11، وتقريب التهذيب: ص: 242، رقم الترجمة: 2410.

(5) نُعَيْم بن عبد الله المُجَمَّر: أبو عبد الله المدني مولى آل عمر بن الخطاب ؓ. سُمِّي المُجَمَّر لأنه كان يُجَمَّر المسجد (أي يُخَرَّه)، وكذا أبوه. وفي الحديث: ((جَنَّبُوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم...))

واعلم أن الليث بن سعد توفي قبل مالك، ومع هذا روي هذا الحديث عن خالد
عن سعيد عن نعيم، وكل هؤلاء من رجال الصحيح والله أعلم.

=وجمروها في الجمع). ثقة من الطبقة الثالثة. روى عن أنس بن مالك رضي الله عنه. تهذيب الكمال: 29/
488، وتقريب التهذيب: 305/2.

(39) فصل

{اعتراض أبي بكر الرازي على حديث نعيم}

اعترض أبو بكر الرازي على حديث نعيم هذا، وقال: لا دلالة⁽¹⁾ فيه على الجهر بها، لأنه إنما ذكر أنه قرأ بها، ولم يقل: إنه جهر بها. وجائز أن لا يكون جهر بها وإن قرأها، وكان علم الراوي بقراءتها؛ إما من جهة إخبار أبي هريرة {رضي الله عنه} إياه بذلك، أو من جهة أنه سمعها منه لقربه منه، وإن لم يجهر بها⁽²⁾.

قلت: لا إشكال في أن الصلاة كانت جهرية بدليل قوله: ((حتى بلغ: ﴿ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ قال: آمين، وقال الناس: آمين)) . وإذا كانت جهريةً وقد قال الراوي: ((قرأ كذا)) لم يُحْمَلْ إلا على أنه سمعه منه، وهكذا كان يعبر عن سماع قراءة رسول الله ﷺ في الصلاة. لم يقل أحد قط: إنه ﷺ أخبره بما قرأ به.

قال عبد الله بن السائب {رضي الله عنه}: ((صلى لنا النبي ﷺ الصبح بمكة، فاستفتح سورة (المؤمنين) حتى جاء ذكر موسى وهارون⁽³⁾ {عليهما السلام}))⁽⁴⁾.

وعن عمرو بن حريث {رضي الله عنه}: ((أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في الفجر: ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ ﴾ [التكوير: 17]))⁽⁵⁾.

(1) دلالة: يثبُت أوله: (فتح الدال، أو كسرهما، أو ضمهما)، كما في القاموس المحيط: ص: 1292، والفتح أقوى. كما في لسان العرب: 248/11. مادة: (دلل).

(2) أحكام القرآن: 16/1.

(3) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح: 336/1، رقم الحديث: 455/163.

(4) أي من أول السورة: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَى وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴾ المؤمنون: [1-45].

(5) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح: 336/1، رقم الحديث: 456/164.

وعن جابر بن سمرة {ﷺ}: أن النبي ﷺ ((كان يقرأ في الفجر بـ: ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ [ق: 1]))⁽¹⁾.

وعن البراء {ﷺ}: ((أن النبي ﷺ كان في سفر فصلَّى العشاء الآخرة، فقرأ في إحدى الركعتين: ﴿وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ﴾ [التين: 1]))⁽²⁾. وفي رواية: ((سمعت النبي ﷺ قرأ في العشاء بـ: ﴿وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ﴾ [التين: 1]))⁽³⁾. وكل ذلك في صحيح مسلم. ألا ترى كيف عبَّرَ عما سمعه في [48/ب] الرواية الأخرى بلفظ فقرأ؟. كذلك فعل نُعَيْمٌ، ولم يقل أحد: فجهر بالقراءة، لأن ذلك معلوم. ثم ما بعد البسملة مجهور به بلا خلاف. فلو كان أبو هريرة أَسَرَّ البسملة لقال نُعَيْمٌ: فقرأ البسملة سراً، ثم جهر بـ: (الفاتحة). فلما عبَّرَ عن الكل بعبارة واحدة على طريقة واحدة، دل على أنه كان للجميع حكم واحد من الجهر.

ثم إن أبا جعفر الطحاوي وغيره ممن هو قبل الرازي لم يعترضوا بهذا الاعتراض لضعفه، وعدلوا إلى المعارضة بحديث أبي هريرة {ﷺ}: ((كان رسول الله ﷺ إذا نهض في الثانية استفتح بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾)) وجواب هذا سيأتي: وهو أنه أراد أنه استفتح بهذه السورة، وهي سورة (الحمد) والبسملة أولها. ثم في قول أبي هريرة لما قضى صلاته: ((إني أشبهكم صلاة برسول الله ﷺ)) حثٌّ للسامعين على الاقتداء به فيما سمعوه منه من البسملة والتكبير، وهما اللذان كان قد أعرض عنهما بعض المصلين في ذلك الزمان، بدليل ما يأتي في قصة معاوية لما صلى بالمدينة، وباقى

(1) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح: 337/1، رقم الحديث: 458/168. وتتمته: ((وكان صلاته بعد تخفيفاً)).

(2) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء: 339/1، رقم الحديث: 464/175.

(3) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء: 339/1، رقم الحديث: 176.

الصلاة كان معلوماً عندهم. فعلى ماذا كان يحثهم لولا مخالفة بعضهم له؟ وهذا حسن
فاعلموه، والله الحمد.

(40) فصل

{مناقشة الخطيب لحديث نعيم}

قال الخطيب: فإن قال قائل: ما أنكرت أن يكون ذكر التسمية في هذا الحديث زيادة من نعيم بن عبد الله المجرم وهم فيها على أبي هريرة {رضي الله عنه} لأن أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وأبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وسعيد بن أبي سعيد المقبري خالفوا نعيماً، فرووا هذا الحديث عن أبي هريرة {رضي الله عنه}، ولم يذكروا فيه التسمية. قلت: إن من ذكرت لم يخالفوا نعيماً بروايتهم، بل وافقوه عليها، غير أن نعيماً زاد عليهم في روايته ذكر التسمية، وقول أمين. والزيادة مقبولة يعمل بها إذا كانت من ثقة. قال أبو سلمة وأبو بكر: كان أبو هريرة {رضي الله عنه} يكبر في كل صلاة من المكتوبة وغيرها، في رمضان وغيره. فوصفا تكبيرات الانتقالات وقول: سمع الله لمن حمده، ولم يزيدا على ذلك. ثم قالوا: فيفعل ذلك في كل ركعة حتى يفرغ من الصلاة، ثم يقول حين ينصرف: ((والذي [49/] نفسي بيده: إنني لأقربكم شبهاً بصلاة رسول الله ﷺ إن كانت هذه لصلاته حتى فارق الدنيا)).

وقال المقبري⁽¹⁾: كان مروان⁽²⁾ يستخلف أبا هريرة {رضي الله عنه} فصلّى بنا، فكان يكبر

(1) هو أبو سعيد المقبري المدني صاحب العباء، مولى أم شريك، واسمه كيسان. روى عن عمر وعلي وأسامة بن زيد وأبي هريرة، وكان ثقة كثير الحديث، قال النسائي: لا بأس به. توفي سنة 100 هـ. تهذيب التهذيب: 453/8، وطبقات ابن سعد: 85/5.

(2) هو أبو عبد الملك مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، أول خليفة أموي من بني الحكم، وإليه ينسب بنو مروان. ولد بمكة ونشأ بالطائف وسكن المدينة. ولأه معاوية المدينة سنة 42-49 هـ. وأخرجه منها ابن الزبير. وهو أول من ضرب الدنانير الشامية. الإصابة: 257/6، وأسد الغابة: 4/348، وتهذيب التهذيب: 91/10، والأعلام: 207/7.

كلما خفض ورفع⁽¹⁾.

قلت: فلم يتعرضوا لوصف غير ذلك من أفعال الصلاة، ولا شك أنها تشتمل على أكثر من ذلك مما لم يختلف في شرعيته من واجب وسنة؛ كالجلوس للتشهد، والتشهد، والأذكار، والسلام. كأنهم أرادوا إقامة الحجة على ذلك القدر لحاجة دعت إليه من منازع نازع في شرعية ذلك، أو تارك له فأرشدوه إليه. ولم تدع لهم حاجة إلى نقل ما نقله نعيم من البسمة وقراءة (الفاتحة)، وقول آمين. كما لم تدع لنعيم ولا لهم حاجة إلى أن ينقلوا في هذا الحديث الجلوس والتشهد، والأذكار، والسلام. ودعت نعيماً حاجة إلى ذكر ما زاد على نقلهم فذكره. وهذا واضح فلا وَهَنَ للحديث في انفراده بذلك. وكان أبو هريرة رضي الله عنه يصلي كذلك في مسجد رسول الله ﷺ بالمسلمين لأن مروان بن الحكم إذا كان والياً على المدينة من قبل معاوية رضي الله عنه كان يستخلف إذا غاب فيصلّي بالناس، ولم ينكروا عليه جهره بالبسمة، بل أنكروا عدم الجهر بها على معاوية رضي الله عنه لما

(1) لم أجد للمقبري هذا الحديث، وهو ثابت في الصحيحين وغيرهما بأسانيد عده عن أبي هريرة رضي الله عنه. أخرجه البخاري بسنده في: كتاب الأذان، باب إتمام التكبير في الركوع، عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يصلي بهم فيكبر كلما خفض ورفع فإذا انصرف قال: إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ: 236/1، رقم الحديث: 785. ومسلم في: كتاب الصلاة: باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة، قال: حدثني حرملة بن يحيى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس عن ابن شهاب، أخبرني سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة رضي الله عنه كان حين يستخلفه مروان على المدينة إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر .. الحديث: 294/1، رقم الحديث: 30. وحدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه ((كان يكبر كلما خفض ورفع، ويحدث أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك)): 294/1، رقم الحديث: 32. وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن ((أبا هريرة رضي الله عنه كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع، فلما انصرف قال: والله إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ)): 293/1 رقم الحديث: 392(27). وأخرجه مالك في الموطأ بسنده: ((أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع، فإذا انصرف قال: والله إني لأشبهكم بصلاة رسول الله ﷺ)).. الموطأ: كتاب الصلاة: باب افتتاح الصلاة: 76/1، رقم الحديث: 19.

قدم المدينة، وصلى بهم كما سيأتي. فاجتمع أهل المدينة حينئذٍ إنما كان على الجهر بها دون تركها، خلافاً لما ادّعاه المالكية. والله أعلم.

قال الخطيب: فإن تجاهل متجاهل وقال: إنما أراد أبو هريرة {ﷺ} حكاية صلاة رسول الله ﷺ في التكبير، وغيره من الأفعال والأذكار سوى التسمية. قيل له: ما جوابك لمن ادّعى أن أبا هريرة {ﷺ} أراد حكاية صلاة رسول الله ﷺ في الجهر بالتسمية دون التكبير وغيره من أفعال الصلاة وأذكارها؟ فما أجاب به عن ذلك فهو جوابنا له.

قلت: ووقع لي إشكال آخر في حديث نُعَيْمٌ هذا، وهو أن يقال: حديث نُعَيْمٌ كما هو حجة لكم في الجهر بالبسملة فهو حجة عليكم في أنها ليست من (الفاتحة). ألا تراه قال: ﴿قَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثم قرأ بأَمُّ الْقُرْآنِ، [49/ب] فجعل أَمُّ الْقُرْآنِ شيئاً آخر منفصلاً عن البسملة بدليل العطف، ولزم من ذلك أن البسملة غير داخلة في مسمى أَمُّ الْقُرْآنِ، بل خارجة عنها.

وجوابه: أن نقول: نحن تمسكنا بما رواه نُعَيْمٌ من جهر أبي هريرة {ﷺ} بها، وقوله: إنه أشبههم صلاة بصلاة رسول الله ﷺ، وأما كونها من (الفاتحة) فقد سبق الدلالة عليه بما فيه كفاية، على أن قوله: ثم قرأ بأَمُّ الْقُرْآنِ هو من كلام نُعَيْمٍ عبّر عن فعل أبي هريرة {ﷺ} بما اعتقده هو وفهمه، ولا حجة في عبارة نُعَيْمٍ. وغايته أن ذلك مذهب له، بل الحجة فيما نقله من فعل أبي هريرة {ﷺ} وقوله⁽¹⁾ على ما ذكرناه. والله أعلم.

(1) هذه مسألة أصولية، وهي: هل الفعل مقدم على القول عند التعارض؟ ذكرها الإمام الغزالي في المستصفى: أنه إن تعارضاً وأشكل التاريخ يقدم القول، لأن القول بيان بنفسه بخلاف الفعل، ولأن الفعل يُتَصَوَّرُ أن يخصه، والقول يتعدى إلى غيره، ولأن القول يتأكد بالتكرار بخلاف الفعل. المستصفى: 477/3.

(41) فصل

{تأييد البغدادي لرواية نُعَيْم وترجيحه لها}

قال الخطيب ويزيد صحة رواية نُعَيْم وضوحاً أن الجهر بالتسمية مذهب لأبي هريرة {رضي الله عنه}، حَفِظَ عنه واشتُهِرَ به، ورواه عنه غير واحد من أصحابه. فإن قيل: كيف يصح لكم التعلق بمجرد مذهب أبي هريرة {رضي الله عنه}، وقول الصحابي وفعله لا حجة فيه عندكم على الصحيح من مذهبكم، حتى يُجْمَعَ عليه؟

قلنا: لم نحتج في هذه المسألة بأن الجهر بالتسمية مذهب لأبي هريرة {رضي الله عنه} فقط، وإنما احتجنا برفعه ذلك إلى النبي ﷺ وذكرنا مذهبه الذي حَفِظَ عنه لِيُعْلَمَ أن نُعَيْماً الْمُجْمَرِ ضَبَطَ ما حكاه ولم يَهْمَ فيما رواه. إذ فَعَلَ أبي هريرة {رضي الله عنه} مطابق لروايته. وليس يجوز الظن بأبي هريرة {رضي الله عنه} أنه حفظ عن النبي ﷺ شيئاً، ثم تعمَّد العمل بخلافه وقصد الفتوى بضده، وعزا ذلك إليه ﷺ. بل الظاهر من أمره وأمر أصحابه جميعاً تحري الاقتداء والاتباع، وتوقي المخالفة والابتداع.

قال: ولو شئنا قلنا: إن فعل أبي هريرة {رضي الله عنه} بمجرد هذه المسألة حجة، لأنه قد ثبت عنه أنه قال: ((في كل صلاة قراءة، فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفاه علينا أخفيناه عليكم))⁽¹⁾. ثم ساق لهذا الحديث أسانيد صحيحة وهو في

(1) أخرجه الشيخان: البخاري في: كتاب الأذان، باب القراءة في الفجر: 231/1، رقم الحديث: 772، ونصه: ((في كل صلاة يقرأ، فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى عنا أخفيناه عنكم، وإن لم تزد على أم القرآن أجزاء، وإن زدت فهو خير)) . ومسلم في: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة: 297/1، بروايتين: الأولى: ((في كل الصلاة يقرأ، فما أسمعنا النبي ﷺ أسمعناكم، وما أخفى منا أخفيناه منكم، ومن قرأ بأُم القرآن فقد أجزأت عنه، وإن زاد فهو أفضل)) . رقم الحديث: 44، والثانية: ((في كل الصلاة يقرأ، فما أسمعنا النبي ﷺ أسمعناكم، وما أخفى منا أخفيناه منكم. فقال له رجل: إن لم أزد على أم القرآن؟ فقال: إن زدت عليها فهو خير، وإن انتهيت إليها أجزأت عنك)) . رقم الحديث: 43.

الصحيحين متفق عليه. وفيه دلالة على أن جهره بالبسملة كان قد سمعه من النبي ﷺ. فهذا وحده دليل ثانٍ مستقل، وهو مستخرج من حديث صحيح.

فإن قلت: لعل أبا هريرة {ﷺ} أراد: أنا أقرّبكم شَبْهاً بصلاة [50/1] رسول الله ﷺ فيما يرجع إلى الخشوع، وحسن الانتصاب في الصلاة، ونحو ذلك.

قلت: لا دليل على التخصيص بذلك، بل الظاهر عدمه، لأن مثل هذا لا يطلق، بل يقيد. ويقال: أنا أشبهكم به صلاة في كذا، لأنه كان مخالفاً له في القراءة، والجهر، والتكبير، وغير ذلك من الأفعال الظاهرة المحسوسة بالسمع، والبصر يُردُّ عليه ويقال: لست تشبهه في صلاته أصلاً، وإنما قال أبو هريرة {ﷺ} ذلك لأنه أتى بما وقع فيه الاختلاف من الجهر بالبسملة والتكبير، كما جرى ذلك لمعاوية {ﷺ} حين صَلَّى العتمة⁽¹⁾ بالمدينة، فردَّ عليه المهاجرون والأنصار، فعاد إلى الجهر بالبسملة، وإلى التكبير، كما سيأتي بيانه.

ثم قول أبي هريرة {ﷺ} في الصحيح: ((ما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم)) شاهد⁽²⁾ لما ذكرنا من التأويل الظاهر السابق إلى الفهم. فما عذر من يترك هذا، ويعتمد على ترك البسملة بحديث: ((قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين))، وليس في ذلك تصريح بترك البسملة في الصلاة وهذا فيه تصريح بالبسملة. والكل من رواية صحابي

(1) العتمة: هي ثلث الليل الأول بعد غيبوبة الشفق، أو وقت صلاة العشاء الآخرة، وفي الحديث: ((يغلبكم الأعراب على اسم صلاتكم العشاء، فإن اسمها في كتاب الله العشاء، وإنما يُعَمُّ بِحِلَابِ الإِبِلِ))، قال الأزهري: أرباب النعم في البادية يريحون الإبل، ثم ينيخونها في مراحها حتى يُعْتَمُوا، أي: يدخلوا في عتمة الليل، وهي ظلمته. وكانت الأعراب يسمون صلاة العشاء صلاة العتمة، تسمية بالوقت، فنهاهم عن الاقتداء بهم، واستحب لهم التمسك بالاسم الناطق به لسان الشريعة. وقيل: لا يغرنكم فعلهم هذا فتؤخروا صلاتكم، ولكن صلّوها إذا حان وقتها. النهاية في غريب الحديث: 108/3، والقاموس المحيط: ص: 1465، مادة: (عتم).

(2) وردت في الأصل: (شاهداً)، وهو تصحيف ناسخ. وصوابه: (شاهد) على أنه خبر لـ: (قول أبي هريرة).

واحد وهو أبو هريرة {ﷺ}. فالتوفيق بين أحاديث الراوي أولى من اعتقاد اختلافها وتنافرها. والله الموفق.

ثم قال الخطيب: هذا وقد روى جماعة عن أبي هريرة {ﷺ} ((أن النبي ﷺ كان يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، ويأمر به))⁽¹⁾. وإنما قَدَّمْنَا حديث نَعِيمِ الْمُجْمَرِ لأنه أشهر في النقل، وأُثْبِتُ عند أهل العلم، وإنَّ فيه لكفاية عما سواه، غير أنا نسوق أحاديث الآخرين ليقف عليها من ابتغى معرفتها. فذكر أسانيده عن الزهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة {ﷺ} قال: ((كان النبي ﷺ يفتتح القراءة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، فإذا قال: ﴿ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾، قال: آمين يجهر بها))⁽²⁾.

وعن أبي حازم⁽³⁾ عن أبي هريرة {ﷺ} قال: ((كان النبي ﷺ يجهر بقراءة: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))⁽⁴⁾.

وعن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة {ﷺ} أن النبي ﷺ ((كان إذا أمَّ الناسَ جهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))⁽⁵⁾.

وعن محمد بن قيس بن مخزومة [50/ب] عن أبي هريرة {ﷺ} قال: ((كان رسول الله ﷺ يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، ثم تركه الناس))⁽⁶⁾.

(1) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ والجهر بها: 30/1، رقم الحديث: 2.

(2) كنز العمال: 119/8، رقم الحديث: 22185.

(3) في أصل المخطوط: (جازم)، وهو تصحيف من الناسخ. والصواب: (حازم).

(4) لم أقف على تخريجه.

(5) سبق تخريجه: الصفحة: (301)، الحاشية: (1). والرواية بلفظ: (قرأ)، وليس: (جهر).

(6) أخرجه الدارقطني في السنن: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 302/1، ونصه: ((كان رسول الله ﷺ يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في السورتين

جميعاً)).

وعن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة {ﷺ} قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا قرأتم الحمد فاقروا ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، إنها أم القرآن، وأم الكتاب، والسبع المثاني، و﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ أحد آياتها)) (1).

أخرجه الحافظ أبو الحسن الدارقطني في سننه، فقال: حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، ومحمد بن مخلد، قالوا: حدثنا جعفر بن مكرم، حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، أخبرني نوح بن أبي بلال عن سعيد فذكره. قال الدارقطني: كلهم ثقات (2).

قال أبو بكر الحنفي: ثم لقيت نوحاً فحدثني عن سعيد عن أبي هريرة {ﷺ} بمثله، ولم يرفعه (3).

قلت: أبو بكر الحنفي هذا: هو عبد الكبير بن عبد المجيد البصري، سمع ابن أبي ذئب، ووهيباً. روى عنه أحمد، وإسحاق.

وعبد الحميد بن جعفر: هو أبو حفص الأنصاري، سمع أباه، ومحمد بن عمرو ابن عطاء، سمع منه يحيى القطان، وهشيم، وغيرهما.

(1) أخرجه الدارقطني في السنن: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 312/1، رقم الحديث: 36. ولفظه: ((إذا قرأتم ﴿ أَلْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ فاقروا ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، إنها أم القرآن، وأم الكتاب، والسبع المثاني، و﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ إحداهما)).

(2) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 312/1.

(3) الحديث: ((إذا قرأتم ﴿ أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ فاقروا ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فإنها إحدى آياتها.

ثم لقيت نوحاً، فحدثني به عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة مثله)) أحكام القرآن: 11/1.

قال أبو محمد عبد الحق⁽¹⁾ في أحكامه الكبرى: رفع هذا الحديث عبد الحميد بن جعفر، وعبد الحميد هذا وثقه أحمد بن حنبل، ويحيى بن سعيد، ويحيى بن معين⁽²⁾. وأبو حاتم يقول فيه: محله الصدق. وكان سفيان الثوري يضعفه، ويحمل عليه. ونوح بن أبي بلال ثقة مشهور⁽³⁾.

قلت: أقل درجاته أن يكون موقوفاً⁽⁴⁾ ولا يجزم أبو هريرة {ﷺ} القول بأن البسملة أحد آيات (الفاتحة) إلا عن توقفٍ أو عن دليلٍ قويٍّ ظهر له، وعند ذلك يكون لها حكم سائر آيات (الفاتحة) من الجهر والإسرار.

قال أبو بكر الرازي الحنفي: وجائز أن يكون أبو هريرة {ﷺ} قال ذلك من جهة أنه سمع النبي ﷺ يجهر بها، وظنّها من السورة، لأن أبا هريرة {ﷺ} قد روى الجهر عن النبي ﷺ⁽⁵⁾.

قلت: فهذا إمام من أئمة الحنفية الكبار معترف بأن أبا هريرة {ﷺ} روى الجهر بها عن النبي ﷺ. فكل ما يُستدلُّ به من روايته مما ظاهره خلاف ذلك يجب تأويله. والله أعلم.

(1) أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد الأزدي الإشبيلي الأندلسي، المعروف بابن الخراط. ولد سنة 510 هـ، كان فقيهاً حافظاً محدثاً مشاركاً في الأدب وقول الشعر. توفي سنة 581 هـ. من مصنفاته: الأحكام الكبرى والصغرى، والمعتل من الحديث، والزهد، والرفائق. انظر: فوات الوفيات: 256/2، وشذرات الذهب: 271/4، والعبر للذهبي: 4/243، والأعلام: 281/3.

(2) وردت في الأصل: (معن)، وهو تصحيف من الناسخ. والصواب: (معين).

(3) الأحكام الوسطى: كتاب الصلاة، باب تكبيرة الإحرام وهيئة الصلاة والقراءة: 375/1.

(4) الحديث الموقوف: هو المروي عن الصحابة قولاً أو فعلاً أو نحوه، متصلاً كان أو منقطعاً. ويستعمل في غيرهم مقيداً، فيقال: وقفه على الزهري ونحوه. وعند فقهاء خراسان تسمية الموقوف بالآثر، والمرفوع بالخبر. وعند المحدثين: كل هذا يسمى آثراً. تريب الراوي: 156/1.

(5) أحكام القرآن: 12/1.

(42) فصل

{مناقشة الخطيب البغدادي معارضة حديث أبي هريرة وأنس {}}

قال الخطيب: فإن قال من يذهب إلى خلافنا في هذه المسألة: قد عارض أبا هريرة أنسُ بنُ مالك {رضي الله عنهما}، فروى عن النبي ﷺ ترك الجهر بالتسمية، ووافقه على ذلك عبد الله بن مغفل⁽¹⁾، وعائشة أم المؤمنين، [51/أ] {رضي الله عنهما} فتعارض الروايتين يوجب إسقاط الخبرين، غير أننا أسقطنا حديث أبي هريرة {}} لانفراده، وأثبتنا حديث أنس لمعاوضة رواية عبد الله بن مغفل، وعائشة {}} له.

قلنا: أما الأحاديث الواردة في ترك الجهر بالتسمية فعليها كلام نذكره إثر سياقنا لها، ونبيّن بعدُ كيف وجّه الجمع بينها، وبين الأحاديث المثبتة للجهر — إن شاء الله — وسنذكر ما ذكر، ونزيد عليه ما يفتح الله تعالى.

ثم قال: وقول المخالف: إن الجهر بالتسمية سنة تفرد بروايتها عن رسول الله ﷺ أبو هريرة {}} دعوى غير صحيحة، بل قد روى الجهر بالتسمية عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة غير أبي هريرة {}}، ثم أخذ في سرد ذلك جملة وتفصيلاً، مستوعباً لما رواه من ذلك بأسانيده.

ونحن — بعون الله تعالى — نختار منه، ومما ذكره غيره، كل حديث وجدّ لأحد من الحفاظ شهادة له بالصحة، أو بعدم الجرح في أحد من رواته، وذلك كاف —

(1) عبد الله بن مغفل بن عبد نهم بن عفيف بن أسحم بن ربيعة بن عدي المزني، يكنى أبا سعيد، وأبا عبد الرحمن، وأبا زياد. له أولاد من مشاهير الصحابة: سعد وزياد. قال البخاري: له صحبة. سكن البصرة، وهو أحد البكّائين في غزوة تبوك، وشهد بيعة الشجرة، وكان من نقباء الصحابة، وهو أحد العشرة الذين بعثهم عمر ليفقهوا الناس في البصرة. مات بالبصرة سنة سبع وخمسين. تهذيب الكمال: 175/16، والإصابة: 372/2. وانظر الصفحة: (489)، و(490)، الحاشية: (1) و(2) من هذا الكتاب.

والحمد لله .— فإن خصومنا استدلوا بحديث: ((قُسمت الصلاة)) كما سبق معتمدين على كون مسلمٍ أخرجه، وروايه⁽¹⁾ العلاء بن عبد الرحمن وقد جرحه مثلُ يحيى بن معين. واستدلوا أيضاً بحديث أنس {رضي الله عنه} الذي انفرد مسلمٌ أيضاً بإخراجه عن البخاري، كما يأتي، — وهو حديث مطعون في منته بما سيأتي بيانه — دلالةٌ دلَّت على وَهْمٍ بعض الرواة له فيه، وباقي ما استدلوا به ضعيف؛ كحديث ابن مغفل {رضي الله عنه}، أو لا دليل لهم فيه؛ كحديث عائشة {رضي الله عنها} الذي سيأتي.

لكنني أتبع الرواية المشهودَ لها بالصحة، أو بنفي جرح رواتها، بما رُوِيَ في ذلك الباب عن ذلك الصحابي الراوي لتلك الرواية تقوية، واستشهاداً، وشرحاً، والاعتماد على الشهود لها. والله الموفق.

(1) وردت في الأصل: (وروايه)، وهو خطأ من الناسخ. والصواب: (وروايه).

(43) فصل

{الأحاديث الصحاح التي استدلت بها الشافعية لمذهبهم}

فمن الأحاديث الصحاح التي استدلت بها أصحابنا — سوى ما سبق من أحاديث أبي هريرة {ؓ} — حديث أم سلمة زوج النبي ﷺ، ورضي عنها، أخرجه أبو بكر بن خزيمة في صحيحه كما مضى⁽¹⁾، وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام، وأبو داود والدارقطني⁽²⁾ في سننهما، والحاكم أبو عبد الله في مستدركه، والبيهقي، والخطيب، وابن عبد البر، وغيرهم بأسانيدهم [51/ب] إلى ابن جريج عن عبد الله بن أبي مليكة عن أم سلمة {رضي الله عنها}.

فمدار الحديث على ابن جريج، رواه عنه جماعة من الثقات: يحيى بن سعيد الأموي، وهمام بن يحيى، وحفص بن غياث.

قال أبو عبيد: حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، حدثنا عبد الملك بن جريج عن عبد الله بن أبي مليكة، عن أم سلمة {رضي الله عنها} زوج النبي ﷺ قالت: ((كان رسول الله

(1) أخبرنا أبو طاهر، حدثنا أبو بكر حدثنا محمد بن إسحاق الصنعاني، أخبرنا خالد بن خذاش، حدثنا عمر بن هارون عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة رضي الله عنها: ((أن النبي ﷺ قرأ في الصلاة: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فعدّها آية، و﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ آيتين، و﴿إِنَّا نَعْبُدُ وَإِنَّا نَسْتَعِينُ﴾ وجمع خمس أصابعه)). صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب ذكر الدليل على أن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية من فاتحة الكتاب: 248/1-249، رقم الحديث: 493.

(2) أخرجه الدارقطني بسنده عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة رضي الله عنها: ((أن النبي ﷺ كان يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ﴿إِنَّا نَعْبُدُ وَإِنَّا نَسْتَعِينُ﴾ ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: 1-7]، فقطعها آية آية، وعدّها عدّ الأعراب، وعدّ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ آية، ولم يعدّ: ﴿عَلَيْهِمْ﴾)). سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في الصلاة والجهر بها: 312/1-313، رقم الحديث: 37.

﴿ يَقْطَعُ قِرَاعَتَهُ ﴾ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿۱﴾ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ اَلْعَالَمِينَ ﴿۲﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿۳﴾
مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿۴﴾ [الفاتحة: 1-4] ((⁽¹⁾).

وقال أبو داود: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ ⁽²⁾ أُمِّ سَلَمَةَ {رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا} ذَكَرَتْ - أَوْ كَلِمَةً غَيْرَهَا - قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ اَلْعَالَمِينَ ﴿۲﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿۳﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿۴﴾ [الفاتحة: 1-4] يَقْطَعُ قِرَاعَتَهُ آيَةَ آيَةٍ ⁽³⁾.

وقال محمد بن سعد بن منيع في طبقاته: باب صفة قراءة النبي ﷺ في صلاته: أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ {رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا} قَالَتْ: ((كَانَتْ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ⁽⁴⁾ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ اَلْعَالَمِينَ ﴿۲﴾ [الفاتحة: 1-2]. قال: فوصفت حرفاً حرفاً)) ⁽⁵⁾.

وقال الدارقطني: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيِّ، وَأَنَا أَسْمَعُ: حَدَّثَكُمْ أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ. وَحَدَّثَكُمْ سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ {رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا} قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَرَأَ يَقْطَعُ قِرَاعَتَهُ آيَةَ آيَةٍ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ اَلْعَالَمِينَ ﴿۲﴾

(1) فضائل القرآن: ص: 74، رقم الحديث: 17/3.

(2) وردت في الأصل: (وعن)، وحذف الواو أولى: (عن أم سلمة..).

(3) أخرجه أبو داود: كتاب الحروف والقراءات، باب رقم: 1: 433/2، رقم الحديث: 4001. قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: القراءة القديمة: (مالك يوم الدين).

(4) في مطبوع طبقات ابن سعد: (قال: فوصفت: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾..).

(5) طبقات ابن سعد: 375/1-376.

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٢﴾ ﴿الْفاتحة: 1-4﴾، وقال الدارقطني: كلهم ثقات، وإسناده صحيح⁽¹⁾.

وقال الحاكم: حدَّثنا أبو أحمد محمد بن محمد بن الحسين الشيباني، حدَّثنا أبو العلاء محمد بن أحمد بن جعفر الكوفي بمصر، حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدَّثنا حفص ابن غياث، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة {رضي الله عنها} قالت: ((كان النبي ﷺ يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿١﴾ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ اَلْعَالَمِينَ ﴿٢﴾﴾ ﴿الْفاتحة: 1-2﴾ يقطعها حرفاً حرفاً))، ثم قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، حدَّثناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدَّثنا محمد بن إسحاق [52/5] الصغاني ح⁽²⁾، وأخبرني أبو محمد بن زياد العدل في أول كتاب التفسير، حدَّثنا أبو بكر محمد بن

(1) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في الصلاة والجهرة بها: 312/1—313، رقم الحديث: 37. قال في التعليق المغني على سنن الدارقطني: الحديث أخرجه أبو داود والترمذي قريباً من هذا. قال لنا عبد الله بن محمد: ورواه عمر بن هارون عن ابن جريج فزاد فيه كلاماً، قال: عمر بن هارون البلخي قال فيه ابن مهدي وأحمد والنسائي: متروك الحديث، وقال يحيى: كذاب خبيث، وقال أبو داود: غير ثقة، وقال علي الدارقطني: ضعيف جداً، وقال ابن المديني: ضعيف جداً. سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في الصلاة: 307/1

(2) (ح): هذه حاء مهملة مفردة، يكتبها علماء الحديث عند الانتقال من إسناده إلى إسناده. وهي مأخوذة من التحول، لتحول من إسناده إلى إسناده آخر، وأنه يقول القارئ إذا انتهى إليها: (ح)، ويستمر في قراءة ما بعدها. وقيل إنها من حال بين الشيتين إذا حجز، لكونها حالت بين الإسنادين. وقيل إنها رمز لقوله: (الحديث). فالمراد هنا أن الحاكم أبا عبد الله في مستكرهه روى الحديث عن أبي العباس محمد بن يعقوب، ثم تحول عنه إلى إسناده آخر رواه به عن أبي محمد بن زياد العدل، ثم اجتمع الإسنادان في أبي بكر محمد بن إسحاق الصغاني عن خالد بن خدش عن عمر بن هارون عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة رضي الله عنها. وتوجد (ح) في كتب المتأخرين كثيراً، وهي كثيرة في صحيح مسلم، قليلة في صحيح البخاري. انظر: صحيح مسلم بشرح النووي: 38/1.

إسحاق بن خزيمة، حدَّثنا أبو بكر بن إسحاق الصغاني، حدَّثنا خالد بن خدّاش، حدَّثنا عمر⁽¹⁾ بن هارون، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة {رضي الله عنها}: ((أن رسول الله ﷺ قرأ في الصلاة: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، فعَدها آية، ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾ آيتين، ﴿ اَلرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾ ثلاث آيات، ﴿ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ أربع آيات، وقال هكذا: ﴿ اِيَّاكَ نَعْبُدُ وَاِيَّاكَ نَسْتَعِيْذُ ﴾ وجمع خمس أصابعه)). قال الحاكم: عمر بن هارون أصل في السنّة، ولم يخرجْاه، وإنما أخرجه شاهدًا⁽²⁾.

وقال أبو بكر الأنباري في كتاب (الوقف والابتداء): حدَّثنا سليمان بن يحيى الضبيّ، حدَّثنا محمد بن سعدان، حدَّثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن ابن جريج عن عبد الله بن أبي مليكة عن أم سلمة {رضي الله عنها} أن النبي ﷺ ((كان إذا قرأ قطع قراءته آية آية، يقول: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ثم يقف، ثم يقول: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾ ثم يقف، ثم يقول: ﴿ اَلرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ))). قال محمد بن سعدان: فقلنا ليحيى بن سعيد: هكذا قرأ النبي ﷺ؟ قال: هكذا قال ابن جريج⁽³⁾.

قلت: محمد بن سعدان هذا هو النحوي الضرير، وثقه الخطيب أبو بكر الحافظ في تاريخ بغداد⁽⁴⁾. وقال البيهقي في (الخلافيات): هو إسناده صحيح، ورواته ثقات،

(1) في الأصل: عمرو، وهو تصحيف من الناسخ، والصواب: عمر بن هارون وهو البلخي، متروك وكان حافظاً. قال الذهبي: أجمعوا على ضعفه، وقال النسائي: متروك. تقريب التهذيب: 65/2.

(2) المستدرک: کتاب الصلاة، باب التأمین: 356/1-357، رقم الحديث: 174/847، و 175/848.

(3) کتاب إيضاح الوقف والابتداء: 259/1. والحديث في سنن الترمذي: 153/2. قال: هذا حديث حسن غريب. وبه يقول أبو عبيد ويختاره، والمستدرک: 231/2، وله شواهد.

(4) هو أبو جعفر محمد بن سعدان النحوي الضرير، أحد القراء، وله مصنف كبير في النحو، وآخر في القراءات. روى عنه محمد بن سعد صاحب الطبقات الكبرى، وأحمد بن حنبل، وغيرهما. قال الخطيب فيه: كان ثقة. توفي يوم عرفة سنة 231 هـ. تاريخ بغداد: 324/5، رقم الترجمة: 2846.

ورواه حفص بن غياث، وهما بن يحيى، كلاهما عن ابن جريج نحوه، ورواه عمر بن هارون البلخي بزيادة، وقد تقدم.

قلت: وهو أيضاً في مسند أحمد بن حنبل، ولفظه: أن قراءة النبي ﷺ كانت فوصفت، ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ حرفاً حرفاً قراءة بطينة. قطع عفان قراءته⁽¹⁾ — يعني شيخه —.

وقال أبو جعفر الطحاوي: حدثنا فهد بن سليمان حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي، حدثنا ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة {رضي الله عنها} أن النبي ﷺ كان يصلي في بيتها فيقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ① الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ⁽²⁾.

قال أبو جعفر: اختلف الذين روه في لفظه، حدثنا ربيع المؤذن، حدثنا شعيب ابن الليث، حدثنا الليث عن عبد الله بن أبي مليكة، عن يعلى أنه سأل أم سلمة {رضي الله عنها} عن قراءة رسول الله [52/ب] ﷺ فنعتت له قراءة مفسرة حرفاً حرفاً. قال: ففي هذا أن قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ من أم سلمة {رضي الله عنها} نعتت بذلك قراءة رسول الله ﷺ كسائر القرآن كيف كانت؟ قال: وليس في ذلك أن رسول الله ﷺ كان يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فمعنى هذا غير معنى حديث ابن جريج. قال: وقد يجوز أيضاً أن يكون تقطيع فاتحة الكتاب الذي في حديث ابن جريج كان من ابن جريج أيضاً، حكاية منه للقراءة المفسرة حرفاً حرفاً التي حكاها الليث عن ابن أبي مليكة، فانتهى بذلك أن يكون في حديث أم سلمة {رضي الله عنها} ذلك حجة لأحد⁽³⁾.

(1) حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عفان قال حدثنا ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة رضي الله عنها: أن قراءة النبي ﷺ.. الحديث. مسند أحمد: 226/10، رقم الحديث: 26804.

(2) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في الصلاة: 199/1، رقم الحديث: 1186.

(3) شرح معاني الآثار: 201/1.

قلت: الظاهر أنها حكّت تلاوة رسول الله ﷺ للبسملة، وإلا لمثلّت بغير ذلك، والرواية الأخرى غير منافية لها، غايته أنها مجملة حين قال: ((فنعتت له قراءة مفسرة حرفاً حرفاً))). ورواية ابن جريج مبيّنة، والمبين⁽¹⁾ يقضي على المجمل⁽²⁾، فالحكم له. {وقوله: إنه يجوز أن يكون التقطيع من ابن جريج خلاف الظاهر، وأيضاً التقطيع على الآيات أمر زائد على كونها مفسرة حرفاً حرفاً، وكذلك عدد الآيات، فلم يبقَ يحتمل أن يكون التقطيع، وتلاوة البسملة إلا من أم سلمة {رضي الله عنها}. ولو لم تسمع ذلك من رسول الله ﷺ لتلت غيره ممّا سمعته، لأن السائل سألها عن قراءة رسول الله ﷺ فذكرت (الفاصلة)، لأنها هي التي كانت تكرر قراءته لها، فعُلِّقَت هيأتها، وكيفيةُها عند أم سلمة {رضي الله عنها}، فكانت لها أشدّ حفظاً من كيفية قراءته لغيرها. وهذا جوابٌ جيّدٌ — إن شاء الله —.

وقال الرازي: جائز أن يكون النبي ﷺ أخبرها بكيفية قراءته، فأخبرت بذلك، ويحتمل أن تكون سمعته يقرأ غير جاهر بها فسمعته لقربها منه. قال: ويدل عليه أنها ذكرت أنه كان يصلي في بيتها، وهذا لم يكن⁽³⁾ صلاة فرض، لأن النبي ﷺ كان لا يصلي الفرض منفرداً⁽⁴⁾. وجائز عندنا للمنفرد والمتقل أن يقرأ كيف شاء من جهر وإخفاء⁽⁵⁾.

قلت: كل ذلك خلاف الظاهر. فإن أحداً لم ينقل قط: إن النبي [53/أ] ﷺ أخبره بكيفية قراءته، إذ لا حاجة إلى ذلك لأنهم كانوا يسمعونها منه، ثم لم يكن تبقى فائدة، لقولها: ((إنه كان يصلي في بيتها)) لم تذكر ذلك إلا تمهيداً وتوطئة لكونها سمعتها منه.

(1) المبيّن: ما تعيّن معناه، بحيث لا يحتمل غيره، ويسمى نصّاً.

(2) المجمل: ما تردد بين معنيين فصاعداً من غير ترجيح. المستصفي: 345/1.

(3) في أصل أحكام القرآن: وهذه لم تكن صلاة فرض: 17/1.

(4) في أصل أحكام القرآن: بل كان يصليها في جماعة: 17/1.

(5) في أصل أحكام القرآن: من جهر أو خفاء: 17/1.

ثم إن السائل لم يسألها إلا لتخبره عما سمعته من قراءته، لأنها عالمة بباطن أمره ﷺ في صلاته في بيتها، ولولا ذلك لسأل غيرها من الرجال الذين كانوا يسمعون قراءته في الصلاة.

وقوله: إنها سمعته لقربها منه، فالظاهر أنها سمعت الجميع على وتيرة واحدة، فأخبرت به، ولو كان فيها اختلاف في الجهر والإسرار لذكرته، فإنه أيضا من جملة الكيفية التي سُئِلَتْ عنها، بل هي الأهم من ذلك لوقوع الخلاف فيها، ولم يكن ذلك إلا في صلاة جهرية؛ كتطوعه ليلاً، لأن صلاة النهار عجماء⁽¹⁾، فلم يكن النبي ﷺ ليجهر فيها بجميع (الفاتحة)، هذا إن كان في الحديث: (في بيتها)، فإني لم أجد ذلك إلا للطحاوي وحده⁽²⁾، والله أعلم.

ثم قد أخرجت هذا الحديث في المسألة الأولى من صحيح ابن خزيمة، مستدلاً به على أن البسمة آية من فاتحة الكتاب⁽³⁾، وإذا ثبت ذلك فلها حكم باقي آيات (الفاتحة) من الجهر وغيره. وقد أورد بعض من لم يفكر فيما أورده، وقال: ليس في الحديث ذكر الجهر بها.

(1) عجماء: لأنه لا يجهر فيها بالقراءة، وهي صلاة النهار الظهر والعصر. والعجماء: البهيمة. وفي الحديث: ((جرح العجماء جبار))، وإنما سميت عجماء لأنها لا تتكلم. فكل من لا يقدر على الكلام أصلاً فهو أعجم ومستعجم. تاج العروس: 389/8، و390، والصاحح: ص: 1980. مادة: (عجم).

(2) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 199/1، رقم الحديث: 1186.

(3) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب ذكر الدليل على أن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية من فاتحة الكتاب: 248/1.

قلنا: لو لم يجهر بها لما سمعته أم سلمة {رضي الله عنها}. فسماعها لذلك دليل الجهر بها، ولم يكن سماعها لذلك مرة واحدة، بل أخبرت عن كيفية قراءة رسول الله ﷺ مطلقاً، بدليل قولها: ((كان رسول الله ﷺ إذا قرأ يقطع قراءته)) — الحديث — (1).
والفقهاء كثيراً ما يستدلون بمثل هذه العبارة عن الحال الدائمة التي هي ظاهرة فيها.

ثم عدم ذكر أم سلمة — رضي الله عنها — تفاوتاً بين الآيات في الجهر والإسرار دليل على التساوي في ذلك، أو التقارب به على ما جرت به العادة.
وكذلك أورد هذا السؤال في حديث أبي هريرة {رضي الله عنه} المقدم ذكره (2)، والجواب، ثم أظهر من هذا. وسيأتي أيضاً في فصل في آخر الكتاب.

(1) سبق تخريجه في الصفحة: (326)، الحاشية: (1).

(2) تقدم ذكره في الصفحة: (317) وما بعدها.

(44) فصل

{أحاديث عبد الله بن عباس ؓ في الجهر بالبسملة}

ومنها أحاديث ابن عم رسول الله ﷺ عبد الله بن عباس {ؓ}، وقد سبق بعضها في المسألة [53/ب] الأولى.

قال الحاكم أبو عبد الله: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم العدل ببغداد، حدثنا أحمد بن إسحاق بن صالح الوزان، حدثنا عبد الله بن عمرو بن حسان⁽¹⁾، حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس {ؓ}، قال: ((كان رسول الله ﷺ يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)).

أخرجه الحاكم في المستدرک، وقال: قد احتج البخاري بسالم هذا، وهو ابن عجلان الأفيطس⁽²⁾، واحتج مسلم بشريك، وهذا إسناد صحيح، وليس له علة، ولم يخرجاه⁽³⁾.

قلت: وهو في سنن الدارقطني بإسناد آخر⁽⁴⁾.

(1) علة هذا السند هو عبد الله بن عمرو بن حسان وهو الواقعي. قال أبو حاتم: سألت أبي عنه فقال: ليس بشيء، ضعيف الحديث، كان لا يصدق. الجرح والتعديل: 119/5.

(2) سالم بن عجلان الأفيطس الجزري، مولى محمد بن مروان القرشي. قتل بالشام صبراً، سمع سعيد بن جبيرة، روى عنه الثوري وبشر بن حميد عن علي بن مجاهد، وروى ليث عن أبي محمد عن سعيد بن جبيرة عن ابن عمر في بيع المصاحف يروونه سالماً. التاريخ الكبير: ج/2، القسم الثاني ص: 117، رقم الترجمة: 2157.

(3) المستدرک: كتاب الصلاة، باب ومن كتاب الإمامة وصلاة الجماعة: 326/1، رقم الحديث: 750/77.

(4) الحديث: حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا محمد بن إبراهيم بن عبد الحميد الطلواني حدثنا أبو الصلت الهروي حدثنا عباد بن العوام حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ؓ. قال كان رسول الله ﷺ يجهر في الصلاة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 303/1، رقم الحديث: 6.

ثم ذكر الحاكم ثلاثة أحاديث كلها عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس {ﷺ}:

الأول: ((أن النبي ﷺ كان إذا جاءه جبريل فقرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، علم أنها سورة))، هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه⁽¹⁾.

الثاني: ((كان النبي ﷺ لا يعلم ختم السورة حتى تنزل: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))، هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه⁽²⁾.

والثالث: ((كان المسلمون لا يعلمون انقضاء السورة حتى ينزل: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))، فإذا نزل⁽³⁾ علموا أن السورة قد انقضت. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه⁽⁴⁾.

وأخرج الدارقطني في سننه حديثين، كلاهما عن عبد الله بن عباس {ﷺ}، وقال في إسناد كل منهما: إسناد صحيح، وليس في روايته مجروح:

أحدهما: رواه عن جماعة من شيوخه عن أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة⁽⁵⁾، قال: حدثني أبي عن أبيه قال: صَلَّى بنا أمير المؤمنين المهدي المغربي، فجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فقلت: يا أمير المؤمنين: ما هذا؟ فقال: حدثني أبي عن أبيه

(1) المستدرک: کتاب الصلاة، باب التأمین: 355/1، رقم الحديث: 171/844.

(2) المستدرک: کتاب الصلاة، باب التأمین: 355/1-356، رقم الحديث: 172/845.

(3) في نسخة المستدرک: حتى تنزل ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، فإذا نزلت علموا أن السورة قد انقضت.

(4) المستدرک: کتاب الصلاة، باب التأمین: 356/1، رقم الحديث: 173/846.

(5) يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي، أبو عبد الرحمن الدمشقي، ولد سنة اثنتين ومئة، ومات سنة ثمانين ومئة. ذكره ابن سعد في طبقاته من الطبقة الخامسة من أهل الشام، وعده يحيى بن معين والنسائي والعجلي ويعقوب بن شيبه ثقة، وقال أبو حاتم عنه: كان صدوقاً، وذكره ابن حبان في الثقات. تهذيب الكمال: 278/31، رقم الترجمة: 6816.

عن جده، عن ابن عباس {ﷺ} ((أن النبي ﷺ جهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) .
قال: قلت: فأثّرهُ عنك (1) ؟
قلت: نعم (2) .

والثاني: ((كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) .
قلت: وهذا الحديث قال فيه: حدثنا أبو الحسن علي بن عبد الله بن مبشر، حدثنا
أبو الأشعث أحمد بن المقدام، حدثنا معتمر بن سليمان فذكره (3) .
وهو أيضاً في (جامع الترمذي)، أخرجه في باب: مَنْ رأى الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ
اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ . حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا المعتمر بن سليمان، حدثني إسماعيل بن

-
- (1) في سنن الدارقطني: قلت نوثره عنك؟ قلت: نعم.
(2) انظر: سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 1/
303، رقم الحديث: 7. وقال في التعليق المغني: الحديث أخرجه الطبراني أيضاً، وأورده الحافظ
الذهبي في التلخيص من جهتهما ولم يتكلم عليه حسب عادته، بل سكت عنه. والله أعلم.
(3) انظر: سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 1/
304، رقم الحديث: 8. وقال في التعليق المغني: الحديث أخرجه أبو داود في سننه، والترمذي في
جامعه. قال الترمذي: ليس إسناده بذلك. وقال أبو داود: حديث ضعيف. قال البزار: وإسماعيل لم
يكن بالقوي في الحديث، ورواه العقيلي في كتابه، وأعله بإسماعيل هذا، وقال: حديثه غير محفوظ،
ويرويه عن مجهول، ولا يصح في البسمة حديث مسند. ورواه ابن عدي، وقال: حديث غير
محمول، وأبو خالد مجهول. وأبو خالد هذا سئل عنه أبو زرعة فقال: لا أعرفه، ولا أدري مَنْ هو.
وقيل: هو والليبي، واسمه هرمز، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال أبو حاتم: صالح الحديث،
وقد روى هذا الحديث البيهقي في سننه، من طريق إسحاق بن راهويه، عن معتمر بن سليمان، قال:
سمعت إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان يحدث عن أبي خالد، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان
يقراً ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة - يعني يجهر بها -، هكذا رواه بهذا اللفظ. وهذا التفسير
ليس من قول ابن عباس، إنما هو قول غيره من الرواة، وكل من روى هذا الحديث بلفظ الجهر
فإنما رواه بالمعنى، مع أنه حديث لا يحتج به على كل حال.

حماد عن أبي خالد عن ابن عباس {ﷺ}، قال: ((كان النبي ﷺ يفتتح صلاته بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)).

قال أبو عيسى: وليس إسناده بذاك، وقد قال بهذا عدّة من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم؛ أبو هريرة، وابن عمر، وابن الزبير، ومن بعدهم من التابعين رأوا الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، وبه يقول الشافعي. قال: وإسماعيل بن حماد هو ابن أبي سليمان⁽¹⁾. وأبو خالد هو الوالبي⁽²⁾، واسمه هرمز، وهو كوفي⁽³⁾. قلت: وقد سمع جابر بن سمرة روى عنه الأعمش⁽⁴⁾، وفطر⁽⁵⁾. قاله مسلم⁽⁶⁾. ومات سنة مئة.

-
- (1) إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان الأشعري مولا هم الكوفي. عدّه يحيى بن معين ثقة. وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه. تهذيب الكمال: 66/31، رقم الترجمة: 438.
- (2) أبو خالد الوالبي الكوفي، اسمه هرمز، ويقال: هرم. روى عن جابر بن سمرة وابن عباس وعمر والنعمان بن عمرو والنعمان بن مقرن وأبي هريرة وميمونة ﷺ. وروى عنه إسماعيل بن حماد وزائدة بن نسيط وسليمان الأعمش وفطر بن خليفة ومنصور بن المعتمر. قال أبو حاتم الرازي: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات. مات سنة مئة، وروى له أبو داود والترمذي وابن ماجه. تهذيب الكمال: 276/33.
- (3) سنن الترمذي: كتاب الصلاة، باب من رأى الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: 14/2، رقم الحديث: 245.
- (4) هو سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي، الأعمش، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يئلس، من الطبقة الخامسة. تقريب التهذيب: ص: 254، رقم الترجمة: 2615.
- (5) فطر بن خليفة المخزومي، أبو بكر الحنّاط، مولا هم، صدوق رمي بالثبّيع، من الطبقة الخامسة. مات بعد سنة خمسين ومئة. تقريب التهذيب: ص: 448، رقم الترجمة: 5441.
- (6) الكنى: ص: 31.

وأخرجه ابن عبد البر في كتاب (الاستنكار) عن الحسين بن يحيى، وأبي الأشعث، قالوا: حدثنا المعتمر عن إسماعيل عن أبي خالد عن ابن عباس {ﷺ} عن النبي ﷺ ((أنه كان يجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾))⁽¹⁾.

وفي كتاب الخطيب ما يشهد لروايته من حديث حماد⁽²⁾ بن سلمة عن عاصم⁽³⁾ عن سعيد⁽⁴⁾ بن جبيرة عن ابن عباس {ﷺ} قال: ((كان النبي ﷺ يستفتح القراءة بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾)).

وأخرج البيهقي في كتاب (الخلافات) قبل ذكره للحديث الذي صدرنا به الفصل بسنده عن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا يحيى⁽⁵⁾ بن آدم، أخبرنا شريك عن سالم الأقطس، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس {ﷺ} قال: ((كان رسول الله ﷺ يجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [54/أ] يمدُّ بها صوته))، وكان المشركون يهزؤون مكاءً وتصديّة⁽⁶⁾، ويقولون: يذكر إله اليمامة — يعنون مسيلمة — ويسمونهم الرّحْمَن. فأنزل الله

(1) الاستنكار: 208/4، رقم الحديث: 4787.

(2) حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة. ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغيّر حفظه بآخره. من كبار الطبقة الثامنة. مات سنة سبع وستين ومئة. تقريب التهذيب: 197/1، رقم الترجمة: 54.

(3) عاصم بن بهدلة، أو عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام انظر: تهذيب الكمال: 255/7 في ترجمة حماد.

(4) سعيد بن جبيرة الأسدي، مولاها الكوفي، ثقة ثبت فقيه من الطبقة الثالثة، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة، قتل بين يدي السنة الخامسة والتسعين، ولم يكمل الخمسين. تقريب التهذيب: 292/1، رقم الترجمة: 133.

(5) أبو زكريا يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي، مولى بني أمية، ثقة حافظ فاضل، من كبار الطبقة التاسعة، مات سنة ثلاث ومئتين. تقريب التهذيب: 341/2، رقم الترجمة: 7.

(6) المكاء: الصفير، والتصديّة: التصفيق؛ قاله مجاهد والسدي وابن عمر {ﷺ}. قال ابن عباس {ﷺ}: كانت قریش تطوف بالبيت عراة، يصفقون ويصفرون، فكان ذلك عبادة في ظنهم. الجامع لأحكام القرآن: 400/7، والقاموس المحيط: ص: 1721، و1679، مادة: (مكا)، (و: صدى).

تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾، فيسمع المشركون فيهزؤون: ﴿وَلَا تُخَافُ﴾ عن أصحابك فلا تسمعهم، ﴿وَأَتَّبِعْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: 110]⁽¹⁾.

قال: ورواه إسحاق في المسند عن يحيى بن آدم مرسلًا⁽²⁾، دون ذكر ابن عباس {ﷺ}، ثم قال في آخره: وزاد فيه عن يحيى قال: فخفض النبي ﷺ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. وقال: ذكره سعيد عن ابن عباس {ﷺ}.

قال البيهقي: يعني — والله أعلم —: فخفض بها صوته دون الجهر الشديد الذي يبلغ أسماع المشركين، وقد كان يجهر بها جهرًا يسمعها أصحابه.

ثم أسند الدارقطني، والخطيب، والبيهقي عن عمر بن حفص المكي، حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس {ﷺ} ((أن رسول الله ﷺ لم يزل يجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾))، وفي رواية: ((في السورتين حتى قبض صلوات الله عليه))⁽³⁾.

قلت: الحديث الذي بدأنا به في أول الفصل كأنه مختصر من هذا الحديث الذي في (خلافيات) البيهقي، وسندهما واحد، وسيأتي أيضاً بلفظين آخرين في فصل آخر ابتدأناه بذكر أبي بكر محمد⁽⁴⁾ بن موسى الحازمي. والله أعلم.

(1) لم أقف على الخبر في مختصر الخلافيات.

(2) الحديث المرسل: هو قول التابعي الكبير: قال رسول الله ﷺ. وهو ضعيف عند جمهور المحدثين وكثير من الفقهاء، واحتج به الحنفية والمالكية. إلا أن من ضعفه ذهب إلى الحكم بصحته لو تقوى من طريق آخر. وعليه فقد رجح الشافعي صحة مراسيل سعيد بن المسيب، وقال: حسن، قالوا: لأنه تتبّعها فوجدها مسندة. الباعث الحديث: ص: 47 — 47، وتدريب الراوي: 170/1.

(3) أخرجه الدارقطني في السنن: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في الصلاة: 304/1، رقم الحديث: 9. وقال في التعليق المغني: عمر بن حفص ضعيف، قال ابن الجوزي في التحقيق: أجمعوا على ترك حديثه.

(4) هو زين الدين أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم المعروف بالحازمي، ولد في همدان سنة 548هـ، وهو محدث توفي في بغداد سنة 584هـ، من كتبه: الفیصل، وما اتفق لفظه =

(45) فصل

{أحاديث أنس ؓ في الجهر}

ومنها أحاديث أنس بن مالك {ؓ} خادم رسول الله ﷺ خرَّجها⁽¹⁾ الدارقطني في (سننه)، فقد حصل لنا — والحمد لله — عدَّة أحاديث عن ابن عباس {ؓ} دالة على مذهبنا، لم يذكر الشيخ أبو الفرج منها في تحقيقه⁽²⁾ سوى الحديث الذي رواه عمر بن حفص المكي⁽³⁾. وقال: عمر بن حفص: أجمعوا على تركه⁽⁴⁾، وليس هذا بإنصافٍ، ولا تحقيقٍ، يوهم أنه ليس لنا عن ابن عباس {ؓ} سوى هذا الحديث. هذا مما لا ينبغي أن يسكت عنه، وإنما ذكرت حديث عمر بن حفص تبعاً للأحاديث الصحيحة المتقدمة. وقد سبق اعتذارنا عن هذا، منها بسنده عن المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أنس {ؓ} قال:

«اختلف مسماه، والاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار. انظر: وفيات الأعيان: 488/1، والروضتين: 137/2، والأعلام: 118/7.

(1) وردت في الأصل: (خرَّج)، ولا مفعول لها في السياق، فالأقرب للصواب: (خرَّجها).

(2) أي ابن الجوزي في كتابه: (التحقيق في أحاديث الخلاف).

(3) انظر: التحقيق: 352/1، الحديث الرابع: عن ابن عباس ؓ قال: لم يزل رسول الله ﷺ يجهر بـ:

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. وفي لفظ: فلم يزل رسول الله ﷺ يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾.

وقد رواه علي ؓ قال: كان رسول الله ﷺ يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في السورتين

جميعاً.

(4) قال في التحقيق: وأما الرابع فاللفظان عن ابن عباس ؓ يرويهما عمر بن حفص. وقد أجمعوا على

ترك حديثه. ولفظ حديث علي يرويه عيسى بن عبد الله بن محمد. قال ابن عدي: ولا يتابع عليه. 1

355/

كان النبي ﷺ يجهر بالقراءة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. قال الدارقطني: إسناده صالح⁽¹⁾.

وأخرج في (سننه) أيضاً عن أنس قصة معاوية {ﷺ} بالمدينة⁽²⁾، وما في صحيح البخاري من رواية عمرو بن عاصم عن همام [ب/54] وجرير عن قتادة عن أنس {ﷺ} من أخباره، عن قراءة رسول الله ﷺ أنها كانت مدأً، كما سننقل عن ذلك عنه فيما بعد — إن شاء الله تعالى —⁽³⁾.

(1) الحديث بسنده إلى معتمر بن سليمان عن أبيه عن أنس ؓ، قال: ((كان رسول الله ﷺ يجهر بالقراءة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))، ولدى الرجوع إلى الدارقطني لم أجد تعقيبه على هذا الحديث بـ: (إسناده صالح). سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 309/1، رقم الحديث: 26.

(2) الحديث بسنده إلى أنس ؓ، قال: صَلَّى معاوية بالمدينة صلاة فجهر فيها بالقراءة، فلم يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ لأم القرآن، ولم يقرأها للسورة التي بعدها، ولم يكبر حين يهوي، حتى قضى تلك الصلاة. فلما سلم ناداه من سمع ذلك من المهاجرين والأنصار من كل مكان: يا معاوية! أسرقت الصلاة أم نسيت؟ قال: فلم يصل بعد ذلك إلا قرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ لأم القرآن وللسورة التي بعدها، وكبر حين يهوي ساجداً. كلهم ثقات. انظر: سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 311/1، رقم الحديث: 33.

(3) الحديث: حدثنا الحسين بن إسماعيل، حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن الجنيدي، حدثنا عمرو بن عاصم، حدثنا همام وجرير يعني ابن حازم، قالوا: أخبرنا قتادة، قال: سئل أنس بن مالك ؓ: كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ؟ قال: كانت مدأً، ثم قرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، يمدُّ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾، ويمدُّ ﴿ الرَّحْمَنِ ﴾ ويمدُّ ﴿ الرَّحِيمِ ﴾. قال في التعليق المغني: قوله: قال: سئل أنس بن مالك ؓ: حديث أنس ؓ أخرجه البخاري ولفظه: يمدُّ بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾، ويمدُّ بـ: ﴿ الرَّحْمَنِ ﴾، ويمدُّ بـ: ﴿ الرَّحِيمِ ﴾: كتاب فضائل القرآن، باب مدّ القراءة: 432/6، رقم الحديث: 5046. لكنه ليس فيه حجة للقائلين بالجهر. انظر: سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 308/1، رقم الحديث: 23.

وقال الحاكم أبو عبد الله في كتاب (المستدرک): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جريج، أخبرني عبد الله بن عثمان بن خيثم، أن أبا بكر بن حفص بن عمر أخبره، أن أنس بن مالك {ﷺ} قال: صَلَّى معاوية {ﷺ} بالمدينة صلاة، فجهر فيها بالقراءة، فقرأ فيها: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لأم القرآن، ولم يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ للسورة التي بعدها، حتى قضى تلك القراءة. فلما سلم ناداه من سمع ذلك من المهاجرين والأنصار من كل مكان: يا معاوية! أسرقت الصلاة أم نسيت؟ فلما صَلَّى بعد ذلك قرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ للسورة التي بعد (أم القرآن)، وكبّر حين يهوي ساجداً.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بعبد المجيد،⁽¹⁾ وسائر الرواة متفق على عدالتهم⁽²⁾.

قلت: وقد تكلّم في عبد المجيد وابن خيثم بما سيأتي الجواب عنه — إن شاء الله تعالى —.

ثم إن الحاكم قال: وهو علّة لحديث شعبة وغيره⁽³⁾: عن قتادة عن أنس {ﷺ} قال: ((صَلَّى خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فلم يجهروا بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾))، فإن قتادة على علوّ قدره يدلّس⁽⁴⁾، ويأخذ عن كل

(1) في الأصل: (بعبد العزيز)، وفي هامش الأصل بخط مغاير: (لعله بعبد المجيد)، ويبدو أنه الصواب. وفي مطبوع المستدرک: عبد المجيد بن عبد العزيز. 358/1.

(2) المستدرک: كتاب الصلاة، باب التأمين: 357/1—358، رقم الحديث: 178/851.

(3) المستدرک: كتاب الصلاة، باب التأمين: 357/1—358، رقم الحديث: 178/851.

(4) التّدليس قسمان: تدليس إسناد: وهو أن يروي عن لقيه ما لم يسمعه منه موهماً أنه سمعه منه، أو عن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه. وتدليس شيوخ: وهو أن يروي عن شيخ=

واحد⁽¹⁾.

قلت: المدلس إذا بين سماعه في حديث لم يضر ذلك الحديث تدليس في غيره.
وقد بين قتادة سماعه من أنس {ﷺ} في ذلك الحديث، كما سيأتي، وهو في صحيح مسلم.
قال شعبة: فقلت لقتادة: أسمعته من أنس {ﷺ}؟ قال: نعم، نحن سألناه عنه.
ثم قال الحاكم: وإن كان قد أدخل في الصحيح حديث قتادة، فإن في ضده شواهد،
أحدها: ما ذكرناه، ومنها ما حدثناه أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ، حدثنا
علي بن الحسين بن أبي عيسى، حدثنا عمرو بن عاصم الكلابي، حدثنا همام وجري⁽²⁾ قالوا:
حدثنا قتادة، قال: سئل أنس بن مالك {ﷺ}: ((كيف كانت قراءة⁽³⁾ رسول الله ﷺ؟ قال:
كانت مدًا. ثم قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، [55/1] يمدُّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾⁽⁴⁾، ويمدُّ ﴿الرَّحْمَنِ﴾،
ويمدُّ ﴿الرَّحِيمِ﴾))⁽⁵⁾.

=حديثاً سمعه منه، فيسميه أو يكتبه أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف. انظر: التقيد والإيضاح: ص: 78.

- (1) المستدرک: کتاب الصلاة، باب التأمین: 357/1-358، رقم الحديث: 178/851.
- (2) في الأصل: (جریز)، وهو تصحيف، والصواب: جریر، وهو ابن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي، أبو النضر البصري، والد وهب، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه، وهو من الطبقة السادسة، مات سنة سبعين بعد ما اختلط، لكن لم يحدث في حال اختلاطه. تقريب التهذيب: ص: 138، رقم الترجمة: 911.
- (3) في نص المستدرک: كيف كان قراءة..
- (4) في نص المستدرک: لا يوجد لفظ (يمدُّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾)، وإنما: (يمدُّ ﴿الرَّحْمَنِ﴾، ويمدُّ ﴿الرَّحِيمِ﴾) فقط.
- (5) المستدرک: کتاب الصلاة، باب التأمین: 358/1، رقم الحديث: 179/852.

قلت: هذا هو المخرّج في (صحيح البخاري) عن عمرو بن عاصم⁽¹⁾. وقال محمد بن سعد: أخبرنا عمرو بن عاصم الكلابي، حدّثنا همّام بن يحيى، وجريّر بن حازم، قالوا: حدّثنا قتادة فذكره⁽²⁾.

وأخرجه الدارقطني في سننه. وقال: كلّهم ثقات⁽³⁾.

ثم قال الحاكم: ومنها ما حدّثناه أبو علي الحسين بن علي الحافظ، حدّثنا علي ابن أحمد بن سليم، حدّثنا سليمان بن داود المهدي، حدّثنا أصبغ بن الفرّج، حدّثنا حاتم ابن إسماعيل عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس بن مالك {ﷺ}، قال: ((سمعت رسول الله ﷺ يجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾)). قال الحاكم: رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات⁽⁴⁾.

ومنها: ما حدّثناه أبو محمد بن عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمذان⁽⁵⁾، حدّثنا

(1) حدّثنا مسلم بن إبراهيم، حدّثنا جريّر بن حازم الأزدي، حدّثنا قتادة، قال: سألت أنس بن مالك عن قراءة النبي ﷺ؟ فقال: كان يمدّ مدّاً. رقم الحديث: 5045. وحدّثنا عمرو بن عاصم، حدّثنا همّام، عن قتادة، قال: سئل أنس: كيف كانت قراءة النبي ﷺ؟ فقال: كانت مدّاً، ثم قرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يمدّ بـ: ﴿بِسْمِ﴾، ويمدّ بـ: ﴿الرَّحْمَنِ﴾، ويمدّ بـ: ﴿الرَّحِيمِ﴾. رقم الحديث: 5046. صحيح البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب مدّ القراءة: 432/6.

(2) طبقات ابن سعد: باب صفة قراءة النبي ﷺ في صلاته وغيرها، وحسن صوته: 284/1.

(3) أخرجه الدارقطني في سننه: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في الصلاة. وبعد البحث لم أجد قوله: كلّهم ثقات: 308/1، رقم الحديث: 23. ولعله قول الحاكم في مستدركه؛ إذ أثبت ذلك في نهاية الحديث رقم: 179/852.

(4) المستدرک: كتاب الصلاة، باب التأمين: 358/1، رقم الحديث: 180/853.

(5) همذان: مدينة قديمة كبيرة في الجبال في بلاد فارس، فتحها المغيرة بن شعبة سنة 24هـ، وروي عن شعبة أنه قال: الجبال عسكر وهمذان معمعتها وهي أعذبها ماء وأطيبها هواء. ويروى أن تسميتها بهمذان نسبة إلى ابن الفلوج بن سام بن نوح، وهمذان وأصبهان أخوان، بنى كل واحد=

عثمان بن خرزاذ⁽¹⁾ الأنطاكي، حدثنا محمد بن أبي السريّ العسقلاني قال: صليت خلف المعتمر بن سليمان ما لا أحصي صلاة الصبح والمغرب، فكان يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قبل فاتحة الكتاب وبعدها. وسمعت المعتمر يقول: ما آلو⁽²⁾ أن أفتدي بصلاة أبي، وقال أبي: ما آلو أن أفتدي بصلاة أنس بن مالك {ﷺ}، وقال أنس بن مالك {ﷺ}: ((ما آلو أن أفتدي بصلاة رسول الله ﷺ)) قال الحاكم: رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات⁽³⁾.

وأخرجه الدارقطني في سننه بهذا الإسناد عن عثمان بن خرزاذ عن شيوخه، وقال: كلهم ثقات⁽⁴⁾.

=منهما بلدة توصف بحسن جمالها وطيبها، وهي محل الملوك ومعن لأهل الدين والفضل، لكن شتاءها مفرط بالبرد. معجم البلدان: 473/5.

(1) في مطبوع المستترك: خرزاد، وضبط الاسم: عثمان بن خرزاذ، بضم المعجمة، وتشديد الراء بعدها زاي، فألف فذال. وهو ثقة، من الطبقة الحادية عشرة، مات سنة إحدى وثمانين ومئة. تقريب التهذيب: ص: 385، رقم الترجمة: 4490.

(2) ما آلو: ما قصرت، ولا تركت الجهد، ولا استطعت. ألي وألى الرجل إذا قصر. ومنه قوله تعالى: ﴿ لَا يَأْتُوكُمْ خَبَلًا ﴾ [آل عمران: 118]، أي لا يقصرون في إفسادكم. ومنه الحديث: ((من صام الدهر لا صام ولا آلى)) صحيح مسلم بشرح النووي: كتاب الصلاة، باب القراءة في الظهر والعصر: 176/4، والنهاية في غريب الحديث والأثر: 63/1.

(3) المستترك: كتاب الصلاة، باب التأمين: 358/1، رقم الحديث: 181/854.

(4) انظر: سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 1/

309، رقم الحديث: 25. وقال في التعليق المغني: وهو معارض بما رواه ابن خزيمة والطبراني في معجمه عن معتمر بن سليمان عن أبيه عن الحسن عن أنس أن رسول الله ﷺ كان يسر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة وأبو بكر وعمر. انتهى. و: (في الصلاة) زادها ابن خزيمة. وله طريق آخر عند الحاكم أيضاً أخرجه عن محمد بن أبي السري، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثنا مالك عن حميد عن أنس قال: صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي فكلهم =

قلت: وصحة هذه الرواية تشعر بوجه في رواية الطبراني عن عبد الله بن وهيب الغربي، حدثنا محمد بن أبي السري، حدثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن الحسن، عن أنس {ﷺ}: ((أن النبي ﷺ كان يسرُّ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ وأبو بكر وعمر))⁽¹⁾.

ثم قال الحاكم: ومنها ما حدثني أبو بكر مكي بن أحمد البردعي⁽²⁾، حدثنا أبو الفضل العباس بن عمران القاضي، حدثنا أبو جابر سيف بن عمر⁽³⁾، حدثنا محمد بن أبي السري، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثنا مالك عن حميد عن أنس {ﷺ} قال: ((صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وخلف أبي بكر، وخلف عمر، وخلف عثمان، وخلف علي، فكلهم كانوا يجهرون بقراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) قال الحاكم: إنما ذكرت [55/ب] هذا الحديث شاهداً لما تقدّمه⁽⁴⁾.

=كانوا يجهرون بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. قال الحاكم: وإنما ذكرته شاهداً، وأشار الذهبي في مختصره إلى أنه حديث موضوع. وقال ابن عبد الهادي: سقط منه (لا)، ومحمد بن أبي السري قال: ابن أبي حاتم سئل أبي عنه فقال: لئن الحديث مع أنه قد اختلف عليه فيه فقل عنه كما تقدم. وقيل عنه عن المعتمر عن أبيه عن أنس أن النبي ﷺ كان يسرُّ بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ وأبو بكر وعمر. هكذا أخرجه الطبراني وقيل عنه بهذا الإسناد. وفيه الجهر كما رواه الحاكم وقال: رجاله ثقات. وتوثيق الحاكم يعارض ما ثبت في الصحيح خلافه. انظر: التعليق المغني: 309/1، والمستدرک: 359/1.

(1) المعجم الكبير للطبراني: 255/1-256، رقم الحديث: 739.

(2) في أصل المخطوط: (البردعي)، وهو تصحيف. وفي المستدرک: (البردعي).

(3) في مطبوع المستدرک: سيف بن عمرو، وهو تصحيف، والصواب: سيف بن عمر، وهو التميمي الكوفي، صاحب كتاب الردة، ويقال: الضبي، ويقال: غير ذلك. ضعيف الحديث، عمدة في التاريخ، أفحش ابن حبان القول فيه، من الطبقة الثامنة، مات في زمن الرشيد. تقريب التهذيب: ص: 262، رقم الترجمة: 2724.

(4) المستدرک: كتاب الصلاة، باب التأمين: 359/1، رقم الحديث: 182/855.

قلت: إنما قال ذلك لأن هذا الحديث ليس من شرط كتابه، لأن سيف بن عمر الضبّي ضعيف ولعله سقط من الحديث لفظ حرف النفي، إنما هو ((لا يجهر))، لأن المعروف بهذا الإسناد هو هذا دون ذلك. والله أعلم.

ثم قال الحاكم: ففي هذه الأخبار التي ذكرناها معارضة لحديث قتادة الذي يرويه أئمتنا عنه⁽¹⁾.

قلت: صدق — رحمه الله — فإنه إذا صحَّ ما تقدم عن أنس {ﷺ} فعلاً ورواية، فكيف يُظنُّ به أنه يروي أن النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر، وعثمان {ﷺ} لم يكونوا يقرؤون بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، أو لم يكونوا يجهرون بها. فهو بمن اقتدى في جهره بها؟ لم يقتد إلا برسول الله ﷺ.

ففي الصحيحين من حديث حماد بن زيد عن ثابت عن أنس {ﷺ} قال: ((إني لا آلو أن أصلي بكم كما رأيت رسول الله ﷺ يصلي بنا، قال ثابت: فكان أنس {ﷺ} يصنع شيئاً لا أراكم تصنعونه، كان إذا رفع رأسه من الركوع انتصب قائماً حتى يقول القائل: قد نسي. وإذا رفع رأسه بين السجدين مكث حتى يقول القائل: قد نسي⁽²⁾. وقال أنس بن سيرين: استقبلنا أنس بن مالك حين قدم من الشام، فلقيناه بعين التمر⁽³⁾، فرأيتُه يصلي

(1) المستدرک: کتاب الصلاة، باب التأمین: 359/1، رقم الحديث: 182/855.

(2) أخرجه البخاري بلفظ: ((فكان أنس ﷺ يصنع شيئاً لم أركم تصنعونه؛ كان إذا رفع رأسه من الركوع قام حتى يقول القائل: قد نسي. وبين السجدين مكث حتى يقول القائل: قد نسي))، كتاب الأذان، باب المكث بين السجدين: 247/1، رقم الحديث: 821. وأخرجه مسلم في: كتاب الصلاة، باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها: 344/1، رقم الحديث: 472/195. وفي لفظ مسلم: وإذا رفع رأسه من السجدة مكث.

(3) عين التمر: بلدة قريبة من الأنبار غربي الكوفة، بقربها موضع يقال له: شغاثا، منهما يُجَلَّبُ القَسْبُ والتمر إلى سائر البلاد، وهو بها كثير جداً. وهم على طرف البرية، وهي قديمة افتتحها المسلمون في أيام أبي بكر على يد خالد بن الوليد رضي الله عنهما سنة 12هـ، وكان فتحها عنوة، فسبى =

على حمار، ووجهه من ذا الجانب — يعني عن يسار القبلة — قلت: رأيتك تصلي لغير القبلة. فقال: لولا أنني رأيت رسول الله ﷺ يفعل لما فعلته)).

قلت: فالظن بأنس ﷺ أنه لم يفعل إلا ما رأى رسول الله ﷺ يفعله، دل على أن ذلك الحديث في الإسرار، أو عدم القراءة ليس على ظاهره؛ بل هو مطعون في منته لا في سنده، لما ذكرنا. فيجب حمله على ما سنذكره من التأويلات جمعاً بين الأدلة عند اختلاف الروايات.

وقد أخرج البيهقي هذه الأحاديث عن أنس {ﷺ} في (الخلافيات)، وزاد رواية أخرى عن ثُمَامَةَ بن عبد الله عن أنس {ﷺ} قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾⁽¹⁾ فقد حصل لنا — والحمد لله — عدة أحاديث جياذ عن أنس ابن مالك {ﷺ} في الجهر بالبسملة فعلاً ورواية.

وتعرض الشيخ أبو الفرج لتضعيف بعض الروايات [1/56] عنه مما لم نُخَرِّجْهَا، وتعرض مما ذكرناه لما رواه شريك⁽²⁾، وقال: كان يحيى القطان لا يعبأ بشريك. قال ابن المبارك: ليس حديثه بشيء⁽³⁾.

قلت: هو من رجال الصحيحين البخاري ومسلم، ولا يُتَجَاسَرُ على رد شيء من أحاديثه فيهما، فكذا ما رواه مِمَّا هو في غيرهما. فالواجب إماماً رد الجميع، أو قبول الجميع إن لم يكن للرد سبب آخر. فإن كان فذاك مستقل بالمقصود، فَلْيُذَكَّرْ لنتكلم عليه،

نساءها وقتل رجالها. فمن ذلك السبي والدة محمد بن سيرين، وسيرين اسم أمه، وحرمان بن أبان مولى عثمان بن عفان. معجم البلدان: 199/4.

(1) لم أقف عليه في مختصر الخلافيات.

(2) قال ابن الجوزي: ولفظ حديث ابن عباس الموافق له قد رواه سعيد بن خيثم. قال ابن عدي: وأحاديثه ليست بالمستقيمة، ورواه شريك. وكان يحيى القطان لا يعبأ بشريك. وقال ابن المبارك: ليس حديثه بشيء، ورواه أيضاً الحسن بن عنبّر الوشاء. قال ابن عدي: حدث بأحاديث أنكرت عليه. التحقيق في أحاديث الخلاف: 356/1.

(3) ليس بشيء: هي المرتبة الرابعة من مراتب الجرح كما أوضح ذلك العراقي. تدريب الراوي: 3/1.

وإلا فهذا الذي ذكره لا ينفعه. وإذا ثبت لنا حديث شريك، فكل حديث موافق له في متنه مقبول، وإن كان في سنده بعض من يُضعف، لأنه يُوزَدُ للاستشهاد به، والمتابعة، والاعتماد على ما صحَّ، والله أعلم.

ثم قال أبو الفرج قولاً هو فيه مدَّعي دَعْوَى لا دليل عليها، بل هو مصادِرٌ على المطلوب. قال: وبالجملَة لا يثبت عن أنس {ﷺ} شيء من هذا، بل قد صحَّت أحاديث عنه بخلافه قولاً وفعلاً⁽¹⁾.

قلت: قد بيَّنا وجه صحة ما ذكرناه، ولم يصح عنه ما ذكر فعلاً. وأما روايته فسوف نتكلم على تلك الرواية الموهمة بما يشفي النفس منها، وليس لهم غيرها. وإطلاقه لفظة: (أحاديث) فيه إيهام، وإنما كثرت طرقُ تلك الرواية، والمتن واحد اختلفت ألفاظ الرواة في التعبير عنه، وستراه — إن شاء الله تعالى —.

(1) التحقيق في أحاديث الخلاف: 356/1.

(46) فصل

{في حصر رواية وروايات الجهر بالبسملة}

قد مضى لنا رواية الجهر بالبسملة عن أربعة من الصحابة عن النبي ﷺ وهم: أبو هريرة، وأم سلمة، وابن عباس، وأنس {ﷺ}.

ثم قال الحاكم في (مستدركه)، والبيهقي في (خلافياته): وقد بقي في الباب عن أمير المؤمنين: عثمان، وعلي، وطلحة بن عبيد الله، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر، والحكم بن عمير الثمالي، والنعمان بن بشير، وسمرة بن جندب، وبريدة الأسلمي، وعائشة بنت الصديق {ﷺ}، كلها مخرجة عندي للباب⁽¹⁾ تركتها إيثاراً للتخفيف، واختصرت منها ما يليق بهذا الكتاب⁽²⁾. وقال البيهقي: إلا أنني تركته اختصاراً، وانتخبت منه ما كان أصح إسناداً. قال الحاكم: وكذلك قد ذكرت في الباب من جهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ من الصحابة، والتابعين، وأتباعهم {ﷺ}⁽³⁾.

قلت: فقد ذكر الحاكم عشرة من الصحابة بعد الأربعة الذين ذكر أحاديثهم [56/ب] في مستدركه، فالمجموع أربعة عشر.

وأخرج أبو الحسن الدارقطني في (سننه) الأحاديث المرفوعة في الجهر بالبسملة عن ثلاثة عشر صحابياً، لم يذكر عثمان وطلحة، وزاد عمار بن ياسر {ﷺ}. فصار مجموع ما ذكر الدارقطني والحاكم خمسة عشر صحابياً.

ثم قال الدارقطني: قد روى الجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ عن النبي ﷺ جماعة من أصحابه، ومن أزواجه غير من سمئنا، كتبنا أحاديثهم بذلك في كتاب الجهر

(1) في نص المستدرک: مخرجة عندي في الباب: 359/1.

(2) في نص المستدرک: ما يليق بهذا الباب. كتاب الصلاة، باب التأمين: 359/1، رقم الحديث: 855/

(3) المستدرک: كتاب الصلاة، باب التأمين: 359/1، رقم الحديث: 182/855.

بها مفرداً، واقتصرنا ههنا على مَنْ قَدَّمْنَا ذكره طلباً للاختصار والتخفيف. قال (1): وكذلك ذكرنا في ذلك الموضع أحاديث من جهر بها من أصحاب النبي ﷺ والتابعين لهم، والخالفين (2) بعدهم — رحمهم الله عزَّ وجلَّ — (3).

قلت: وأبو بكر الخطيب الحافظ عدُّ من روى الجهر بالبسملة عن النبي ﷺ من الصحابة، فنذكر الثلاثة عشر الذين ذكرهم الدارقطني، وزاد ذكر أبي بن كعب، ومجالد ابن ثور، وبشر بن معاوية، وحسين بن عرفة {،}، فهؤلاء أربعة ذكرهم في كتاب الجهر الكبير، وزاد في الصغير رواية عن عمر بن الخطاب ، فصاروا خمسة، ومعنا خمسة عشر متقدمة، فصار المجموع عشرين صحابياً.

وذكر أبو طاهر بن أبي هاشم رواية عن أبي موسى الأشعري، فصاروا أحدًا (4) وعشرين . أجمعين. فيهم أربعة من العشرة المشهود لهم بالجنة: عمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والباقرن مشهورون بالصحة. الأربعة وهم: الحكم بن عمير، ومجالد بن ثور، وبشر بن معاوية، وحسين بن عرفة. وأما الحكم بن عمير فأخرج له الإمام بقيُّ ابن مخلد في (مسنده الكبير) عدَّة من الأحاديث، كلها يرويها عنه موسى بن أبي حبيب، ويقول في بعضها: حدثني الحكم بن عمير الثمالي، وكان من أصحاب النبي ﷺ، ورواها كلها بقيُّ عن محمد بن مصفى. وروى محمد أكثرها عن بقيَّة، عن عيسى بن إبراهيم القرشي، عن موسى بن أبي حبيب عنه، وليس في مسند بقيِّ حديثه في البسملة، ولكن أخرج الدارقطني والخطيب، وقال: في سنده موسى بن أبي حبيب الطائفي، — وكان

(1) أي الدارقطني.

(2) الخالفين: جمع خالف، وهو الذي يقعد بعذك. قال الله تعالى: ﴿ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَافِينَ ﴾ [سورة التوبة: 29].

[83]. تاج العروس: 259/23.

(3) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 311/1،

رقم الحديث: 34.

(4) هكذا وردت في الأصل: (أحدًا)، ولعل الأقرب للصواب: (واحدًا وعشرين). انظر الصفحة: (227)

رقم الحاشية: (2).

[1/57] مَمَّنْ شَهِدَ إِمْلَاكَ (1) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ — عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمِيرٍ، وَكَانَ بَدْرِيًّا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَجُهِرَ فِي الصَّلَاةِ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَصَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَصَلَاةِ الْجُمُعَةِ (2).

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: الْحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو النَّمَالِيُّ — وَثَمَالَةٌ مِنَ الْأَزْدِ — شَهِدَ بَدْرًا، وَرُوِيَ عَنْهُ أَحَادِيثُ مَنَاقِيرَ مِنْ حَدِيثِ أَهْلِ الشَّامِ لَا تَصَحُّ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ (3).

قُلْتُ: هَكَذَا ذَكَرَ اسْمَ أَبِيهِ عَمْرًا مَكْبَرًا. وَقَالَ قَبْلَ ذَلِكَ بِتَرْجُمَتَيْنِ: الْحَكَمُ بْنُ عُمَيْرٍ، رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ((اِثْنَانِ فَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةٌ)) (4)، مُخَرَّجُ حَدِيثِهِ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ هَكَذَا (5)، ذَكَرَهُ بِالتَّصْغِيرِ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَهَمَا وَاحِدٌ يُعَدُّ فِي الشَّامِيِّينَ (6)، سَكَنَ حَمَصَ،

(1) الإِمْلَاكُ: التَّزْوِيجُ، يُقَالُ: شَهِدْنَا إِمْلَاكَ فُلَانٍ، وَمِلَاكُهُ وَمَلَاكُهُ، أَي: عَقَدَهُ مَعَ امْرَأَتِهِ. لِسَانَ الْعَرَبِ: 194/10، مَادَّةُ: (مَلَك).

(2) سَنَنُ الدَّارِقُطْنِيِّ: كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ وَجُوبِ قِرَاءَةِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فِي الصَّلَاةِ: 310/1، رَقْمُ الْحَدِيثِ: 31. وَقَالَ فِي التَّعْلِيقِ الْمَغْنِيِّ: قَوْلُهُ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الطَّائِفِيُّ، ضَعَفَهُ أَبُو حَاتِمٍ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ مَنكُرٌ، وَلَا يَصَحُّ إِسْنَادُهُ.

(3) الْاِسْتِيعَابُ: 360/1، رَقْمُ التَّرْجُمَةِ: 530.

(4) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ بِسَنَدَيْنِ: الْأَوَّلُ: عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ بَدْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ مَرْفُوعًا. وَقَالَ فِي التَّعْلِيقِ الْمَغْنِيِّ: الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ جَوَادٍ التَّمِيمِيِّ السَّعْدِيِّ أَبُو الْعَلَاءِ ضَعَفَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ. وَفِي سَنَدِهِ الثَّانِي: عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمِيرٍ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ. قَالَ الْبُخَارِيُّ: تَرَكُوهُ. سَنَنُ الدَّارِقُطْنِيِّ: 281/1.

(5) الْاِسْتِيعَابُ: 358/1، رَقْمُ التَّرْجُمَةِ: 527.

(6) الْحَدِيثُ: ((اِثْنَانِ فَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةٌ)) ذَكَرَ فِي مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ: 39/2، رَقْمُ الْحَدِيثِ: 877. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَصِصِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو ثَوْبَةَ الرَّبِيعِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمَةُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ الذَّمَّارِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ مَرْفُوعًا. وَلَمْ يَرِدْ اسْمُ الْحَكَمِ بْنِ عَمِيرٍ. وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ بِسَنَدِهِ إِلَى أَبِي عَلِيٍّ يَشْرُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَلِيلَةُ بْنُ بَدْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ مَرْفُوعًا. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ عَلِيلَةَ وَهُوَ الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ =

تفرّد بالرواية عنه موسى بن أبي حبيب. ذكره ابن منده⁽¹⁾ وأبو نعيم الحافظان في كتابيهما في (معرفة الصحابة)⁽²⁾.

وأما مجالد بن ثور، وبشر بن معاوية ؛ فروي الحديث عنهما معاً وفيه أنهما كانا من الوفد الذين قدموا على رسول الله ﷺ.

ولبشر⁽³⁾ بن معاوية وأبيه⁽⁴⁾ ترجمتان في كتاب ابن عبد البر الذي صنّفه في معرفة الصحابة⁽⁵⁾، ولم يترجم لمجالد بن ثور، غير أنني وجدت له ذكراً فيه في ترجمة أخيه معاوية⁽⁶⁾ بن ثور، فيكون على هذا مجالد بن ثور عمّ بشر بن معاوية بن ثور، وهو معدود في أعراب الكوفة. ذكره ابن منده وأبو نعيم من بني عامر بن صعصعة.

وهو ضعيف والله أعلم. وقد روي من وجه آخر أيضاً ضعيف. السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب الاثنين فما فوقهما جماعة: 69/3.

(1) هو: إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده بن الوليد العبدي الأصبهاني، ولد سنة 310 هـ، وتوفي سنة 395 هـ. من تصانيفه: كتاب الإيمان، والتوحيد، والصفات، والتاريخ، ومعرفة الصحابة. انظر: معجم المؤلفين: 238/2.

(2) بعد البحث والتقصي لم أجده في (معرفة الصحابة) لأبي نعيم الأصفهاني، كما لم أقف على كتاب (معرفة الصحابة) لابن منده.

(3) بشر بن معاوية البكائي ثم الكلبي، قدم مع أبيه معاوية بن ثور وإفدين على النبي ﷺ. الاستيعاب: 1/170، رقم الترجمة: 183.

(4) معاوية بن ثور بن عبادة الكلبي، وفد على النبي ﷺ وهو شيخ كبير معه ابن يقال له: بشر، والفجيع ابن عبد الله بن خنّج بن البكاء، والأشج وهو عبد عمرو بن كعب بن عبادة. فقال معاوية للنبي ﷺ: بأبي أنت وأمي! امسح وجه ابني: فمسح رسول الله ﷺ، وأعطاه أعترأ سبّعاً غفراً وبرك عليه. حديثه عند الجعد بن عبد الله بن ماعز بن مجالد بن ثور بن عبادة بن البكاء، ذكره ابن الكلبي عن أبي مسكين مولى أبي هريرة عن الجعد. قال الجعد: فالسنة ربما أصابت بني البكاء ولم تصبهم. وكتب للفجيع كتاباً فهو عندهم. الاستيعاب: 3/1413، رقم الترجمة: 2430.

(5) هو كتاب الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر.

(6) الاستيعاب: 3/1413، رقم الترجمة: 2430.

وأما حسين بن عُرْفُطَة فذكره الحافظ أبو موسى في كتابه، ولم أجد له ذكراً في غير الحديث الذي أخرجه له الخطيب في البسمة.

قال: حَدَّثَنِي عبيد الله بن أبي الفتح عن علي بن عمر الحافظ، حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، حَدَّثَنِي أَبُو سُلَيْمَانَ دَاوُدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ أَنَّ تَمَّامَ بْنَ حُسَيْنٍ بْنَ عُرْفُطَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُرْفُطَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِحُسَيْنِ بْنِ عُرْفُطَةَ: ((إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَقُلْ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ حَتَّى خَتَمَهَا، ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ إِلَى آخِرِهَا))⁽¹⁾.

(1) نص الحديث: إِذَا قُمْتَ فِي الصَّلَاةِ فَقُلْ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ حَتَّى تَخْتَمَهَا ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ إِلَى آخِرِهَا. انظر: كنز العمال: 442/7، رقم الحديث: 19687. وأخرجه الدارقطني في سننه.

(47) فصل

{في حديث علي بن أبي طالب وسمرة بن جندب في باب الجهر بالبسملة}

بقي لنا من الأحاديث التي اشترطنا ذكرها لما شهد لها به حديثان: عن علي ابن أبي طالب [57/ب] وسمرة بن جندب {رضي الله عنهما}. أما حديث علي {رضي الله عنه} فبدأ بتخريجه في هذا الباب الإمام أبو الحسن الدارقطني في سننه من حديث عبد الله بن موسى بن عبد الله بن حسن عن أبيه عن جده عبد الله بن الحسن بن الحسن عن أبيه عن الحسن بن علي عن علي بن أبي طالب {رضي الله عنه} قال: ((كان النبي ﷺ يقرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في صلاته)) . قال الدارقطني: هذا إسناد علوي لا بأس به⁽¹⁾.

وقد احتج بهذا الحديث بعينه الشيخ أبو الفرج بن علي في (تحقيقه)⁽²⁾ على المالكية في تركهم قراءة البسملة، ولم يحتج في المسألة بسواه، وساقه بسنده إلى الدارقطني، فأخرجه من سننه كما أخرجه⁽³⁾.

ثم إن الدارقطني — رحمه الله — ساق الروايات في ذلك عن غير علي من الصحابة {رضي الله عنهم}، ثم ختمها برواية عن عبد خير قال: ((سئل علي عن السبع المثاني فقال: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ . فقليل: إنما هي ست آيات، فقال: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية))⁽⁴⁾.

(1) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 302/1،

رقم الحديث: 1. ولكن قال الزيلعي: وقال شيخنا أبو الأزمري: هذا إسناد لا تقوم به حجة. وسليمان

هذا لا أعرفه. التعليق المغني على الدارقطني: 302/1.

(2) هو كتاب (التحقيق في أحاديث الخلاف) لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي المعروف بابن الجوزي.

(3) التحقيق في أحاديث الاختلاف: 344/1.

(4) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 313/1،

رقم الحديث: 40.

قال الدارقطني: كلهم ثقات⁽¹⁾ — يعني رجال إسناده هذا الحديث الموقوف —. وإذا صح لنا أن اعتقاد علي^{عليه السلام} أنها آية من الفاتحة، فلها حكم ما بعدها من الجهر. ويؤيده أحاديث جاءت عنه بالتصريح بذلك في إسنادهما مقال. فهي — وإن لم يعتمد عليها —، إلا أنها تشهد وتقوي ما ذهبنا إليه، ودللنا عليه، ويقوي بعضها بعضاً. وبعض الأئمة من المخالفين في هذه المسألة عنده الحديث الضعيف حجة، وإن خالف القياس الصحيح. فما الظن بأحاديث كثيرة بعضها صحيح، وبعضها ضعيف، وكلها دالة على حكم موافق لقياس صحيح؟ فلا ينبغي أن ينكر علينا ذلك من يعتقد مذهبه كالشيخ أبي الفرج بن علي. فنقول: بيّن أن المراد بالأول الجهر رواية أخرى عن أبي الطفيل عن علي، وعمار (رضي الله عنهما) أنهما صلّيا خلف النبي ﷺ فجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. أخرجه الخطيب أبو بكر، وهو في سنن الدارقطني عنهما: ((أن النبي ﷺ كان يجهر في المكتوبات بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))⁽²⁾.

وفيه بإسناد آخر عن أهل البيت مرفوعاً إلى علي بن أبي طالب {ﷺ} قال: قال لي النبي ﷺ: ((كيف تقرأ إذا قمت إلى الصلاة ؟ قلت: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾، قال:

(1) بعد البحث والتقصي لم أجد العبارة هذه عقيب الحديث المذكور. انظر: الدارقطني: 313/1 ، رقم الحديث: 40، ولعلها في كتاب آخر للدارقطني غير السنن.

(2) انظر: سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 1/

303، رقم الحديث: 4 بسنده عن أبي الطفيل، قال سمعت علي بن أبي طالب وعماراً يقولان: ((إن رسول الله ﷺ كان يجهر في المكتوبات بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) . قال في التعليق المغني: عمرو بن شمر وجابر الجعفيان كلاهما لا يجوز الاحتجاج بهما، لكن عمراً أضعف من جابر. قال الحاكم: عمرو بن شمر كثير الموضوعات عن جابر وغيره، وإن كان جابر مجروحاً فليس يروي تلك الموضوعات الفاحشة عنه غير عمرو بن شمر، فوجب أن يكون الحمل فيها عليه. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي والدارقطني والأزدي: متروك الحديث. وأما جابر الجعفي فقال الدارقطني فيه: ضعيف. وقال ابن ماكولا: ضعفه. وقال ابن حبان: يروي عن الثقات المناكير، ويسرق الحديث ويحدث به. انظر: سنن الدارقطني: 302/1-303.

[58/أ] قل: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾⁽¹⁾. وعن يعقوب بن عطاء عن أبيه قال: صَلَّيْتُ خلف علي بن أبي طالب { }، وعدَّة من أصحاب النبي { } كلهم يجهرون بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. أخرجه الخطيب.

وأخذ الشيخ أبو الفرج بضَعْف يعقوب بن عطاء، ورواة حديث أبي الطفيل، وقد سبق اعتذارنا عن ذلك، وسَلِمَ من انتقاده الحديثان المتقدمان من رواية أهل البيت، عن علي { }، والذي نذكره الآن، وإن فيه⁽²⁾ لكفاية.

وهو أيضاً في (خلافيات) البيهقي عن عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب قال: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ { } قَالَ: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ { } يَجْهَرُ بِـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فِي السُّورَتَيْنِ جَمِيعاً))⁽³⁾.

قلت: فقد دلَّ حديث عبد خير⁽⁴⁾ على أن علي بن أبي طالب كان يعد البسملة آية، فلها حكم ما بعدها من آيات (الفاتحة) من الجهر. وجاء عنه أنه كان يجهر بها. وروى هو عن النبي { } أنه كان يقرؤها. فالظاهر أن قراءة النبي { } لها كانت على وَفْق ما قرأه عليٌّ بعده إذ لا يُعْتَدُّ بعليٍّ خلاف رسول الله { }. ثم قد جاء الجهر مصرحاً به

(1) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة: وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 302/1، رقم الحديث: 3، وفي سنده أحمد بن الحسن المقرئ، قال الدارقطني: ليس بثقة. انظر: التعليق المغني.
(2) وردت في الأصل: (وإن فيها)، وهو خطأ. والصواب: (وإن فيه لكفاية)، لأن الضمير راجع إلى: (الذي).

(3) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 302/1، رقم الحديث: 2، وفي سنده عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب. قال الدارقطني: متروك الحديث. انظر: التعليق المغني.

(4) سبق تخريجه في الصفحة: (355)، رقم الحاشية: (4).

في الرواية عن علي^(ع) عن النبي^(ص). كما خرجه الدارقطني⁽¹⁾ والبيهقي في (الخلافات). والله أعلم.

وأما حديث سمرة بن جندب، فأخرجه الدارقطني والبيهقي والخطيب بأسانيدهم إلى عفان بن مسلم. قال الدارقطني: حدثنا إبراهيم بن حماد، حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن سمرة^(ع) {قال: ((كانت لرسول الله^(ص) سكتتان: سكتة إذا قرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، وسكتة إذا فرغ من القراءة)). فأنكر ذلك عمران بن حصين، فكتبوا إلى أبي بن كعب، فكتب أن صدق سمرة. قال الدارقطني: كلهم ثقات⁽²⁾.

وقال البيهقي: رواة هذا الحديث كلهم ثقات، وكان علي^(ع) بن المديني — رحمه الله — يثبت سماع الحسن من سمرة.

قلت: وهذا الحديث يروى بلفظ آخر، فهو في سنن أبي داود: ((كان يسكت سكتتين: إذا استفتح، وإذا فرغ من القراءة كلها))⁽³⁾. وفي رواية: ((سكتة إذا كبر، وسكتة إذا فرغ من قراءة ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾))⁽⁴⁾، وفي أخرى: ((سكتة إذا كبر الإمام حين يقرأ، وسكتة إذا فرغ [ب/58] من فاتحة الكتاب وسورة عند الركوع))⁽⁵⁾.

(1) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 302/1، رقم الحديث: 2.

(2) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 309/1، رقم الحديث: 28. قال في التعليق المغني: حديث سمرة أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي، وحسنه بالفاظ متقاربة.

(3) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب السكتة عند الافتتاح: 266/1، رقم الحديث: 778.

(4) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب السكتة عند الافتتاح: 266/1، رقم الحديث: 779.

(5) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب السكتة عند الافتتاح: 266/1، رقم الحديث: 777.

وقال الترمذي: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة {ﷺ} قال: ((سكتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ))، فأنكر ذلك عمران بن حصين، قال: حفظنا سكتة، وكتبنا إلى أبي بن كعب {ﷺ} بالمدينة، فكتب أبي أن حفظ سمرة. قال سعيد: فقلنا لقتادة {ﷺ}: ((ما هاتان السكتتان؟ قال: إذا دخل في صلاته، وإذا فرغ من القراءة))، ثم قال بعد ذلك: ((وإذا قرأ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قال: وكان يعجبه إذا فرغ من القراءة أن يسكت حتى يتراد⁽¹⁾ إليه نفسه)).

قال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة {ﷺ} حديث سمرة حديث حسن، وهو قول غير واحد من أهل العلم يستحبون للإمام أن يسكت بعد ما يفتتح الصلاة، وبعد الفراغ من القراءة، وبه يقول أحمد، وإسحاق، وأصحابنا⁽²⁾.

قلت: فوفق أبو بكر الخطيب بين الرواية الأولى المحتج بها، وباقي الروايات بأن قال: قوله: إذا قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يعني به: إذا أراد أن يقرأ، لأن السكتة إنما هي قبل قراءة التسمية لا بعدها. وقال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ [النحل: 98]، يعني: فإذا أردت قراءة القرآن فاستعذ بالله.

قلت: وكذا معنى الرواية الأخرى: سكتة إذا كبر الإمام حين يقرأ، أي حين يريد القراءة، والسكتة الثانية هي قبيل الركوع. فتارة يكون الركوع بعد قراءة (الفاتحة) وسورة، وتارة بعد (الفاتحة) وحدها. فلهذا اختلف لفظ الراوي. فقال مرة: ((إذا فرغ من القراءة))، وقال مرة: ((عند: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾))، والله أعلم.

(1) يتراد: يتراجع. لسان العرب: 175/3، وتاج العروس: 93/8.

(2) سنن الترمذي: أبواب الصلاة، باب ما جاء في السكتتين في الصلاة: 30/2، رقم الحديث: 251.

(48) فصل

{فيمَن رُوِيَ عنه الجهر من الصحابة والتابعين}

وإذ انقضى ذكر رواية الجهر من الصحابة عليهم السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسباق الأخبار المشهود لها، والاستشهاد عليها بغيرها، والإشارة إلى باقي الأحاديث بذكر أسماء رواتها!. فلنذكر ههنا من رُوِيَ عنه الجهر فعلاً من الصحابة والتابعين.

ذكر الخطيب الأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين: أبا بكر، وعمر، وعثمان، وعلياً، والحسين بن عليٍّ، [59/] وعمار بن ياسر، وأبي بن كعب، وابن عمر، وابن عباس، وأبا قتادة الأنصاري، وأبا سعيد الخدري، وعبد الله بن أبي أوفى، وشداد بن أوس، وأبا هريرة، وأنس بن مالك، وعبد الله بن جعفر، وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم.

قال: ورُوِيَ أن معاوية رضي الله عنه صَلَّى بالمدينة فترك الجهر بالبسملة. فلما سَلَّمَ من صلاته أنكر عليه جماعة المهاجرين والأنصار تركه الجهر بها. فعاد إلى قراءتها في صلاته بعد ذلك. ثم قال: قد حصل من هذا الحديث خاصة أن الجهر بالتسمية مذهب لمن كان بالمدينة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله المهاجرين والأنصار أجمعوا عليه. والإجماع عند مالك بن أنس إجماع أهل المدينة. ثم ساق الروايات في ذلك عن هؤلاء الصحابة بأسانيدها. ثم ذكر من روى عنه ذلك من التابعين، فذكر جماعة بعد أن قال: هم أكثر من أن يُذكروا، وأوسع من أن يُحصروا، منهم: سعيد بن جببر، وأبو قلابه، والزهرى، وعكرمة، وعلي بن الحسين، وابنه محمد بن علي، وسعيد بن المسيّب، وعطاء، وطاووس، ومجاهد، وسالم بن عبد الله بن عمر، ومحمد بن كعب القرظي، وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وأبو وائل بن شقيق بن سلمة، ومحمد بن سيرين، والأزرق بن قيس، ومحمد بن المنكدر، وعلي بن عبد الله بن عباس، وابنه محمد بن علي، ونافع مولى ابن عمر، وزيد بن أسلم، وعمر بن عبد العزيز، وحبيب بن أبي ثابت، وأبو الشعثاء جابر بن زيد، وعبد الله بن معقل بن مقرن، ومكحول الشامي، وعبيد الله بن عمر العمري، والحسن بن زيد بن الحسن بن علي، وعبد الله بن الحسن بن الحسن،

وزيد بن علي بن الحسين، ومحمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، وأبو سنان بن مرة الشيباني، والليث بن سعد، والشافعي، وإسحاق ابن إبراهيم الحنظلي، وخلق سواهم يطول ذكرهم. وكان عكرمة لا يصلي خلف من لا يجهر بالبسملة. وقال أبو جعفر محمد بن علي بن حسين: لا ينبغي الصلاة خلف من لا يجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾⁽¹⁾.

قلت: وقد سبق في أول المسألة تسمية جماعة [59/ب] غير هؤلاء من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين ﷺ أجمعين.

ونذكر أبو المظفر منصور⁽²⁾ بن محمد السمعاني في آخر كتاب (الانتصار لأصحاب الحديث). قال: وصنف في هذه المسألة على الانفراد إمام وقته في صنعه أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني — رحمه الله — وأورد من الأخبار عن النبي ﷺ وعن الصحابة في الجهر بالتسمية ما لا يُعدُّ كثرةً، ومحلّه في هذا الفن ما لا يخفى على أحد⁽³⁾.

قال: وأورد محمد بن نصر المروزي في كتاب (صفة الصلاة) من الروايات عن الصحابة والتابعين في الجهر بالتسمية أخباراً كثيرة. ورجّح هذا المذهب لاشتمال

(1) في حاشية الأصل: بلغ ثانياً. وهذا يعني أن النسخة قد قوبلت أكثر من مرة قراءة ومقابلة، كما مرّ في توصيف المخطوط، قسم الدراسة. انظر: الصفحة: (90) من هذا الكتاب.

(2) أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد بن محمد بن جعفر التميمي المروزي المعروف بابن السمعاني، مفسرٌ محدثٌ متكلم فقيه أصولي. ولد سنة 426 هـ. تفقه على مذهب أبي حنيفة، ثم ورد بغداد، وتفقه على الشافعي، ورجع إلى بلده فلم يقبلوه، وقام عليه العوام فخرج إلى طوس ثم نيسابور، وتوفي بمرور سنة 489 هـ. من تصانيفه: منهاج أهل السنة، والقواطع، والانتصار في الحديث. انظر: شذرات الذهب: 3/393، ومفتاح السعادة: 2/191، ومعجم المؤلفين: 20/7.

(3) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في الصلاة، والجهر بها، واختلاف الروايات في ذلك: 1/302-313، الأحاديث من 1-40.

هذه الروايات على زيادةٍ وهي صفة الجهر خفيت على الرواة الذين نقلوا الإسرار،
وحكوا أنهم لم يسمعوا.

قلت: ومحمد بن نصر هذا أحد الأئمة الأكابر، وله ترجمة جليلة في تاريخنا
الشامي⁽¹⁾ — رحمه الله —.

(1) هو أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي، ولد ببغداد سنة 202 هـ، وكان حافظاً، أصولياً، إماماً في
الفقه والحديث، وكان أعلم الناس باختلاف الصحابة فمن بعدهم في الأحكام. سكن بسمرقند، رحل
كثيراً، وتفقّه في مصر على أصحاب الشافعي. واستوطن في نيسابور، وتوفي فيها سنة 294 هـ.
من تأليفه: المسند، والصلاة، والورع، وقيام الليل، والقسامة في الفقه. قال أبو بكر الصيرفي: لو لم
يكن له غيره لكان من أفقه الناس. انظر: تاريخ ابن عساكر: 107/56، رقم الترجمة: 7064،
وشذرات الذهب: 216/2، وتاريخ بغداد: 315/3، وتذكرة الحفاظ: 201/2.

(49) **جماع فصول أدلة المخالفين لنا، والجواب عنها**

اعلم أن أقوى ما يتعلق به مخالفونا ثلاثة أحاديث عن عائشة وأنس وعبد الله ابن مغفل {ؓ}. فحديث عائشة {رضي الله عنها} ظاهر التأويل، وكذلك حديث أنس {ؓ} من أحد ألفاظه، وهي الرواية الصحيحة المتفق عليها، والرواية الأخرى المنافية معللة بأمور، أحدها كاف في سقوط الاحتجاج به على ما يأتي، وتمسكوا أيضاً بحديث أبي هريرة {ؓ}: ((قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين))، وقد سبق ذكره، والجواب عنه في المسألة الأولى. وإبطال ما حملوه عليه، وأولناؤه بأصح من تأويلهم، وأولى. وعارضناه بحديث صحيح من رواية راوي ذلك الحديث، وهو العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة {ؓ}.

وبالجملة: إن من لطف الله تعالى بنا، وإحسانه إلينا فيما قَدَّرَه لنا، أنه لم يَحْتِجِ المخالفون في البسمة بحديث إلا ومذهبُ راويه الجهرُ بها، أو قد جاءت الرواية عنه بها من وجه ما، سوى عبد الله بن مغفل الذي لم يصح حديثه، ولهم حديث آخر لم أرَ مَنْ ذَكَرَه سوى أبي بكر الرازي في كتاب (أحكام القرآن)، رواه عن شيخه أبي الحسن الكرخي [1/60] حدثنا الحضرميُّ حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا معاوية بن هشام عن محمد ابن جابر عن حماد عن إبراهيم عن عبد الله قال: ما جهر رسول الله ﷺ في صلاة مكتوبة بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ولا أبو بكر، ولا عمر⁽¹⁾.

قلت: هذا المتن لم يُحفظ معناه إلا عن أنس وابن المغفل كما سيأتي بيانه، وإبراهيم لم يدرك عبد الله فهو منقطع وضعيف، لأن محمد بن جابر الذي رواه عن حماد هو محمد بن جابر اليمامي.

(1) أحكام القرآن للجصاص: 16/1.

قال البخاري: ليس بالقوي عندهم⁽¹⁾. وقال النسائي: محمد بن جابر اليمامي ضعيف⁽²⁾. ثم لو صح لكان نفيًا، وما ذكرناه إثباتًا، والإثبات مقدم على النفي على ما سنقرره. وهذا الحضرمي الذي ذكره في السند هو أبو جعفر محمد بن عبد الله يلقب بمطّين، ومحمد بن العلاء هو ابن كريب، ومعاوية بن هشام هو القصار الكوفي. والله أعلم⁽³⁾.

ونحن — بعون الله تعالى — نسرد جميع ما تعلقوا به، ونجيب عنه، بحيث لا يبقى لهم فيه شبهة — إن شاء الله تعالى —.

-
- (1) هو: أبو عبد الله محمد بن جابر اليمامي السحيمي، روى عن حماد بن أبي سليمان، وقيس بن طلق. وليس بالقوي. انظر: التاريخ الكبير: جزء 1، قسم 1: ص 53، رقم الترجمة: 111.
- (2) محمد بن جابر اليماني (بالنون): ضعيف. انظر: كتاب الضعفاء والمتروكين: ص: 93، رقم الترجمة: 533. بينما في التاريخ للبخاري وفي أصل المخطوط (بالميم).
- (3) في الأصل: دارة منقوطة، وتعني أن النسخة قوبلت قراءة.

فصل (50)

{مناقشة حديث عائشة رضي الله عنها:

((كان النبي ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾))

أما حديث عائشة رضي الله عنها، فهو في صحيح مسلم. قالت: ((كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾)) الحديث⁽¹⁾.

قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر في كتاب (الإنصاف): هو حديث انفرد به بُذَيْلُ بْنُ مِيسَرَةَ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، واسمه أَوْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّبَّيعِيُّ الْأَزْدِيُّ مِنْ رِبْعَةِ الْأَزْدِ، بصري عن عائشة {رضي الله عنها} ليس له إسناد غيره. وبذيل بن ميسرة وأبو الجوزاء ثقتان. رواه عن بذيل سعيد بن أبي عروبة، وحسين المعلم، وهذان أثبت من رواه عن بذيل، إلا أنهم يقولون: إن أبا الجوزاء لا يعرف له سماع من عائشة {رضي الله عنها}، وحديثه عنها إرسال⁽²⁾.

(1) في الأصل: دارة منقوطة، وتعني أن النسخة قبلت قراءة. والحديث أخرجه مسلم في صحيحه بسنده إلى إسحاق بن إبراهيم، واللفظ له، قال: أخبرنا عيسى بن يونس، حدثنا حسين المعلم عن بذيل ابن ميسرة عن أبي الجوزاء عن عائشة قالت: ((كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾، وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه، ولكن بين ذلك، وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً، وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالساً، وكان يقول في كل ركعتين التحية، وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى، وكان ينهى عن عقبة الشيطان، وينهى أن يفرش الرجل ذراعيه افتراش السبع، وكان يختم الصلاة بالتسليم)). وفي رواية ابن نمير عن أبي خالد: وكان ينهى عن عقب الشيطان. أما رواية: ((كان يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾)) فليست في مسلم، وإنما هي في: سنن أبي داود: رقم الحديث: 783، ومسند أحمد: أرقام الأحاديث: 23510، و25089، و25870، وسنن الدارمي: رقم الحديث: 1236.

(2) الإنصاف: ص: 177.

قلت: وفي كتاب ابن أبي هاشم بهذا الإسناد ما يعارض ظاهره، روي بسنده عن العباس بن الفضل، عن حسين المعلم، عن بديل بن ميسرة عن أبي الجوزاء عن عائشة: ((أن النبي ﷺ كان يستفتح القراءة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)).

قلت: فهذا يدل على أن الرواية الأولى ليست [60/ب] على ظاهرها، بل هي محمولة عندنا على أن مراد عائشة {رضي الله عنها} أن النبي ﷺ كان يبتدئ القراءة بسورة الحمد، لا يَقُمُّ عليها غيرها من سور القرآن، وآيِهِ، ولا يَخْلِي منه صلاته. وبديل ما رواه القاسم عن عائشة {رضي الله عنها} قالت: ((اقرؤوا ما في المصحف))، وعنه عن عائشة {رضي الله عنها}: ((أن رسول الله ﷺ كان يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))، أخرجه الدارقطني في سننه⁽¹⁾ عن الحكم بن عبد الله بن سعد. وفيه وفي العباس بن الفضل مقال⁽²⁾. ولكن الاعتماد على غير ذلك.

وأخرجهما ابن أبي هاشم والبيهقي والخطيب.

وفي سنن الدارقطني أيضاً عن عبد الجبار بن الورد قال: سمعت ابن أبي مليكة قال: سمعت عائشة {رضي الله عنها} سُئِلَتْ عن آية من القرآن فقالت: ﴿ اَلَمْ يَكُنْ لِلَّهِ لَآ إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ ﴾

(1) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة، والجهر بها: 311/1، رقم الحديث: 32. وقال في التعليق المغني: قال الذهبي: الحكم بن عبد الله بن سعد مولى الحارث بن أبي الحكم بن أبي العاص الأموي القرشي الأيلي تركوه. وكان ابن المبارك يوهنه. ونهى أحمد عن حديثه. قال معاوية بن صالح: سمعت يحيى يقول: الحكم بن عبد الله الأيلي ليس بشيء، لا يكتب حديثه.

(2) الحكم بن عبد الله بن سعد أبو عبد الله الأيلي، مولى الحارث بن الحكم بن أبي العاص، متروك الحديث، لا يكتب حديثه، كان يكذب، ضعيف لا يحدث عنه. الجرح والتعديل: 120/3.

[آل عمران: 1-7]⁽¹⁾، وبدليل أن مثل ذلك اللفظ قد وقع أيضاً في ما رواه ابن عمر، وأبو هريرة {رضي الله عنهما}. وهما ممن صح عنه أنه كان يرى الجهر بالبسملة. دل ذلك على أن مرادهم جميعهم بما رَوَوْهُ اسم السورة من غير تعرض لما تقع به البداية من سورة الحمد، بل ذلك يعلم من الأحاديث المتقدمة التي هي نص في الباب. وبالجملية ينبغي أن يعلم أنهما مسألتان: إحداهما: بأي سورة من القرآن كان النبي ﷺ يستفتح صلاته؟ فيقال: بـ: (أم القرآن)، أو بسورة (الحمد)، أو بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، أو نحو ذلك.

والثانية: أن يقال: بأية آية من (الفاتحة) كان النبي ﷺ يستفتح صلاته؟ فيقال: بالبسملة، أو بالحمدلة. فإذا لم نعرف كيف وقع السؤال، أو أن المتكلم من غير سؤال ابتداءً، وقال: كان النبي ﷺ يفتتح بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ترددنا في ذلك: هل أراد تبين السورة؟ أو الآية من السورة؟ وكلتا المسألتين مختلف فيهما⁽²⁾. فيبطل الاستدلال باللفظ المتردد فيه. إذ ليس حملة على هذا بأولى من حملة على ذاك، بل نقول: حملة على ما ذكرناه أولى لمجيء الجهر بالبسملة عن من روى ذلك اللفظ من الصحابة من وجه آخر، وجمعاً بين الأدلة.

(1) تنمة الحديث: ((﴿فَيَقُولُونَ مَا تَنْحَبُهُ مِنْهُ أَبْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾. فإذا رأيتم أولئك فهم الذين سمّاهم الله فاحذروهم)) قال في التعليق المغني: عبد الجبار بن الورد وثقه أحمد وابن معين. وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه، ونكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ ويهم. سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب ما يجزيه من الدعاء عند العجز عن قراءة فاتحة الكتاب: 314/1، رقم الحديث: 4. وفي أصل المخطوط: (يتبعون)، والكلمة القرآنية: ﴿فَيَقُولُونَ﴾.

(2) وردت في الأصل: (فيها)، وهو تصحيف من الناسخ. وصوابه: (فيهما).

فإن قلت: من أين لكم أن (أُم الكتاب) كان يعبر عنها بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾؟

قلت: (الفتاحة) [61/أ] مشهورة بهذه التسمية. قال الخطيب الحافظ: كان ذلك اسماً لها معروفاً أطلق ذلك عليها رسول الله ﷺ، ومن بعده من الصحابة والتابعين، وعرفه الناس قديماً وحديثاً، لم يزل الناس يقولون: فلان لا يقيم الحمد، وقرأ فلان الحمد. وذكر حديث وائل بن حجر {ﷺ}: ((صليت خلف رسول الله ﷺ فافتتح بقراءة الحمد، حتى فرغ منها، ثم قرأ سورة أخرى)).

وعن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بن كعب {ﷺ}: ((أن رسول الله ﷺ قال في ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: والذي نفسي بيده ما أنزل في التوراة، ولا في الإنجيل، ولا في الزبور، ولا في الفرقان مثلاً. إنها السبع المثاني، والقرآن العظيم))⁽¹⁾. وبه عن أبي بن كعب {ﷺ}: ((السبع المثاني: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾))⁽²⁾. وعن منصور عن مجاهد قال: ((أنزلت: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ بالمدينة)).

قلت: وفي سنن أبي داود حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة {ﷺ}: قال رسول الله ﷺ: ((﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أم القرآن، وأم الكتاب، والسبع المثاني))⁽³⁾.

فإن قلت: لو أرادت عائشة {رضي الله عنها} اسم السورة لاقتصرت على لفظ الحمد وحده، ولم تقل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

(1) سبق تخريجه: في الصفحة: (217)، الحاشية: (1).

(2) الحديث من مسند عمر {رضي الله عنه} قال: السبع المثاني فتاحة الكتاب. أخرجه ابن جرير وابن المنذر: كنز العمال: 447/2، رقم الحديث: 4461، وكذا عن علي {رضي الله عنه} في قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: 87]، قال: هي فتاحة الكتاب. كنز العمال: 448/2، رقم الحديث: 446.

(3) سنن أبي داود: كتاب الصلاة: باب فتاحة الكتاب: 71/2، رقم الحديث: 1457.

قلت: لا يلزم ذلك لما نقلناه من الأمثلة في هذه الأحاديث، وفيهم من اقتصر
 ووجه قول من لم يقتصر إزالة اللبس، لأن السور التي افتتحت بلفظ الحمد خمس:
 (الفاتحة)، و(الأنعام)، و(الكهف)، و(سبأ)، و(فاطر). ولم يكن حينئذ قد اشتهرت هذه
 التسمية، واختصت بالفاتحة، فالحق بلفظ الحمد ما بعده إزالة للبس عن السامع. ونظير
 هذا أن كثيراً من السور أوله ﴿الْحَمْدُ﴾ فلم يكن ذلك اسماً لواحدة من تلك السور. فإن أريد
 ذكر بعض تلك السور زيد على ﴿الْحَمْدُ﴾ ما بعدها، كما في الحديث الصحيح: ((كان
 رسول الله ﷺ يقرأ يوم الجمعة في صلاة الفجر: ﴿الْحَمْدُ تَنْزِيلٌ﴾ (السجدة) ((⁽¹⁾))، وأيضاً:
 فإن عائشة رضي الله عنها {أرادت بيان ما كان النبي ﷺ [61/ب] يفتتح به القراءة في
 الصلاة، ولم تخص بذلك الصلاة الجهرية دون السرية، بل أرادت العموم، بدليل قولها
 أولاً: ((كان يفتتح الصلاة بالتكبير))، أرادت عموم الصلوات. ثم قالت: والقراءة بـ:
 ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ تعني القراءة في عموم الصلوات المفتحة بالتكبير، ولا يمكن الحمل على
 العموم إلا بالمعنى الذي ذكرناه، وهو أنها أرادت بهذه السورة.

أما من يرى الإسرار بالبسملة فيحتاج إلى تقدير ويفتح الجهر بالقراءة بالحمد،
 وذلك أنه في صلاة السر إنما يفتتح بالبسملة فلا يخفى أن ما صرنا إليه من التأويل أقرب
 إلى حقيقة العموم، وإلى المعنى المقصود مما ذكره، لأنه من غير تقدير وإضمار، فكان
 أولى.

فإن قلت: ما فائدة ذكر عائشة وغيرها من الصحابة {ﷺ} ذلك بهذا اللفظ؟ قلت:
 فائدتان: إحداهما: بيان فعل النبي ﷺ الذي استمر عليه من أنه لم يكن يخلّي صلاته من
 قراءة (الفاتحة). فقد صح عنه عليه {الصلاة و} السلام أنه قال: ((صلُّوا كما رأيتموني

(1) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الجمعة، باب ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة: 267/1،
 رقم الحديث: 891. وفي: كتاب سجود القرآن، باب سجدة تنزيل السجدة: 326/1، رقم الحديث:

أَصْلِيَّ (1)). فتكون الفائدة فيه كالفائدة في رواية من روى عنه: ((لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب)) (2). فيكون ذلك رداً على من يُجَوِّزُ الصلاة بدونها.

الثانية: بيان السنّة في ترتيب قراءة القرآن في الصلاة، وهو أنه يبدأ بـ: (الفاتحة)، ثم يقرأ بعدها ما تيسّر، ولا يعكس ذلك.

-
- (1) أخرجه البخاري في: كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة: 1/194، رقم الحديث: 631، وهو قطعة من حديث طويل، آخره: ((وصلُّوا كما رأيتموني أصليّ، فإذا حضرت الصلاة فليؤنّنْ لكم أحكم، وليؤمّمكم أكبركم)).
- (2) سبق تخريجه في الصفحة: (125)، الحاشية: (5).

(51) فصل

{مناقشة حديث أنس ؓ: ((صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر ..))}

وأما حديث أنس {ؓ} فهو في صحيح مسلم⁽¹⁾، وفي الموطأ بلفظٍ مشكِلٍ موهِمٍ أحوج إلى تعب في التأويل، وبسببه استطال المخالف⁽²⁾.

وأما لفظه المتفق عليه في صحيح البخاري ومسلم فهو كلفظ حديث عائشة {رضي الله عنها} السابق. وتأويله ذلك التأويل. ويحمل ما انفرد به صحيح مسلم عليه بأدلة عديدة دلت على ذلك وستأتي.

قال مسلم: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ كِلَاهُمَا عَنْ غَنْدَرٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَحْدُثُ عَنْ أَنَسٍ {ؓ} قَالَ: ((صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾))⁽³⁾.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، [62/أ] وَزَادَ: قَالَ شُعْبَةُ. فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، نَحْنُ سَأَلْنَاهُ عَنْهُ⁽⁴⁾.

(1) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة: 299/1، رقم الحديث: 52.

(2) عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك {ؓ} قال: ((قمت وراء أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ إذا افتتحوا الصلاة)) . قال مالك: لا يقرأ بالبسملة، فإن قرأها لم يجهر بها، وقال أبو حنيفة: يسئ أن يقرأها سراً، وقال الشافعي: قراءتها فرض وهي من الفاتحة، والجهر بها في الجهرية سنة. المسوئ شرح الموطأ: كتاب الصلاة، باب لا يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ إذا افتتح الصلاة: 144/1، رقم الحديث: 231.

(3) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة: 299/1، رقم الحديث: 50/399.

(4) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة: 299/1، رقم الحديث: 51.

حدثنا محمد بن مهران الرازي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي عن عبدة أن عمر بن الخطاب {ﷺ} كان يجهر بهؤلاء الكلمات: يقول: ((سبحانك اللهم وبحمدك، تبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك))⁽¹⁾.

وعن قتادة: أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك {ﷺ} أنه حدثه قال: ((صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بـ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾. لا يذكرون ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في أول قراءة، ولا في آخرها))⁽²⁾. وبه⁽³⁾ عن الأوزاعي قال: أخبرني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك {ﷺ} يذكر ذلك⁽³⁾ (4).

قلت: هذه طرق هذا الحديث في صحيح مسلم، فحاصلها أن الذي رواه عن أنس {ﷺ} اثنان: قتادة وإسحاق بن عبد الله. ورواه عن قتادة شعبة والأوزاعي، وفي بعض الطرق عن الأوزاعي ((كتب إليّ قتادة)) فذكره. وهذا اللفظ في المتن هو أقصى ما يتعلق به المخالف، وإنه للفظ هائل لمن يروم الانفصال عنه، ولكننا بحول الله وقوته انفصلنا عنه أحسن انفصال.

وقد ساق الخطيب في كتابه جميع ما تعلقوا به من ألفاظ هذا الحديث، وبالع في كثرة طرقه. وحاصله: أنه رواه جماعة عن شعبة باللفظ المذكور، وربما في معناه، نحو: ((إن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا لا يستفتحون القراءة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، فلم يكونوا يقرؤون: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فلم أسمع أحداً منهم يقول))⁽⁴⁾.

(1) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة: 299/1، رقم الحديث: 52.

(2) أي في صحيح مسلم بسنده ذاته، حدثنا محمد بن مهران، حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال...

(3) في الأصل: دارة منقوطة: وتعني: بلغ مقابلة أو قراءة.

(4) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة: 300/1، رقم الحديث: 52.

ورواه أيضاً جماعة عن شعبة بلفظ: ((كانوا لا يجهرون، فلم أسمع أحداً منهم يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) وبهذا اللفظ رواه محمد بن كثير عن الأوزاعي عن قتادة، وعبد الحميد بن أبي العشرين عن الأوزاعي عن إسحاق.

قلت: فرجع حاصل ما في طرق صحيح مسلم إلى عدم الجهر بالبسملة دون قراءتها جملة، خلافاً لما يقوله المالكية، وكذلك رواه سعيد بن بشير، ومسعر، وحجاج بن أرطاة، ومحمد المعرزمي عن قتادة عن أنس {ﷺ}، وفي بعض [62/ب] هذه الروايات سقط ذكر عثمان منها. ورواه عمران القصير عن الحسن عن أنس {ﷺ}: ((أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يسرون بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) ورواه سالم الخياط عن الحسن عن أنس {ﷺ} بلفظ: ((كانوا لا يجهرون))، ورواه العلاء بن حصين عن عابد ابن شريح عن ثمامة بن عبد الله عن أنس {ﷺ}: ((فلم أسمعهم يجهر))، ورواه أبو قلابة عن أنس {ﷺ} بلفظ: ((كانوا لا يقرؤون)) ولفظ أبي نعامة عن أنس {ﷺ}: ((كانوا لا يجهرون)) ورواه وكيع عن أبيه عن منصور بن زاذان عن أنس {ﷺ}: ((فلم أسمعهم يذكرون)) ورواه شعبة عن ثابت عن أنس {ﷺ}: ((فلم يجهروا))⁽¹⁾.

قلت: فهذا حديث شديد الاضطراب، مختلف الألفاظ، كثير الألوان، كما قال الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل في حديث المزارعة⁽²⁾، فتركه لثبوته، فكذا ينبغي ترك هذا لثبوته.

وأما لفظه في موطأ الإمام أبي عبد الله مالك بن أنس رحمه الله، فمن روايته عن حميد الطويل عن أنس بن مالك {ﷺ} أنه قال: ((قمت وراء أبي بكر وعمر وعثمان، فكلهم كان لا يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ إذا افتتح الصلاة))⁽³⁾. هذه

(1) ورد في هامش الأصل وبخط مغاير النص التالي: هذا السيد الأجل منصور بن زاذان، كان من سادات التابعين، ورُفِعَ العُباد المجتهدين. قدس الله روحه، ونور ضريحه.

(2) انظر حديث المزارعة في: المسند: 463/3 - 466.

(3) الموطأ: كتاب الصلاة، باب العمل في القراءة: 81/1، رقم الحديث: 30.

صورة رواية من اشتهر من رواة موطنه مثل يحيى بن يحيى الليثي، ويحيى بن بكير، وأبي مصعب الزهري.

ووقع في رواية عن الوليد بن مسلم: حدثني مالك بن أنس عن حميد الطويل عن أنس { } قال: ((صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَكَانُوا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ لَا يَذْكُرُونَ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فِي أَوَّلِ الْقِرَاءَةِ، وَلَا فِي آخِرِهَا)).

قلت: فخالف الوليد رواية المشهورين من وجهين: أحدهما: في رفع الحديث حين ذكر النبي ﷺ فيه، وأولئك وقفوه، ولم يرفعوه. فليس في رواياتهم ذكر النبي ﷺ.

فَلْيُعْلَمَ هَذَا أَنَّهُ فِي (الموطأ) غير مرفوع. ولا حجة إلا في المرفوع⁽¹⁾.
الوجه الثاني: مما خالف فيه الوليد⁽²⁾ بن مسلم غيره من الرواة عن مالك. هذه العبارة التي انفرد بها من قوله لا يذكرون ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في أول القراءة، ولا في آخرها. وهذه العبارة [63/أ] بعينها هي التي أتى بها هو أيضاً عن الأوزاعي المذكورة في صحيح مسلم، انفرد الوليد بهذه العبارة عن الإمامين أبي عمرو الأوزاعي،

(1) الحديث المرفوع: ما أضيف إلى النبي ﷺ قولاً أو فعلاً، وقيل: هو ما أخبر به الصحابي عن فعل النبي ﷺ أو قوله. الباعث الحثيث: ص: 45، وتدريب الراوي: 156/1.

(2) هو أبو العباس الوليد بن مسلم القرشي، أموي بالولاء، دمشقي، ولد سنة 119 هـ، وكان عالم الشام في عصره، من حفاظ الحديث، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية. من الطبقة الثامنة. له سبعون تصنيفاً في الحديث والتاريخ، منها المغازي والسنن. توفي بذي المروة قافلاً من الحج سنة 194 هـ. انظر: تذكرة الحفاظ: 278/1، وتقريب التهذيب: ص: 584، رقم الترجمة: 7456، والأعلام: 122/8. وفي ميزان الاعتدال: الوليد بن مسلم: قال أبو مسهر: الوليد مدلس، ولربما دلّس عن الكذابين. قال أبو حاتم: صالح الحديث. قال الذهبي: إذا قال الوليد عن ابن جريج، أو عن الأوزاعي فليس بمعتمد، لأنه يدلّس عن كذابين، فإذا قال: حدثنا فهو حجة. ميزان الاعتدال: 4/384، رقم الترجمة: 9405.

ومالك بن أنس دون سائر الرواة، دل على أنها منه، فيكون الوليد قد روى ذلك بالمعنى، وعبر عن المعنى الذي فهمه من الحديث على ما وصل إلى فهمه، وخفي عنه ما يمنع من هذا التأويل، وهو الأدلة التي سنذكرها.

وقد قال الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي: الوليد بن مزيد أحب إلينا في الأوزاعي من الوليد بن مسلم، لا يخطئ، ولا يدلس⁽¹⁾.

قلت: فدلنا مفهوم كلام النسائي هذا على أن الوليد بن مسلم يخطئ ويدلس، فيكون من خطئه ما نبهنا عليه في هذا الحديث، والله أعلم.

وقال أبو بكر⁽²⁾ المروزي: قلت لأحمد بن حنبل في الوليد: قال: هو كثير الخطأ⁽³⁾.

نكر ذلك مع غيره الحافظ أبو القاسم في ترجمة الوليد من تاريخه⁽⁴⁾.

وقال أبو الحسن الدارقطني: الوليد بن مسلم يرسل، يروي عن الأوزاعي أحاديث هي عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي مثل نافع وعطاء والزهرري، فيسقط أسماء الضعفاء، ويجعلها عن الأوزاعي عن نافع، وعن الأوزاعي عن عطاء⁽⁵⁾.

(1) كتاب الضعفاء والمجروحين: ص: 130.

(2) القاضي أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم القرشي الأموري المروزي. تولى القضاء بدمشق نيابة عن أبي زرعة الثقفي، وكان يلي القضاء قبلها في حمص. روى عنه أحمد بن حنبل وخلق كثير، وقال النسائي: ثقة. مات في دمشق سنة 292 هـ، وقد بلغ تسعين سنة. تهذيب

الكمال: 409/1، رقم الترجمة: 82.

(3) مخطوط تاريخ ابن عساكر: 905/17.

(4) مخطوط تاريخ ابن عساكر: 905/17.

(5) مخطوط تاريخ ابن عساكر: 906/17.

وقال صالح جزره⁽¹⁾: سمعت الهيثم بن خارجه⁽²⁾ يقول: قلت للوليد بن مسلم: قد أفسدت حديث الأوزاعي، وذكر له هذا الفعل، فما يحملك على هذا؟ قال: أنبل الأوزاعي أن يروي عن الضعفاء⁽³⁾ (4).

وقال أبو مسهر: كان الوليد بن مسلم يأخذ من ابن أبي السَّفر حديث الأوزاعي. وكان ابن أبي السَّفر كذاباً فيما قال الأوزاعي⁽⁵⁾ (6).

قلت: واختلاف عبارات الرواة في هذا الحديث، وكثرة تلونه إنما هو من جهة روايته بالمعنى، لأن لفظ أنس: ((فلم أسمع أحداً منهم يقرأها محتمل للأمرين))، وهما؛ عدم قراءتها أصلاً، وعدم الجهر بها دون قراءتها سرّاً. فعبر كلّ عما فهمه، وأراد بصورة ما عبّر به شرح الإجمال الموجود في لفظ أنس {ﷺ}، وإزالة احتماله لغيره من المعاني. فوقع في الحديث هذا الاضطراب العظيم [63/ب] ﴿ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾⁽⁷⁾.

ولو اتفقوا على روايته بلفظ أنس {ﷺ} المتفق عليه في الصحيحين، وهو قوله: ((فكانوا يستفتحون بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾)) لكان محتملاً للمعنيين المذكورين،

(1) في مخطوط تاريخ ابن عساكر: صالح بن محمد الحافظ.

(2) وردت في أصل المخطوط: الهيثم بن خاردم، وهو خطأ. إذ لم أجد لهذا الاسم أثراً فيما وقفت عليه من كتب التراجم. وفي مخطوط تاريخ ابن عساكر: الهيثم بن خارجه، وهو المرؤذي أبو أحمد أو أبو يحيى، نزيل بغداد، صدوق، من كبار الطبقة العاشرة، مات سنة سبع وعشرين ومئة في آخر يوم منها. تقريب التهذيب: ص: 57، رقم الترجمة: 7364.

(3) أي يستحيل على الأوزاعي أن يروي عن الضعفاء.

(4) مخطوط تاريخ ابن عساكر: 906/17.

(5) ميزان الاعتدال: 348/4.

(6) عبارة ابن عساكر: (وكان الوليد يأخذ من ابن أبي السفر حديث الأوزاعي، وكان ابن أبي السفر كذاباً وهو يقول فيها: قال الأوزاعي. انتهى). انظر: مخطوط تاريخ ابن عساكر: 906/17.

(7) هذا اقتباس من الآية: (213) في سورة البقرة، والآية: (46) في سورة النور.

وللمعنى الثالث الذي نذكره نحن، وهو أنه أراد الاستفتاح بهذه السورة كما سبق في حديث عائشة {رضي الله عنها}.

ودلّ على هذا التأويل ما أخرجه الإمام أبو الحسن الدارقطني في سننه، فقال: حدثنا محمد بن عثمان بن ثابت الصيدلاني، حدثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا الوليد، حدثنا الأوزاعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس {رضي الله عنه} قال: ((كنّا نصلي خلف النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فكانوا يستفتحون بأَم القرآن فيما يجهر به))⁽¹⁾. قال الدارقطني: هذا صحيح⁽²⁾.

قلت: وهو دليل على تأويلنا صريح. فقول أنس {رضي الله عنه} في الرواية الأخرى: كانوا يستفتحون القراءة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾⁽³⁾ أراد اسم السورة كما سمّاها في هذه الرواية أم القرآن. ولم يُردّ عين اللفظ الذي يبدوون به، ولأدلة سنأتي واضحة. وأما غير هذا من الألفاظ فهو رواية بالمعنى الذي وقع للراوي. ومن روايته بالمعنى ما وقع من رواية عباد بن كثير عن حميد عن أنس {رضي الله عنه}، قال: ((صليت مع رسول الله ﷺ فلم أراه يفتح إلا بأَم القرآن، ولا يقول: ﴿ بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾))⁽⁴⁾.

قلت: قوله: ((إلا بأَم القرآن)) جيد، وهو عين ما نقوله في تأويل الحديث. وزاد هو من عنده نفي البسمة، كما قلنا في رواية الوليد بن مسلم.

وقال الباغندي: حدثنا أبو عبيد الله — يعني ابن أخي ابن وهب — حدثنا عمي، حدثنا مالك، وعبد الله بن عمر، وسفيان بن عيينة عن حميد عن أنس {رضي الله عنه}: ((أن رسول

(1) في مطبوع الدارقطني: (فيما يجهر فيه).

(2) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب اختلاف الرواية في الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾: 1/31، رقم الحديث: 9.

(3) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب اختلاف الرواية في الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾: 1/31، رقم الحديث: 8.

(4) لم أقف عليه.

الله ﷺ كان لا يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الفريضة)). وكان مالك لا يرى ذلك. هذه رواية الخطيب في كتابه.

وفي (خلافيات) البيهقي أن رسول الله ﷺ كان يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الفريضة⁽¹⁾.

قلت: وذلك موافق لما هو رأي مالك. ولكن قال النسائي: أحمد بن عبد الرحمن ابن أخي [1/64] ابن وهب كذاب⁽²⁾.

(1) وردت في الأصل: (الفضيلة)، وهو خطأ. والصواب: (الفريضة)، إذ الجهر والإسرار فيها حصراً، دون غيرها.

(2) الضعفاء والمتروكين: رقم الصفحة: 23، رقم الترجمة: 71.

(52) فصل

{في الردّ على من احتجّ بحديث أنس السابق}

وطريق انفصالنا عن هذه الروايات المشكّلة علينا، الموهمة لخلافنا أن نجيب عنها بلفظ مختصر مجمل، ثم نبسط الكلام في ذلك ونوضحه ونشرحه بفصول تأتي على تمام الغرض بالبراهين النيرة — إن شاء الله تعالى — . فنقول:

حديث أنس { } هذا على الوجه المذكور هو ممّا خرّجه مسلم، ولم يخرّجه البخاري بهذا اللفظ. وَهُمْ الشّيخ أبو الفرج في كتابه الذي سماه بـ: (التحقيق)، فلم يحقق لفظ البخاري في ذلك. وجعله كلفظ مسلم، لأنه روى الحديث بلفظ: كانوا لا يجهرون بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ثم قال: أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين، ولفظ حديثهما: ((فلم أسمع أحداً منهم يقرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) .

قلت: وليس في صحيح البخاري هذا اللفظ أصلاً، وإن اتحد إسناد الإمامين في بعض الطرق.

ثم إن هذا اللفظ قد تركه الشافعي — رحمه الله — بعد اطلاعه عليه، وروايته إياه عن مالك مع ما كان الشافعي عليه من المبالغة في اتباع الحديث الصحيح، حتى أمر أصحابه إذا ظفروا بحديث صحيح على خلاف مذهبه بأن يتركوا مذهبه، ويتبعوا الحديث.

وإنما تركه لأنه من قبيل الحديث المعلّل الذي يترك، وإن كانت الرواة له تقاعاً لكونه اطلع فيه على علة خفية غامضة قاذبة في صحته، كاشفة عن وهم فيه دَخَلُ (1) على بعض رواته، بحيث يغلب ذلك فيه على الظن، فيحكم به، أو يُتردد فيه فيتوقف، ويمتنع الحكم بصحته، وربما خفيت علته على أكثر حفاظ الحديث، واطلع عليها الفرد منهم.

(1) الدَخَلُ: ما داخلك من فساد في عقل أو جسم. القاموس المحيط: ص: 1290، مادة: (دَخَل).

وبيان ذلك في هذا الحديث أن الأكثرين رَوَوْهُ، فكانوا يستفتحون القراءة بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ من غير تعرضٍ لذكر البسملة، وذلك هو المتفق على صحته، المخرَج في الصحيحين. فَأَتَتْهُمُ الْأَقْلُونَ الَّذِينَ رَوَوْهُ بِالْفَرْقِ النَّافِي لِلْبِسْمَةِ أَنَّهُمْ رَوَوْهُ بِالْمَعْنَى مَتَوَهِّمِينَ أَنَّ قَوْلَهُ: ((فَكَانُوا يَسْتَفْتَحُونَ بِالْحَمْدِ)) معناه: أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَبْسُمُونَ. وَأَخْطَؤُوا فِي ذَلِكَ، لِأَنَّ مَعْنَاهُ: أَنَّ السُّورَةَ الَّتِي كَانُوا يَسْتَفْتَحُونَ الْقِرَاءَةَ بِهَا مِنَ السُّورِ هِيَ الْفَاتِحَةُ [64/ب] وَلَيْسَ فِيهِ تَعَرُّضٌ لِلْبِسْمَةِ. وَالتَّهْمَةُ تَسْقُطُ الْإِحْتِجَاجُ بِمَا تَمَكَّنْتَ مِنْهُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، عَلَى أَنَّهُ انْتَضَمَ إِلَى ذَلِكَ أُمُورٌ شَاهِدَةٌ بِالْوَهْمِ فِي اللَّفْظِ الثَّانِي الْمَذْكُورِ مِنْهَا أَنَّهُ ثَبِتَ عَنْ أَنَسٍ {ع} أَنَّهُ سَأَلَ عَنِ الْإِفْتِتَاحِ بِالْبِسْمَةِ فَقَالَ: ((إِنَّكَ لَتَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ لَا أَحْفَظُهُ)) (1).

ومنها: أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ أَنَسٍ {ع} الْجَهْرُ بِهَا فِي الصَّلَاةِ، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ. وَلَيْسَ هَذَا مَنَاقِضًا لِلَّذِي قَبْلَهُ لِإِمْكَانِ أَنْ يَكُونَ أَنَسٌ {ع} سَمِعَهُ مِنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَعْضُ هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ قَدْ أَوْرَدَهُ بَعْضُ شَيْوخِنَا فِي بَعْضِ كُتُبِهِ، وَنَحْنُ نَزِيدُهُ شَرْحًا وَإِضَاحًا. وَنَقِيمُ الْبَرَاهِينَ عَلَيْهِ بِمَا ظَفَرْنَا بِهِ مِنْ كُتُبِ الْعُلَمَاءِ، وَبِمَا فَتَحَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِمَّا هُوَ مُسْتَتَبَطٌ مِنْ ذَلِكَ.

(1) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب ذكر اختلاف الرواية في الجهر: 3016/1، رقم الحديث: 10.

(53) فصل

{كلام ابن خزيمة على حديث أنس السابق، وبيان المتفق عليه منه}

في بيان اللفظ المتفق عليه في حديث أنس { } الذي رواه كل بالمعنى الذي يوافق مذهبه. فغلط في ذلك لعدم شاهد له على ذلك مما يروى عن أنس { }. وما قاله أصحابنا فيه لهم عليه شواهد كما سنذكره.
وأبعد المخالفين مذهباً في الاحتجاج به المالكية، لأنهم أخذوا منه أن أنساً { } لم يَرَوْ قراءتها لا سراً، ولا جهراً. وقد كثرت الروايات عنه فيه بلفظ نفى الجهر كما سبق.

ولهذا قال الإمام أبو بكر بن خزيمة - رحمه الله - في صحيحه: باب ذِكْر خبر غَلَطَ في الاحتجاج به بعض⁽¹⁾ مَنْ لم يَتَّبَحَّر في العلم، فتوهم أن النبي ﷺ لم يكن يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة في (فاتحة الكتاب)، ولا في غيرها من السور. فذكر حديث أنس { } هذا: ((صَلَّيْتُ مع رسول الله ﷺ، ومع أبي بكر، وعمر، فلم أسمع أحداً منهم يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)).

قال أبو بكر: قد خرَّجْتُ طرق هذا الخبر وألفاظها في كتاب الصلاة في الكتاب الكبير في معاني القرآن. وأملت مسألة قدر جزأين في الاحتجاج⁽²⁾ على أن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية من كتاب الله في أوائل السور.

(1) في صحيح ابن خزيمة: (غلط في الاحتجاج به من لم يتبحر ..): 249/1.

(2) في صحيح ابن خزيمة: (في الاحتجاج في هذه المسألة أن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية من كتاب

الله في أوائل سور القرآن: 249/1).

ثم قال: باب ذكر الدليل على أن أنساً {ﷺ} إنما أراد بقوله: ((لم أسمع أحداً منهم يقرأ))⁽¹⁾، أي جهراً، وأنهم كانوا يسرون ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة، لا كما توهم من لم يشتغل بطلب العلم من مظانّه، وطلب الرئاسة قبل تعلّم العلم. فنذكر [65/ 1] شيئاً من روايات نفي الجهر كما سبق، ورواية الحسن عن أنس {ﷺ} أن رسول الله ﷺ كان يسرُّ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة، وأبو بكر، وعمر.

ثم قال: هذا الخبر يصرح بخلاف ما توهم من لم يتبحر⁽²⁾ في العلم، وادعى أنهم لم يكونوا يقرؤونها جهراً، ولا خفية. وهذا الخبر يصرح أنهم كانوا يسرون ولا يجهرون.

ثم قال: باب ذكر الدليل على أن الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ والمخافتة بها⁽³⁾ جميعاً مباح، ليس واحد منها بمحظور، وهذا من اختلاف المباح. فنذكر حديث نعيم المجر عن أبي هريرة {ﷺ} كما سبق، ثم قال: وقد استقصيت ذكر ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في كتاب معاني القرآن، وبيّنت في ذلك الكتاب أنه من القرآن ببيان واضح غير مشكل على من يفهم صناعة العلم، ويتدبر ما بيّنت في ذلك الكتاب، ويرزقه الله فهمه، ويوفقه لإدراك الصواب والرشاد بمنه وفضله.

(1) في صحيح ابن خزيمة: يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، أي لم أسمع أحداً منهم يقرأ جهراً ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: 249/1.

(2) في صحيح ابن خزيمة: من لم يتبحر العلم، وادعى أن أنس بن مالك أراد بقوله: ((كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر يستفتحون القراءة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾))، وبقوله: ((لم أسمع أحداً منهم يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) إنهم لم يكونوا يقرؤون ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ جهراً ولا خفياً. وهذا الخبر يصرح أنه أراد أنهم كانوا يسرون به ولا يجهرون به عند أنس. صحيح ابن خزيمة: 1/ 249.

(3) في صحيح ابن خزيمة: والمخافتة به جميعاً مباح، ليس واحد منهما محظوراً: 249/1.

ذكر أبو بكر جميع هذا في كتاب الصحيح⁽¹⁾، وقال في كتاب البسملة: أما أخبار أنس {ﷺ} الماثورة عن النبي ﷺ في ترك الجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فليست من المسألة الأولى بسبيل، ولا يحتج بها من يزعم أنها دالة على أن البسملة ليست من القرآن إلا بجهل وقلة معرفة بالعلم. وقد اختلف رواة خبر قتادة عن أنس {ﷺ} في لفظ خبره، فقال بعضهم: ((كانوا لا يجهرون))، وبعضهم قال: ((فلم أسمع أحداً منهم يقرأ)). وقال بعضهم: ((إنهم كانوا يفتتحون القراءة بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾)).

قلت: هذا اللفظ الأخير هو المتفق عليه، لم يخرج البخاري سواء لا في صحيحه، ولا في كتاب القراءة خلف الإمام. وقد أخرج البخاري هذا اللفظ عن روى مسلم عنه ذلك اللفظ الموهوم، وهم شعبة، والأوزاعي عن قتادة عن أنس {ﷺ}، والأوزاعي عن إسحاق بن عبد الله عن أنس {ﷺ}.

قال البخاري: حدثنا حفص بن عمر⁽²⁾، حدثنا شعبة عن قتادة، عن أنس {ﷺ}: ((أن النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر، كانوا يفتتحون الصلاة بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾))⁽³⁾.

حدثنا عمرو بن مرزوق، حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس {ﷺ} قال: ((صليت خلف رسول الله ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فكانوا يستفتحون القراءة بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾))⁽⁴⁾.

(1) صحيح ابن خزيمة: 249/1 - 251.

(2) رواية البخاري: حفص بن غياث، وهو: ابن طلق بن معاوية النخعي، أبو عمر الكوفي القاضي، ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر. من الطبقة الثامنة، مات سنة أربع أو خمس وتسعين ومئة. تقريب التهذيب: ص: 173، رقم الترجمة: 1430.

(3) القراءة خلف الإمام: ص: 12.

(4) رواية البخاري: وكانوا يفتتحون بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. القراءة خلف الإمام: ص: 12.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ [65/ب] حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ { }، قَالَ: ((صَلَّى خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾))⁽¹⁾.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهْرَانَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ مِثْلَهُ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهْرَانَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا { } مِثْلَهُ. ثُمَّ أَسْنَدَهُ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا عَنْ غَيْرِ شُعْبَةَ مِنْ أَصْحَابِ قَتَادَةَ، وَعَنْ غَيْرِ قَتَادَةَ مِنْ أَصْحَابِ أَنَسِ { }، كُلُّهُمْ بِهَذَا اللَّفْظِ، ثُمَّ أَسْنَدَهُ أَيْضًا عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَنَسِ { } بِهَذَا اللَّفْظِ⁽²⁾ كَمَا رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ⁽³⁾ خِلَافًا لِمَا رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْهُ فَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَمِيدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ { } قَالَ: ((صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَكَانُوا يَفْتَتِحُونَ بِـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ ﴾)).

قُلْتُ: جَمِيعُ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ فِي كِتَابِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ، وَكُلُّهَا أَسَانِيدٌ صَحِيحَةٌ⁽⁴⁾. وَكَذَلِكَ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ لَمْ يَخْرُجَا فِي كِتَابَيْهِمَا سِوَى لَفْظِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا مَا تَفَرَّدَ بِهِ مُسْلِمٌ بِإِخْرَاجِهِ. فَقَدْ عَوَّضَ مَا رَوَاهُ مَالِكٌ وَمُسْلِمٌ بِمَا رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ، وَالْبُخَارِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(1) رِوَايَةُ الْبُخَارِيِّ: وَكَانُوا يَفْتَتِحُونَ بِـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾. الْقِرَاءَةُ خَلْفَ الْإِمَامِ: ص: 12.

(2) رِوَايَةُ الْبُخَارِيِّ: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمِيدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ { } قَالَ: ((صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ كَانُوا يَفْتَتِحُونَ بِالْحَمْدِ)) الْقِرَاءَةُ خَلْفَ الْإِمَامِ: ص: 12.

(3) أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ { } قَالَ: ((كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾)) مَسْنَدُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ: 78/1، رَقْمُ الْحَدِيثِ: 21.

(4) الْقِرَاءَةُ خَلْفَ الْإِمَامِ: ص: 12.

(54) فصل

{ترتيب أحاديث البسمة في سنن الدارقطني، واستدلالة لمذهبه}

ابتدأ الدارقطني - رحمه الله - في (سننه) بإخراج أحاديث الجهر بالبسمة، ثم أتبعها بما روي عن أنس {ﷺ} أنه لم يسمع الجهر بها، وأتبع ذلك بما يرشد أولي الفهم إلى التأويل الذي لنا. وتبعه الناس على ذلك.

أخرج أولاً حديث علي بن الجعد عن شعبة ((فلم أسمع أحداً منهم يجهر))⁽¹⁾. وحديث غندر عن شعبة ((فلم أسمع أحداً منهم يقرأ))⁽²⁾. ثم قال: وكذلك رواه معاذ بن معاذ⁽³⁾، وحجاج بن محمد، ومحمد بن بكر البرساني، وبشر بن عمر، وقراد أبو نوح، وآدم بن أبي إياس، وعبيد الله بن موسى، وأبو النضر، وخلاد⁽⁴⁾ بن يزيد المزرفي، عن شعبة مثل قول غندر، وعلي بن الجعد سواء. ورواه وكيع بن الجراح، وأسود بن عامر

(1) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب ذكر اختلاف الرواية في الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾:

314/1، رقم الحديث: 1. أخرجه بسنده قال: حدثنا علي بن الجعد، حدثنا شعبة وسفيان عن قتادة قال: سمعت أنس بن مالك {ﷺ}، قال: ((صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان ﷺ فلم أسمع أحداً منهم يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)): 314/1.

(2) الحديث رقم: 2، في نفس الكتاب والباب السابقين من سنن الدارقطني، بسنده عن محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس قال: ((صليت مع النبي ﷺ وأبي بكر وعثمان ﷺ فلم أسمع أحداً منهم يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)): 314/1.

(3) وردت في الأصل: (معاذ بن معاذ)، وهو تصحيف من الناسخ. والصواب ما أثبتته، وفي سنن الدارقطني: (معاذ بن معاذ) بالذال، وهو ابن نصر بن حسان العنبري أبو المثنى البصري القاضي، ثقة متقن من كبار الطبقة التاسعة. مات سنة 196 هـ. تقريب التهذيب: ص: 536، رقم الترجمة: 6740.

(4) في سنن الدارقطني: خالد بن يزيد: 315/1.

عن شعبة: ((فلم يجهروا))⁽¹⁾. قال: ورواه زيد بن الحباب عن شعبة: ((فلم يكونوا يجهرون)).

وتابعه عبيد الله بن موسى عن شعبة، وهمام عن قتادة⁽²⁾، ثم قال: ورواه يزيد ابن هارون، ويحيى بن سعيد القطان، والحسن بن موسى الأشيب، ويحيى بن السكن، وأبو عمر الحوضي⁽³⁾، [66/أ] وعمر بن مرزوق وغيرهم عن شعبة عن قتادة⁽⁴⁾ بغير هذا اللفظ الذي تقدم. فقالوا: ((إن النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر، وعثمان، كانوا يفتتحون القراءة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾)).

قال: وكذلك روي عن الأعمش عن شعبة عن قتادة وثابت عن أنس {ﷺ}، وكذلك رواه عامة أصحاب قتادة عن قتادة؛ منهم: هشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة، وأبان بن يزيد العطار، وحamad بن سلمة، وحמיד الطويل، وأيوب السختياني، والأوزاعي، وسعيد بن بشير، وغيرهم. وكذلك رواه معمر وهمام، واختلفت عنهما في لفظه، وهو المحفوظ عن قتادة وغيره، عن أنس {ﷺ}⁽⁵⁾. ثم أسند رواية يزيد بن هارون

(1) رقم الحديث: 3، في نفس الكتاب والباب السابقين من سنن الدارقطني، أخرجه بسنده قال: ((صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلم يجهروا بـ: ﴿ بِسْمِ اَللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾)): 315/1.

(2) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب ذكر اختلاف الرواية في الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اَللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾: 315/1، رقم الحديث: 4.

(3) وردت في الأصل: (الحوضي) بالخاء، وهو تصحيف. والصواب: (الحوضي). وفي سنن الدارقطني: الحوضي. وهو حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الأزدي النمري، أبو عمر الحوضي وهو بها أشهر، ثقة ثبت عيب بأخذ الأجرة على الحديث، من كبار الطبقة العاشرة، مات سنة 125 هـ. تقريب التهذيب: ص: 172، رقم الترجمة: 1412، وسنن الدارقطني: 316/1.

(4) في سنن الدارقطني: عن قتادة، عن أنس {ﷺ}: 316/1.

(5) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب ذكر اختلاف الرواية في الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اَللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾: 316/1، رقم الحديث: 6.

عن شعبة بذلك⁽¹⁾، ثم قال: حدثنا ابن مخذ، حدثنا محمد بن حسان، حدثنا يحيى بن السكن، حدثنا حماد بن سلمة وشعبة وعمران القطان عن قتادة عن أنس {ﷺ}، قال: ((صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فكانوا يستفتحون القراءة بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾))⁽²⁾.

ثم ذكر حديث الأوزاعي عن إسحاق عن أنس {ﷺ} فكانوا يستفتحون بأمر القرآن فيما يجهر به وقد تقدم⁽³⁾. فكان في هذه الرواية بيان للجميع، وأنه أراد الاستفتاح بهذه السورة.

ثم ذكر سؤال أبي مسلمة لأنس {ﷺ}: ((أكان رسول الله ﷺ يستفتح بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أو بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؟ فقال أنس {ﷺ}: إنك لتسألني عن شيء لا أحفظه)) وقال: هذا إسناد صحيح⁽⁴⁾.

(1) الرواية: حدثنا محمد بن مخذ بن حفص، حدثنا محمد بن حسان الأزرق ومحمد بن عبد الملك بن زنجويه (ح) وحدثنا أبو بكر النيسابوري، حدثنا أحمد بن منصور قالوا: حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا شعبة بن قتادة عن أنس {ﷺ} أن رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان كانوا يفتحون القراءة بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب ذكر اختلاف الرواية في الجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾: 316/1، رقم الحديث: 7.

(2) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب ذكر اختلاف الرواية في الجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾: 316/1، رقم الحديث: 8.

(3) الحديث رقم 9، في نفس الكتاب والباب السابقين من سنن الدارقطني أخرجه بسنده عن أنس {ﷺ} قال: ((كنا نصلي خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون بأمر القرآن فيما يجهر به)): 316/1.

(4) الحديث رقم: 10، في نفس الكتاب والباب السابقين من سنن الدارقطني أخرجه بسنده عن أنس {ﷺ} قال: ((إنك تسألني عن شيء ما أحفظه وما سألتني عنه أحد قبلك، قلت: أكان رسول الله ﷺ يصلي في النعلين؟ قال: نعم)).

قلت: فعلم من ذلك صحة تأويلنا. وأن أنساً {ﷺ} لم يحفظ ابتداءهم بالبسملة، أو بما بعدها، بل حفظ قراءة (الفاتحة) فقط بسماعه لبعض آياتها منهم، ولعله لم يسمع آية ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، بل سمع شيئاً من الآيات بعدها. ويجوز أن يكون لبُعْدِ موقفه لم يسمع ذلك، ولكن علم من أخبار بعض السامعين للنبي ﷺ القرييين من موقفه، أنه يبدأ بالفاتحة.

ثم روى ذلك، كما روى حديث انشقاق القمر⁽¹⁾، وغيره من الأمور التي لم يشاهدها. ثم إن بعض الرواة روى حديث أنس {ﷺ} هذا بالمعنى الذي فهمه، فعبّر عنه بعبارة من عنده غير عبارة أنس {ﷺ} فتغيّر المعنى المقصود من حديثه. والفهم يخطئ [66/ب] كما أن السمع يخطئ، ولا معصوم إلا من عصم الله، وهو أعلم بالصواب.

(1) الحديث في الصحيحين وغيرهما. منه ما أخرجه البخاري بسنده عن شعبة عن قتادة عن أنس ﷺ قال: ((انشق القمر فرقتين)) كتاب التفسير، باب سورة القمر: 358/6، رقم الحديث: 4868. ومسلم بسنده عن قتادة عن أنس ﷺ ((أن أهل مكة سألوا رسول الله ﷺ أن يريهم آية، فأراهم انشقاق القمر مرتين)) كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب انشقاق القمر: 2159/3، رقم الحديث: 2802.

(55) فصل

{نقض الخطيب لرواية شعبة عن قتادة}

والخطيب أبو بكر الحافظ قال في كتابه: رواية شعبة عن قتادة اختُلِفَ على شعبة في لفظها. فبيِّن أن أبا داود الطيالسي كما رُوِيَ عنه عن شعبة بلفظ ما في مسلم، رُوِيَ عنه عن شعبة أيضاً بلفظ ما في البخاري.

ثم قال: ورواية أبي داود هذه⁽¹⁾ قد وافقه عليها جماعة من أصحاب شعبة، فأُسند رواية يزيد بن هارون ومسلم بن إبراهيم القصاب، وعمرو بن مرزوق، والحسن بن موسى، وهشام، وعبد الرحمن بن زياد الرصاصي، عن شعبة كلهم بلفظ البخاري. ثم قال: وهكذا رواه يحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن السكن، وغيرهما عن شعبة عن قتادة عن أنس {ﷺ} بهذا اللفظ.

وأما محمد بن جعفر غندر، وآدم بن أبي إياس، وأبو النصر هاشم بن القاسم، وعلي بن الجعد، فانفقوا على لفظ واحد، وهو قول أنس {ﷺ} ((أنه لم يسمع التسمية من أحد منهم))، وتابعهم معاذ بن معاذ، وحجاج بن محمد الأعور، ومحمد بكر البرساني، وبشر بن عمر، وقرّاد أبو نوح، وخالد بن يزيد المرزفي، فروّوه عن شعبة بهذا اللفظ. وأما أبو عمر الحوضي فروى جعفر الطيالسي عنه عن شعبة: ((كانوا لا يستفتحون بالقراءة بالتسمية))، وروى عنه محمد بن أيوب، كما روى البخاري، وأبو عامر العقدي، فقال في حديثه عن شعبة: ((فلم يكونوا يقرؤون)) — يعني البسملة — وقال: وكيع بن الجراح، وأسود بن عامر شاذان عن شعبة، ((فلم يجهروا))، وقال زيد

(1) الرواية هي: حدَّثنا أبو داود، قال: حدَّثنا شعبة، قال: أخبرنا قتادة عن أنس قال: قلت له: أنت سمعته منه؟ قال: نعم. نحن سألناه عن ذلك قال: ((صليت خلف رسول الله ﷺ، وخلف أبي بكر، وخلف عمر، وخلف عثمان، يستفتحون بـ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾))، مسند أبي داود الطيالسي: ص: 266، رقم الحديث: 1975.

ابن الحباب عنه: ((فلم يكونوا يجهرون)) . وتابعه عبيد الله بن موسى عن شعبة، وهمام عن قتادة على هذا القول.

قال الخطيب: فقد اختلف في لفظ هذا الحديث على شعبة أصحابه اختلافاً شديداً، وإنّا اعتبرنا هذه الألفاظ المختلفة فوجدنا ذكرَ التسمية غير ثابت عن أنس {ﷺ} لما روى الليث بن داود القوهستاني: أخبرنا شعبة بن يزيد الأزدي قال: سألت أنس بن مالك {ﷺ}: ((أكان النبي ﷺ يفتتح الصلاة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ؟ قال: إنك لتسألني عن شيء ما سألتني عنه أحد غيرك)) .

[67/أ] وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: حدثني أبي، حدثنا غسان بن مضر، حدثنا سعيد — يعني ابن يزيد — أخبرنا مسلمة، قال: سألت أنساً {ﷺ} ((أكان رسول الله ﷺ يقرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ أو ﴿ أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ؟ فقال: إنك لتسألني عن شيء ما أحفظه، أو ما سألتني أحد قبلك)) — يعني عنه — .

قال: وروى هذا الحديث محمد بن (1) هشام بن أبي خيرة السدوسي، والعباس بن يزيد النجراني جميعاً، عن غسان بن مضر فقالا فيه: ((إنك لتسألني عن شيء ما أحفظه، وما سألتني عنه أحد قبلك))، من غير شك في اللفظ.

وقد صحَّ عن شعبة أنه قال في روايته عن قتادة عن أنس {ﷺ} عن النبي ﷺ حديث افتتاحه الصلاة. قلت لقتادة: أسمعته من أنس {ﷺ} ؟ فقال: نعم. نحن سألناه عنه. فعلم أن الذي سألوا عنه أنساً {ﷺ} فرواه لهم، هو الاستفتاح بـ: ﴿ أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ — يعني السورة — . وأن الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ لم يحفظ فيه عن النبي ﷺ شيئاً، ولا سألوه عنه غير أبي مسلمة سعيد بن يزيد الأزدي.

(1) محمد بن هشام بن أبي خيرة البصري السدوسي، نزيل مصر. ثقة ثبت صدوق، مصنف من الطبقة العاشرة. مات سنة 252 هـ. تقريب التهذيب: ص: 511، رقم الترجمة: 6364.

قال: ثم اعتبرنا أيضاً، فوجدنا الحفاظ من أصحاب قتادة قد وافقوا أبا داود الطيالسي، ومن تابعه على اللفظ الذي رواه يونس بن حبيب عنه عن شعبة — يعني لفظ البخاري —.

فرواه كذلك عن قتادة هشام الدستوائي، وهشام بن حسان وسعيد بن أبي عروبة، وأيوب السختياني، وهمام بن يحيى، وحamad بن سلمة، ومعمّر بن راشد، وأبان المعلم، وأبو عوانة، وعمران القطان، وغيرهم.

ثم نظرنا فإذا جماعة من أصحاب أنس {رحمهم الله} قد رَوَوْا عنه ذلك اللفظ، فعلمنا أنه الصحيح عن أنس {رحمهم الله} دون غيره، لما ذكرنا، ولما سنذكره.

ثم سرد هذه الروايات بأسانيدھا. فهذا ما يتعلق برواية شعبة عن قتادة.

(56) فصل

{مناقشة الخطيب حديثي الأوزاعي ومسعر عن قتادة}

قال الخطيب: وأما حديث الأوزاعي عن قتادة، فإن الأوزاعي لم يسمعه من قتادة، وإنما رواه عن كتاب إليه، كذلك ذكره يحيى بن عبد الله البابلتي، وغيره عن الأوزاعي. والمكاتب⁽¹⁾ إذا عارضها السماع الصحيح فلا حجة فيها. على أن بعض العلماء لا يحتج بها على كل وجه من وجوه المعارضة وعدمها.

قال: وقد رُوِيَ [67/ب] هذا الحديث عن محمد بن كثير المصيصي، وغيره عن الأوزاعي باللفظ الذي اتفق جماعة أصحاب قتادة عليه. ثم خرّج جميع ذلك بأسانيده، ثم قال: وأما رواية سعيد بن بشير عن قتادة: ((أنهم كانوا لا يجهرّون))، ويخفون البسمة فلا تقوم بها حجة لضعف سعيد بن بشير عند العلماء، وأطراحهم لحديثه.

قال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: سألت علي بن المديني عنه فقال: كان ضعيفاً. وسألت يحيى بن معين⁽²⁾ عن عثمان بن عطاء، ومعاذ بن رفاعه، وسعيد بن بشير، فقال: كل هؤلاء ضعفاء⁽³⁾.

قال: وأما حديث مسعر عن قتادة — يعني في نفي الجهر بها — فهو غريب، لا مخرج له من غير الطريق الذي ذكرناه. وقد رُوِيَ أيضاً على لفظ الجماعة من أصحاب قتادة.

(1) المكاتب: هي إحدى كفيات سماع الحديث وتحمله وضبطه، وهي: أن يكتب الشيخ مسموعه لحاضر أو غائب بخطه أو بأمره. فإن أذن بالرواية فهي كالمناولة المقرونة بالإجازة صحة وقوة، وإن كانت مجردة من الإجازة فقد أجازها قوم، ومنعها آخرون. وقد رجحها بعضهم مع الإجازة على المناولة والإجازة، حتى إن بعضهم جعلها أرجح من السماع وأوثق. وفي عدم الاحتجاج بها تحفظ وتوقف. الباعث الحثيث: ص: 125، وتدريب الراوي: 53/1، وأصول الحديث: ص: 239.

(2) في أصل المخطوط: (معن)، وهو تصحيف. والصواب ما أثبتته.

(3) ضَعْفَى: جمع ضعيف. القاموس المحيط: ص: 1072، مادة: (ضعف).

وأما رواية حجاج⁽¹⁾ بن أرطاة، ومحمد⁽²⁾ بن عبيد الله العرزمي، جميعاً عن قتادة في نفي الجهر بها أيضاً فلا يصحُّ التعلُّقُ بها لضعف الحجاج وكونه مدلساً، ولوْهَن العرزمي عند أهل العلم بالحديث.

وأما حديث عمران القصير، وسالم الخياط عن الحسن، فقد خالفهما أشعث بن عبد الملك في لفظه، وهو أعلم بالحسن منهما. ومن أثبت الرواة عنه — يعني فرواه على لفظ البخاري —. وأما رواية ثمامة: فقد سبق أنه روى عن أنس {ﷺ} أن النبي ﷺ جهر بالبسملة.

وقال الخطيب: وأما حديث ثمامة عن أنس {ﷺ} ففي إسناده مقال. لأن عائذ بن شريح، والعلاء بن حصين، ضعيفان. وقد روى المقدمون من أصحاب أنس {ﷺ} عنه خلافاً في اللفظ.

قال داود بن المحبر: حدَّثنا حماد عن ثابت، وقاتدة وحמיד عن أنس {ﷺ}: ((أن النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر، وعثمان، كانوا يستفتحون القراءة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾)).

قلت: وداود بن المحبر — وإن كان ضعيفاً — فإنما عارضنا بما رواه رواية ضعيفة، فقابلنا الشيء بمثله، فلا ينكر علينا تخريج حديثه. والله أعلم⁽³⁾.

وقال عبد الرحمن بن زياد الرصاصي: حدَّثنا شعبة عن قتادة وثابت وحמיד عن أنس {ﷺ} فذكر نحوه غير أنه لم يذكر عثمان {ﷺ}. وقال: ((يفتتحون الصلاة)) مكان

(1) ابن أرطاة بن ثور بن هبيرة النخعي، أبو أرطاة الكوفي، القاضي، أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس، من الطبقة السابعة، مات سنة 145 هـ. تقريب التهذيب: ص: 152، رقم الترجمة: 1119.

(2) محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العرزمي الفزاري، أبو عبد الرحمن الكوفي، متروك، من الطبقة السادسة، مات سنة بضع وخمسين ومئة. تقريب التهذيب: ص: 494، رقم الترجمة: 6108.

(3) في الأصل دارة منقوطة، وتعني أن المخطوط قوبل قراءة.

((القراءة)) . قال البخاري في كتاب (القراءة خلف [1/68] الإمام): وقولهم: ((يفتتحون القراءة بالحمد)) أُبَيِّنُ⁽¹⁾.

قال الخطيب: وكذلك رُوِيَ عن مالك بن دينار عن أنس {ﷺ} وزاد ذكر علي، وعن عاصم الأحول عن أنس {ﷺ} قال: ((حفظت عن رسول الله ﷺ، وأبي بكر، وعمر، كانوا إذا كَبَرُوا قرأوا: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾))⁽²⁾.

(1) القراءة خلف الإمام: ص: 12.

(2) لم أقف عليه في الكتب التسعة.

(57) فصل

{مناقشة ما رواه مالك بن أنس في الموطأ}

وما روي عن مالك بن أنس في ذلك فغير ثابت عنه سوى ما في (الموطأ).
والذي في (الموطأ) ليس فيه ذكر النبي ﷺ، وإنما فيه ذكر الخلفاء الثلاثة كما سبق لفظه⁽¹⁾.

قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر في كتاب (التمهيد): هكذا هو في الموطأ عند جميع رواته فيما علمت موقوفاً، وروته طائفة عن مالك فرفعته، ذكرت فيه النبي ﷺ وليس ذلك بمحفوظ فيه عن مالك. وممن رواه مرفوعاً عن مالك الوليد بن مسلم، وأبو قرة موسى بن طارق، وابن أخي ابن وهب عن ابن وهب، عن مالك قال: وهذا خطأ كله، خلاف ما في (الموطأ)، هو في (الموطأ) موقوف، ليس فيه ذكر النبي ﷺ.

قال: وقد روى هذا الحديث عن أنس {ﷺ} قتادة، وثابت البناني، وغيرهما، كلهم أسندوه، وذكروا فيه النبي ﷺ إلا أنهم اختلف عليهم في لفظه اختلافاً كثيراً مضطرباً متدافعاً، لا تقوم معه حجة لأحد من الفقهاء.

قال: ولم يسمعه حميد من أنس {ﷺ}، وإنما يرويه عن قتادة عن أنس {ﷺ}. وأكثر أحاديثه عن أنس {ﷺ} لم يسمعه من أنس {ﷺ}، وإنما يرويه عن ثابت، أو قتادة، ويرسلها عن أنس {ﷺ}. كذلك قال أهل العلم بالحديث⁽²⁾.

وقال الخطيب الحافظ: وقد رفعه عن مالك غير واحد، ولا يصح رفعه عنه، وعلى أن الحديث في الأصل يختلف على حميد في رفعه ولفظه. وقد رواه عبد الوارث ابن سعيد، ومحمد بن عبد الله الأنصاري جميعاً عن حميد مرفوعاً، ولكن على خلاف حديث مالك في اللفظ، بل على اللفظ الذي خرجه البخاري. قال: وكان حميد يشك في

(1) انظر: الصفحة: (375)، رقم الحاشية: (3).

(2) التمهيد: 202/20

رفع هذا الحديث، فرواه على الوجهين جميعاً، وقيل: إنه لم يسمعه من أنس {ﷺ}، وإنما كان يرسله عنه.

قال عبد الله بن محمد البغوي: حدثني صالح بن أحمد، حدثني علي — يعني [68] / ابن المديني —، قال: كان يحيى بن معين يقول: كأن حميداً إذا ذهب توافقه على بعض حديث أنس {ﷺ} يشك فيه. وقال حماد بن سلمة: عامة ما يروي حميد الطويل عن أنس {ﷺ} سمعه من ثابت.

قال الخطيب: وقد بين محمد بن أبي عدي علة هذا الحديث بروايته إياه عن حميد عن قتادة عن أنس {ﷺ}. وابن أبي عدي، أحد الثقات المتقنين لإثبات المجوِّدين. رواه عنه يحيى بن معين، وخلف بن سالم، قالوا: حدثنا ابن أبي عدي عن حميد عن قتادة عن أنس {ﷺ}: ((أن رسول الله ﷺ ، وأبا بكر، وعمر، وعثمان، كانوا يفتتحون القراءة بـ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»)).

قال الخطيب: ولا يصح الاحتجاج بحديث عباد بن كثير⁽¹⁾ عن حميد لإثبات خلافه، ولأن عباداً وصاحبه يحيى بن أيوب ضعيفان.

(1) تقدّم ذكره في الصفحة: (379)، رقم الحاشية: (4).

(58) فصل

{مناقشة الخطيب لروايات أبي قلابة عن أنس ؓ}

قال الخطيب: وأما حديث أبي قلابة عن أنس ؓ، فقد روي بإسناده الذي ذكرناه عنه خلفه، وهو أنهم كانوا يجهرون بالبسملة، وروي من وجه آخر باللفظ المشهور عن أنس ؓ وهو لفظ البخاري، على أن علي بن المدني قد أنكر أن يكون للحديث أصل عن أبي قلابة، وقال: هو عندي وهم. قال: وأما حديث أبي نعامة عن أنس ؓ، فإن أبا نعامة هو قيس بن عباية⁽¹⁾ الذي روى عن ابن عبد الله بن مغفل ؓ، وحديثه مضطرب الإسناد يختلف على الثوري فيه، وقيل: صوابه عن أبي قلابة لا أبي نعامة. وقد روي أيضاً بلفظ الجماعة.

وأما حديث منصور بن زاذان عن أنس ؓ فغير صحيح، لأن أبا وكيع الجراح بن مليح الرواسي تفرّد بروايته عن منصور، وكان الجراح ضعيفاً، ولأن منصور بن زاذان لم يسمع من أنس ؓ شيئاً. فالحديث مرسل، ولا تثبت الحجة بالمراسيل. قال علي بن المدني: منصور بن زاذان لم يلق أنساً ؓ.

وأما حديث ثابت عن أنس ؓ الذي رواه أبو الجواب أحوص بن جواب عن عمار بن رزيق عن الأعمش عن شعبة عن ثابت عن أنس ؓ، فقد رواه غير واحد عن أبي الجواب باللفظ الصحيح، وهو لفظ ما في البخاري.

وقيل: إن صواب هذا الحديث عن شعبة عن قتادة [69/أ] عن أنس ؓ، وذكر ثابت فيه وهم.

(1) أبو نعامة قيس بن عباية الحنفي الرماني، وقيل الضبي البصري. روى عن أنس بن مالك، وابن عباس، وعبد الله بن المغفل وابنه عنه، وعن ابن لسعد بن أبي وقاص. قال عنه يحيى بن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. روى له البخاري في كتاب القراءة خلف الإمام، من الطبقة الثالثة. مات بعد سنة عشر ومئة. انظر: تهذيب الكمال: 70/24، رقم الترجمة: 4913، وتقريب التهذيب: ص: 457، رقم الترجمة: 5583.

وأما حديث إسحاق بن عبد الله عن أنس {ﷺ} الذي رواه أحمد بن المعلى
الدمشقي: حَدَّثَنَا هُشَامُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ حَبِيبٍ بْنُ أَبِي
العشرين، قالوا: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
{ﷺ}: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَا بَكْرًا، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، كَانُوا لَا يَجْهَرُونَ بِـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))⁽¹⁾، فَقَدْ خَالَفَ أَحْمَدُ بْنُ الْمَعْلَى مَنْ هُوَ أَثْبَتُ مِنْهُ فِي مَتْنِهِ، وَرَوَاهُ عَنْ
هشام بن عمار بلفظ آخر سيأتي في فصل بعد الذي بعد هذا الفصل.

وقد تقدم أيضاً في الفصل الأول من فصول حديث أنس {ﷺ}، وهو صريح ما
تؤول به لفظ رواية البخاري. ورواه محمد بن كثير المصيصي وغيره عن الأوزاعي
موافقة الجماعة.

قال الخطيب: فقد بان ووضح لأهل البصائر أن الرواية الصحيحة عن أنس
{ﷺ} هذا اللفظ، وهو أنهم: ((كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾))،
وأن ما عده من نفي التسمية، أو نفي الجهر بها، غير ثابت.

قلت: ومن لم يقف على طريق الحديث هكذا لم يبين له الصواب منها، ومن لم
يسمع إلا ما في صحيح مسلم يعتقد أن الحديث لم يرو إلا على ذلك اللفظ. والتوفيق بيد
الله تعالى.

(1) سيأتي الحديث في الصفحة: (486) حاشية (2).

(59) فصل

{تخريج المصنف لحديث أنس ؓ}

قد سبق التنبيه على أن أبا داود، والترمذي، لم يُخرِجَا في كتابيهما ما انفرد مسلم بإخراجه من عدم الجهر بالبسملة، بل به أخرج الحديث باللفظ المتفق عليه.

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ {ؓ}: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ كَانُوا يَفْتَحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾))⁽¹⁾.

وقال الترمذي: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ {ؓ} قَالَ: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، يَفْتَحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾)).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، ومن بعدهم، كانوا يستفتحون القراءة بِ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾⁽²⁾.

[69/ب] وقال: قال الشافعي: إنما معنى هذا الحديث أن النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر، وعثمان، كانوا يبتدئون⁽³⁾ بقراءة (فاتحة الكتاب) قبل السورة، ليس معناه، أنهم كانوا لا يقرؤون: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾⁽⁴⁾.

(1) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب من لم يجهر بِ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: 267/1.

(2) في هامش الأصل: بلغ أولاً: أي مقابلة أو قراءة.

(3) رواية الترمذي: يفتتحون القراءة بِ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾، ومعنى الفتح والابتداء واحد.

(4) سنن الترمذي: أبواب الصلاة، باب ما جاء في افتتاح القراءة بِ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾: 15/2،

رقم الحديث: 246.

قلت: فهؤلاء الأئمة الحفاظ: البخاري، وأبو داود، والترمذي، لم يخرجوا في كتبهم سوى اللفظ الصحيح المتفق عليه عن أنس {ﷺ} من جميع الطرق. ورأوه هو المحفوظ، وعدلوا عن اللفظ الذي انفرد مسلم بإخراجه لما رأوه مخالفاً لما عليه إجماع الرواة الضابطين في اللفظ والمعنى. ولتلوته، واضطرابه.

ورأوه وهماً، فلهذا أضربوا عنه، وتكلف مسلم لإخراجه بإسناد نازل بينه وبين قتادة فيه ثلاثة. وأبو داود والترمذي أخرجاه باللفظ الصحيح، وبينهما وبين قتادة اثنان. وكان مسلماً كان يرى ذلك، فأراد إخراج ذلك اللفظ، ولم يخرج الرواية المتفق عليها المقتصرة على ما لا يدل على المخالفة. والله أعلم.

وقال الحافظ البيهقي في كتاب (السنن الكبير) — بعد ذكره لما رواه مسلم — قال: أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي موسى، وبندار، عن محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، وقال: ((فلم أسمع أحداً منهم يقرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))⁽¹⁾. وبهذا اللفظ رواه جماعة عن شعبة، ورواه وكيع وأسود بن عامر عن شعبة: ((فلم يجهروا)) . ورواه زيد بن حباب عن شعبة: ((فلم يكونوا يجهرون)) . وكذلك رواه عبيد الله بن موسى عن شعبة، وهمام عن قتادة. ورواه يزيد بن هارون، ويحيى بن سعيد القطان، وأبو عمر الحوضي، وجماعة عن شعبة ((كانوا يفتتحون القراءة بـ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾))⁽²⁾.

(1) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة: 299/1، رقم الحديث: 50 (399).

(2) أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبأنا محمد بن يزيد السلمي بدل بن المخبر أبو المنير اليربوعي حدثنا شعبة عن قتادة قال: سمعت أنس بن مالك ﷺ قال: ((صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبي بكر وعمر وعثمان ﷺ فلم أسمع أحداً منهم قال: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) . أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب من قال: لا يجهر بها: 51/2 .

وبذلك اللفظ أخرجه البخاري في الصحيح⁽¹⁾: عن أبي عمر حفص بن عمر، قال: وهذا اللفظ أولى أن يكون محفوظاً. فقد رواه عامة أصحاب قتادة عن قتادة بهذا اللفظ. منهم؛ حميد الطويل، وأيوب السخيتاني، وهشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة، وأبان بن يزيد العطار، وحماد بن سلمة، وغيرهم. قال أبو الحسن الدارقطني: [70/1] وهو المحفوظ عن قتادة وغيره عن أنس {ﷺ} (2).

قال البيهقي: وكذلك رواه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وثابت البناني عن أنس بن مالك {ﷺ}، وكذلك رواه أبو الجوزاء عن عائشة {رضي الله عنها} عن النبي ﷺ: ((كان يفتتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾)).

ثم ذكر البيهقي ما رواه مالك في (الموطأ)، ثم قال: كذا رواه مالك، وخالفه أصحاب حميد في لفظه، ثم أسند عن معاذ بن معاذ عن حميد عن أنس {ﷺ} قال: ((كنت صليت خلف أبي بكر، وعمر، وعثمان {ﷺ}، فكانوا يفتتحون قراءتهم بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾)).

قال البيهقي: هكذا رواية الجماعة عن حميد. وذكر بعضهم رسول الله ﷺ، غير أنهمذكروه بلفظ الافتتاح بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

قال حرملة⁽³⁾: قال الشافعي في رواية مالك عن حميد: خالفه سفيان بن عيينة،

(1) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب ما يقول بعد التكبير: 224/1، رقم الحديث: 743.

(2) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة: باب ذكر اختلاف الرواية في الجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾:

316/1، رقم الحديث: 6.

(3) حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران بن مراد التجيبي، نسبة إلى قبيلة تجيب، كان إماماً جليلاً فاضلاً. ولد سنة 166هـ. روى عن الشافعي وعبد الله بن وهب وغيرهما، وروى عنه مسلم وابن ماجه وغيرهما. قال السبكي: تكلم بعضهم في حرملة، فعن أبي حاتم لا يحتج به، وأنصف ابن عدي فقال: تبجرت في حديث حرملة، قال حرملة: سمعت الشافعي يقول: ما حلفت=

والفزارى⁽¹⁾، والنقفي، وعدَدَ لَفَيْتُهُمْ سبعة، أو ثمانية، متفقين⁽²⁾ مخالفين له. والعدد الكثير أولى بالحفظ من واحد. ثم رجح روايتهم برواية أيوب عن قتادة عن أنس {بسم الله}. وقد مضى⁽³⁾.

قال الطحاوي: حدَّثنا المزني، حدَّثنا الشافعي، أخبرنا سفيان بن عيينة، حدَّثنا حميد قال: سمعت أنس بن مالك {بسم الله} يقول: ((كان أبو بكر، وعمر، يفتتحان القراءة بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾)).

وقال الربيع: أخبرنا الشافعي، أخبرنا سفيان عن أيوب عن قتادة عن أنس {بسم الله} قال: ((كان رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، يفتتحون القراءة بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾))⁽⁴⁾.

قال الشافعي: يعني أنهم يبدؤون بقراءة (أم القرآن) قبل ما يُقرأ بعدها، والله أعلم. لا يعني أنهم يتركون ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾⁽⁵⁾. وإن ترك من (أم القرآن) حرفاً واحداً ناسياً، أو ساهياً، لم يُعْتَدَ بتلك الركعة، لأن من ترك منها حرفاً لا يقال: إنه قرأ (أم القرآن) على الكمال. و ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ الآية السابعة، فإن تركها، أو بعضها لم تُجزَّهِ الركعة التي تركها فيها⁽⁶⁾.

بالله صادقاً ولا كاذباً قط. صنَّفَ المبسوط والمختصر، ومات سنة 243 هـ. انظر: الطبقات الكبرى: 258/1، ووفيات الأعيان: 253/1، وطبقات الفقهاء: ص: 80.

(1) في أصل المخطوط: الفراري بالراء، وهو تصحيف، وفي مطبوع السنن الكبرى: الفزاري، وهو الصواب.

(2) في أصل المخطوط: (مؤتفقين)، وفي مطبوع السنن الكبرى: (متفقين)، وهو الأقرب للصواب.

(3) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب من قال لا يجهر بها: 51/2—52.

(4) مسند الشافعي: ص: 36.

(5) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب من قال لا يجهر بها: 51/2.

(6) تتبعت الخبر في كتابي: (معاني الآثار)، وفي (مشكل الآثار)، فلم أجده.

وقال البيهقي في (الخلافيات): فالأشبه — والله أعلم — أن من رواه على اللفظ الذي اتفق البخاري ومسلم على صحته أدّاه على [70/ب] اللفظ الذي سمعه. ومن رواه على اللفظ الذي تفرّد مسلم بإخراجه أدّاه على المعنى الذي وقع له. فقد روينا عن أنس ابن مالك {ﷺ} بأسانيد عدّة في القراءة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، شهد القلب أن القول قول من رواه على اللفظة الأولى. وفي ذلك جمع بين الأخبار وقبولها، دون إسقاط بعضها. قال: وقد رُوِيَ عن أنس بن مالك {ﷺ} ما يؤيد قولنا، ويُوَقِّعُ شبهة في حديث قتادة.

قال الدارقطني: حدّثنا أبو بكر يعقوب بن إبراهيم البزاز، حدّثنا العباس بن يزيد، حدّثنا غسان بن مضر⁽¹⁾، حدّثنا أبو مسلمة⁽²⁾ قال: سألت أنس بن مالك {ﷺ}: ((أكان رسول الله ﷺ يستفتح بـ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾، أو بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾؟ فقال: إنك لتسألني عن شيء ما أحفظه، وما سألتني عنه أحد قبلك، قلت: أكان رسول الله ﷺ يصلّي في النعلين؟ قال: نعم)).

أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده⁽³⁾، وقال: حدّثنا غسان بن مضر، فنكره.

-
- (1) غسان بن مضر الأزدي، أبو مضر البصري، المكفوف، ثقة من الطبقة الثامنة، مات سنة أربع وثمانين ومئة. تقريب التهذيب: ص: 442، رقم الترجمة: 5360.
- (2) في أصل سنن الدارقطني: أبو مسلمة — هو سعيد بن يزيد الأزدي —. ترجم له ابن حجر فقال: سعيد بن يزيد بن مسلمة الأزدي ثم الطاحي، أبو مسلمة البصري القصير، ثقة، من الطبقة الرابعة. تقريب التهذيب: ص: 242، رقم الترجمة: 2419.
- (3) حدّثنا عبد الله حدّثني أبي حدّثنا عباد بن عباد وغان بن مضر عن سعيد بن يزيد أبي مسلمة قال: قلت لأنس بن مالك {ﷺ}: ((أكان رسول الله ﷺ يصلّي في نعليه؟ قال: نعم))، الفتح الرباني: باب ما جاء في الصلاة في النعل: 104/3، رقم الحديث: 401.

قال الدارقطني: هذا إسناد صحيح⁽¹⁾.
قال البيهقي⁽²⁾: هو كما قاله أبو الحسن⁽³⁾ — رحمه الله —، فإن أبا مسلمة هو سعيد بن يزيد، قد احتج البخاري ومسلم به، وغسان بن مضر قد وثقه يحيى بن معين.
وقد رواه شعبة عن عُلَيَّة عن أبي مسلمة بمعنى رواية غسان بن مضر.
ونذكره ابن خزيمة في كتابه⁽⁴⁾، وكان أبو مسلمة صديقاً لأنس بن مالك {رضي الله عنه}، ثم ذكر رواية الحسن عن أنس {رضي الله عنه} أنهم كانوا يسرونها⁽⁵⁾.
قال: وهذه الرواية تدل على أنهم كانوا يقرؤونها، وهي توافق رواية من رواها عن قتادة في ترك الجهر. وإذا كان الاختلاف في ترك الجهر، فالذي سمع جهره بها شاهد، والذي لم يسمع غير شاهد، فرواية من سمعه أولى. وبالله التوفيق.

-
- (1) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب اختلاف الرواية في الجهر بـ: ﴿يَسْمِعُ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾: 1/31، رقم الحديث: 10.
- (2) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب سنة الصلاة في النعنين: 431/2.
- (3) أي الدارقطني.
- (4) ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب ذكر الدليل على أن أنساً... : 1/249-250، رقم الحديث: 498.
- (5) مختصر الخلافيات: 58/2-59.

(60) فصل

{رُدُّ الخطيب على من توهم وجود فرق بين روايتي أنس في افتتاح الصلاة}

قال الخطيب: فإن قال قائل: وما الفرق بين الروایتين؟ أو ليس إذا افتتح النبي ﷺ قراءته بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فقد ترك الجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؟ قلنا: السابق إلى وهم السامع في الظاهر ما ذكرت، ولذلك ما اختلفت الرواة في نقل هذا الحديث لتسويتهم بين معنى اللفظين لمَّا لم يروا بينهما فرقاً. غير أن الجمع بين الروايات على الاتفاق يمنع من ذلك. لأننا لو ذهبنا إلى [71/أ] التعلق بالرواية عن أنس {أن النبي ﷺ لم يجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ كان فيه إبطال لروايات أبي هريرة {وغيره ممن روى عنه عليه {الصلاة و} السلام الجهر بالتسمية، وإبطال لبعض الروايات عن أنس {أيضاً. فإنه قد روي عنه الجهر بها من غير وجه. وإذا تعلقنا بالرواية الأخرى عن أنس {((أن النبي ﷺ كان يفتتح القراءة في الصلاة بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾)) وهي الصحيحة، لم تكن مخالفة لروايات من حفظ عن رسول الله ﷺ الجهر بالتسمية، وذلك أن أنساً {قصد بحديثه هذا البيان لما كان رسول الله ﷺ يفتتح به صلاته من السور. فأعلم الناس أن افتتاحه كان بسورة: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ دون غيرها من سائر سور القرآن. ولم يكن قصده أن يبين الجهر بالبسملة قبل قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. ولا الإخفاء لذلك. لأنه لم يحفظ فيه عن النبي ﷺ شيئاً، وحفظ عنه افتتاحه صلاته بأمر الكتاب.

والدليل على صحة هذا القول ما أخبرنا أبو القاسم بن بشر أن أبا دعلج بن أحمد ح⁽¹⁾ وأخبرنا أبو نعيم الحافظ⁽²⁾، أخبرنا سليمان الطبراني⁽³⁾، قال: أخبرنا موسى بن

(1) سبقت الإشارة إلى هذا الاصطلاح في الصفحة: (327)، الحاشية: (2).

(2) لم أقف عليه في كتاب: (حلية الأولياء) للحافظ أبي نعيم الأصبهاني.

(3) كذلك لم أقف عليه في معجم الطبراني الثلاثة.

هارون، حدثنا محمد بن الصباح، أخبرنا الوليد بن مسلم ح وأخبرنا أبو بكر البرقاني قال: قرأت على بشر بن أحمد الإسفراييني، حدثكم عبد الله بن محمد بن سيار، قال: حدثنا هشام بن عمار ودحيم، قالا: حدثنا الوليد عن الأوزاعي قال: أخبرني إسحاق⁽¹⁾ بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك {ﷺ} قال: ((كُنَّا نَصَلِّيْ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ {ﷺ}، فَيَسْتَفْتَحُونَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ فِيمَا يَجْهَرُونَ⁽²⁾ بِهِ)). وهذا إسناد صحيح⁽³⁾.

ثم ذكر حديث غسان بن مضر أن أبا مسلمة سأل أنساً {ﷺ} عم⁽⁴⁾ كان يستفتح النبي ﷺ صلاته أبا لبسملة أم بالحمدلة؟ فأخبره أنه ما يحفظه. وقد سبق الحديث، خرجه الدارقطني⁽⁵⁾، وبإسناده أخرجه البيهقي، والخطيب، ثم قال الخطيب:

(1) أبو يحيى إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري المدني، ثقة حجة من الطبقة الرابعة. مات سنة 132 هـ، وقيل بعدها. تقريب التهذيب: ص: 101، رقم الترجمة: 367.
(2) وردت المفردة في أصل المخطوط شبه مطموسة تُقرأ: (يجهر). والمكان المطموس في المخطوط يدل على أنه: (يَجْهَرُونَ)، وإسناد الفعل إلى جماعة فيه موافقة لما قبله، فالمتحدث عنهم جمع، وأنهم كانوا أئمة في الصلاة أربعة.

(3) أخرج مسلم في صحيحه: قال: حدثنا محمد بن مهران، حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، أخبرني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يذكر ذلك عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك {ﷺ} أنه حدثه قال: ((صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَكَانُوا يَسْتَفْتَحُونَ بِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ لَا يَنْكُرُونَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ وَلَا فِي آخِرِهَا)).

كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة: 300/1، رقم الحديث: 399/52.
(4) في الأصل: (عما)، والصواب: (عم)، وقد سبق توجيهها لغوياً. انظر: ص: (279)، الحاشية: (1).
(5) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب ذكر اختلاف الرواية في الجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾:

316/1، رقم الحديث رقم: 10. وقال في التعليق المغني على سنن الدارقطني: قوله: حدثنا غسان ابن مضر، حدثنا أبو مسلمة. قال الشيخ العلامة عبد الغني الزبيدي في بعض تعليقاته: رواه عن أبي مسلمة شعبة وحماد بن زيد وبشر بن المفضل، ويزيد بن زريع، وعباد بن العوام، وعباد بن عباد، فلم ينكروا فيه أمر البسملة، وإنما فيه السؤال عن الصلاة في النعلين، لكن تابع غسان عليه بن=

وهذا الحديث صحيح الإسناد، ثَبَّتُ الرجال، لا علة فيه ولا مطعن عليه، وقد رواه محمد بن [71/ب] هشام بن أبي خيرة⁽¹⁾ السدوسي عن غسان هكذا. وأبو مسلمة سعيد⁽²⁾ بن يزيد من أفاضل تابعي أهل البصرة احتج بحديثه سائر الأئمة. وغسان⁽³⁾ بن مضر بصري أيضاً وثَّقَهُ أحمدُ بن حنبل، ويحيى بن معين. وكل واحد ممن دون غسان مشهور عند أهل النقل بالنِّقَّة والأمانة والصدق والدِّيانَة.

=عليه عند أحمد، فلعل أنساً نسي أخيراً، وأظن أن الحفاظ من أصحاب أبي مسلمة لم يرووا عنه الجملة الأولى لنكارتها، إذ يبعد أن ينسى أنس خادم النبي ﷺ ولا يحفظ كيف كان النبي ﷺ يبتدئ صلاته، مع رواية قتادة الحافظ عنه ما يخالف ذلك قطعاً.

(1) تقدمت ترجمته في الصفحة: (392)، الحاشية: (1).

(2) أبو مسلمة سعيد بن يزيد بن مسلمة الأزدي البصري ثم الطاحي القصير، ثقة صالح روى له الجماعة. من الطبقة الرابعة. تقريب التهذيب: ص: 242، رقم الترجمة: 2419.

(3) أبو مضر غسان بن مضر الأزدي النمري البصري المكفوف، ثقة صدوق لا بأس به صالح الحديث، من الطبقة الثامنة. مات سنة 184 هـ. تقريب التهذيب: ص: 442، رقم الترجمة:

5360

(61) فصل

{جمع أبي طاهر بين روايتي أنس الواردة في أي شيء تفتتح الصلاة}

قال أبو طاهر بن أبي هاشم: فإن قال قائل: فقد تعارض الخبران، وقد علمت أن الأخبار إذا تعارضت احتيج حينئذ إلى البحث والنظر لينكشف وجه الصواب.

قلت: الخبران لم يتعارضوا، بل كل واحد منهما صحيح غير مناف للآخر، وذلك أن المراد كان من حديث أنس {ﷺ} هو الإعلام أن النبي ﷺ كان يبدأ بقراءة (أُمُّ الْكِتَابِ) في صلاته قبل افتتاحه شيئاً من القرآن غيرها. ويؤيد ذلك قوله ﷺ: ((كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج))⁽¹⁾.

قال: فأراد أنس {ﷺ} أن يعلم أن النبي ﷺ لم يفتتح من القرآن بغيرها. فمن أجل ذلك قال: ((كان رسول الله ﷺ يفتح القرآن بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾)) — يعني دون غيرها من سائر سور القرآن — يعني في الصلاة. لأن في متن الحديث عنه أنه قال: ((صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، فَكَانُوا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾)) فأخبر عنهم بذلك، ولم يكن قصده في هذا الإخبار عن الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قبل قوله: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾ ولا الإخفاء.

فإن قيل: فلم لم يقل في الحديث: كان رسول الله ﷺ يستفتح القراءة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ؟ قيل له: لم يكن به ولا بالسامعين له إلى

(1) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وأنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها: 296/1، رقم الحديث: 38، بسنده إلى أبي هريرة ؓ قال: رسول الله ﷺ: ((مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يقرأَ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ، يَقُولُهَا ثَلَاثًا بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ)) وأخرجه الحميدي بسنده إلى أبي هريرة ؓ قال: رسول الله ﷺ: ((كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج، فهي خداج)) مسند الحميدي: 2/430-435، رقم الحديث: 974-990.

ذلك حاجة، لأنه لو قال: كان يفتح بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ وسكت، لم يكن لقوله عند السامعين فائدة، لكونهم كانوا عالمين أن: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ مرسومة في المصحف قبل كل سورة. فكانوا حينئذ لا يدرون بأي السور كان يفتح بعدها من السور. ولو قال: كان يفتح القراءة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ۞ أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۞ كان قد أتى [1/72] من البيان بما يُكْتَفَى منه ببعضه، إذ كان قوله: ((كان يفتح بـ: ﴿ أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۞ ﴾)) كافياً من أن يخبر بأنه كان يبدأ قبل ذلك بالتسمية، فقصد قصد ما أراد به من فائدة كلامه، وأضرب⁽¹⁾ عما ليست فيه دلالة على مراده. ولم يكن بتركه ذلك تاركاً من الكلام ما به إليه حاجة.

وأدُلُّ دليل على صحة ما قلناه في ذلك: ما حدثنا ابن الأشعث، حدثنا محمد بن هشام بن أبي خيرة، حدثنا غسان بن مضر. فذكر الحديث السابق في أن أنساً {ﷺ} لم يحفظ بأي شيء كانت البداءة من سورة (الحمد)⁽²⁾.

ثم قال: ورواية علي وعمار وابن عمر وأم سلمة {ﷺ} أن النبي ﷺ كان يجهر بالتسمية في الصلاة إذ كان معلوماً أنه لا تأويل في هذا الحديث غير الإعلام أنه كان يجهر بالتسمية ولا يخفيها. وكذلك حديث أبي هريرة، وعائشة، وحديث طلحة، وأم سلمة، وأبي موسى {ﷺ} تؤذن كلها بأنه كان يفتح كل سورة بالتسمية، فقد بان بذلك أن حديث أنس لا يعارض الأحاديث التي روينها في الجهر بالتسمية لما بيننا من علة ذلك.

(1) أضرب عنه: أي أعرض. قال تعالى: ﴿ أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ ﴾

[الزخرف: 5]؟ أي نهملكم فلا نعرفكم ما يجب عليكم. لسان العرب: 1/547. مادة: (ضرب).

(2) سبقت رواية وتخريج هذا الحديث في الصفحة: (392)، والصفحة: (410)، الحاشية: (3).

قلت: هذا الجواب الذي أجاب به أبو طاهر في الافتتاح بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ﴾ دون البسملة جواب حسن أيضاً. وهو عين⁽¹⁾ جواب الشافعي وغيره من أنه
أراد بذلك اسم السورة.

ثم قال أبو طاهر: فأما كراهية من كره الجهر بها في الصلاة بعد تعارض
الخبرين عنده، والمصير إلى الفحص عن وجه ذلك، فلست أعرف له حجة يجب التسليم
لها، وذلك أن الجميع مجمعون على أن ذلك غير مفسد الصلاة، وإن لم تكن⁽²⁾ من (فاتحة
الكتاب). وذلك أنها في موضع آخر من القرآن بإجماع من الجميع. والدليل على ذلك أنه
لو قرأ قبل أن يقرأ أم القرآن في الصلاة، أو غيرها من السور في الصلاة آية من سورة
أخرى سواها لم تفسد صلاته. إذ كان قد قرأ حينئذ قرآنًا تجوز قراءته في الصلاة في أي
موضع كان.

وقد قال الله عز وجل حكاية عن بلقيس⁽³⁾ ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ﴾ [النمل: 30]، فحكى عنها قولها: إن الكتاب من سليمان {عليه السلام}، ثم
وصف لفظها في وصفه جملة الكتاب [72/ب] فقال: ﴿وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ألا

(1) وردت في أصل المخطوط: (غير)، والصواب: (عين). وورد في هامش الأصل بخط مغاير: فإن
الجوابان واحد، فلعله عين بالنون، والغين مهمة. والظاهر أنه لم يرد ذلك، فإن عبارته موهمة.

(2) وردت في الأصل: (يكن)، والأقرب للصواب: (تكن) أي: البسملة.

(3) بلقيس بنت الهداد بن شرجيل، من بني يعفر بن سكسك من حمير. ملكة سبأ، يمانية من أهل
مأرب، أشير إليها في القرآن الكريم، ولم يُسمَّها. وليت أمر اليمن كلها بعد قتل صاحب غمدان الذي
هزمته وقتلته لما طمع بها، وبظهور سيدنا سليمان بن داود عليهما السلام آمن أهل اليمن بدعوته،
واستقبلته بحاشيتها لما ركب الرياح إلى اليمن، وتزوجها سليمان، ثم توفيت بعدها بسبع سنين،
ودفنها في تدمر. وبقي على تابوتها صخر حين كشف في عهد الوليد بن عبد الملك، وكانت فيه
غضة لم يتغير جسمها. تاريخ ابن خلدون: 79/1، والدر المنثور: 199/5، والأعلام: 73/2.

تَعْلُوا عَلَيَّ وَأَتُونِي مُسْلِمِينَ ﴿ [النمل: 30-31]. فَجَعَلْتُ التَّسْمِيَةَ مِنَ الْكِتَابِ نَظِيرَ مَا جَعَلْتُ قَوْلَهُ: ﴿ أَلَا تَعْلُوا عَلَيَّ ﴾ مِنَ الْكِتَابِ أَيْضاً، وَلَمْ تَجْعَلْهُ افْتِتَاحاً وَلَا فَصْلاً.

ثم قال: حدثني أبو بكر شيخنا — يعني ابن مجاهد — إمام القراءة رحمه الله قال: حدثني موسى بن إسحاق عن محمد⁽¹⁾ بن إسحاق المسيبي، قال: حدثني أبي أنه لما صَلَّى بالناس بالمدينة جهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قال: فأتاني الأعشى أبو بكر ابن أخت مالك بن أنس { } فقال: إن أبا عبد الله يقرأ عليك السلام ورحمة الله، ويقول لك: مَنْ خِفْتَهُ عَلَى خِلافِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَإِنَّكَ مِمَّنْ لَمْ أَخَفْ، وَقَدْ كَانَ مِنْكَ شَيْءٌ. قلت: ما هو؟ قال: الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. قلت: فأبلغه عني السلام كما أبلغتني، وقل له: إني⁽²⁾ كثيراً ما سمعتك تقول: لا تأخذوا عن أهل العراق⁽³⁾، فإني لم أدرك أحداً من أصحابنا يأخذ عنهم، وإنما جئت في تركها عن حُمَيْدٍ⁽⁴⁾ الطويل. فإن أحببت أخذنا عن أهل العراق أخذنا هذا وغيره من قولهم، وإلا تركنا حميداً مع غيره. فلم تكن لك به عَلَيَّ حُجَّةٌ. وقد سمعتك كثيراً ما تقول: خذوا كل علم من أهله. وعلم القرآن بالمدينة عن

(1) أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن المسيب بن أبي السائب المدني المعروف بالمسيبي، سكن بغداد وحدث بها عن أبيه، وكان أبوه أحد القراء بالمدينة، قرأ على نافع بن أبي نعيم، وهو جليل القدر، وثقه الخطيب والنسائي. توفي سنة 236 هـ. تاريخ بغداد: 1/236، رقم الترجمة: 53.

(2) وردت في الأصل: (إن)، والأقرب للصواب: (إني).

(3) يقصد بهم أصحاب مذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

(4) أبو عبيدة حُمَيْد بن أبي حميد الطويل الخزاعي السلمي البصري، ولد سنة 68 هـ. اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، ثقة ملس، وعابة زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء، من الطبقة الخامسة، مات سنة اثنتين — ويقال ثلاث — وأربعين ومئة، وهو قائم بصلي، وله خمس وسبعون سنة. تقريب التهذيب: ص: 181، رقم الترجمة: 1544.

نافع⁽¹⁾ بن أبي نعيم فسألته عن قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فأمرني بها، وقال: أشهد أنها من السبع المثاني، وأن الله أنزلها. وحدثني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر أنه كان يبتدئ بها ويفتح كل سورة. وحدثني ابن أبي ذئب عن ابن شهاب قال: مضت السنة بقراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

قلت: أخرج هذه الحكاية الخطيب في كتابه عن أبي الحسن علي⁽²⁾ بن أحمد بن عمر المقرئ المعروف بابن الحمامي إننا⁽³⁾ له عن أبي طاهر. فذكر لفظ ما مضى. وقرأت هذه الحكاية في غير كتابي أبي طاهر والخطيب، وفيها: وأخبرت أن نافع بن أبي نعيم إمام الناس⁽⁴⁾ في القراءة، وأخبرنا نافع بأن السنة الجهر بالبسملة.

وهذا الإلزام الذي ألزمه المسيبي لمالك بن أنس { } قوي في باب الجدل مؤاخذه له بعموم كلامه. وإلا فالحق اتباع ما صح عن النبي ﷺ صحة لا علة فيها، سواء⁽⁵⁾ كان الحديث حجازياً، أو شامياً، أو عراقياً. [1/73] وهذا مذهب إمامنا أبي عبد

(1) سبقت ترجمته في الصفحة: (293)، الحاشية: (1).

(2) أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ المعروف بابن الحمامي، ولد سنة 328هـ، كان صادقاً ديناً تفرّد بأسانيد القراءات وعلوّها في وقته. توفي سنة 417هـ. تاريخ بغداد: 11/329، رقم الترجمة: 6156.

(3) أي إجازة.

(4) أي قوله ورأيه حجة في القراءة.

(5) سواء هنا بمعنى: يتساوى فيه جميع المصادر، ويعتدل كون الحديث حجازياً أو شامياً أو عراقياً. ويجوز إدخال همزة الاستفهام وهي همزة التسوية على كان بعد سواء: (سواء أكان..)، ويجوز تركها: (سواء كان)، وهو الأصل. قال تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ [البقرة: 6]، وقال أيضاً: ﴿قَالُوا سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَوَعَصْتَ أَمْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْوَاعِظِينَ﴾ [الشعراء: 136]، وقال الشاعر أعشى قيس الملقب بالأعشى الكبير:

وليل، يقول القوم من ظلماته: سواء بصيرات العيون وغورها =

الله الشافعي - رحمه الله -، وصرّح بذلك لأحمد بن حنبل لما قدم من بغداد على ما نقلناه في ترجمته من كتاب التاريخ الكبير⁽¹⁾.

=انظر: تفسير البحر المحيط: 47/1، والجامع لأحكام القرآن: 184/1، و125/13، ومغني اللبيب: 1/1، وديوان الأعشى: ص: 70.

(1) لدى الرجوع إلى ترجمة الشافعي - رحمه الله - في تاريخ بغداد لم أجد فيما يتعلق بالإمام أحمد مما يتصل بالموضوع سوى هذه العبارة: خرجت من بغداد وما خلفت بها أحداً أتقى ولا أروع ولا أفقه، أظنه قال: ولا أعلم من أحمد بن حنبل. انظر: تاريخ بغداد: 66/2-67. أما في التاريخ الكبير للبخاري، فلم ينكر في ترجمة الإمامين شيئاً مما سلف أعلاه. انظر: التاريخ الكبير: 42/1، رقم: 73، وكذا: 5/2، رقم: 1505.

(62) فصل

{ترجيح المصنف لصحة ما ذهب إليه، وطرق ذلك}

قد حصل بحمد الله أجوبة متعددة عن الرواية التي استدل بها مخالفونا من حديث أنس {ﷺ}، ولاشك أن الفصول المتقدمة قد اشتملت على كلام متكرر في ذلك، ولكنني أحببت إيراد كل كلام على وجهه لتحصل الثقة به، ويتقرر المعنى الذي صار إليه إمامنا وأصحابه، فإنه معنى خفي دقيق، والمؤول لفظ صريح قوي ظاهر لكل أحد في بادئ الرأي، فلا ينصرف ذلك عن خاطر معظم الناس إلا بأدلة واضحة متعددة متكررة مرة بعد مرة بعبارات مختلفة تأنساً بذكرها، وتجديداً للعمل بها.

وها أنا أجمعها في هذا الفصل على طريق الاختصار، وبعبارة أخرى، وأضيف إليها غيرها، ويزول بذلك جملة الإشكال، ويكون الفصل الأول مشتملاً على جواب مختصر على سبيل الإجمال، وهذا الفصل مشتمل على جواب مختصر على سبيل التفصيل، وما بينهما فصل من الفصول شرح لما فيهما على سبيل البسط والتقرير. والله ولي التدبير.

فنقول: لنا في ذلك طرق:

{الطريقة الأولى: أن نقول: إن حديث أنس {ﷺ} هذا لا يجوز الاحتجاج به لتلوثه⁽¹⁾ واضطرابه⁽²⁾ واختلاف ألفاظه مع تغاير معانيها. وهذه طريقة الحافظ أبي عمر

(1) التلوث: عدم الثبات، يقال: فلان متلوث، أي: لا يثبت على خلق واحد. لسان العرب: 393/13، مادة (لون).

(2) أصل الاضطراب: الحركة، واضطرب أمره: اختلف. ويقال: حديث مضطرب السند أي مختل. لسان العرب: 544/1، وتاج العروس: 348/1. مادة: (ضرب). والحديث المضطرب: هو الذي يُروى من وجوه مختلفة متقاربة، وإنما يسمى مضطرباً إذا تساوت الروايتان، فإن رجحت إحدى الروايتين بحفظ راويها أو كثرة صحبته المروي عنه أو غير ذلك: فالحكم للراجحة، ولا يكون مضطرباً. والاضطراب يوجب ضعف الحديث لإشعاره بعدم الضبط. ويقع من راو، أو من جماعة. كما=

ابن عبد البر فإنه قال بعد ذكره لاختلاف الروايات فيه: ولا حجة عندي في شيء منها. لأنه قال مرة: ((كانوا يفتتحون بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾))، ومرة: ((كانوا لا يجهرون بـ: ﴿ بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾))، ومرة: ((كانوا لا يقرؤونها))، ومرة: ((لم أسمع يقرؤون: ﴿ بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾))، وقال مرة: — وسئل عن ذلك — ((كبرت ونسيت))⁽¹⁾.

قلت: فحاصل هذه الطريقة أننا نحكم بتعارض الروايات، ولا نجعل بعضها أولى من بعض، فنسقط الجميع، ونرجع إلى غير هذا الحديث، فلا نجد إلا أحاديث الجهر، أو ما لا ينافيها، بل يظهر حملها عليها؛ كحديث عائشة {رضي الله عنها} الذي تقدم⁽²⁾، وحديث أبي هريرة {رضي الله عنه} ((قسمت [73/ب] الصلاة))⁽³⁾، وقد سبق تأويلهما. ونظير ما فعلنا نحن في ردنا حديث ترك البسملة لتلوته ما فعله أحمد بن حنبل في رد حديث رافع ابن خديج في المنع من المزارعة⁽⁴⁾ لتلوته. وقال: هو حديث كثير الألوان. نقل ذلك عنه أبو سليمان الخطابي في معالمه⁽⁵⁾، وغيره⁽⁶⁾.

الطريقة الثانية: أن نرجح⁽⁷⁾ بعض روايات حديث أنس {رضي الله عنه}، فلا نجد الرجحان إلا للرواية المتفق عليها، وهي التي على لفظ حديث عائشة {رضي الله عنها}: ((أنهم

يكون في السند، أو في المتن، أو فيهما معاً. انظر: تدريب الراوي: 234/1، والتقيد والإيضاح: ص: 103—104، وأصول الحديث: ص: 344—345.

(1) التمهيد: 198/20، وما بعدها.

(2) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الصلاة، باب من لم يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾: 1/

494، رقم الحديث: 783. وأحمد في المسند: كتاب باقي مسند الأنصار: رقم الحديث: 23510.

(3) سبق تخريجه: الصفحة: (206)، الحاشية: (3).

(4) المسند: 463/3—466.

(5) معالم السنن: 95/3.

(6) في أصل المخطوط دارة منقوطة، وتعني: بلغ مقابلة، أو قراءة.

(7) وردت في الأصل: (ترجح)، والأقرب للصواب: (نرجح).

كانوا يستفتحون بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ ﴾ أي بالسورة التي هذا اسمها))، وقد عُرِفَتْ به. كان أنساً ؓ أخرج هذا الكلام مستدلاً به على من يجوزُ قراءة غير (الفاتحة) في الصلاة دونها. فأخبر عن دوام قراءة النبي ﷺ وخلفائه (الفاتحة) في الصلاة، وقد أورد الشافعي حديث أنس {ؓ} هذا على نفسه⁽¹⁾ في سنن حرمله، ثم قال الشافعي: يعني يبدؤون بقراءة أم القرآن قبل ما يقرأ بعدها، ولا يعني أنهم يتركون ﴿ بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ ﴾⁽²⁾.

قلت: ومما يدل على صحة هذا التأويل ما تقدم من حديث الأوزاعي عن إسحاق ابن عبد الله عن أنس {ؓ}: ((أنهم كانوا يستفتحون بأَم القرآن فيما يجهر به))⁽³⁾. فهذا نص في التأويل المذكور.

ودليله أيضاً: ما قاله مسلم بن الحجاج في صحيحه. قال: وحدثت عن يحيى بن حسان ويونس المؤدب وغيرهما، قالوا: حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثني عمار، وهو ابن القعقاع، حدثنا أبو زرعة قال: سمعت أبا هريرة {ؓ} يقول: ((كان رسول الله ﷺ إذا نهض في الركعة الثانية استفتح القراءة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِیْنَ ﴾ ولم يسكت))⁽⁴⁾. قلت: أورد مسلم ذلك بعد ذكره لحديث⁽⁵⁾ الاستفتاح بعد تكبيرة الإحرام. فهذا أبو هريرة {ؓ} قد عبّر بهذه العبارة مع كونه ممن يرى البسملة، وممن رواها عن النبي ﷺ كما تقدم، فكذلك أنس {ؓ} هو ممن يرى البسملة، وعبّر بهذه العبارة، ومراده ما ذكرنا.

(1) أخبرنا الربيع، قال: أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا سفيان عن أيوب بن أبي تميمة عن قتادة عن أنس {ؓ} قال: ((كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر يستفتحون القراءة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِیْنَ ﴾)).

كتاب الأم: 93/1، والمسنَد للشافعي: ص: 36.

(2) كتاب الأم: 93/1.

(3) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة: 299/1، رقم الحديث: 52.

(4) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة: 419/1، رقم الحديث: 148 (599).

(5) ورد في هامش الأصل: بلغ ثانياً، ويعني: أن المخطوط تمت مقابله للمرة الثانية.

واختلف الرواة في التعبير عنه على قدر ما فهموا من كلامه؛ فمنهم من أذاه كما سمعه فأصاب وأجاد، ومنهم [1/74] من فهم منه رأي مالك فعبرَ بقوله: ((فكلهم كان لا يقرأ))، ومنهم من فهم رأي أبي حنيفة فعبرَ بقوله: ((فلم أسمع))، أو بقوله: ((كانوا لا يجهرّون))، وبعضهم صرّح فقال: ((كانوا يسرون)).

فإن قلت: الأحاديث إذا اختلفت ألفاظها فُضِي بالمفسر فيها على المجمل. فهَبْ (1) أن رواية: ((كانوا يفتتحون بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ ﴾)) محتملة للأمرين، فرواية: ((كانوا يسرون))، و ((كانوا لا يجهرّون)) تُعَيِّنُ أحد الأمرين.

قلت: يعارض هذا أنه قد عَيِّنَ الأمر الآخرَ قوله بأم القرآن. ثم الأحاديث التي مرّت عن أنس { } وغيره مصرّحة بالجهر، وتلك لا تحتمل تأويلاً، وهذه قد أمكن تأويلها بما ذكرناه، فترجح القول بالجهر. والله أعلم.

الطريقة الثالثة: أن نقول: ليس في نفي الجهر إثبات الإسرار، فإن الجهر قد يطلق ويراد به الجهر الشديد. قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ الآية: [الإسراء: 110]. فإنما نفى أنس { } الجهر العالي، دون أصل الجهر، بدليل: أنه روى الجهر في حديث آخر (2)، ولأن الإسرار لا يسمع. ولم ينقل أن النبي ﷺ أخبر أنه يُسرُّ بها، ولا أحد من خلفائه.

(1) (هَب) فعل أمر يتعدى لمفعوله بنفسه، نقول: هَب زيداً منطلقاً، بمعنى: احسب. ولا يتعدى إلى مفعولين، ولا يستعمل منه ماضٍ، ولا مستقبل في هذا المعنى، ويفيد في الخبر رجحاناً، وهو من أفعال القلوب، التي تنصب مفعولين أصلهما مبتدأ وخبر، نحو قول عبد الله بن ممام السلولي:

فقلت أجرني أبا خالد وإلا فهبني امرءاً هالكاً

قال أبو عبيد: وأنشد المازني:

فكنت كذي داء، وأنت شفاؤه فهبني لدائي إذ منعت شفائيا

أي احسبني واعدني.. قال الأصمعي: تقول العرب: هبني ذلك، أي احسبني ذلك واعدني. ولا يقال: هَبْ أَنِي فعلت. لسان للعرب: 804/1، مادة: (وهب)، ومعجم القواعد العربية: ص: 556.

(2) المستدرک: کتاب الصلاة، باب التأمین: 358/1، رقم الحديث: 180/853.

وهذه طريقة الإمام أبي بكر بن خزيمة في تأويل قوله: ((لم يجهروا)) كما سيأتي. ومما ينبغي أن يحمل على هذه الطريقة حديث أنس {ﷺ} أيضاً أن النبي ﷺ لم يرفع يديه في الدعاء في غير الاستسقاء⁽¹⁾، وقد روى غيره الرفع في غير الاستسقاء⁽²⁾. فنقول: مراد أنس {ﷺ} الرفع العالي المبالغ فيه دون أصل الرفع، ولهذا قال في حديثه: ((كان النبي ﷺ لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء، فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه))⁽³⁾.

الطريقة الرابعة: أن تردّ جميع الروايات إلى معنى أنهم كانوا يسرون بالبسملة، وهذه الطريقة أيضاً رجحها الإمام أبو بكر بن خزيمة، كما سننقله من كلامه. وأكثر من الأدلة على أن المراد من حديث أنس {ﷺ} هذا الإسرار دون الترك جملة، ثم قد ثبت الجهر بها بالأحاديث المتقدمة.

وكأن أنساً ﷺ بالغ في هذا الحديث رداً على من أنكر الإسرار بها، فقال: ((أنا قد صليت خلف النبي ﷺ وخلفائه، فرأيتهم يسرون بها))، أي [74/ب] وقع ذلك منهم، ولم يشر إلى الدوام بدليل ما ثبت عنه مما سبق وما يأتي من الجهر بها. وقد تقدّم أن اختيارنا في هذه المسألة: أن الأمر في ذلك واسع، والمرء مخير بين الجهر والإسرار، وأن كل ذلك وقع من النبي ﷺ. وإلا لما اختلفت أفعال الصدر الأول فيه، فإن هذا مما يتكرر في كل ليلة، وهو كالإسراف في الأذان ونحوه⁽⁴⁾. وهذه

(1) انظر الصفحة: (472) وما بعدها، ففيها تفصيل للمسألة.

(2) صحيح مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة: 1407/3، رقم الحديث: 1780/84.

(3) صحيح البخاري: كتاب الاستسقاء، باب رفع الإمام يده في الاستسقاء، بسنده إلى أنس بن مالك ﷺ ونصه: ((كان النبي ﷺ لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء، وإنه يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه)): 312/1، رقم الحديث: 1031.

(4) مسألة الاختلاف في الأذان: الأصل فيها اتفاق الفقهاء على الصيغة الأصلية للأذان بكيفية متواترة من غير زيادة ولا نقصان، وكذا اتفقوا على التثويب في الفجر: (الصلاة خير من النوم) مرتين. لحديث أذان الملك النازل من السماء. واختلفوا في الترجيع، وهو أن يأتي بالشهادتين سراً قبل =

طريقة أبي حاتم بن حبان البستي، قال في كتاب المستدل الذي جمع فيه بين الحديث والفقهاء⁽¹⁾: ثم يقرأ بأمر القرآن يفتتح بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾؛ إن شاء جهر على خبر نعيم المجر عن أبي هريرة {ﷺ}، وإن شاء خافت بها على خبر أنس {ﷺ}، إذ هو من اختلاف المباح، والجهر أحب إلي⁽²⁾.

وقال البيهقي: في كتاب المعرفة: وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أنهم كانوا قد يجهرون بها، وقد لا يجهرون. فالرواية بهما صحيحة من طريق الإسناد، والأمر فيه واسع. فإن شاء جهر، وإن شاء أسرَّ إلا أنه لابد من قراءتها. وإنما اختلافهم في الجهر دون القراءة. وأن من قال: ((لم يقرأ))، أراد لم يجهر. والله أعلم⁽³⁾⁽⁴⁾.

=الجهر فيها في الأذان؛ فأثبتته المالكية والشافعية فكانت كلمات الأذان عندهم تسع عشرة كلمة، عملاً بحديث أبي محنورة، وفيه الترجيع. وقد أخرجه الجماعة إلا البخاري. ولم يثبت الترجيع عند الحنفية والحنابلة، عملاً بما ثبت في السنة عن بلال {ﷺ}، وقد أخرجه أبو داود والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، وأحمد وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما. فالاختلاف في الأذان سببه تعدد الروايات. انظر: نصب الراية: 257/1، ونيل الأوطار: 40/2.

(1) تتبع تصانيف ابن حبان في كل من هداية العارفين ومفتاح السعادة ومعجم المؤلفين فلم أجد من نسب هذا الكتاب إليه، ولعله المسند في الحديث. ويبدو أن جل كتب ابن حبان ضاعت وذهبت، حيث سبّل كتبه ووقفها في دار رسمها لها، كما أن أهل تلك البلاد أهملوها ولم ينسخوها لجهلهم وبلاذتهم، كما يذكر الخطيب البغدادي. كما تتبعت الكلام في صحيح ابن حبان فلم أقف عليه. انظر: هداية العارفين: 44/2، ومفتاح السعادة: 127/2، ومعجم المؤلفين: 173/9.

(2) لعل مبرر تقديم الجهر على الإسرار من حيث هو فعل طاعة ذو أثر ظاهر يُعرَف به.

(3) معرفة السنن والآثار: 384/2.

(4) في أصل المخطوط دائرة منقوطة، وتعني: أن المخطوط تمت مقابلته قراءة.

قلت: وقد نقل أبو بكر الرازي عن ابن أبي ليلى⁽¹⁾ قال: إن شاء جهر، وإن شاء أخفى⁽²⁾. ونقل ذلك الفقيه سليم عن الحاكم، وإسحاق بن راهويه. وهذا الذي ينبغي أن يكون معتقد أنس بن مالك { } جمعاً بين الروايات المختلفة عنه. وقد قيل: إن هذا الكلام صدر من أنس رداً على ابن عباس { } في قوله: ((ترك الناس من كتاب الله آية، وسرق الشيطان من إمام المسلمين آية، ومن ترك أن يقرأ بهذه الآية، فقد ترك آية من كتاب الله تعالى))⁽³⁾.

فقال أنس { } ((أنا قد صليت خلف النبي ﷺ، وخلفائه، فلم يبسموا)).. بين أنس { } بهذا جواز ذلك، ومنع تحتم ما ذهب إليه ابن عباس { }، وعلى هذا المعنى ينبغي أن يحمل أيضاً حديث عبد الله بن مغفل { } الذي يأتي⁽⁴⁾ إن صح. الطريقة الخامسة: أن يكون أنس { } نطق بالألفاظ كلها في مجالس متعددة. فتارة أشار إلى قراءة السورة، وهي قوله: ((فكانوا يستفتحون بـ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾)) رداً على مَنْ لَعَلَّه أجاز الصلاة بغير الفاتحة⁽⁵⁾، وتارة أشار إلى [75/1] ترك

(1) هو عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي، تابعي ثقة من الطبقة الثانية. ولِدَ لِسِتْ بِقَيْنَ مِنْ خَلَاةٍ عَمْرٍ. اختلف في سماعه من عمر. مات بوقعة الجمام سنة 83 هـ، قيل إنه غرق. انظر: تقريب التهذيب: ص: 349، رقم الترجمة: 3993.

(2) أحكام القرآن: 12/1.

(3) تقدم ذكره في: الصفحة: (283).

(4) سيأتي الحديث في الصفحة: (485).

(5) إشارة إلى مذهب الإمام أبي حنيفة — رحمه الله تعالى —، حيث ذهب إلى أن فرض القراءة في الصلاة هو مطلق القراءة، فتجزئ ولو بآية من القرآن، لعموم قول الله تعالى: ﴿ فَاقْرَءُوا مَا تَسْرِبْنَ ﴾ [الفرقان: 1]، و ﴿ فَاقْرَءُوا مَا تَسْرِبْنَهُ ﴾ [المزمل: 20]. وحملوا النفي في حديث عبادة بن الصامت { } ((لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)) على نفي الفضيلة والكمال، لا نفي الصحة، فقالوا بوجوب قراءتها، وبالتالي يجب سجود السهو بتركها. نصب الراية: 365/1.

الجهر بالبسملة رداً على مَنْ لَعَلَّه حَتَمَ الجهرَ بها⁽¹⁾، وتارة نقل ترك قراءتها جملة، كما يراه مالك رداً على ما كان يشدد فيه ابن عباس {رضي الله عنه}. وتكون جميع هذه الوجوه جائزة، ويكون جميع أقوال الأئمة صواباً، وذلك على ما مهدناه أولاً من أنه يجوز أن تكون البسملة في أوائل السور قرآناً في بعض الأحرف السبعة دون بعض. فيجوز حذفها من القراءة بناء على ذلك الحرف، وتجاوز قراءتها بناء على الحرف الآخر. ثم هي محتمة أن تكون من جملة السورة، أو آية مستقلة بنفسها. فإن كانت من جملة السورة فلها حكمها من الجهر، وإن كانت آية مستقلة فتكون السنة الإسرار بها، فصلاً بينها وبين آي السورة. كل هذا محتمل، ويحمل اختلاف الأحاديث والروايات عليه، وهذا واضح، والحمد لله على فهمه.

فإن قيل: هلاً حملتم أحاديث أنس {رضي الله عنه} على أن آخر الأمرين من النبي ﷺ ترك الجهر بالبسملة، بدليل أنه حكى ذلك أيضاً عن الخلفاء بعده، ويكون ما رواه غيره محمولاً على الأمر الأول، وهو الجهر بها؟!!

قلت: منعني من ذلك أن راوي الجهر أبو هريرة {رضي الله عنه}، وهو إنما صحب النبي ﷺ نحو ثلاث سنين، قبل وفاته ﷺ فالذي يرويه أبو هريرة {رضي الله عنه} هو آخر الأمرين وهو الجهر. ودليله أنه كان يفعل الجهر، ويقول: ((أنا أشبهكم صلاة برسول الله ﷺ⁽²⁾، ويقول: ما أسمعنا أسمعناكم، وما أخفى منا أخفيناكم منكم⁽³⁾). ولو كان راوي الجهر أنساً

(1) إشارة إلى مذهب الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى -، حيث استدل أن البسملة آية من الفاتحة، فيتحتّم عليه الجهر بها حين يجهر بالفاتحة. المجموع: 302/3.

(2) أخرج مسلم في صحيحه: ((أن أبا هريرة ﷺ كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع، فلما انصرف قال: والله إنني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ)). كتاب الصلاة، باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة: 293/1، رقم الحديث: 392/27.

(3) أخرجه مسلم في صحيحه: قال أبو هريرة ﷺ: ((في كل الصلاة يقرأ، فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى منا أخفيناكم منكم. فقال رجل: إن لم أزد على أم القرآن؟ فقال: إن زدت عليها=

{ﷺ} وحده لأمكن ذلك. وفيه أيضاً احتمال؛ فإن أنساً {ﷺ} رُوِيَ عنه الجهر بها من فعله، بدليل حديث المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أنس {ﷺ} في الاقتداء بصلاته. وكل هذا قد سبق. والله أعلم.

وبالجملة: ليس التأويلات المذكورة في حديث أنس {ﷺ} هذا بأبعد مما تأول الجميع به حديثاً آخر صحيحاً مخرجاً عن ابن عباس {ﷺ} في صحيح مسلم. قال: ((كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ، وأبي بكر، وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة. فقال عمر: إنَّ الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة ⁽¹⁾، فلو أمضيناه عليهم ⁽²⁾. فأمضاه عليهم)) ⁽³⁾.

[75/ب] وقد وقع فيما انفرد به مسلم معضلات ⁽⁴⁾ منها: حديث أنس {ﷺ} في نفي الجهر بالبسملة، وحديث ابن عباس {ﷺ} هذا ⁽⁵⁾، ومنها حديث ابن عباس {ﷺ} أيضاً: أن

فهو خير، وإن انتهيت إليها أجزأت عنك ((: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة: 297/1، رقم الحديث: 396/43.

(1) أناة: وهي من وني، والونا: هو الفترة في الأعمال والأمور، وهو ضعف البدن. ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَيَّا فِي ذِكْرِي﴾ [طه: 42]: أي لا تقترأ. ويقصد بها في الحديث أعلاه: المهلة، وبقية استمتاع لانتظار المراجعة. ومن حديث عائشة رضي الله عنها تصف أباه: ((سبق إذ ونيت)) أي قصرتم وفترتم. لسان العرب: 415/15، مادة: (وني)، والنهاية في غريب الحديث والأثر: 231/5.

(2) أي: فليتنا أنفذنا عليهم ما استعجلوا فيه، فهذا كان منه تمنياً، ثم أمضى ما تمنأه. أو المعنى: فلو أمضيناه عليهم لما فعلوا ذلك الاستعجال.

(3) صحيح مسلم: كتاب الطلاق، باب طلاق الثلاث: 1099/2، رقم الحديث: 1472/15. ولفظه: (وقد كانت..)، بزيادة (قد). وفي مسند أحمد بلفظ: كان لهم. مسند بني هاشم، رقم الحديث: 2870.

(4) المعضلات: الشذائد. القاموس المحيط ص: 1335، مادة: (عضل).

(5) نكر السنوي – رحمه الله تعالى – أن هذا الحديث معدود من الأحاديث المشككة، وأن العلماء قد اختلفوا في جوابه وتأويله. فالأصح أن معناه: أنه كان في أول الأمر إذا قال لها: أنت طالق، أنت طالق، أنت طالق، ولم ينو تأكيداً ولا استئنافاً يحكم بوقوع طلاق، لقلة إرادتهم الاستئناف بذلك، فحمل على الغالب الذي هو إرادة التأكيد، فلما كان في زمن عمر ﷺ وكثر استعمال الناس بهذه الصيغة، =

أبا سفيان بعد إسلامه { } عرض على النبي ﷺ أن يزوجه ابنته أم حبيبة { رضي الله عنها }، فوصفها له بالجمال⁽¹⁾، وأم حبيبة { رضي الله عنها } كان قد تزوجها النبي ﷺ قبل ذلك بسنين، ودخل بها. وأجمع جميع الرواة على خلاف ما في مسلم من هذا. والله أعلم.

و غلب منهم إرادة الاستئناف بها، حملت عند الإطلاق على الثلاث، عملاً بالغالب السابق إلى الفهم منها في ذلك العصر. وقيل: المراد أن المعتاد في الزمن الأول كان طليقة واحدة، وصار الناس في زمن عمر يوقعون الثلاث دفعة، ففذه عمر، فعلى هذا يكون إخباراً عن اختلاف عادة الناس لا عن تغيير حكم في مسألة واحدة. انظر: صحيح مسلم بشرح النووي: 70/10-71.

(1) الحديث في صحيح مسلم: أخرجه بسنده إلى عكرمة قال: حدثنا أبو زميل، حدثني ابن عباس قال: كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه، فقال للنبي ﷺ يا نبي الله ! ثلاث أعطينهن، قال: نعم، قال: عندي أحسن العرب وأجمله؛ أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجها، قال: نعم، قال: ومعاوية تجعله كاتباً بين يديك، قال: نعم، قال: وتؤمنني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين، قال: نعم. قال أبو زميل: ولولا أن طلب ذلك من النبي ﷺ ما أعطاه ذلك، لأنه لم يكن يُسأل شيئاً إلا قال: نعم. صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضل أبي سفيان بن حرب: 3/1945، رقم الحديث: 2501/168. وذكر النووي في شرحه: أن هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالإشكال، ووجه الإشكال أن أبا سفيان إنما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة، وهذا مشهور لا خلاف فيه. وكان النبي ﷺ قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل، قال الجمهور: تزوجها سنة ست، وقيل: سبع. واختلفوا أين تزوجها؟ فقيل: بالمدينة بعد قدومها بأرض الحبشة، وقال الجمهور: بأرض الحبشة. كما اختلفوا فيمن عقد له عليها هناك؟ فقيل: عثمان، وقيل: خالد بن سعيد بن العاص بإذنها، وقيل: النجاشي. ثم ذكر تعليلاً لقبول طلب أبي سفيان ﷺ أنه لعله ﷺ أراد بقوله: نعم، أن مقصودك يحصل. انظر: صحيح مسلم بشرح النووي: 63/16 - 64.

(63) فصل

{بيان وجوه ترجيح الجهر بالبسملة}

وإن رُمنّا ترجيح الجهر فيما نقل عن أنس {ﷺ}، فتعارض هذه الرواية بثبوت الجهر عنه رواية وفعلًا. والإثبات مرجح على النفي بإجماع من أهل الأصول، وذوي العقول⁽¹⁾.

وبيان ذلك من وجوه:

الأول: صريح نقله. فقد تقدم من أوجه صحيحة عن أنس {ﷺ} أن النبي ﷺ كان يجهر بالبسملة.

الثاني: ما هو ظاهر مما في صحيح البخاري عن عمرو بن عاصم الكلابي عن همّام وجريّر، قالوا: حدثنا قتادة قال: سئل أنس بن مالك {ﷺ}: ((كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ؟ قال: كانت مدًا، ثم قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يمدُّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾، ويمدُّ ﴿الرَّحْمَنِ﴾، ويمدُّ ﴿الرَّحِيمِ﴾))⁽²⁾. وأخرجه الدارقطني في سننه، وقال: هذا صحيح، وكلهم ثقات⁽³⁾.

(1) قاعدة أصولية: المثبت أولى من النافي. أي إذا تعارض نصان مثبت وناف، فالمثبت أولى بالعمل من النافي. كشف الأسرار على المنار: 59/2.

(2) أخرجه البخاري في: كتاب فضائل القرآن، باب مد القراءة: 432/6، رقم الحديث: 5046.

(3) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في الصلاة. ولم أجد تصحيحه للحديث ولا توثيق رجاله. وذكر في التعليق المغني قال: حديث أنس أخرجه البخاري، لكن ليس فيه حجة للقاتلين بالجهر: 308/1، رقم الحديث رقم: 23.

قال أبو بكر محمد⁽¹⁾ بن موسى الحازمي: هذا حديث صحيح لا يُعرف له علة. أخرجه البخاري في كتابه، وفيه دلالة على الجهر مطلقاً، وإن لم يقيد بحالة الصلاة، فيتناول الصلاة وغير الصلاة⁽²⁾.

قلت: وتقرير هذا أن يقال: لو كانت قراءة رسول الله ﷺ تختلف في الصلاة وخارج الصلاة لقال أنس {ﷺ}: عن أي قراءتيه تسأل: عن التي في الصلاة، أم التي هي خارج الصلاة؟ فلما أجاب مطلقاً، عُلِمَ أن الحال لم يختلف في ذلك، وحيث أجاب بالبسملة دون غيرها من آيات القرآن دل على أن النبي ﷺ كان يجهر بالبسملة في قراءته، ولولا ذلك لكان أنس {ﷺ} أجاب بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أو غيرها. وهذا واضح.

وقد استدل أبو بكر الرازي الحنفي بنحو من هذا على المالكية في أصل قراءة البسملة، فقال في كتاب أحكام القرآن: وقد روى أنس {ﷺ} أن النبي ﷺ قال: ((أنزلت عليّ سورة أنفأ، ثم قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ [1/76] [الكوثر: 1] حتى ختمها))⁽³⁾.

وروى أبو بردة عن أبيه ((أن النبي ﷺ قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. الرَّتْلُكَ ءَايَتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ﴾ [الحجر: 1])).

(1) هو زين الدين أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم المعروف بالحازمي، ولد في همدان سنة 548هـ، وهو محدث توفي في بغداد سنة 584هـ، من كتبه: الفيصل، وما اتفق لفظه واختلف مسماه، والاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار. انظر: وفيات الأعيان: 488/1، والروضتين: 137/2، والأعلام: 118/7.

(2) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار: ص: 230.

(3) سبق تخريجه في الصفحة: (132)، الحاشية: (1).

قال الرازي: فهذا يدل على أنه ﷺ قد كان يبتدئ قراءة السورة في غير الصلاة بها، فكان سبيلها أن يكون ذلك حكمها في الصلاة⁽¹⁾.

قلت: ونحن نقرر الجهر بها في الصلاة بعين هذا الدليل الذي اعتمد عليه الرازي.

الثالث: ما هو ظاهر مما هو في صحيح مسلم عن أنس {ﷺ} أيضاً قال: ((بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا، إذ أغفى⁽²⁾ إغفاءً، ثم رفع رأسه متبسماً. فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: أنزلت عليّ أنفاً سورة، فقراً: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ، إلى آخرها))⁽³⁾.

قلت: فقد ثبت أن النبي ﷺ قرأها في أول السورة جهراً خارج الصلاة، فكذا في الصلاة كسائر آيات السور. وتقريره ما تقدم أنفاً من كلام أبي بكر الرازي⁽⁴⁾.

وقد أخرج مسلم هذا الحديث في صحيحه عقيب الحديث المحتج به في نفي الجهر كالتعليل له⁽⁵⁾. لأن الكل من رواية أنس {ﷺ}.

فإن قلت: إنما جهر بها لأنه تلا عليهم ما أنزل عليه ذلك الوقت، فلزمه أن يبلغه جميعه فجهر بها كباقي السورة.

(1) أحكام القرآن: 21/1.

(2) في الأصل: (أغفا) بالالف الممدودة، والصواب: (أغفى) بالالف مقصورة. القاموس المحيط: مادة: (غفى)، ص: 1700.

(3) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: البسملة آية من كل سورة سوى سورة براءة: 300/1، رقم الحديث: 53.

(4) ارجع إلى الصفحة السابقة في نهاية الاستدلال بالوجه الثاني، حيث يقرر أبو شامة — رحمه الله — الجهر بها في الصلاة بعين دليل الرازي.

(5) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة، بروايات ثلاث كلها عن أنس {ﷺ}: 299/1، رقم الأحاديث: 50، و51، و52.

قلت: فذلك دليل لنا، لأنها حينئذٍ من السورة، فيكون لها حكم باقيها من الجهر والإسرار، إلا أن يقوم دليل على خلاف ذلك والشأن فيه.

الرابع: إنه قد تقدم أيضاً من وجه صحيح أن أنس بن مالك {ﷺ} كان يجهر بالبسملة، وهو — إن شاء الله — لا يفعل ذلك إلا متابعة لما علم من حال رسول الله ﷺ وسنته.

فإن قلت: فشكّه في ذلك لما سئل عنه دليل على أنه لم ينقله، وذلك لما سألّه أبو مسلمة. وقد سبق (1).

قلت: ذلك الحديث يروى على ثلاثة أوجه:

أحدها: أن أنساً {ﷺ} قال له: إنك لتسألني عن شيء ما سألني عنه أحد. وهذا لا دليل فيه.

الثاني: إنك لتسألني عن شيء ما أحفظه، أو ما سألني عنه أحد قبلك، وهذا شك من الراوي في أي اللفظين قال، فلا يصح الاستدلال به.

الثالث: أنه روي اللفظان من غير حرف الشك، وهو (أو)، بل بحرف الواو، فعلى هذا يصح الاستدلال به، لكن لو لم يكن هذا [76/ب] اللفظ مخالفاً فيه بالروايتين الآخرين، فيتعارض الجميع فيسقط الاحتجاج به.

وإن سلمنا صحة الاستدلال به، فحاصله أن أنساً {ﷺ} لم يحفظه حين السؤال، ولعله نسي ذلك الأمر بعد أن كان يحفظه، ولا ضرر في ذلك، فلا يقدح فيما جزم بالرواية عنه فيه من الجهر.

وقد قال ابن عبد البر في هذا: الذي عندي أن من حفظه عنه حجة على من سألّه في حال نسيانه. وبالله التوفيق.

فإن قلت: ما وجه قوله: ((إنك لتسألني عن شيء ما سألني عنه أحد)).

(1) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة: 316/1، رقم الحديث: 10.

وفي الحديث الذي انفرد مسلم بإخراجه قال قتادة: ((نحن سألناه عنه))، فكيف الجمع بينهما؟⁽¹⁾

قلت: هذا مما يوضح لك ما ادعاه الخطيب وغيره، أن حديث قتادة عن أنس {ﷺ} إنما كان في تعيين السورة التي يفتتح القراءة بها في الصلاة. وحديث أبي مسلمة في تعيين ما يفتتح به الفاتحة. فكان أنس {ﷺ} قد حفظ تعيين الفاتحة من بين السور للاستفتاح، ولم يحفظ بأي شيء يفتتح الفاتحة. وبين المسألتين فرق كبير، فقد اتضح الفرق بين السؤالين، والجمع بينهما.

الوجه الخامس من الترجيح للجهر: ما اعتمد عليه الإمام الشافعي — رحمة الله عليه — من إجماع أهل المدينة.

قال الشافعي: أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج قال: أخبرني عبد الله بن عثمان بن خيثم، أن أبا بكر بن حفص بن عمر أخبره أن أنس بن مالك {ﷺ} قال: ((صلى معاوية {ﷺ} بالمدينة صلاة يجهر فيها بالقراءة. فقرا: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ لأم القرآن، ولم يقرأ بها للسورة التي بعدها، حتى قضى تلك القراءة، ولم يكبر حين يهوي حتى قضى تلك الصلاة. فلما سلم ناداه من شهد ذلك من المهاجرين من كل مكان: يا معاوية! أسرقت الصلاة، أم نسيت؟ فلما صلى بعد ذلك قرا: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ للسورة التي بعد أم القرآن، وكبر حين يهوي ساجداً))⁽²⁾.

رواه يعقوب بن سفيان الفارسي أحد أئمة الحديث المتقدمين في كتابه في الصلاة عن أبي بكر الحميدي. واعتمد عليه يعقوب أيضاً في إثبات الجهر بالبسملة.

(1) ورد في هامش الأصل: بلغ أولاً، ويعني: أن المخطوط تمت مقابلته قراءة للمرة الأولى.

(2) كتاب الأم: 93/1.

وأخرجه الحاكم أبو عبد الله في صحيحه كما مضى، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بعبد المجيد بن عبد العزيز، وسائر رواته متفق على عدالتهم (1) (2).

قلت: فإن [1/77] اعترض علينا بما في تاريخ البخاري قال: عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد المكي أبو عبد الحميد مولى الأزدي، يرى الإرجاء (3). وكان الحميدي يتكلم فيه يروي عنه في حديثه بعض الاختلاف لا أعرف له خمسة أحاديث صحاح (4).

قلت: ليس كونه يرى الإرجاء بمانع من أن يكون من رجال الصحيح، ولا سيما على رأي البخاري في صحيحه.

فقد أخرج عن عكرمة مولى ابن عباس {ﷺ}، وقد قيل فيه أشد من ذلك (5). وأخرج عن عمران بن حطان، وهو من رؤساء الخوارج (6).

(1) المستدرک: کتاب الصلاة، باب التأمین: 1/357-358، رقم الحديث: 178/85.

(2) في الأصل: دائرة منقوطة.

(3) المرجئة: قوم يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة. الملل والنحل: 1/186، والتعريفات: ص: 268.

(4) التاريخ الكبير: 6/112، رقم الترجمة: 1875، والضعفاء الصغير: ص: 82، رقم الترجمة: 23.

(5) قال الذهبي: صدوق مرجئ كأبيه، وثقه الإمام يحيى بن معين، وقال أبو داود: ثقة داعية إلى الإرجاء، وقال ابن حبان: يستحق الترك، منكر الحديث جداً، يقلب الأخبار، ويروي المناكير عن المشاهير، وقيل: إنه هو أدخل أباه في الإرجاء، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: لا يحتج به ولا يعتبر به، وقال البخاري: كان الحميدي يتكلم فيه، وقال أحمد: لا بأس به وفيه غلو في الإرجاء يقول: هؤلاء الشكاك، قال البخاري: في حديثه بعض الاختلاف، ولا يعرف له خمسة أحاديث صحاح. انظر: ميزان الاعتدال: 2/648، رقم الترجمة: 5183، وتهذيب الكمال: 18/271، رقم الترجمة: 3510، والتاريخ الكبير: 6/112، والضعفاء الصغير: ص: 82.

(6) الخوارج: قوم خرجوا على أمير المؤمنين علي {ﷺ} في حرب صفين، حين حملوه على التحكيم، وهم فرق عديدة، يجمعهم القول بالتبرؤ من عثمان وعلي رضي الله عنهما، ويقدمون ذلك على كل=

وقوله: وكان الحميدي يتكلم فيه يعني بهذا السبب، ولم ينسبه أحد إلى وضع ولا كذب، وإنما ترك البخاري حديثه لأنه كما قال: في حديثه بعض الاختلاف يعني إما في الإسناد، وإما في لفظ المتن.

والبخاري — رحمه الله — يراعي السلامة من الاختلاف والاضطراب في الحديث الذي يخرج، ولهذا امتنع من إخراج رواية قتادة عن أنس { } باللفظ الذي انفرد به مسلم في أمر البسمة. ثم قال البخاري: لا أعرف له خمسة أحاديث صحاح، فقد اعترف — رحمه الله — أن له أحاديث صحاحاً⁽¹⁾، فنقول: هذا الحديث الذي ذكرناه منها بدليل شهادة غيره من الأئمة له بذلك.

وقد وصفه أبو عمر بن عبد البر في كتاب (الاستنكار)، فقال: ذكر عباس النوري عن يحيى بن معين أنه سئل عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، فقال: ثقة، كان أعلم الناس بحديث ابن جريج، وكان أصحابه يصلحون بكتابه كتبهم⁽²⁾. قال أبو عمر: وعبد العزيز أقعد بابن⁽³⁾ جريج، وأضبط بحديثه من عبد الرزاق⁽⁴⁾.

قلت: ولم ينفرد عبد المجيد بهذا الحديث عن ابن جريج، فقد رواه أيضاً عن ابن جريج عبد الرزاق بن همام، ولقد عجبت من أبي الفرج بن الجوزي كيف خفي عليه هذا

طاعة، ولا يصحّحون المناكحات إلا على ذلك، ويكفرون أصحاب الكبائر، ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقاً واجباً. المال والنحل: 155/1-157.

(1) وردت في الأصل: (صحيح)، وهو خطأ ناسخ. والصواب: (صحيحاً) نعت لاسم أن المنصوب، وهو منصرف.

(2) الاستنكار: 218/4. ونص مطبوع الاستنكار: يصلحون كتبهم بكتابه.

(3) هكذا وردت في الأصل بالباء: (بابن)، وفي مطبوع الاستنكار: (من ابن جريج).

(4) انظر: الاستنكار: 217/4. أي: عبد العزيز أعرف بقواعد وأصول ابن جريج، وأضبط من عبد الرزاق صاحب المصنف.

من كلام البخاري في عبد المجيد فلم يذكره في تحقيقه، وعدل إلى الكلام في عبد الله بن عثمان بن خيثم وقال: قال يحيى: أحاديثه ليست بالقوية⁽¹⁾.

ولعل سببه: أن عبد الرزاق قد وافق عبد المجيد على روايته عن ابن جريج، فعدل إلى شيخ ابن جريج لكون مدار الحديث عليه. ويعارض هذا من نقل أبي الفرج ما نقله الحاكم أبو عبد الله الحافظ من قوله: وسائر الرواة متفق على عدالتهم⁽²⁾، [77/ب] وكذا قول الدارقطني: كلهم ثقات⁽³⁾. والله أعلم.

قال البيهقي: وتابع عبد المجيد على ذلك عبد الرزاق عن ابن جريج، ورواه ابن خيثم بإسناد آخر⁽⁴⁾.

وأخرجه الحافظ أبو الحسن الدارقطني في سننه، وقال: كلهم ثقات.
قال الدارقطني: حدثنا أبو بكر النيسابوري، حدثنا الحسن بن يحيى الجرجاني، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج ح قال: وحدثنا أبو بكر، حدثنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي فذكره، إلا أنه قال: فلم يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لأم القرآن، ولم يقرأ بها للسورة التي بعدها، فنكر الحديث، وزاد: والأنصار، ثم قال: فلم يُصلِّ بعد ذلك إلا قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لأم القرآن، والسورة التي بعدها⁽⁵⁾.

(1) التحقيق في أحاديث الخلاف: 356/1.

(2) المستدرک: کتاب الصلاة، باب التأمین: 357/1، رقم الحديث: 177/851.

(3) سنن الدارقطني: کتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ والجهر بها واختلاف الروايات في ذلك: 311/1، رقم الحديث: 33.

(4) السنن الكبرى: 375/2.

(5) سنن الدارقطني: کتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ والجهر بها واختلاف الروايات في ذلك: 311/1، رقم الحديث: 33.

ورواه الشافعي أيضاً عن إبراهيم بن محمد، ويحيى بن سليم، كليهما عن أبي عثمان عبد الله بن عثمان بن خيثم المكي عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه بمثله، وقال: فناداه المهاجرون حين سلّم والأنصار: يا معاوية: أسرقت صلاتك! أين ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾؟ قال الشافعي: وأحسب هذا الإسناد أخفض⁽¹⁾ من الإسناد الأول⁽²⁾.

قال البيهقي: ورواه إسماعيل بن عياش عن ابن خيثم، عن إسماعيل بن عبيد ابن رفاعة، عن أبيه، عن جده⁽³⁾، أن معاوية {ﷺ} قدم المدينة حاجاً، أو معتمراً. قال: ويحتمل أن يكون ابن خيثم سمعه منهما. والله أعلم⁽⁴⁾.

وقال في كتاب المعرفة: وابن جريج حافظ ثقة، إلا أن الذين خالفوه عن ابن خيثم — وإن كانوا غير أقوياء — عدد.

ويحتمل أن يكون ابن خيثم سمعه من الوجهين. والله أعلم⁽⁵⁾.

(1) وردت في أصل المخطوط: (أحفظ من الإسناد الأول)، وفي مطبوع الأم: (وأحسب هذا الإسناد

أخفض من الإسناد الأول)، والصواب: (أخفض..) وذلك لسببين: 1 — رجال إسناده متهمون. 2 — لا يستخدم تعبير: (إسناد أحفظ من إسناد). انظر: كتاب الأم: 94/1، ومعرفة السنن والآثار: 374/2.

(2) كتاب الأم: 94/1.

(3) انظر: معرفة السنن والآثار: 374/2.

(4) في الأصل دارة منقوطة.

(5) معرفة السنن والآثار: 374/2.

قلت: يريد بغير الأقوياء: إبراهيم⁽¹⁾ بن أبي يحيى الأسلمي، ويحيى⁽²⁾ بن سليم الطائفي، وإسماعيل بن عياش⁽³⁾.

وأما أبو بكر بن حفص فهو عبد الله⁽⁴⁾ بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري، قاله البخاري ومسلم.

فهذه الأسانيد يقوي بعضها بعضاً، وقد حصل من مجموعها أن أنس بن مالك {ﷺ} روى هذه القصة، وشاهد ما أنكره المهاجرون والأنصار على من ترك البسمة في الصلاة، وفي بعض الروايات أنها كانت صلاة العتمة. كذلك أخرجه ابن عبد البر⁽⁵⁾.

(1) أبو إسحاق إبراهيم بن أبي يحيى، واسمه سمعان الأسلمي المدني، أحد العلماء الضعفاء، كان قدراً جهمياً، قال يحيى: كنا نتهمه بالكذب. قال: سألت مالكا عنه أكان ثقة في الحديث؟ قال: لا ولا في دينه. روى الشافعي عنه وقال: كان ثقة في الحديث. وحدث عنه الثوري وابن جريج والكبار. وقال ابن حبان: كان يرى القدر، ويذهب إلى كلام جهم، ويكذب في الحديث. ذكره العقيلي في الضعفاء. وعن ابن معين: كذاب رافضي. وأطال الذهبي في ذكر أخباره. انظر: الميزان: 64-57/1، والتاريخ الكبير: 333/1، والضعفاء الصغير: ص: 17.

(2) يحيى بن سُلَيْم الطائفي، نزيل مكة، صدوق، سيء الحفظ، ليس بالقوي، يخطئ، من الطبقة التاسعة. مات سنة ثلاث وتسعين ومئة، أو ما بعدها. انظر: تقريب التهذيب: ص: 591، رقم الترجمة: 7563.

(3) أبو عتبة إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مخطئ في غيرهم. من الطبقة الثامنة. مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين ومئتين، وله بضع وسبعون سنة. انظر: تقريب التهذيب: ص: 109، رقم الترجمة: 473.

(4) أبو بكر عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد الزهري القرشي، مشهور بكنيته، قال النسائي وابن حجر: ثقة، وكان من أهل العلم والثقة، أجمعوا على ذلك. سمع من ابن عمر وعروة بن الزبير، وسمع منه شعبة وابن جريج. انظر: التاريخ الكبير: 76/5، رقم الترجمة: 200، وتهذيب الكمال: 423/14، رقم الترجمة: 3228.

(5) التمهيد: 211/20.

ولو كان ما روي عن أنس {ﷺ} من ((أنه صلى خلف النبي صلى [78/أ] الله عليه وسلم، وخلفائه، فلم يسمع أحداً منهم بسم)) على ظاهرة لقال أنس {ﷺ} للمنكرين: ماذا تتكرونها وقد تعلمون أن رسول الله ﷺ وخلفاءه فعلوا ذلك، وأنا رأيتهم فعلوا ذلك؟ ولا يجوز في العادة أن يكون أنس {ﷺ} كان عالماً بذلك حينئذ، ويسكت عن هذا الجواب، فإن له عليه حاملين⁽¹⁾: ديني، ودنيوي. بيانه أنه كان يكون في ذلك إظهار للسنة التي جهلها المنكرون، وشذ من خليفة ذلك العصر⁽²⁾.

فإن قلت: ففعل ذلك جرى، ولم ينقل؟

قلت: هذا من أبعد ما يفرض، فإن الدواعي تتوفر على نقل هذا، ولا سيما والراوي له أنس {ﷺ} بنفسه، فكيف كان يحكي أنس {ﷺ} ما جرى من المنكرين، ويترك ما جرى منه، وله عليه حاملان⁽³⁾ المذكوران الديني والدنيوي؟ وأيضاً: فإن معاوية {ﷺ} رجع إلى قول المنكرين، وفعل بعد ذلك ما أنكره عليه، ولو كان نقل له أنس {ﷺ} ذلك لما رجع عن فعله، ولقويت حجته، وظهر برهانه ما صدر منه، فدل ذلك على أن ظاهر تلك الرواية عن أنس {ﷺ} متروك، وأنها محمولة على الرواية المجمع عليها من أنه أراد قراءة السورة فقط، من غير تعرض إلى ابتدائها، أو تكون محمولة على أنهم كانوا يخفون التسمية أحياناً، ولا يجهرون. فإن فرض أن أنساً {ﷺ} روى ذلك يومئذ لم يضرنا، لأنه إذا كان بهذا التأويل احتمل أن يقال يومئذ، ويكون إنكار المنكرين على معاوية {ﷺ} ليس لتركه أصل قراءة البسملة، بل لتركه الأفضل، لأنه أسراً بها، وما جهر. لا لأن الجهر واجب.

(1) وردت في أصل المخطوط: حاملان، وهو تصحيف. وصوابه ما أثبتته طبقاً لقواعد الإعراب.

(2) في الأصل: دارة منقوطة، وتعني أن المخطوط تمت مقابلاته قراءة.

(3) حملة على الأمر: أغراه به. والحامل: هو الداعي الذي يدعو إلى الأمر، أو الدافع إلى فعل الشيء.

لسان العرب: 175/11، والقاموس المحيط: ص: 1276، مادة: (حمل).

واستفيد مما رواه أنس {ﷺ} أن ما فعله معاوية {ﷺ} جائز، وأن الأفضل خلافه، ولهذا لم ينقل أنه أعاد تلك الصلاة، بل عاد فاعلاً ما كان أنكر عليه تركه.

وهذا الحديث من أقوى أدلة الشافعي على سنة الجهر، وعلى تأويل حديث أنس {ﷺ} الذي في صحيح مسلم بما تأوله به، وهو إجماع من أهل المدينة، إذ لم ينقل مخالف يومئذ. والعجب من مالك — رحمه الله — كيف ترك هذا مع أن إجماع أهل المدينة حجة عنده، ولا خلاف أنه حجة في النقل، وتَقْتَضِيْهِ رَوَايَتُهُمْ⁽¹⁾ على رواية غيرهم، فتركه وأتبع حديث حميد في ترك قراءتها، مع أنه في موطنه غير مرفوع⁽²⁾ [78/ب] قال الخطيب: قد تحصل من هذا الحديث خاصة أن الجهر بالتسمية مذهب لمن كان بالمدينة من أصحاب رسول الله ﷺ المهاجرين والأنصار أجمعوا عليه. والإجماع عند مالك بن أنس إجماع أهل المدينة.

وقال أبو بكر الرازي: لو كان ذلك لعرف أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود، وابن المغفل، وأنس {ﷺ}، ومن رويناه عنهم الإخفاء دون الجهر⁽³⁾.

قلنا: والأمر كذلك، وقد عرفه من ذكرت على ما تقدم بيانه سوى ابن مسعود وابن مغفل {رضي الله عنهما} إن صح الحديث عنهما. ويعارضهما صحة الجهر عن ابن عمر، وابن عباس، وأبي هريرة، وابن الزبير {ﷺ}، وغيرهم ممن قَدَّمْنَا ذكره. ثم قال الرازي: ومع ذلك فليس فيه ذكر الجهر، وإنما فيه: أنه لم يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

(1) أي رواية أهل المدينة.

(2) حدثني مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك {ﷺ} أنه قال: ((قمت وراء أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ إذا افتتح الصلاة)) شرح الزرقاني على موطأ مالك:

كتاب الصلاة، باب العمل في القراءة: 243/1، رقم الحديث: 175.

(3) أحكام القرآن: 17/1.

الرَّحِيمِ ﴿١﴾. قال (١): ونحن ننكر أيضاً ترك قراءتها، وإنما كلامنا في الجهر والإخفاء أيهما أولى (٢).

قلت: محل الرازي كان أكبر من أن يورد مثل هذا، لولا تركه الجهر لما أنكروا عليه، إذ ما يعلمهم أنه ما قرأها سرّاً حتى ينكروا عليه ترك قراءتها؟ وكانت الصلاة صلاة العتمة، ولو لم تكن صلاة جهرية لما فطنوا لذلك. والله أعلم (٣).

فإن قلت: لعله وصل تكبيرة الإحرام بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ ﴾ على ما هو مذهب المالكية (٤)، فقطع السامع بأنه لم يبسم لا سرّاً ولا جهراً.

قلت: هو على هذا التقدير حجة على المالكية، ولكن نقول: لم يكن الأمر كذلك. لأن الرواية أنه بسم لأم القرآن، ولم يبسم للسورة بعدها، وهذه رواية الشافعي، وهي مقدمة على رواية من روى أنه لم يبسم فيهما لتَقْدُم الإثبات (٥) على النفي (٦).

(١) أي الرازي.

(٢) أحكام القرآن: 17/1.

(٣) في الأصل: دارة منقوطة، وتعني أن المخطوط تمت مقابلته قراءة.

(٤) المدونة الكبرى: القراءة في الصلاة: 162/1.

(٥) هذه قاعدة أصولية سبقت الإشارة إليها في الصفحة: (429)، الحاشية: (1).

(٦) ورد في هامش الأصل بخط مغاير: الحمد لله تبارك اسمه وتعالى. بلغ العبد المصطفى مطالعة، وبالله سبحانه التوفيق والتسديد لا شريك له.

(64) فصل

{في حجة ما تأول به الشافعي حديث أنس ؓ، وأدلة ذلك}

فقد بان بمجموع ما ذكرناه اضطراب الأحاديث واختلافها على أنس ؓ في أمر البسملة؛ فإما أن تترك جملة ويُستدل بغيرها، وإما أن يُجمع بينها بما ذكرناه. ويترجح الجهر بهذه الوجوه الخمسة في الفصل السابق. ودلنا على صحة ما تأول به الشافعي حديث أنس ؓ {ما ساق الخطيب إسناده فيما سبق من حديث هشام⁽¹⁾ بن عمار، وُدْحَيْم⁽²⁾، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ ؓ} قال: ((كُنَّا نَصَلِّيْ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى [1/79] اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، فَيَسْتَفْتَحُونَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ فِيمَا يَجْهَرُ بِهِ))⁽³⁾.

قلت: وهذا إسناده صحيح، وبه تبين أن الزيادة التي وقعت بعد هذا اللفظ من رواية الأوزاعي عن كتاب قتادة المخرجة في صحيح مسلم، وليس للأوزاعي عن قتادة

(1) أبو الوليد هشام بن عمار بن نُصَيْر بن ميسرة بن أبان السلمي الدمشقي، ويقال: الظفري. ذكره محمد بن سعد في الطبقة السابعة من أهل الشام، وقال يحيى بن معين والعجلي: ثقة، وقال النسائي: لا بأس به، وقال ابن حجر: صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح. سمع من معروف الخياط، لكن معروفاً ليس بثقة. مات سنة 245 هـ، وله اثنتان وتسعون سنة. تهذيب الكمال: 30/242، رقم الترجمة: 6586، وتقريب التهذيب: ص: 573، رقم الترجمة: 7303.

(2) أبو سعيد عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني الدمشقي، لقبه دُحَيْم، ابن اليتيم ثقة حافظ متقن، من الطبقة العاشرة، مات سنة 245 هـ، وله خمس وسبعون سنة. تقريب التهذيب: ص: 335، رقم الترجمة: 3793.

(3) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة: 299/1، رقم الحديث: 52، عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك ؓ أنه حدثه قال: ((صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَكَانُوا يَسْتَفْتَحُونَ بِ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ لَا يَنْكُرُونَ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قِي أَوَّلَ قِرَاءَةٍ وَلَا فِي آخِرِهَا)).

ففي الصحيح غيره من قوله: ((لا يذكرون ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في أول قراءة ولا في آخرها)) هي — والله أعلم — من قول بعض الرواة وقعت منه تفسيراً لما فهم من الحديث، ثم أدرجها⁽¹⁾ في الحديث بعض من سمعها منه، ولم يميز، أو ظنها منه. ولهذا نظائر يعرفها أهل العلم بالحديث إذا دل عليها مثل هذه الأدلة الظاهرة، وهو⁽²⁾ نوع من أنواع معرفة علم الحديث.

وقد صنف الخطيب أبو بكر الحافظ في ذلك كتاباً مستقلاً سماه (الفصل للوصل)⁽³⁾، ولكن لم يذكر هذا فيه، وينبغي أن يلحق به حكماً.

والخطيب صرح في كتابه في البسملة بما دل على أنه يرى أن أنساً { } لم يكن يحفظ عن النبي ﷺ بأيش⁽⁴⁾ يستفتح الفاتحة، بل حفظ قراءة الفاتحة في الصلاة مستفتحاً بها غيرها من السور، وذلك لتصريح أنس { } بأنه لا يعلم ذلك لمّا سئل عنه، وقد تقدم بإسناد صحيح، ولكن قد حصل الجواب عن ذلك، ودلنا على أن أنساً { } كان يرى الجهر بالبسملة والإسرار أيضاً، والجهر عنده مرجح لكثرة أدلته عنه.

وأما هذه الزيادة التي وقع فيها الوهم فليست من قتادة، لأن قتادة قد روى عن أنس { } البسملة من وجه آخر، وهو الذي قال عنه: إن النبي ﷺ كانت قراءته مداً في

(1) الإدراج في الحديث: هو أن تزداد لفظة في متن الحديث من كلام الراوي، فيحسبها من يسمعها مرفوعة في الحديث، فيرويه كذلك. وقد وقع من ذلك كثير في الصحيح والحسن وغيره. ويكون في الإسناد، وفي المتن. الباعث الحثيث: ص: 73.

(2) أي: الحديث المدرج.

(3) انظر: كتاب الفصل للوصل المدرج من النقل للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المتوفى سنة 463 هـ. وهو مطبوع في مجلدين، دراسة وتحقيق محمد بن مطر الزهراني.

(4) هكذا وردت في الأصل. وهي اختصار لكلمتين: (بأي شيء)، ويسمى بالنحت، وسبق شرحه في: الصفحة: (105)، الحاشية: (1).

الحديث الذي خرَّجه البخاري في صحيحه⁽¹⁾، وليست من الأوزاعي، لأنها قد جاءت أيضاً من رواية أخرى عن مالك كما تقدم. والراوي لها عن الأوزاعي ومالك هو الوليد ابن مسلم، فيغلب على الظن أنها منه والله أعلم⁽²⁾. وهو وإن كان ثقة فقيهاً فالجواد قد يكتبو⁽³⁾.

وقد جاء في الحديث: ((اتقوا زلَّةَ العالم))⁽⁴⁾.

ثم قد غُورِضَ حديثُ أنس { } هذا المعلل⁽⁵⁾ بأحاديث وآثار، وهي – وإن كان في بعضها ضعف – فصريحة لا تحتمل التأويل. ويقوي بعضها بعضاً. وبالاستناد⁽⁶⁾ إلى الأدلة المتقدمة:

أخرج الدارقطني في سننه عن أبي الطاهر⁽⁷⁾ [79/ب] أحمد بن عيسى بن عبد الله قال: حدثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر { } قال: ((صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر فكانوا يجهرون بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)).

(1) سبق تخريجه في الصفحة: (343)، الحاشية: (1).

(2) في الأصل: دارة منقوطة، وتعني أن المخطوط تمت مقابلته قراءة.

(3) مأخوذ من المثل المعروف: (لكل صارم نبوة، ولكل جواد كبرة، ولكل عالم هفوة). يقال: نبا السيف،

إذا تجافى عن الضريبة، وكبا الفرس عثر، وهفوة العالم زلته. مجمع الأمثال: 177/2.

(4) لم أجد لهذا الحديث أثراً إلا في سنن الدارمي: المقدمة، رقم الحديث: 647، من رسالة عباد بن عباد الخواص الشامي: ذكر عن عمر { } أنه قال لزياد: ((هل تدرون ما يهجم الإسلام؟: زلة عالم، وجدال منافق بالقرآن، وأئمة مضلون. اتقوا الله، وما حدث في قرآنكم وأهل مساجدكم...)).

(5) الحديث المعلل: هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدر في صحته، مع أن الظاهر السلامة منها. التقييد والإيضاح: ص: 96.

(6) وردت في الأصل: (والاستناد إلى...)، والأقرب للصواب: (وبالاستناد إلى...).

(7) ورد في هامش الأصل وبخط الناسخ: (التاسع من كتاب البسمة لأبي شامة رحمه الله)، وبجانبه دارة منقوطة. أي تمت مقابلة الكراس التاسع.

أبو الطاهر هو العلوي. قال أبو الحسن⁽¹⁾: هو ضعيف في الحديث⁽²⁾.
وأخرجه الخطيب في كتابيه عن عمر بن زر عن أبيه سعيد بن عبد الرحمن بن
أبزي عن أبيه قال: صليت خلف عمر بن الخطاب {ﷺ} فجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ﴾.

رواه الطحاوي عن بكار بن قتيبة، عن أبي أحمد عن عمر بن زر فذكره، وزاد:
وكان أبي يجهر بها⁽³⁾.

وأخرجه البيهقي في (الخلافيات) عن أبي الحسن بن سفيان، حدثنا أبو بكر بن
أبي شيبه، حدثنا خالد بن مخلد عن عمر بن زر عن أبيه فذكره⁽⁴⁾.

وفي كتابي الخطيب عن عثمان بن عبد الرحمن الزهري عن سعيد بن المسيب
أن أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً كانوا يجهرون بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

وفي كتاب الجهر الصغير للخطيب بإسناده عن المعتمر، حدثنا أبو عبيدة عن
مسلم عن أبي إسماعيل قال: دخل رجل يُكنى أبا القعقاع، وجابر بن زيد على ابن عمر،
فصلّى بهم فقرا: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فقال له أبو القعقاع: لقد قرأت قراءة ما
تقرأ عندنا. فقال ابن عمر: اختلسها منهم الشيطان، صليت خلف النبي ﷺ، وهو يقرأها

(1) أي الدارقطني.

(2) قال في التعليق المغني: قال الدارقطني فيه: كذاب، وكذا كذبه أبو حاتم وغيره. انظر: سنن

الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في الصلاة والجهر بها: 1

305/، رقم الحديث: 12.

(3) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾: 200/1، رقم الحديث:

1187.

(4) مختصر الخلافيات: 49/2-51.

حتى مات، وخلف أبي بكر وهو يقرأها حتى مات، وخلف عمر وهو يقرأها حتى مات،
ولن أتركها — إن شاء الله — حتى أموت⁽¹⁾ (2).

قلت: فقد حصل الانفصال عما رواه مسلم من حديث أنس {ﷺ}، وهو أقوى
حجج الخصوم بالطرق الخمسة المذكورة في الفصل الأول، ثم بالأوجه الخمسة التي
رجحنا بها الجهر في الفصل الذي قبل هذا، ثم بالمعارضة المذكورة في هذا الفصل. والله
الحمد والمنة⁽³⁾.

(1) تتبعت الخبر في مخطوط (الجهر بالبسملة مختصراً) للخطيب البغدادي، في أوراقه العشرة، ورقة
ورقة، فلم أقف على النص المذكور.

(2) في الأصل: دارة منقوطة، وتعني أن المخطوط تمت مقابلته قراءة.

(3) في الأصل: دارة منقوطة، وتعني أن المخطوط تمت مقابلته قراءة.

[1/80] (65) فصل

{تفنيد حجج ابن عبد البر من قال بالسرّ والجهر بالبسملة في كتابي:

(التمهيد) و (الاستنكار)}

قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر في كتابي (التمهيد)⁽¹⁾ و (الاستنكار): أما من قرأ بها — يعني البسملة — سرّاً في صلاة السرّ، وجهرّاً في صلاة الجهر، فحجته أنها آية من السورة لا يختلف حكمها. والمناظرة بينه وبين من خالفه في هذا الأصل. وأما من أسرّ بها، وجهر بسائر السورة، فإنما مال إلى الأثر، وقرأ بها. كذلك من جهة الحكم بخبر الواحد الموجب للعمل دون العلم⁽²⁾ ⁽³⁾. ثم ذكر بعض الروايات في ذلك عن أنس {ﷺ}، ثم قال: فإلى هذا ذهب من رأى إخفاءها، وعلى هذا حملوا ما روي عن علي {ﷺ} وغيره.

ذكر عبد الرزاق عن إسرائيل عن ثوير⁽⁴⁾ بن أبي فاختة عن أبيه أن عليّاً {ﷺ} كان لا يجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وكان يجهر بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

(1) ورد في هامش الأصل بخط مغاير ما يلي: أقول: كتاب (التمهيد) لما في الموطأ من المعاني والأسانيد) مرتب على حروف المعجم على أسماء شيوخ مالك، وهو كتاب لم يؤلف مثله في الكلام على فقه الحديث، ثم اختصره عالم الأندلس مؤلفه أبو عمر بن عبد البر — قدس الله تعالى روحه — في: (الاستنكار لمذاهب علماء الأمصار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار).

(2) للتمهيد: 208/20.

(3) الاستنكار: 210/4.

(4) ورد في أصل المخطوط: ثور، وهو تصحيف. والصواب: ثوير، وهو ثوير بن أبي فاختة: سعيد بن علاقة الكوفي، أبو جهم، ضعيف رُمي بالرفق. من الطبقة الرابعة. تقريب التهذيب: ص: 135، رقم الترجمة رقم: 862.

أَعْلَمِينَ ﴿. وعن الثوري عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس {﴿﴾} قال: الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قراءة الأعراب (1).

قلت: المحفوظ عن علي وابن عباس {﴿﴾} الجهر بالبسملة فعلاً ورواية عن النبي ﷺ كما سبق، ولا يصح هذا الأثر عن علي {﴿﴾} لضعف سنده. قال أبو عبد الرحمن النسائي: ثوير بن أبي فاختة - واسم أبي فاختة سعيد بن علاقة - ليس بثقة (2). وأما قول ابن عباس {﴿﴾}: أن الجهر بها قراءة الأعراب فسيأتي معناه، وهو أنه أراد الجهر الشديد المنهي عنه في القرآن.

ثم ذكر أبو عمر آثاراً رواها عبد الرزاق أن ابن عباس وأبا هريرة وابن عمر {﴿﴾} كانوا يفتحون بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ (3). قال: وأخبرني الثوري عن عاصم (4) بن أبي النجود عن سعيد (5) بن جبير أنه كان يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في كل ركعة (6). قال: وأخبرنا ابن جريج عن عطاء قال: لا أدع ﴿ بِسْمِ اللَّهِ

(1) التمهيد: 209/20.

(2) ذكره النسائي في الضعفاء والمتروكين: ص: 27، رقم الترجمة: 96. وهو أبو جهم الكوفي، وكان ابن عيينة يغمزه. قيل هو مولى أم هانئ بنت أبي طالب الهاشمي، وقيل مولى زوجها جعدة بن هبيرة، كان الثوري يقول: كان ثوير من أركان الكذب. قال البخاري: كان يحيى وابن مهدي لا يحدثان عنه. وقال يونس بن أبي إسحاق: كان رافضياً. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم وغيره: ضعيف. وقال الدارقطني: متروك. ميزان الاعتدال: 375/1، والتاريخ الكبير: 18/3، والضعفاء والمتروكين: ص: 27-28.

(3) انظر: مصنف عبد الرزاق: 92/2، رقم الحديث: 2620. رواية ابن عباس وابن عمر {﴿﴾} كانا يفتحان بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، و: 90/2، رقم الحديث: 2611. رواية أبي هريرة {﴿﴾} ((كان يفتتح بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)).

(4) سبقت ترجمته في الصفحة: (293)، الحاشية: (1).

(5) سبقت ترجمته في الصفحة: (337)، الحاشية: (4).

(6) مصنف عبد الرزاق: 90/2، رقم الحديث: 2614.

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ في كل مكتوبة وتطوع أبداً إلا ناسياً، لأم القرآن وللسورة التي بعدها.
قال: وهي آية من القرآن.

قال ابن جريج: وقال يحيى بن جعدة: اختلس الشيطان من الأئمة آية ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾⁽¹⁾. قال: وأخبرنا معمر عن الزهري أنه كان يفتتح بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ويقول: هي آية من كتاب الله تعالى تركها الناس⁽²⁾. قال: وحدثنا محمد ابن مسلم، قال: حدثنا إبراهيم [80/ب] بن ميسرة عن مجاهد قال: نسي الناس ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ والتكبير⁽³⁾.

قال ابن عبد البر: في قول ابن شهاب ومجاهد ويحيى بن جعدة دليل على أن العمل كان عندهم ترك ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾⁽⁴⁾.

قلت: يراد هذا الوهم قصة معاوية { } حين صلى بالمدينة ولم يبسم، فأنكر المهاجرون والأنصار عليه ذلك، دل على أن العمل المستفيض عندهم حينئذ كان قراءتها. ولا خير فيما استفاض واشتهر بعد ذلك القرن⁽⁵⁾. فمعاوية — رحمه الله —

(1) مصنف عبد الرزاق: 90/2، رقم الحديث: 2615.

(2) مصنف عبد الرزاق: 91/2، رقم الحديث: 2612.

(3) مصنف عبد الرزاق: 92/2، رقم الحديث: 2619.

(4) التمهيد: 214/20.

(5) القرن: أهل كل زمان، وهو مقدار التوسط في أعمار أهل كل زمان، مأخوذ من الاقتران، وكأنه المقدار الذي يقترب فيه أهل ذلك الزمان في أعمارهم وأحوالهم. وقيل القرن: أربعون سنة، وقيل: ثمانون، وقيل: مئة، وقيل هو مطلق من الزمان. وأخرج البخاري في صحيحه بسنده عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال: سئل النبي ﷺ أي الناس خير؟ قال: قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته. قال إبراهيم: وكان أصحابنا ينهوننا ونحن غلمان أن نحلف بالشهادة والعهد. صحيح البخاري: كتاب الإيمان والنذور، =

لحلمه ودينه وصحبته لرسول الله ﷺ رجع إلى ما أنكر عليه تركه. ومن بعده من الأمراء أسروا ذلك بالمدينة، وكان عندهم من الجبرية⁽¹⁾ والكبر ما يمنعهم من الرجوع عما ألفوه وزين لهم ارتكابه. ولهذا قال عبد الله بن الزبير { } : ما يمنع أمراءكم أن يجهروا بها إلا الكبر. وقال الزهري: أول من قرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ سرّاً بالمدينة عمرو ابن سعيد بن العاص.

قلت: وسنأتي هذه الآثار والكلام عليها. فلهذا قال يحيى بن جعدة: سرق الشيطان من الأئمة — يعني الأمراء — آية ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، ولم يعن بذلك الأئمة من الفقهاء المسلمين وعلمائهم. والغرض من ذلك ترك الجهر دون قراءتها رأساً. فإن أمر الجهر أخف لأنه سنة. ولهذا قرنه مجاهد بالتكبير. فقال: نسي الناس ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ والتكبير، أي تركوا ذلك. ويقوي هذا المعنى الذي ذكرته ويقرره أن ترك الجهر بالتكبير من أئمة الصلوات المتكبرين واقع كثيراً، وهو من بقايا ذلك، حتى إن من يبلغ المأمومين انتقالاتهم من المؤذنين يحتاج إلى رفع رأسه قبل الإمام لي شاهد رفعه من السجود، فيكبر لسمع الناس من غير أن يسمع للإمام تكبيراً. وهذا كثير، وقد رأيناه. فكذا كان شأن البسمة من تلك الأئمة، وهم الأمراء. وشاع ذلك بين العامة بسببهم.

باب إذا قال: أشهد بالله، أو شهدت بالله: 286/7—287، رقم الحديث: 6658، والنهاية في غريب الحديث والأثر: 51/4، مادة: (قرن).

(1) الجبرية: بفتح الجيم والباء، وكسرهما، وفتح الجيم وسكون الباء: لغات ثلاث، بمعنى الكبر. يقال: تجبر الرجل تكبر. وفي الحديث: ((سبحان ذي الجبروت والملكوت))، لسان العرب: 113/4، مادة: (جبر).

وفي صحيح البخاري عن يحيى⁽¹⁾ بن صالح عن فليح⁽²⁾ عن سعيد⁽³⁾ بن الحارث قال: صلى لنا أبو سعيد⁽⁴⁾ فجهر بالتكبير حين رفع رأسه من السجود، وحين سجد، وحين رفع، وحين قام من الركعتين، وقال: هكذا رأيت [1/81] النبي ﷺ⁽⁵⁾. وأخرجه البيهقي في سننه بإسناد جيد قال: اشتكى أبو هريرة {ﷺ}، أو غاب فصلى أبو سعيد الخدري {ﷺ} فجهر بالتكبير حين افتتح، وحين ركع، وبعد أن قال: سمع الله لمن حمده، وحين رفع رأسه من السجود، وحين سجد، وحين رفع، وحين قام من الركعتين، حتى قضى صلاته على ذلك. فلما انصرف قيل له: قد اختلف الناس على صلاتك، فخرج حتى قام عند المنبر فقال: أيها الناس: إني والله ما أبالي أختلفت صلاتكم، أم لم تختلف. إني رأيت رسول الله ﷺ هكذا يصلي⁽⁶⁾. ثم نقول: لا خير في ترك ما يثبت صحته بالأدلة الواضحة، فتلك الأدلة حجة على كل من تركه، كثيراً كانوا أو قليلاً، قديماً أو حديثاً. ألا ترى إلى ما في صحيح

(1) يحيى بن صالح الوحاظي الحمصي، سمع فليح بن سليمان وسعد بن عبد العزيز. مات سنة 222 هـ. التاريخ الكبير: 282/8، رقم الترجمة: 3009.

(2) أبو يحيى المدني، فليح بن أبي سليمان بن أبي المغيرة الأسلمي، مولى آل زيد بن الخطاب. قال أبو أحمد بن عدي: لفليح أحاديث صالحة عن نافع عن ابن عمر، وروى عن سائر شيوخ أهل المدينة غرائب وأحاديث مستقيمة. اعتمده البخاري في صحيحه، وهو عندي لا بأس به. وقال النسائي: ضعيف، وليس بالقوي. وكذا ضعفه أبو حاتم، ويحيى بن معين. تهذيب الكمال: 317/23، رقم الترجمة: 4475.

(3) سعيد بن الحارث قاضي أهل المدينة، ويقال: ابن المعلی. سمع ابن عمر وجابراً وأبا سعيد، وسمع منه محمد بن عمرو وفليح، وروى عنه عمرو بن الحارث وعمارة بن غزية. التاريخ الكبير: 3/463، رقم الترجمة: 1542.

(4) أي أبو سعيد الخدري ﷺ.

(5) أخرجه البخاري في: كتاب الأذان، باب يكبر وهو ينهض من السجدة: 248/1، رقم الحديث: 825.

(6) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب جهر الإمام بالتكبير: 18/2.

مسلم عن طارق بن شهاب قال: أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان. فقام إليه رجل فقال: الصلاة قبل الخطبة! فقال: قد ترك ما هنالك⁽¹⁾.

وفي الصحيحين: عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد قال: فقلت له: غَيَّرْتُمْ والله. فقال: أبا سعيد! قد⁽²⁾ ذهب ما تعلم. فقلت: ما أعلم والله خير مما لا أعلم⁽³⁾. وفي رواية: فقال: لا يا أبا سعيد، قد تُرِكَ ما تعلم. قلت: كلا والذي نفسي بيده، لا تأتون بخير مما أعلم — ثلاث مرارٍ —⁽⁴⁾ ⁽⁵⁾.

قلت: فالاستدلال لا يكون بما عليه الناس، وعلمائهم ينكرونه، فإن الحق مع العلماء لا مع عموم العوام. وهؤلاء مجاهد⁽⁶⁾ والزهري ويحيى بن جعدة ينكرون ترك البسملة، وهم من السادات التابعين، وقبلهم أنكر ذلك من الصحابة نحو ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وأبي هريرة {رضي الله عنهم}.

(1) وتتمة الحديث: قال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه. سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان)). أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان: 69/1، رقم الحديث: 49/78.

(2) كذا في نص البخاري: (قد ذهب..)، وقد سقط لفظ: (قد) من الأصل سهواً من الناسخ.
(3) هذه رواية البخاري في: كتاب العيدين، باب الخروج إلى المصلى بغير منبر: 289/2، رقم الحديث: 956.

(4) مِرَار: جمع مَرَّةً للفعل الواحد، وتجمع على: مرّ، ومرّر. القاموس المحيط ص: 610، مادة: (مَرَّ).

(5) هذه رواية مسلم في: كتاب صلاة العيدين: 605/1، رقم الحديث: 889/9.

(6) أبو الحجاج مجاهد بن جبر مولى قيس بن السائب المخزومي، مات سنة 104 هـ. شيخ المفسرين، أخذ التفسير عن ابن عباس، وهو ثقة فقيه ورع عابد متقن. اتهم بالتبليس في الرواية عن علي وغيره، وأجمعت الأمة على إمامته. طبع له (تفسير مجاهد). تهذيب التهذيب: 44/10، والأعلام: 161/6.

قال الزهري: دخلت على أنس بن مالك {ﷺ} بدمشق — وهو يبكي — فقلت ما يبكيك؟ قال: لا أعرف شيئاً مما أدركت إلا هذه الصلاة، وهذه الصلاة قد ضيّعت⁽¹⁾. أخرجه البخاري في الصحيح⁽²⁾. وفي رواية: ((ما أعرف شيئاً مما كان على عهد رسول الله ﷺ. قيل: الصلاة؟ قال: أليس ضيّعتم ما ضيّعتم فيها))⁽³⁾؟

قلت: ففي هذا دليل على أن الصلاة أحدث فيها أمور منكرة على خلاف الشريعة. فلعل الإسرار بالبسلة من جملة ذلك. ولا ينبغي أن ينظر إلا إلى [81/ب] ما يقول العلماء، لا إلى ما يفعله عموم الناس دونهم. قال الله تعالى: ﴿ فَسَئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: 43]. ثم نقول: إذا كان هذا فعل عموم الناس تبعاً لأئمتهم، وهم أمراؤهم، فكيف يستدل به، ويترك قول الأئمة من العلماء العالمين بالشريعة؟

ويحيى بن جعدة هذا هو يحيى بن جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي القرشي، روى عن زيد بن أرقم، وروى⁽⁴⁾ عنه عمرو بن دينار، وحبيب بن أبي ثابت. قاله البخاري⁽⁵⁾.

ثم قال ابن عبد البر: وتأويل المخالف بعيد. إذ زعم أن قوله: كانوا يفتتحون بـ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ إعلام بأنهم كانوا يقرؤون هذه السورة في أول صلاتهم، وفي أول كل ركعة. ورد قول من قال: إن غيرها من سور القرآن يغني عنها⁽⁶⁾.

(1) في الأصل دائرة منقوطة، إشارة إلى أنه بلغ مقابلة.

(2) أخرجه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب تضييع الصلاة عن وقتها: 168/1، رقم الحديث: 530.

(3) وردت في الأصل: (أليس صنعتم ما صنعتم فيها)، والصواب كما أخرجه البخاري في: كتاب مواقيت الصلاة، باب تضييع الصلاة عن وقتها: 167/1، رقم الحديث: 529. بلفظ: (أليس ضيّعتم ما ضيّعتم فيها).

(4) في الأصل: (روى)، والأولى: (وروى) بواو عطف.

(5) التاريخ الكبير: 265/8، رقم الترجمة: 2941.

(6) التمهيد: 214/20.

قلت⁽¹⁾: ليس هذا التأويل ببعيد، لما قَدِّمْتُ عليه من الأدلة الواضحة كما سبق. وأبو عمر — رحمنا الله وإياه — في كتاب (التمهيد) يروم ترجيح مذهب مالك — رحمه الله — على طريقة أصحابه المالكيين. وأما في كتاب (الإنصاف) فأَنصِف ومال إلى مذهب الشافعي — رحمه الله —. قال في (التمهيد): حديث العلاء بن عبد الرحمن في هذا الباب يقضي بأن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ليست آية من فاتحة الكتاب. وهو نص في موضع الخلاف لا يحتمل التأويل. وقد أمر الله عند التنازع بالرجوع إلى الله ورسوله⁽²⁾.

وقد اختلف السلف في هذا الباب، وسلك الخلف سبيلهم في ذلك، واختلفت الآثار فيه، وحديث العلاء هذا قاطع لتعلق المنازعين، وهو أولى ما قيل في هذا الباب⁽³⁾.

قلت: ليس حديث العلاء بنص، وقد سبق تأويله، والكلام عليه بما فيه كفاية فأغنى عن إعادته. ثم ذكر حديث أبي سعيد بن المعلى، وأن النبي ﷺ قال له: ((أَلَا أَعْلَمُكَ أَفْضَلَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ ﴾ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته)) قال: ففي هذا الحديث أنه ابتدأ بـ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾⁽⁴⁾.

قلت⁽⁵⁾: إنما قال ذلك لأنه اسم للسورة كما سبق تقريره. فالحديث حجة لنا على أن لفظ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ اسم أم الكتاب. وحملنا قوله: ((كانوا يفتتحون بـ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾)) [82/1] على أن المعنى بـ: (الفاتحة) كما سبق، وبديل: أنه جاء في بعض الروايات بأم القرآن.

(1) أي المصنف: أبو شامة رحمه الله .

(2) في قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ الآية. [النساء: 59].

(3) التمهيد: 215/20.

(4) التمهيد: 216/20.

(5) أي المصنف: أبو شامة — رحمه الله —.

قال أبو عمر: ومن حجة من قال: إن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ليست آية من فاتحة الكتاب ولا من غيرها إلا في سورة (النمل) قول الله عز وجل: ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: 82]. قال: والاختلاف موجود في: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ههنا، فعلمنا أنها ليست من كتاب الله، لأن ما كان من كتاب الله فقد نفي عنه الاختلاف بقوله: ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: 82]، وقوله: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: 9]⁽¹⁾.

ثم أجاب عن هذا فقال: لا حجة فيه، لأن الاختلاف في المعوذات⁽²⁾، وفي فاتحة الكتاب أيضاً موجود من⁽³⁾ الصحابة، وكذلك الاختلاف في تأويل⁽⁴⁾ كثير من آي القرآن، فدل ذلك على أن معنى الآية غير ما نزع إليه المخالف من ظاهرها. والله أعلم⁽⁵⁾ ⁽⁶⁾. وقال في كتاب (الاستنكار): المعنى في هاتين الآيتين ما عليه السلف في تأويلها بأنه حق كله لا يوجد فيه باطل⁽⁷⁾، وما عداه من كلام الناس فيه الحق والباطل. والدليل على صحة ذلك وجود الاختلاف فيه عند الجميع في القراءات، وفي الأحكام، وفي الناسخ والمنسوخ، وفي التفسير، وفي الإعراب. وهذا مالا خلاف فيه، ولا مدفع له.

(1) التمهيد: 202/20.

(2) لا يقارن الاختلاف في المعوذتين بالاختلاف بالبسملة، فقد ثبت اتفاق الصحابة على مصحف عثمان ورجوع ابن مسعود رضي الله عنه عن رأيه، فلا مخالف. مناهل العرفان: 254/1.

(3) وردت في مطبوع التمهيد: (موجود بين الصحابة).

(4) سقطت: (تأويل) من أصل المخطوط، وهي مثبتة في مطبوع التمهيد.

(5) في الأصل: دارة منقوطة، وتعني أن المخطوط تمت مقابلته قراءة.

(6) التمهيد: 215/20.

(7) ورد في مطبوع الاستنكار: (المعنى في هذه الآية ما عليه العمل في تأويلها، بأنه حق كله، لا يوجد فيه حق وباطل).

وأما قوله عز وجل: ﴿ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: 9] ففيه قولان، لا ثالث

لهما:

أحدهما: وإنا له لحافظون عندنا، قاله مجاهد وغيره.

والثاني: وإنا له لحافظون من أن يزيد فيه إبليس أو غيره، أو ينقص.

قال⁽¹⁾: وقد قيل: إن الهاء في (له) كناية عن النبي ﷺ: أي لحافظون له من كل من أراده بسوء من أعدائه⁽²⁾.

قلت⁽³⁾: المراد نفي الاختلاف من جهة النظم والفصاحة، ولم يرد الاختلاف في إثباته ونفيه، وإلا لبطل جميعه. إذ الكفرة كلهم أنكروه، ونفوه. والمسلمون أثبتوه، وآمنوا به. فأبي اختلاف أعظم من ذلك؟

فإن قلت: المراد اختلاف المسلمين.

قلت: فكيف يحتج بذلك على الكافرين؟ ومن أين يُسَلَّمُ الكفار أن إجماع المسلمين حق، ودليل قاطع على صحة الشيء؟ وكذلك لم يرد الاختلاف في [82/ب] صفة النطق به، وإلا لبطل ما يُروى فيه من القراءات المختلف فيها، دلَّ على أن المراد غير ذلك، وهو اختلاف النظم والفصاحة التي بها كان معجزاً.

(1) أي: أبو عمر يوسف بن عبد البر.

(2) الاستذكار: كتاب الصلاة، باب القراءة خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة: 221/4.

(3) أي: المصنف أبو شامة — رحمه الله تعالى —.

قال أبو القاسم⁽¹⁾ العلامة: معنى تدبر القرآن تأمل معانيه، وتدبر⁽²⁾ ما فيه. وقوله: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 82] أي لكان الكثير منه مختلفاً متفاوتاً⁽³⁾. وقد تفاوت نظمها، وبلاغتها، ومعانيها. فكان بعضها بالغاً حد الإعجاز، وبعضها قاصراً عنه يمكن معارضته، وبعضها إخباراً بغيب قد وافق المخبر به، وبعضها إخباراً مخالفاً للمخبر عنه، وبعضها دالاً على معنى صحيح عند علماء المعاني، وبعضها دالاً على معنى فاسد غير ملائم. فلما تجاوب كله بلاغة معجزة فائتة لقوى البلغاء، وتناصر صحة معانٍ وصدق إخبار، علّم أنه ليس إلا⁽⁴⁾ من عند قادرٍ على ما لا يقدر عليه غيره، عالم بما لا يعلمه أحد سواه⁽⁵⁾.

ثم قال أبو عمر في كتاب (الاستنكار): وكان إبراهيم النخعي يقول: الجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ بدعة⁽⁶⁾.

(1) أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي الزمخشري، ولد بزمخشري من قرى خوارزم سنة 467هـ، قدم بغداد وسمع الحديث وتفقه، ورحل إلى مكة، وجاور بها، فسُمّي جار الله، وهو مفسر، محدث، متكلم، نحوي، أديب، بياني. توفي سنة 538هـ، في جرجانية. من أشهر تصانيفه: الكشف، والمفرد والمؤلف، والفائق، والمفصل، وأساس البلاغة، والمقامات. انظر: معجم المؤلفين: 822/3، رقم الترجمة: 16628.

(2) في مطبوع الكشاف: وتبصر ما فيه.

(3) في مطبوع الكشاف: متناقضاً.

(4) وردت في الأصل: (ليس إلا صحة من عند قادر..)، وفي مطبوع الكشاف غير موجودة، ولا معنى لكلمة (صحة)، إلا أن تكون تكراراً من الناسخ سهواً، فقد سبقت قبل قليل، فحذفها أولى.

(5) الكشف: 540/1.

(6) الاستنكار: 213/4.

قال: وقد يقول بعض العلماء: بدعة⁽¹⁾ فيما هو عند مخالفه سنة⁽²⁾.
قلت⁽³⁾: صدق، وهكذا هو. ألا ترى أن العقيدة وصلاة الاستسقاء سنة عند معظم العلماء، وعند أبي حنيفة هما بدعة⁽⁴⁾؟. والمجتهد عبّر عما وصل إلى اجتهاده وأدّاه

(1) البدعة: هي الفعلة المخالفة للسنة. سمّيت البدعة، لأن فاعلها ابتدعها من غير مقال إمام، وهي الأمر المحدث الذي لم يكن عليه الصحابة والتابعون، ولم يكن مما اقتضاه الدليل الشرعي. وعرفها العزُّ بن عبد السلام بأنها: فعلٌ ما لم يُعْهَد في عهد رسول الله ﷺ. وهي منقسمة إلى بدعة واجبة، ومحرمة، ومندوبة، ومكروهة، ومباحة. وقد عرفها المصنف أبو شامة — رحمه الله — فقال: البدعة: الحدث، وهو ما لم يكن في عصر النبي ﷺ، مما فعله، أو أقرَّ عليه، أو علِمَ من قواعد شريعته الإنن فيه وعدمُ النكير. والبِدْعُ: الأمر الذي يكون أولاً، والبدعة: الحدث في الدين بعد الإكمال، أو ما استحدث بعد النبي ﷺ من الأهواء والأعمال. انظر: التعريفات: ص: 62، وقواعد الأحكام: 172/2، والباعث على إنكار البدع والحوادث: ص: 87، والقاموس المحيط: ص: 906، مادة: (بدع)، والموسوعة الفقهية الكويتية: 2/8.

(2) الاستنكار: 214/4.

(3) أي المصنف أبو شامة.

(4) القول ببدعة العقيدة والاستسقاء عند الحنفية فيه نظر! ويبدو أن الخلاف في تحديد مفهوم السنة، لا في أصل المشروعية. إذ السنة عند السادة الحنفية ما واطب النبي ﷺ عليه. والفعل مرة مع الترك أخرى يفيد النذب والاستحباب. قال في رد المختار: يستحب لمن ولد له ولد أن يسميه يوم أسبوعه، ويحلق رأسه، ويتصدق بزنة شعره ذهباً أو فضة، ثم يعق عند الحلق عقيدةً لباحة، أو تطوعاً، وهي شاة.. انظر: رد المختار على الدر المختار: 213/5. وفي بيان حكم الاستسقاء قال أيضاً: الحاصل أن الأحاديث لما اختلفت في الصلاة بالجماعة وعدمها على وجه لا يصح به إثبات السنة لم يقل أبو حنيفة بسنيّتها، ولا يلزم منه قوله بأنها بدعة، كما نقله عنه بعض المتعصبين، بل هو قائل بالجواز. قال أبو حنيفة — رحمه الله —: ليس في الاستسقاء صلاة مسنونة في جماعة، فإذا صلى الناس فرادى أو وحداناً، جاز من غير كراهة، لأنها نقل مطلق. وإنما الاستسقاء: الدعاء والاستغفار. انظر: رد المختار على الدر المختار: 567/1، واللباب: 120/1.

إليه، ولا اعتبار بذلك. وإنما النظر والاعتبار في الأدلة. فمن قويت أدلته ترجح مذهبه، وصحت فتواه. وقد ثبت رجحان ما ذكرناه. والله أعلم⁽¹⁾.

ثم ذكر أبو عمر أدلة أصحابنا، وذكر من ذلك قصة صلاة معاوية {ﷺ} العتمة بالمدينة كما سبق⁽²⁾، ثم قال: ذكره الشافعي عن عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج، وذكره عبد الرزاق عن ابن جريج، فلم يذكر أنس بن مالك {ﷺ}. وعبد المجيد أقعد بابن جريج، وأضبط⁽³⁾ لحديثه من عبد الرزاق.

ذكر عباس بن محمد الدوري عن يحيى بن معين أنه سئل عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد فقال: ثقة، كان أعلم الناس بحديث ابن جريج. وكان أصحابه يصلحون بكتابه كتبهم. قال⁽⁴⁾: وذكرنا عن ابن عباس وابن عمر وأبي هريرة {ﷺ} أنهم كانوا يقرؤون ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في افتتاح الصلاة بـ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ من طرق ثابتة مذكورة في التمهيد⁽⁵⁾.

[83/أ] وروى عبد العزيز⁽⁶⁾ بن حصين عن عمرو بن دينار عن ابن عباس {ﷺ} قال: ((سرق الشيطان من أئمة المسلمين⁽⁷⁾ من فاتحة الكتاب))، أو قال: ((من كتاب الله عز وجل ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾))، قال ابن عباس {ﷺ}: ((نسيها الناس

(1) الاستنكار: 214/4.

(2) الاستنكار: 215/4.

(3) أي عبد المجيد أعرف بقواعد وأصول وعلم ابن جريج، وأضبط من عبد الرزاق صاحب المصنف.

(4) أي ابن عبد البر في الاستنكار.

(5) التمهيد: 218/4.

(6) أبو سهل المروزي عبد العزيز بن حصين بن الترخمان، روى عن الزهري وأيوب. خراساني ضعيف الحديث. قاله ابن معين في تاريخه: 365/2، والبخاري في التاريخ الكبير: 30/3 : ليس بالقوي عندهم. وقال ابن عدي: الضعف على رواياته بين. تركه أبو داود والنسائي، وضعفه غيرهما. انظر: الضعفاء الكبير: 15/3.

(7) في مطبوع الاستنكار: (سرق الشيطان من أئمة المسلمين آية من فاتحة الكتاب).

كما نسوا التكبير في الصلاة. والله ما كنا نقضي آخر السورة حتى تنزل ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. قال أبو عمر: عبد العزيز — وإن كان ضعيفاً — إلا أنه لم يأت في حديثه هذا إلا بما جاء به النقات (1) (2). ثم ذكر حديث أنس وابن مغفل رضي الله عنهما، ثم قال: هذه الآثار — وإن كانت معلومة — ففيها استظهار (3) على ما جرى عليه العمل بالمدينة، على أن الخلاف في المدينة في هذه المسألة موجود قديماً وحديثاً، ولم يختلف أهل مكة في أن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ أول آية من فاتحة الكتاب.

قال: وقد أفردنا في ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ كتاباً جمعنا فيه من الآثار وأقوال أئمة أهل الأمصار، — والحجة لكل فريق منهم (4) —، سمّيناه (كتاب الإنصاف فيما بين المختلفين في ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ من الخلاف) (5) ما يشفي الناظر فيه — إن شاء الله تعالى — (6).

(1) في الأصل: دارة منقوطة، وتعني أن المخطوط تمت مقابلته قراءة.

(2) الاستنكار: كتاب الصلاة، باب القراءة خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة: 219/4.

(3) الاستظهار: معناه الاحتياط والاستيثاق. وفي الحديث: ((أن النبي ﷺ أمر خُرَاص النخل أن يستظهروا)) أي يحتاطوا لأربابها قدر ما ينوبهم وينزل بهم من الأضياف وابن السبيل. لسان العرب: 528/4، مادة: (ظهر).

(4) هذه العبارة المعترضة من أبي شامة رحمه الله، وهي غير موجودة في نص ابن عبد البر في (الاستنكار).

(5) تسمية الكتاب: (الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في فاتحة الكتاب من الاختلاف). انظر: الصفحة: (783) من هذا الكتاب — قسم الفهارس.

(6) الاستنكار: 220/4.

قلت⁽¹⁾: ومن الإنصاف أن يقال: لو لم يرد في كيفية قراءة البسملة في الصلاة شيء من الأحاديث أصلاً من الجانبين لكان الأولى الجهر بها، لأنه لا يخلو⁽²⁾ إما أن تكون من الفاتحة، أو لا.

فإن كانت: فلها حكم باقي آيات الفاتحة من الجهر، وإن لم يكن: فالجهر فيها مستفاد من اتفاق قراء الأمصار على ذلك قديماً وحديثاً. وكل علم يؤخذ من أربابه. وقد أجمعوا على قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في أول الفاتحة، والجهر بها، إلا في بعض طرق شاذة. وروي الإسرار بها عن بعضهم. ولا ينبغي أن يختلف حال البسملة في قراءتها في الصلاة، وخارج الصلاة، إذ لا معنى مناسباً في الإسرار بها في الصلاة والجهر بها خارج الصلاة، فوجب التسوية بينهما فيما اتفق القراء عليه.

وفي كتاب (الاستغناء)⁽³⁾ عن أبي القاسم بن المسيبي، قال: كنا نقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في أول (فاتحة الكتاب)، وفي أول سورة (البقرة)، وبين السورتين في الصلاة، وفي العرض هذا [83/ب] كان مذهب القراء بالمدينة.

وقال ابن أبي هاشم⁽⁴⁾ في كتاب (البيان)⁽⁵⁾: حدثني أبو بكر شيخنا— يعني ابن مجاهد⁽⁶⁾ — قال: حدثني الحسن بن مخلد، قال: سألت أبا القاسم بن المسيبي فذكره.

(1) أي المصنف أبو شامة — رحمه الله —.

(2) وردت في أصل المخطوط: (يخلوا) بألف بعد الواو. وهو خطأ من الناسخ، والصواب: (يخلو) بدون ألف.

(3) لم أقف عليه.

(4) سبقت ترجمته في الصفحة: (134)، الحاشية: (3).

(5) لم أقف عليه.

(6) أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي البغدادي ولد ببغداد سنة 245هـ، وكان إماماً لأهل القراءة، إضافة إلى نبوغه في علم الحديث، ومعرفة الآثار، والنحو. كما اشتهر بالأدب والجود والفتنة. من تلامذته أبو علي الفارسي. ومن أشهر تصانيفه: كتاب السبعة في القراءات =

بقي أن يقال: فقد وردت الأخبار بعدم التسوية بينهما.

قلنا: لو ثبتت أخبار الإصرار بها من غير اضطراب ومعارضة، لتكلفنا في ذلك فرقاً بينهما، ولكن قد حصل المنع والمعارضة، فلنرجع إلى أصل لا يمكن منعه، وهو هذا الدليل المشتمل على قياس جلي، المستند إلى إجماع طائفة قراء الأمصار، مع استناد إلى ما صح عن النبي ﷺ من الأخبار من قراءتها في أوائل السور، جاهراً بها خارج الصلاة. والخصم مسلم لنا ذلك غير مانع له، فلا ينبغي أن يختلف ذلك في الصلاة وغيرها، طرداً للقياس في ذلك. إذ لا مانع منه إلا رواية عن أنس {ﷺ} قد عُوِرِضَتْ، وعُلِّتْ، وحديث عن ابن مغفل {ﷺ} لم يصح. والله أعلم.

حوله كتاب في قراءة كل إمام من القراء السبعة. توفي سنة 324 هـ. انظر: تاريخ بغداد: 65/5،
والفهرست ص: 49، وطبقات السبكي: 57/3.

(66) فصل

{نذكر ما قاله ابن خزيمة على حديث أنس في الجهر والمناقشة فيه}

تكلم الإمام أبو بكر بن خزيمة على حديث أنس {ﷺ} هذا كلاماً كثيراً شافياً، قدّمنا ذكر بعضه، ونذكر هنا ما بقي مختصراً.

قال: قد أعلمت في مواضع من كتبنا أن العرب إنما تتكلم بمثل هذا اللفظ — يعني الذي⁽¹⁾ في خبر أنس {ﷺ} ((فلم يجهروا)) — على سعة لسانها على المسامحة والمساهلة في لغتها السائرة بينها، المفهومة عندها، إن قائلهم يقول: لم يكن كذا، ولم يفعل فلان كذا، ولم يقل كذا، يريد أنه لم يكن كذا في علمي ومعرفتي، ولم يفعل فلان كذا، أي: لم أراه فعله، ولا أخبرني مخبر صادق أنه فعله، ولم يقل: فلان كلامه كذا، أي: لم أسمع تلك المقالة منه، ولم يخبرني مخبر صادق أنه سمعها منه، فتتكلم العرب بالكلمة تنفي الفعل، أو القول بلفظ الثبات.

ومعناهم في كلامهم: ما يؤول إلى علمهم، يريدون أنا لم نعلمه رؤية وخبراً. ومن ذلك قول النبي ﷺ في خبر ذي اليمين: ((لم أنس))⁽²⁾، وكان قد نسي. إنما معناه: في علمي وحفظي، لا أني لم أنس في الغيب عند الله. ودليله رجوعه إلى قول من أخبره أنه نسي، فأتى الصلاة وسجد [84/أ] سجدتي السهو.

فهذه اللفظة عن أنس {ﷺ}: ((فلم يجهروا بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) على هذا المعنى، إنما أراد: فلم أسمعهم يجهرون بها. ودلّ على ذلك الرواية الأخرى:

(1) وردت في الأصل: (التي)، وهو خطأ. إذ لا يستقيم المعنى في نعت (اللفظ) باسم موصول مؤنث، إلا أن يكون (الذي)، أو أن تكون (هذه اللفظة — يعني التي — ..)، فتستقيم العبارة.

(2) الحديث أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب السهو، باب يكبر في سجدتي السهو: 2/2، رقم

الحديث: 1229، ومسلم في الصحيح: كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له: 399/1

— 400، رقم الحديث: 97، و99.

((فلم أسمع أحداً منهم يقرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) قال: وروي خبر أنس {ﷺ} بلفظ آخر: ((كانوا يستفتحون القراءة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾))⁽¹⁾.

قال: وهذه لفظة قد يغلط في معناها عالم من الناس ممن ليس العلم صناعته، توههم بعضهم أن هذه اللفظة دالة على أن النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر، وعثمان {ﷺ}، لم يكونوا يقرؤون ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة جهراً ولا خفية.

قال: وهذا التأويل خطأ فاحش، وإنما معنى هذه اللفظة أنهم لم يكونوا يستفتحون القراءة بسورة غير هذه السورة، ولا كانوا يقرؤون قرآناً قبل فاتحة الكتاب.

والدليل على ذلك رواية الحسن عن أنس {ﷺ}: ((كان رسول الله ﷺ يُسرُّ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، وأبو بكر، وعمر))⁽²⁾، فهذا الخبر يصرح بأنهم كانوا يقرؤونها قراءة يسمعها أنس بن مالك {ﷺ} أو غيره ممن هو أقرب في الصف منه، لأنهم لو قرؤوها من غير أن يسمعها أنس {ﷺ} لم يعلم أنس {ﷺ} قراءتهم لها إلا بخبر غيره عنهم ممن سمعها منهم، إلا أن يقول النبي ﷺ وأبو بكر وعمر {رضي الله عنهما} نحن نُسرُّها في الصلاة، فيعلم ذلك بخبرهم.

قال: ولم نسمع عالماً في شرق الأرض، ولا غربها خبرٌ بخبرٍ صحيح، ولا وأه⁽³⁾، متصل، ولا ⁽⁴⁾ منقطع أن النبي ﷺ قال لأحد من البشر: أنا أُسرُّ بقراءة البسملة، ولا أن أبا بكر {ﷺ} قال ذلك، ولا عمر {ﷺ}، ولا علمنا أحداً من العلماء، ولا من الجهال، ولا من أهل البدع ادعى أن النبي ﷺ قال هذه المقالة، ولا الصديق، ولا الفاروق.

(1) القراءة خلف الإمام: ص: 12.

(2) لم أقف عليه.

(3) وردت في الأصل: (لا ولا واه..)، بتكرار (لا)، ولعله سهو ناسخ. والأقرب للصواب: (ولا واه..).

(4) كذلك وردت في الأصل: (لا ولا منقطع..). والأقرب للصواب: (ولا منقطع).

قال: والتأليف⁽¹⁾ بين معاني ألفاظ هذه الأخبار أن معنى قوله: ((لم يجهروا بها)) أي: جهراً عالياً رفيعاً، كقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: 110]. فَرَجَزُ الله تعالى عن الجهر في هذه الآية إنما هو عن الجهر العالي الرفيع بالقراءة، فيسمعه المشركون، فيسبون القرآنَ وَمَنْ أَنزَلَهُ. والنهي عن المخافتة [84/ب] مخافتة لا يسمعا أصحابه⁽²⁾، واسم الجهر يقع على الجهر العالي الرفيع وعلى الجهر الذي يسمعه من يليه في الصف الأول، ومن قَرُبَ من القارئ.

فلما رُوِيَ عن أنس {ﷺ} أنهم لم يجهروا بها، وروي عنه أنهم كانوا يُسِرُّونَ بها، دلَّ على أنه كان يسمع قراءتهم لها. وهذا ليس بالجهر العالي الرفيع، ولا مخافتة لا يسمعا مَنْ قَرُبَ منه. هذا على أصلنا الذي هو ديانتنا⁽³⁾ في التأليف⁽⁴⁾ بين الأخبار، أنا لا ندفع خبراً بخبر ما وجدنا السبيل إلى تأليف المعاني.

فأما على مذهب المخالفين: فغير جائز لهم — على أصلهم — الاحتجاج بخبر أنس بن مالك {ﷺ} في هذه المسألة إذ رواة هذا الخبر قد رَوَوْا هذا الخبر عنه على ثلاثة ألفاظ، على ما قد ذكرنا.

قال: وليس في خبر أنس {ﷺ} أنهم كانوا يسرون بها إسراراً لا يسمعه مأموم قَرُبَ من الإمام أو بَعُدَ منه. وهل يجوز لعالم يفهم العلم، ويعقل الفقه، لا يعاند، ولا يكابر أن يحتج بالإنكار على الإثبات، وبالنفي على الشهادة؟ فأنس بن مالك {ﷺ} في هذه

(1) التأليف هنا بمعنى التوفيق. يقال: ألّفت بينهم تأليفاً إذا جمعت بينهم بعد تفرق، ويقال: ألّفت الشيء

تأليفاً إذا وصلت بعضه ببعض، ومنه تأليف الكتب. لسان العرب: 10/9.

(2) الجامع لأحكام القرآن: 343/10، وزاد المسير: 73/5.

(3) أي قواعد وأصول مذهبنا. انظر معنى الديانة: من حيث إنها يُرْجَعُ إليها ما تسمى مذهباً. التعريفات:

ص: 141.

(4) بمعنى التوفيق بين الأخبار.

اللفظة عند مخالفتها⁽¹⁾ منكرٌ أن يكونوا جهروا بها. وأبو هريرة {ﷺ} وأم سلمة زوج النبي {ﷺ} {ورضى الله عنها} شاهدان مخبران مثبتان أن النبي {ﷺ} جهر بها. والحكم عند العلماء والفقهاء لمن يخبر بسماع الشيء ورؤيته، ومن يعلم أنه سمع، ورأى، وعان، ويخبر أن الشيء قد كان، دون من يزعم أنه لم يسمع، ولم ير، ولم يعان، ولم يكن كذا.

ثم أخذ يضرب من الأمثلة في امتناع سماع دعوى النفي، والشهادة على النفي، وأكثر من الأدلة عليه، وهو ظاهر لا يحتاج إلى استدلال، ولكن لعله - رحمه الله - ابتلي بجاهل سوى بين خبري الإثبات والنفي، بل ربما ذلك الجاهل رجع النفي على الإثبات، فاستشهد - رحمه الله - بما لا اختلاف فيه، ولا يمكن جرده، ولا المعاندة فيه. ثم قال: وهكذا الحكم في جميع الدعاوي من المبايعات والهبات والصدقات والمناكحات، وغيرها، في جميع الأقطار، في جميع الأزمان، من الأسلاف والأخلاف، لم يختلف علماء المسلمين أن الشهادة [أ/85] التي توجب الحكم، ويجب قبولها هي شهادة من ثبت قول القائل، وإقرار المقر، وفعل الفاعل، دون من نفى القول والإقرار والفعل، وأنكره، ودفعه. فهكذا حكم الإخبار عند من يفهم هذه الصناعة⁽²⁾.

إنما الناقل المخبر الذي يجب قبول خبره خبر من قال: قرأ النبي {ﷺ}: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ وجهه بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ دون قول من قال: لم يقرأ، ولم يجهر.

(1) وردت في الأصل: (مخالفتها)، والأقرب للصواب: (مخالفتها) ليستقيم السياق مع بداية العبارة: (فأما على مذهب المخالفين...).

(2) الصناعة: بمعنى حرفة الصانع. القاموس المحيط: ص: 954، مادة: (صنع)، ويقصد بها هنا خبرة أهل العلم في الاستنباط والاستدلال.

لأن مَنْ قال: جهر وقرأ، قد سمع وحفظ ما لم يحفظه، ولم يسمعه مَنْ قال: لم يقرأ ولم يجهر. وقد قال زيد بن أرقم {ﷺ}: كَبَرْنَا⁽¹⁾ ونسينا، والحديث عن رسول الله ﷺ شديد⁽²⁾.

قال أبو بكر: فغير مستنكر أن يكون أنس بن مالك {ﷺ} ينسى⁽³⁾ — بعد كَبَرِ السنِّ — ما قد رآه في حدائثه سنه، ولا يحتج بالإنكار على الإثبات إلا جاهل بالعلم، أو مكابر معاند متجاهل. والتجاهل شرٌّ من الجهل.

(1) كَبَرُ يَكْبُرُ كَبْرًا وَمَكْبَرًا: أي: طعن في السن. وكَبُرَ بمعنى: عَظُمَ. القاموس المحيط: ص: 603.

(2) شديد: بمعنى أنه صعب التحمل والأداء مخافة الخطأ والنقوْل عليه بما لم يقله.

(3) ورد الفعل في أصل المخطوط: (ينسا) بألف ممدودة. والصواب: (ينسى) بألف مقصورة، لأن ألفه أصلها ياء. القاموس المحيط: 1725، مادة: (نسي).

(67) فصل

{استدلال ابن خزيمة بتقديم قول المثبت على النافي عند التعارض}

ثم ذكر الإمام أبو بكر بن خزيمة أخباراً كثيرةً من هذا الباب أخذ الناس بقول المثبت منها دون النافي عند تعارضهما:

منها: خبر ابن عمر {رضي الله عنه} أنهم تراءوا الهلال مع النبي ﷺ فرآه ابن عمر {رضي الله عنه}، فأخبر به النبي ﷺ فقبل شهادته وحده، وألزم الناس فرض الصوم بشهادته⁽¹⁾، ولم يقل له: نحن جميعاً معك نترأى⁽²⁾ الهلال فلم نره، فلا نقبل قولك وشهادتك.

وكذلك في خبر ابن عباس {رضي الله عنه} قد قبل النبي ﷺ شهادة الأعرابي على رؤية الهلال، وأمر بلالاً بالنداء في الناس أن يصوموا من الغد⁽³⁾، ولم يقل له: لم يشهد على

(1) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ((تراءى الناس الهلال، فأخبرت رسول الله ﷺ أني رأيته، فصامه وأمر بصيامه)) قال الدارقطني: تفرد به مروان بن محمد عن ابن وهب، وهو ثقة. أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصوم، باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان: 756/2. ورواه الحاكم في المستدرک: كتاب الصوم: 585/1، رقم الحديث: 10/1541. وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

(2) تراءينا الهلال: أي تكلفنا النظر إليه هل نراه أم لا. وفي الحديث: أن أبا البحتري قال: تراءينا الهلال بذات عرق، فسألنا ابن عباس رضي الله عنهما فقال: ((إن رسول الله ﷺ مدّه إلى رؤيته، فإن أغمي عليكم فأكملوا العدة)) لسان العرب: 295/14، مادة: (رأي).

(3) أخرج الترمذي في سننه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: إني رأيت الهلال. فقال: أتشهد أن لا إله إلا الله؟ أتشهد أن محمداً رسول الله؟ قال: نعم. قال: يا بلال! أنن في الناس أن يصوموا غداً. قال أبو عيسى: حديث ابن عباس فيه اختلاف، والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم. قالوا: تقبل شهادة رجل واحد في الصيام، وبه يقول ابن المبارك والشافعي وأحمد وأهل الكوفة. قال إسحاق: لا يصام إلا بشهادة رجلين، ولم يختلف أهل العلم في الإفطار أنه لا يقبل فيه إلا شهادة رجلين. سنن الترمذي: كتاب الصوم، باب ما جاء في الصوم بالشهادة: 159/2، رقم الحديث: 691.

رؤية الهلال مسلم ولا مسلمة، ولا حرٌ ولا حرّة، ولا عبدٌ ولا أمةٌ غيرك، فحنن لا نقبل شهادتك، كما لم يقل ذلك لابن عمر {رضي الله عنه}.

ومن ذلك: أن أسامة بن زيد {رضي الله عنه} أخبر أن النبي ﷺ لم يصل في البيت⁽¹⁾، وأخبر بلال بن رباح {رضي الله عنه} أن النبي ﷺ صلى فيه⁽²⁾، وإنما دخلا مع النبي ﷺ في ساعة واحدة. فبلال {رضي الله عنه} حفظ شيئاً رآه لم يحفظه أسامة {رضي الله عنه}. فالذي يجب قبول خبره من طريق الفقه والعلم قول بلال {رضي الله عنه}.

ومنها: خبر أنس {رضي الله عنه}: ((أن النبي ﷺ لم يكن يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء))⁽³⁾.

(1) أخرجه النسائي في السنن، قال: حدثنا ابن جريج عن عطاء عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: ((دخل رسول الله ﷺ الكعبة فسبح في نواحيها وكبر ولم يصل، ثم خرج فصلّى خلف المقام ركعتين، ثم قال: هذه القبلة)): كتاب مناسك الحج، باب موضع الصلاة من البيت: 218/5، رقم الحديث: 2909.

(2) أخرج البخاري في صحيحه بسنده إلى مجاهد قال: ((أتني ابن عمر فقيل له: هذا رسول الله ﷺ دخل الكعبة. فقال ابن عمر رضي الله عنه: فأقبلتُ والنبي ﷺ قد خرج، وأجد بلالاً قائماً بين البابين، فسألت بلالاً فقلت: أصلى النبي ﷺ في الكعبة؟ قال: نعم، ركعتين بين السارين اللتين على يساره إذا دخلت، ثم خرج فصلّى في وجه الكعبة ركعتين)): صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب قول الله: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾: 129/1، رقم الحديث: 397.

(3) عن قتادة أن أنساً رضي الله عنه حدثهم ((أن رسول الله ﷺ كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء، فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه)): أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ: 528/4، ومسلم في صحيحه: كتاب صلاة الاستسقاء، باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء: 612/2، رقم الحديث: 895/7.

[85/ب] وقد أخبر عمر⁽¹⁾ وعلي⁽²⁾ وأبو قتادة⁽³⁾ وغيرهم {ﷺ} (4) أن النبي ﷺ رفع يديه في الدعاء في غير الاستسقاء (5).

ومعنى خبر أنس {ﷺ}: أي لم أر، وإن لم ير أنس {ﷺ} شيئاً فعله النبي ﷺ لم يبطل خبر من أعلم أن النبي ﷺ فعله.

وخبر أنس {ﷺ} هذا كخبره في قوله: ((لم يجهروا))، وكخبر سهل⁽⁶⁾ بن سعد

(1) أخرج الترمذي في سننه بسنده قال: حدثنا حماد بن عيسى الجهني عن حنظلة بن أبي سفيان الجمحي عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن عمر ؓ قال: ((كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه)) قال محمد بن المثنى في حديثه: لم يردهما حتى يمسح بهما وجهه. قال أبو عيسى: هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى، وقد تفرّد به، وهو قليل الحديث، وقد حدث عنه الناس. وحنظلة بن أبي سفيان الجمحي ثقة، وثقه يحيى ابن سعيد القطان. كتاب الدعوات، باب ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء: 432/5، رقم الحديث: 3386.

(2) أخرج أبو داود في سننه بسنده عن علي ؓ عن رسول الله ﷺ ((أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حنو منكبيه)) كتاب الصلاة، باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء: 1/484، رقم الحديث: 761.

(3) أخرج ابن ماجه في سننه بسنده عن أبي حميد الساعدي قال: سمعته وهو في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ أحدهم أبو قتادة بن ربعي، قال: ((أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ كان إذا قام من الصلاة اعتدل قائماً، ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه)) كتاب الصلاة وإقامة السنة فيها، باب رفع اليدين إذا ركع: 280/1، رقم الحديث: 862.

(4) أخرج مسلم في صحيحه بسنده إلى أنس ؓ أيضاً قال: ((رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه في الدعاء حتى يرى بياض يديه)) كتاب صلاة الاستسقاء، باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء: 612/2، رقم الحديث: 895/5.

(5) قال أبو موسى الأشعري ؓ: ((دعا النبي ﷺ ثم رفع يديه، ورأيت بياض إبطيه)) صحيح البخاري: كتاب الدعوات، 23 باب رفع الأيدي في الدعاء: 198/7.

(6) سهل بن سعد بن مالك الخزرجي الساعدي، صحابي روى (188) حديثاً، توفي سنة 91 هـ. الإصابة: 88/2.

{:}: ((ما رأيت النبي ﷺ شاهراً يديه يدعو على منبر، ولا غيره، كان يجعل أصبعه بحذاء منكبه، ويدعو)) — يعني يشير بالسبابة⁽¹⁾ — فما رآه سهل بن سعد { } من فعل النبي ﷺ، وخبر به من الإشارة بالسبابة فمقبول، وما لم يره من رفع اليدين، ورآه الفاروق وعلي بن أبي طالب وأبو قتادة⁽²⁾ بن ربعي وغيرهم { }، فمقبول أيضاً جائز رفع اليدين في الدعاء في الاستسقاء، كما خبر أنس { }، وفي غير الاستسقاء كما خبر الآخرون أن النبي ﷺ رفعهما.

ومنها: إنكار حديث حذيفة بن اليمان { } أن النبي ﷺ صلى في مسجد بيت المقدس⁽³⁾ وقد خبر أنس بن مالك { } أن النبي ﷺ صلى فيه ركعتين. ففي الحديث الصحيح: ((فسار بي — يعني البراق — حتى انتهيت إلى بيت المقدس فربطت الدابة بالحلقة التي كانت تربط بها الأنبياء دوابهم، ثم دخلت المسجد فصليت ركعتين)).

(1) الحديث في سنن أبي داود: عن سهل بن سعد { } قال: ((ما رأيت رسول الله ﷺ شاهراً يديه قط يدعو على منبره ولا على غيره، ولكن رأيته يقول هكذا، وأشار بالسبابة وعقد الوسطى بالإبهام)).

كتاب الصلاة، باب رفع اليدين على المنبر: 357/1، رقم الحديث: 1105.

(2) أبو قتادة الأنصاري، هو الحارث، ويقال: عمرو أو النعمان، بن ربعي بن بلده السلمي الخزرجي، وأمه كبشة بنت مطهر. شهد أحداً وما بعدها، واختلف في شهوده بدرأ. وكان يقال له: فارس رسول الله ﷺ، وقد دعا له رسول الله ﷺ يوم ذي قرد حين قال له: ((اللهم بارك في شعره وبشره)).

وقال: ((أفلح وجهه))، كما دعا له بالحفظ: ((حفظك الله كما حفظت نبيّه))، مات بالكوفة سنة أربع وخمسين. الإصابة: 157/4—158، وتقريب التهذيب: ص: 666، رقم الترجمة: 8311.

(3) أخرج الترمذي في سننه من حديث زر بن حبیش قال: قلت لحذيفة بن اليمان: ((أصلى رسول الله ﷺ في بيت المقدس؟ قال: لا. قلت: بلى. قال: أنت تقول ذلك يا أصلع! بم تقول ذلك؟ قلت: بالقرآن. فقال حذيفة: من احتج بالقرآن فقد قال سفيان: يقول: قد احتج، وربما قال: قد أفلح. فقال: ﴿ سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا ﴾ [الإسراء: 1]، قال: أفتراه صلى فيه؟ قال: لا. قال: لو صلى فيه لكتبت الصلاة فيه كما كتبت الصلاة في المسجد الحرام...)).

الحديث بطوله. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. سنن الترمذي: كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة بني إسرائيل: 98/5، رقم الحديث: 3158.

ثم ذكر الحديث بطوله⁽¹⁾. قال: فالخبر الذي يجب قبوله خبر أنس {ﷺ} عن النبي ﷺ أنه صلى، لا إنكار حذيفة {ﷺ} الذي لم يقدّر بإنكاره علماً، وربط النبي ﷺ الدابة بالحلقة قد أنكره أيضاً بعض العلماء بعقله، فزعم أنه لم يكن يخاف ذهاب الدابة، فلم يربطه؟ وخبر أنس {ﷺ} يجب قبوله لأنه مثبت عن النبي ﷺ حين أخبر أنه فعله، فلا يُدفع بإنكار منكر لم يعلم خبر النبي ﷺ.

ومنها: خبر ابن عباس {ﷺ}: لم يسجد النبي ﷺ في المَفَصِّل⁽²⁾ منذ تحول إلى المدينة⁽³⁾، وخبر أبي هريرة {ﷺ} أن النبي ﷺ سجد في: ﴿إِذَا أَلَسَّاءُ أَنْشَقَتْ﴾ [الانشقاق: 1]، و: ﴿أَقْرَأَ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: 1]، وأنه سجد مع النبي ﷺ فيهما⁽⁴⁾.

(1) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات، وفرض الصلوات: 1/145، رقم الحديث: 162/259.

(2) المَفَصِّل: ما ولي المثنائي من قصار السور، وسمي بذلك لكثرة الفصول التي بين السور بالبسملة، ويسمى بالمحكم لأنه لم ينسخ منه شيء. واختلف في تعيين أوله، لكن آخره سورة الناس بلا نزاع. أخرج أحمد وغيره من حديث واثلة بن الأسقع {ﷺ} أن رسول الله ﷺ قال: ((أعطيت مكان التوراة السبع الطول، وأعطيت مكان الزبور المثني، وأعطيت مكان الإنجيل المثنائي، وفُضِّلْتُ بالمَفَصِّل)).. مسند أحمد: 106/4. والسبع الطول: من البقرة إلى التوبة. والمثني: ما وليها، وهي ما بلغ مئة آية أو ما قرب من ذلك، وهي من براءة إلى الصافات. والمثنائي: ما ولي المثني لأنها تَنْتَهَا، أي كانت بعدها فهي لها ثوان، والمثون لها أوائل، وقيل: هي السورة التي آيها أقل من مئة، وقيل لتثنية الأمثال فيها، وقد تطلق على القرآن كله وعلى الفاتحة. الإتيان: 1/180-199، وجمال القراء: 1/89.

(3) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الصلاة، باب من لم ير السجود في المَفَصِّل. وقال أبو داود: يروى مرسلاً. 1/446، رقم الحديث: 1403.

(4) أخرجه النسائي في السنن: كتاب افتتاح الصلاة، باب السجود في: ﴿إِذَا أَلَسَّاءُ أَنْشَقَتْ﴾، وباب السجود في: ﴿أَقْرَأَ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾: 1/332، أرقام الأحاديث من 1033-1039. وأبو داود في السنن: كتاب الصلاة، باب السجود في: ﴿إِذَا أَلَسَّاءُ أَنْشَقَتْ﴾، رقم الحديث: 1407، و1408. وقال أبو داود: أسلم أبو هريرة سنة ست عام خيبر، وهذا السجود من رسول الله ﷺ آخر فعله: 1/447.

وأبو هريرة {ﷺ} إنما صحب النبي ﷺ بعد قدومه المدينة بسنين، وذلك عام خيبر⁽¹⁾، صحب النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين⁽²⁾.

ومنها: خبر زيد بن ثابت {ﷺ} قال: لم يصل بنا رسول الله ﷺ صلاة الخوف إلا مرة واحدة في حرّة⁽³⁾ بني سلّيم⁽⁴⁾. قال أبو بكر: وقد صلى النبي ﷺ صلاة الخوف

(1) خيبر: موضع في طريق الشام قريب من المدينة، والاسم بلسان اليهود، ويعني الحصن. سميت بذلك لاشتغالها على سبعة حصون ومزارع ونخل كثير. فتحها النبي ﷺ سنة سبع للهجرة عنوة، حيث نازل أهلها قريباً من شهر، ثم صالحوه على حقن الدماء، وترك الذرية، وأقرهم بشروط، ثم في خلافة عمر ظهر فيهم الزنى والفساد، فأجلاهم إلى الشام، وقسم الأموال بين المسلمين لحديث رسول الله ﷺ ((لا يجتمع دينان في جزيرة العرب)) معجم البلدان: 468/2، رقم: 4496.

(2) الإصابة: 434/4.

(3) الحرّة: هي أرض ذات حجارة سود نخرة، كأنها أحرقت بالنار، وجمعها: حرّات، وحرار. فإن كان فيها نجوة الأحجار فهي الصخرة، وجمعها صخر. والحرار كثيرة في بلاد العرب، أكثرها حوالي المدينة إلى الشام. وكانت الحرار جبهاتٍ محميةً للمسلمين في غزوة الأحزاب في أطراف المدينة الثلاثة إلا طريق الهجرة الذي أشار سلمان الفارسي عليه السلام بحفر الخندق فيه. وسلّيم هذا: هو سلّيم بن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس بن عيلان. قال أبو منصور: حرّة النار لبني سلّيم، وتسمى أم صَبَّار، وفيها معدن الدُّهْنَج، وهو حجر أخضر يحفر عنه كسائر المعادن. وهي في عالية نجد. معجم البلدان: 283/2-284.

(4) أخرج النسائي في سننه بسنده عن أبي عياش الزرقي، قال: ((كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان فصلّى بنا رسول الله ﷺ صلاة الظهر وعلى المشركين يومئذ خالد بن الوليد، فقال المشركون: لقد أصبنا منهم غرّةً (أي: غفلة في صلاة الظهر)، ولقد أصبنا منهم غفلة، فنزلت — يعني صلاة الخوف — بين الظهر والعصر، فصلّى بنا رسول الله ﷺ)) الحديث. وفي نهايته: ((وصلّى مرّةً بأرض بني سليم)) كتاب صلاة الخوف: 3/177، رقم الحديث: 1550. ومسند أحمد: رقم: 2064، ورقم: 21082.

مراتٍ نوات عدد⁽¹⁾، فيشبهه أن يكون زيد بن ثابت {ﷺ} إنما شهد الصلاة مع النبي ﷺ في الخوف مرة واحدة.

ومنها: خبر أيمن بن أم أيمن {ﷺ} قيل: هو أخو أسامة بن زيد {ﷺ} لأمه، وقيل غيره: ((لم تقطع اليد على عهد النبي ﷺ إلا في ثمن المِجَن⁽²⁾، وقيمته يومئذ دينار))⁽³⁾.

وقد خبر عبد الله بن عمر {ﷺ}: ((أن النبي ﷺ قطع في مِجَنٍ قيمته ثلاثة دراهم))⁽⁴⁾.

وخبّرت عائشة {رضي الله عنها} أن النبي ﷺ قال: ((القطع في ربع دينار فصاعداً))⁽⁵⁾.

ومحال أن يخطر في قلب مسلم أن النبي ﷺ كان كلما أتى بسارق قد سرق ما يجب فيه القطع أن يبعث إلى أيمن فيقول: احضر، فإني أريد قطع يد هذا السارق، كيلا

(1) الروايات كثيرة، منها: ما أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الخوف: باب صلاة الخوف: 282/1 الأحاديث: من 942 – 947. ومسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الخوف: 1/574-576، الأحاديث: من 839/305 – 843/312.

(2) المِجَن: هو الترس، لأنه يوارى حامله، أي يستره. والميم زائدة. وهو صفحة من الفولاذ تحمل للوقاية من السيف ونحوه. النهاية في غريب الحديث والأثر: 308/1. ولسان العرب: 94/13.

(3) عن أيمن {ﷺ} قال: ((لم تكن تقطع اليد على عهد رسول الله ﷺ إلا في ثمن المِجَن، وقيمته يومئذ دينار)) سنن النسائي: كتاب قطع السارق، باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده: 82/8، رقم الحديث: 4944.

(4) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها: 1313/2، رقم الحديث: 6/1686.

(5) أخرجه النسائي في السنن بسنده إلى عائشة رضي الله عنها قالت: ((ما طال علي ولا نسيت، القطع في ربع دينار فصاعداً)) قال النسائي: هذا الصواب. انظر: السنن الكبرى: كتاب قطع يد السارق: 338/4، رقم الحديث: 5/7414. وسنن النسائي: كتاب قطع السارق، باب القدر الذي إذا سرق السارق قطعت يده: 80/8.

يخفى على أيمن قطع النبي ﷺ يد سارق من السرَّاق، فمعلوم عند من يفهم العلم والفقه أن أيمن إنما أراد أن النبي ﷺ لم يقطع يد سارق بحضرتي، ولا بعلمي إلا في مَجَنِّ قيمته دينار.

ومنها: إنكار عبد الله بن عمر {ﷺ} التطوع في السفر، وقال: ((ما رأيت النبي ﷺ صَلَّى قبلها ولا بعدها))⁽¹⁾، وقد خَبَّر جماعة عن النبي ﷺ أنه نَطَوَّع في السفر⁽²⁾.
ومنها: خبر عائشة {رضي الله عنها}: ((ما سَبَّح النبي ﷺ سُبْحَةَ الضحى قط))⁽³⁾، وقد خَبَّر عليُّ بن أبي طالب وأخته أم هانئ {رضي الله عنهما} ((أن النبي ﷺ

(1) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب تقصير الصلاة، باب من لم يتطوع في السفر ذُبِر الصلاة بسنده، قال: سافر ابن عمر ﷺ فقال: ((صحبت النبي ﷺ فلم أَرِه يُسَبِّح في السفر، وقال الله جلَّ ذكره: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: 21]))، وحديث: ((صحبت النبي ﷺ فكان لا يزيد في السفر على ركعتين، وأبا بكر وعمر وعثمان كذلك)): 335/2، رقم الحديث: 1102. وأخرج النسائي في سننه بسنده، قال: ((كان ابن عمر ﷺ لا يزيد في السفر على ركعتين لا يصلِّي قبلها ولا بعدها، فقيل له: ما هذا؟ فقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصنع)) قال: إسناده ثقات. كتاب قصر الصلاة، باب ترك التطوع في السفر: 122/3، رقم الحديث: 1915.

(2) أخرج ابن ماجه في سننه، قال: حدثني طاووس، أنه سمع ابن عباس ﷺ يقول: ((فرض رسول الله ﷺ صلاة الحضر وصلاة السفر، فكاننا نصلي في الحضر قبلها وبعدها، وكنا نصلي في السفر قبلها وبعدها))، قال في الزوائد: إسناده حسن. كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب التطوع في السفر: 341/1، رقم الحديث: 1072.

(3) جاء في الصحيحين عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((ما رأيت رسول الله ﷺ سَبَّح سُبْحَةَ الضحى قط، وإنِّي لأَسْبُحُهَا))، البخاري: كتاب التهجد، باب من لم يصل الضحى، ورآه واسعاً: 356/2، رقم الحديث: 1177. ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى: 497/1، رقم الحديث: 718/77. وفي سنن أبي داود: عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة، أنها قالت: ((ما سَبَّح رسول الله ﷺ سُبْحَةَ الضحى قط، وإنِّي لأَسْبُحُهَا. وإن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم))، كتاب الصلاة، باب صلاة الضحى: 413/1، رقم الحديث: 1293.

سُبْحَ سُبْحَةِ الضحى ((⁽¹⁾)، فَمُحَالٌ أَنْ يَحْتَجَّ عَالِمٌ بِخَبَرِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ {رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا} فيقول: قد ثبت أن النبي ﷺ لم يُسَبِّحْ سُبْحَةَ الضحى قط، فيدفع بالإنكار الإثبات. ومنها: خبر عبد الله ⁽²⁾ بن شقيق قال: قلت لعائشة {رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا}: ((هل كان النبي ﷺ يجمع بين السورتين في ركعة؟ قالت: لا، إلا من المفصل)) ⁽³⁾ ⁽⁴⁾. وقد أخبر حذيفة {رضي الله عنه}: ((أنه ﷺ قرأ في ركعة سورة البقرة والنساء وآل عمران)) ⁽⁵⁾.

(1) لم أقف على روايةٍ لعليٍّ رضي الله عنه في سبحة الضحى، أما روايات أخته أم هانئ فعديدة؛ منها ما أخرجه مسلم في صحيحه: عن ابن عبد الله بن الحارث بن نوفل قال: ((سألت وحرّجت على أن أجد أحداً من الناس يخبرني أن رسول الله ﷺ سبّح سبحة الضحى فلم أجد أحداً يحدثني ذلك، غير أن أم هانئ بنت أبي طالب، أخبرتني أن رسول الله ﷺ أتى بعدما ارتفع النهار يوم الفتح، فأتي بثوب فستر عليه، فاغتسل ثم قام فركع ثماني ركعات، لا أدري أقيامه فيها أطول أم ركوعه أم سجوده؟ كل ذلك متقارب. قالت: فلم أره سبّحها قبل ولا بعد)) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى: 498/1، رقم الحديث: 336/81. وفي حديث آخر: ((أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل، وفاطمة ابنته تستر به بثوب، قالت: فسلمت فقال: من هذه؟ قلت: أم هانئ بنت أبي طالب، قال: مرحباً بأم هانئ، فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفاً في ثوب واحد، فلما انصرف قلت: يا رسول الله! زعم ابن أُمي علي ابن أبي طالب أنه قاتل رجلاً أجرته، فلان ابن هبيرة، فقال رسول الله ﷺ: قد أجرنا من أجرته يا أم هانئ)) صحيح مسلم: 498/1، رقم الحديث: 336/82.

(2) عبد الله بن شقيق العقيلي بصري ثقة فيه نصب، من الطبقة الثالثة، مات سنة 108 هـ. تقريب التهذيب: رقم الترجمة: 3385.

(3) سيق شرح المفصل. انظر: الصفحة: (475)، الحاشية: (2).

(4) انظر: مسند أحمد: 204/6. قال في الفتح الرباني: إسناده جيد.

(5) أخرجه النسائي بسنده عن حذيفة رضي الله عنه: ((أن النبي ﷺ قرأ البقرة وآل عمران والنساء في ركعة، لا يمرُّ بآية رحمة إلا سأل، ولا بآية عذاب إلا استجار)) كتاب الافتتاح، باب مسألة القارئ إذا مرَّ بآية رحمة: 177/2، رقم الحديث: 78.

ومنها: خبر ابن مسعود والبراء بن عازب {رضي الله عنهما} في رفع اليدين [86/ب] أن النبي ﷺ رفع يديه عند افتتاح الصلاة، ثم لم يُعَدَّ إن صح ذلك⁽¹⁾، وقد أخبر غيرهما من الصحابة أنه كان يرفع يديه أيضاً عند الركوع والرفع منه⁽²⁾.

ومنها: خبر عبد الرحمن⁽³⁾ بن أبزى {رضي الله عنه}: صَلَّيْتُ مع النبي ﷺ فلم يَتَمَّ التكبير⁽⁴⁾، وقال أنس {رضي الله عنه}: كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان يَتِمُّونَ التكبير إذا رفعوا، وإذا وضعوا⁽⁵⁾. قال ابن خزيمة: سمعت بنداراً يقول في معنى قوله: ((فلم يتم التكبير)) أي: فلم يرفع صوته بالتكبير.

-
- (1) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في افتتاح الصلاة: 196/1.
- (2) صحيح البخاري في: كتاب الأذان، باب رفع اليدين في التكبيرة الأولى مع الافتتاح سواء: 222/1—223، أرقام الأحاديث من: 735—739. وفي صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه، وقبل أن يركع، وإذا رفع من الركوع، ولا يرفعهما بين السجدين. صحيح مسلم: 1/292، رقم الحديث: 21، و22.
- (3) عبد الرحمن بن أبزى، مولى نافع بن عبد الحارث، مختلف في صحبته. قال البخاري: له صحبة، أدرك النبي ﷺ وصلى خلفه. سكن الكوفة، واستعمل عليها، وشهد بيعة الرضوان، ومات من الأحداث. روى له البخاري ومسلم وأبو داود عن النبي ﷺ وأبيه وعدد من الصحابة، وكان قارئاً، عالماً بالفرائض، وروى عنه ولداه عبد الله وسعيد وابن أبي ليلى والشعبي.. ذكره ابن حبان في التابعين. انظر: التاريخ الكبير: 800/5، وتهذيب الكمال: 502/16، رقم الترجمة: 3748.
- (4) أخرجه أبو داود في سننه عن ابن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه ((أنه صلى مع رسول الله ﷺ وكان لا يتم التكبير)) قال أبو داود: معناه: إذا رفع رأسه من السجود وأراد أن يسجد لم يكبر، وإذا قام من السجود لم يكبر. كتاب الصلاة، باب تمام التكبير: 523/1—524، رقم الحديث: 837.
- (5) انظر: مسند الإمام أحمد: 267/11، رقم الحديث: 13700. وإسناده صحيح.

قال أبو بكر: عبد الرحمن بن أبزي صبي في عهد النبي ﷺ يشبه أن يكون كان في صف الصبيان - الصف المؤخر - لأن من سنة النبي ﷺ أن يليه أولو الأحلام⁽¹⁾ والنهي⁽²⁾، وكان يحب أن يليه المهاجرون والأنصار ليأخذوا عنه، فلم يسمع عبد الرحمن ابن أبزي {ﷺ} بعض تكبير النبي ﷺ لبعده منه، وسمعه من قُرب منه. فالخبر الذي يجب قبوله خبر من أعلم أن النبي ﷺ أتم التكبير دون خبر من قال: لم يتم التكبير.

ومنها: خبر عائشة رضي الله عنها: ((أنها ما رأت النبي ﷺ في الصلاة يتقي الأرض بشيء إلا في يوم مطير⁽³⁾ ألقينا له بتاً⁽⁴⁾))⁽⁵⁾.

(1) أولو الأحلام: أي ذوو الأبواب والعقول. قال ابن الأثير: واحد حلم، بمعنى الأناة والتثبت في الأمور، وذلك من شعائر العقلاء. النهاية في غريب الحديث والأثر: 1/434. والنهي: جمع نهية، وهي العقل، وسُمي العقل نهية لأنه ينهى صاحبه عن القبيح. النهاية في غريب الحديث والأثر: 5/139.

(2) إشارة إلى الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها، ونصه: عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: ((كان رسول الله ﷺ يسمح مناكبنا في الصلاة ويقول: استووا ولا تختلفوا، فتختلف قلوبكم، ليلني منكم أولو الأحلام والنهي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم)) وفي رواية: ((وإياكم وهيشات الأسواق))، صحيح مسلم: 1/323، رقم الحديث: 122/432. ورواه الترمذي في: كتاب الصلاة، باب ما جاء ليلني منكم أولو الأحلام والنهي: 1/263. وأبو داود في كتاب الصلاة، باب ما يستحب أن يلي الإمام في الصف: رقم الحديث: 675. والدارمي في سننه: 1/290. وابن حبان في صحيحه: 5/2180. وابن خزيمة في صحيحه: 2/157. وانظر: الصفحة: (493)، الحاشية: (4) من هذا الكتاب.

(3) يوم مطير: أي ماطر، نو مطر كثير. لسان العرب: 5/179. مادة: (مطر).

(4) البت: الطيلسان من خز ونحوه. القاموس المحيط: ص: 188. مادة: (بت).

(5) أخرج البيهقي في سننه من حديث شريح بن هانئ عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ((أذكر أنني رأيته صلى في يوم مطير ألقينا تحته بتاً فيه خرق فجعل الماء ينبع منه))، رواه ابن المبارك عن مالك بن مغول، فقال في الحديث: فبسطنا تحته بتاً، يعني نطعاً، ولم يقل: عن أبيه. السنن الكبرى: 436/2.

وقد أخبر أنس {ﷺ}: ((أنه ﷺ صلى على بساط لهم في منزلهم))⁽¹⁾.
ومنها: خبر جابر {ﷺ} عن النبي ﷺ ((لئن عشت لأنهين أن يسمي بركة ونافع
ويسار))⁽²⁾، فمات ولم ينة عنه، فأراد عمر {ﷺ} أن ينهي عنه ثم تركه.
وقد أخبر سمرة بن جندب {ﷺ}: ((أن النبي ﷺ قد نهى أن يسمي يسار))⁽³⁾.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه بسنده إلى أنس ﷺ قال: ((كان النبي ﷺ أحسن الناس خلقاً، وكان لي
أخ يقال له: أبو عمير، قال: أحسبه قال: فطيم، وكان إذا جاء قال: يا أبا عمير! ما فعل النغير؟ نغز
كان يلعب به، فربما حضر الصلاة وهو في بيتنا فيأمر بالبساط الذي تحته فيكنس ويوضح، ثم يقوم
ونقوم خلفه فيصلي بنا))، كتاب الأدب، باب الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل: 155/7، رقم
الحديث: 6203 وفي رواية أخرى: كتاب الأذان، باب وضوء الصبيان: 259/1، رقم الحديث:
860. وأخرجه الترمذي في: كتاب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة على البسط بسنده عن أنس ﷺ
قال: ((كان رسول الله ﷺ يخالطنا حتى كان يقول لأخ لي صغير: يا أبا عمير! ما فعل النغير؟
قال: ونضح بساط لنا فصلى عليه))، قال أبو عيسى: حديث أنس حديث حسن صحيح. سنن
الترمذي: 353/1، رقم الحديث: 333

(2) عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ ((إن عشت — إن شاء الله تعالى — أنهى أمتي أن يسموا نافعاً
وأفطح وبركة))، قال الأعمش: ولا أدري أنكر نافعاً أم لا؟ فإن الرجل يقول: إذا جاء: أتم بركة؟
فيقولون: لا. رواه أبو داود في سننه: كتاب الأدب، باب تغيير الاسم القبيح: 708/2، رقم الحديث:
4960.

(3) أخرج أبو داود في سننه بسنده إلى سمرة بن جندب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ ((لا تسمين غلامك
يساراً، ولا رباحاً، ولا نجيحاً، ولا أفطح؛ فإنك تقول: أتم هو؟ فيقول: لا، إنما هن أربع، فلا تزیدن
علي))، وفي رواية: عن سمرة ﷺ قال: ((نهى رسول الله ﷺ أن نسمي رقيقنا أربعة أسماء: أفطح،
ويساراً، ونافعاً، ورباحاً))، كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح: 708/2، رقم الحديث:
4958 — 4959. وفي مسند أحمد: بسند صحيح إلى سمرة ﷺ قال: ((نهى رسول الله ﷺ أن
تسمي رقيقك أربعة أسماء: أفطح ويساراً ونافعاً ورباحاً)): 134/15، رقم الحديث: 20014. وهو
عند الترمذي من رواية جابر عن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً بلفظ: ((لأنهين أن يسمي رافع
وبركة ويسار))، قال أبو عيسى: هذا حديث غريب. كتاب الأدب، باب ما يكره من الأسماء: 5/
122، رقم الحديث: 2835.

قلت: يجوز أن يكون مستند ما ذكره سمرة {ﷺ} من النهي هو ما أسنده جابر {ﷺ} لأنه فهم من ذلك كراهة النبي ﷺ لهذه التسمية، فقال: نهى بمعنى: عزم على النهي، وأراد: وقارب أن يفعله، لا أنه تحقق منه النهي. ودليله وقوع هذه التسميات بعده، كنافع مولى ابن عمر {ﷺ}، مع شدة اتباع ابن عمر {ﷺ} للنبي ﷺ.

ومن أعجب ما جاء من النفي ما في سنن أبي داود في باب قدر القراءة في الظهر والعصر: أن سائلاً سأل ابن [87/1] عباس {ﷺ} ((أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ فقال: لا، لا))، وفي رواية أخرى قال: ((لا أدري أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر، أم لا؟))⁽¹⁾.

قال أبو سليمان الخطابي: هذا وهم من ابن عباس {ﷺ}، فقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه كان يقرأ في الظهر والعصر من طرق كثيرة⁽²⁾.

قلت: ينبغي أن يُحْمَلَ ذلك على أن السائل أراد الجهر فنفاه ابن عباس {ﷺ}، وأما قوله في الرواية الثانية: ((لا أدري)) فله إشارة إلى ما دراه غيره من قوله: ((وكان يسمعون الآية أحياناً)).

وفي الحديث أيضاً رَدُّهُ على مَنْ قال: لعله كان يقرأ في نفسه، لأن القراءة في النفس لا اعتداد بها ما لم تتحرك شفتاه ويسمع نفسه⁽³⁾. والله أعلم.

(1) حدثنا مسدد، حدثنا عبد الوارث عن موسى بن سالم، حدثنا عبد الله بن عبيد الله قال: دخلت على ابن عباس ﷺ في شباب من بني هاشم فقلنا لشاب منا: سأل ابن عباس أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ فقال: لا، لا. فقيل له: كان يقرأ في نفسه؟ فقال: خمناً هذه شرُّ من الأولى، كان عبداً مأموراً، بلغ ما أرسل به، وما اختصنا دون الناس بشيء إلا بثلاث خصال: أمرنا أن نسمع الوضوء، وأن لا نأكل الصدقة، وأن لا ننزي الحمار على الفرس. وحدثنا زياد بن أيوب، حدثنا هشيم، أخبرنا حصين عن عكرمة عن ابن عباس ﷺ قال: لا أدري: أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر أم لا؟ أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر: 214/1، رقم الحديث: 808، و809.

(2) معالم السنن: كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في الظهر: 201/1-202.

(3) المجموع: 258/3، والمغني: 462/1، والفقہ الإسلامي وأدلته: 654/1.

(68) فصل

{في جمع المصنف لطرق حديث عبد الله بن مغفل في ترك الجهر بالبسملة}

وأما حديث عبد الله بن مغفل {ﷺ} (1) الذي استدل به مخالفونا، فهو ضرب من حديث أنس {ﷺ} السابق (2) في الاعتراض والجواب.

قال البيهقي في كتاب المعرفة: وقد روى الشافعي في سنن حرمله عن عبد الوهاب بن عبد المجيد عن الجريري عن قيس بن عباية، وهو أبو نعامة عن ابن عبد الله بن مغفل {ﷺ} قال: سمعني أبي وأنا أقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فقال لي: مَهْ! (3) إياك والحدث. إني قد صليت مع رسول الله ﷺ، ومع أبي بكر، وعمر، فكانوا يفتتحون بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. ولم أر رجلاً من أصحاب النبي ﷺ كان أشدَّ عليه الحدث منه (4).

وأخرجه في (الخلافيات) من حديث أبي أسامة عن الجريري عن قيس بن عباية عن ابن لعبد الله بن مغفل {ﷺ} قال: سمعني أبي مرَّةً وأنا أجهر في الصلاة بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فقال: يا بني إياك والحدث في الإسلام. قال: وما رأيت أحداً كان أشدَّ عليه الحدث في الإسلام منه، ولا أن يقال على رسول الله ﷺ ما لم يقل منه. قال: صليت خلف النبي ﷺ، وخلف أبي بكر، وخلف عمر، وخلف عثمان ؓ، فلم أسمع أحداً

(1) سبقت ترجمته في الصفحة: (323)، الحاشية: (1).

(2) سبق تخريجه في الصفحة: (107)، الحاشية: (1).

(3) مَهْ: كلمة زجر ومنع، وهي بمعنى: اكفف. لسان العرب: 542/13، والقاموس المحيط: ص:

1618.

(4) معرفة الآثار والسنن: كتاب الصلاة، باب الابتداء بقراءة أم القرآن: 384/2، رقم الحديث: 3243.

منهم جهر بها. فإذا قرأت فقل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾⁽¹⁾. وأخرجه في كتاب السنن الكبير من حديث عثمان بن غياث الراسبي، حدثنا أبو نعامة الحنفي، عن ابن عبد الله بن مغفل عن أبيه { } قال: صَلَّيْتُ خلف رسول الله صلى الله عليه [87/ب] وسلم، وأبي بكر، وعمر، فما سمعت أحداً منهم يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. قلت: فعثمان { }! فلم يُذَكِّرْ فيهم عثمانُ { }.

ورواه خالد الحذاء عن أبي نعامة عن أنس بن مالك { } قال: ((كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر لا يجهرون بها))⁽²⁾.

وفي كتاب الخطيب: أخرجه من حديث مَنْذَل بن علي، والحكم بن عبد الملك عن طريق أبي سفيان عن ابن لعبد الله بن مغفل { } قال: صَلَّيْتُ أنا وأبي خلف رجل فجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فلما انصرف قال له أبي: اكفنا هذا الحرف⁽³⁾,

(1) انظر: سنن الترمذي: كتاب الصلاة، باب ما جاء في ترك الجهر بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾:

14/2، رقم الحديث: 244، بلفظ: (مع)، وليس: (خلف). ومختصر الخلافيات: 60/2-61.

(2) نص الحديث كما في مطبوع السنن الكبرى للبيهقي: ((كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر لا يقرؤون يعني لا يجهرون بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾)) ورواه الحسين بن حفص عن سفيان وقال: ((لا يجهرون))، ولم يقل: ((لا يقرؤون)) وأبو نعامة: قيس بن عباية، لم يحتج به الشيخان والله أعلم. كتاب الصلاة، باب من قال: لا يجهر بها: 52/2.

(3) الحرف: هو من كل شيء حذوه وطرفه وشفيره. ويجيء بمعنى الأصل والقاعدة. كما يأتي بمعنى الجانب والوجه. قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْبٍ﴾ [الحج: 11]. وفي القراءات: هو ما يشمل وجوه الاختلاف كلها. وفي الحديث: ((أنزل القرآن على سبعة أحرف))، أي: لغات من لغات العرب، مفرقة في القرآن. وأصوب محمل يحمل عليه هو: أن المراد سبعة أوجه أحرف، أو سبعة أنحاء من الاعتبار متفرقة في القرآن، راجعة إلى اللفظ والمعنى، دون صورة الكتابة. انظر: الكليات: ص: 393، والقاموس المحيط: ص: 1032، مادة: (حرف)، وكتاب المكشاف عما بين القراءات العشر من خلاف: ص: 26. و(أرجوزة الجُمَانَة).

فإنني صليت خلف رسول الله ﷺ ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فلم يكن أحد منهم يجهر بها⁽¹⁾.

وقال أبو عيسى الترمذي في جامعه: باب ما جاء في ترك الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، فذكر حديث ابن مغفل لم يذكر سواء، فقال: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا سعيد الجريري، عن قيس بن عباية، عن ابن عبد الله ابن مغفل {ﷺ} قال: سمعني أبي — وأنا في الصلاة — أقول: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فقال لي أبي: بُنِيَ سَخَدٌ! إِيَّاكَ وَالْحَدَّثَ.

قال: ولم أر أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ كان أبغضَ إليه الحدثُ في الإسلام — يعني منه —. قال: وقد صليت مع النبي ﷺ، ومع أبي بكر، ومع عمر، ومع عثمان، فلم أسمع أحداً منهم يقولها. فلا تقلها. إذا أنت صليت قل: ﴿ أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾.

قال أبو عيسى: حديث عبد الله بن مغفل {ﷺ} حديث حسن، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ؛ منهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم {ﷺ} ومن بعدهم من التابعين، وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق، لا يرون أن يجهر بها. قالوا: ويقولها في نفسه⁽²⁾.

(1) لم أقف على كتاب الخطيب.

(2) انظر: سنن الترمذي: كتاب الصلاة، باب ما جاء في ترك ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: 14/2، رقم الحديث: 244. وذكر محقق الترمذي الأستاذ أحمد شاکر: أن الزيلعي نسب في نصب الراية: (1/332) إلى النسائي وابن ماجه، ثم قال: قال النووي في الخلاصة: وقد ضعفت الحفاظ هذا الحديث، وأنكروا على الترمذي تحسينه كابن خزيمة وابن عبد البر والخطيب، وقالوا: إن مداره على ابن عبد الله بن مغفل، وهو مجهول. ثم نقله من معجم الطبراني من طريق أبي سفيان طريف بن شهاب عن يزيد بن عبد الله بن مغفل عن أبيه، وهو أيضاً في مسند أحمد: 85/4 عن إسماعيل وهو ابن إبراهيم المعروف بابن علي الذي رواه الترمذي من طريقه هنا عن الجريري عن قيس بن =

وأخرجه النسائي عن إسماعيل بن مسعود عن خالد بن الحارث عن عثمان، وهو ابن غياث عن أبي نعمة⁽¹⁾.
وأخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن إسماعيل بن عُلَيَّةَ فذكر⁽²⁾ نحوه⁽³⁾.

=عباية عن ابن عبد الله بن مغفل يزيد بن عبد الله، قال: سمعني أبي.. الخ. وهذا إسناد صحيح فيه التصريح باسم يزيد بن عبد الله. انتهت حاشية الترمذي.

(1) أخرجه النسائي في سننه بسنده إلى أبي نعمة الحنفي، قال: حدثنا ابن عبد الله بن مغفل، قال: كان عبد الله بن مغفل إذا سمع أحداً يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ يقول: ((صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبي بكر وخلف عمر فما سمعت أحداً منهم قرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)).. انظر: السنن الكبرى للنسائي: كتاب افتتاح الصلاة، باب ترك الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: 315/1، رقم الحديث: 3/980. وقال محقق سنن النسائي في تعليقه: هذا حديث صحيح الإسناد، رجاله ثقات، وهو طريق آخر غير طريق أنس في حكم عدم الجهر باليسملة.

(2) وردت في الأصل: (فذكر)، وهو تصحيف ناسخ. والصواب: (فذكر) أي: ابن ماجه.

(3) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا إسماعيل بن عُلَيَّةَ عن الجريري، عن قيس بن عباية، حدثني ابن عبد الله بن المغفل عن أبيه قال: وكلما رأيت رجلاً أشد عليه في الإسلام حدثاً منه، فسمعتني وأنا أقرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، فقال: أي بني! إيّاك والحدث، فإني صليت مع رسول الله ﷺ ومع أبي بكر ومع عمر ومع عثمان، فلم أسمع رجلاً منهم يقوله. فإذا قرأت فقل: ﴿ أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾. سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب افتتاح القراءة: 267/1-268، رقم الحديث: 815. قال السندي: هكذا في نسخ ابن ماجه (حدثاً) بالنصب، ولفظ الترمذي: أبغض إليه الحدث في الإسلام — يعني منه —. وهذا أقرب، فلعل هذا تحريف، ويكون الأصل: أشد عليه الحدث في الإسلام.

ورواه أيضاً أحمد بن حنبل في مسنده⁽¹⁾. والطحاوي في كتاب (شرح معاني الآثار)⁽²⁾ المختلفة⁽³⁾.

قلت: فهذا نهاية ما يقدر الخصم أن يجمعه من طرق هذا الحديث [88/أ] ويحتج به. وقد اهتم به أبو عيسى، واعتمد عليه في الباب، ولم يذكر حديث أنس. وعبد الله بن مغفل — بضم الميم، وفتح الغين المعجمة، وتشديد الفاء المفتوحة — هو المزني، كان من أصحاب الشجرة⁽⁴⁾ سكن المدينة ثم تحول إلى البصرة، وابتنى بها داراً قرب المسجد الجامع⁽⁵⁾. يُكنى أبا سعيد، وقيل: أبا زياد. توفي بالبصرة سنة ستين. وصلى عليه أبو برزة الأسلمي. وروى عنه جماعة من التابعين. أروى الناس عنه الحسن.

(1) حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا سعيد بن إياس الجريدي عن قيس بن عباية، عن ابن عبد الله بن مغفل يزيد بن عبد الله قال: ((سمعني أبي وأنا أقول: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، فقال أبي: بني! إياك، قال: ولم أرَ أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ كان أبغض إليه حدثاً في الإسلام منه، فإني قد صليت مع رسول الله ﷺ ومع أبي بكر وعمر ومع عثمان، فلم أسمع أحداً منهم يقولها، فلا تقلها إذا أنت قرأت فقل: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾)) . مسند الإمام أحمد: حديث عبد الله بن مغفل المزني: 85/4، رقم الحديث: 16787.

(2) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 202/1، رقم الحديث: 1196.

(3) رجعت إلى مطبوع كتاب شرح معاني الآثار: 8/1، ولم أجد في صورة غلاف مخطوطه كلمة: (المختلفة). ولعلها عائدة إلى مجموع الروايات السابقة المختلفة.

(4) هم الذين بايعوا النبي ﷺ بيعة الرضوان، تحت شجرة سمرة بالحديبية. وقيل في عددهم أقوال أرجحها أنهم كانوا ألفاً وأربعمئة. وفيهم نزلت آيات سورة الفتح؛ قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ ﴾ [الفتح: 10]، ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾ [الفتح: 18]. انظر: تفسير ابن كثير: 284/4، وسيرة ابن هشام: 344/3.

(5) المسجد الجامع: هو الكبير الذي تقام فيه الجمعة، ويقابله: المسجد الصغير الذي تؤدي فيه الفروض الخمسة دون الجمعة. والصلاة في المسجد الجامع أفضل من المسجد الصغير لكثرة الجماعة. إعلام الساجد بأحكام المساجد: ص: 376.

قال الحسن: كان عبد الله بن مغفل {ؓ} أحد العشرة الذين بعثهم إلينا عمر
يُفَقِّهُونَ النَّاسَ. قاله ابن عبد البر (1).
وفي تاريخ البخاري: أنه مات سنة سبع وخمسين، وقيل: سنة إحدى وستين،
وكان له سبعة أولاد منهم: زياد وسعيد. والله أعلم (2).

-
- (1) هو أحد البكائين في غزوة تبوك، وشهد بيعة الشجرة، وهو أول من دخل باب مدينة تستر.
الاستيعاب: 364/2.
- (2) عبد الله بن مغفل المزني، نزل البصرة، له صحبة. قال أحمد وابن معين: كنيته أبو سعيد. وقال
غيره: أبو زياد، وكان له تسعة أولاد، منهم زياد وسعيد. قال مسدد: مات سنة 59 هـ. التاريخ
الكبير: 23/5، رقم الترجمة: 36.

(69) فصل

{في تضعيف المصنف لحديث عبد الله بن مغفل السابق}

والجواب عن هذا الحديث: أنه ضعيف لا يصح الاحتجاج به.

ثم تأويله: ما مرَّ في حديث أنس {ﷺ}، وبيان ضعفه: أن الراوي له عن عبد الله ابن مغفل ابن له غير مسمّى، فهو مجهول. لأنه كان له سبعة أولاد، ولا يلزم من كونه ابناً لصحابي أن يكون ثقة.

قال الإمام أبو بكر بن خزيمة: وأما خبر عبد الله بن مغفل {ﷺ} في كراهة الجهر بها فغير صحيح من جهة النقل، لأنه عن ابن لعبد الله بن مغفل غير مسمّى، فلم أخرجه في هذا الكتاب — يعني كتاب البسملة —، خرّجته في كتاب الصلاة⁽¹⁾.

وقال البيهقي في (الخلافيات): ابن عبد الله بن مغفل لا نعرفه بما يثبت به حديثه. والراوي عنه أبو نعامة قيس بن عباية الحنفي تفرد به واختلف⁽²⁾ عليه فيه، فرواه الجريري، وعثمان بن غياث عنه هكذا — يعني عن ابن عبد الله بن مغفل عن أبيه —. ورواه خالد الحذاء عن أبي نعامة عن أنس {ﷺ}⁽³⁾.

قلت⁽⁴⁾: وقد سبق ما في حديث أنس {ﷺ}.

وقال في كتاب المعرفة: تفرد به أبو نعامة، واختلف عليه في لفظه كما اختلف في حديث شعبة عن قتادة عن أنس، وابن عبد الله بن مغفل {ﷺ}. وأبو نعامة لم يحتج

(1) لم أجده في كتاب الصلاة من صحيح ابن خزيمة، ويبدو أنه جزء خاص في مباحث الصلاة غير موجود.

(2) وردت في الأصل: (واختلف) بالقاف مع تصحيح لها من الناسخ بتأكيد القاف وتثبيتها. وفي مطبوع مختصر الخلافيات: (واختلف..). وهو الصواب.

(3) مختصر الخلافيات: 61/2-62.

(4) أي: المصنف أبو شامة — رحمه الله —.

بهما صاحباً الصحيح⁽¹⁾، وقد عارضه الشافعي بحديث أنس {ﷺ} وغيره في قصة معاوية {ﷺ}. والله أعلم⁽²⁾.

وقال الحافظ أبو عمر بن عبد البر في كتاب (الاستنكار): هو حديث ضعيف لأنه لا يعرف ابن عبد الله بن مغفل⁽³⁾. [88/ب] وقال في كتاب (الإنصاف): وقد زعم قوم أن الجُريري انفرد به، وليس هو عندي كذلك، لأنه قد رواه غيره عن قيس بن عباية. والمنفرد به قيس بن عباية، وهو ثقة عند جميعهم. وكذا الجُريري مُحَدَّثُ أهل البصرة ثقة، روى عنه الجَلَّةُ⁽⁴⁾ من أئمة أهل الحديث، منهم: شعبة⁽⁵⁾، وسفيان⁽⁶⁾، وابن عُلَيَّةَ⁽⁷⁾، والحمَّادان⁽⁸⁾، إلا أنه اختلط في آخر عمره.

(1) أي الشيخان: البخاري ومسلم.

(2) في الأصل دارة منقوطة، وتعني أن المخطوط تمت مقابلته قراءة.

(3) الاستنكار: 204/4.

(4) الجَلَّة: قوم جَلَّة: أي عظماء سادة، ذوو أخطار. وجُلُّ الشيء: معظمه. القاموس المحيط: ص: 1264، مادة: (جَلَّ).

(5) أبو بسطام شعبة بن الحجاج الورد العتكي الواسطي ثم البصري، ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث. وهو أول من فُتِّش بالواحد عن الرجال، ونُبِّ عن السنة، وكان عادياً. مات سنة 160 هـ. تهذيب الكمال: 479/12.

(6) إذا أطلق فهو سفيان الثوري. وقد تقدمت ترجمته في الصفحة: (295)، الحاشية: (2).

(7) أبو بشر إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي البصري المعروف بابن عُلَيَّة. ثقة حافظ. مات سنة 193 هـ، وهو ابن 83 سنة. تهذيب الكمال: 23/3.

(8) الحمَّادان هما: 1— أبو إسماعيل حماد بن زياد بن درهم الأزدي الجهضمي البصري، ثقة ثبت فاضل. قيل إنه كان ضريراً، ولعله طرأ عليه، لأنه صح أنه كان يكتب. مات سنة 179 هـ، وله 81 سنة. 2— أبو سلمة حماد بن سلمة بن دينار البصري، ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغيَّر حفظه في آخره. مات سنة 167 هـ. تهذيب الكمال: 239/7، و253/7.

وأما ابن عبد الله بن مغفل فلم يَرَوْ عنه أحدٌ إلا أبو نعمة قيس بن عباية — فيما علمت —. ومن لم يَرَوْ عنه إلا رجل واحد فهو مجهول⁽¹⁾ عندهم، والمجهول لا تقوم به حجة⁽²⁾.

وقال أبو بكر بن الخطيب: قد طعن بعض الفقهاء في إسناده، وقال: قيس بن عباية غير ثابت الرواية.

قال: وقيس لا أعلم أحداً من شيوخ أصحاب الحديث رماه ببدعة في دينه، ولا كذب في روايته، لكن ابن عبد الله بن مغفل مجهول، ولو صح حديثه هذا لم يكن مؤثراً على في حديث أبي هريرة { }، وذلك أن عبد الله بن مغفل من أحداث⁽³⁾ أصحاب رسول الله ﷺ، وأبو هريرة { } كان من شيوخهم، وقد صحَّ عن النبي ﷺ أنه كان يقول لأصحابه: ((ليليني منكم أولو الأحلام والنهي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم))⁽⁴⁾.

(1) المجهول عند المحدثين: هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يُعرف حديثه إلا من جهة راو واحد. وأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم بذلك. وقولهم: (مجهول) لا يلزم منه جهالة عنه، فإن جهل عنه وحاله، فأولى أن لا يحتجوا به. وإن كان المنفرد عنه من كبار الأثبات، فأقوى لحاله، ويحتج بمثله جماعة كالنسائي وابن حبان. انظر: الكفاية: ص: 149-150، والموقظة: ص: 79. وبناء عليه: فإننا إذا تتبعنا رواية ابن عبد الله بن مغفل نجد أن ثلاثة قد رووا عنه وهم: أبو نعمة، وعبد الله بن بريدة، وأبو سفيان السعدي. إضافة إلى التصريح باسمه، وهو يزيد. قال الزيلعي: فقد ارتفعت الجهالة عن ابن عبد الله بن مغفل برواية هؤلاء الثلاثة. والله أعلم. نصب الراية: 333/1.

(2) الإتيان: ص: 166-167.

(3) أحداث: جمع، مفردُه حَتَّ. يقال: رجل حدث السن، وحديثها، أي: فتي، بين الأحداث والحدوثة: القاموس المحيط: ص: 214، مادة: (حدث).

(4) أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الصلاة، باب تسوية الصلاة وإقامتها، وتتمته: ((وإياكم وهشات الأسواق)) أي اختلاطها، والمنازعة والخصومات وارتفاع الأصوات واللغط والفتن التي فيها: 1/32، رقم الحديث: 122/432. وقد سبق تخريجه في الصفحة: (481)، الحاشية: (2). والإشارة إلى لفظ مسلم: (اليليني)، والترمذي: (اليليني).

فكان أبو هريرة {رضي الله عنه} يقرب في الصلاة من رسول الله ﷺ لسنه، وعبد الله بن مغفل يبعد عنه لحدائته. ومعلوم أن القارئ يجهر بقراءته في أثناء صلاته، ويرفع صوته أكثر من جهره بابتدائها، فلم يحفظ عبد الله بن مغفل عن رسول الله ﷺ الجهر بالتسمية لأنها مبتدأ بها، ويعدُّ مقامه حائل بينه وبين سماعها. وحفظها أبو هريرة لقربه مع إصغائه، وجودة حفظه، وعظم عنايته بالحديث وضبطه.

قلت: وقد قرأت في كتاب الفقيه أبي الفتح سليم بن أيوب الرازي، الذي صنفه في (البسمة) وجهاً آخر، حُمِلَ عليه حديثاً أنس وعبد الله بن مغفل {رضي الله عنهما}، وهو أن ذلك في الصلاة السرية دون الجهرية، لأن بعض الناس يعتاد مثل ذلك — أعني الجهر بها — في الصلاة السرية، بحيث يسمعه مَنْ قَرُبَ منه فنهاه أبوه عن ذلك، وقال له: إِيَّاكَ والحدث، فإن الأمر في الجهر على خلاف هذا، وهو أن للبسمة [89/أ] حكم غيرها من القرآن في الجهر والإسرار، فلا جهر في شيء من القراءة في صلاة سرية، كما لا إسرار بشيء من القراءة في صلاة جهرية، هذه هي السنَّة، وما عداها بدعةٌ وحدثٌ في الدين.

ونكون⁽¹⁾ على هذا قد استعملنا جميع الأحاديث فيما وردت فيه. فقلنا: يجهر بها في الجهرية، ولا يجهر بها في السرية، فيكون ذلك كما حملنا نحن وهم جميع ما جاء في غسل الرجلين ومسحهما على حالتين صحيحتين؛ فقلنا: أراد غسل الرجلين إذا كانتا بارزتين، ومسحهما إذا كانتا مستورتين بالخفين، والله أعلم.

وأما الرواية الأخرى التي خرَّجها الخطيب عن مندل بن علي العنزي، والحكم ابن عبد الملك عن أبي سفيان، فرواية ساقطة في غاية الضعف، ولم يتكلم الخطيب عليها.

(1) وردت في الأصل: (ويكون)، والأقرب للصواب: (ونكون).

فأبو سفيان هذا هو: طريف⁽¹⁾ بن شهاب السعدي متروك الحديث، ومندل⁽²⁾ بن علي ضعيف، والحكم⁽³⁾ بن عبد الملك ليس بالقوي. قال ذلك كله أبو عبد الرحمن النسائي⁽⁴⁾.

وأما قول أبي عيسى: إنه حديث حسن⁽⁵⁾ فممنوع، ودليله ما سبق من الكلام فيه. ثم قال: والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين⁽⁶⁾، وليس الأمر كذلك على ما قد نقلناه، ثم ذكر أن الخلفاء الأربعة الراشدين {رضي الله عنهم} ممن كان يرى ذلك، وهذا دليل أنه لم يُنعم⁽⁷⁾ النظر في أدلة أصحابنا في المسألة. فإن المشهور عن علي بن أبي طالب، وأهل بيته {رضي الله عنهم} الجهر بها، وهو أحد من روى الجهر بها عن النبي ﷺ كما بيَّناه⁽⁸⁾.

وأما أبو بكر وعمر وعثمان {رضي الله عنهم} فلا مستند لمن ينسب إليهم القول بعدم الجهر بالبسملة سوى حديثي أنس وابن مغفل {رضي الله عنهما}، والنزاع فيهما، وقد سبق ما

(1) أبو سفيان، طريف بن شهاب السعدي. متروك الحديث. كتاب الضعفاء والمتروكين: ص: 198، رقم الترجمة: 318.

(2) أبو عبد الله مندل بن علي العنزي الكوفي، ضعيف. قال أبو حاتم: شيخ، وقال أبو زرعة: لئِنْ، وقال أحمد: ضعيف، وقال العجلي: يتشيع، وفي خبر أورده البخاري رماه شريك بالكنب. انظر: كتاب الضعفاء والمتروكين: ص: 239، رقم الترجمة: 578، وميزان الاعتدال: 180/4، والتاريخ الكبير: 73/8.

(3) الحكم بن عبد الملك، بصري نزل الكوفة، وحدث عنه قتادة وعاصم بن بهدلة. ضعفه ابن معين، وقال أبو داود: منكر الحديث. كتاب الضعفاء والمتروكين: ص: 165، رقم الترجمة: 123، وميزان الاعتدال: 576/1، والتاريخ الكبير: 340/2.

(4) في: كتاب الضعفاء والمتروكين: ص: 165.

(5) سنن الترمذي: 277/1.

(6) سنن الترمذي: 277/1.

(7) أنعمَ النظر في الشيء: إذا أطال الفكرة فيه. لسان العرب: 568/12.

(8) في الأصل: دارة منقوطة، وتعني أن المخطوط تمت مقابلاته قراءته.

فيه كفاية. وسبق رواية الجهر بها عنهم عن ابن عمر وابن أبيزى وسعيد بن المسيب، فلا يُغْتَرَّ بما قاله الترمذي، فالأمر بخلافه. والله أعلم.

وكذلك لا يُغْتَرَّ ولا يعتمد على قول مَنْ قال من المتأخرين: إن أسانيد الإخفاء أقوى، فإنه ليس للإخفاء حديث يعتمد عليه الخصم أجود من حديث أنس {رضي الله عنه}، وقد اتضح أن لا دلالة فيه بما بيَّنَّا فيه من وجوه علَّلناه بها نحو عشرة أوجه، كل وجه منها لو انفرد لأبطل (1) الاحتجاج به. فكيف — وقد اجتمعت —؟. ولو سلم من التعليل لأمكن التوفيق بينه وبين أحاديث [89/ب] الجهر. وقد بيَّنَّا ذلك بطرق. والله الموفق.

(1) ورد في هامش الأصل: بلغ أولاً. أي تمت مقابلة المخطوط قراءة للمرة الأولى.

(70) فصل

{في تأويل المصنف لحديث ابن مغفل}

وقد يمكن تأويل حديث ابن مغفل {ﷺ} على ما أولنا به حديث أنس {ﷺ} من أنه أراد الاستفتاح بقراءة سورة الحمد دون غيرها، ففهم ابنه من قوله خلاف ذلك، فرواه بالمعنى، وظن أنه قال له: لا تستفتح بالبسملة. ويدل على ذلك أن أبا عبد الله البخاري رواه في كتاب (القراءة خلف الإمام) بلفظ يحتمل ذلك، فقال: حدثنا إسحاق، حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا الجريري، عن قيس بن عباية، قال: حدثني ابن عبد الله بن مغفل قال: سمعني أبي فقال: ((صليت خلف النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فكانوا يستفتحون القراءة بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾))⁽¹⁾.

قلت⁽²⁾: فيحمل ذلك على أن ابنه كان قد استفتح بسورة غير (الفاتحة) وبسمل في أولها، فقال له أبوه: مة! إياك والحدث. وأراد بذلك كونه استفتح بغير (الفاتحة)، فظن ابنه أن نهيه كان لجهره بالبسملة، فصار يرويه بالمعنى الذي فهمه تارة، وتارة يرويه بلفظ أبيه.

هذا الذي ذكرناه من رواية البخاري في كتاب (القراءة) فهذا هو اللفظ المروي في أحاديث عائشة وأبي هريرة وأنس {ﷺ} في أصح الروايات عنه، والكلام على الكل واحد، إذ لا منافاة بينها وبين مذهبنا. ثم من الجائز أن يكون ذلك خفي على اثنين من الصحابة، وهما أنس وعبد الله بن مغفل {رضي الله عنهما} أو نسياه، ولا يستبعد ذلك. فقد خفي على من هو أكبر منهما، وأقرب منهما موقفاً من النبي ﷺ ما هو نحو ذلك، وهو وضع اليدين على الركبتين في الركوع، خالف فيه عبد الله بن مسعود {ﷺ} الذي

(1) القراءة خلف الإمام: ص: 12.

(2) أي المصنف أبو شامة - رحمه الله -.

هو تَلَوْ⁽¹⁾ العشرة من الصحابة، ومن كبار فقهاءهم وقرائهم، ومن أشدهم ملازمة للنبي ﷺ وعلى رأيه وفقهه ونقله أكثر مذاهب فقهاء العراق⁽²⁾، فصَح عنه أنه كان يرى التطبيق في الركوع، وهو أن يجمع المصلي بين كفيه، ويجعلهما بين ركبتيه.

وهذا كان السُنَّة في صدر الإسلام⁽³⁾، ثم نسخ⁽⁴⁾ فخفي نسخه على مثل ابن مسعود {ؓ}، وهو هو مع ملازمته الصلاة مع رسول الله ﷺ حضراً وسفراً، فلم يبال الناس بمخالفته في ذلك، وجوزوا أنه [90/أ] خفي عليه ما حفظه غيره، فكذا أمر الجهر بالبسملة، ويحمل على بُعد موقف أنس وابن مغفل {ؓ} من موقف النبي ﷺ، أو يؤول حديثهما بما تقدم. والله أعلم.

ويشبه حديث ابن المغفل {ؓ} إنكار طارق⁽⁵⁾ بن أشيم القنوت، خرَّج حديثه الإمام أبو بكر بن خزيمة من طرق عن أبي مالك الأشجعي قال: قلت لأبي: يا أبة!⁽⁶⁾

(1) التَّلَوْ: بكسر التاء: ما يتلو الشيء. القاموس المحيط: ص: 1634، مادة: (تلوته).

(2) يقصد بهم مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان — رحمه الله تعالى —، ومن عاصره من المجتهدين الكبار ممن اندثرت مذاهبهم كابن أبي ليلى، والثوري في العراق. انظر: مقدمة الموسوعة الفقهية: 34/1.

(3) عن أبي يعفور قال: سمعت مصعب بن سعد بن أبي وقاص ؓ يقول: ((صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، فَطَبَعْتُ بَيْنَ كَفَيَّ، ثُمَّ وَضَعْتُهُمَا بَيْنَ فَخْذَيَّ، فَهَانِي أَبِي وَقَالَ: كُنَّا نَفْعَلُهُ فَهَيْنًا عَنْهُ، وَأَمَرْنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرَّكْبِ)). أخرجه البخاري في: كتاب الأذان، باب وضع الأَكْفِ عَلَى الرِّكْبِ فِي الرُّكُوع: 237/1، رقم الحديث: 790.

(4) النسخ: لغة: عبارة عن التبديل والرفع والإزالة، يقال: نسخت الشمس الظل: إذا أزالته. وفي الشرع: هو أن يرد دليل شرعي متراخياً عن دليل شرعي مقتضياً خلاف حكمه، فهو تبديل بالنظر إلى علمنا، وبيان لمدة الحكم، بالنظر إلى علم الله تعالى. التعريفات: ص: 309، رقم: 1547.

(5) طارق بن أشيم بن مسعود الأشجعي، والد أبي مالك سعد بن طارق، له صحبة. روى عن النبي ﷺ والخلفاء الراشدين ؓ، وروى عنه البخاري في الألب وغيره. تهذيب الكمال: 332/13، رقم الترجمة: 2946.

(6) هكذا وردت في الأصل. ولفظ الترمذي: (يا أبت إنك قد)..

قد صَلَّيْتَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وخلف أبي بكر وعمر وعثمان وعليٌّ {ﷺ} ههنا بالكوفة نحواً من خمس سنين، أكانوا يَقْتَتُونَ؟ قال: أَيُّ بُنَيٍّ مَحَدَّثٌ!. وفي رواية: فهل رأيتهم يَقْتَتُونَ في الصبح؟ قال: لا مَحَدَّثٌ يَا بُنَيَّ⁽¹⁾.

قال أبو بكر: خَرَّجْتَ أَلْفَاظَ هَذِهِ الْأَخْبَارِ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ⁽²⁾، وَكُلُّهُمْ قَدْ ذَكَرُوا فِي الْخَبَرِ إِنْكَارَ طَارِقِ بْنِ أَشِيمِ الْقَنُوتِ. وَأَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ هُوَ سَعْدُ بْنُ طَارِقِ بْنِ أَشِيمٍ، طَارِقُ أَبُوهُ لَهُ صَحْبَةٌ. فَقَدْ أَنْكَرَ طَارِقُ بْنُ أَشِيمٍ قَنُوتَ النَّبِيِّ ﷺ فَزَعَمَ أَنَّهُ مَحَدَّثٌ، وَقَدْ ثَبَتَتْ الْأَخْبَارُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الطَّرِيقِ الَّتِي لَا يَدْفَعُهَا عَالَمٌ بِالْحَدِيثِ، وَلَا رَاوِيٌ أَثَرِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِ قَنَتَ أَيَّاماً نَوَاتٍ عَدَدَ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ⁽³⁾. وَثَبَتَ أَيْضاً عَنْهُ أَنَّهُ قَدِ قَنَتَ أَيَّاماً فِي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كُلِّهَا⁽⁴⁾. أَفِيَجُوزُ عِنْدَ عَالَمٍ أَنْ يَبْطُلَ أَخْبَارٌ مِنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ سَمِعَ

(1) سنن الترمذي: كتاب الصلاة، باب ما جاء في ترك القنوت: 412/1، رقم الحديث: 402.

(2) لا توجد هذه الألفاظ في صحيح ابن خزيمة، كتاب الصلاة. ولعلها في كتاب: (الصلاة الكبير)، وهو غير موجود.

(3) أخرج البخاري في صحيحه: بسنده، قال: سئل أنس رضي الله عنه ((أقنت النبي ﷺ في الصبح؟ قال: نعم. فقيل: أوقنت قبل الركوع؟ قال: قنت بعد الركوع يسيراً)). كتاب الوتر، باب القنوت قبل الركوع وبعده: 302/2، رقم الحديث: 1001. وفي حديث آخر لأنس رضي الله عنه قال: ((كان القنوت في المغرب والفجر)).: 303/2، رقم الحديث: 1004. وأخرج مسلم في صحيحه بسنده عن أنس رضي الله عنه قال: ((قنت رسول الله ﷺ شهراً بعد الركوع في صلاة الصبح، يدعو على رعل ونكون، ويقول: عُصِيَّةُ عصت الله ورسوله)).: 468/1، رقم الحديث: 299. وفي رواية: ((أن رسول الله ﷺ قنت شهراً بعد الركوع في صلاة الفجر يدعو على بني عُصِيَّة)). كتاب المساجد ومواضع الصلاة: 468/1، رقم الحديث: 300.

(4) عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ((قنت النبي ﷺ شهراً متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح في دبر كل صلاة، إذا قال: سمع الله لمن حمده في الركعة الأخيرة، يدعو على حيٍّ من بني سليم على رعل ونكون وعُصِيَّة، ويؤمن من خلفه)). قال: أرسل إليهم يدعوهم إلى الإسلام، فقتلوه. قال عكرمة: هذا مفتاح القنوت. قال في الفتح الرباني: إسناده حسن. الفتح الرباني: 307/3-308.

قنوت النبي ﷺ في الصبح وغيرها من الصلوات لخبر طارق بن أشيم الذي زعم أنه محدث؟. وكل عالم وفقه يعطي الفقه قسطه من المعدلة⁽¹⁾ يعلم ويستيقن أن خبر المخبر الذي يعلم أنه رأى شيئاً أو سمعه، لا يجوز دفعه بإنكار منكر يزعم أنه لم يره، ولم يسمعه، ودافع العلم بالإنكار معاند مكابر؛ إما جاهل بالعلم، أو متجاهل شرّاً من الجاهل.

ثم قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبو داود، حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة {ﷺ} ((أن النبي ﷺ كان لا يقنت إلا أن يدعو لأحد، أو يدعو على أحد))⁽²⁾. وحدثنا محمد بن محمد بن مرزوق الباهلي، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن أنس {ﷺ} ((أن النبي ﷺ كان لا يقنت إلا إذا دعا لقوم، أو دعا على [90/ب] قوم))⁽³⁾.

قال أبو بكر: ومخالفونا في البسمة يروون القنوت كل ليلة في الوتر، ويحتج من قد كتب الحديث منهم بخبر أبي الحوراء عن الحسن بن علي {ﷺ} أن النبي ﷺ علّمه دعاء القنوت في الوتر، ولا يروون لمحتج — إن احتج عليهم بهذين الخبرين — حجة في إنكار القنوت في الوتر⁽⁴⁾.

(1) المعدلة: بمعنى العدالة، من العدل وهو ضد الجور. القاموس المحيط: ص: 1331-1332.
(2) أخرجه البخاري في صحيحه بالسند المذكور أعلاه: أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يدعو على أحد أو يدعو لأحد قنت بعد الركوع، فربما قال إذا قال: ((سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد، اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة، اللهم اشد وطأتك على مضر، واجعلها سنين كسني يوسف))، بجهر بذلك، وكان يقول في بعض صلاته في صلاة الفجر: ((اللهم العن فلاناً وفلاناً لأحياء من العرب حتى أنزل الله: ﴿ تَسْ لَكَ مِنَ الْاَمْرِ مَنًى ﴾ الآية)) [آل عمران: 128]. صحيح البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب ليس لك من الأمر شيء: 205/5، رقم الحديث: 4560.

(3) لم أجده في الكتب التسعة.

(4) نهاية كلام أبي بكر بن خزيمة في كتابه: (الصلوة).

قلت⁽¹⁾: وقد رُوِيَ في القنوت في الصبح عن النبي ﷺ وأصحابه الخلفاء الأربعة الراشدين، وصح ذلك من رواية أنس بن مالك {ﷺ} وغيره عنهم على ما هو مقرر، ومخرَج في كتاب السنن الكبير⁽²⁾. ومخالفونا في الجهر بالبسملة؛ منهم مَنْ لا يرى ذلك، مع أن أنساً {ﷺ} وغيره رَوَوْه عنهم على لفظ الإثبات، فكيف يُنكر علينا مخالفة أنس وابن مغفل {رضي الله عنهما} فيما روياه عنهم على لفظ النفي؟ هذا مع الاتفاق على أن النفي والإثبات إذا اجتمعا وتعارضا فالحكم للإثبات دون النفي. والله أعلم.

فإن قالوا: تركنا ما أثبتته أنس {ﷺ} وغيره من القنوت لأخبارٍ أُخر نفت ذلك، وبعضها مروي عن أنس {ﷺ}.

قلنا: ونحن تركنا ما نفاه أنس {ﷺ} وغيره من الجهر بالبسملة لأخبارٍ أُخر أثبت ذلك، وبعضها مروي عن أنس {ﷺ}، ولا يخفى ترجيح ما ذهبنا إليه بسبب ترجيح الإثبات على النفي، وهو أمر متفق عليه⁽³⁾. والله الموفق.

(1) أي المصنف أبو شامة — رحمه الله —.

(2) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة، باب الدليل على أنه لم يترك أصل القنوت في صلاة الصبح: 201/2.

(3) سبقت الإشارة إلى هذه القاعدة الأصولية في الصفحة: (429)، الحاشية: (1).

فصل (71)

{في إيراد المصنّف لكلام الحازمي في الاعتبار، لتقوية رأيه}

ونذكر أبو بكر محمد بن موسى الحازمي في كتابه المسمى بـ: (الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ في الحديث) كلاماً حسناً أحببت إيراد ههنا. وهذا الكتاب أخبرنا به عنه الشيخ التقى أبو الحسن علي بن المبارك بن الحسن بن باسويه الواسطي — رحمه الله —، ذكره بسنده في باب الجهر وتركه، ما أخرجه أبو داود في مراسيل سننه، فقال: حدثنا عبّاد بن موسى، حدثنا عبّاد بن العوّام عن شريك عن سالم عن سعيد بن جبیر قال: ((كان رسول الله ﷺ يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ بمكة. قال: وكان أهل مكة يَدْعُونَ مسيلمةَ: الرحمن، فقالوا: إن محمداً يدعو إلى إله اليمامة، فأمر رسول الله ﷺ فأخفاها، فما جهر بها حتى مات))⁽¹⁾.

قال الحازمي: وهذا مرسل⁽²⁾، وهو غريب من حديث شريك عن سالم⁽³⁾. قلت: وقد أورده أبو [91/الف] الفرج بن الجوزي في كتاب (التحقيق)⁽⁴⁾، ورام حمل جميع أحاديث الجهر على أنها منسوخة به. وهذا المرسل ليس على ظاهره قطعاً — على تقدير صحته — لأمرين:

أحدهما: أن رواية سعيد بن جبیر المحفوظ عنه الجهر بالبسملة أخذاً لذلك عن ابن عباس {ع} فليس يُذْهَبُ إلى ما يُرى خلافه إلا لدليل راجح.

الثاني: أن من جملة الصحابة الذين روَوْا الجهر أبا هريرة {ع}، وكان يجهر بها في الصلاة، ويقول: ((ما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعنكم))⁽⁵⁾. وأبو هريرة {ع} إنما

(1) المراسيل: ص: 86.

(2) سبق تعريف الحديث المرسل في الصفحة: (338)، الحاشية: (2).

(3) الاعتبار: ص: 81.

(4) التحقيق: 1/357.

(5) سبق تخريجه في الصفحة: (215)، الحاشية: (1).

صحاب النبي ﷺ نحو ثلاث سنين قبل وفاة النبي ﷺ (1). وهذا المرسل يقتضي أنه ما جهر بالبسملة قط بالمدينة. وهذا باطل بأدلة واضحة كثيرة، فيجب حمله على نفي الجهر الشديد الذي نهى الله سبحانه عنه بقوله: ﴿وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا﴾ الآية. [الإسراء: 110].

وقد وقفت للخطيب أبي بكر أحمد (2) بن علي بن ثابت الحافظ على جزء صغير خرَّج فيه أحاديث الجهر فقط، وهو غير كتابه الكبير الذي سبق ذكره، وذكر فيه الاحتجاج من الجانبين، فرأيت أنه قد أخرج في ذلك الجزء الصغير هذا الحديث المرسل بإسناده عن عباد بن موسى الخنثي.

قال: قدم علينا عباد (3) بن العوام الكوفي، فبينما نحن عنده في المسجد الجامع، إذ جاءه شريك القاضي مسلماً عليه. فلما رآه عباد مقبلاً عليه، قال لنا: كتبتم هذا الحديث من أبي عبد الله؟

ثم قال: حدثنا شريك بن عبد الله منذ أربعين سنة، وسأله عنه قيس بن الربيع فقال له: حدثني يا أبا عبد الله [بما] (4) حدثك [به] سالم الأقطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس {رضي الله عنه}.

قال: كان النبي ﷺ يجهر إذ كان بمكة بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فكان المشركون يهزؤون به ويقولون: يدعو إلى رحمن اليمامة، وكانوا يدعون مسيلمَةً

(1) الإصابة: 204/4.

(2) ورد في الأصل: (أبي بكر بن أحمد بن علي..)، وهو تصحيف ناسخ، والصواب: (أحمد بن علي..).

(3) أبو سهل الواسطي عباد بن العوام بن عمر بن عبد الله بن المنذر، مولى أسلم بن زرعة، قدم بغداد وحدث بها مدة إلى أن مات. روي عن أحمد بن حنبل أنه قال: مضطرب الحديث، وثقه ابن معين والعجلي وأبو داود والنسائي وأبو حاتم. وقال ابن خدّاش: صدوق. مات سنة 183 هـ. وزاد محمد ابن سعد أنه كان يتشيع. روى له الجماعة. تهذيب الكمال: 144/14، رقم الترجمة: 3089.

(4) وردت العبارة في الأصل: (حدثني يا أبا عبد الله حدثك). والسياق يقتضي أن تكون العبارة: (حدثني يا أبا عبد الله بما حدثك به..).

الرحمن، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ [الإسراء: 110]، فما جهر بها بعدُ إذ كان بمكة حتى قدم المدينة، فكان يجهر بها فيما يجهر به من صلاته حتى فارق الدنيا⁽¹⁾. قلت: هذا موصول، وفيه زيادة بيّنت الحديث بياناً شافياً، وهو اللائق بالحال لأنه إذا كان الامتناع من الجهر لأجل الكفار [91/ب] فقد زال ذلك بالهجرة، على أن الجهر المنهي عنه بالآية إنما هو متوجّه لجميع القراءة في الصلاة لا تختص به بالبسمة، فلها حكم باقي القراءة إن جَهَرَ فجهر⁽²⁾، وإن سَرَّ فسَرَّ. والله أعلم.

ثم ذكر الحازمي مذاهب الناس في الجهر بالبسمة والإسرار، ثم قال: لا سبيل إلى إنكار ورود الأحاديث في الجانبين، وكتب السنن والمسانيد ناطقة بذلك، ثم يشهد لصحة أحاديث الجهر آثار الصحابة، وهي كثيرة.

وقد كان يرى الجهر جماعة منهم، من أحداثهم، وذوي أسنانهم⁽³⁾، ثم من بعدهم من التابعين، وهلمَّ جرّاً إلى عصر الأئمة.

وقد نقل ابن المنذر عن أحمد وأبي عبيد⁽⁴⁾ أنهما كانا يريان الجهر، وأما حديث سعيد بن جبير فهو منقطع لا نقولُ به، ثم هو يعارضه حديث عمر بن حفص المكي عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ لم يزل يجهر في السورتين بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ حتى قُبِضَ⁽⁵⁾.

(1) تتبعت النص في مخطوط الجهر بالبسمة الصغير للخطيب البغدادي، فلم أقف عليه.

(2) توجيه العبارة إعرابياً: (إن) شرطية، (جهرأ) خبر منصوب لفعل ناسخ، (فجهر) جواب الشرط.

(3) ذوي أسنانهم: يقال: فلان سنٌ فلان، إذا كان مثله في السن. وفي حديث ابن ذي يزن: ((لأوطنن أسنان العرب كعنه))، يريد ذوي أسنانهم، وهم الأكابر والأشراف. لسان العرب: 222/13، مادة: (سنن).

(4) وهو القاسم بن سلام.

(5) سبق تخريجه في الصفحة: (338)، الحاشية: (3).

ثم قال⁽¹⁾: وطريق الإنصاف أن يقال: ادعاء النسخ في كلا المذهبين متعذر⁽²⁾.
وأما أحاديث الإخفات فهي أمتن، غير أن هناك دققة، وذلك أن أحاديث الجهر
— وإن كانت ماثورة عن نفر من الصحابة — غير أن أكثرها لم يسلم من شوائب الجرح
كما في الجانب الآخر.

والاعتماد في الباب — يعني باب الإخفاء — على رواية أنس بن مالك {ﷺ}
لأنها أصح وأشهر.

ثم الرواية قد اختلفت عن أنس {ﷺ} من وجوه أربعة، وكلها صحيحة:
{الوجه الأول}: روي عنه أنه قال: كان النبي ﷺ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان،
يفتتحون القراءة بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وهذا أصح الروايات عن أنس⁽³⁾.

(1) أي الحازمي في كتاب (الاعتبار).

(2) وتتمة العبارة في كتاب (الاعتبار): لأن من شرط النسخ أن يكون له مزية على المنسوخ من حيث
الثبوت والصحة، وقد فقد ههنا فلا سبيل إلى القول به. انظر: الصفحة: 82 .

(3) ذكر الحازمي عدة روايات عن أنس {ﷺ} لهذا الحديث، ثم قال: وقد اتفق البخاري ومسلم.. ص: 82

وقد اتفق البخاري⁽¹⁾ ومسلم على إخراج هذه الرواية لسلامتها من الاضطراب⁽²⁾.

(1) أخرجه الترمذي في سننه: قال: حدثنا قتيبة، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة عن أنس رضي الله عنه، قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يفتتحون القراءة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾)) قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، والتابعين، ومن بعدهم، كانوا يستفتحون القراءة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾. قال الشافعي: إنما معنى هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾؛ معناه: أنهم كانوا يبدعون بقراءة فاتحة الكتاب قبل السورة، وليس معناه أنهم كانوا لا يقرعون ﴿ بِسْمِ اَللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾. وكان الشافعي يرى أن يبدأ بـ: ﴿ بِسْمِ اَللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾، وأن يجهر بها إذا جهر بالقراءة. كتاب الصلاة، باب ما جاء في افتتاح القراءة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾: 15/2، رقم الحديث: 246. ورواية البخاري: عن أنس رضي الله عنه ((أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يفتتحون الصلاة بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾)) انظر: صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب ما يقول بعد التكبير: 224/1، رقم الحديث: 743. أما رواية مسلم: حدثنا محمد بن مهران الرازي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، عن عبدة، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يجهر بهؤلاء الكلمات، يقول: ((سبحانك اللهم وبحمدك، تبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك)) وعن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك، أنه حدثه، قال: ((صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ اَلْعٰلَمِيْنَ ﴾، لا ينكرون ﴿ بِسْمِ اَللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾ في أول قراءة، ولا في آخرها)) حدثنا محمد بن مهران، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، أخبرني إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة، أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه ينكر ذلك. صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة: 299/1، رقم الحديث: 399/52.

(2) سبق تعريف الحديث المضطرب: الصفحة: (419)، الحاشية: (2).

الوجه الثاني: أنه قال: صَلَّيْتُ خَلْفَهُمْ⁽¹⁾، فلم أسمع أحداً منهم يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. رواه جماعة عن شعبة عن قتادة، وأكثرهم اضطربوا فيه، ولذلك امتنع البخاري من إخراجها، وهو من مفاريد⁽²⁾ مسلم⁽³⁾.

الوجه الثالث: ما رواه همام وجريير عن قتادة {ﷺ} قال: سئل أنس {ﷺ}: كيف كانت قراءة النبي ﷺ؟ قال: كانت مدّاً ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ يمدُّ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾ ويمدُّ [92/أ] ﴿ الرَّحْمَنِ ﴾ ويمدُّ ﴿ الرَّحِيمِ ﴾. وهذا حديث صحيح أخرجه البخاري⁽⁴⁾، لا يُعْرَفُ له عِلَّةٌ⁽⁵⁾.

-
- (1) في مطبوع الاعتبار: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحداً .. انظر: الصفحة: 82.
- (2) من مفاريد مسلم: أي من الروايات التي انفرد بها مسلم عن البخاري. انظر: مقدمة شرح النووي على صحيح مسلم: الصفحة: 15 وما بعدها.
- (3) حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس {ﷺ} قال: ((صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) . صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة: 299/1، رقم الحديث: 399/50.
- (4) أخرجه البخاري بلفظ: ((سئل أنس كيف كانت قراءة النبي ﷺ؟ فقال: كانت مدّاً، ثم قرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ يمدُّ بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾، ويمدُّ بـ: ﴿ الرَّحْمَنِ ﴾، ويمدُّ بـ: ﴿ الرَّحِيمِ ﴾)) . صحيح البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب مدّ القراءة: 432/6، رقم الحديث: 5046.
- (5) قال الحازمي: وفيه دلالة على الجهر مطلقاً، وإن لم يتقيد بحالة الصلاة، فيتناول الصلاة وغير الصلاة. الاعتبار: ص: 83.

{الوجه} الرابع: أن أبا مسلمة قال: سألت أنساً {رضي الله عنه} أكان رسول الله ﷺ يستفتح بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، أو بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؟ فقال: ((إنك لتسألني عن شيء ما أحفظه، وما سألني عنه أحد قبلك))⁽¹⁾.

قلت: فعُِّل الحازمي حديث أنس {رضي الله عنه} من هذه الوجوه. وقد سبق تعليقه من وجوه أخر منها: أن أنساً {رضي الله عنه} نفسه روى الجهرَ بها صريحاً عن النبي ﷺ⁽²⁾.

ومنها: أن الجهرَ رُوِيَ عنه من فعله⁽³⁾.

ومنها: روايته عن النبي ﷺ أنه بسمَل في أول سورة الكوثر. لمَّا تلاها على الناس عقيب نزولها، وهو في صحيح مسلم⁽⁴⁾.

ومنها: قصة معاوية بالمدينة لمَّا صَلَّى ولم يبسمَل، فأنكر ذلك عليه المهاجرون والأنصار، ورواها أنس {رضي الله عنه} نفسه⁽⁵⁾.

ثم إنَّا أولَّنا نفيَه الجهرَ بها، فحملناه على الجهر الشديد جمعاً بين الأدلة، وأراد بذلك أن الإسرار قد وقع منهم تبييناً للجواز، لأن الجهرَ غيرُ واجب، لأنه لم يقع منهم سوى الإسرارِ بها، وكأنه احتج بذلك على مخالف له فيه، وقد سبق جميع ذلك مقررأ مشروحاً⁽⁶⁾.

(1) وتتمة النص في الاعتبار: ((قلت: كان رسول الله يصلي في النعلين؟ قال: نعم)). قال أبو الحسن الدارقطني: هذا إسناد صحيح. انظر: الاعتبار: ص: 83. وسنن الدارقطني: 316/1، رقم الحديث: 10.

(2) سبق تخريجه في الصفحة: (340)، الحاشية: (1).

(3) سبق تخريجه في الصفحة: (343)، الحاشية: (1).

(4) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: بالبسملة آية من أول كل سورة سوى سورة براءة: 300/1، رقم الحديث: 400/35.

(5) سبق تخريجه في الصفحة: (340)، الحاشية: (2).

(6) في الأصل: دارة منقوطة، وتعني أن المخطوط تمت مقابلته قراءة.

ثم قال الحازمي: وهذه الروايات كلها صحيحة مخرجة في كتب الأئمة، وهي مختلفة كما ترى، وغير مستكر وقوع الاختلاف في مثل ذلك، وإن كان ممّا تعمّ به البلوى، لأن أحوال الضبط تختلف باختلاف الأشخاص والجهات والأوقات، إلى غير ذلك من الأغراض والمقاصد، ودليله الشاهد، إذ رُبَّ شخص يتغافل عن أمر هو من لوازمه حتى لا يبالي به بالألعم ما يعارضه، ويتنبه لأمر هو من توابعه، بل دون ذلك، حتى لا يفتر عن ذكره لوجود ما يناقضه، وبضدّها تتبيّن الأشياء⁽¹⁾.

قال: ومن أظرف ما شهدت من الاختلاف؛ أني حضرت جامعاً في بعض البلاد لقراءة شيء من بعض الأحاديث، وقد حضرني جماعة من أهل التمييز والعلم، وهم من المواظبين على الجماعة في الجامع، والمنصتين لاستماع قراءة الإمام. فسألته عن حال إمامهم في الجهر والإخفات، وكان صيّا⁽²⁾ يملأ الجامع صوته. فاختلفوا عليّ في [92/ب] ذلك. فقال بعضهم: بجهر، وقال آخرون: يخف، وتوقف فيه الباقيون.

قال⁽³⁾: والصواب في هذا الباب أن يقال: هذا أمر متّسع، والقول بالحصص فيه ممتنع، وكل من ذهب فيه إلى رواية فهو مصيب متمسك بالسنة. والله أعلم⁽⁴⁾.

قلت: وقريب مما حكاه الحازمي ما في صحيح البخاري: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري قال: قال أبو هريرة { } يقول الناس: أكثر أبو هريرة { } فلقيت رجلاً فقلت: بم قرأ رسول الله ﷺ

(1) هذا عَجَزٌ من بيت شعر لأبي الطيب المتنبّي. وتماه:

وَنَدِيمُهُمْ وَبِهِمْ عَرَفْنَا فَضْلَهُ
وَبُضْدُهَا تَتَبَيَّنُ الْأَشْيَاءُ

انظر: العرف الطيب في شرح ديوان أبي الطيب، من قصيدة: وعقاب لبنان: 271/1.

(2) الصيّا: شديد الصوت، عاليه. وفي الحديث: ((كان العباس رجلاً صيّا)) تاج العروس: 598/4.

لسان العرب: 57/2، مادة: (صوت).

(3) أي الحازمي.

(4) الاعتبار: ص: 81-84.

البارحة في العتمة ؟ فقال: لا أدري. فقلت: ألم تشهدا ؟ قال: بلى. فقلت: لكن أنا أدري،
قرأ سورة كذا وكذا⁽¹⁾.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العمل في الصلاة، باب يفكر الرجل الشيء في الصلاة: 2/
370، رقم الحديث: 1223.

(72) فصل

{في ترجيح المصنف لمذهبه في الجهر بالبسملة}

فقد حصل - والحمد لله - جواب عن كامل ما روي في عدم الجهر بالبسملة عن النبي ﷺ، وعن خلفائه الراشدين، وليس للخصم في ذلك حديث يَعْظُمُ وَقَعُهُ سوى حديث أنس {ﷺ} الذي في صحيح مسلم⁽¹⁾، وقد قام الدليل على سقوط احتجاجهم به من وجوه، وما روي من ترك الجهر في ذلك عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر {رضي الله عنهما}، فبعيد، فإن المحفوظ عنهما خلاف ذلك فعلاً ورواية، وقد سبق. ثم إن صح هذا اللفظ - وهو ترك الجهر عن أحد من الصحابة كما قد روي عن ابن مسعود {ﷺ} - فهو محمول على نفي الجهر الشديد، بدليل أن ذلك رووه أيضاً عن ابن عباس {ﷺ}، مع أنه كان أشد الصحابة في تقرير أنها آية من كل سورة، وروي عنه صحيحاً الجهرُ بها فعلاً ورواية.

فإن قلت: فقد روى سفيان - وهو الثوري - عن عبد الملك بن أبي بشير المدني، وهو ثقة، عن عكرمة عن ابن عباس {ﷺ} قال: ((الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قراءة الأعراب)) وروي يزيد بن هارون عن أبي سعد سعيد بن المرزبان البقال عن عكرمة عن ابن عباس {ﷺ}: ((أنه كان لا يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ويقول: هي قراءة الأعراب))⁽²⁾.

(1) سبق تخريجه في الصفحة: (373)، وهو في صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة: 299/1، رقم الحديث: 399/50.

(2) رواه الإمام أحمد في مسنده على ما ذكره الزيلعي في نصب الراية: 347/1، والطحاوي في شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: 204/1، رقم الحديث: 120. ورواه البزار من طريق آخر، وفيه أبو سعد البقال، وهو ثقة مدلس، وقد عنعنه. وبقي رجاله رجال الصحيح.

قلت: أبو سعد البقّال ضعيف، قاله النسائي⁽¹⁾ وغيره، وكأنه روى الحديث بالمعنى فأخطأ، وذلك أنه روى عن عكرمة عن ابن عباس { } أن الجهر بالبسملة قراءة الأعراب، فظن أن [93/أ] ابن عباس { } عاب أصل الجهر بها، فنسب إليه أن مذهبه أن لا يجهر بها، وعبد الملك بن أبي بشير أتى بالحديث على لفظه، ولم يتصرف فيه. ثم قد حمله علماؤنا على وجهين:

أحدهما: ما قاله أبو بكر بن خزيمة على ما نقله عنه البيهقي في (الخلافيات)، قال: معنى هذا الخبر أن الأعراب لا يجهلون أن: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ من القرآن، وهم يقرؤونها في القرآن، وقال البيهقي: وقد روي عن عكرمة ما يؤكد. قال يحيى بن معين: حدثنا معتمر عن عبد الله بن القاسم أبي عبيدة عن عمارة بن حيان أن عكرمة كان لا يصلي خلف من لا يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾⁽²⁾.

الثاني: أن المراد به الجهر الشديد المجاوز للحد، فإن الذي يجهر يكون صوته في الأول أخفض، ثم يترقى قليلاً بالتدرّج. والأعراب يبالغون في الجهر في أول الكلام. وقال البيهقي في كتاب المعرفة: أراد به الجهر الشديد الذي يجاوز الحد. قال: وقد قيل: أراد به أن الأعراب لا يخفى عليهم أن البسملة من القرآن، وأنه يُجهرُ بها، فكيف العلماء وأهل الحضر؟ قاله ابن خزيمة وغيره⁽³⁾.

وقال الخطيب في كتابه بعد روايته من وجوه عن ابن عباس { } : إنه كان يستفتح بالبسملة ويجهر بها، ولا يمتنع أن يكون ما روي عن ابن عباس { } وغيره من الصحابة أنهم كانوا لا يجهرون بها، وأن ابن عباس { } قال: تلك قراءة الأعراب،

(1) أبو سعد البقّال هو سعيد بن المرزبان العبسي، مولى حذيفة بن اليمان، تركه الفلاس، وقال يحيى بن معين: لا يكتب حديثه، وقال أبو زرعة: صدوق مدلس، وقال البخاري: منكر الحديث. انظر: كتاب الضعفاء والمتروكين ص: 270، وميزان الاعتدال: 15/2، وتقریب التهذيب: ص: 2389.

(2) مختصر الخلافيات: 26/2، الحاشية: (8).

(3) معرفة السنن والآثار: كتاب الصلاة، باب الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: 378/2.

محمولاً على الجهر الشديد، والمبالغة في رفع الصوت. وقد رُوِيَ أن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَوَاتِكَ﴾ [الإسراء: 110] نزل في ذلك. قال محمد بن كعب: أي: لا تصيح كما تصيح الأعراب، ولا تخافت كما يخافت أهل الكتاب⁽¹⁾.

قلت: وهذا تأويل كل ما رُوِيَ من هذا اللفظ عن ابن مسعود والحسن وعكرمة {ع} مما اعتر به المخالفون. وينبغي أيضاً أن يُحْمَلَ على ذلك رواية سالم الخياط عن الحسن عن أنس {ع} قال: صَلَّيْتُ مع رسول الله ﷺ عشر سنين، ومع أبي بكر سنيتين، ومع عمر، فلم أسمعهم يجهرون بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾⁽²⁾.

قلت: وإذا ثبت لنا حمل نفي الجهر على ذلك، دلنا على أن من رواه بلفظ (يُسِرُّونَ) أنهم لم يريدوا حقيقة الإسرار، بل أرادوا التوسط المأمور به [93/ب] الذي هو بالنسبة إلى المنهي عنه كالإسرار، وإنما اختاروا هذا اللفظ مبالغة في نفي الجهر الشديد المنهي عنه. وهذا وجه من الكلام ظاهر، ومثله: تسميتهم الغسل الخفيف مسحاً. يقال للرجل إذا توضأ وغسل أعضائه: قد تمسَّح. حكاه الهروي في الغريبين⁽³⁾. أو نقول: كان أنس — رحمه الله — في كل مقام يستدل بما تدعو إليه الحاجة من ذلك. فتارة يستدل على تقليل الجهر بها مخالفة للأعراب، وتارة على الإسرار بها مخالفة لمن أنكره، وتارة يروي الجهر بها ويفعله. وقد تقدم رد هذه الرواية، لأن أشعث رواه عن الحسن على لفظ صحيح البخاري، فكان ذلك من سالم رواية بالمعنى الذي وقع له. وإذا حملناه على المعنى المذكور فلا ضرر علينا، لأنه محتمل. والأمر في ذلك واسع. والله أعلم.

(1) تفسير الطبري: 125/7.

(2) لم أقف عليه.

(3) كتاب الغريبين في القرآن والحديث: 1750/6.

(73) فصل

{في الرد على صاحب كتاب المبهج القائل بعدم سنّية الجهر بالبسملة}

ذكر أبو الفرج عبد الواحد⁽¹⁾ بن محمد الحنبلي في كتاب (المبهج)⁽²⁾، قال: البسملة ذكر يُؤتى به بعد التكبير وقبل الحمدلة. فلم يكن من سنّته الجهرُ يعني كدعاء الاستفتاح.

وجوابه: أن يقال: البسملة ذكر يُؤتى به بعد التعوذ، فسُنَّ له الجهرُ كالحمدلة، بل هذا دليل مستقل في أصل المسألة. فنقول: ذَكَرَ يُسَنُّ تَقْدِمَةُ التعوذِ عليه، فكان قرآناً، حيث أمر بقراءته، والتعوذ قبله كباقي الآيات، فليجهر بها كغيرها.

فإن قلت: فما معنى قول أبي هريرة {ﷺ} فيما رُوِيَ عنه: ((كان رسول الله ﷺ يجهر في الصلاة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ثم ترك الناس ذلك))⁽³⁾، وقول ابن عباس {ﷺ}: إن الشيطان استرق من أهل القرآن أعظم آية: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾⁽⁴⁾ وقول ابن الزبير {ﷺ}: ((ما يمنع أمراءكم أن يجهروا بها إلا الكبر))^{(5)؟}.

قلت: في كل ذلك دليل على أن ذلك كان شائعاً مشهوراً عند الناس، ثم اعتاد بعضهم الإسرار بها ولزيمه. والدليل على أن ذلك — وهو الجهر — كان شائعاً مستفيضاً

(1) عبد الواحد بن محمد بن علي بن أحمد الأنصاري الشيرازي الأصل المقدسي، أبو الفرج الحنبلي، فقيه أصولي واعظ مفسر. وُلِدَ بحرّان، وسمع بدمشق، وتفقّه ببغداد، ونشر بالشام المذهب الحنبلي، وتوفي بها سنة 486 هـ. من تصانيفه: الجواهر في تفسير القرآن، والمنتخب، والإيضاح، والمبهج في فروع الفقه الحنبلي، والبرهان في أصول الدين. انظر: شذرات الذهب: 3/378، وإيضاح المكنون: 1/155، ومعجم المؤلفين: 2/335.

(2) لم أقف عليه.

(3) سبق تخريجه في الصفحة: (305)، الحاشية: (3).

(4) انظر: الصفحة: (283)، و(425)، الحاشية: (3).

(5) انظر: الصفحة: (452).

بين الناس قصة معاوية كما سبق، ثم إنه لم يل⁽¹⁾ الحرمين بعد ذلك في الغالب إلا قليل العلم غافل عن السنة، وهم كانوا الذين يصلون بالناس، فاعتاد بعضهم الإصرار بها، ولم يكن ممن يُجترأ عليه في الإنكار اجترأهم⁽²⁾ على حكم معاوية — رحمه الله —، مع أن الأمر جائز، فاعتقروا أمره مع مثل الحجاج⁽³⁾ [1/94] وأضرابه⁽⁴⁾، واقتدى به غيره من ولاة الحرمين لبني أمية.

ولعل الحامل لهم على إخفائها مباينتهم⁽⁵⁾ لابن الزبير، ومخالفتهم له. وسهل عليهم ذلك شهرتها وظهور أمرها وتكررها في كل سورة. ومثل ذلك مما يجري في العادة التسامح به، ولهذا نرى طائفة من الأئمة يجهرون بأي غير الفاتحة ما لا يجهرون بالفاتحة، لأن الفاتحة صارت معلومة قراءتها عند المأمومين بسبب تكررها. والبسملة أشد أيها شهرة، وأكثرها تكرراً. وشرعية الجهر إنما كانت لإسماع المأمومين غالباً. فبقي الجاهر بها كأنه مخبر بمعلوم، ومتكلم بما لا استغراب فيه، ويأنف كثير من الناس من ذلك، وهذا — والله أعلم — معنى قول ابن الزبير {ﷺ}: ((ما يمنعهم منها إلا

(1) يـلي: بمعنى ولاية الإمارة والسلطان، من ولي الأمر يليه بالكسر فيهما، وتولاه، فهو وليه ومولاه. القاموس المحيط: ص: 1732، وأساس البلاغة: ص: 689. مادة: (ولي).

(2) وردت في الأصل: (اجترأؤهم)، وهو خطأ. وصوابه: (اجترأؤهم)، على أنه مفعول مطلق منصوب لـ: (يُجترأ).

(3) أبو محمد الحجاج بن يوسف بن الحكم النخعي، قائد، داهية، خطيب، سفاك. ولد بالطائف سنة 40 هـ، ونشأ بها، وانتقل إلى الشام، وتولى أمر عسكر عبد الملك الذي أمر بقتال ابن الزبير، وتم ذلك بعد زحفه بجيش إلى الحجاز، ثم ولاه ابن مروان الحجاز. وهو أول من ضرب درهماً عليه شهادة التوحيد. مات بواسط سنة 95 هـ. انظر: وفيات الأعيان: 123/1، وتهذيب تاريخ ابن عساكر: 4/48، والأعلام: 168/2.

(4) أضرابه: أمثاله، مفرداً: ضربه. القاموس المحيط: ص: 138، مادة: (ضرب).

(5) أي مفارقتهم، المباينة: المفارقة والمخالفة، يقال: تباين القوم: إذا تهاجروا. لسان العرب: 63/13.

الكبر)). وليس يريد أنهم يستكبرون عن قراءتها استصغاراً واحتقاراً، فإن ذلك — والعياذ بالله — كفر.

وقد أسند البيهقي في كتاب (السنن الكبير) عن الزهري، قال: أول مَنْ قرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ سرّاً بالمدينة عمرو بن سعيد بن العاص، وكان رجلاً حَيِّياً (1) (2).

قلت: فهذا مؤكد للمعنى الذي ذكرته في تفسير قول ابن الزبير، وأول ما ولي عمرو بن سعيد على المدينة كان في زمن يزيد بن معاوية. وأخرج الطحاوي في كتابه بإسناده عن عبد الرحمن الأعرج قال: أدركتُ الأئمة، وما يستفتحون القراءة إلا بـ: ﴿ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (3).

قلت: مراده من الأئمة أمراء المدينة من نحو من سمَّيْنَا، فإنهم هم الذين كانوا يصلُّون بالناس. وأما الأئمة من الصحابة وأهل العلم فكما روى هو أيضاً في كتابه عن عمر وابن عمر وابن عباس وابن الزبير {ﷺ} أنهم جهروا بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾.

وفي كتاب الفقيه سليم بإسناده عن أحمد بن عيسى، قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني رجال من أهل العلم عن ابن عباس وأبي هريرة وزيد بن أسلم وابن شهاب {ﷺ} مثله — يعني مثل الحديث —، عن ابن عمر {ﷺ} أنه كان يفتح أم القرآن بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، ثم يفتح السورة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾.

-
- (1) حَيِّياً: أي ذو حياة. لسان العرب: 14/598، والقاموس المحيط: ص: 1649، مادة: (حي).
- (2) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب الدليل على أن ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ آية تامة من الفاتحة: 50/2.
- (3) شرح معاني الآثار: 1/204.

قال ابن شهاب⁽¹⁾: إن السنَّة مضت بذلك، وأنها آية من القرآن، وأن الله أنزلها.
قال: فكان أهل الفقه يفعلون ذلك فيما مضى من الزمان.

(1) هو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري القرشي، ولد سنة 50 هـ، تابعي رأى عشرة من الصحابة، وروى عنهم. وكان من أكابر حفاظ وفقهاء المدينة، وعالم الحجاز والشام. قال الشافعي فيه: لولا الزهري لذهبت السنن من المدينة. واعتبر أحمد وابن راهويه أصح الأسانيد مطلقاً الزهري عن سالم عن أبيه. توفي سنة 124 هـ. انظر: تذكرة الحفاظ: 108/1، وشنرات الذهب: 162/1، والأعلام: 317/7.

(74) فصل

{في ذكر بعض الآثار الواردة عن بعض الصحابة والتابعين في الجهر بالبسملة}

[94/ب] قال الخطيب : قد تظاهرت الأخبار عن ابن عمر {رضي الله عنهما} — يعني بالجهر بالبسملة — بخلاف ما روي عن إبراهيم عنه أنه كان لا يجهر بها، مع أن تلك الرواية مرسلة⁽¹⁾، إبراهيم لم يدرك ابن عمر {رضي الله عنهما} فلا حجة فيها. وكذلك الجهر بها عن ابن عباس خلاف ما رواه أبو سعد⁽²⁾ البقال.

قال عمرو بن دينار: كان ابن عباس وابن عمر {رضي الله عنهما} يجهران
بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾.

وقال صالح بن نبهان: صليت خلف أبي سعيد الخدري وابن عباس وأبي قتادة وأبي هريرة {رضي الله عنهم} فكانوا يجهرون بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾.

وقال بكر بن عبد الله المزني: صليت خلف عبد الله بن الزبير فكان يجهر بـ:
﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. وفي رواية: كان يستفتح القراءة في الصلاة بـ: ﴿ بِسْمِ
اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، ويقول: ما يمنعهم منها إلا الكبر.

قال الخطيب: وأما الجهر بها في أول كل سورة سوى سورة براءة فهو السنة، يدل عليه ما قدمناه من الأحاديث أن النبي ﷺ كان يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ ﴾، ولم تفرق الروايات بين كون ذلك في الفاتحة، وبين كونه في غيرها، فهو
على عمومها.

(1) سبق تعريف الإرسال في الحديث: الصفحة: (338)، الحاشية: (2).

(2) وردت في الأصل: (أبو سعيد)، وهو تصحيف. والصواب ما أثبتته. وقد سبقت ترجمته في:
الصفحة: (514)، الحاشية: (1).

وقد وردت أحاديث عن النبي ﷺ أنه كان لا يجهر في صلاته بالتسمية في السورتين جميعاً؛ فاتحة الكتاب، والتي تليها. ورُوِيَ أنه تلا سوراً سوى الفاتحة في غير صلاة، فبدأ أول كل سورة بالتسمية، ورُوِيَ عن جماعة من الصحابة، وجماعة من التابعين مثل ذلك. ثم أسند عن النبي ﷺ أنه بسمَل في أول (الكوثر)، و(حم السجدة)، و(قَدْ سَمِعَ).

وعن المعتمر بن سليمان عن أبي عبيدة عن مسلم بن حيان قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَمْرِو {ﷺ} فَجَهِرَ بِالبِسْمَةِ فِي السُّورَتَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ: لَقَدْ صَلَّيْتُ صَلَاةً يَنْكَرُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: جَهِرْتُ فِي السُّورَتَيْنِ بِـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؟ قَالَ: نَعَمْ، صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ يَجْهَرُ بِهَا فِي السُّورَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ يَجْهَرُ بِهَا فِي السُّورَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ، فَكَانَ يَجْهَرُ بِهَا حَتَّى قَبِضَ، فَلَا أَدْعُ الْجَهْرَ بِهَا حَتَّى أَمُوتَ⁽¹⁾.

قال سعيد بن منصور: حدثنا عطاء بن خالد، حدثنا نافع أن ابن عمر {ﷺ} كان يؤمُّهم في الصلاة، فيقرأ بالسورتين والثلاث من السور القصار [95/1] من المفصل، فكلماً افتتح سورة افتتحها بِـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

وقال أبو عبد الله الجدلي: صَلَّيْتُ خَلْفَ عَلِيٍّ {ﷺ} فَقَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ حَتَّى إِذَا قَالَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ: آمِينَ. كَفَى بَرَبِي هَادِيًا وَنَصِيرًا⁽²⁾. ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ أَقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ ﴿[الأنبياء: 1].

(1) لم أقف عليه.

(2) اقتباس وإشارة إلى الآية الكريمة: ﴿وَكَفَى بَرَبِكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ [الفرقان: 31]. يريد بها معنى الدعاء، مثل آمين. وهي ترمز إلى الافتخار بتوفيق الله تعالى أن أوصله إلى الحقيقة.

وقال بشر بن عمر وغيره: حدثنا شعبة عن الحكم، قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، وَكَانَ يَسْتَخْلِفُهُ الْمُخْتَارَ، فَجَهَرَ بِـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. فَلَمَّا قَالَ: ﴿ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾، قَالَ: كَفَىٰ بَرَبِي هَادِيًا وَنَصِيرًا. ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾.

قال عمرو بن مرة: صَلَّيْتُ خَلْفَ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ فَاَسْتَفْتَحَ الْقِرَاءَةَ فَقَالَ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾⁽¹⁾.

وقال أبو جعفر الطحاوي: حدثنا أبو بكرة، حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ابن جريج عن نافع عن ابن عمر {ﷺ} أنه كان لا يدع ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قبل السورة وبعدها، إذا قرأ سورة أخرى في الصلاة.

حدثنا أبو بكرة، حدثنا أبو داود، حدثنا أبو بكر النهشلي، حدثنا يزيد الفقير، عن ابن عمر {ﷺ} أنه كان يفتتح القراءة بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾.

حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو زيد الهروي، حدثنا شعبة عن الأزرق بن قيس، قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ الزَّبِيرِ {ﷺ} فَسَمِعْتَهُ يَقْرَأُ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ. بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ⁽²⁾.

قلت⁽³⁾: فلو كان حديث أنس {ﷺ} على ظاهره كيف كان يسوغ لمثل هؤلاء السادة مخالفته؟ وبالله التوفيق.

(1) بحثت في سنن سعيد بن منصور فلم أقف عليه.

(2) شرح معاني الآثار: 200/1.

(3) أي: المصنف أبو شامة — رحمه الله —.

فصل (75)

{ترجيح الخطيب والرازي مذهب الجهر بالبسملة}

ختم الخطيب كتابه بمباحثة حسنة، فقال لمن خالفه: ما ذهبنا إليه أولى من وجوه

ثلاثة:

أحدها: إن ما تعلقت به من الأحاديث قد اختلف في لفظه، وأحاديثنا لم يختلف فيها، فالأخذ بما اتفق عليه أولى.

الثاني: إن نفي الجهر بالبسملة رواه عن النبي ﷺ صحابيَان إن سلمنا ذلك، وإثبات الجهر رواه عنه أربعة عشر صحابياً، والأخذ بأكثر العديدين في باب الترجيح أولى.

الثالث: إنما يمكننا على مذهبنا الجمع بين كل الأحاديث، ولا يمكن مخالفتنا إثبات رواياته إلا بإسقاط أحاديثنا. فالتعلق بما يمكن فيه الجمع أولى، على أننا نقول: لو تكافأت الأحاديث من الجانبين في الكثرة والصحة والشهرة، ولم يمكن الجمع لكان الأخذ بأحاديثنا أولى، لأنها مثبتة لحكم قد نفته أحاديث الخصم، وذلك أن مخالفتنا [95/ب] يتعلق برواية من زعم أنه لم يسمع من رسول الله ﷺ الجهر بالبسملة، ونحن نحتج بحديث من سمع الجهر من رسول الله ﷺ، ومن سمع حجة على من لم يسمع. هذا مذهب العلماء، ولا محيص منه على حق النظر.

ألا ترى أن ابن مسعود {ﷺ} كان يطبق في الصلاة إلى أن مات، ويزعم أنه لم ير رسول الله ﷺ يضع يديه على ركبتيه⁽¹⁾، فصار الناس إلى خلاف ابن مسعود {ﷺ}، وقالوا: إذا اجتمع في باب التكليف نفي وإثبات كان الحكم للإثبات دون النفي⁽²⁾.

(1) التطبيق في الركوع: معناه، حكمه. سبق التفصيل فيه في: الصفحة: (498).

(2) قاعدة أصولية سبقت الإشارة إليها في الصفحة: (429)، الحاشية: (1).

قال: وكذلك فعلوا في حديثي عبد الله بن عباس وبلال بن رباح رضي الله عنهما { عن صلاة النبي ﷺ في البيت⁽¹⁾ لما اختلف الحديثان جعل الحكم للمثبت. قلت: وقد تقدم ذلك مع غيره من الأدلة في هذا الباب من كلام ابن خزيمة على أتم الوجوه، والله أعلم.

وقال أبو بكر الرازي: لو تساوت الأخبار في الجهر والإسرار عن النبي ﷺ لكان الإخفاء أولى من وجهين:

أحدهما: ظهور عمل السلف بالإخفاء دون الجهر، إذ كان متى روي عن النبي ﷺ خبران متضادان، وظهر عمل بأحدهما كان الذي ظهر به عمل السلف أولى بالإثبات⁽²⁾.

قلت: هذا صحيح، ولكننا ننازع في أن عمل السلف كان الإخفاء. ولا يغرنكم حديث أنس، وابن مغفل رضي الله عنهما، فقد سبق ما فيهما، وقد سبق أن كل من روي عنه الإخفاء فقد روي عنه الجهر إلا واحداً أو اثنين من الصحابة، ويعارضهما أكثر منهما عدداً، وكفى بقصة معاوية {ﷺ} شاهداً.

قال الرازي: والوجه الآخر: أن الجهر بها لو كان ثابتاً لورد النقل به مستفيضاً كوروده في سائر القراءة، فلما لم يرد النقل به من جهة التواتر علمنا أنه غير ثابت⁽³⁾. قلت: لا يلزم أن يستفيض ويتواتر بعين ما ذكرت قياساً على تثنية الإقامة على أصلكم، فإنكم ذهبت إليها مع عدم نقلها تواتراً واستفاضة. فما كان جواباً لكم فهو جواب لنا، بل ما أوردناه أولى من وجهين:

أحدهما: أن لفظ الإقامة يبلغ من لا يبلغه قراءة الإمام، والسامعون له أكثر.

(1) ارجع إلى الصفحة: (472)، الحاشية: (2)، لمتابعة الحديثين، وهما حديث بلال بن رباح رضي الله عنه في

إثبات صلاة النبي ﷺ في البيت، وأسامة بن زيد وليس عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حيث ينفي الخبر.

(2) أحكام القرآن: 17/1.

(3) أحكام القرآن: 17/1.

الثاني: أنه موجود في كل صلاة سرية وجهرية، والجهر بالبسملة لا يكون إلا في صلاة [96/أ] جهرية فنثبت ما قلنا، والله أعلم.

على أنا نقول: إنه استفاض بدليل قصة معاوية (رضي الله عنه)، وقول من قال من الصحابة والتابعين: ((سرق الشيطان من الناس هذه الآية)).

(76) فصل

{مناقشة ابن الجوزي في ما أورده في كتابه: (التحقيق)}

حول مذهبه في الإسرار بالبسملة}

أنبأنا غير واحد عن الشيخ أبي الفرج عبد الرحمن بن علي، أنه قال في كتاب (التحقيق): ثم إن مذهبنا — يعني في الإسرار في البسملة — مروى عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وعمار بن ياسر وعبد الله بن مغفل وابن الزبير وابن عباس ؓ أجمعين⁽¹⁾.

قلت: لا يُغْتَرُّ بهذا الكلام فإنه مصادرة⁽²⁾، فالمشهور عن عليٍّ وعمار الجهر كما سبق، والجهر صحيح عن ابن عباس وابن الزبير {رضي الله عنهما}، وإذا بطل الاحتجاج بحديث أنس {ؓ} لتعليقه، وحديث ابن مغفل {ؓ} لضعفه، فمن أين تبقى نسبة الإسرار لكم إلى أبي بكر وعمر وعثمان {ؓ}؟ نعم نحن روينا عنهم الجهر بها كما سبق عن ابن المسيب وغيره. ثم قال⁽³⁾: وقال به من كبار التابعين، ومن بعدهم الحسن والشعبي وسعيد بن جبيرة وإبراهيم وقتادة وعمر بن عبد العزيز والأعمش والثوري ومالك وأبو حنيفة وأبو عبيد⁽⁴⁾.

قلت⁽⁵⁾: أما سعيد بن جبيرة، وعمر بن عبد العزيز، فقد سبق أن ابن عبد البر ذكرهما في جملة من لم يُخْتَلَفْ عنه في الجهر بها، ومن بقي من الفقهاء والتابعين الذين ذكرهم يعارضون بأكثر منهم وأرجح، وهم عطاء، ومجاهد، وطاووس، وعكرمة، والزهرى، ومحمد بن كعب، وعمرو بن دينار، وابن جريج، ومسلم بن خالد، وسائر أهل

(1) التحقيق في أحاديث الخلاف: 351/1.

(2) مصادرة: أي مراجعة. لسان العرب: 4/448، وتاج العروس: 12/293، مادة: (صدر).

(3) أي: الشيخ أبو الفرج بن الجوزي في كتابه: (التحقيق في أحاديث الخلاف).

(4) التحقيق في أحاديث الخلاف: 351/1.

(5) أي المصنف أبو شامة — رحمه الله —.

مكة، ومكحول، وسليمان التيمي، وابنه المعتمر، على ما ذكره الحافظان ابن عبد البر، والبيهقي.

وزاد الخطيب ذكرَ سعيد بن المسيّب، وعليّ بن الحسين، وابنه محمد الباقر، وأبي قلابة، وسالم بن عبد الله، وأبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وأبي وائل، وابن سيرين، ومحمد بن المنكدر، ونافع مولى ابن عمر، وزيد بن أسلم، وعليّ بن عبد الله بن عباس، وأبي الشعثاء، وعبيد الله بن عمر العمري، وابن أبي ذئب، والليث بن سعد، والشافعي، وإسحاق، وخلق كثير غيرهم، وطائفة من أهل البيت كثيرة، وقد مضى ذكرهم. وزاد غير الخطيب ذكرَ عبد الله بن المبارك، وأبي ثور.

ثم إن ذكر أبي الفرج لمالك وجعله ممن قال بقولهم من العجب؛ فإن مالكا لا يرى قراءتها أصلاً [96/ب] لا جهراً ولا سراً، ويرى الجهر بها للمتهدد، ولمن يعرض القرآن. فمذهبه إلينا أقرب منه إليهم.

وقرأت في كتاب (التبصرة) ⁽¹⁾ لأبي الحسن اللخمي من المالكية قال: فأما قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فليس بواجب ولا مندوب إليه، واختلف: هل يكره في هذا الموضع — يعني في الصلاة المفروضة — أو يباح؟ فقال مالك في المدونة: لا يفعل ذلك في المكتوبة سراً ولا جهراً ⁽²⁾. وعليه أدركت الناس، وقال في المبسوط: إن جهر بذلك في المكتوبة فلا حرج ⁽³⁾.

ثم قال أبو الفرج: وإنما يروى خلاف هذا عن معاوية ⁽⁴⁾، فلم يذكر من الصحابة غيره، وقد ذكر الترمذي ذلك عن أبي هريرة، وابن عمر، وابن الزبير {ؓ}، وذكر ابن

(1) كتاب (التبصرة) لأبي الحسن اللخمي: لم أقف عليه.

(2) انظر: المدونة: 64/1. ونص المدونة: قال مالك: لا يقرأ في الصلاة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في

المكتوبة لا سراً في نفسه ولا جهراً. قال: وهي السنة، وعليها أدركت الناس.

(3) كتاب المبسوط لإسماعيل بن إسحاق القاضي، وهو من كتب المالكية المفقودة.

(4) التحقيق في أحاديث الخلاف: 351/1.

عبد البر ذلك عن عمر، وعلي، وعمار، وأبي هريرة، وابن الزبير، وشداد بن أوس، وعبد الله بن صفوان بن أمية {ﷺ}، وهو ممن أدرك عصر النبي ﷺ، وزاد الخطيب ذكر الجهر بها عن أبي بكر وعثمان والحسين بن علي وأبي بن كعب وأبي قتادة وأبي سعيد الخدري وعبد الله بن أبي أوفى وأنس بن مالك وعبد الله بن جعفر {ﷺ}.

فهذا عدد كثير من الصحابة ممن روي عنه الجهر بها، وقد نص على ذلك في مصنفاتهم مثل هؤلاء الأئمة الحفاظ، وهم أبو عيسى الترمذي وأبو عمر بن عبد البر وأبو بكر البيهقي والخطيب، فكيف يسوغ لأبي الفرج أن يخص رواية ذلك فيما روي عن معاوية، فأتى بلفظ: وإنما يروى ذلك عن معاوية {ﷺ}؟ على أن معاوية {ﷺ} المروي عنه أنه لم يقرأها بالمدينة فأنكر عليه المهاجرون والأنصار، فعاد إلى قراءتها. فإن كان أراد هذه القصة ففيها مَقْنَعٌ لمن اعتبر، وعليها اعتمد الإمام الشافعي.

ثم أخذ أبو الفرج يذكر بعض ما اعترض به أصحابنا عليهم، ويجب عنه بزعمه، فأجاب عما قاله أصحابنا: إن حديث أنس {ﷺ} شهادة على النفي. فقال: هو نفي في معنى الإثبات، لأن رسول الله ﷺ هاجر إلى المدينة ولأنس {ﷺ} عشر سنين، ومات وله عشرون سنة، فكيف يتصور أن يصلي خلفه عشر سنين، ولا يسمعه يوماً من الدهر يجهر؟ ثم في زمن أبي بكر وعمر وعثمان {ﷺ}؟ (1)

فأقول: ما أعجب هذا الحديث! كل أحد يعبر عنه بما يهjis (2) [97/أ] في ضميره، ويوافق مذهبه وعقيدته.

وقد تقدم بيان أن من رواه بلفظ إسقاط البسمة، أو عدم الجهر بها، فإنما رواه بالمعنى الذي سبق إلى فهمه منه، لأنه محتمل. ثم تتزكنا وحملنا الأمر على أن يكون ذلك

(1) انظر: التحقيق في أحاديث الخلاف: 354/1.

(2) هjis: بسكون الجيم: النبأ تسمعها ولا تفهمها، وكل ما وقع في خلدك. وهjis الشيء في صدره، يهjis: خطر بباله، أو هو أن يحدث نفسه في صدره مثل الوسواس. القاموس المحيط ص: 749، مادة: (هjis).

وقع منهم وقتاً — ولو مرة في العمر — لبيان الجواز، وأن أنساً { } أخرج هذا الكلام استدلالاً على من يمنع من ذلك، لأنه محتمل له، وفيه استعمال لهذه الرواية، إذا لم نر إسقاطها جملة، لأن هذا المعنى محتمل من ذلك اللفظ جمعاً بين الأدلة.

وقد أتى الشيخ أبو الفرج في ذلك بداهية⁽¹⁾ عظيمة، وجعل أنساً { } قد صلى مع النبي ﷺ عشر سنين، ثم مع أصحابه نحو خمس وعشرين سنة، لم يسمع أحداً منهم جهر بها يوماً ما، وهذا أمر فظيع⁽²⁾ لم ينقل أحدٌ قوله من الدهر، ولا قريباً منه، ولكنه شيء كان مستقراً في نفسه حمل عليه الحديث، وفسره به، وأخذ ذلك مسلماً له، وهيهات ذلك، فإنه مهما تنزّلنا على استعمال تلك الرواية، لا نحملها إلا على أنه صدر ذلك منهم في مرات معدودة يسيرة، لبيان جواز الأمرين، وقد سبق تقريره، والله أعلم.

ولا يُستَرَوَح⁽³⁾ إلى ما رواه سالم الخياط عن الحسن أن أنساً { } قال: ((صليت مع رسول الله ﷺ عشر سنين))⁽⁴⁾، فإن مراده من ذلك أنه كان ملازماً للصلاة مع رسول الله ﷺ فهذا اطلع على هذا الأمر الذي وقع منه في بعض الأزمان، وما خفي عنه وهو أنه لم يسمعه يجهر بالبسملة، أشار بذلك إلى أنه ترك الجهر بها في شيء من صلواته كما سبق.

ثم شرع أبو الفرج يذكر أدلة أصحابنا من جهة الأحاديث، فذكر منها ما أراد مما ظن أنه يمكنه الجواب عنه، وترك الباقي من الأدلة في المسألتين، ثم أخذ يطعن في أسانيدها، فأتى بما عليه فيه مطعن، وذلك أنه جاء إلى حديث أم سلمة {رضي الله عنها} الذي رواه ابن جريج عن ابن أبي مليكة عنها، ورواه عن ابن جريج جماعة من الثقات،

(1) الداهية: هي الأمر العظيم. القاموس المحيط: ص: 1657، مادة: (دهي).

(2) فطع الأمر: أي: اشتدت شناعته، وجاوز المقدار في ذلك، فهو فظيع: أي شديد شنيع. لسان العرب:

254/8، والقاموس المحيط: ص: 965، مادة: (فطع).

(3) استروح: أي وجد الراحة. القاموس المحيط: ص: 282، مادة: (روح).

(4) لم أف عليه.

مثل: يحيى بن سعيد الأموي، وهمام بن يحيى، وحفص بن غياث. فاستروح إلى كون عمر بن هارون البلخي رواه أيضاً عن ابن جريج. وعمر هذا قد تكلموا فيه، وقد سبق بيان ذلك، وإن [97/ب] الاعتماد على رواية غيره. وقال الدارقطني وغيره: هو إسناد صحيح، ورواته ثقات⁽¹⁾. فقال أبو الفرج: هذا الحديث رواه عمر بن هارون البلخي، قال يحيى: ليس بشيء⁽²⁾.

قلت: إن كان أبو الفرج لم يعلم أن غير عمر بن هارون من الثقات الذين سمئنا قد رواه عن ابن جريج فهو كالمعذور، وإن كان علم وأعرض عنه فلا عذر له عند الله تعالى، ولا عند خلقه، ولا يحمل ذلك منه إلا على التعصب للمذهب، فما باله يعيب نحو ذلك على الخطيب؟

ثم قال أبو الفرج بعد فراغه من الجواب عن تلك الأحاديث بزعمه: وهذه الأحاديث في الجملة لا يحسن لمن له علم بالنقل أن يعارض بها الأحاديث الصحاح⁽³⁾. قلت⁽⁴⁾: إلى كم هذا الإيهام؟ ليس يدل على ما ذهبوا إليه أحاديث صحاح، وليس لهم سوى بعض الروايات عن أنس {ﷺ}، فهي التي صحّت وعُرضت وعُلّلت، وسقط الاحتجاج بها لاضطرابها وتلوتها، ثم قد سُمِحَ مَنْ رواها، وأبرزَ له تأويلٌ صحيحٌ على سبيل التبرع به، وإنما كثرت طرق تلك الرواية عن قتادة عن أنس {ﷺ} كما سبق ذكرنا لها⁽⁵⁾، فظن المخالف الذي لا خبرة له بعلم الحديث أنها أحاديث متعددة.

(1) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿يُسْمِ اللَّهُ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾ في الصلاة: 313/1، رقم الحديث: 37.

(2) التحقيق في أحاديث الخلاف: 348/1.

(3) التحقيق في أحاديث الخلاف: 356/1.

(4) أي المصنف أبو شامة - رحمه الله -.

(5) وردت في الأصل: (كما سبق ذكرنا له)، وهو خطأ من الناسخ، والصواب: (كما سبق ذكرنا لها). والضمير راجع إلى طرق الرواية.

فإطلاق هذه العبارة منه وهمٌ أو إيهام⁽¹⁾، ولا يُسامَح مثلُ الشيخ أبي الفرج بهذه العبارة. والله أعلم.

ثم قال أبو الفرج: ولولا أن يعرض للمتفقهة شبهة عند سماعها، فيظنها صحيحة، لكان الإضراب عن ذكرها أولى. ويكفي من هجرانها إعراض المصنفين للمسانيد والسنن عن جمهورها⁽²⁾.

قلت: الإعراض عن هذا الكلام كان أولى به، لأن جوابه أنهم لم يَصِفْ لهم سوى بعض الروايات عن أنس {ﷺ}، وفيها ما تقدم ذكره وصفاً لنا. والحمد لله، أحاديثُ صحاحٍ في صفة قراءة النبي ﷺ البسمةً وغيرها، حديث أم سلمة {رضي الله عنها}⁽³⁾، وحديث أنس {ﷺ} الذي في صحيح البخاري⁽⁴⁾، وحديث أبي هريرة {ﷺ} الذي رواه نُعَيْمٌ عنه، مع ما ورد عن أبي هريرة {ﷺ} في الصحيحين: ((ما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم))⁽⁵⁾، وأحاديثُ أُخَرُ سَبَقَتْ قَدْ سَمَّيْنَا ذِكْرَ مَنْ شَهِدَ لَهَا بِالصَّحَّةِ [98/أمن الدارقطني والحاكم أبي عبد الله وغيرهما.

وأما تلك التي طعن فيها أبو الفرج فلما لم أجد مَنْ صحَّحها مِنَ الأئمة فلم أعتمد⁽⁶⁾ عليها في هذا الكتاب، ولهذا أعرضت عنها، وتلك هي التي أعرض عنها مصنفو المسانيد والسنن، وإنما ذكرها مَنْ ذكرها مِنْ أصحابنا توسعاً في الطرق والروايات، وتقوية لبعضها ببعض، على أنه لو لم يكن لنا في المسألة حديث صحيح لكان في هذه الأحاديث الضعيفة تقوية لمذهبنا، لأن القياس معنا، وهو أن البسمة قد أثبتنا

(1) الوهم: الغلط، والسهو. والإيهام: الإسقاط. لسان العرب: 644/12.

(2) التحقيق في أحاديث الخلاف: 356/1.

(3) سبق تخريجه في: الصفحة: (325)، الحاشية: (1).

(4) سبق تخريجه في: الصفحة: (340)، الحاشية: (3).

(5) سبق تخريجه في: الصفحة: (215)، الحاشية: (1).

(6) ورت العبارة في أصل المخطوط: (فلم ولم أجد من صححها من الأئمة فلم أعتمد..)، وهو خطأ من الناسخ، ويبدو أن صحة العبارة ما أثبتته أعلاه، والله تعالى أعلم.

أنها من (الفاتحة) فلها حكم غيرها من آيات الفاتحة في الجهر والإسرار، ويشهد لا اعتبار ذلك هذه الأحاديث التي لو لم توجد لكان القياس كافياً، لأن الخصم بعد تسليم أنها من (الفاتحة) لا يقدر يعارض هذا القياس، وإنما معتمده تلك الرواية عن أنس {رضي الله عنه}. وقد دلّ الدليل على سقوط الاحتجاج بها كما قد ذكرناه مراراً متعددة، وغرضنا بذلك المبالغة في ظهوره، وتقديره عند السامعين. والله أعلم.

ثم إن مذهب أحمد بن حنبل — رحمه الله — تقديم الحديث الضعيف على القياس، وقد نقل ذلك عنه أبو الفرج في آخر مسألة التسمية على الوضوء، في كتاب (التحقيق) المقدم ذكره⁽¹⁾، ونقله غيره أيضاً.

وإذا كان ذلك كذلك فلا مدفع⁽²⁾ لما ذهبنا إليه حينئذ، لأن معنا القياس وأحاديث كثيرة ضعيفة، فهي أولى من حديث واحد ضعيف يتبعونه مع مخالفة القياس، وهو حديث ابن مغفل {رضي الله عنه}. وحديث أنس {رضي الله عنه} لا يصح الاحتجاج به، كما قاله ابن عبد البر.

والخصم موافق على أنه ليس لهم دليل سوى هذين الحديثين — لم يذكر أبو الفرج سواهما —، قال: لنا حديثان فنذكرهما، وليس الشأن في سرد الأحاديث من الجانبين، وإنما الشأن في التفقه في ذلك، وصحة الاستدلال، وحسن التقرير، وجودة الاستنباط. والله أعلم.

ونحن لا نرى الاستدلال بالحديث الضعيف المخالف للقياس الصحيح، خلافاً لأحمد — رحمه الله —⁽³⁾.

قال الفقيه الحافظ أبو بكر محمد بن العربي في كتاب (القبس)⁽⁴⁾:

(1) انظر: التحقيق في أحاديث الخلاف: 143/1، والمقنع: 34/1.

(2) بمعنى لا مانع. والمدفع: هو الشيء العظيم يدفع به عظيم مثله. لسان العرب: 87/8، والقاموس المحيط: ص: 924، مادة: (دفع).

(3) انظر: تقريب الوصول إلى علم الأصول: الصفحة: (493)، وما بعدها.

(4) ورد في هامش الأصل وبخط مغاير العبارة التالية: (أقول: الكتاب المذكور المسمى بالقبس على موطأ مالك بن أنس، وهو كتاب جليل القدر، عظيم الفائدة، من تواليف القاضي الإمام أبي بكر =

قال لي أبو الوفا علي⁽¹⁾ بن عقيل، وأبو سعيد⁽²⁾ اليزدادي، شيخا مذهب أحمد ابن حنبل [98/ب] — رحمه الله —: كان أحمد بن حنبل — رحمه الله — يرى أن ضعيف الأثر خير من قوي النظر. قال: وهذه وهلة⁽³⁾ لا تليق بمنصبه، لأن ضعيف الأثر كالعدم لا يوجب حكماً⁽⁴⁾. والنظر⁽⁵⁾ أصل من أصول الشريعة، عليه عول السلف ﷺ، ومنه قامت الأحكام، وبه فصل بين الحلال والحرام، والله سبحانه أعلم⁽⁶⁾.

=محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن العربي. كان نسيج وحده في التبحر والتحقيق جميعاً. له رحلة إلى المشرق، أخذ عن حجة الإسلام أبي حامد الغزالي، وفجر الإسلام أبي بكر الشاشي، وغيرهما. وألف رحلته في ذلك سماًها: ترتيب الرحلة للترغيب في الملة، جمع فيها من الفوائد والفرائد ما لم يتفق لغيره. قدس الله تعالى روحه. كتبه العبد المصطفى بن محب الدين غفي عنهما).
(1) أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الطوي، ويعرف بابن عقيل. عالم العراق وشيخ الحنابلة ببغداد، وكان قوي الحجة. ولد سنة 431 هـ ومات سنة 513 هـ. انظر: شذرات الذهب: 35/4، وغاية النهاية: 556/1، ولسان الميزان: 243/4.

(2) أبو سعيد محمد بن الحسين بن محمد بن أحمد بن الحسن البرداني الفقيه الزاهد، أحد الفقهاء من أصحاب القاضي أبي يعلى، توفي سنة 496 هـ، انظر: ذيل طبقات الحنابلة: 93/1-94. كنأه بأبي سعد، وستأتي كنيته بأبي علي، وهكذا كنأه الذهبي في سير أعلام النبلاء: 210/19، وتذكرة الحفاظ: 1232/4، والأساب: 144/2.

(3) وهلة: بمعنى غلطة. القاموس المحيط: ص: 1318.

(4) قال الإمام ابن القيم — رحمه الله — في كتابه القيم (إعلام الموقعين): تقديم الحديث الضعيف وأثار الصحابة على القياس والرأي هو مذهب أبي حنيفة والإمام أحمد — رحمهما الله تعالى —. وليس المراد بالحديث الضعيف في اصطلاح السلف هو الضعيف في اصطلاح المتأخرين، بل ما يسميه المتأخرون حسناً قد يسميه المتقدمون ضعيفاً، كما تقدم بيانه في: 31/1 من الكتاب نفسه، ثم قال: والمقصود أن السلف جميعهم على ذم الرأي والقياس المخالف للكتاب والسنة، وأنه لا يحل العمل به لا فتياً ولا قضاء، وأن الرأي الذي لا يعلم مخالفته للكتاب والسنة، ولا موافقته، فغايته أن يسوغ العمل به عند الحاجة إليه، من غير إلزام ولا إنكار على من خالفه. إعلام الموقعين: 77/1.

(5) يقصد بالنظر: الاجتهاد بالرأي.

(6) القبس على موطأ مالك بن أنس: 341/1.

فصل (77)

{مطالعة المصنّف لكتاب ابن قدامة: (المغني)، وتفنيد أدلته حول البسمة}

نظرت في كتاب الشيخ الموفق أبي محمد عبد الله⁽¹⁾ بن أحمد بن محمد بن قدامة وهو المسمّى بـ: (المغني)، ولي به منه إجازة⁽²⁾، وهو كتاب جليل مشحون بالأدلة من الكتاب والسنة، على طوله وإحاطته بأكثر المسائل والنوازل. وليس للحنابلة كتاب فيما علمت أجلُّ منه، رحم الله من صنّفه ووقفه. فقال فيه: لا تختلف الرواية أن الجهر بها غيرُ مسنون - يعني عن أحمد -.

وقال الشافعي: يجهر بها، لحديث أبي هريرة {ﷺ} أنه قرأ بها في الصلاة، وقد صحَّ عنه أنه قال: ((ما أسمعنا رسولُ الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى علينا أخفينا عليكم)) متفق عليه⁽³⁾.

(1) أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة من أهل (جماعة) من قرى نابلس بفلسطين، خرج من بلده صغيراً مع عمّه عندما ابتليت بالصليبيين، واستقر بدمشق. واشترك مع صلاح الدين في محاربة الصليبيين. رحل إلى بغداد في طلب العلم لمدة أربع سنوات، ثم عاد إلى دمشق. شهد له علماء عصره بأهلية الاجتهاد. توفي سنة 620 هـ. من تصانيفه: المغني، والكافي، والمقنع، والعمدة، وروضة الناظر. انظر: البداية والنهاية: في حوادث سنة 620 هـ، وذيل طبقات الحنابلة: ص: 133، والأعلام: 191/4.

(2) الإجازة: هي إحدى كفايات سماع الحديث وتحملُه وضبطه. وهي أن يقول المحدثُ لبعض طلابه: أجزتكم رواية كتاب كذا عني، وقد سمعته من فلان، من غير أن يقرأ شيئاً منه، أو أن يقرأ بعضه ويجيزهم بالباقي. الباحث الحديث: ص: 119، وأصول الحديث: ص: 236.

(3) رواية البخاري: عن عطاء أنه سمع أبا هريرة {ﷺ} يقول: ((في كل صلاة يُقرأ، فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى عنا أخفينا عنكم، وإن لم تزد على أم القرآن أجزأت، وإن زدت فهو خير)) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب القراءة في الفجر: 231/1، رقم الحديث: 772. أما رواية مسلم: ((وما أخفى منا أخفينا عنكم، ومن قرأ بأَم الكتاب فقد أجزأت عنه، ومن زاد فهو =

وعن أنس {ﷺ} أنه صلى وجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ وقال: أفتدي بصلاة رسول الله ﷺ (1).

ثم قال: وأما ما روى البخاري ومسلم عن أنس {ﷺ} قال: ((كان رسول ﷺ وأبو بكر وعمر يفتتحون القراءة بـ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾)) (2). زاد مسلم: ((لا يذكرون ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في أول قراءة، ولا في آخرها)) (3).

ولمسلم أيضاً: ((فلم أسمع أحداً (4) منهم يقرأ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) (5). وفي رواية له: ((فلم أسمع أحداً منهم يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)) (6). ثم ذكر أيضاً حديث عبد الله بن المغفل {ﷺ} (7)، وحديث أبي هريرة {ﷺ}:

=أفضل ((. صحيح مسلم : كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة: 297/1، رقم الحديث: 396/44

(1) أخرجه الدارقطني في سننه: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة: 308/1، رقم الحديث: 28، ولفظه: ((ما آلو أن أفتدي بصلاة رسول الله ﷺ)).. وانظر: المغني: 522/1.

(2) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الأذان، باب ما يقول بعد التكبير: 224/1، رقم الحديث: 74.

(3) أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة: 299/1، رقم الحديث: 399/52.

(4) سقط من الأصل لفظ: (أحداً)، وهو سهو من الناسخ. والصواب كما في نص صحيح مسلم: (فلم أسمع أحداً منهم يقرأ..).

(5) أخرجه مسلم في: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة: 299/1، رقم الحديث: 50/399.

(6) لم أجد هذه الرواية في صحيح مسلم، وإنما هي في سنن النسائي: كتاب الافتتاح، باب ترك الجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: 135/2، رقم الحديث: 897.

(7) سبق تخريجه في الصفحات: (485-489) برواياته المتعددة.

((قسمت الصلاة))⁽¹⁾، وحديث عائشة رضي الله عنها: ((أن النبي ﷺ كان يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بـ: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾))⁽²⁾ (3).

قلت: وقد تقدّم جميع ذلك وأكثر منه بأبسط من هذا التقرير، والاحتجاج لهم بأقصى ما أمكنني من الأدلة السمعية والنظرية، وحصل الجواب عن جميع ذلك — والله الحمد —، ووفقنا بين الأخبار كلها، وحملنا حديثي أنس وعائشة رضي الله عنهما على أنهما أرادا الافتتاح بسورة (الحمد) من غير تعرض للبسملة، بدليل ما روي عنهما، وعن [1/99] غيرهما صحيحاً من الجهر بها، وذلك لا يحتمل التأويل، وهذا يحتمله. فأولنا ما يحتمل التأويل بما يحتمله، وعللنا روايات من ذكر في حديث أنس {ﷺ} نفي البسملة، أو نفي الجهر بها بعلة متعددة لها حجة فهمت بأدلة متعددة واضحة، على أن التعارض لو حصل على التساوي لكان الرجحان لما صرنا إليه لأنه إثبات، وما ذهبوا إليه نفي، وحديث ابن المغفل {ﷺ} لا يجوز الاحتجاج به لضعفه. ثم قد عللناه وأولناه. وحديث أبي هريرة {ﷺ} ليس فيه ذكر البسملة أيضاً لا سرّاً ولا جهراً، وهم يرونها سرّاً، ونحن نراها جهراً. فما كان جواباً لهم في ذلك فهو جواب لنا.

ثم نقول: الرجحان لمذهبنا لأننا صرنا إلى الجهر بها لحديث أبي هريرة {ﷺ} أيضاً الصحيح عنه فعلاً ورواية، فنعلم من ذلك أن حديث: ((قسمت الصلاة)) غير مناف له، فهو كان أعلم بذلك، لأن الكل من روايته، ثم قد تقدم الكلام على هذا الحديث بما فيه كفاية في المسألة الأولى.

(1) سبق تخريجه في الصفحة: (250)، الحاشية: (2).

(2) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الصلاة، باب من لم يجهر بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: 1/

494، رقم الحديث: 783. وأحمد في المسند: كتاب باقي مسند الأنصار: رقم الحديث: 23510.

(3) للمغني: 522/1.

ثم قال الشيخ الموفق مجيباً عما ذكره دليلاً لنا — وإن كانت أدلتنا كثيرة، وقد سبقت —، إلا أنه هو لم يذكر منها إلا حديثي أبي هريرة وأنس {رضي الله عنهما}. قال: (1) وحديث أبي هريرة {ﷺ} الذي اختجوا به ليس فيه أنه جهر بها، ولا يمتنع أن يسمع منه حال الإسرار كما سمع الاستفتاح من النبي ﷺ والاستعاذة. وقد روى أبو قتادة {ﷺ} أن النبي ﷺ كان يسمعهم الآية أحياناً — يعني في صلاة الظهر (2) — متفق عليه (3).

قلت: إن كان أراد بحديث أبي هريرة {ﷺ} هو ما رواه عنه نعيم بن عبد الله المجرم، فهو حديث ظاهر الدلالة على ما ذهبنا إليه. وقد سبق ذكر هذا الاعتراض من أبي بكر الرازي الحنفي، وأجبت عنه بما فيه كفاية على أنه حديث لا يشك كل من سمعه أن المراد منه الجهر، وذلك أنه قال: صليت وراء أبي هريرة {ﷺ} فقراً: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثم قرأ بأم القرآن حتى بلغ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾، قال: آمين. وقال الناس: آمين (4). فهل يشك أحد أن هذه هي صفة الصلاة الجهرية، وأنه سمع منه الكل على وتيرة (5) واحدة من غير تفاوت، ونحن لا نعني بالجهر بها إلا أن يسمعها المأمومون،

(1) أي: الموفق في المغني.

(2) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الأذان، باب إذا أسمع الإمام الآية: 234/1، رقم الحديث: 778 ولفظه: ((أن النبي ﷺ كان يقرأ بأم الكتاب وسورة معها في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر وصلاة العصر ويسمعنا الآية أحياناً، وكان يطيل في الركعة الأولى))، وأخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الصلاة، باب القراءة في الظهر والعصر: 333/1، رقم الحديث: 451.

(3) المغني: 522/1.

(4) مسند أحمد: باقي مسند المكثرين: رقم الحديث: 10072، وسنن النسائي: كتاب الافتتاح، باب قراءة ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾: 134/2، رقم الحديث: 905.

(5) وردت في الأصل: (وتيرة) بالثاء، ولم أجد لها معنى يتناسب مع السياق، إلا أن تكون تصحيفاً لكلمة: (وتيرة) بمعنى: (طريقة). القاموس المحيط: ص: 631—632 مادة: (وتر)، (وثر).

فإن كانوا هم يعنون بالإسرار بها هذا القدر فقد⁽¹⁾ [99/ب] حصل الاتفاق، واختلفنا في التسمية، ولكن تكون تسميتنا حقيقة، وتسميتهم مجازاً.

ويقوى لنا بذلك تأويل رواية من روى أنهم لم يجهرُوا، فإننا حملناها على نفي الجهر الشديد، وهذا تأويل حسن موافق لنص الكتاب في قوله: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ [الإسراء: 110]، ولكنهم لا يعنون بالإسرار بها إلا أن قراءتها في الصلاة الجهرية كقراءتها في السرية، ولا يمكنهم حمل حديث أبي هريرة {ﷺ} على ذلك، فإنها كانت صلاة جهرية، وقد سُمِعَ منه البسمة كما سُمِعَ منه باقي آيات الفاتحة.

وأما احتجاجهم بالاستفتاح والاستعاذة، فنقول: ذاك لمّا وقع الإجماع على الإسرار به حُمِلَ سماعهم له على ما قال أبو قتادة {ﷺ}: ((وكان يسمعنا الآية أحياناً))⁽²⁾ ولأن ذلك من جملة أذكار الصلاة. والسنة في مثل ذلك الإسرار كالتشهد وغيره، فرقاً بينه وبين قراءة القرآن. والبسمة من القرآن في أوائل السور كما قرّره، فلها حكم غيرها من الآيات، فإلحاقها بباقي الآيات أولى من إلحاقها بدعاء الاستفتاح، والتعوذ. والله أعلم.

وأما حديث أنس {ﷺ} فلم يُجب عنه معيّنًا، وكأنه أراد حديث المعتمر عن أبيه عن أنس {ﷺ}، وقد تقدم بإسناد صحيح. وقال أنس {ﷺ}: ((ما آلو أن أفتدي بصلاة رسول ﷺ))⁽³⁾.

ثم قال الشيخ الموفق: وبقية أحاديث الجهر لا تصح، فإن رواته هم رواية

(1) ورد في هامش المخطوط: (بلغ ثانياً)، بمعنى أنه تمت مقابلته للمرة الثانية.

(2) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الأذان، باب القراءة في العصر: 229/1، رقم الحديث: 762. واللفظ: ((وسمعنا الآية أحياناً)).

(3) سبق تخريجه في الصفحة: (344)، الحاشية: (3).

الإخفاء، وإسناد الإخفاء صحيح لا مرية فيه، فدلَّ على فساد الجهر⁽¹⁾.

قلت: قد ذكرنا شهادة الأئمة الحفاظ لها بالصحة كابن خزيمة والدارقطني والحاكم أبي عبد الله والبيهقي والخطيب، وقوله: إن رواية الجهر هم رواية الإخفاء غير مسلم. فإن الإخفاء الذي صحَّ إسنادُه لم يُروَ عن غير أنس بن مالك { }، وقد صح عنه رواية الجهر من غير اختلاف في طريقها، ولا معارضة بين روايتها. وطريق رواية الإسرار بها عنه مختلف فيها بين روايتها. وقد سبق تعليل ذلك، وسبق أن أنسأ نفسه { } سنل عن قراءة رسول الله ﷺ فقال: كانت مدأ، ثم قرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ وهو في صحيح البخاري⁽²⁾.

وروى أنس { } أيضاً أن النبي ﷺ قال: أنزلت عليَّ أنفاً سورة، فقرأ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ، ورواه مسلم في الصحيح⁽³⁾.

[100/أ] فهذه أحاديث الصحيح تشهد أن أنسأ { } روى الجهر بالبسملة عن قراءة رسول الله ﷺ من غير اختلاف بين روايتها، وتلك التي احتجوا بها من رواية أنس { } مختلف فيها، فما ذكرناه أولى.

فإن قيل: هذان الحديثان لا ذكر للصلاة فيهما.

قلت: حديث البخاري مطلق، فيشمل الصلاة وغيرها، إذ لم يفصل، وأخبر عن عموم قراءة النبي ﷺ. وحديث مسلم أفادنا أن البسملة من جملة السورة التي نزلت، فيكون لها حكم باقي آيات السورة من الجهر والإسرار، وقد تقدم تقرير كل ذلك، ويشهد

(1) انظر: المغني: 522/1، ونصه: وسائر أخبار الجهر ضعيفة، فإن روايتها هم رواية الإخفاء، وإسناد

الإخفاء صحيح ثابت بغير خلاف فيه، فدلَّ على ضعف رواية الجهر.

(2) صحيح البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب مد القراءة: 432/6، رقم الحديث: 5046.

(3) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال البسملة آية من أول كل سورة، سوى براءة: 1/

300، رقم الحديث: 400/53.

لرواية الجهر عن نحو عشرين صحابياً غير أنس {ﷺ}، وقد بيّنا صحة أحاديث جماعة منهم، فكيف يقال: رواية الجهر رواية الإخفاء؟

فأما أبو هريرة وعائشة {رضي الله عنهما} فليسا من رواية الإخفاء، بل من رواية الجهر. وما وقع من حديثيهما في الصحيح فغير مناف للجهر كما بيّناه. وقوله: وإسناد الإخفاء صحيح.

قلنا: صدقت، ولكنه معلّل بما يسقط الاحتجاج به، وكمن حديث صحيح يؤول ظاهره، أو يردّ بسبب علة قاذحة فيه من ترجيح لرواية أخرى راجحة، أو معارض، أو ناسخ، أو إجماع على خلافه، أو اضطراب أوجب عدم الوثوق بلفظه.

وفي صحيح مسلم: أن أبا ذر {ﷺ} قال: ((كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد ﷺ خاصة))⁽¹⁾، وفي رواية: ((إنما كانت متعة الحج لنا خاصة))⁽²⁾ — يعني بها فسّخ الحج إلى العمرة — فترك أحمد ذلك، وقال: يفسّخ الحج⁽³⁾.

وفي صحيح البخاري من حديث أبي هريرة {ﷺ} عن النبي ﷺ: ((صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غُبِيَ عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين))⁽⁴⁾. وهذا نص قاطع لموضع الخلاف في المسألة، فتركه الحنابلة وقالوا بخلافه⁽⁵⁾. ثم لا علة لهذا

(1) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب جواز التمتع: 897/2، رقم الحديث: 1224.

(2) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب إياحة فسّخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدي: 180/5، رقم الحديث: 2812. ولفظه: ((إنما كانت المتعة لنا خاصة)).

(3) المقنع: 401-400/1.

(4) صحيح البخاري: كتاب الصوم، باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا: 588/2، رقم الحديث: 1909.

(5) قال الحنابلة: يجب صوم شهر رمضان بروية الهلال، فإن لم ير مع الصحو أكملوا عدة شعبان ثلاثين يوماً ثم صاموا (وذلك بغير خلاف). وإن حال دون منظره غيم أو قتر ليلة الثلاثين وجب صيامه بنية رمضان في ظاهر المذهب، لحديث: ((إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غمّ عليكم فاقدروا له)). متفق عليه. ومعنى فاقدروا له: أي ضيقوا، وهو أن يجعل شعبان تسعة=

الحديث والذي قبله توجب⁽¹⁾ تركهما. وما ذكروه من حديث أنس {ﷺ} قد علّناه بوجوه أحدها كافٍ في سقوط الاحتجاج به.

وفي الصحيحين: عن ابن عمر {ﷺ} أن النبي ﷺ قال في حق المحرم: ((فمن لم يجد نعلين فليلبس الخفين، وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين))⁽²⁾. والمشهور من مذهب أحمد أنه إذا لبس الخفين لعدم النعلين لم يلزمه قطعهما⁽³⁾. وقال الخطابي: العجب [100/ب] من أحمد في هذا، فإنه لا يكاد يخالف سنةً تبلغه، وقُلَّت سنةٌ لم تبلغه⁽⁴⁾. قلت: وكذلك جاءت أحاديث متعددة في الصحيحين بجواز الانتفاع بجلد الميتة إذا دُبِغَ⁽⁵⁾، فتركها كلها أحمد قائلًا: لا يظهر جلد الميتة بالدباغ، متمسكاً بحديث ابن

عشرين يوماً، وهذا هو المعتمد عند الحنابلة. وفي قول لأحمد يوافق الجمهور بإكمال شعبان. المقنع: 356/1.

(1) وردت في الأصل: (يوجب)، وهو خطأ من الناسخ. والصواب: (توجب) أي: العلة.

(2) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة في القميص والسرراويل والبتان والقباء: 121/1، رقم الحديث: 366. وصحيح مسلم: كتاب الحج، باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة، وما لا يباح، وبيان تحريم الطيب عليه: 834/2، رقم الحديث: 1177. ولفظه: ((وليقطعهما أسفل من الكعبين)).

(3) المقنع: 407/1.

(4) معالم السنن: 410/2.

(5) عن ابن عباس ؓ أن رسول الله ﷺ مرَّ بشاة ميتة فقال: ((هلا استمتعتم بإهابها؟ قالوا: إنها ميتة. قال: إنما حرّم أكلها))، صحيح البخاري: كتاب الذبائح، باب جلود الميتة: 584/6، رقم الحديث: 5531 وفي حديث آخر: ((ما على أهلها لو انتفعوا بإهابها))، رقم الحديث: 5532. وعن ابن عباس ؓ قال: ((تُصَدَّق على مولاة لميمونة بشاة فماتت، فمرَّ بها رسول الله ﷺ فقال: هلا أخذتم إهابها فذبحتموه فانتفعت به فقالوا: إنها ميتة. فقال: إنما حرّم أكلها))، وصحيح مسلم في: كتاب الحيض، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ: 276/1-278، رقم الحديث: 363/100 - 107/366، بروايات متعددة؛ منها: عن ابن عباس ؓ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إذا دبغ الإهاب فقد طهر))، وحديث ابن عباس ؓ أن رسول الله ﷺ وجد ميتة أعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة، فقال رسول الله ﷺ: ((هلا انتفعت بجلدها؟ قالوا: إنها ميتة، قال: إنما حرّم أكلها)).

عكيم⁽¹⁾، وليس في أحد الصحيحين، ولا دلالة فيه، لأنه قال: ((أنا كتاب رسول الله ﷺ أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب، ولا عصب))⁽²⁾، وهو محمول عندنا على ما قبل الدباغ، جمعاً بينه وبين تلك الأحاديث الصحيحة التي لا علة لها، فجعل أحمد ذلك الحديث ناسخاً لها. وضعَّف أحمد بن حنبل أيضاً حديث رافع بن خديج في المزارعة⁽³⁾، وهو حديث صحيح الإسناد، ولكن ألفاظه اضطربت واختلفت، فترك أحمد بن حنبل — رحمه الله — الاحتجاج به⁽⁴⁾، وقال: هو كثير الألوان⁽⁵⁾.

(1) قال ابن قدامة في المقنع: ذكره جماعة، وهو ظاهر المذهب، وهو قول عمر وابنه وعائشة وعمران ابن حصين ؓ لما روى عبد الله بن عكيم قال: ((أنا كتاب رسول الله ﷺ قبل وفاته بشهر أو شهرين، أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب)). رواه الخمسة، وفي رواية الدارقطني والطبراني: ((كنت رخصت لكم في جلود الميتة، فإذا جاءكم كتابي هذا فلا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب)). وهو دالٌّ على سبق الرخصة وأنه متأخر، وإنما يؤخذ بالآخر من أمره ﷺ. المقنع: 24/1.

(2) أخرجه الترمذي في السنن: كتاب اللباس، باب ما جاء في جلود الميتة إذا دبغت: 281/3-283، رقم الحديث: 1735. وقال: حديث حسن. ويروى عن عبد الله بن عكيم عن أشياخ لهم هذا الحديث، وليس العمل على هذا عند أكثر أهل العلم. وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن عكيم أنه قال: أنا كتاب رسول الله ﷺ قبل وفاته بشهرين. قال: سمعت أحمد بن الحسن يقول: كان أحمد ابن حنبل يذهب إلى هذا الحديث لما ذكر فيه قبل وفاته بشهرين، وكان يقول: كان هذا آخر أمر النبي ﷺ، ثم ترك أحمد بن حنبل هذا الحديث لما اضطربوا في إسناده، حيث روى بعضهم فقال: عن عبد الله بن عكيم عن أشياخ لهم من جهينة.

(3) سبق تخريجه: الصفحة: (375)، الحاشية: (2).

(4) المقنع: 192/2.

(5) المغني: 300/7.

ثم قال الشيخ الموفق: وقد بلغنا أن الدارقطني صنف كتاب الجهر بمصر، فأقسم عليه رجل من المالكيين ليعرفنه الحديث الصحيح منها. فقال: لم يصح في الجهر حديث⁽¹⁾.

قلت: فهذا البلاغ غير مقبول. ومن أين يستلّم لكم عدالة من روى هذا عن الدارقطني، ومن نقله عنه إلى أن وصل إلى زماننا؟ ثم كيف يُترك ما قد نص عليه الدارقطني في سننه، وصححه لحكاية منقطعة معضلة غير لائقة بحال من جرّد كتاباً مستقلاً في أمر من الأمور، ثم لا يكون فيه حديث صحيح يُعتمد عليه؟ فكان ينبغي أن يكون هذا الكتاب للإخفاء لا للجهر.

ثم نقول لو صحت هذه الحكاية لم تضرنا، فإن الدارقطني صنف السنن بعد ذلك الكتاب، بدليل أنه أحال في السنن على ذلك الكتاب، كما مضى ذكره في فصول الاحتجاج على أدلة الجهر. وإذا كان كتاب السنن متأخراً فيؤخذ بما قاله الدارقطني فيه، لا بما قاله قبل ذلك لأمرين:

أحدهما: أنه متأخر، فكأنه اطلع على ما لم يطلع عليه أولاً، فحكم بالصحة والجودة لجملة من الأحاديث.

والثاني: أنه لا يخفى على كل ذي فهم مئل الدارقطني إلى القول بالجهر في سننه، لأنه ابتدأ بأحاديث الجهر عن أنس { } وغيره، وصحح من ذلك جملة، ثم ساق الرواية التي استدلل بها المخالف عن [101/أ] أنس { } وعلّاه، ورجّح الرواية المتفق عليها في الصحيحين التي هي ظاهرة التأويل، ثم ذكر بعدها حديث هشام بن عمار الذي هو صريح ما أولّناها به، ثم ذكر سؤال أبي مسلمة لأنس { } الذي استفدنا منه أن أنساً { } لم يحفظ بأيش⁽²⁾ كانت البداءة، وإنما حفظ الابتداء بـ: (الفتاحة)، وكل هذا قد سبق

(1) المغني: 522/1.

(2) (بأيش): أصلها: (بأي شيء). وهو نوع من الاشتقاق، يسمى النحت. وقد سبقت الإشارة إليه: في

الصفحة: (105)، الحاشية: (1).

في فصل خاص به⁽¹⁾، فيُرجع إلى ما هو مسمّى بـ: (الفاتحة)، وأولها عندنا البسملة، فكيف يُترك هذا لهذه الحكاية التي لفظها شاهدٌ على بطلانها؟ والله أعلم.

وقد ذكر هذه الحكاية الشيخ أبو الفرج في كتاب (التحقيق) فقال: وحكى لنا مشايخنا أن الدارقطني لما ورد مصر سأله بعض أهلها تصنيف شيء في الجهر، فصنف فيه جزءاً، فأتاه بعض المالكية. وأقسم عليه أن يخبر بالصحيح في ذلك، فقال: كل ما روي عن النبي ﷺ من الجهر فليس بصحيح، فأما عن الصحابة: فمنه صحيح، ومنه ضعيف⁽²⁾.

قلت: لعل ذلك المتخلف سأل الدارقطني: هل في الجهر حديث من الصحيحين؟ فقال له: لا، فظن بجهله بعلم الحديث أنه ليس فيها حديث صحيح. على أنني أستبعد من الدارقطني مثل هذا أيضاً، لما في البخاري عن أنس {ﷺ} لما سُئِلَ عن كيفية القراءة⁽³⁾، ولما في مسلم عنه حين نزلت الكوثر⁽⁴⁾، ولما فيهما عن أبي هريرة {ﷺ}: ((ما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم))⁽⁵⁾. وقد صحَّ جهر أبي هريرة {ﷺ} بها إماماً، وكلُّ موفق يهتدي لهذا، ﴿ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾⁽⁶⁾. وقد تقدم تقرير كل ذلك، ولو لم يَصِفْ لنا من ذلك إلا الحديث الصحيح المتفق عليه أن أبا هريرة {ﷺ} قال: ((ما أسمعنا رسول الله ﷺ

(1) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ في الصلاة، والجهر بها، واختلاف الروايات في ذلك. وذكر في ذلك الباب أربعين حديثاً: 313-302/1.

(2) التحقيق في أحاديث الخلاف: 357/1.

(3) صحيح البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب مد القراءة: 432/6، رقم الحديث: 5046.

(4) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: البسملة آية من أول كل سورة سوى سورة براءة:

300/1، رقم الحديث: 400/53.

(5) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب القراءة في الفجر: 231/1، رقم الحديث: 772. وصحيح

مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة: 297/1، رقم الحديث: 396.

(6) هذا اقتباس وإشارة إلى الآية: (43) من سورة العنكبوت: قوله تعالى: ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ

﴿ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾.

أسمعناكم))، ثم نقابل هذا بمثله ونقول: لم يصحَّ في الإسرار سوى حديث أنس {ﷺ} الذي اختلفت ألفاظه، وكثرت علله، فسقط الاحتجاج به.

وقد نصَّ الحافظ أبو عمر بن عبد البر على سقوط الاحتجاج به لذلك.

وقال في كتاب التمهيد: اختلفَ في لفظه اختلافاً كثيراً مضطرباً متدافعاً؛ منهم من يقول: ((كانوا لا يقرؤون))، وقال بعضهم: ((كانوا لا يجهرون))، ومنهم من قال: ((كانوا [101/ب] لا يذكرون))، ومنهم من قال: ((كانوا يفتتحون القراءة بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾)). قال: وهذا اضطراب لا تقوم معه حجة لأحد من الفقهاء.

وقد روي عن أنس {ﷺ} أنه سئل عن هذا الحديث فقال: ((كبرنا ونسينا)). والله أعلم⁽¹⁾. وهذا القدر كافٍ لمن قصد الإنصاف من المحققين. والحمد لله رب العالمين⁽²⁾.

(1) التمهيد: 20/214-215 بالمعنى.

(2) في الأصل دارة منقوطة، وتعني أن المخطوط تمت قراءته مقابلة.

(78) جماع فصول القول في معنى ﴿ بِسْمِ اللَّهِ { الرَّحْمَنِ } الرَّحِيمِ ﴾

وهذا وإن كان دخیلاً في مثل هذا الكتاب، إلا أني لم أرَ إخلاءه منه، ليكمل القول في البسمة من جميع وجوها. والخوض في ذلك هو فنُّ المفسرين من أهل العربية والأصول، يذكرون ذلك في أوائل كتب التفسير، ومنهم من أفرد له تصنيفاً مستقلاً كابن إسحاق الزجاج سمّاه: (الإبانة والتفهيم عن معنى: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾)، ضمَّته ثمانين سؤالاً في البسمة، وأجاب عنها. وأكثرُ ذلك خارج عنها، لكن الحديث ذو شجون⁽¹⁾، ونحن — إن شاء الله تعالى — لا نوسّع القول في ذلك مثل توسيعه، ولكن ننقل من كلام الأئمة ما يتعلق بغرضنا في بابين:

(1) هذا مثل، ومعناه: ذو طرق. الواحد: شجن، والشواجن: أودية كثيرة الشجن، الواحدة شاجنة. وأصل هذه الكلمة الاتصال والالتفاف، ومنه الشجنة، والشجنة الشجرة الملتفة الأغصان. يضرب هذا المثل في الحديث يُتَذَكَّرُ به غيره، وقد نظم الشيخ أبو بكر القهستاني هذا المثل ومثلاً آخر في بيت واحد، وأحسن ما شاء، وهو:

فَجَنُّ اسْتِيفَاً وَالْجَنُونُ فَنُونُ

تَذَكَّرَ نَجْدًا وَالْحَدِيثُ شَجُونُ

انظر: مجمع الأمثال: 1/258، رقم المثل: 1044.

{الباب}الأول: فيما يتعلق بلفظ: ﴿ بِسْمِ ﴾ وحدها، وفيه فصول:

(79) {الفصل}الأول: فيما تتعلق به الباء، وفي معناها

فنقول: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ كلام مختصر تنتمته محذوفة، لأن لفظ البسملة إنما هو مشتمل على جارٍ ومجرور، ومضافٍ إليه، وصفتين للمضاف إليه. ومثل ذلك لا يفيد إلا بضم شيء إليه، حتى يصير الكلام مشتملاً على فعل وفاعل، أو مبتدأ وخبر. فإن فائدة كل كلام محصورة في ذلك عند جميع أئمة العربية في غير النداء، والنداء من ذلك عند أكثرهم، فاختلف في تقدير التثنية؛ فمنهم من قدر مبتدأ محذوفاً يكون هذا المذكور من الجار والمجرور خبره، ومنهم من قدر فعلاً وفاعلاً، وعلق به الجار والمجرور. واختلف في ذلك الفعل: أهو فعل أمر؟ أم فعل خبر بصيغة الماضي، أو المضارع؟ هذا في القرآن.

وفي غيره يختلف باختلاف غرض المتكلم على ما يُعلم من القرائن. واختلف أيضاً في تقديره قبل الجار والمجرور، أو بعده. ثم لهم في لفظ هذا المقدّر على أي وزن كان من هذه الأوزان وجهان:

أحدهما: أن يكون من جنس [102/أ] ما يفعله الناطق بالبسملة.

والثاني: أن يكون من اشتقاق لفظ البداءة في جميع الأحوال.

ذكر الزّجّاج الوجهين في كتاب (الإبانة).

وقال في الوجه الثاني: وهو أنك تضمّر (أبداً) في كل معنى. وهذا قول الخدّاق

من النحويين البصريين والكوفيين⁽¹⁾. ولم يذكر الزمخشري سوى الوجه الآخر وحده⁽²⁾.

(1) الإبانة والتفهيم: ص: 46.

(2) الكشف: 27/1.

واتفقا معاً على أن المضمَر المَقْدَر فعلٌ لا مبتدأ. إلا أن الزَّجَّاج قَدَّر الفعل متقدماً، وقَدَّرَه الزمخشري متأخراً.

قال الزَّجَّاج في أول كتاب (المعاني): الجالب للباء معنى الابتداء، كأنك قلت: بدأت باسم الله، إلا أنك لم تحتج إلى ذكر (بدأت)، لأن الحال ينبئ أنك مبتدئ⁽¹⁾.

وقال في كتاب (الإبانة): فإن قال قائل: لم حذفت الفعل ولم تذكره؟ قلت: إن من شأن العرب الإيجاز والاختصار، وحذف الفعل إذا كان فيما أبقى دليل على ما أُلقي. فمن ذلك ما قال سيبويه: إنك إذا رأيت رجلاً في هيئة الحاج قلت: مكة، والله! أضمرت: يريد مكة. أو رأيت رجلاً قد سدّد نحو القرطاس سهماً، ثم سمعت وقعاً قلت: القرطاس! أضمرت: أصاب. أو كنت على طريق فاعترضك معترض فقلت: الطريق! أضمرت: خَلَّ الطريق. ومن ذلك قولهم في اليمين: بالله، وتالله، ووالله، معناه: أحلف بالله، فأضمرت: أحلف، والواو بدل من الباء، والتاء بدل من الواو، والإضمار — لعلم المخاطب — كثير، فكَذلك لَمَّا قلت: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾ عَلمَ أنك أضمرت فعلاً، فاجتزأت بهذا الابتداء عنه، وقد أظهر الشاعر هذا المعنى بعد قول: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾ فقال:

بِسْمِ اللَّهِ وَبِهِ بَدَيْنَا وَلَوْ عَبَدْنَا غَيْرَهُ شَقِينَا

قال محمد⁽²⁾ بن يزيد: بَدَيْنَا لغة، والأجود: بدأنا⁽³⁾.

(1) معاني القرآن وإعرابه: 39/1.

(2) هو أبو العباس محمد بن يزيد بن عبد الأكبر بن عميرة الشمالي الأزدي المعروف بالمبرد، ولد بالبصرة سنة 210هـ، كان إمام العربية ببغداد في زمنه، وأحد أئمة الأدب والأخبار. ومن أشهر تلامذته الزَّجَّاج. توفي ببغداد سنة 286هـ. من كتبه: الكامل، والمقتضب، والمنكر والمؤنث، وشرح لامية العرب، وإعراب القرآن. انظر: إنباه الرواة: 241/3، وبغية الوعاة: ص: 116—117، والأعلام: 144/7.

(3) الإبانة والتفهيم: ص: 46—47.

قلت: هذا الشعر لعبد الله بن راحة الأنصاري⁽¹⁾، أنشد ذلك له الجوهري في صحاحه⁽²⁾، وبعده:

وَحَبِّدَا رَبًّا وَحَبِّ دِينًا.

قال الجوهري: وأهل المدينة يقولون: بَدَيْنَا بمعنى بدأنا⁽³⁾.

ثم قال الزَّجَّاج: فإن قال قائل: لم اختيرت الباء ههنا دون سائر حروف الجر؟ فالجواب عن ذلك: أن كل حرف [102/ب] من حروف الجر له معنى. والباء معناها الإلصاق، لأنها تعلق⁽⁴⁾ الأفعال بالأسماء. ألا ترى قولك: مررت بزيد، ألصقت المرور إلى زيد بالباء، وليس غيرها يُحدثُ معناها. ثم ذكر أن حروف الجر سمَّيتُ بذلك لأنها تجرُّ معاني الأفعال إلى الأسماء، ولذلك تسمَّى أيضاً: حروف الإضافة، ثم أنشد قول الشاعر:

على اسم الله ثم لَدِي غَلاماً لَهُ الخالُ المَقْدَمُ في الصِّمِيمِ⁽⁵⁾

(1) هو من شعر عبد الله بن راحة الذي كان يتمثلُ به المسلمون يوم الخندق وهم يحفرون وينقلون التراب. وهو من مشطور الرجز. وذكر السهيلي في الروض الأنف هذه الأبيات، وهي:

تالله لولا الله ما اهتدينا	ولا تصدقنا ولا صلينا
الكافرون قد بغوا علينا	إذا أرادوا فتنةً أبينا
إنّا إذا صبح بنا أتينا	وبالصبح عوّلوا علينا
فاغفر فداءً لك ما اقتفينا	وثبّت الأقدام إن لاقينا
وانزلن سكيناً علينا	ونحن عن فضلك ما استغينا

انظر: الروض الأنف: 547/6، وديوان عبد الله بن راحة؛ ودراسة في سيرته وشعره الصفحة: (31).

(2) الصحاح: 2279/6، مادة: (بدا).

(3) الصحاح: 2279/6، مادة: (بدا).

(4) في مطبوع كتاب الإبانة: (تلتصق).

(5) ورد في مطبوع كتاب (الإبانة) بلفظ: (له الحال)، و (له المال المقدم في الضميم). والبيت من البحر الوافر، ولم أقف على قائله.

وقال معناه: افعلي على اسم الله، ثم حذف الفعل، ولولا ذلك لم يُجَرَ. وهذا قول المبرد⁽¹⁾.

قلت: أراد الزَّجَّاج أن يُرَيَّنَا غيرَ الباء من حروف الجر قد دخل على اسم الله، وحذف الفعل الذي يتعلق بالحرف به. وحروف الجر تدخل باعتبار مراد المتكلم، فلما كان مريداً إضمار: افعلي، قال: على اسم الله، أي: معتمدة على اسم الله تعالى، أو على التبرك بذكر أسمائه.

ومثله قول امرئ القيس:

فقلت: على اسم الله أمرُك طاعة⁽²⁾

أي: افعل على اسم الله، فيكون الجارُّ والمجرور في موضع الحال.
ثم قال الزَّجَّاج: فإن قال قائل: ما موضع الباء من الإعراب؟ ففي ذلك ثلاثة أقوال:

قال الكسائي: الباء لا موضع لها، لأنها حرف، والحروف لا تعرب. وقال البصريون — المبرد ومن قبله —: الباء في موضع نصب. لأن معنى الكلام: أبدأ بسم الله، فهذا الفعل المقدر لا بدُّ له من مفعول، فلما منعتِ الباء الفعل من التعدي تَضَمَّنَتْ موضع المفعول. فقال الخليل بن أحمد — رحمه الله —: في قولهم: مررت بزيد، معناه: جَزْتُ زيداً. فهذا يوضح ما قاله المبرد وأصحابه.

وأجاز الخليل⁽³⁾ أيضاً: مررت بزيد وعمراً، فعطف على موضع الباء، فلو لم يكن للباء موضع ما عطف عليه. وهذا كثير.

(1) الإبانة والتفهيم: ص: 47-52.

(2) هذا صدر بيت للشاعر: عمر بن أبي ربيعة، وليس لامرئ القيس. وتمامه:

فقلت: على اسم الله أمرُك طاعة وإن كنت قد كُفْتُ ما لم أعوِّد

ديوان عمر بن أبي ربيعة: ص: 13.

(3) في مطبوع كتاب الإبانة: (الكسائي) بدلاً من: (الخليل).

قال⁽¹⁾: وقال آخرون: موضعُ الباءِ رفعٌ، معناه: أَوَّلُ ابتدائي بسم الله، واحتجُّوا بقوله: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ﴾ [النساء: 6]، وقالوا: ومعناه: كفى الله — يعني أنهم أدخلوا الباء على المرفوع من حيث الإجمال⁽²⁾ —. قال: وهذا بعيد. والقول ما قاله الخليل وأصحابه⁽³⁾. قلت⁽⁴⁾: وأبو محمد مكِّي عكس ما نقله الزَّجَّاجُ، فجعل هذا الوجه الأخير الذي استبعده الزجاج هو مذهب البصريين، والأول [103/1] مذهب الكوفيين، فقال: والباء من: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ متعلقة بمحذوف. ذلك المحذوف خبرُ ابتداءٍ مضمَّر قامت الباءُ وما اتصل بها⁽⁵⁾ مقامه، فهي وما بعدها في موضع رفع، إذ سُدَّتْ مَسَدَ خبر الابتداء المحذوف، تقديره: ابتدائي ثابتٌ بسم الله، أو مستقرٌّ بسم الله. ثم حُذِفَ الخبرُ، وقامت الباءُ وما بعدها مقامه. هذا مذهب البصريين. وقال الكوفيون: الباء متعلقة بفعل محذوف، وهي وما بعدها في موضع نصب بذلك الفعل، تقديره عندهم: ابتدأت بسم الله⁽⁶⁾.

وقال أبو بكر الرازي في أول كتاب (أحكام القرآن): المضمَّر في هذا الموضع خبر أو أمر، واحتماله لكل واحد من المعنيين على وجه واحد. وفي نسق تلاوة السورة دلالة على أنه أمر. وقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، ومعناه: قولوا إياك نعبد، كذلك ابتدأ الخطاب في معنى قوله: ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ وقد ورد الأمر بذلك في مواضع من القرآن مصرحاً، وهو قوله تعالى: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: 1]، فأمر في افتتاح القراءة

(1) أي الزَّجَّاجُ في كتاب الإبانة والتفهيم.

(2) هذه جملة معترضة من كلام المصنف أبي شامة — رحمه الله —.

(3) الإبانة والتفهيم: ص: 64-66.

(4) أي المصنف — رحمه الله —.

(5) وردت في الأصل: (به)، والأقرب للصواب: (بها). حيث الضمير راجع إلى الباء، وبدلالة سياق النص.

(6) كتاب مشكل إعراب القرآن: 6/1.

بالتسمية، كما أمر بتقديم الاستعاذة. وهو إذا كان خبراً فإنه يتضمن معنى الأمر، لأنه لما كان معلوماً أنه خبر من الله بأنه يبدأ بسم الله، ففيه أمرٌ لنا بالابتداء به، والتبرك بافتتاحه، لأنه إنما أخبرنا به لنفعل مثله.

قال: ولا يبعد أن يكون المضمّر لهما جميعاً فيكون الخبر والأمر جميعاً مرادّين، لاحتمال اللفظ لهما، وإن كان لو صرح بذكر الخبر لم يجز أن يريد به الأمرين جميعاً من الأمر والخبر، لأن الضمير غير مذكور، وإنما هو متعلق بالإرادة، ولا يستحيل إرادتهما معاً عند احتمال اللفظ لإضمار كل واحد منهما، فيكون معناه حينئذ: أبدأ بسم الله، على معنى الخبر، وابدؤوا أنتم أيضاً به اقتداءً بفعلِي، وتبركاً به.

ثم بسط الكلام في تقرير ذلك، ثم قال: وإذا ثبت اقتضاؤه لمعنى الأمر انقسم ذلك إلى فرض، ونفل. فالفرض: هو ذكر الله عند افتتاح الصلاة في قوله تعالى: ﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾ [الأعلى: 15]، فجعله مصلياً عقب الذكر، قال: ولذلك هو في الذبيحة فرض — يعني على أصله — لقوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ﴾ [الحج: 36]، ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: 121].

والنفل في الطهارة، والأكل، والشرب، وابتداء [103/ب] الأمور، وكل ذلك لأدلة قامت عيّنت الفرض والنفل. والله أعلم⁽¹⁾.

وقال أبو نصر⁽²⁾ بن القشيري في أول تفسيره: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فيه إضمار الأمر، أي: ابدؤوا بسم الله، أو إضمار الخبر، أي: أبدأ، أو: بدأت بسم الله، وهو كما يقول: ((سبحانك اللهم وبحمدك))، أي بحمدك كان ذلك. وتقول في اليمين: بالله لقد كان كذا، أي: حلفت بالله، وتقول: بالرفاء والبنين، أي: كان هذا الزوج موصولاً بالرفاء والبنين.

(1) أحكام القرآن للجصاص: 9-7/1.

(2) سبقت ترجمته في الصفحة: (266)، الحاشية: (1).

وقال أبو القاسم⁽¹⁾ الكرمانى: أجمع المفسرون وأهل التحقيق على أن ههنا إضماراً يتصل به الباء، فذهب بعضهم إلى أنه خبر، وتقديره: أبدأ بسم الله، وأفتتح به. وذهب بعضهم إلى أنه أمر، وتقديره: ابدؤوا بسم الله، وافتتحوا به، فيكون — يعني على التقديرين — الجارُّ والمجرور في محل نصب.

قال: وقيل تقديره: بسم الله ابتدائي وافتتاحي، فيكون الجارُّ والمجرور في محل رفع على الخبر، والمعنى في الوجهين: أبدأ كلامي أو عملي باسم الله تبركاً أو تعبداً⁽²⁾. وقال العلامة الزمخشري: فإن قلت: بم تعلقت الباء؟ قلت: بمحذوف، وتقديره: بسم الله أقرأ، أو أتلو. لأن الذي يتلو التسمية مقروء، كما أن المسافر إذا حلَّ أو ارتحل فقال: بسم الله والبركات، كان المعنى: بسم الله أحلُّ، وبسم الله ارتحل، وكذلك الذابح، وكل فاعل يبدأ في فعله ببسم الله كان مضمرأ ما جعل التسمية مبدأً له. ونظيره في حذف متعلق الجارِّ قوله عزَّ وجلَّ: ﴿فِي تِسْعٍ ءَايَاتٍ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ﴾ [النمل: 12]، أي: اذهب في تسع آيات. وكذلك قول العرب في الدعاء للمعرَّس بالرفاء والبنين⁽³⁾، وقول الأعرابي: باليُمن والبركة، بمعنى: أعرست أو أنكحت. ومنه قوله⁽⁴⁾:

(1) أبو القاسم برهان الدين محمود بن حمزة بن نصر الكرمانى المعروف بتاج القراء النحوي، المقرئ الشافعي الفقيه الصوفي المفسر. ولد في كرمان، وتتلذذ على والده الشيخ حمزة بن نصر. توفي سنة 505 هـ. — من تصانيفه: البرهان في متشابه القرآن، وشرح اللمع، والإيجاز، ولباب التفسير، وغرائب التفسير وعجائب التأويل، والنهاية. انظر: مفتاح السعادة: 77/2، وغاية النهاية: 291/2، والأعلام: 168/7.

(2) غرائب التفسير، وعجائب التأويل: 94/1.

(3) هذا مَثَلٌ. قال: أبو عبيد: الرفاء الالتحام والاتفاق، من رَفَيْتُ الثوب، قالوا: ويجوز أن يكون من رَفَوْتُهُ: إذا سكتته. وهنأ بعضهم متزوجاً فقال: بالرفاء والثبات، والبنين لا البنات. ويروى بالنبات والثبات. مجمع الأمثال: 144/1، رقم المَثَل: 495.

(4) البيت للشاعر: تَأَبَّطُ شِراً، وقيل: للفرزدق، وقيل: لشهر بن الحارث الضبي، وهو من البحر الوافر، ونصه:

فقلتُ إلى الطعامِ فقالَ منهمُ فريقٌ يَحْسُدُ الْإِنْسَ الطَّعَامًا

فإن قلت: لم قَدَرْتُ المحذوف متأخراً ؟ قلت: لأن الأهم من الفعل والمتعلق به هو المتعلق به، لأنهم كانوا يبدؤون بأسماء آلهتهم فيقولون: باسم اللات، باسم العزى. فيوجب أن يقصد الموحد معنى اختصاص اسم الله عزّ وعلا بالابتداء، وذلك بتقديمه وتأخير الفعل، كما فعل في قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ حيث صرّح بتقديم الاسم إرادة الاختصاص. [104/أ] والدليل عليه قوله: ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرِنَهَا وَمُرْسِنَهَا﴾ [هود: 41].

فإن قلت: فقد قال: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ فقمم الفعل؟ قلت: هناك تقديم الفعل أوقع، لأنها أول سورة نزلت، فكان الأمر بالقراءة أهم.

فإن قلت: ما معنى تعلق اسم الله بالقراءة ؟ قلت: فيه وجهان:

أحدهما: أن يتعلق بها تعلق القلم بالكتابة في قولك: كتبت بالقلم، على معنى: أن المؤمن لما اعتقد أن فعله لا يجيء معتداً به في الشرع، واقعا على السنة، حتى يُصدّر بذكر اسم الله، لقوله ﷺ: ((كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه باسم الله فهو أبتر))⁽¹⁾، وإلا كان فعلاً، كلا فعل جعل فعلة مفعولاً باسم الله، كما يفعل الكتب بالقلم.

والثاني: أن يتعلق به تعلق الدُّهنِ بالإنبات في قوله تعالى: ﴿تَنْبُتُ بِالدُّهْنِ﴾

[المؤمنون: 20]، على معنى: متبركاً باسم الله اقرأ، وكذلك قول الداعي للمعرّس: بالرفاء والبنين، معناه: أعرست ملتبساً بالرفاء والبنين. هذا الوجه أعرب وأحسن.

فإن قلت: فكيف قال الله تعالى: متبركاً باسم الله اقرأ؟

= أتوا ناري فقلت: منون أنتم؟ فقالوا: الجن، قلت: عموا ظلاماً
فقلت: إلى الطعام، فقال منهم زعيم: نَحْسُدُ الْإِنْسَ الطَّعَامًا
الكشاف: 28/1، والموسوعة الشعرية.

(1) سبق تخريجه في الصفحة: (158)، الحاشية: (1).

قلت: هذا مقول على ألسنة العباد، كما يقول الرجل الشعر على لسان غيره، وكذلك: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ إلى آخره، وكثير من القرآن على هذا المنهاج، ومعناه: تعليم عباده كيف يتبركون باسمه، وكيف يحمونه، ويمجدونه، ويعظمونه⁽¹⁾.
وقال أبو القاسم السهيلي في كتاب (نتائج الفكر): وأما ما تعلّق به الباء من: ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ فمحذوف، لا لتخفيف اللفظ كما زعموا، إذ لو كان كذلك لجاز إظهاره وإضماره، كما يجوز في كل ما يحذف تخفيفاً، ولكن في حذفه فوائد ومعان، منها:
أنه موطن ينبغي أن لا يقم فيه سوى ذكر الله. فلو ذكرت الفعل — لا سيما وهو لا يستغني عن فاعله — كان ذلك مناقضاً للمقصود، فكان في حذفه مشكلة اللفظ للمعنى، كما تقول في الصلاة: الله أكبر، ومعناه: من كل شيء، ولكن لا يقوله ليكون اللفظ في اللسان مطابقاً لمقصود الجنان، وهو أن لا يكون في القلب ذكر إلا لله وحده⁽²⁾.
وفائدة أخرى في حذف الفعل: وهو أن إضمار الفعل وحذفه أكثر ما يكون في الأمر نحو: (إياك والطريق)، (الطريق). والمتكلم بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [104/ب] هو الله سبحانه، وهو أمر عباده بالابتداء بها في كل سورة من القرآن.
وفائدة ثالثة: وهو أنه إذا حُذِفَ الفعل صلح الابتداء في كل عمل أو شغل، فليس فعل أولى بها من فعل، فكان الحذف أعم من الذكر وأبلغ، من الاستغناء عنه بالمشاهدة. والله أعلم⁽³⁾.
قلت⁽⁴⁾: وقد تكلم جماعة من شيوخ زماننا في ذلك.

(1) الكشف: 16/1-32.

(2) وردت في أصل المخطوط: (أن لا يكون في القلب ذكراً إلا لله وحده). وهو خطأ، والصواب ما أثبتته أعلاه: (أن لا يكون في القلب ذكر إلا لله وحده)، على اعتبار كلمة (ذكر) اسم يكون مرفوعاً.

(3) نتائج الفكر في النحو: الصفحة: (55).

(4) أي المصنف أبو شامة — رحمه الله —.

وقال شيخنا أبو الحسن⁽¹⁾ في تفسيره الأول: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ نزلت مختصرة على ما جرت به عادة العرب في اختصارها ما لا يُخلُّ به الاختصار. وكذلك نزل: ﴿ طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَعْرُوفٌ ﴾ [سورة محمد ﷺ: 21]، و ﴿ مِنْ نَّهَارٍ بَلَّغٌ ﴾ [الأحقاف: 35]. ومن ذلك قولهم: بأبي أنت وأمي. وأدَّبَ الله عباده بذكرها في ابتداء أمورهم، وهم — بمقتضى لسانهم — يفهمون تنمة الكلام، ويعلمون إذا قالوا: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ عند القراءة أو النوم أو الأكل أو الخروج، أن المعنى: أقرأ بسم الله، أو أنام، أو آكل، أو أخرج بسم الله.

فإن قلت: فحين أمر الملك بإنزالها:

قلت: هي في موضع نصب. أعني: الآية بكمالها، والتقدير: بلغ أو أنزل: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، وكذلك هي في إلقاء الملك على النبي ﷺ. وأما في حالة تحفُّظِ النبي ﷺ لها، وإعادته إيَّاهَا على الملك دارساً فلا موضع لها من الإعراب، لأنها حالة تحفُّظ وحكاية وتعلُّم، والنبي ﷺ مع الملك بمنزلة المتعلِّم مع المعلم. وأما حالة استعمالها في المقصود بها من التلاوة والقراءة في الصلاة، وابتداء كل أمر ذي بال، فالمبتدئ مضمَّر: (أقرأ بسم الله، أو أبتدئ بسم الله).

ثم أورد كلام أبي القاسم الزمخشري في تقديره العامل متأخراً، ثم قال: والذي قاله غير مستقيم، لأن القاعدة المستقرة، والشرعية المستمرة، تقديم العامل وتأخيرُ المعمول. فإذا ورد على العكس علِمَ أنه إنما خرج عما هو مستقرٌّ إلى عكسه للاهتمام والاختصاص، كقوله تعالى: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾، و ﴿ بِسْمِ اللَّهِ نَجْرِيهَا ﴾ [هود: 41]. فأما إذا كان العامل محذوفاً فحمُّله على الأصل لا غير، ولا يخرج عن ذلك إلا بدليل، ولا دليل. وقد كانت حاجة القرن الأول لقرب العهد بالجاهلية إلى التقدير الذي [105/] ذكَّره أمس، فما بالهم لم ينطق أحد منهم به، ولم يتواصوا بإضماره وإحضاره في القلوب، وكيف خفي

(1) يُقصدُ به الشيخ علم الدين أبو الحسن السخاوي، وقد سبقت ترجمته في الصفحتين: (37)، و(261).

ذلك على النُحاة البصريين حتى قَدَرُوا: ابتدائي بسم الله، وعلى الكوفيين حين قَدَرُوا: أبتدئ بسم الله، وقد قال النبي ﷺ: ((اغزوا بسم الله، قاتلوا من كفر بالله))⁽¹⁾.

وقال غيره: الأحسن أن يقدر متعلق البسمة من جنس الفعل المبدوء به⁽²⁾، فإن كنت آكلاً كان التقدير: بالله أكل، أو شارباً كان التقدير: بالله أشرب، أو ذابحاً أو ناكحاً كان التقدير: بالله أذبح وأنكح. والاسم ههنا هو المسمى. فأمر العبد أن يفوض الأمر إلى الله عزَّ وجلَّ في قراءته وسائر أفعاله، فإن الأشياء إنما تقوم بالله، فكان إضافة جملة الفعل إلى الله أكمل من إضافة أوله وابتدائه. وإن جعل الاسم غير المسمى كان الغرض منه التبرك. والتبرك في جملة الفعل أولى من التبرك في أوله وابتدائه.

قلت: أختار تأخر العامل المقدر على ما اختاره الزمخشري، وسيأتي الكلام في الاسم والمسمى.

فإن قلت: فإذا كان التقدير: أبدأ باسم الله القراءة، دلَّ على أن البسمة ليست من المقروء، وهو القرآن.

قلت: هذا لازم في: ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ [العلق: 1]، وذلك قرآن، فكذا في هذا، والله أعلم.

وقال غيره: الباء هنا يحتمل⁽³⁾ معنى الاستعانة، أي: أشرع فيما يشرع فيه متبركاً باسم الله مستعيناً به.

(1) أخرجه الترمذي في السنن: عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: ((كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميراً على جيش أو صاه في خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً، وقال: اغزوا بسم الله، قاتلوا من كفر بالله، ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ..)) قال أبو عيسى: حديث بريدة حديث حسن صحيح. سنن الترمذي: كتاب السير، باب ما جاء في وصيته ﷺ في القتال: 229/3، رقم الحديث: 1623.

(2) وردت في الأصل: (بها)، والأقرب للصواب: (به). فالضمير راجع إلى: (الفعل).

(3) تذكير الفعل (يحتمل) على تقدير محذوف مذكَّر تقديره: (حرف الباء)، وإلا فالصواب: (الباء هنا تحتل..).

وَيَحْتَمَلُ⁽¹⁾ معنى المصاحبة، أي: أبتدئ مع اسم الله، كما يقال: قرأ (الفاتحة) بالتسمية، أي: معها.

قال: وهذان الوجهان هما الظاهران المشهوران عند أهل العلم، حتى علمهما أهل العرف، فيَقْدَمُونَ باسم الله على أفعالهم، ويكتبون التسمية في كتبهم وخطبهم متبركين بها، أو ذاكرين ما يذكرونه معها. قال: وَيَحْتَمَلُ أن يقال: الباء للتعدي. وكان معناه: قَدِمَ اسم الله، لأن: (ابتدأ) لما كان لا يتعدى بنفسه عُدِّيَ بالحرف، فقولك: (ابتدأ) أي: شرع ودخل في أول الشيء. وابتدأ بكذا أي: قَدِمَهُ، كما يقال: انتهى كلام فلان، أي: فرغ وانقضى وانتهى إلى كذا، أي: وصل إليه.

قال: وأما الفعل المحذوف فيَحْتَمَلُ وجوهاً:

أحدها: اقرأ، لقوله: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: 1].

الثاني: سبَّح، لقوله: ﴿فَسَبِّحْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [الواقعة: الآيتان: 74، و 96].

والثالث: ابتدئ، لقوله ﷺ: ((كل أمر ذي [105/ب] بال لا يبدأ فيه بذكر الله فهو أبتر))⁽²⁾. وهذا الأقوى، وهو الذي فهمه أهل العرف والعلماء، حتى قَدَمُوا التسمية على كل فعل وقول. وحكمة حذف الفعل أن يقع الابتداء باسم الله لفظاً كما أمر به معنى. قلت: ومعنى بدأت باسم الله أي: متلبساً باسمه، أي: بصفته المأمور بتسبيحها في قوله تعالى: ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ﴾ [الأعلى: 1]، وهي الصفات التي لا ينفك فعل عنها، وهي علمه وإرادته وقدرته ومشيبته. ولهذا أمر الخلق بها عند ابتداء الأفعال، تبرئاً من قدرة العبد وحوله وقوته. وأن الأمور كلها بيد خالقها سبحانه وتعالى. ففي الابتداء بالتسمية — إذا لُحِظَ هذا المعنى — توكلٌ وتقويضٌ واستحضارٌ للمراقبة. والله أعلم.

(1) تنكير الفعل (يَحْتَمَلُ) على تقدير محذوف مذكّر تقديره: (حرف الباء)، وإلا فالصواب: (وتحتمل معنى...).

(2) سبق تخريجه في الصفحة: (158)، الحاشية: (1)، والصفحة: (105)، الحاشية: (4).

(80) الفصل الثاني: في معنى لفظة الاسم، وأصله، واشتقاقه

قال الزمخشري في تفسيره: الاسم أحد الأسماء العشرة التي بنوا أوائلها على السكون، فإذا نطقوا بها مبتدئين زادوا همزة، لئلا يقع ابتداءهم بالساكن، إذ كان دأبهم أن يبتدئوا بالمتحرك، ويقفوا على الساكن لسلامة لغتهم من كل لُكْنَةٍ وشناعة، ولِوَضْعِهَا على غاية الإحكام والرصانة. وإذا وقعت في الدَّرَجِ⁽¹⁾ لم يفتقر إلى زيادة شيء. ومنهم من لم يزدنها واستغنى عنها بتحريك الساكن، فقال: سِمٌ، وسَمٌ. قال:

بسم الذي في كل سورة سِمة⁽²⁾

وهو من الأسماء المحذوفة الأعجاز، ك: يَدٍ، ودمٍ، وأصله: سِمْوٌ، بدليل تصريحه، ك: أسماءٍ، وسُمَيٍّ، وسَمِيَّت. واشتقاقه من السموء، لأن التسمية تنوياً بالمسمى، وإشادةً بذكره. ومنه قيل لِلْقَبِّ: النَّبْزُ، من النَّبْزُ بمعنى النَّبْزِ، وهو: رفع الصوت. والنَّبْزُ: قشر النخلة الأعلى⁽³⁾.

قلت: همزة الوصل تقع في الأسماء في نوعين: أحدهما: في المصادر التي بعد ألفات الوصل فيها أربعة أحرف فصاعداً، وهو قياسي.

(1) درج الكلام: أي وصله.

(2) هذا صدر بيت، وتامه:

بِسم الذي في كل سورة سِمة قَدْ وَرَدَتْ عَلَى طَرِيقِ نَعْمَةٍ

هذان بيتان من الرجز المشطور، وهما لرؤية. أنشدهما ابن منظور في لسان العرب، مادة (سمو)، رواية عن ابن بري عن أبي زيد. وقال: إنهما لرجل من كلب، لكن الرواية هناك هكذا:

أرسل فيها بازلاً يقرمة وهو بها ينحو طريقاً يعظمة

باسم الذي في كل سورة سِمة

الإتصاف في مسائل الخلاف: 16/1، والكشاف: 34/1.

(3) الكشاف: 33/1-35.

والثاني: في غير المصادر، وذلك سماعي في أحد عشر اسماً. هكذا ذكر في مفصله⁽¹⁾ وهي: ابن، وابنة، وابنم، واثنان، واثنان، وامرؤ، وامرأة، واسم، واست، وايمَنُ الله، وايمُ الله. وعدّها في تفسيره عشرة، فكأنه أسقط أحدَ لفظين: إمّا: (ايمُ الله)، لأنه هو (ايمَن الله)، حذف نونه، وإمّا: (ابنم)، لأنه هو (ابن)، زيدَ ميماً.

وعدّها الزّجّاج [106/أ] في كتاب (الإبانة) ثمانية⁽²⁾، فأسقط ثلاثة ألفاظ، وهي: ابنم، وايمَن، وايم. أما ابنم فلأنّه ابن كما سبق، وأما ايمَن ففيها اختلاف⁽³⁾.

فالفرء يقول: ألفها ألف قطع، وهي جمع يمين عنده، وايم محذوفة النون منها. وذكر الزّجّاج وغيره في (اسم) أربع لغات: كسر همزة الوصل، وضمّها، فإذا حذفها فكسر السين وضمّها. وأنشد⁽⁴⁾:

الله أسماك سُمّاً مَبَارَكَا آثَرَكَ اللهُ بِهِ إِثْرَكَا
وَعَامِنَا أَعْجَبَنَا مُقَدَّمُهُ يُكْنَى أَبَا السَّمْحِ وَقِرْضَابَ سِمُهُ
قال: وَيُرْوَى سُمّة.

رواه أبو زيد⁽⁵⁾ الأنصاري بالضم والكسر، حكاها أبو الحسن الأخفش. قال:

(1) المفصل للزمخشري: ص: 355.

(2) الأسماء الثمانية: ابن، ابنة، اسم، است، اثنان، اثنتان، امرؤ، امرأة.

(3) الإبانة والتفهيم: ص: 68.

(4) البيت الأول من الرجز المشطور، ينسب إلى ابن خالد القناني، نسبة إلى القنّان، وهو جبل لبني أسد فيه ماء يسمى العسيلة. ذكره ابن منظور في لسان العرب، مادة: (سمو). أما الثاني فهو من الرجز المشطور أنشده ابن منظور في لسان العرب، مادة: (سمو) من غير عزو، وأنشده ابن جني في شرح المازني (1/60)، وتتمته:

مُبَرِّكَا لِكُلِّ عَظْمٍ يَلْحُمُهُ

انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: 15/1.

(5) هو سعيد بن أوس بن ثابت بن حرام بن محمود بن رفاعة بن الأحمر بن القيطون، أحد أئمة الأدب واللغة. روى القراءة عن أبي عمرو بن العلاء. قال ابن الأبياري: كان سيويوه إذا قال: سمعت الثقة، =

والمحذوف من (اسم) الواو في قول البصريين والمازني⁽¹⁾ والمبرد وغيرهما. وكان أصله سِمُو، على مثال قَنُو، والدليل على ذلك: (أسماء)، كما قالوا: (جنو) و(أجناء)، و(قنو) و(أقناء)، ومثله من الصحيح: (حمل) و(أحمال). ثم قال: فإن قال قائل: وما اشتقاق اسم؟ ومن أي شيء أخذ؟

ففي ذلك ثلاثة أجوبة: قال بعض النحويين: اسم مبني من الأمر من قولك: اسم فلان، و(اسم) من: (سمى يسمي)، و(سما يسمو). ومن قال: (يُسمي) كسر الألف، ومن قال: (يسمُو) ضم الألف، ثم سمّوا به، وأعربوه بوجوه الإعراب، كما قالوا: الابن مبني من قول القائل: أين البنا يا رجل؟ وقال آخرون: هو مأخوذ من السَّمة. والسَّمة: العلامة. فكانوا علامة للمسمي به، وهو من وسمت. قال الزجاج: وهذان القولان لا أعرف معناهما.

والقول الثالث: إنه مشتق من السُمُو والرَّقعة. والاسم تنويه بالدلالة على المعنى. وقولك: سميت الرجل: أي رفعت ذكره ليعرفه المخاطب. وقال: يقال لمن زعم أنه من وسمت: هل رأيت مصدراً لفعل معتل، فإؤه واو، تدخله ألف الوصل في مثل قولك: وعدَّ عدَّةً، ووَزَنَ زِنَةً. وأنت لا تقول في هذا: وعدَّ، كما تقول: اسم. وإبطال دخول الألف عليه ينقض ما ادعاه وعَلَّله⁽²⁾ الجرَمي⁽³⁾: أنه لو كان كما ذكر لوجب إذا

=عنى أبا زيد. له تصانيف كثيرة في اللغة، منها: كتاب النوادر. توفي سنة 215هـ. انظر: وفيات الأعيان: 378/2، وإنباه الرواة: 30/2، وإشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين: ص: 128.

(1) هو أبو عثمان بكر بن محمد بن عثمان المازني، نسبة إلى مازن شيبان، روى عن أبي عبيدة والأصمعي وابن زيد الأنصاري، وكان كثير الرواية. توفي سنة 247هـ. له تصانيف عديدة، منها: كتاب التصريف، وكتاب الديباج. انظر: إشارة التعيين: ص: 61-62، والبلغة: ص: 71.

(2) وردت في الأصل: (وعله)، والأقرب للصواب: (وعَلَّله).

(3) أبو عمر صالح بن إسحاق الجرَمي، محدث فقيه نحوي لغوي، من أهل البصرة. قدم بغداد، وأخذ النحو عن الأخفش، واللغة عن أبي عبيدة والأصمعي. من مصنفاته: الكتاب المختصر في النحو، التنثية والجمع. انظر: سير أعلام النبلاء: 263/7، ومعجم المؤلفين: 3/5.

صَغْرَ اسماً أن يقول: وَسَيْمٌ، كما يقول إذا صغر عِدَّةً: وَعِدَّةٌ. وهذا لا يقوله أحد. قال أبو إسحاق: وهذا لا يجوز غيره.

قال صاحب الاستغناء: وزعم أحمد بن يحيى أنه يقال في الابتداء: (اسم) بالضم والكسر. فَمَنْ ضَمَّ قال: هو من سما يسمو. فأقول: أَسْم، كما أقول من غزا يغزو أغز. وَمَنْ قال: اسم قال: هو من سمي⁽¹⁾، يَسْمِي، كما قال: لَمَّا [106/ب] علا كعبك لي عليت⁽²⁾. فسمي يسمي مثل رضي يرضى. فأقول: اسم، كما أقول: ارض يا هذا. وقال مكِّي: قال ابن كيسان: يقال: سموت وسميت، كعلوت وعليت، وأصله: سُمُو أو سِمُو، على فَعَل أو فَعَلَ. ثم قال مكِّي: واسمٌ عند البصريين مشتق من السُمُو، يدل على ذلك قولهم في التصغير: سُمِي، فرجعت اللام المحذوفة إلى أصلها، ورجعت السين إلى حركتها، لأن التصغير والجمع يردّان الأشياء إلى أصولها.

وقال الكوفيون: هو مشتق من السِّمَّة، وهو العلامة. لأن صاحبه يُعْرَف به وليس يَسْمُو به، كما ذكر البصريون أن اشتقاقه من السُمُو وهو العلو. قال⁽³⁾: وقول الكوفيين قولٌ يعضده⁽⁴⁾ المعنى، ويبطله التصريف، لأنهم يلزمهم في التصريف أن يقولوا في التصغير: وَسَيْمٌ، لأن فاء الفعل واو محذوفة منه، فيجب ردها في التصغير، وذلك لا يقوله أحد⁽⁵⁾.

فإن قلت: الاسم الذي تعرّض النحويون للاختلاف في اشتقاقه هو قَسِيمُ الفعل والحرف، فيدخل في ذلك: إِذَا، وحيث، وأين، ومتى، ونحوها. لأنهم نقلوا إليه هذه

(1) وردت في الأصل: (سما)، والأقرب للصواب: (سمي).

(2) ورد في الأصل: دارة منقوطة، وتعني أن المخطوط تمت مقابلته قراءة.

(3) أي: مكِّي في كتاب (الهداية).

(4) وردت في أصل المخطوط: (يسعده)، والصواب كما في مخطوط الهداية: (يعضده).

(5) انظر: مخطوط الهداية: ورقة: (2/ب).

التسمية مما يقع عليه الاسم لغة، وذاك اللغوي هو الذي يُقال فيه: ممّ اشتقاقه؟ لأنه مرتجل⁽¹⁾ غير منقول. وأما في الاصطلاح النحوي فهو منقول⁽²⁾.

قلت: المراد الاسم اللغوي، فهذا خاض المفسرون في ذكر ذلك في البسملة، لأن الاسم المذكور فيها من جملة ما يدخل تحت العبارة عنه بالاسم. ويمكن توجيه ذلك في الاسم الذي هو قسيم⁽³⁾ الفعل والحرف. ولهذا قال بعضهم في حذّه⁽⁴⁾: الاسم كلمة يعبرُ بها عن كلمة، يعبرُ بتلك الكلمة عن عينٍ أو معنى. وقالوا: سُمِّيَ اسماً لوجهين:

أحدهما: أنه سَمَا بِمُسَمَّاهُ لَمَّا أَوْضَحَ معناه، لأن المسمَّى قبل وضع الاسم عليه كان خاملاً⁽⁵⁾، وبعد وضع الاسم صار نابهاً⁽⁶⁾.

الثاني: أنه سَمَا على الفعل والحرف، لأنه يسند، ويسند إليه، فقد ظهر من هذين الوجهين اشتقاقه من السموّ.

وقال الكوفيون: سُمِّيَ اسماً لأنه وَسَمَّ على المسمى يُعْرَفُ به: أي علامة. تقول: وَسَمْتُ البعير إذا وضعت عليه علامة يُعْرَفُ بها، فأصله وَسَمَّ، فَحَذَفَت الواو، وَجُعِلَتْ الهمزة مكانها. وردَّ هذا مَنْ اخْتَارَ القول بأنه مشتق من السموّ، بأن قالوا: لا بد في الاشتقاق من مراعاة اللفظ، [أ/107] وقد وجدنا جانبه معنا، وذلك من وجوه:

الأول: جمعه على أسماء دون أوسام.

(1) الكلام المرتجل: الذي يتكلم به من غير أن يهيئه. القاموس المحيط: ص: 1297، مادة: (رجل).

(2) مشكل إعراب القرآن: 6/1.

(3) القسم: الشريك، ويأتي بمعنى الشطر. لسان العرب: 479/12، مادة: (قسم).

(4) أي تعريفه.

(5) الخامل: الخفي الذي لا يعرف ولا يذكر. والقول الخامل: الخفيض، وفي الحديث: ((اذكروا الله ذكراً خاملاً)) أي: خَفَضُوا الصوت بذكره توقيراً لجلاله، وهيبته، وعظمته. لسان العرب: 221/11، مادة: (خمل).

(6) النابه: المعروف المشهور، وهو خلاف الخامل. وأمر نابه: عظيم جليل. لسان العرب: 547/13، والقاموس المحيط: ص: 1618، مادة: (نبه).

الثاني: تصغيره سُمِّيَ، دون وَسَمِ.

الثالث: إنك تقول لمن يساويك في الاسم: هو سَمِيٌّ، دون وَسَمِيٌّ. قال الله تعالى: ﴿لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ [مريم: 7]، وقال: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: 65].

الرابع: تصريف الفعل منه: تَسَمَّيْتُ، وسمَّيتَ، وأسَميت دون تَوَسَّمت. قال الله تعالى: ﴿وَلِئِنْ سَمَّيْتُنَا مَرْيَمَ﴾ [آل عمران: 36].

الخامس: أن من لغاته: سُمِّيَ، كهْدَى.

السادس: أن همزة الوصل في أوله، ولا تكون إلا في محذوف اللام دون الفاء كابنٍ، واست.

السابع: أن حذف اللام أكثر من حذف الفاء في اللغة.

الثامن: أن حذف الفاء يعوّض منه أخيراً لا أولاً، بدليل: عِدَّة، وزِنَة. وقد ذكر هذه الأوجه بعض الفضلاء المتأخرين.

(81) الفصل الثالث: في كتابة ﴿بِسْمِ﴾ من: ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾

فنقول: كتبوا (بسم) بغير ألف، لأن الألف هي صورة همزة الوصل، وهي ساقطة لفظاً لدخول الباء عليها فحذفت إبتاعاً للفظ.

قال الفراء: لا يجوز حذفها إلا في: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وذلك لكثرة الاستعمال⁽¹⁾. قال ثعلب⁽²⁾: وهذا القياس. فإن كان قبلها كلام أثبتت الألف، نحو: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: 1]، واركب باسم الله.

وقال الكسائي: لمّا عُرف مكانه حُذِف. وحذَف بعضُ الكتابِ السينَ لأنها معلومة. وكره ذلك العلماء. قال ابن سيرين لمن فعل ذلك: مه! اكتب سينا، اتقوا أن يَأْثُم أحدكم وهو لا يشعر. وضرب عمر بن عبد العزيز بعض الكتاب على ذلك، وقال: أجد الثلاثة.

قلت: إنما كرهوا ذلك خوفاً من الاحتقار والازدراء، إما من الكاتب، أو ممن يقف عليه، فيكون الكاتب سبباً لذلك. ولهذا كرهوا تصغير حجم المصحف. وأما فيما يرجع إلى نفس الدلالة فأی شكل دل على المراد فهو مطلوب، كما أسقطت الصحابة في المصحف ألفات كثيرة من كلمات متعددة عُرف مكانها، مثل: ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾، ﴿الرَّحْمَنِ﴾ حتى صار لو كُتِبَ ذلك على خلاف هذه الصورة لاستتكر.

(1) معاني القرآن للفراء: 2/1.

(2) أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار أبو العباس المعروف بثعلب، إمام الكوفيين في النحو واللغة، وكان راوية للشعر، محدثاً مشهوراً بالحفظ وصدق اللهجة، ثقة حجة، ولد ببغداد سنة 200، ومات فيها سنة 291 هـ. من كتبه: الفصيح، وقواعد الشعر، ومجالس ثعلب، ومعاني القرآن، والشواذ. انظر: تاريخ بغداد: 5/204، وإنباه الرواة: 138/1، والأعلام: 267/1.

قال الزَّجَّاج: وسقطت الألف في الكتاب من: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ولم تسقط في مثل: ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ ﴾ [العلق: 1] لأنه اجتمع فيها — مع أنها تسقط في اللفظ — كثرة الاستعمال⁽¹⁾. وإنما أثبتت في: ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ ﴾ [العلق: 1] وليس في اللفظ ألف، لأنه كُتِبَ على لفظه قبل دخول الباء، ثم أدخلت الباء وترك [107/ب] الألف على حالها.

وقال الزمخشري: اتبعوا في حذفها حكمَ الدَّرَج دون الابتداء الذي عليه وُضِعَ الخطُّ لكثرة الاستعمال. وقالوا: طُوِّلت الباءُ تعويضاً من طرح الألف⁽²⁾. وعن عمر بن عبد العزيز أنه قال لكاثبه: طَوَّلَ الباءَ، فأظهر السينات، ونَوَّرَ الميم⁽³⁾.

وقال صاحب (الاستغناء): أجمعوا على حذفها من الخط من: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ واختلفوا في العلة، فقليل: لكثرة الاستعمال، أو لأنها ليست في اللفظ، أو لأنه شيء قد عُرِفَ معناه، أو لأن الباء لا تتفصل. قال: وحكى أبو زيد أنه يقال: سَمَ وَسَمَ، فالأصل على هذا: بِسِمٍ و بِسِمٍ، حُذِفَت الكسرة والضمة لتقلهما. قال: فإن كتبت: ﴿ بِسْمِ

(1) معاني القرآن وإعرابه: 41/1.

(2) لفضيلة المشرف الجليل الدكتور أحمد البيلي رأي وجيه، يقول فيه: إنَّ الطول الذي نلاحظه في الباء في مثل: ﴿ وَأَبَشِرُوا بِالْجَنَّةِ ﴾ [فصلت: 30] ليس تطويلاً للباء؛ لأنها مكسورة، ولو كان الطول ناشئاً منها لكانت (بي) ولا قائل بهذا من القدامى أو المحدثين. وإنما هذا الطول المنظور وغير المنطوق، مرجعه إلى أنَّ ألف (الجنة) وهي همزة وصل تسقط في الدرج لا في الرسم، فإذا قلت لكاثب: اكتب (الجنة) فإنه سيكتبها هكذا، وإذا قلت له: اكتب (الجنة) مسبوقه بباء الجر، فإنه سيكتبها — أي باء الجر — متصلة بهمزة الوصل (بالجنة).

هذا هو التعليل الصحيح لطول الباء في نحو (بالعلم، بالقلم، بالدين)، وهلمَّ جراً. ولو قصرنا وصف طول الباء على باء ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ لوافقنا. انتهى كلام الدكتور البيلي حفظه الله.

(3) الكشف: 35/1.

اللَّهُ الرَّحْمَنُ ﴿ أَوْ: بِسْمِ الْخَالِقِ، أَوْ: ﴿ أَقْرَأُ بِأَسْمِ رَبِّكَ ﴾ [العلق: 1] فَإِنَّ النُّحَوِيِّينَ اخْتَلَفُوا فِي حَذْفِ الْأَلْفِ مِنْهَا، فَقَالَ الْأَخْفَشُ وَالْكَسَائِيُّ: هَذَا كُلُّهُ يَكْتُبُ بِغَيْرِ أَلْفٍ، وَكَذَا فِي سَائِرِ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَقَالَ الْفَرَّاءُ: هَذَا يَكْتُبُ كُلُّهُ بِالْأَلْفِ، وَلَا يَجُوزُ حَذْفُهَا إِلَّا فِي: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ لِأَنَّ الاسْتِعْمَالَ وَقَعَ فِيهَا خَاصَّةً، أَوْ فِي: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾ إِذَا أُريدَ بِهَا تِلْكَ. فَأَمَّا مَعَ غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ فَلَا⁽¹⁾.

قَالَ مَكِّي: وَلَا يَحْسُنُ الْحَذْفُ لِلْأَلْفِ مِنَ الْخَطِّ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ إِلَّا مَعَ الْبَاءِ لَوْ قُلْتُ: لِاسْمِ اللَّهِ حَلَاوَةً، أَوْ قُلْتُ: لَيْسَ اسْمٌ كَاسْمِ اللَّهِ، لَمْ يَجْزِ حَذْفُ الْأَلْفِ مَعَ غَيْرِ الْبَاءِ مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ، إِلَّا عَلَى قَوْلٍ مِنْ قَالَ: سَمٍ أَوْ سُمٍّ. فَأَمَّا مَنْ قَالَ: اسْمٌ بِالْأَلْفِ فِي الْإِبْتِدَاءِ بِكَسْرِ الْأَلْفِ أَوْ بضمها فلا يجوز حذف الألف من الخط مع غير الباء عند واحد من النحويين إذ لم يكثر استعماله⁽²⁾.

وَقَالَ الزَّجَّاجُ فِي (الإبَانَةِ): فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: لَمْ تُحْذَفِ الْأَلْفُ — يَعْنِي هَمْزَةُ الْوَصْلِ — فِي الْفِظِ مِنْ بَسْمٍ ؟

قُلْتُ: لِأَنَّ الْأَلْفَ دَخَلَتْ لِتُوصَلَ إِلَى سُكُونِ السَّيْنِ. وَكَانَ الْخَلِيلُ⁽³⁾ — رَحِمَهُ اللَّهُ — يُسَمِّي هَذِهِ الْأَلْفَ سُلَّمُ اللِّسَانِ. فَلَمَّا دَخَلَتْ الْبَاءُ وَصَلَتْ إِلَى السَّيْنِ، فَاسْتَغْنَى عَنِ الْأَلْفِ.

(1) معاني القرآن: 36/1.

(2) انظر: مخطوط الهداية: ورقة: (2/ب).

(3) أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري الفراهيدي الأزدي النحوي اللغوي الزاهد. كان شاعراً، إماماً في النحو، وهو أستاذ سيبويه، وواضع علم العروض والقوافي، كان يحجُّ سنة ويغزو سنة، حتى توفي سنة 175 هـ. من تصانيفه: معجم العين. انظر: وفيات الأعيان: 244/2، والبلغة في تراجم أئمة النحو واللغة: ص: 99، وأمالِي المرتضى: 94/1.

فإن قال: ولم حذفت الألف في الخط في: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾ دون سائر المواضع؟ قلت: لأن هذا الحرف كثر في كلامهم جداً، فيقال عند كل قيام وقعود وأكل وشرب وأخذ في حال: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾. فلما كثر استخفوا طرح الألف. لأن الشيء إذا كثر في كلامهم كان له نحو ليس لغيره.

قال سيبويه: العرب تقول: لا أنذر، فيحذفون الياء. والوجه: لا أدري؛ لأنه رفع، ويقولون: لم أبل، فيحذفون الألف. والوجه: لم [1/108] أبال، ويقولون: لم يك، فيحذفون النون، والوجه: لم يكن، وكل ذلك استخفافاً يفعلونه، لكثرة في كلامهم، فكذا هذا، — أعني: طرح الألف لكثرة الاستعمال (1) —.

هذا قول الأخفش (2)، والجرمي، والمبرد، والكسائي، والفرّاء (3). ثم انفرد الأخفش فقال: حذفت الألف من الخط لما وصلت السين بالباء، فألزمه الفرّاء قولهم: (واضرب) كتب بالألف وقد وصل الضاد بالواو، ولم تحذف الألف. قال (4): وهذا لا يلزم الأخفش، لأنه اجتمع في الكلمة — مع كثرة الاستعمال — وصول الباء بالسين، واتصالها بها، فقوي بهذا أيضاً كثرة الاستعمال. قال: ثم اتفقوا أنهم لا يحذفون الألف مع شيء من أسماء الله عز وجل إلا مع الله جلّ وعلا.

(1) كتاب سيبويه: 337/1.

(2) هو سعيد بن مسعدة المجاشعي الأخفش، مولى بني مجاشع بن دارم، من أهل بلخ في أفغانستان. سكن البصرة، وقرأ النحو على سيبويه وكان أسن منه. توفي سنة 225 هـ. من مؤلفاته: معاني القرآن. انظر: السبعة في تراجم أئمة النحو واللغة: ص: 104—105، وإشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين: ص: 104—105.

(3) هو أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفرّاء، أخذ عن الكسائي وهو من جلة أصحابه، وكان أبرع الكوفيين. له مصنفات كثيرة في النحو، واللغة، ومعاني القرآن. مات بطريق مكة سنة 207 هـ. انظر: إشارة للتعين: ص: 379، والسبعة في تراجم أئمة النحو واللغة: ص: 238.

(4) أي الزجّاج في الإبانة.

فإذا قالوا: ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ ﴾ [العلق: 1]، و(باسم الواحد) أثبتوا الألف، لأنه لم يكثر في هذه المواضع.

قال: ثم اختلفوا في قول الله عز وجل: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ تَجْرِيهَا وَمُرْسَاهَا ﴾ [هود: 41]؛ فقال الكسائي: إن شئت أثبت الألف، وإن شئت حذفته. فمن أثبت قال: هو مع بسم الله، وليس معه الرحمن الرحيم. وإنما حذف إذا كانا معه. ومن حذف قال: لمّا وُجِدَ لفظ بسم الله — وهو الذي يكثر استعماله — حُذِفَتْ (1).

(1) الإبانة والتفهيم: ص: 56 — 58.

(82) الفصل الرابع:

في المراد من الاسم في: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

قيل: المراد به المسمّى، وقيل التسمية، وقيل: إنه زائد للفرق بين ذكر الله وذكر غيره، وقيل: زيد للفرق بين اليمين والتيمّن⁽¹⁾.

فإن قيل: الاسم هنا هو المسمّى: أو هو زائد للمعنيين المذكورين، فالتقدير: أبدأ بالله، كما نقول: فعلت هذا بك أي بقوتك ومعونتك.

وإن قيل: المراد به التسمية، فالمراد: أبدأ بتسمية الله تيمناً، كقولك: عجبت من طعامك زيدا، أي: من إطعامك.

قال الزّجاج: إنما أمرَ ﷺ أن يبدأ بـ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ كما قال له جبريل {عليه السلام}: اقرأ يا محمد باسم ربك، ولم يرز أن يخبره عن عظمة الله {جل ثناؤه} ووحيه، فنقول: بالله الرحمن الرحيم⁽²⁾.

قلت⁽³⁾: فمفع الزّجاج جواز أن يكون الاسم مقحماً، خلافاً لمن قال ذلك، وأجاب عن قول لبّيد:

ثم اسم السلام عليكما⁽⁴⁾

(1) اليمين: الحلف والقسم. والتيمّن: البركة والتبرك، أو الابتداء في الأفعال باليد اليمنى، والرجل اليمنى، والجانب الأيمن. وفي الحديث: ((أنه ﷺ كان يحب التيمن في جميع أمره ما استطاع))، لسان العرب: 459/13، والقاموس المحيط: ص: 1602، مادة: (يمن).

(2) الإبانة والتفهيم: ص: 52.

(3) أي المصنف أبو شامة — رحمه الله —.

(4) هذا جزء من صدر بيت للبيد بن ربيعة العامري وتمامه:

إلى الحول ثم اسم السلام عليكما
ومن يبك حولاً كاملاً فقد اعتذر =

أن المراد: ثم اسم الله عليكما. والسلام أحد أسماء الله تعالى الحسنى، أو التقدير: ثم تسمية السلام عليكما، أي: ذكْرُهُ وقَوْلُهُ. لأنه ذكر أن معنى عليكما الإغراء، والمغْرَى به مقدّم عليه، أي: عليكما اسم [108/ب] السلام بعد الحول، أي سَلِّمًا عليّ تسليم وداع ومفارقة، بعد ندبكما إِيَّاي سنة لا أكلّفكما أكثرَ من ذلك.

وجعل الزَّجَّاج في إعراب اسم السلام وجهين: أحدهما: النصب بالإغراء، وإن تقدّم المنصوب، والثاني: الرفع على تقدير مبتدأ محذوف، كقول الراجز (1) :

يَا أَيُّهَا الْمَاتِحُ دَلْوِي دُونَكَ (2)

أي هذه دلوي، فكذا التقدير: ثم أمركما أو شأنكما التسليم عليّ (3).

فهو من البحر الطويل، قاله في جملة أبيات لابنتيه حين حضرته الوفاة، يوصيهما أن تذكراه وترثياه من غير خمس الوجه ولا حلق الشعر، وتظلا كذلك إلى الحول. قال:

ونائحان تندبان بعافل أخا ثقة لا عين منه ولا أثر
وفي ابني نزار أسوة إن جزعنا وإن تسألاهم تُخبرا فيهم الخبر
وفيمن سواهم من ملوك وسوقة دعائم عرش خاتنه الدهر فاتقعر

إلى بقية الأبيات المذكورة في النص. انظر: شرح ديوان لبيد بن ربيعة العامري: ص: 213.

(1) هذا الشاهد قد أنشده ابن هشام في مغني اللبيب، وهو من كلام راجز جاهلي من بني أسيد بن عمرو بن تميم. ونسبه الشيخ خالد الأزهرى لجارية من مازن، والصواب الأول، وأن الجارية روته وليس لها. وتمامه:

يا أيها الماتح دلوي دونكا إني رأيت الناس يحمدونكا

يشنون خيراً ويمجدونكا

والماتح: هو الرجل يكون في جوف البئر يملأ الدلاء، فإن كان وقوفه على شفير البئر ينزع الدلاء ويجذبها فهو ماتح. ودونكا: أي خذ، أي: دونك دلوي. الإنصاف في مسائل الخلاف: 228/1.

(2) ورد في الأصل: دارة منقوطة، وتعني أن المخطوط تمت قراءته مقابلة.

(3) الإبانة والتفهيم: ص: 52-53.

قلت⁽¹⁾: يكون المعنى على الإخبار، لا على الإغراء. أي يلزمكما بعد بكاء حول هذا فقط، أي: لا يلزمكما بعد الحول غير السلام⁽²⁾.

وقيل: هو من باب الدعاء لهما، كما يقول القائل للشيء يراه فيعجبه: (اسمُ الله عليك) يعوِّذه بذلك من سوء. ذكره الطبري في تفسيره⁽³⁾.

وهذا البيت رابع أربعة حسنة للبيد⁽⁴⁾ اشتهر منها هذا البيت، ويظهر المعنى بإيراد الباقي، وهي:

تمنئُ ابنتاي أن يعيشَ أبوهما	وهل أنا إلا من ربيعة أو مضر
فإن حان يوماً أن يموتَ أبوكما	فلا تخمُشاً خدّاً ولا تحلقاً الشعرَ
وقولا هو المرء الذي لا صديقه	أهان ولا خان العدو ولا غدر
وقولا هو الميت الذي لا حريمه	أضاع ولا خان الصديق ولا غدر

ويُروى أيضاً:

إلى الحول ثم اسم السلام عليكما ومن يبك حولاً كاملاً فقد اعتذر⁽⁵⁾

وحكى أبو محمد بن السيد عن أبي عبيدة معمر بن المثنى أن الاسم مقحم، وعن أبي علي الفارسي أنه على تقدير حذف مضاف، أي: اسم معنى السلام. واسم معنى السلام هو السلام بعينه، فتأولها أبو عبيدة على أن في الكلام زيادة، وتأولها الفارسي على أن في الكلام حذفاً، وهو ضد قول أبي عبيدة.

(1) أي: المصنف أبو شامة — رحمه الله —.

(2) ورد في الأصل: دارة منقوطة، وتعني أن المخطوط تمت قراءته مقابلة.

(3) تفسير الطبري: 41/1.

(4) شرح ديوان لبيد بن ربيعة العامري: ص: 213.

(5) ورد في هامش الأصل بخط مغاير: قلت: قد أشار إلى هذا البيت أبو تمام حبيب بن أوس حيث قال:

وحلُّوا فكان بكائي حولاً كاملاً ثم ارعونيتُ وذاك حكمُ لبيد

قال أبو محمد: والاسم هنا هو المسمّى، أي: ثمّ مسمّى السلام عليكما، قال: وهذا التأويل أولى، لأنه لا يوجب في الكلام زيادة ولا حذفاً.

وقال أبو القاسم السهيلي: السلام اسم من أسماء الله تعالى، والسلام عبارة عن التحية، هذا الذي أراد، ولكنه شرّفه بأنه أضافه إلى الله عزّ وجلّ، لأنه أبلغ في التحية، كأنه يقول: لو وجدت سلاماً أشرف من هذا لحيتكما به، ولكني لا أجده، لأنه اسم السلام. والحمد لله.

ثم قال: ووجه آخر، وهو أحسن في [109/أ] المعنى، وذلك أن لبيداً لم يرد إيقاع التسليم عليهم لحينه، وإنما أراد بعد الحول.

ولو قال: ثم السلام عليكما، لكان مسلماً في وقته الذي نطق فيه بالبيت، فلذلك ذكر الاسم الذي هو عبارة عن اللفظ، أي إنما اللفظ بالتسليم بعد الحول، وذلك أن السلام دعاء فلا يتقيد بالزمان المستقبل، وإنما هو لحينه.

ألا ترى أنه لا يقال: بعد الجمعة اللهم ارحم زيدا، ولا: بعد الموت اللهم اغفر لي. وإنما يقول: اللهم اغفر لي بعد الموت، فيكون (بعد) ظرفاً للمغفرة، والدعاء واقع لحينه.

فإن أردت أن تجعل الوقت ظرفاً للدعاء صرّحت بلفظ الفعل، فقلت: بعد الجمعة ادعوا بكذا، أو أسلم، أو ألفظ بكذا. لأن الظروف إنما تقيد بها الأحداث الواقعة فيها خبراً أو أمراً أو نهياً، وأما غيرها من المعاني كالعقود — أعني عقد الطلاق، وعقد اليمين —، وكالدعاء، والتمني، والاستفهام، وغير ذلك من المعاني، فإنما هي واقعة لحين النطق بها.

ولذلك يقع الطلاق ممن قال: بعد يوم الجمعة أنت طالق يا فلانة، فهو مطلق لحينه، ولا ينفعه ذكر الوقت.

وكذلك القَسَمُ إذا قال: بعد الحول والله لأُخرجنَّ، فقد انعقدت اليمين عليه حين نطق به، ولا ينفعه أن يقول: أردت أن لا أوقع اليمين إلا بعد الحول، فإنه لو أراد ذلك لقال: بعد الحول أحلف، أو أَلْفُظ باليمين.

فأما الأمر والنهي والخبر، فإنما تَقَيَّدت بالظروف، لأن الظروف في الحقيقة إنما يقع فيها الفعل المأمور به، والمخبر به دون الأمر والخبر، فإنهما واقعان لحين النطق بهما.

فإذا قلت: اضرب زيدا يوم الجمعة، فالضرب واقع في اليوم، وأنت من الآن أمرٌ، وكذلك في الخبر إذا قلت: سأقوم يوم الجمعة، فالقيام في اليوم، وأنت من الآن مخبرٌ، فلا تَعَلَّقْ للظروف إلا بالأحداث. فقد رجع الباب كله باباً واحداً.

فلو أن لبيداً قال: إلى الحول ثم السلام عليكما، لكان مسلماً لحيته، ولكنه أراد أن لا يوقع اللفظ بالتسليم والوداع إلا بعد الحول، فلذلك ذكر الاسم الذي هو بمعنى اللفظ ليكون ما بعد الحول ظرفاً له. فافهم ذلك. والحمد لله⁽¹⁾.

قلت⁽²⁾: هذا معنى بديع، وفصل عزيز من فصول العربية، ونادرة من نواذر هذه اللغة الشريفة [109/ب] لائق ذكره بهذا الكتاب المحمَّو⁽³⁾ على التحقيق دون التزويق⁽⁴⁾. والله وليُّ التوفيق.

ثم قال الزَّجَّاج: فإن قال قائل: فما وجه (بسم الله) عندك، وما معناه؟ قلت: معناه أبداً بتسمية الله — جلَّ وعزَّ —، والاسم نائب عن التسمية.

(1) انظر: نتائج الفكر في النحو: الصفحتان: (49 — 50).

(2) ورد في هامش الأصل بخط مغاير: قلت: ينبغي أن يتأمل هذا المعنى البديع، فإنه من التحقيق بمكان رفيع، وهكذا فليكن القوس على المعاني، وتصحيح المباني. شكر الله تعالى سعيهم، وأجزل من الثواب حظهم، والحمد لله على نعمة التحقيق، ومنه التوفيق، لا ربَّ غيره.

(3) المحمَّو: بمعنى المستديم، يقال: حَوَّم في الأمر: أي استدلم. القاموس المحيط: ص: 1419.

(4) التزويق: التزيين والتحسين. القاموس المحيط: ص: 1151.

فإن قال: فإن التسمية مصدر.

قلت: قد توضع المصادر مواضع الأفعال، كما توضع الأسماء مواضع

المصادر، في قوله:

أكفراً بعد رد الموت عني وبعد عطائك المنة الرتاعاً⁽¹⁾

وقال الزجاج قبل ذلك: روي عن رسول الله ﷺ: أن عيسى بن مريم — عليهما

السلام — أقيداً بين يدي مؤدّب، فقال له المؤدّب: قل: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾.

فقال: وما بسم؟ قال المؤدّب: لا أدري. قال عيسى عليه السلام: الباء بهاء الله، والسين

سواء الله، والميم ملكة⁽²⁾. قال: وقال الحسن: والميم مجده⁽³⁾.

قلت: إن صح ذلك فهو إشارة إلى أن المراد بالاسم ههنا صفات الله تعالى،

فيكون مؤيداً لمن يقول: الاسم هنا هو المسمّى، كما سيأتي تحقيقه.

وقد ذكر ابن جرير الطبري — رحمه الله — هذا الخبر في تفسيره، وفي إسناده

ضعف وانقطاع.

ثم قال: أخشى أن يكون غلطاً من المحدث، وأن يكون أراد ب س م على سبيل

ما يُعلمُ المبتدئ من الصبيان في الكتاب حروف: (أبي جاد)⁽⁴⁾ فغلط بذلك فوصله، فقال:

(1) البيت من قصيدة للقطامي، من البحر الوافر، وهي في مدح زفر بن الحارث الكلابي، وكان قد أسره في

حرب، فمنّ عليه وأعطاه مئة من الإبل. والرتاع: الأكل والشرب رغداً في الريف. وقد وردت المفردة

في أصل المخطوط بالزاي: (الرتاعا) وهو تصحيف، والصواب: (الرتاعا). يقول القطامي:

فمن يكن استلام إلى ثوى فقد أكرمت يا زفر المتاعا

أكفراً بعد رد الموت عني وبعد عطائك المنة الرتاعا

انظر: ديوان القطامي: ص: 37، والخصائص: 221/2، والإبانة والتفهيم: الصفحتان: (53 — 54).

(2) وكذا في الإبانة والتفهيم: (ملكه)، وفي تفسير الطبري: (ملكته): 53/1.

(3) الإبانة والتفهيم: ص: 45.

(4) حروف (أبي جاد) هي حروف هجاء اللغة العربية الثمانية والعشرون.

(بسم) لأنه لا معنى لهذا التأويل إذا تُلِّيَ⁽¹⁾: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ على ما يتلوه القارئ في كتاب الله، لاستحالة معناه على⁽²⁾ المفهوم به عند جميع العرب وأهل لسانها، إذا حُمِلَ تأويله على ذلك به⁽³⁾.

وقال شيخنا أبو الحسن⁽⁴⁾: فإن قيل: فالاسم المشار إليه الذي ينوي المبتدئ ابتداء أمره به ما هو؟

قلت: يجوز أن يكون الاسم المشار إليه في قوله: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ بمعنى الأسماء، فيكون التقدير: ابتدئ بأسماء الله، أو يكون اسماً مخصوصاً أمرنا أن نشير إليه في مفتتح الأمور، وفي الحديث: ((باسم الله خير الأسماء))⁽⁵⁾. قال: وليس الاسم الذي نعنيه بقولنا: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ مذكوراً في البسمة على هذا، ولا في قوله: ﴿ أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ [العلق: 1]. ولخفاء هذا المعنى قال أبو عبيدة: الاسم مقحّم زائد. والتقدير: بالله الرحمن الرحيم.

وقال في تفسيره الثاني: قد أورد الزّجاج في ذلك ثمانين [110/1] سؤالاً⁽⁶⁾، ولم يذكر الاسم الذي يبتدأ به، ولم يعينه، ومعنى ذلك خفي، ولخفائه قال بعضهم: التقدير بالله، والاسم مقحّم. وقال بعضهم: اسم الله هو الله، فكأنه قال: بالله الرحمن الرحيم. قال:

(1) وردت في الأصل: (تلا)، والأقرب للصواب: (تُلِّي) كما وردت في تفسير الطبري: 41/1.

(2) وردت في الأصل: (عن)، والأقرب للصواب: (على) كما أثبتتها الطبري في تفسيره.

(3) تفسير الطبري: 41/1.

(4) المقصود به الشيخ أبو الحسن السخاوي، وقد تقدمت ترجمته في الصفحات: (37-261).

(5) لم أجده في الكتب التسعة. وذكره صاحب كشف الخفاء، قال: رواه أبو الشيخ عن ابن عمر: 337/1.

(6) أوردتها الزّجاج في كتابه: (الإبانة والتفهيم). الصفحة: (44) وما بعدها.

وذلك كله مردود، وإنما معناه باسم الله، أي: بما تسمّى الله عزّ وجلّ به. وفي الدعاء: ((سبحانك اللهم وبحمدك، تبارك اسمك وتعالى جدك، ولا إله غيرك))⁽¹⁾.

قلت: يكون هذا على ما ذكرناه، من أن المراد بأسماء الله صفاته، ولهذا جاء: ((تبارك اسمك))، و ﴿ تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن: 78].

وقرئ: ذو الجلال⁽²⁾. كما قال: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ ﴾ [الفرقان: 1]، ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾ [الملك: 1].

وفي الصحيح: ((تباركت وتعاليت))⁽³⁾. فيجاء ما هو صفة لذات الله تعالى صفة لأسمائه.

(1) أخرجه مسلم بسنده، قال: حدثنا الأوزاعي عن عبدة أن عمر ؓ كان يجهر بهؤلاء الكلمات، يقول: ((سبحانك اللهم وبحمدك، تبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك))، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة: 299/1، رقم الحديث: 399/52. وأخرجه ابن ماجه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا افتتح الصلاة قال: ((سبحانك اللهم وبحمدك، تبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك))، سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب افتتاح الصلاة: 265/1، رقم الحديث: 806.

(2) قرأ ابن عامر بالواو، وجعلته صفة لـ: (اسم)، تبعاً لمصحف أهل الشام. وهذه الواو تحذف وصلاً لا وقفاً، وهذا مما يدل على أن الاسم هو المسمّى، وهو مذهب أهل السنة. انظر: الكشف: 303/2، والنشر: 286/2، والمكشاف: ص: 313.

(3) هذا جزء من حديث أخرجه مسلم في صحيحه عن علي بن أبي طالب ؓ عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا قام إلى الصلاة، قال: ((وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيئاً وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين. اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت، أنت ربي وأنا عبدك، ظلمت نفسي، واعترفت بنذبي، فاغفر لي ذنوبي جميعاً، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق، لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها، لا يصرف سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، أنا بك وإليك، تباركت وتعاليت، أستغفرك وأتوب إليك. وإذا ركع قال: اللهم لك ركعت وبك آمنت، ولك أسلمت، خشع لك=

فمن هنا قيل: الاسم هو المسمّى، وأكّد ذلك قوله تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: 1]، ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾⁽¹⁾، ﴿وَاذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ﴾⁽²⁾. وقال: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْهَا صَوَافٍ﴾ [الحج: 36] — يعني على نحر الهدايا—.

وجاء عن النبي ﷺ أنه قال لما ذبح الأضحية: ((بسم الله والله أكبر))⁽³⁾، فذكر الذات والاسم، فسمّى وكبّر. والله أعلم.

سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي. وإذا رفع قال: اللهم ربنا لك الحمد، ملء السماوات، وملء الأرض، وملء ما بينهما، وملء ما شئت من شيء بعد. وإذا سجد قال: اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت، سجد وجهي للذي خلقه، وصوّره، وشقّ سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين. ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: اللهم اغفر لي ما قدّمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم، وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت)).

صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه: 535/1، رقم الحديث: 771/201.

(1) الواقعة: الآيتان: 74، و96، والهاقة: الآية: 52.

(2) الإنسان: الآية: 25، والمزمل: الآية: 8.

(3) أخرجه الترمذي في سننه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: ((شهدت مع النبي ﷺ الأضحية بالمصلّى، فلما قضى خطبته نزل عن منبره، فأتي بكبش فذبحه رسول الله ﷺ بيده، وقال: بسم الله والله أكبر، هذا عني، وعمن لم يضحّ من أمتي)). كتاب الأضاحي عن رسول الله ﷺ، باب العقيقة بشاة: 176/3، رقم الحديث: 1526. قال أبو عيسى: هذا حديث غريب من هذا الوجه، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم أن يقول الرجل إذا ذبح: بسم الله، والله أكبر. وهو قول ابن المبارك، والمطلب بن عبد الله بن حنطب لم يسمع من جابر. وتتبع محقق الترمذي الحديث فقال: كذا أخرجه أبو داود في: كتاب الأضاحي، باب في الشاة يضحى بها عن جماعة: 240/3، رقم الحديث: 2810، وأخرجه البزار في مسنده: رقم: 1208، والطبراني في الكبير: 920، والأوسط: 246، وأبو يعلى في مسنده: 3118، والحاكم في الأضاحي: 7547/4. وسكت عنه الذهبي في التلخيص. والخلاصة: الحديث حسن بشواهد وطرقه، والله أعلم. سنن الترمذي: 176/3.

(83) الفصل الخامس: في الكلام على الاسم والمسمى

وفيه فصول: وقد طال خوض الناس في ذلك قديماً وحديثاً؛ فمن قائل: الاسم هو المسمّى، ومن قائل: هو غيره، ومنهم من فصل على ما سنذكره، وأكثر التعجب ممن يقول: أحدهما هو الآخر، وذلك محال في الظاهر، لأن العبارة غير المعبر عنه باتفاق. ولو صح أن يكون الاسم هو المسمى لوجب أن يُروى من قال: ماء، ويشبع من قال: طعام، ويحترق فمه من قال: نار، ويموت من قال: سم، كما قال ابن جدار:

هيهات يا أخت آل بماء غلظت في الاسم والمسمى
لو كان هذا وقيل سم مات إذا من يقول سمّا
ويُروى:

لو كان ما قد يقال حقاً سم إذا من يقول سمّا
وقد صنف في إزالة هذا التعجب، وفي تحقيق القول في ذلك جماعة؛ منهم الإمام أبو حامد⁽¹⁾ الغزالي في كتاب (المقصد)⁽²⁾، وأبو محمد عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي⁽³⁾، ثم أبو القاسم عبد الرحمن⁽⁴⁾ بن أبي الحسن الخنعمي السهيلي، على ما سننقل من كلامهم هنا. وإنما خاض [110/ب] السلف في ذلك لبيان أسماء الله تعالى

(1) سبقت ترجمته في الصفحة: (112)، الحاشية: (5).

(2) ورد في هامش الأصل بخط مغاير: المقصد هو المقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى، وهو كتاب جليل القدر، عظيم الفائدة.

(3) عبد الله بن محمد بن السيد أبو محمد البطليوسي، ولد في بطليوس بالأندلس سنة 544، وانتقل إلى بلنسية فسكن فيها، من علماء اللغة والأدب. توفي في بلنسية سنة 521 هـ. من كتبه: الاقتضاب في شرح الكتاب، والحدائق، والمثلث، وشرح الموطأ، والمسائل والأجوبة، وله رسالة في الاسم والمسمى طبعها مجمع اللغة العربية بدمشق سنة 1972. انظر: البداية والنهاية: 12/198، والصلة: ص: 287، والأعلام: 4/123.

(4) سبقت ترجمته في الصفحة: (122)، الحاشية: (2).

وصفاته، فكان شعار أهل السنة أن الاسم هو المسمّى. يعنون بالاسم صفة الله تعالى، وكان من شعار المعتزلة⁽¹⁾ أن الاسم غير المسمّى. وكلهم متفقون على أن التسمية غير المسمّى. وبقي الاسم لفظاً وسطاً بينهما. فمن قائل: إنه المسمّى، ومن قائل: إنه التسمية. والحق أنه قد يطلق على هذا تارة، وعلى هذا تارة، على ما سنبينه.

فإن قلت: فقد أسند الحافظ أبو بكر البيهقي في⁽²⁾ كتاب الاعتقاد وغيره، عن يونس بن عبد الأعلى، قال: سمعت الشافعي يقول: إذا سمعت الرجل يقول: الاسم غير المسمّى فاشهد عليه بالزندقة⁽³⁾.

قلت: جرى في ذلك على عادته في ذمّ الاشتغال بعلم الكلام، لما كان في زمانه غالب من يشتغل به هم أهل الأهواء.

ولهذا قال في رواية أخرى أخرجها أبو حامد الغزالي، في كتاب قواعد العقائد من كتاب (الإحياء): إذا سمعت الرجل يقول: الاسم هو المسمّى، أو غير المسمّى، فاشهد بأنه من أهل الكلام، ولا دين له⁽⁴⁾. فجعل الفريقين من أهل الكلام، فدلّ على أنه لم يكن له ميل إلى واحد من القولين. ويجوز أن يكون مراده بالاسم صفة الله تعالى. فمن قال على الإطلاق: إن صفات الله غيره، فهو كما قال الشافعي. ولكن صفات الله؛ إما منقسمة

(1) المعتزلة: أصحاب واصل بن عطاء الغزال، الذي اعتزل مجلس الحسن البصري، وخالفوا أهل السنة والجماعة في مسائل عقيدة عديدة أهمها: القول بالقدر، بمعنى أن الإنسان خالق لأفعاله نفسه، والقول بالمنزلة بين المنزلتين، بمعنى أن صاحب الكبيرة ليس مؤمناً مطلقاً ولا كافراً مطلقاً، كما أن لهم آراء في صفات الذات، ورؤية الله تعالى في الآخرة، وفي الفريقين من أصحاب الجمل وصفين، وغير ذلك. انظر: المال والنحل: 1/54-61، والتعريفات: 282.

(2) في الأصل: (نفي كتاب)، وهو تصحيف. والصواب ما أثبتته.

(3) كتاب الاعتقاد: ص: 32.

(4) إحياء علوم الدين: 1/95.

على ما قال الشيخ أبو الحسن (1) الأشعري (2)، أو أنها جميعها لا ينبغي أن يقال: إنها غير الله.

قال البيهقي: وهذه طريقة المتقدمين من أصحابنا، وقد قال الشافعي في كتاب (الإيمان) ما دلَّ على أنه لا يقال في أسماء الله تعالى: إنها أغيار (3).

قلت: فنبدأ بذكر ما ينبغي أن يعتقد من ذلك، ثم ننقل المذاهب في هذه المسألة، وذكر أدلة الفريقين، ثم بتخليص ما اختلف فيه من غيره. وتلخيص الكلام فيه، ليزول ما أشكل من ذلك على المتأخرين من حملهم الأسماء مطلقاً على التسميات، فلم يتضح لهم قول السلف: إن الاسم هو المسمَّى، ونتبعه بمباحث حسنة تتعلق بذلك من كلام الفضلاء. والله الموفق.

أما بيان المعتقد في ذلك: فقد قال البيهقي: لله — عزَّ اسمه — أسماء وصفات. وأسماءه [1/111] صفاته، وصفاته أوصافه، وهي على قسمين: أحدهما: صفات ذات، والآخر: صفات فعل. فصفات ذاته: ما يستحقه فيما لم يزل ولا يزال، وهو على قسمين: أحدهما عقلي، والآخر سمعي.

(1) أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق الأسنوي من نسل الصحابي أبي موسى الأشعري ؓ. وهو مؤسس مذهب الأشاعرة، ومن الأئمة المتكلمين المجتهدين. ولد في البصرة سنة 260 هـ، تلقى مذهب المعتزلة، وتقدَّم فيهم، ثم رجع وجاهر بخلافهم. توفي في بغداد سنة 324 هـ. من تصانيفه: إمامة الصديق، ومقالات الإسلاميين، والإبانة عن أصول الديانة، واللمع. انظر: طبقات الشافعية: 245/2، ووفيات الأعيان: 326/1، والأعلام: 263/4.

(2) مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري: ص: 38.

(3) الأغيار: جمع غير، بمعنى سوى. ويقصد بها: كل ما سوى الله تعالى. أي: لا يقال: اسم الله غيره. القاموس المحيط: ص: 582.

فالعقلي: ما كان طريق إثباته أدلة المعقول مع ورود السمع به، وهو على قسمين: أحدهما: ما يدل خبر المخبر به عنه، ووصف الواصف له به على ذاته، كوصف الواصف له بأنه شيء ذات موجود قديم إله ملك قدّوس جليل عظيم عزيز متكبر، والاسم والمسمّى في هذا القسم واحد.

والثاني: ما يدل خبر المخبر به عنه، ووصف الواصف له به على صفات زائدات على ذاته قائمات به، وهو كوصف الواصف له بأنه حي عالم قادر مريد سميع بصير متكلم باق، فدلّت هذه الأوصاف على صفات زائدة على ذاته قائمة به؛ كحياته، وعلمه، وقدرته، وإرادته، وسمعه، وبصره، وكلامه، وبقائه. والاسم في هذا القسم صفة قائمة بالمسمّى، لا يقال: إنها هي المسمّى، ولا إنها غير المسمّى.

وأما السمعي: فهو ما كان طريق إثباته الكتاب والسنة فقط؛ كالوجه، واليدين، والعين، وهذه أيضاً صفات قائمة بذاته لا يقال فيها: إنها هي المسمّى، ولا غير المسمّى، ولا يجوز تكييفها. فالوجه له صفة، وليست بصورة، واليدين له صفتان، وليستا بجارحتين⁽¹⁾، والعين له صفة وليست بحدقة. طريق إثباتها له — صفات ذات — ورود خبر الصادق به.

وأما صفات فعله: فهي تسميات مشتقة من أفعاله، ورد السمع بها مستحقة له فيما لا يزال دون الأزل، لأن الأفعال التي اشتقت منها لم تكن في الأزل. وهو كوصف الواصف له بأنه خالق رازق⁽²⁾ محيي مميت منعم مفضل. فالتسمية في هذا القسم إن كانت من الله عزّ وجلّ فهي صفة قائمة بذاته، وهو كلامه، لا يقال: إنها المسمّى، ولا غير المسمّى. وإن كانت التسمية من المخلوق فهي فيها غير المسمّى. قال: ومن

(1) الجارحة: جمع جوارح، وهي أعضاء الإنسان التي تكتسب. القاموس المحيط: ص: 275، مادة: (جرح).

(2) وردت في الأصل: (ورازق) بواو عطف، ولعل حذف الواو أولى لتستقيم مع السياق، والله أعلم.

أصحابنا من ذهب إلى أن جميع أسمائه لذاته، الذي له صفات الذات وصفات الفعل. قال: فعلى هذا: الاسمُ والمسمَّى في الجميع واحد. والله أعلم.

قال⁽¹⁾: وعلى هذه الطريقة يدلُّ كلام المتقدمين من أصحابنا⁽²⁾.

وقال الأستاذ أبو منصور [111/ب] عبد القاهر⁽³⁾ بن طاهر بن محمد التميمي: اختلفوا في معنى الاسم، فقال الشيخ أبو الحسن الأشعري — رحمه الله — إن الأسماء صفات، وهي منقسمة كانقسام الصفات. فاسمٌ هو المسمَّى، وهي الصفة التي هي الموصوف، واسمٌ هو غير المسمَّى، وهو الصفة التي هي غير الموصوف. واسم لا يقال فيه: إنه المسمَّى، ولا إنه غيره، وهي الصفة التي لا يقال فيها الموصوف، ولا أنها غيره.

قال: وقال الجمهور من أهل السنة والجماعة: إن الاسم هو المسمَّى بعينه وذاته، والتسمية الدالة على غيرها إنما قيل: إنها اسم مجازاً، وهي اسم لنفسها على الحقيقة. وإلى هذا القول ذهب الحارث⁽⁴⁾ بن أسد المحاسبي، وأبو العباس القلانسي، ومن تبعهما من أصحابنا.

(1) أي البيهقي في كتاب الاعتقاد.

(2) كتاب الاعتقاد: 31-32.

(3) أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الإسفراييني، ولد في بغداد، ورحل إلى خراسان، واستقر في نيسابور، وفارقها إثر فتنة التركمان. كان عالماً متفتناً من أئمة الأصول، وكان يدرس سبعة عشر فناً. توفي في إسفرايين سنة 429 هـ. من تصانيفه: أصول الدين، والناسخ والمنسوخ، وتفسير أسماء الله الحسنى، والإيمان وأصوله. انظر: وفيات الأعيان: 298/1، ومفتاح السعادة: 185/2، والأعلام: 48/4.

(4) هو أبو عبد الله الحارث بن أسد المحاسبي، ولد بالبصرة وعُرف بالمحاسبي لكثرة محاسبته لنفسه، اشتهر بالزهد والورع، وكان فقيهاً محدثاً أنيباً واعظاً مبكياً. توفي ببغداد سنة: 243 هـ. له تصانيف عديدة، منها: الرعاية لحقوق الله، والتوهم، ورسالة المسترشدين. انظر: صفة الصفوة: 207/2، وتاريخ بغداد: 211/8، والأعلام: 153/2.

وللحارث في هذا الباب كتاب مفرد.

وقد نصر أبو الحسن الأشعري هذا القول في كتابه الذي رسمه في تفسير القرآن، إلا أن اختياره هو القول بأن الأسماء منقسمة انقسام الصفات. وقد ذكرنا اختياره لهذا القول في نقضه أصول الجبائي⁽¹⁾.

قال: والاسم قد ارتفع بوجوده عن معنى العدم فاستحق بذلك سمواً وارتفاعاً، فلذلك كان الاسم هو المسمى، لاشتماله على كل موجود، كاشتمال المسمى عليه⁽²⁾.

(1) هو أبو علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي، وابنه أبو هاشم عبد السلام، وهما صاحباً فرقة الجبائية، إحدى فرق المعتزلة. انفردا عن أصحابهما بمسائل، كما انفرد كل منهما بمسائل عن صاحبه. المل والنحل: ص: 98/1.

(2) انظر: مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري: ص: 38-39، وكتاب أصول الإيمان: الصفحة: 94، وكتاب أصول الدين: الصفحة: 114 للتميمي البغدادي.

(84) فصل

{في أدلة القائلين بأن الاسم هو المسمى}

قال أبو منصور: واستدل من قال: إن الاسم هو المسمى، بقوله عز وجل: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: 1]، و ﴿تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: الآية: 78]، وقد علمنا أن المسبَّح المتبارك هو الله عز وجل⁽¹⁾، لا قول من يقول: الله، وقول من يقول: الرب. وفي ذلك دليل على أن اسم الرب هو الرب دون قول القائل: ربي، واستدلوا عليه بقوله عز وجل: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ﴾ [يوسف: 40].

وقد علمنا أنهم كانوا لا يعبدون الأقوال والتسميات، وإنما كانوا يعبدون الأصنام التي هي التسميات. وقد أخبر أنهم كانوا يعبدون أسماءها، وفي ذلك دليل على أن أسماء الأصنام هي الأصنام. ولأن من قال: إن الاسم غير المسمى، وزعم مع ذلك أن كلام الله حادث لم يكن موجوداً في الأزل، فقد زعم أن الله عز وجل في الأزل لم يكن له اسم ولا صفة، لأن الأسماء والصفات عنده راجعة إلى العبارات والتسميات والأقوال، وكل ذلك عنده محدث، لم يكن شيء منه موجوداً في الأزل.

[1/112] وقد أجمع سلف هذه الأمة على تكفير من قال: ليس لله عز وجل اسم ولا صفة، فكذلك يجب تكفير من قال: لم يكن له في الأزل اسم ولا صفة. قال: واستدل من زعم أن الاسم غير المسمى بأنه قد تكثر الأسماء، والمسمى يكون واحداً. فلو كان الاسم هو المسمى لوجب أن يكون لكل مسمى اسم واحد.

(1) أصول الإيمان: ص: 94.

وقد قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: 180]، وقال النبي ﷺ: ((إنَّ لله عزَّ وجلَّ تسعة وتسعين اسماً⁽¹⁾). وقال عليه السلام: ((لي خمسة أسماء: أنا محمد وأحمد والمحي والمحي والحاشر والعاقب⁽²⁾). وقد علمنا أنَّ المسمَّى من ذلك واحد. وقالت العرب:⁽³⁾ وذلك دليل على أنَّ الاسم غير المسمَّى .

وقالوا أيضاً: قد يكون المسمَّى على وصف يستحق به اسماً، ثم يتغير وصفه فيتغير اسمه، ولا تتبدل⁽⁴⁾ عَيْنُهُ مع تبدل اسمه بغيره، وقد يولد له فيصير أباً، بعد أن لم يكن أباً، وهو موجود في الحالين، فاستحق اسم الأب في أحد حاله دون الآخر. وفي ذلك دليل على أنَّ اسمه غير ذاته.

وقالوا أيضاً: لو كان اسم الله هو ذاته لكان مَن قال: النار، احترق لسانه، ومَن قال: الحلاوة، وجد طعمها في لهواته⁽⁵⁾، لوجود اسمه في محل الذوق ومكان الاحتراق. وإذا لم يكن كذلك دلَّ على أنَّ الاسم غير المسمَّى.

(1) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الشروط، باب ما يجوز من الاشتراط والتثني في الإقرار: 252/3، رقم الحديث: 2736. وكتاب التوحيد: باب إنَّ لله مئة اسم إلا واحداً: 525/8، رقم الحديث: 7392. ومسلم في الصحيح: كتاب الذكر والدعاء، باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها: 2063/4، رقم الحديث: 2677/5.

(2) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب المناقب، باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ: 521/4، رقم الحديث: 3532، وكتاب التفسير، باب (من بعدي اسمه أحمد): 369/6، رقم الحديث: 4896. وأخرجه مالك في الموطأ: كتاب الجامع، باب أسماء النبي: رقم الحديث: 1891.

(3) فراغ لكلمتين مطموستين تعذرت قراعهما.

(4) وردت في الأصل: (يتبدل..)، والصواب: (تتبدل عينه).

(5) اللهوات: جمع، مفردة: اللهاة. واللهاة من كل حلق: هي اللحمة المشرفة على الحلق، أو ما بين منقطع أصل اللسان إلى منقطع القلب من أعلى الفم. لسان العرب: 262/15، والقاموس المحيط: ص: 1718، مادة: (لها).

وقالوا أيضاً: لو كان الاسم هو المسمّى لكان المسمّى هو الاسم، ولو كان كذلك لوجب أن يقال: إن الباري اسم كما يقال إنه المسمّى. ولو كان هو سبحانه اسماً لجاز أن يقال: اسمه غفر لي، واسمه رزقني وخلقني، ولو كان الاسم المسمّى لجاز أن يقال: أكلت اسم الطعام كما يقال: أكلت الطعام، وجلست على اسم الأرض كما يقال: جلست على الأرض، ورأيت اسم زيد كما يقال: {رأيت} ⁽¹⁾ زيداً، ولجاز أن يقال: سمعت بالأرض كما يقال: سمعت باسم الأرض، ونحو ذلك. ولمّا قيل: كتبت اسم زيد، ولم يقل: كتبتّه، دلّت هذه الفروق على أن المسموع والمرئي والمكتوب غير ما ليس بمسموع ولا مرئي ولا مكتوب.

وقالوا أيضاً: متى وقع السؤال عن اسم الشيء لم تقع الإشارة إليه عند الجواب. فلو كان اسمه (هو هو) لكان إذا قيل ما اسم فلان؟ أن يشار إلى ذاته فيقال: هو هذا. فلما أخبر عن اسمه ثبت أن اسمه غيره.

واستدلوا بأن النحويين قسّموا الأقوال الدالة على المسمّيات، وقسّموها [112/ب] إلى وجوه؛ منها اسم مشتق، واسم علم، وإلى سالم ومعتل، ومبنيٍّ ومعرب، ومُبهم ومُضمر، وغير ذلك من أقسام الأسماء، ورجعوا في جميعها إلى التسميات دون المسمّيات، وفرّقوا بين ما ينصرف من الأسماء، وما لا ينصرف منها، مع استحالة وصف المسمّيات بذلك في معانهم المقصود بالصرف والامتناع منه، وفي كل ذلك دليل على أن الاسم غير المسمّى ⁽²⁾.

(1) زيادة على الأصل، حيث نسق الأمثلة السابقة يدل على أن التركيب: (كما يقال: رأيت زيداً).

(2) أصول الإيمان: ص: 95، وأصول الدين: ص: 116.

(85) فصل

{في الرد على القائلين بأن المسمى غير الاسم}

أجاب أبو منصور عن أدلة القائلين: بأن المسمى غير الاسم، فقال: أما قولكم بأن المسمى واحد، والأسماء كثيرة، فغير مسلم، بل المسمى اسمه ذاته. وإنما يكثر تسمياته، والتسميات يطلق عليها لفظ الأسماء مجازاً، كما يسمى المقدور قدرة، والفعل المحكم علماً، لدالتهما على القدرة والعلم. كذلك الاسم والتسمية: لما دل أحدهما على الآخر سُمِّي أحدهما باسم الآخر. فالتسميات هي الكثيرة. وأما الاسم فواحد، كما أن المسمى واحد.

والدليل على أن الاسم واحد، وهو المسمى بعينه: أن سائلاً لو سألنا عن اسم شخص، وقلنا: إنه زيد، ثم سألنا بعد ذلك فقال: أين زيد؟ لأشرنا إلى ذاته، وقلنا: هذا هو زيد. وفي ذلك دليل على أن اسم زيد هو ذاته، وإن أطلق اسمه على تسميته بزيد مجازاً. وهذا هو الجواب عن استدلالهم بقوله: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الأعراف: 180]، وقول النبي ﷺ: ((لي خمسة أسماء))⁽¹⁾. وهو أن العدد في جميع ذلك راجع إلى التسميات التي هي العبارات عن الاسم. ولأن قوله ((الله)) خبرٌ عن اسمه. فلو كان الاسم غير المسمى لكان قوله: ((الله تسعة وتسعون اسماً))⁽²⁾ يقتضي أن تكون الأسماء لغيره، لأن الله اسمٌ، فصار تقديره على مذهب من يقول: إن الاسم غير المسمى. كأنه قال: إن لاسم الله تسعة وتسعين اسماً. وإذا بطل هذا التأويل بطل ما يؤدي إليه، ودعواكم أن المسمى لا يتبدل مع تبدل أسمائه خطأ، لأن الأسماء عندنا لا تتبدل، وإنما تتبدل التسميات.

(1) سبق تخريجه في الصفحة: (592)، الحاشية: (2).

(2) هذا حديث آخر، ونصه: ((الله تسعة وتسعون اسماً، من حفظها دخل الجنة، وإن الله وتر يحب الوتر)). وفي رواية: ((من أحصاها)). أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الذكر والدعاء، باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها: 2062/4، رقم الحديث: 2677/5.

وكذلك قولكم: إن الاسم مسموعٌ غيرُ مرئيٍّ، والمسمى مرئيٌّ غيرُ مسموعٍ، دعوى. بل الاسم والمسمى واحد، كلاهما مرئيٌّ، والتسمية هي المسموعة عند الخبر عن اسم الشيء دون اسم الشيء. وإنما لم يقل الله تعالى إنه اسمٌ مع قولنا إنه مسمى، لأننا نراعي في أسمائه ورودَ الشرع [113/1] والتوقيف بالإذن في إطلاقها، ولو ورد الشرع بذلك لكان جائزاً، لأن اسم الشيء في اللغة والشرع هو ذات الشيء. وقد بينّا دليل ذلك من الشرع، فأما دليله من اللغة فقول ليبد(1):

ثم اسم السلام عليكم

أراد: ثمَّ السلام عليكم، فعبر عن السلام باسمه، وإنما لم يقل: أكلت اسم الطعام، وجلست على اسم الأرض، لاشتتار هذه اللفظة بين الناس في التسمية، وإن كانت حقيقتها في المسمى كما اشتهر اسم الغائط والنَّجْوِ فيما يخرج من السبيلين، وإن كان حقيقتها لما انحدر من الأرض غائطاً(2)، أو ارتفع منها نجوة(3). وليس هذا بأعجب من قول المعتزلة: إن وجه الله هو الله. ثم قالوا: إنا نعبد الله، ولم يقولوا: إنهم عبدوا الوجه، ولا إن الوجه خالقهم ورازقهم.

(1) هذا جزء من صدر بيت للشاعر ليبد، وتاممه:

إلى الحول ثم اسم السلام عليكم
ومن بك حولاً كاملاً فقد اعتذر

انظر: شرح ديوان ليبد: ص: 213.

(2) الغائط: كل ما انحدر من الأرض فقد غاط، والغوط: عمق الأرض الأبعد، ومنه قيل للمطمئن من الأرض: غائط، ولموضع قضاء الحاجة غائط. لأن العادة أن يقضى في المنخفض من الأرض حيث هو أستر له، ثم اتسع فيه حتى صار يطلق على النجس نفسه. ويقال لكل من قضى حاجته: قد أتى الغائط. قال تعالى: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾ [المائدة: 6]. لسان العرب: 365/7، القاموس المحيط: ص: 87.

(3) النجوة والنجوة والنجاة: ما ارتفع من الأرض فلم يعلَّه السيل فظننته نجاءك. والجمع نجاء. قال الله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ تُنْجِيكَ بِدِينِكَ﴾ [يونس: 92]. أي نجعلك فوق نجوة الأرض فنطهرك، أو نلقيك عليها لتُعرف. لسان العرب: 306/15، والقاموس المحيط: ص: 1723.

وقال أبو الهذيل من بينهم: إن علم الله هو الله، ولم يقل: إنه يعبد علمه، ولا أن علمه خالقه ورازقه، فلم أنكروا قول من يقول: إن اسم الله هو الله؟ مع قولهم: إن المعبود الله الخالق الغافر، ولم يقولوا: إن اسمه خلقهم ورزقهم. قال: وقد قالت المعتزلة مع أصحابنا: إن وجود السواد هو السواد، ثم قلنا جميعاً: رأينا السواد، ولم نقل رأينا وجود السواد، وكذلك حدوث المحدث عندنا وعندهم هو عينه. وقد يرى عينه من لا يراه محدثاً، ولا يعلمه⁽¹⁾ حادثاً، فكذا القول في الاسم والمسمى على هذا الترتيب. وقولكم: إن السؤال إذا وقع عن اسم زيد وقع الإخبار عن التسمية، ولم تقع الإشارة إلى عينه، فإنما كان كذلك لأن السؤال وقع بلفظة (ما) التي يستفهم بها عما لا يعقل، فدلّت الحال على أن السؤال وقع عن التسمية.

ولو قال السائل: من زيد؟ لأشير في الجواب إلى ذاته. وكذلك لو قيل: من اسم زيد؟ لوقعت الإشارة في الجواب إلى ذاته دون تسمية من تسميته، ودعواكم — إشارة النحويين بالأسماء إلى التسميات — لأجل قولهم: إن الاسم مثل قولك: زيد وعمرو ورجل وفرس، فغلط في الاستدلال. لأنهم قالوا أيضاً: إن الفعل مثل قولك: ضرب يضرب، ولا يجب بذلك أن يكون معنى الفعل مقصوراً على الخبر عن الفعل الماضي، أو الخبر عن الفعل المضارع، بل كان معنى الفعل شاملاً لكل محدث من الأقوال وغيرها، وإن خصّها النحويون ببعض الأقوال. كذلك [ب/113] معنى الاسم شامل لكل المسميات، وإن خصّها النحويون ببعض الأقوال، وكذلك خصوا الحرف ببعض أدوات الأفعال مع شمول اسم الحرف لجميع حروف التهجي، ووقعه في اللغة على كل ماله طرف⁽²⁾ وحد⁽³⁾، فكذا القول في الاسم مثله. وبالله التوفيق.

(1) وردت في الأصل: (ولا نعلمه)، والأقرب للصواب: (ولا يعلمه).

(2) الطرف: الناحية، وطائفة من الشيء. القاموس المحيط: ص: 352، مادة: (طرف).

(3) الحد: الحاجز بين الشيئين، ومنتهى الشيء، أو القول الدال على ماهية الشيء. القاموس المحيط: ص:

1075، مادة: (حدد). والتعريفات: ص: 112.

(86) فصل

{في مذهب أبي حامد الغزالي في مسألة الاسم والمسمى}

قال الإمام أبو حامد الغزالي: قد أكثر الخائضون في الاسم والمسمى، وانشعبت⁽¹⁾ بهم الطرق، وزاغ عن الحق أكثر الفرق. فمن قائل: إن الاسم هو المسمى، ولكنه غير التسمية، ومن قائل: إن الاسم غير المسمى، ولكنه هو التسمية، ومن ثالث معروف بالحنق⁽²⁾ في صناعة الجدل والكلام يزعم أن الاسم قد يكون المسمى، كقولنا: الله تعالى هو ذات وموجود، وقد يكون غير المسمى، كقولنا: هو خالق ورازق، فإنه يدل على الخلق والرزق، وهما غيره، وقد يكون بحيث لا يقال: هو المسمى، ولا هو غيره، كقولنا: هو عالم وقادر، فإنهما يدلان على العلم والقدرة.

وصفات الله تعالى لا يقال: إنها هي الله ولا إنها غيره. قال: والخلاف يرجع

إلى أمرين:

أحدهما: أن الاسم هل هو التسمية، أم لا؟

الثاني: أن الاسم هل هو المسمى، أم لا؟

والحق: أن الاسم غير التسمية وغير المسمى، وأن هذه ثلاثة أسماء متباينة غير مترادفة، ولا سبيل إلى كشف الحق فيها⁽³⁾ إلا ببيان معنى كل واحد من هذه الألفاظ الثلاثة مفرداً، ثم بيان معنى قولنا: هو هو، ومعنى قولنا: هو غيره. فهذا منهاج الكشف للحقائق. ومن عدل عن المنهج لم ينجح أصلاً.

(1) انشعب الطريق: تفرق، وانشعب به القول: أخذ به من معنى إلى معنى مفارق للأول. لسان العرب: 1/ 499، مادة: (شعب).

(2) الحنق والحدقة: الإتيان، والمهارة في كل عمل. لسان العرب: 40/10، مادة: (حنق).

(3) وردت في الأصل: (فيه)، والأقرب للصواب: (فيها).

فنقول في بيان حدِّ الاسم، وحقيقته: إن للأشياء وجوداً في الأعيان، ووجوداً في الأذهان، ووجوداً في اللسان. أما في الأعيان فهو الوجود الأصلي الحقيقي، والوجود في الأذهان هو الوجود العلمي التصوري، والوجود في اللسان هو الوجود اللفظي الدليلي. فالقول دليل على ما في الذهن، وما في الذهن صورة لما في الوجود مطابقة له، ولو لم يكن وجوداً في الأعيان لم تنطبق صورة في الأذهان، ولو لم يشعر به الإنسان لم يعبر عنه باللسان. فإذا اللفظ والعلم والمعلوم ثلاثة أمور متباينة، لكنها متطابقة متوازية، وربما تلتبس على البليد، ولا يُميزُ البعضُ منها عن البعض. فإذا عرفت هذا فدع عنك الآن [114/أ] الوجود الذي في الأعيان والأذهان، وانظر في الوجود اللفظي، فإن غرضنا متعلق به. فنقول: الألفاظ عبارة عن الحروف المقطعة الموضوعة بالاختيار الإنساني، للدلالة على أعيان الأشياء، وهي منقسمة إلى ما هو موضوع أولاً، وموضوع ثانياً.

أما الموضوع أولاً فكقولك: سماء ونهر وإنسان، وأما الموضوع ثانياً فكقولك: اسم وفعل وحرف. لأن الألفاظ أيضاً بعد وضعها صارت موجودات في الأعيان، وانقسمت صورها في الأذهان، فاستحقت أيضاً أن يُدَلَّ عليها بحركات اللسان. فأولاً وضعت الألفاظ دلالات على الأعيان، ثم بعد ذلك الاسم والفعل والحرف دلالات على أقسام الألفاظ.

قال: ويتصور ألفاظ تكون موضوعة وضعاً ثالثاً ورابعاً، حتى إذا قُسم الاسم إلى أقسام، كل قسم باسم، كان ذلك الاسم في الدرجة الثالثة، كما يقال: الاسم ينقسم إلى معرفة ونكرة، وغير ذلك⁽¹⁾.

قلت⁽²⁾: ثم يقال: والمعرفة على أقسام: المضمَر، والعَلَم، وغيرهما. وكذلك يقال: الفعل ينقسم أيضاً إلى ماضٍ، ومضارع، وأمر. ثم المضارع ينقسم إلى حالٍ، ومستقبل، فهذا وضع رابع.

(1) المقصد الأسنى: ص: 24-27.

(2) القائل: أبو شامة - رحمه الله -.

ثم قال⁽¹⁾: فإذا عرفت أن الاسم إنما نعني به اللفظ الموضوع للدلالة، فاعلم أن كل موضوع للدلالة فله واضع، ووضع، وموضوع له. يقال للموضوع له: مسمًى، وهو المدلول عليه، ويقال للواضع: المسمًى، ويقال للوضع: التسمية. يقال: سمى فلان ولده، إذا وضع لفظاً يدل عليه. ويسمى وضعه تسمية .

وقد يطلق لفظ التسمية على الاسم الموضوع، كالذي ينادي شخصاً ويقول: يا زيد، فيقال: سمّاه. فإن قال: يا أبا بكر، يقال: كنّاه. وكأن لفظ التسمية مشترك بين وضع الاسم وبين ذكر الاسم، وإن كان الأشبه أنه أحق بالوضع منه بالذكر.

ويجري الاسم والتسمية والمسمًى والمسمًى مجرى الحركة والتحريك والمحرك والمحرك. وهذه أربعة أسماء متباينة تدل على معان مختلفة. فالحركة تدل على النقلة من مكان إلى مكان، والتحريك يدل على إيجاد هذه الحركة، والمحرك يدل على فاعل الحركة، والمحرك يدل على الشيء الذي فيه الحركة، مع كونه صادراً من فاعل لا كالمحرك الذي لا يدل إلا على المحل الذي فيه الحركة. ولا يدل على الفاعل.

[114/ب] فإذا ظهر الآن مفهومات هذه الألفاظ، فليُنظر!

هل يجوز أن يقال فيها: إن بعضها هو البعض، أو يقال: إنه غيره؟ ولا يفهم هذا إلا لمعرفة المراد بقولنا: هو هو، وهو غيره. وقولنا: (هو هو) يطلق على ثلاثة أوجه:

(1) أي: الغزالي في المقصد الأسنى.

الأول: الترادف⁽¹⁾؛ نحو: الخمر⁽²⁾ هي العقار، والليث⁽³⁾ هو الأسد.
الثاني: التداخل⁽⁴⁾؛ نحو: الصارم⁽⁵⁾ أو المهند⁽⁶⁾ هو السيف، وهذه غير مترادفة،
فلأن الصارم يدلُّ على السيف من حيث إنه قاطع، والمهند يدلُّ عليه من حيث نسبته إلى
الهند، والسيف يدلُّ دلالة مطلقة.

الثالث: نحو: الثلج أبيض بارد، فالأبيض والبارد واحد، بمعنى: أن عيناً واحدة
موصوفة بالبياض والبرودة.

قال⁽⁷⁾: وهذا أبعد الوجوه، ويرجع ذلك إلى وحدة الموضوع الموصوف
بالوصفين، فيقول: مَنْ ظنَّ أن الاسم هو المسمَّى على قياس الأسماء المترادفة، فقد أخطأ
جداً، لأن مفهوم المسمَّى غير مفهوم الاسم، إذ بيَّنا أن الاسم لفظ دال، والمسمَّى مدلول،
وقد يكون غير لفظ، ولأن الاسم أعجمي وعربي وتركبي، أي موضوع العجم والعرب
والترك. والمسمَّى قد لا يكون كذلك⁽⁸⁾.

(1) الترادف: عبارة عن الاتحاد في المفهوم، وقيل: هو توالي الألفاظ المفردة الدالة على شيء واحد باعتبار
واحد، ويطلق على معنيين: أحدهما: الاتحاد في الصدق، والثاني: الاتحاد في المفهوم. التعريفات: ص:
77.

(2) الخمر: ما وارك من الشجر والجبال، وكل ما سترك من شجر أو بناء أو غيره، يقال له: خمر. ومنه
حديث أبي قتادة: ((فأبقنا مكاناً خمرًا)). أي ساتراً بتكاثف شجره. لسان العرب: 256/4.

(3) الليث: الشديد، القوي، الشجاع. ويطلق على الأسد. والليث: الشجاع بين الليوثة تشبيهاً. لسان العرب: 2/
188.

(4) التداخل: عبارة عن دخول شيء في شيء آخر بلا زيادة حجم ومقدار. التعريفات: ص: 76.

(5) الصارم: السيف القاطع. لسان العرب: 335/12.

(6) المهند: السيف المطبوع من حديد الهند، يقال: سيف مهند إذا عمل ببلاد الهند وأحكم عمله، ويقال: هند
السيف إذا شحذه. لسان العرب: 438/3، وتاج العروس: 350/9.

(7) أي: الغزالي — رحمه الله تعالى —.

(8) المقصد الأسنى: ص: 29.

ثم ذكر فروقاً آخر ظاهرة، ثم قال: أما الوجه الثاني: وهو أن يقال: الاسم هو المسمّى على معنى: أن المسمّى مشتق من الاسم ويدخل فيه، كما يدخل السيف في مفهوم الصارم، فهذا إن قيل به فيلزم أن تكون التسمية والمسمّى والاسم والمسمّى كله واحداً⁽¹⁾، لأن الكل مشتق من الاسم ويدل عليه. وهذا مجازفة من الكلام⁽²⁾.

وأما الوجه الثالث الذي يرجع إلى اتحاد المحل مع تعدد الصفة: فهو أيضاً — مع بعده — غير جارٍ في الاسم والمسمّى، ولا في الاسم والتسمية حتى يقال: إن شيئاً واحداً موضوع لأن يُسمّى اسماً ويُسمّى تسمية، كما كان في التلج، ولا لقول القائل: الصديقُ { } هو ابن أبي قحافة، لأن تأويله أن الشخص الذي وُصف بأنه صديق: هو الذي نُسب بالولادة إلى أبي قحافة، فيكون معنى: (هو هو) اتحاد الموضوع مع القطع بتباين الصفتين، فقد بان وظهر أن التأويلات الثلاثة التي يطلق عليها: (هو هو) غير جارية في الاسم والمسمّى، وفي الاسم والتسمية، لا حقيقتها ولا مجازها، فظهر أن الاسم والتسمية والمسمّى ألفاظٌ متباينة المفهوم، مختلفة المقصود، إنما يصح على الواحد منها أن يقال: هو غير الثاني، لا أنه هو⁽³⁾.

(1) هكذا ضبطها الناسخ في الأصل، على اعتبارها جملة اسمية في محل نصب خبر (تكون). ويمكن اعتبارها خبراً مفرداً منصوباً: (كلها واحداً).

(2) المقصد الأسنى: ص: 29.

(3) المقصد الأسنى: ص: 30-31.

(87) فصل

{في تقرير مذهب كل من أبي منصور والغزالي،

وبسط الكلام في بيان مذهب الغزالي في الاسم من كتابه (المقصد الأسنى)}

تحصّل لنا مما ذكرناه [1/115] أن الأستاذ أبا منصور احتجّ لمذهب القدماء من أصحابنا أن الاسم هو المسمّى، وأن الإمام أبا حامد احتجّ لمذهب من يقول: إن الاسم غير المسمّى مطلقاً.

ثم قال أبو حامد: وأما المذهب الثالث المقسّم الاسم إلى : ما هو المسمّى وإلى ما هو غيره، وإلى : ما لا يقال فيه: إنه هو، ولا إنه غيره. فأبعد المذاهب عن السداد، وأجمعها لفنون الاضطراب، إلى أن يؤول ويقال: ما أراد بالاسم الذي قسّمه إلى ثلاثة أقسام: الاسم نفسه، بل أراد مفهوم الاسم ومدلوله، ومفهوم الاسم غير الاسم. فإن مفهوم الاسم هو المدلول، والمدلول غير الدليل.

قال: والصواب أن يقال: مفهوم الاسم قد يكون ذات المسمّى وحقيقته وماهيّته، وهي أسماء الأنواع التي ليست مشتقة، كقولك: إنسان، وعلم، وبياض. وإلى ما هو مشتق، ولا يدل على حقيقة مسمّى، بل يترك الحقيقة مبهمة، ويدل على صفة؛ كقولك: عالم، وكاتب.

ثم المشتق ينقسم إلى ما يدل على وصف حال في المسمّى كالعالم والأبيض، وإلى ما يدل على إضافة له إلى غيره مفارق كخالق، والكاتب. وحدّ القسم الأول كل اسم يُقال في جواب ما هو؟⁽¹⁾

ثم بسط — رحمه الله — الكلام في بيان ذلك إلى أن قال: فهذا التقسيم في مدلول الأسماء ومفهومها صحيح.

(1) المقصد الأسنى: ص: 31-32.

قال⁽¹⁾: ويجوز أن يعبر عن هذا بأن الاسم قد يدل على الذات، وقد يدل على غير الذات. وإن لم يفسر بأننا أردنا به غير الماهية المقولة في جواب (ما هو) لم يصح. فإن العالم يدل على ذات لها⁽²⁾ العلم، ولفظ العلم لا يدل إلا على العلم.

فقوله: الاسم قد يكون ذات المسمى فيه خلل، ويحتاج فيه إلى اصطلاحين: أحدهما: أن يُبدل الاسم بمفهوم الاسم، والآخر: أن يُبدل الذات بماهية الذات، فيقال: مفهوم الاسم قد يكون حقيقة الذات وماهيتها، وقد يكون غير الحقيقة.

قال: وأما قوله: إن الخالق هو غير المسمى؛ فإن أراد به لفظ الخالق، اللفظ أبداً هو غير مدلول اللفظ، وإن أراد به أن مفهوم اللفظ غير المسمى فهو محال، لأن الخالق اسم، وكل اسم مفهومه مسماه، وإن لم يفهم المسمى منه فليس اسماً له.

والخالق ليس اسماً للخلق، وإن كان الخلق داخلاً [115/ب] فيه، والكاتب ليس اسماً للكتابة، ولا المسمى اسماً للتسمية، بل الخالق اسم ذات من حيث يصدر عنه الخلق، فالمفهوم من الخالق هو الذات أيضاً، لكن لا حقيقة الذات بل المفهوم هو الذات من حيث له صفة إضافية، كما إذا قلنا: أب، لم يكن المفهوم منه ذات الابن، بل المفهوم ذات الأب من حيث إضافته إلى الأب.

والأوصاف تنقسم إلى: إضافية، وغير إضافية. والموصوف بجميعها الذوات⁽³⁾. وبسط الكلام في ذلك أيضاً، ثم قال: فأما قوله إن من الأسماء ما لا يقال: إنه المسمى، ولا يقال: هو غيره، فهو أيضاً خطأ⁽⁴⁾، ومحال في العقل أن يكون الاعتبار واحداً، ويكون: لا هو هو، ولا هو غيره، كما يستحيل أن يكون هو هو، وغيره⁽⁵⁾.

(1) أي: الغزالي - رحمه الله تعالى -.

(2) وردت في الأصل: (على ذات له العلم)، وهو خطأ من الناسخ، والصواب: (لها).

(3) المقصد الأسنى: ص: 32-33.

(4) المقصد الأسنى: ص: 34.

(5) المقصد الأسنى: ص: 35.

قال: فإن اعتذر بأن الشرع لم يأذن في إطلاق ذلك في حق الله تعالى، فربما قيل: ليس التصريح بالحق والصدق موقوفاً على إذن خاص، وربما سُمِحَ الآن فيه، وردَّ النظرُ إلى الإنسان إذا وُصِفَ بالعلم، أفيقول: إن العلم غير الإنسان؟ وقد كان الإنسان موجوداً، ولم يكن العلم. وحدُّ العلم غير حدِّ الإنسان لا محالة؟

فإن قال: العلم غير الإنسان، ولكن إذا قلنا لشخص واحد: إنه عالم وإنه إنسان، لم يكن العالم هو الإنسان، ولا هو غير الإنسان، لأن الإنسان هو الموصوف (1). ومفهوم أحدهما غير مفهوم الآخر (2).

قلنا (3): ويلزم هذا في الكاتب والنجار والحالق. فإن الموصوف به أيضاً هو الإنسان، على أن الحق فيه التفصيل؛ وهو أن يقال: مفهوم لفظ الإنسان غير مفهوم لفظ العالم، إذ مفهوم الإنسان: حيوان عالم، ومفهوم العالم: شيء مبهم له علم. فهو بهذا الوجه غيره. ولا يجوز أن يقال: هو هو.

وإذا نظرت إلى الذات الواحد الذي يوصف بأنه إنسان وأنه عالم، فإن المسمى بالإنسان هو الموصوف بأنه عالم كما أن الموصوف بالثلج هو الموصوف بأنه أبيض بارد. فبهذا النوع من الاعتبار (هو هو).

ثم قال (4): ومن فهم هذا علم أنه إذا أثبت لله تعالى وصَفَ القدرة والعلم زائداً على الذات، فقد أثبت ما هو غير الذات، وأثبت الغيرية [1/116] معنى، وإن لم يطلقه لفظاً (5).

(1) المقصد الأسنى: ص: 34.

(2) المقصد الأسنى: ص: 35.

(3) القائل: الغزالي — رحمه الله تعالى —.

(4) أي: الغزالي — رحمه الله تعالى —.

(5) المقصد الأسنى: ص: 34—35.

ثم بسط الكلام في تحقيق ذلك إلى أن قال: عساه يقول بلسانه ما يُنبئُ عنه عقله، ويكذِّبه فيه سرُّه، وليس الغرض من المحاجة البرهانية اقتناص الألسنة، بل اقتناص العقول ليعترف باطناً بما هو الحق، أفصح عنه لسانه أو لم يُفصح⁽¹⁾.

(1) المقصد الأسنى: ص: 35.

(88) فصل

{في مناقشة الغزالي حجة من قال: الاسم هو المسمى}

ثم قال الغزالي: فإن قيل: إنما أحوَج القائلين بأن الاسم هو المسمى إلى القول به الحذر من أن يقولوا: الاسم هو اللفظ الدال بالاصطلاح، فيلزمهم القول بأن الله تعالى لم يكن له اسم في الأزل، إذ لم يكن لفظاً، ولا لافظاً. فإن اللفظ حادث؛ فنقول: هذه ضرورة ضعيفة يهون دفعها، إذ يقال: معاني الأسماء كانت ثابتة في الأزل، ولم تكن الأسماء. لأن الأسماء عربية وعجمية، وكلها حادثة، وهذا في كل اسم يرجع إلى معنى الذات، أو صفة الذات، مثل: القدوس: فإنه كان بصفة القدس في الأزل، ومثل العالم فإنه كان عالماً في الأزل. فإننا قد بينّا أن الأشياء لها ثلاث مراتب في الوجود:

إحداها: في الأعيان. وهذا الوجود موصوف بالقدم فيما يتعلق بذات الله وصفاته.

والثانية: في الأذهان، وهذا حادث إذا كانت الأذهان حادثة.

والثالثة: في اللسان. وهي الأسماء. وهذا أيضاً حادث حدوث اللسان. نعم يريد بالثابت في الأذهان العلوم إذا أضيفت إلى ذات الله تعالى كانت قديمة. لأن الله تعالى موجود عالم في الأزل، وكان يعلم أنه موجود وعالم، وكان وجوده ثابتاً في علمه وفي نفسه، وكانت الأسماء التي تسمى بها عبادُه، وخلقها في أذهانهم وألسنتهم معلومة عنده.

فبهذا التأويل يجوز أن يقال: كانت له الأسماء في الأزل.

أما الأسماء التي ترجع إلى الفعل كالبارئ، والمصور، والوهاب؛ فقد قال قوم: يوصف بأنه خالق في الأزل، وقال آخرون: لا يوصف. وهذا خلاف لا أصل له. فإن الخالق يطلق لمعنيين:

أحدهما: ثابت في الأصل قطعاً، والآخر: منفي قطعاً. فلا وجه للخلاف فيهما. إذ السيف يُسمَّى قاطعاً وهو في الغمْد⁽¹⁾، ويسمى قاطعاً في حال حَزَّ الرقبة. وهو في الغمْد قاطع بالقوة، [116/ب] وعند الحَزَّ قاطع بالفعل. والماء في الكوز⁽²⁾ مُرْوٍ، ولكن بالقوة. وفي المعدة، ولكن بالفعل. ومعنى كون الماء في الكوز مُرْوياً أنه بالصفة التي يحصل بها الإرواء عند مصادفة المعدة، وهي صفة المائنية. والسيف في الغمْد قاطع، أي بالصفة التي يحصل بها القطع إذا لاقى المحلَّ وهي الحِدَّة، إذ لا يحتاج إلى أن يَسْتَجِدَّ وصفاً آخر في نفسه. فالبارئ سبحانه في الأزل خالق، بالمعنى الذي به يقال: الماء في الكوز مُرْوٍ، وهو أنه بالصفة التي يصحُّ بها الفعل والخلق، وهو بالمعنى الثاني غيرُ خالق: أي الخلق غيرُ صادر منه في الأزل. وأكثر الأغاليط تنشأ من عدم التمييز بين معاني الأسماء المشتركة. وإذا مُيِّزَتْ ارتفع أكثرُ اختلافاتهم⁽³⁾.

ثم قال: فإن قيل: فقد قال الله تعالى: ﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ ﴾ [يوسف: 40]. ومعلوم أنهم كانوا لا يعبدون الألفاظ التي هي حروف مقطعة، بل المسميات، فنقول: المستدلُّ بهذا لا يفهم وجه دلالته ما لم يقل: إنهم كانوا يعبدون المسميات دون الأسماء، فيكون في كلامه التصريح بأن الأسماء غيرُ المسميات. إذ لو قال القائل: كانت العرب تعبد المسميات دون المسميات كان متناقضاً.

(1) الغمْد: جفن السيف وغلافه، ومنه التغمْد بالرحمة ففي الحديث عن أبي هريرة ؓ: أن النبي ﷺ قال: ((ما من أحد يدخله عمله الجنة، فقيل: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا، إلا أن يتغمدني ربي برحمة)). أي يلبسني ويتغشاني ويسترني بها. صحيح مسلم: كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، بل برحمة الله تعالى: 4/1084، رقم الحديث: 2816/73، ولسان العرب: 3/326، والقاموس المحيط: ص: 388.

(2) الكُوز من الأواني معروف: وهو: كوب إذا كان بلا عروة، وكوز: إذا كان بعروة. لسان العرب: 5/402.

(3) المقصد الأسنى: ص: 35-37.

ولو قال: تعبد المسميات دون الأسماء كان مفهوماً غير متناقض. فلو كانت الأسماء هي المسميات لكان القول الآخر كالأول.

ثم يقال معناه: إن اسم الآلهة التي أطلقوها على الأصنام كان اسماً بلا مسمى، لأن المسمى هو المعنى الثابت في الأعيان، من حيث ذلَّ عليه في اللفظ، ولم تكن الآلهة ثابتة في الأعيان، ولا معلومة في الأذهان، بل كانت أساميها موجودة في اللسان، وكانت أسامي بلا معنى، ومن تسمى باسم الحكيم، ولم يكن حكيماً، وفرح به، قيل: فرح بالاسم. إذ ليس وراء الاسم معنى.

وهذا هو الدليل على أن الاسم غير المسمى، لأنه أضاف الاسم إلى التسمية، وأضاف التسمية إليهم، وجعلها فعلاً لهم، فقال: ﴿إِلَّا أَسْمَاءُ سَمَّيْتُمُوهَا﴾ [يوسف: 40]، يعني أسماء حصلت بتسميتهم وفعلهم، وأشخاص الأجسام لم تكن هي الحادثة بتسميتهم⁽¹⁾.

ثم قال⁽²⁾: فإن قيل: فقد قال الله تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: 1]، والذات هي المسبحة دون الاسم.

[1/117] قلنا: الاسم هنا زيادة على سبيل الصلة، وعادة العرب بمثله جارية، وهو كقوله عز وجل: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: 11]، ولا يجوز أن يُسْتَدَلَّ فيقال: فيه إثبات المثل، إذا قال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: 11]، كما لو قال: ليس كولده أحد. إذ فيه إثبات الولد، بل الكاف فيه زيادة، ولا ينبغي أن يُكْنَى عن المسمى بالاسم إجلالاً للمسمى، كما يُكْنَى عن الشرف بالجناب والحضرة والمجلس، ويقال: السلام على حضرته المباركة، ومجلسه الشريف، ومراده به: السلام عليه، لكن يكنى عنه بما يتعلق به نوعاً من التعلق، إجلالاً، فكذاك الاسم.

(1) المقصد الأسنى: ص: 37-38.

(2) أي: الغزالي - رحمه الله تعالى -.

وإن كان غير المسمّى، فهو متعلق بالمسمّى ومطابق له. وهذا لا ينبغي أن يلتبس على البصير في أصل الوضع. كيف، وقد استدل القائلون بأن الاسم غير المسمّى بقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الأعراف: 180]، وبقوله عليه السلام: ((إن لله تسعة وتسعين اسماً، مئة إلا واحداً، من أحصاها دخل الجنة))⁽¹⁾.

قالوا: ولو كان هو المسمّى لكان المسمّى تسعاً وتسعين، وهو محال، لأن المسمّى واحد. فاضطر أولئك إلى الاعتراف ههنا بأن الاسم غير المسمّى.

وقالوا: يجوز أن يكون الاسم هنا بمعنى التسمية لا بمعنى المسمّى، كما سلم الآخرون بأن الاسم يرد بمعنى المسمّى، وإن كان هو غير المسمّى في الأصل.

وعليه نزلوا قوله سبحانه وتعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَىٰ﴾ [الأعلى: 1]، ولم يحسن كل واحد من الفريقين في الاستدلال والجواب جميعاً.

أما قوله: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَىٰ﴾ [الأعلى: 1] فقد ذكرنا ما فيه. وأما هذا الاستدلال: فجوابهم عنه بأن المسمّى واحد، وإنما أريد بالاسم ههنا التسمية؛ خطأ من وجهين:

أحدهما: أن من يقول: إن الاسم هو المسمّى لا يعجز أن يقول: ههنا المسمّى تسعة وتسعون، لأن المراد بالمسمّى مفهوم الاسم عند هذا القائل، ومفهوم العلم غير مفهوم القدير والقدوس والخالق وغير ذلك، بل لكل اسم مفهوم ومعنى على حياله. وإن كان الكل يرجع إلى وصف ذات واحدة. فكأن هذا القائل يقول: الاسم هو المعنى. ويمكن أن يقول: إن لله تعالى المعاني الحسنة، فإن المسمّيات هي المعاني، وفيها كثرة لا محالة.

(1) سبق تخريجه في الصفحة: (592)، الحاشية: (1).

والثاني: إن قوله: المراد بالاسم ههنا التسمية خطأ. فإننا قد بيّنا أن التسمية [117/ب] هي (1) ذكر الاسم الموصوف أو وضعه (2).

والتسمية تكثر وتتعدد بكثرة المسمّين، وإن كان الاسم واحداً. كما أن العلم والذكر يكثران بكثرة الذاكرين والعالمين، وإن كان المذكور والمعلوم واحداً. فكثرة التسمية لا تقتصر إلى كثرة الأسماء لأن ذلك يرجع إلى فعّال المسمّين. فما أُريدَ بالأسماء ههنا التسميات، بل أُريدَ الألفاظ الموضوعية الدالة على المعاني المختلفة، فلا حاجة إلى هذا التعسف في التأويل، قيل الاسم هو المسمّى، أو لم يُقل (3).

(1) وردت في الأصل: (هو)، والصواب يقتضي — حسب السياق — (هي).

(2) هكذا وردت في الأصل، وفي مطبوع المقصد الأسنى: (وصفه) وهي الأصوب.

(3) المقصد الأسنى: ص: 38—39.

(89) فصل

{في رأي أبي محمد البطلْيوسي في الفرق بين الاسم والمسمى من وجوه ثلاثة}

سلك أبو محمد عبد الله بن محمد السيد البَطْلْيُوسِي في الفرق بين الاسم والمسمى طريقة أخرى غير ما ذكره الغزالي، وذلك في جزء لطيف جرّده لذلك فقال: قد تأملت القولين على شدة ما بينهما من التباين والتنافر، فوجدت كل واحد منهما يصح من وجه غير الوجه الذي يصح منه الآخر⁽¹⁾.

فاعلم أنه لا يصح أن يقال: إن الاسم هو المسمى على معنى أن العبارة هي المعبر عنه، وأن اللفظ هو الشخص، فإن ذلك محال لا يتصور في لب، وإذا ثبت هذا سقط اعتراض من قال: إنه يلزم من ذلك أن يحترق فم من قال: نار، ويشبع من قال: طعام. وصح أن هذا الاعتراض جهل من قائله، أو مغالطة. ولكن يقال: إن الاسم هو المسمى على معان؛ منها ما يجري مجرى المجاز، ومنها ما يجري مجرى الحقيقة.

أحدها: أن العلة التي أوجبت وضع الأسماء على المسميات إنما هي مغيبها عن مشاهدة الحواس لها، ولو كانت الأشياء كلها بحيث تتركها الحواس لم تحنّج إلى الأسماء، ولكن لما لم يمكن مشاهدة جميع الأشياء، احتاج من شاهد منها شيئاً أن يخبر عنه من لم يشاهده. فأوجب ذلك وضع الأسماء باتفاق⁽²⁾؛ فقل: رجل، وفرس، وحمار، ونحو ذلك، فصارت هذه الأسماء تنوب في تصوير المعاني في نفوس السامعين مناب المعاني أنفسها لو شاهدوها.

فإذا قال القائل: رأيت رجلاً، تصور من هذا الاسم في نفس السامع ما كان يتصور من المسمى الواقع تحته لو شاهده، فلما ناب الاسم من هذا الوجه مناب المسمى في التصور، وكان المتصور من كل واحد منهما شيئاً واحداً، جاز من هذا الوجه أن

(1) رسالة الاسم والمسمى: الصفحة: 331.

(2) ورد في مطبوع رسالة الاسم والمسمى للبطلْيوسي تنمة العبارة: (أو لمعنى آخر على الخلاف في ذلك).

يقال: إن الاسم [118/أ] هو المسمّى على ضرب⁽¹⁾، وإن كنّا لا نشك في أن العبارة غيرُ المعبرِّ عنه. فهذا وجه.

الوجه الثاني: أكثر ما يبيّن ذلك في الأسماء التي تشقّ للمسمّى من معانٍ موجودةٍ فيه قائمةٍ به، كقولنا لِمَنْ وُجِدَتْ فيه الحياة: حيٌّ، وَلِمَنْ وُجِدَتْ فيه الحركة متحرك، ونحو ذلك. فالاسم في هذا النوع لازم المسمّى، يرتفع بارتفاعه، ويوجد بوجوده. ألا ترى أن الحياة إذا بطل وجودها بطل أن يقال له حيٌّ؟ وإذا بطل أن يقال له: حيٌّ بطل أن يكون به حياة؟ وكذلك إذا بطل وجود الحركة من الشيء بطل أن يقال له: متحرك، وإذا بطل أن يقال له: متحرك بطل أن يكون به حركة، فيجوز من هذا الوجه أيضاً أن يقال: الاسم هو المسمّى، إذ كان يوجد بوجوده، ويرتفع بارتفاعه على ضرب من المجاز والتأويل. وإن كنّا لا نشك أن العبارة غيرُ المعبرِّ عنه.

والوجه الثالث: أن العرب قد تذهب بالاسم إلى المسمّى الواقع تحت التسمية، فيقولون: هذا مسمّى زيد، أي هذا المسمّى بهذه اللفظة التي هي: الزاي والياء والدال. فيقولون في المعنى: هذا اسم زيد، فيجعلون الاسم والمسمّى في هذا الباب مترادفين على المعنى الواقع تحت التسمية، كما جعلوا الاسم والتسمية مترادفين على العبارة، يعني في نحو قولك للرجل: عرفني ما اسمك؟

قال: وهذا طريق من كلام العرب، يحتاج إلى فضل نظر، وهو في كلام العرب على ضربين:

أحدهما: ما صرّح فيه بلفظ الاسم حتى بان لِمُتَأَمِّلِهِ.

والثاني: لم يصرّح فيه بلفظ الاسم، ولكنه موجود من طريق المعنى. فمما صرّح فيه بلفظ الاسم قول ذي الرمة⁽²⁾:

(1) تنمة العبارة في رسالة الاسم والمسمى: (من التأويل) .

(2) ديوان ذي الرمة: الصفحة: 570.

كَأَنَّهَا أُمُّ سَاجِي الطَّرَفِ أَخَذَرَهَا مُسْتَوْدَعٌ خَمَرَ الْوَعْسَاءِ مَرْخُومٌ⁽¹⁾
 لَا يَنْعَشُ الطَّرَفَ إِلَّا مَا يُخَوِّفُهُ دَاعٍ يَنَادِيهِ بِاسْمِ الْمَاءِ مَبْغُومٌ⁽²⁾
 يصف غزالاً استودعته أمه في الخمر، وهو كل ما يوارى الإنسان من شجر وغيره⁽³⁾.

قلت: يعني أن الولد حبسها معه في خدره عن أن تتبّع صواحبائها من الأطباء.
 وبين هذين البيتين بيتان⁽⁴⁾ آخران، ذكرت أحدهما في آخر ترجمة ذي الرمة

(1) أم ساجي الطرف يعني: الطيبة. ساجي: ساكن. أخدراها: أحبسها في الشجر، فصار لها كالخدر. والخمر: ما وارك من الشجر. مرخوم: من الرخمة، وهي المحبة. يقال: ألقى عليه رخمته، إذا أحبه. ويروى: مرحوم، أي ترخمه أمه. والوعساء: أرض سهلة ليثة وفيها ارتفاع. يقول: أقامت معه لا تفارقه.

(2) لا ينعش الطرف: أي لا يرفعه. تخوِّفه: أي تعهده. والداعي: صوت أمه تدعوه. يقول: لا يرفع طرفه إلا أن يسمع صوت أمه تتاديه تقول: ماء — بكسر الميم — وهو حكاية صوتها، والبغام: صوت الطيبة، وهو باغم، ويقال: مبيغوم. ديوان ذي الرمة: ص: 570—571.

(3) رسالة الاسم والمسمى للبطلبيوسي. ص: 333—334.

(4) البيت الأول:

تَنْفِي الطَّوَارِفِ عَنْهُ دَغَصَتَا بَقَرٍ وَيَافِعٌ مِنْ فَرْنَدَايْنِ مَلْمُومٌ

تنفي الطوارف: أي العيون عنه، أي عن ولد الطيبة، وهو ساجي الطرف، والدغصة: الرملة من فرندادين رملة مشرفة على ما حولها من الرمال التي لم تبلغ جبلاً. وهو يافع. واليافع مستعار، إذا كان الإنسان دون الكهولة فهو يافع، واليافع: هنا هو المرتفع. ملموم: مجتمع. ويقال: غلام يافع: إذا ارتفع، وقارب البلوغ.

أما البيت الثاني:

كَأَنَّهُ بِالضَّحَى تَرْمِي الصَّعِيدَ بِهِ دَبَّابَةٌ فِي عِظَامِ الرَّأْسِ خُرْطُومٌ

الصعيد: التراب، دبابة: يعني الخمر. والخرطوم: الخمر وصفوتها. يقول: ولد الطيبة لا يرفع رأسه، وكأنه رجل سكران من ثقل نومه في وقت الضحى. ديوان ذي الرمة: الصفحة: 571.

غِيلَان⁽¹⁾، في التاريخ، [118/ب] وذكرتُ الآخر في مسألة التيمُّ بالصعيد. والله أعلم.
ثم قال ابن السيد: يقول: هو نائم في الخمر، لا ينتبه من النعاس إلا إذا تفقدته أمه من الرضاع، فصاحت به: ماء ماء، وهو حكاية صوت الطَّبِّي، ويعني بالداعي أمه. والْبُعَامُ صوت الطَّبِّي، يقال: بَغَمَتِ الطَّبِيَّةُ فهي باغمة، والمدعو به مبعوم به، فتقديره: تناديه بمسمى الماء، أي بصوت المسمى ماء، فوضع الاسم موضع المسمى، وصارت الفائدة من قوله: يناديه باسم الماء، ومن قوله: يناديه بالماء، واحدة. وقد بيّن ذلك ذو الرمة في قصيدة أخرى، فقال⁽²⁾:

ونادى به ماء إذا ثار ثورةً أصبِيحُ نَوَامٍ يقوم ويحرق⁽³⁾

قلت: الأصبِيحُ الغزال الصغير، وهو فاعل نادى. والصَّبِيحُ: بياض إلى حمرة. ويروى: أُشِقِرَ موضع أصبِيح، والهاء في (به) عائدة على الفقراء الذي يصفه في شعره، وكان ذو الرمة وصافاً للفقار والطُّبَّاء، مُحَسِّناً في ذلك، مقدِّماً فيه، ثم إنه عنى في هذا البيت أن الخشف نادى أمه باسم الماء، ولهذا قال بعده⁽⁴⁾:

تَرِيعُ لَهُ أَمْ كَانَ سَرَائِهَا إذا انجَابَ عَنْ صَحْرَائِهَا اللَّيْلُ يَلْمُقُ

(1) ذو الرمة غيلان بن عقبة بن مسعود العدوي، عاش من 77-117هـ. لُقِّبَ بذِي الرِّمَّة لرجزه:

أَشَعَتْ بَاقِي رِمَّةِ التَّقْلِيدِ

وقيل: لأنه أصابته الشرى، وهي بثور تحدث حكة في الجلد. ومعنى الرمة: القطعة من الحبل الباقية في الوتد الذي ينزع. وهو آخر شعراء الجاهلية انتماءً بتشبيبه وبكائه على الأطلال، وأغراضه الشعرية.

(2) البيت في مطبوع ديوان ذي الرمة:

ونادى به ماء إذا ثار ثورةً أصبِيحُ أَعْلَى نَقْبَةِ اللَّوْنِ أَطْرُقُ

ونادى: أي بالمكان المشتهى الآثار. ثار: أي نادى الأصبِيح، والأصبِيح الأبيض إلى الحمرة، يعني ولد الطيبة، وهو الخشف. إذا ثار: إذا قام من نومه نادى: ماء — بكسر الميم — وهي حكاية صوت الخشف. نقبة اللون أطرق: مسترخي اليدين من الضعف. ديوان ذي الرمة: الصفحة: 398.

(3) رسالة الاسم والمسمى: ص: 334-335.

(4) ديوان ذي الرمة: الصفحة: 399.

تريع: أي ترجع إليه إذا سمعت صوته، وسراتها: ظهرها. واليلمق: القباء، شبه لون ظهرها المخالف للون بطنها بالقباء، وهو تشبيه مليح، أي كأنها لابسة قباء. لأن لابس القباء إذا لم يزره كذلك يكون. وفي البيت الأول ذكر أن الأم تتادي الخشف باسم الماء، والكل صحيح. تارة تتعاهده الأم بالإرضاع إذا طال عليها عدم التماسه لذلك منها، وتارة يطلبه هو إذا احتاج إليه، وذلك معروف أيضاً من عوائد النساء بأولادهن. والمبغوم: هو الخشف، أي: هو مبغوم، أي: مصوَّتُ به، وليس صفة لداع. ثم قال ابن السيد: ونحو قول ذي الرمة أيضاً يصف إيلاً تشرب الماء في الحوض:

تَدَاعَيْنِ بِاسْمِ الشَّيْبِ فِي مُتَتَلِّمٍ جَوَانِبُهُ مِنْ بَصْرَةٍ وَسَلَامٍ⁽¹⁾

وشيب حكاية أصوات مشافر الإبل إذا شربت الماء. فمعنى تداعين باسم الشيب: تداعين بمسمى الشيب، أي: [119/أ] بالصوت المسمى شيباً. وقد بين ذلك الراعي⁽²⁾ في قوله:

إذا ما دعت شيباً تجبني عنيزة مشافيرها من ماء مزن وباقل

فصار قول الراعي: إذا ما دعت شيباً، وقول ذي الرمة: تداعين باسم الشيب، يرجعان إلى معنى واحد⁽³⁾.

(1) للمتتلم: الحوض قد تتلمت جوانبه. والبصرة: حجارة من الكذان بيض فيها رخاوة ولين، تشبه الجص، وبها سميت البصرة. ومن أجل كذاتها الحجارة الهشة اللينة البيض. والسلام: الحجارة، واحدها: سلمة — بالكسر. — ديوان ذي الرمة: الصفحة: 609.

(2) الراعي النميري: الراعي هو لقب عبيد بن حصين بن جندل بن قطن، أحد كبار شعراء العصر الأموي، إلى جانب جرير والفرزدق والأخطل. وكان سيد بني نمير، توفي أواخر القرن الهجري الأول، ولا دليل على تحديد ولادته. ديوان الراعي النميري: الصفحة: 208. والبيت في مطبوع ديوان الراعي النميري كالتالي:

إذا ما دعت شيباً بجنبى عنيزة مشافيرها في ماء مزن وباقل

(3) رسالة الاسم والمسمى: ص: 335.

ثم ذكر أبو محمد بيت لبيد، وقد سبق الكلام فيه، ثم قال: فالاسم في هذه المواضع هو المسمّى بعينه، وهما مترادفان على معنى واحد، ومما يمكن أن يُتَأَوَّلَ على هذا قوله تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: 1] تقديره: سَبِّحْ مسمّى ربك، أي: سَبِّحْ المسمّى برَبِّكَ. وكذلك قوله: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً﴾ [يوسف: 40]، أي: مسمّيات. وإنما قلنا: إن هاتين الآيتين يمكن تأويلهما على هذا، ولم نقل: إنه لا يجوز غير ذلك، لأنه يمكن تأويلهما على أن الاسم غير المسمّى، لأن التسبيح في اللغة التنزيه، واسم الله تعالى الذي هو عبارة عنه ينبغي أن يُنَزَّهَ ويكرَّم، فلا يُذَكَّرُ في المواضع التي لا يليق ذكره فيها، ويكون التقدير في الآية الثانية: إلا أصحاب أسماء، فحذف المضاف. فهذا هو النوع الذي صرّحت فيه العرب بوضع الاسم موضع المسمّى.

وأما النوع الثاني الذي لم يُصرّح فيه بذكر الاسم إلا أنه موجود من طريق المعنى، فمنه قولهم: كتبت اسم زيد، فليس المراد به أنه كتب اسم هذه اللفظة التي هي: الزاي والياء والدال، وإنما يريد أنه كتب اسم المسمّى الواقع تحتها، فأقام اللفظة التي هي الاسم مقام المعنى الواقع تحتها، وأضاف الاسم إليها، وهو يريد إضافتها إلى المعنى الواقع تحتها. ولا يصح تأويله إلا على ذلك. وإن لم تقل ذلك لزمك أن تجعل للتسمية تسمية، وللعبارة عبارة. وكذلك قولهم: رأيت زيدا، إنما تريد: رأيت المعنى الواقع تحت هذه اللفظة، وعلى هذا مجرى كلام العرب وغيرهم. فلما كان المسمّى من هذه الجهة لا سبيل إلى تصويره في نفس من تخاطب إلا بواسطة اسمه، جاز من هذه الجهة أن يقال: إن الاسم هو المسمّى، وإن كان العلم محيطاً أن اللفظ ليس المعنى الواقع تحته. ومما أضافوا فيه المسمّى⁽¹⁾ ما حكاه ثعلب عن ابن الأعرابي من قولهم: هذا ذو زيد: أي هذا

(1) ورد في مطبوع رسالة الاسم والمسمى تنمة العبارة كالتالي: (ومما أضافوا فيه المسمى إلى اسمه الذي

يراد به التسمية والعبارة، وإن كانوا لم يصرحوا فيه بالمسمى ما حكاه ثعلب...).

صاحب هذا الاسم. فهذا كقولك: [119/ب] (1) هذا مسمّى زيد، أي: المسمّى بهذه اللفظة، فأجروه مجزى قولهم: هذا ذو مال، وعلى هذا قول الكميت (2):
إليكم ذوي آل النبي (3).

يريد: المسمّين بآل النبي.

ومنه قول الأعشى (4):

فكذبوها بما قالت فصبحهم ذو آل حسان يزجي الموت والشرعا
يعني: الأوتار، جمع شرعة: أي صبحهم المسمون بآل حسان (5). ومنه قول جميل (6) (7):

بثينة من آل النساء وإنما يكن لأدنى لا وصال لغائب (8)

(1) ورد في هامش الأصل: الثالث عشر من كتاب البسمة، ويقصد به رقم الكرّاس.

(2) الكميت بن زيد الأسدي، شاعر الإمامية.

(3) تمام البيت: إليكم ذوي آل النبي تطلعت نوازغ من قلبي ظمأ وألبب

انظر: الهاشميات للكميت، طبعة ليدن: الصفحة: 34.

(4) هو ميمون بن قيس بن جندل بن شراحيل، أحد الشعراء الأعلام في الجاهلية، وعدّه بعضهم الثاني بعد امرئ القيس. كان أعشى العينين، لذا لقب بالأعشى. رثته قريش حين حاول الوصول إلى النبي ﷺ ليسلم. وله في كتاب الأغاني قصة مع أبي سفيان ومحاولة ثنيه عن الإسلام بإغرائه بمئة من الإبل انطلق بها إلى بلده، حيث هلك قريباً منها في العام السابع للهجرة. الأغاني: 74/8.

(5) صبحهم: دهمهم صباحاً. يزجي الموت: يسوقه. الشرع: جمع شرعة، وهي الحبال التي يُصاد بها. شرح ديوان الأعشى: الصفحة: 110.

(6) في الأصل: دارة منقوطة، وتعني أن المخطوط تمت مقابلته قراءة.

(7) هو جميل بن عبد الله بن معمر الحارث بن ظبيان من معدّ، يكنى بأبي عمرو من قبيلة عذرة. ولد في أواخر عهد عثمان بن عفان ؓ وعاصر مروان بن الحكم في شبابه، كما عاش الوليد بن عبد الملك. تميّز شعره بالغزل العذري في حبه لبثينة. الأغاني: 90/8، وشرح ديوان جميل بثينة: الصفحة: 7.

(8) تتبعت البيت في ديوان جميل بثينة فلم أفق أثر له فيه.

يريد من المسميات بالنساء. فهذا كله شبيه بقوله: ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ [الأعلى: 1]، أي: سَبِّحْ مسمى هذه اللفظة التي هي الرب، ومسمّاها هو الله تعالى. واحتج كثير من أصحابنا على أن الاسم هو المسمى. يقول سيبويه في كتابه: وأما الفعل فأمثلة أخذت من لفظ أحداث الأسماء⁽¹⁾. وقد رد هذا كثير من المتعلمين، وقالوا: هذا الكلام ليس فيه دليل قاطع على ما قالوه، لأنه يمكن أن يريد بالأسماء المسميات على ما قلنا في هذا الباب، ويمكن أن يريد أصحاب الأسماء، فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه.

قال: والذي عندي في ذلك أن سيبويه لا يُنكرُ أن يكون الاسم هو المسمى من جهة، ويكون غيره من جهة أخرى، على ما قدمنا ذكره. وقد جاء في كتابه الأمان معاً؛ فقال في آخر باب الفاعل الذي لم يُعدَّ فعله إلى مفعول: فالأسماء المحدث عنها والأمثلة دليله على ما مضى وما لم يمض من المحدث به عن الأسماء، وهو الذهاب والجلوس والضرب، وليست الأمثلة بالأحداث، ولا ما يكون منه الأحداث، وهي⁽²⁾ المسميات⁽³⁾، لأن الألفاظ لا تحدث عنها، ولا توصف بأن الأحداث تكون منها. فهذا ما قاله في هذا الباب.

ثم قال في باب تسميتك الحروف بالظروف وغيرها من الأسماء: ونقول إذا نظرت في الكتاب: هذا عمرو، وإنما المعنى: هذا اسم عمرو، وهذا ذكر عمرو، ونحو هذا، إلا أن هذا يجوز على سعة الكلام، كما نقول: جاءت القرية. وإن شئت قلت: هذه عمرو، أي: هذه الكلمة اسم عمرو⁽⁴⁾.

(1) كتاب سيبويه: 248/1.

(2) تمام العبارة في مطبوع رسالة الاسم والمسمى كالتالي: (وهي الأسماء، وظاهر كلامه أنه أوقع الأسماء مواقع المسميات، لأن الألفاظ...).

(3) كتاب سيبويه: 34/1.

(4) كتاب سيبويه: 269/3.

قال⁽¹⁾: فهذا نص جليٌّ بأن الاسم قد يكون غير المسمّى، فقد ظهر مما أوردناه من كلامه أن الاسم عنده قد يكون المسمّى، وقد يكون غيره، على ما تقدّم من قولنا. وبالله التوفيق⁽²⁾.

(1) القائل: أبو محمد عبد الله البطليوسي.

(2) رسالة الاسم والمسمّى: الصفحات: 336 – 338.

{استدلال البطليوسي بثلاثة أمور}

وذكر أبو محمد بن السيد أيضاً ثلاثة أمور:

أحدها: في تبين كيف يكون الشيء الواحد مسمّى من جهة، وتسمية من جهة أخرى:

قال: اعلم أن قولنا (اسم) لفظة تجري مجرى الجنس والنوع، لأنه يقع تحته جميع الألفاظ التي يعبر بها عن المعاني كجوهر، وعرض، ورجل، وفرس، وزيد، وعمرو. وكل واحد من هذه الألفاظ يقال له: اسم. وهو تسمية لما تحته من معناه، فيكون بإضافته إلى الاسم الذي فوقه مسمّى، وبإضافته إلى المعنى الذي تحته تسمية واسماً.

ومثل ذلك قولنا: زيد، وإنسان، وحي. فإنك تجد الإنسان الذي هو واسطة بين زيد والحيّ مسمّى، إذ كان يقال: عليه⁽¹⁾ زيد، وتجد زيداً والإنسان، وإن كان أحدهما مسمّى، والآخر اسماً له، قد تساويا في أنهما مسمّيان للحيّ، إذ كان الحيّ يقال على كل واحد منهما، وتجد الحيّ الذي هو اسم للإنسان، والإنسان الذي هو مسمّى له قد تساويا في أنهما اسمان لزيد.

قال: فيجوز من هذه الجهة أن يقال: إن الاسم هو المسمّى على ضرب من التأويل، وإن كان غيره من وجه آخر⁽²⁾.

الأمر الثاني: في تبين كيف يكون المسمّى بمعنى الاسم الذي يراد به التسمية.

(1) وردت العبارة في مطبوع رسالة الاسم والمسمى كالتالي: (يقال عليه: الحي، واسماً إذ كان يقال: على زيد، وتجد زيداً...).

(2) رسالة الاسم والمسمى: الصفحة: 340.

قال: وهذا الباب ينكره أكثر مَنْ يسمعه ممَّن لم يتمهِّر⁽¹⁾ في معرفة مذاهب العرب حتى يبين له وجهه، وهو شيء يخص اللغة العربية، ولا يكاد يوجد في شيء من سائر الألسنة، ولا غناء له في الغرض الذي يقصده المتكلمون في الاسم والمسمى. وإنما ذكرنا هذا وشبهه لنستوفي الكلام في هذا المعنى الذي قصدناه.

اعلم أنه لا خلاف بين البصريين⁽²⁾ — فيما أعلمه — أن كل فعل تجاوز ثلاثة أحرف فإنه يجوز أن يأتي مصدره على مثال مفعوله قياساً مطرداً؛ كقولك: انطلق انطلاقاً ومنطلقاً. والمفعول: منطلق به. وأدخل إدخالاً ومدخلاً، والمفعول مدخل به. ومزقته تمزيقاً وممزقاً، وسرحته تسريحاً ومسرحاً.

قال الله تعالى: ﴿وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: 31]، وقال: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا

بَنِي إِسْرَءِيلَ مَبْوَأَ صَدَقٍ﴾ [يونس: 93]، وقال: ﴿وَمَرْقَنِيهِمْ كُلُّ مُمَرِّقٍ﴾ [سبا: 19]. وقال جرير⁽³⁾:

ألم تعلم مسرّحي القوافي

وقال القطامي⁽⁴⁾:

(1) وردت في الأصل: (يتمهز) بالزاي. وفي تاج العروس: (مهزة كمنه)، أهمله الجوهري، وقال الكسائي وابن الأعرابي: يقال: مهْمَزَة، ومَحَزَة، ونَحَزَة، ويَهْز به معنى: (نَقَعَة). ولم أقف لها على معنى يتناسب مع السياق، إلا أن تكون يتمهز من المهارة، وهي الحق. يقال: تمهّر: أي: حذق. فالصواب: (لم يتمهز)، أي لم يكن بالغاً في المهارة مقداراً كبيراً، ووضع النقطة على الرءاء خطأ من الناسخ. تاج العروس: 340/15، مادة: (مهز)، والقاموس المحيط: الصفحة: 615، مادة: (مهر).

(2) في مطبوع رسالة الاسم والمسمى: (البصريين والكوفيين — فيما أعلمه —).

(3) البيت في مطبوع ديوان جرير: ألم تُخْبِر بِمَسْرَحِي الْقَوَافِي فَلَا عِيَا بِهِنَّ وَلَا اجْتِلَابَا

انظر: ديوان جرير: ص: 57. وهو من شواهد سيبويه: 119/1، 169، والمقتضب: 75/1، 121/2.

(4) هذا صدر بيت، وتمامه:

ما اعتاد حب سليمي حين معتادي وما تقضى بواقى ديتها الطادي

انظر: ديوان القطامي: الصفحة: 7، ولسان العرب: 461/3، مادة: (وطد).

ما اعتاد حب سليمى حين معتادي

[120/ب] وقال النابغة⁽¹⁾:

فأضحت في مداهن باردات بمنطلق الجنوب على الجهام⁽²⁾

وقال آخر:

أقاتل حتى لا أرى لي مقاتلاً⁽³⁾

قال أبو محمد: فيقال على قياس ما ذكرنا: سمَّيْتَهُ أَسْمِيَّه تَسْمِيَةً ومسمًى. كما تقول: سوَّيْتُ الشَّيْءَ أَسْوِيَّه تَسْوِيَةً ومسوًى، وتقول: أعجبتني مسمَّاكُ ابنك محمداً، كما تقول: أعجبتني تسميتك ابنك محمداً، فيكون الاسم والمسمى والتسمية في هذا الباب ثلاثة أسماء مترادفة على معنى واحد⁽⁴⁾.

الأمر الثالث: الاسم الذي يقال: إنه غير المسمى هو الذي يراد به التسمية، والعبارة عن المعنى الذي يروم المتكلم تقريره في نفس من يخاطب، وهو المراد بقولهم للرجل: ما اسمك؟ لأنه ليس يسأله أن يعلمه بذاته ما هي؟ وإنما يلتبس منه أن يعلمه بالعبارة المعبر بها عنه، المشار بها إلى ذاته، وكذلك قولهم: محوت اسم زيد من الكتب، وأثبت اسمه في الديوان، فالاسم في هذا كله غيرُ المسمى اضطراراً، لأن اللفظة ليست الشخص الواقع تحتها، والاسم والتسمية في هذا الباب لفظتان مترادفتان على معنى

(1) ديوان النابغة: الصفحة: 112.

(2) أضحت: الضمير عائد إلى السحب. المداهن: الحجارة يكون فيها ماء قليل. منطلق الجنوب: ريح تضرب السحاب. الجهام: السحاب القليل الماء. ديوان النابغة: الصفحة: 112.

(3) هذا صدر بيت، وتماه:

أقاتل حتى لا أرى لي مقاتلاً وأنجو إذا غمَّ الجبان من الكرب

البيت لكعب بن مالك. انظر: لسان العرب: مادة: (قتل). والصحيح أنه لأبيه مالك بن أبي كعب من أبيات في كتاب الأغاني: 238/16. وهو من شواهد سيبويه: 250/2، والمقتضب: 75/1، والخصائص: 1/367، 404/2.

(4) رسالة الاسم والمسمى: ص: 338—339.

واحد، كما يقال: سيف وحسام⁽¹⁾ وصمصام⁽²⁾. والاسم ههنا وإن كان يفيد ما تفيد التسمية فبينهما فرق، وذلك أن التسمية مصدر من قولك: سمَّيتهُ أسميَّه تسمية، فأنا مُسمِّي، وهو مُسمَّى. كقولك: سوَّيتُ الشيءَ أُسوِّيه تسوية. فأنا مُسوِّ وهو مُسوَّى. والاسم ليس بمصدر، وإنما يُراد به الألفاظ المعبَّر بها عن الأشياء؛ كزَيْدٍ، وعَمْرُو، وجَوْهر، وعَرْض.

فمما جاء من هذا الباب قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: 180]، يريد التسميات. وقوله ﷺ: ((الله تسعة وتسعون اسماً))⁽³⁾⁽⁴⁾. وقول عائشة رضي الله عنها: ((يا رسول الله ما أهنأُ إلا اسمك))⁽⁵⁾. وقول النابغة⁽⁶⁾:

(1) الحسام: السيف القاطع، أو طَرَفُه الذي يضرب به. القاموس المحيط: ص: 1413.

(2) الصمصام: السيف لا ينتهي. القاموس المحيط: ص: 1459.

(3) تمام العبارة في مطبوع رسالة الاسم والمسمى كالتالي: ((إن الله تسعة وتسعون اسماً، من أحصاها دخل الجنة)).. ولو كان الاسم ههنا هو المسمى بعينه لكان الله تعالى تسعة وتسعين شيئاً، وهذا كفر بإجماع. ومن هذا قول عائشة رضي الله عنها..).

(4) سبق تخريجه في الصفحة: (595)، الحاشية: (2).

(5) عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ ((إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت عليّ غضبي، قالت: فقلت: من أين تعرف ذلك؟ فقال: أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين: لا وربَّ محمد، وإذا كنت غضبي قلت: لا وربَّ إبراهيم. قالت: قلت: أجل! والله يا رسول الله، ما أهنأُ إلا اسمك)).. أخرجه مسلم في: كتاب النكاح، باب غيرة النساء ووجدن: 488/6، رقم الحديث: 5228. وفي: كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة: 1890/4، رقم الحديث: 2439.

(6) هو أبو أمامة زياد بن معاوية بن ضباب الذبياني، ولقبه النابغة لنبوغه في الشعر وإكثاره منه بعدما احتنك، ويعُدُّ من شعراء الطبقة الأولى، وعدَّه عمر رضي الله عنه أشعر العرب. توفي سنة 602م. انظر: مقدمة ديوان النابغة.

نَبَّيْتُ زُرْعَةً وَالسَّفَاهَةَ كَاسْمِهَا يُهْدِي إِلَى غَرَائِبِ الْأَشْعَارِ⁽¹⁾
وقول الراجز:

سَمَّيْتُهَا إِذْ وَلَدْتُ تَمُوتُ

وقول آخر :

وَسَمَّيْتُهُ يَحْيَى لِيَحْيَا⁽²⁾ فَلَمْ يَكُنْ لِرَدِّ قَضَاءِ اللَّهِ فِيهِ سَبِيلٌ⁽³⁾⁽⁴⁾
ومنه قول علي ؑ: ((أنا الذي سمتني أمي حيدر))⁽⁵⁾. وهو كثير في القرآن
والحديث وكلام العرب⁽⁶⁾.

-
- (1) في مطبوع ديوان النابغة: (نَبَّيْتُ). والسفاهة: ضد الحلم. وقوله: غرائب الأشعار: أي إن ذلك غريب
منه، لأنه ليس من أهل الشعر. ديوان النابغة: الصفحة: 59.
- (2) في أصل المخطوط: وسميته يحيى ليحيى... وإملائيًا يكتب البيت على نحو ما أثبتته أعلاه، للفرقة بين
(يحيى) (العلم، و (يحيى) الفعل. وفي هذا دلالة على تطور قواعد الرسم العربي العام، ولم يتطور رسم
المصحف تقديساً له، ولأسباب فنية أخرى.
- (3) لم أهتم إلى قائل هذا البيت، ولا إلى قائل الرجز الذي قبله.
- (4) ورد هنا في مطبوع رسالة الاسم والمسمى العبارة التالية: (ولو كان الاسم ههنا هو المسمى لوجب أن
يموت مَنْ سُمِّيَ يموت، ويحيى مَنْ سُمِّيَ يحيى).
- (5) أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها: 1432/3-1411، من
حديث طويل رقمه: 1807، وفيه قول علي ؑ:

أنا الذي سمتني أمي حيدر

كليث غابات كَرِيهِ المنظره

أَوْفَيْهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَةِ

وانظر: ديوان الإمام علي ؑ: الصفحة: 33.

(6) رسالة الاسم والمسمى: ص: 331-332.

(91) فصل

{في بيان مذهب أبي القاسم السهيلي في مسألة الاسم والمسمى:
أهو هو، أم هو غيره؟}

قال أبو القاسم السهيلي: مسألة الاسم والمسمى أهو هو، أم هو غيره؟ مسألة طال فيها النزاع، وكثر فيها القول بين الأصوليين والمفسرين، وشاركهم [121/أ] فيها طائفة من النحويين حتى ألّفوا فيها التواليف، وصنّفوا فيها التصانيف، وشنّع كل فريق على مخالفه بأنواع من التشنيع والتعنيف، وبدّع بعضهم بعضاً أو كاد يكفّره.

والأمر في ذلك — إن شاء الله — سهل المسلك قريب المذكر، لمن شرح الله صدره ونور بصيرته. وإن كان أبو حامد قد زعم أنها طويلة الذيل قليلة النّيل، وليس الأمر عندي كما ذكر، بل نيلها كثير لمن نظر واستبصر، وذلك أنها مسألة إذا انفتح ما استغلق منها انفتح بذلك على الناظر كثير من المشكلات في كتاب الله عزّ وجلّ، وفي حديث رسول الله ﷺ، وكلام العرب الذين يفهم كلامهم بفهم عن الله ورسوله، ويتوصّل إلى فهم الكتاب وتأويله.

الاسم الذي هو السين والميم عبارة عن اللفظ الذي وضع دلالة على المعنى. والمعنى هو الشيء الموجود في العيان إن كان من المحسوسات؛ كزيد وعمرو. وفي الأذهان إن كان من المعقولات؛ كالعلم والإرادة. فذلك الموجود الذي في العيان، أو الموجود الذي في الأذهان وضعت له عبارة في اللسان بها يترجم عنه، ويتوصّل إلى فهمه والكشف عن حقيقته، ثم ذلك الشيء المعبر عنه — وهو المشخص مثلاً — كما استحق أن تكون له عبارة بين المتخاطبين يترجمون بها عنه، وهي الزاي والياء والدال من قولك: (زيد) مثلاً، فكذلك استحق هذا اللفظ المؤلّف من هذه الحروف أن يعبر عنه بعبارة أخرى، لأنه شيء موجود في اللسان، مسموع في الأذان.

فاللفظ المؤلّف من ألف الوصل والسين والميم عبارة عن اللفظ المؤلّف من الزاي والياء والذال مثلاً.

واللفظ المؤلّف من الزاي والياء والذال عبارة عن الشخص الموجود في العيان والأذهان، وهو المسمّى. فاللفظ الدالّ عليه وهو الزاي والياء والذال هو الاسم، وقد صار أيضاً ذلك اللفظ مسمّى من حيث كان اللفظ الذي هو السين والميم عبارة عنه.

فقد تبين لك في أصل الوضع أن الاسم ليس هو المسمّى، وذلك أنك تقول: سمّيت هذا الشخص بهذا الاسم كما تقول: حلّيته بهذه الحلّية. والحلّية لا محالة غيرُ [121/ب] المحلّى، فكذلك الاسم أيضاً غير المسمّى، وقد صرّح بذلك سيبويه، وقد أخطأ من أدّى غير هذا عليه، ونسب القول باتحاد المسمّى والمسمّى إليه، وإن كانوا قد احتجوا بقوله: أمّا الأفعال فأمثلة أخذت من لفظ أحداث الأسماء⁽¹⁾. وقوله: ههنا محتمل، والمحتملات لا يُعارض بها النصوص.

وقد نص — رحمه الله — قبل هذا الكلام بسطر واحد على أن الاسم غير المسمّى لو تأملوه، ولكنهم تعاموا عنه أو أغفلوه.

فقال — رحمه الله —: الكلام اسم وفعل وحرف⁽²⁾. فقد صرّح أن الاسم كلمة، فكيف تكون الكلمة هي المسمّى، والمسمّى هو شخص؟ فهذا بيان ونص لا سيما مع قوله فيما بعد: نقول: سمّيت زيدا بهذا الاسم، كما تقول: علّمته بهذه العلامة، وكذلك نصّ في أكثر من ألف موضع في كتابه على أن الاسم هو اللفظ الدالّ على المسمّى متى ذُكر الخفضُ أو التتوين أو الألف واللام وجميع ما يدخل على الأسماء ويعتريها من الزيادة والحذف، حتى يكون بعضها ثلاثياً، وبعضها رباعياً، وبعضها خماسياً، إلى غير ذلك ممّا يذكر سيبويه وجميع النحويين أنه يعتري الاسم ويختص به. فلا تعلق لشيء من ذلك بالمسمّى الذي هو الشخص. فسبحان الله! كيف لا يستحيي من عرف هذا من مذهب

(1) كتاب سيبويه: 12/1.

(2) كتاب سيبويه: 12/1.

النحويين أجمعين، ومن مذاهب العرب، ثم يخبر عن أحد منهم بأن الاسم هو المسمّى. ما أشار إلى ذلك نحوي قط، ولا اعتقده عربي.

ألا ترى أنهم يقولون: أجلّ مُسمّى، ولا يقولون: أجل اسم. ويقولون: هذا الرجل مسمّى بزيد، ولا يقولون: اسم بزيد. ونقول: بسم الله، ولا نقول: بمسمّى الله. ولو كان الاسم بمعنى المسمّى ما امتنع شيء من هذا. فهذا غاية العجب، ونهاية الكذب على العرب، نعم، وعلى الكتاب الذي نزل بلسانهم، نعم، وعلى الرسول الذي يقول: ((لي خمسة أسماء))⁽¹⁾، و ((سمّوا باسمي ولا تكنّوا بكنيتي))⁽²⁾.

وإذا ثبت حقيقة الاسم وحقيقة المسمّى، فلم يبق إلا حقيقة التسمية التي موه بها كثير من الناس، وبها يقع الغلط والالتباس، فنقول: التسمية عبارة عن فعل المسمّى، ووضعه الاسم عبارة عن الشيء المسمّى به. كما أن التحلية عبارة عن فعل المحلّى، وهو وضع الحلّي على المحلّى به. فهذه ثلاثة ألفاظ: اسم ومسمّى وتسمية، ولكل لفظ معنى، ولا سبيل إلى جعل لفظين [122/] مترادفين على معنى واحد إلا بدليل واضح، ولا دليل هنا، فثبت أن لكل لفظ من هذه الألفاظ معنى غير الذي للآخر.

وإذا جعلت الاسم هو المسمّى بطل أحد المعاني الثلاثة التي قدّمنا بيان وجودها واستحالة بطلانها. وبالله التوفيق.

(1) عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((لي خمسة أسماء: أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب)). أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب المناقب، باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ: 521/4، رقم الحديث: 3532.

(2) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب المناقب، باب كنية النبي ﷺ: 522/4، رقم الحديث: 3537. ومسلم في الصحيح: كتاب الآداب، باب النهي عن التكنّي بأبي القاسم: 1682/3، رقم الحديث: 2133/4. وتامه في رواية مسلم: ((سمّوا باسمي، ولا تكنّوا بكنيتي، فإنما بعثت قاسماً أقسم بينكم)).

قال⁽¹⁾: فإن قيل: فمن أين مثار الغلط في هذه المسألة من العلماء؟ وكيف غاب ما قلتموه عن بعض الجُلَّةِ القدماء كالباقلاني، ومن تابعه من الأشعرية، وهم أرباب التحقيق، والمؤيدون بالتسديد والتوفيق؟

فالجواب: أن ماثرات الغلط في ذلك كثيرة؛ منها شُبَّةٌ داخلَةٌ في النظر، ومنها ظواهر من القرآن والأثر، وأبيات من كلام العرب خَفِيَ المقصدُ فيها عن كثير من أهل البصر، ولا توفيق إلا بالله. فمن أقوى الشُّبُه الدَّاخلَةِ في النظر إجماع المسلمين، واعتقاد كافة الموحِّدين أن الله جلَّ ثناؤه وتقدَّست أسماؤه لم يزل بجميع صفاته وأسمائه، تعالى أن تكون أسماؤه مخلوقة، أو صفاته محدثة. وهذه عقيدة من زلَّ عنها قدمه أريق دمه.

والجواب عن هذا السؤال وحلَّ الإشكال: أن الله عزَّ وجلَّ لم يزل بجميع أسمائه وصفاته. ونحن إذا قلنا: الاسم غير المسمَّى، فليس يلزمنا من ذلك حدوث أسمائه تعالى، وإن كان كل غير لله عزَّ وجلَّ مخلوقاً ومحدثاً، لأنه جلَّ ثناؤه هو المسمَّى نفسه بكلامه القديم الذي هو صفة ذاته، لأن القرآن قديم لا محالة. وتغسأ لمن يخالف من فرق الضلالة.

ثم القرآن متضمنٌ لأسماء الله الحسنى، فثبت أنه لم يزل بجميع أسمائه كما اعتقدناه، وثبت بما قدَّمناه من البرهان، أن الاسم هو اللفظ الدالُّ على المسمَّى، وأنه غيره، فرجع الحدوث إلى عبارات المخلوقين وألفاظهم، دون كلام رب العالمين المتقدس عن الصوت والحرف الذي منه ينتظم اللفظ، وأنه مسمَّى نفسه في الأزل بكلامه الذي لم يزل صفة له.

والمنطق عبارة فيما لا يزال بقدرته على التعبير بالعبارة الحادثة عما تضمَّنَه كلامه القديم، فقد حصص⁽²⁾ الحق وانحسم الإشكال، وآل المعنى إلى أن اسمه سبحانه

(1) أي: أبو القاسم السهيلي في نتائج الفكر في النحو.

(2) حصص: صاف الكذب، وتبين الحق أي ظهر وبرز. والحصصة: بيان الكذب بعد كتمانته. ومنه قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَنْحَصْحْ أَلْحَقُ﴾ [يوسف: 51]. لسان العرب: 16/7 مادة: (حصص).

إذا تَلَقَّيْتَهُ مِنْ كَلَامِهِ فَلَا تَقُلْ: هو هو، ولا تَقُلْ: هو غيره، لأنه حينئذٍ من كَلَامِهِ الْقَدِيمِ.
وإذا تَلَقَّيْتَهُ مِنْ كَلَامِ [122/ب] غيره فهو لا محالة غير المسمَّى، إذ الاسم كلمة فحكمها حكم الكلام الذي هي منه.

والقائل: إن الاسم هو المسمَّى على الإطلاق مخالف لمذاهب أهل السُنَّة، لأن أصلهم في الكلام أن لا يقال: هو هو.

وقد قال هذا في الاسم: إنه المسمَّى، والمسمَّى هو المتكلم بالكلام الذي الاسم كلمة منه. فقد قال ما لا يقوله أحد. لأنه لم يذهب أحد من الناس إلى أن الكلام هو المتكلم، فلا هو مع المعتزلة ولا هو مع السُنَّة، وأصلنا المتقدم موافق لِلُّغَةِ، موافق لمذهب أهل السُنَّة، مخالف لمذهب المعتزلة، لأنهم لا يقولون بِقَمِّ الكلام. فالاسم على مذهبهم غير المسمَّى كان من كلام الخالق أو من كلام المخلوق. وهذا باطل وبدعة نعوذ بالله منها.

قال⁽¹⁾: وأما مثارُ الغلط من ظواهر القرآن فأقواها عندهم قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ تَبَرَّكَ أَتَمَّ رَبِّكَ ﴾ [الرحمن: 78]، و ﴿ وَأَذْكُرِ أَتَمَّ رَبِّكَ ﴾⁽²⁾، و ﴿ سَبِّحْ أَتَمَّ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ [الأعلى: 1]، ولا يجوز التسبيح لغير الله، ولا أمرَ عليه السلام أن يذكر غير الله. قال: وهذه الحُجَّة — لمن تأمل — عليهم لا لهم، لأن رسول الله ﷺ كان أشدَّ الناس امتثالاً لأوامر ربه. فلو فهم منها الذي قالوه لقال في تسبيحه: سبحان اسم ربي، ولم يقل ذلك قط، ولا رُوي عنه على كثرة تسبيحه لمولاه.

قال⁽³⁾: ومن أقرب ما يُعارضون به إجماع الأمة على أن لا يقول أحد: اسم الله أكبر، يريد: الله أكبر، ولا يقول أحد: سجدت لاسم ربي، ولا خفت اسم ربي، ولا باسم

(1) أي: أبو القاسم السهيلي في نتائج الفكر في النحو.

(2) الدهر: الآية: 25، والمزمل: الآية: 8.

(3) القائل: أبو القاسم السهيلي.

الله ارحمني. فدلَّ ذلك كله على أن الاسترحام والاستعطاف والسجود والخوف لا تَعْلَقُ له بالاسم الذي هو عبارة عن المسمَّى جلَّ جلاله، وأن المسمَّى هو المقصود بذلك كله. ولو كان الاسم هو المسمَّى لما امتنع شيء من ذلك.

قال: فإن قيل: كيف جاز ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ﴾ [سورة الأعلى: 1]، و ﴿وَأَذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ﴾⁽¹⁾ والمقصود بالذكر والتسبيح هو الربُّ، لا اللفظ الدال عليه؟

قلنا: هذا سؤال قد كع⁽²⁾ عنه أكثر المحصِّلين، ونكتةٌ عجز عنها أكثر المتأوِّلين، وقد أجاب عنها أبو حامد في كتاب (المقصد الأسنى) بجواب غير شافٍ ولا كافٍ، فقال: إنما تَعْلَقُ التسبيح والذكر بالاسم وإن [1/123] كان غير المسمَّى، لأن التعظيم والتتزيه إذا وجب للمعظم فقد يعظم ما هو من سببه من أجله، كما يقال: السلام على حضرة الملك. قال: وهو — رحمه الله — وإن كان من أهل التحقيق فقد غابت عنه نكتة المسألة. وبالله التوفيق.

وإنما ضَعَفَ جوابه من وجهين: أحدهما: ما تقدم من أن رسول الله ﷺ لم يؤثِّر عنه، ولا عن أحد من المقتدين به أنه قال في تسبيحه: سبحان اسم ربي، فدلَّ ذلك على أنهم لم يعتقدوا ما قال⁽³⁾.

الثاني: أنه يلزمه أن يطلق على الاسم التكبير، والتحميد، والتتزيه، والتقديس، وغير ذلك من المعاني المقصود بها الله تعالى. فنقول: كَبُرَتْ اسم ربي، واسم ربي أكبر، وغير ذلك ممَّا أجمع المسلمون على تركه، ولم يؤثِّر عن أحد من السلف والخلف.

(1) الدهر: الآية: 25، والمزمل: الآية: 8.

(2) كع: أي عجز وجبن وضعف. يقال: رجل كع، وكاع: الضعيف العاجز، وهو الذي لا يمضي في عزم ولا حزم، وهو الناكص على عقبيه. وفي الحديث: ((ما زالت قريش كاعة حتى مات أبو طالب، فلما مات اجتروا عليه)). لسان العرب: 312/8، مادة: (كع).

(3) تنمة العبارة في مطبوع رسالة الاسم والمسمى: (ما قال من التسبيح في قوله: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ﴾ [الأعلى: 1] متعلق بالمقصود به المسمى، والاسم منكر لحكمة أخرى).

قال: والقول السديد في ذلك أن نقول: الذكر على الحقيقة محله القلب، لأنه ضد النسيان، والتسبيح نوع من الذكر. فلو أطلق الذكر والتسبيح لما فهم منه إلا ذلك، دون اللفظ باللسان، والله عز وجل إنما تعبدنا بالأمرين جميعاً، ولم يتقبل من الإيمان⁽¹⁾ إلا ما كان قولاً باللسان، واعتقاداً بالجنان⁽²⁾. فصار معنى الآيتين على هذا: اذكر ربك وسبح ربك بقلبك ولسانك، ولذلك أقحم⁽³⁾ الاسم تنبيهاً على هذا المعنى حتى لا يخلو الذكر والتسبيح من اللفظ باللسان، لأن الذكر بالقلب متعلقه المسمى المدلول عليه بالاسم دون ما سواه. والذكر باللسان متعلقه اللفظ مع ما يدل عليه، لأن اللفظ لا يُراد لنفسه، فلا يتوهم أحد أن اللفظ هو المسبَّح دون ما يدل عليه من المعنى.

هذا ما لا يذهب إليه خاطر، ولا يتوهمه ضمير. فقد وضحت لك الحكمة التي من أجلها أقحم ذكر الاسم، وأنَّ به كملت الفائدة، وظهر الإعجاز في النظم، والبلاغة في الخطاب.

قال: وهذه نكتة لمتدبرها خير من الدنيا بحذافيرها⁽⁴⁾. والحمد لله على ما فهم وعلم.

(1) الإيمان في اللغة: التصديق بالقلب. وفي الشرع: الاعتقاد بالقلب، والإقرار باللسان. وهو على خمسة أوجه؛ إيمان مطبوع وهو إيمان الملائكة، وإيمان معصوم وهو إيمان الأنبياء، وإيمان مقبول وهو إيمان المؤمنين، وإيمان موقوف وهو إيمان المبتدعين، وإيمان مردود وهو إيمان المنافقين. التعريفات: ص: 60.

(2) الجنان: القلب، وسُمي بذلك لاستتاره في الصدر، وقيل لوعيه الأشياء وجمعه لها، وربما سُميت الروح جناناً لأن الجسم يُجنُّه. لسان العرب: 91/13.

(3) أقحم: أدخل، وكل ما أدخلته شيئاً فقد أقحمته إياه، وأقحمته فيه. لسان العرب: 462/12.

(4) حذافير الشيء: أعاليه، ونواحيه، وجميعه وجوانبه. وفي الحديث: ((فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها)). أي: بجوانبها. لسان العرب: 176/4.

قال: ومما غلطوا من أجله قوله عز وجل: ﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمَّيْتُمُوهَا ﴾ [يوسف: 40]. والمعبود هو المسمى دون الاسم.

والجواب أنهم ما عبدوا إلا [123/ب] المسميات، ولكنهم عبدوها من أجل الأسماء المفخمة الهائلة التي اخترعوها لهم كالعزى واللات. وتلك أسماء كاذبة غير واقعة على حقيقة. فكانهم لم يعبدوا إلا الأسماء التي اخترعوها. وهذا من المجاز البديع الغريب، وبذلك قامت الحجة عليهم. ولو كانت الأسماء ههنا هي المسميات لَقَلَّتْ فائدة الكلام، ولَخَلَا عن الإعجاز والبلاغة هذا النظام.

ثم قال⁽¹⁾: إن قيل: ما فائدة دخول الباء في: ﴿ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴾⁽²⁾، ولم يدخل في قوله: ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ [الأعلى: 1]؟

فالجواب: أن التسبيح ينقسم قسمين:

أحدهما: أن يراد به التنزيه والذكر دون معنى يقرن به.

والثاني: أن يراد به الصلاة، وهي ذكر مع عمل. ومنه سُمِّيَتْ سُبُحَةً⁽³⁾. وهو في القرآن كثير. قال الله تعالى: ﴿ فَسُبِّحْنَ اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ ﴾ [الروم: 17]، وأشار

(1) أي أبو القاسم السهيلي في نتائج الفكر في النحو.

(2) الواقعة: [الآيات: 74، و96]، والهاقة: [الآية: 52].

(3) يقال للذكر وصلاة النافلة: سبحة، يقال: قضيت سبحتي. وعن عائشة رضي الله عنها قالت: ((ما رأيت رسول الله ﷺ سبَّحَ سُبُحَةَ الضحى، وإني لأسبِّحها))، صحيح البخاري: كتاب الجمعة، باب من لم يصل الضحى ورآه واسعاً: 356/2، رقم الحديث: 1177. وصحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى: 497/1، رقم الحديث: 336، و718. وإنما خُصَّتْ النافلة بالسبحة، وإن شاركتها الفريضة في معنى التسبيح لأن التسبيحات في الفرائض نوافل، فقيل لصلاة النافلة سبحة، لأنها نافلة كالتسبيحات والأنكار في أنها غير واجبة. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: 331/2.

إلى الصلوات الخمس⁽¹⁾، وقيل في قوله: ﴿ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ ﴾ [الصافات: 143] أي من المصلين⁽²⁾.

فإذا ثبت ذلك وأردت التسبيح المجرد، فلا معنى للباء، لأنه لا يتعدى بحرف جر. لا تقول: سَبَّحْتُ بالله. وإذا أردت التضمن لمعنى الصلاة دخلت الباء تنبيهاً على ذلك المعنى، فنقول: سَبَّحَ بِاسْمِ رَبِّكَ، كما نقول: صَلَّ بِاسْمِ رَبِّكَ أي مفتتحاً باسمه. ولذلك أيضاً دخلت اللام في قوله: ﴿ سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ ﴾⁽³⁾ لأنه أراد التسبيح الذي هو السجود والطاعة، كما قال الله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ [النحل: 49]، قال: فهذا يقوي ما تقدم من أن ذكر الاسم ههنا تنبيه على الذكر بالقلب واللسان. ألا ترى أن الصلاة لا بُدَّ فيها من اللفظ باسم الله عند التكبير، ولذلك لم يقل: سبح بربك، تنبيهاً على ما تقدم. والله أعلم.

ثم قال: وأما مثارُ الغلط من جهة أبيات الشعر: فقول لبيد:

ثم اسم السلام عليكما⁽⁴⁾

وقولا ذي الرمة: باسم الماء⁽⁵⁾

(1) قيل لابن عباس ؓ: هل تجد الصلوات الخمس في القرآن؟ قال: نعم، وتلا هذه الآية. انظر: تفسير

الكشاف: 371/3، والجامع لأحكام القرآن: 14/14.

(2) أي من الذاكرين الله كثيراً بالتسبيح والتقديس، وقيل من المصلين. انظر: تفسير الكشاف: 7/4، والجامع لأحكام القرآن: 123/15.

(3) الحشر والصف: [الآية: 1].

(4) سبق ذكره في الصفحة: (575). وتماه:

إلى الحول ثم اسم السلام عليكما ومن يبك حولاً كاملاً فقد اعتذر

(5) سبق تخريجه في الصفحة: (617). وتماه:

لا ينشئ الطرف إلا ما يخوفه داع يناديه باسم الماء ميغوم

باسم الشيب⁽¹⁾

و:

يريد صوت جرع⁽²⁾ الماء في الحوض لأنه يشبه قولك: شيب شيب. والداعي في البيت قبل هذا هي الظبية، وإنما دعت ولدها بهذا الصوت — أعني: ماء ماء —، لا بلفظ دال عليه، وهذا كله يدل على أن الاسم هو المسمّى⁽³⁾.

قلت⁽⁴⁾: وقد سبق ذكر هذه الأبيات والكلام [124/أ] عليها⁽⁵⁾، ونقلنا كلام السهيلي في اسم السلام.

قال⁽⁶⁾: وهذه الأبيات التي احتجوا بها عندي أبين شيء في الرد عليهم، وأدل شيء على أن الاسم غير المسمّى، وذلك أنه قال: باسم الماء، ولم يقل: باسم ماء ماء، والماء بالالف واللام ليس إلا الماء المشروب فكيف يريد حكاية صوتها؟ ولكن الشاعر الغز⁽⁷⁾ حيث وقع الاشتراك بين لفظ الماء وصوتها فصار صوتها كأنه هو اللفظ المعبر به عن الماء المشروب. فأى شيء أبين من هذا في أن الاسم غير المسمّى؟

وكذلك قوله: تداعين باسم الشيب، لأنه لم يقل باسم شيب شيب، وإنما قال الشيب بالالف واللام، ولفظ الألف واللام غير موجود في صوت الإبل، وإنما أراد تداعين بصوت يشبه في اللفظ اسم الشيب — أعني جمع أشيب —⁽⁸⁾.

(1) سبق تخريجه في الصفحة: (619). وتماه:

تداعين باسم الشيب في متثلم جواتبه من بصرة وسلام

(2) جرع الماء: أي بلعه. لسان العرب: 46/8، مادة: (جرع).

(3) نتائج الفكر في النحو: الصفحات: 38—48.

(4) أي المصنف أبو شامة — رحمه الله تعالى —.

(5) ارجع إلى الصفحات: (575)، و(596).

(6) أي السهيلي في نتائج الفكر في النحو.

(7) أَلْغَزَ الكلامَ، وأَلْغَزَ فيه: عمى مراده، وأضمره على خلاف ما أظهره. ومنه اللغز، وهو ما أَلْغَزَ من كلام فشبة معناه. لسان العرب: 405/5، مادة: (لغز).

(8) نتائج الفكر في النحو: الصفحة: 49.

(92) فصل

{في خاتمة أقوال وآراء حول مسألة الاسم والمسمى
لأبي القاسم العلامة والماوردي وصاحب الاستغناء وابن الخطيب}

قد طال الكلام في مسألة الاسم والمسمى، وكان الغرض الإحاطة بأطراف المسألة، وفهم القول فيها من الجانبين، وحصل في ضمن ذلك فوائد كثيرة، تنفع في عدة مسائل غيرها، من علوم جلية، وليس الأمر فيها إلا على ما قدمته أولاً: من أن مراد المتقدمين بأن الاسم هو المسمى: أن الله تعالى أطلق لفظ الاسم وأراد به وصفه الذاتي، فهو الذي أمر بتسبيحه، وأخبر عنه بأنه ﴿تَبَرَّكَ﴾، وأنه ﴿ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾، وإلى غير ذلك. والمعنى بالأمر بتسبيح الاسم تنزيه صفاته كما تنزه ذاته عما لا يليق بجلاله.

قال أبو القاسم العلامة: تسبيح اسمه عز وجل تنزيهه عما لا يصح فيه من المعاني التي هي إلحاد في أسمائه؛ كالجبر⁽¹⁾، والتشبيه، ونحو ذلك. كمثل أن يفسر الأعلى بمعنى العلو الذي هو القهر والافتدار، لا بمعنى العلو في المكان والاستواء على العرش حقيقة. وأن يصابن عن الابتذال والذكر على وجه الخشوع والتعظيم.

قال: ويجوز أن يكون الأعلى صفة للرب والاسم، يعني في قوله تعالى: ﴿ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: 27]، وقال في قوله عز وجل: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾⁽²⁾:

(1) الجبر خلاف القدر، وهو نفي الفعل حقيقة عن العبد وإضافته إلى الرب تعالى. ومنه الجبرية: وهم الذين يقولون: أجبر الله العباد على الذنوب، أي: أكرهم. وبيته الشهرستاني بأنه: نفي الفعل حقيقة عن العبد، وإضافته إلى الرب تعالى. والجبرية أصناف: فالجبرية الخالصة: هي التي لا تثبت للعبد فعلاً ولا قدرة على الفعل أصلاً، والجبرية المتوسطة: أن تثبت للعبد قدرة غير مؤثرة، فأما من أثبت للقدرة الحادثة أثراً ما في الفعل، وسمى ذلك كسباً، فليس بجبري. لسان العرب: 4/116، مادة: (جبر). والممل والنحل: 1/108.

(2) الواقعة: [الآيتان: 74، و96]. والهاقة: [الآية: 52].

أي فأحدث التسبيح بذكر اسم ربك، أو أراد بالاسم الذكر، أي: بذكر ربك، والعظيم صفة للمضاف أو للمضاف إليه.

قال القاضي أبو الحسن⁽¹⁾ الماوردي في تفسيره: الاسم: كلمة تدل على المسمى دلالة إشارة، والصفة كلمة تدل على الموصوف دلالة إفادة. فإن جعلت [124/ب] الصفة اسماً دلت على الأمرين؛ على الإشارة وعلى الإفادة.

قلت: وهذا معنى قول صاحب كتاب الاستغناء.

وزعم أبو عبيدة معمر بن المثنى أن اسم الشيء هو الشيء. قال: وقد روي هذا القول عن الخليل، وهو ظاهر قول سيبويه.

وقال بعض المصنفين: الاسم ليس هو المسمى، ولا غير المسمى، بل هو صفة له؛ كالواحد من العشرة، لا هو العشرة، ولا هو غيرها، بل هو لها، وكذلك صفات أحدنا ليست هي إياه، بل هي له.

قال: فإن قيل: إذا قلتم إن أسماء الله قديمة أفضى إلى أن يكون ثم قديم. فيفضي إلى أن يكون لنا ربان.

فالجواب: أنه ليس إذا ساوت الصفة الموصوف من وجه يجب أن تساويه من جميع الوجوه، ألا ترى أن صفة أحدنا تساويه في كونها محدثة، ولم تساوه في أنها حيوان ولا إنسان مثله، فكذلك أسماء الله تعالى تساويه في القدم دون الربوبية.

وقال الإمام ابن الخطيب⁽²⁾ في كتاب (نهاية العقول): المشهور عن أصحابنا أن الاسم هو المسمى، وعند المعتزلة: أنه التسمية. وعن الإمام الغزالي: أنه مغاير لهما،

(1) سبقت ترجمته في الصفحة: (112)، الحاشية: (3).

(2) هو الإمام المفسر الفخر الرازي أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أوحّد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل. قرشي النسب، وأصله من طبرستان، ومولده في الري سنة 544 وإليها نسبته. يقال له: ابن خطيب الري، ويشتهر بالمقولة: فخر الكلام كلام الفخر. توفي سنة 606 هـ. من تصانيفه: مفاتيح الغيب، ومعالم أصول الدين، وعصمة الأنبياء، ونهاية العقول في=

والناس قد طوّلوا في هذه المسألة، وهو عندي فضول. لأن البحث عن الاسم هو غير المسمّى أم لا، مسبوق بتصور ماهيّة الاسم، وماهيّة المسمّى.

فنقول: الاسم هو اللفظ الدال بالوضع لمعنى من غير دلالة على زمان ذلك المعنى. والمسمّى هو الذي وُضِعَ ذلك اللفظ بإزائه.

وإذا عرفت ذلك فنقول: الاسم قد يكون غير المسمّى، وقد يكون المسمّى.

أما الأول: فلأننا نعلم بالضرورة أن لفظة الجدار مغايرة لحقيقة الجدار، وكذا السماء والأرض وغيرهما.

وأما الثاني: فلأن لفظة الاسم اسم لللفظ الدال على المعنى المجرد عن الزمان، ومن جملة تلك الألفاظ لفظة الاسم، فإنها لفظة دالة على معنى مجرد عن الزمان، فيكون الاسم اسماً لنفسه من حيث هو اسم، فهو الاسم والمسمّى. فهذا ما عندي في هذه المسألة.

قلت⁽¹⁾: غرض المتقدمين من الكلام في هذه المسألة ما قدّمته. وخفي ذلك على بعض المتأخرين، فجرى ما ذكره ابن الخطيب، والذي اختاره هو أيضاً عجيب. والله أعلم⁽²⁾.

حراية الأصول، وله شعر بالعربية والفارسية حيث يتقنها أيضاً. انظر: مفتاح السعادة: 445/1، والوفيات: 474/1، والأعلام: 313/6.

(1) القائل: أبو شامة — رحمه الله تعالى —.

(2) ورد في هامش الأصل: وبخط مغاير: الحمد لله تبارك اسمه تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْآسَرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: 54]، بلغ العبد المصطفى مطالعة، وإلى الله عزّ وجلّ نرغب في الشكر على ما أولاه، والتوفيق لما يرضاه.

في شرح الأسماء الثلاثة المقدسة المذكورة في البسملة

قال الأستاذ أبو منصور التميمي: قيل إن العرب عرفوا الله بهذا الاسم، وعرفته اليهود بالرحمن، والنصارى بالرحيم⁽¹⁾.

وعن أبي القاسم الجنيد بن محمد — رحمه الله — قال: في بسم الله هيئته، وفي الرحمن عونه، وفي الرحيم مودته ومحبته.

القول في اسم الله تعالى: وفيه فصول:

الأول: (الله): هو الاسم الأعظم الذي يجري عليه باقي الأسماء صفات له، وليس بصفة، بل هو عَظَمَ على خالق العالم عزَّ وجلَّ. فأصله: إلاه. يقال: أَلَّه بالفتح إلهة، أي عَبَدَ عبادة. فالإله من باب: فعال، بمعنى مفعول: ككتاب بمعنى مكتوب⁽²⁾، ولباس بمعنى ملبوس، فالإلاه هو المألوه أي المعبود. وحقيقة الإله من قامت به الألوهية؛ وهي استحقاق العبادة، مع كونه لعابده خالقاً ورازقاً ومدبراً، وعليه مقتدرأ.

قال أبو الهيثم الرازي: فمن لم يكن كذلك فليس بإله بل هو مخلوق، ومتعبد. ألا تسمع الله يقول: ﴿ مَا آتَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَتْ مَعَهُ مِنْ إِلَوٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ [المؤمنون: 91]، أي لا يكون إلهاً إلا من يخلق ويملك ويقدر.

قال الحافظ أبو بكر البیهقي: (الله) من له الإلهية، وهي القدرة على اختراع الأعيان. قال: وهذه صفة يستحقها بذاته⁽³⁾.

(1) كتاب أصول الإيمان: الصفحة: 101.

(2) المعنى: أَلَّه العبد ربه. ومثله: كتب الكاتب الكتاب. فالإلاه مألوه، والكتاب مكتوب.

(3) كتاب الاعتقاد: الصفحة: 20.

قال أبو منصور⁽¹⁾ الأزهرى: قال بعض أهل العلم: أسامي الرب صفات كلها إلا الله، فإنه اسم علم يُبين به الربُّ جلَّ وعزَّ ذكره. قال: وسائر أهل اللغة على أنه مشتق، كما أن سائر صفاته جلَّ وعزَّ مشتقات.

قال: وحكي عن الخليل بن أحمد: أنه كان يتوقَّى⁽²⁾ تفسير الله، فكرهت أن أتكلم في اشتقاقه من تلقائي، ولم أعزه مما قال أهل الدين من اللغويين فيه.

قال سيبويه: سألت الخليل عن هذا الاسم فقال: الأصل إله مثل فعال، فأدخلت الألف واللام بدلاً من الهمزة. قال سيبويه: وقال مرة أخرى: الأصل لاة، وأدخلت الألف واللام لازمة. لم يزد الخليل على ما قال سيبويه عنه، ولم يفسر مشتقه الذي منه اشتق.

وقال الزجاج في أول كتاب (المعاني): فأما اسم الله عزَّ وجلَّ: فَأَلْفَةُ أَلْفِ الوصل، وأكره أن أذكر جميع ما قال النحويون [125/ب] في اسم الله جلَّ وعزَّ — أعني قولنا الله تنزيهاً لله جلَّ وعزَّ⁽³⁾، ثم ذكر في آخر سورة الحشر ما ذكره الأزهرى مما نقله سيبويه عن الخليل. قال الزجاج: وجاء في التفسير أن اسم الله الأعظم (الله)⁽⁴⁾.

ونقل في كتاب (الإبانة) عن ابن عباس {ﷻ} أنه قال: ذو الألوهية وهو الذي يتأله الخلق: أي يعبدونه⁽⁵⁾.

(1) أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، مولده في خراسان سنة 282 ووفاته فيها سنة 380 هـ، نسبته إلى جده الأزهر، عني بالفقه واشتهر به، ثم غلب عليه التبجر بالعربية، فرحل في طلبها، وقصد القبائل، ووقع في إفسار القرامطة. من كتبه: تهذيب اللغة، تفسير القرآن، غريب الألفاظ التي استعملها الفقهاء. انظر: مفتاح السعادة: 97/1، والوفيات: 501/1، والأعلام: 311/5.

(2) توقَّى: تجنَّب، ومنه حديث معاذ: ((وتوقَّ كرائم أموالهم)) أي تجنَّبها ولا تأخذها في الصدقة، لأنها تكرم على أصحابها وتعزَّ، فخذ الوسط لا العالي ولا النازل. لسان العرب: 401/15.

(3) معاني القرآن وإعرابه: 43/1.

(4) معاني القرآن وإعرابه: 152/5.

(5) الإبانة والتفهيم: ص: 82—83.

وهذا قول الطبري في تفسيره أسند عن ابن عباس {ﷺ}، قال: (الله) ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين. قال: فالمعنى هو الذي يألهه كل شيء، ويعبده كل الخلق⁽¹⁾. وقال في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾ [الأنعام: 3]: وهو المعبود فيهما⁽²⁾.

قال أبو علي الفارسي في أول كتاب (الاصلاح): ما حكاه — يعني الزجاج — عن سيبويه عن الخليل مشهور، ولم يحك سيبويه عن الخليل في هذا الاسم إله، ولا قال: إنه سأل عنه، ولكن قال: إن الألف واللام بدل من الهمزة في حد النداء، في الباب المترجم بهذا: باب ما ينتصب على المدح والتعظيم، أو الشتم، لأنه لا يكون وصفاً للأول، ولا عطفاً عليه. وأول الفصل: اعلم أنه لا يجوز لك أن تتادي اسماً فيه الألف واللام البتة، إلا أنهم قالوا: يا الله اغفر لي. وهو فصل طويل في هذا الباب، إذا قرأته وقفت منه على ما قلناه.

والقول الآخر الذي حكاه أبو إسحاق، فقال: وقال مرة أخرى: لم ينسبه سيبويه أيضاً إلى الخليل، لكن ذكره في حد القسم، في أول باب منه. قال: ورؤي عن ابن عباس {ﷺ} في قوله: ﴿وَيَذَرَكْ وَءَالِهَتَكَ﴾ [الأعراف: 127]، قال: عبادتك⁽³⁾. وقولنا: الإله من هذا، لأنه ذو العبادة، إليه توجه، وبها يقصد. قال أبو زيد: تأله الرجل إذا نسك، وأنشده:

سَبَّحْنَ وَاسْتَرْجَعْنَ مِنْ تَأْلِهِ⁽⁴⁾

(1) تفسير الطبري: 41/1.

(2) معاني القرآن وإعرابه: 228/2.

(3) الجامع لأحكام القرآن: 262/7.

(4) هذا عجز بيت، وتماه:

لله در الغانيات المدة! سَبَّحْنَ وَاسْتَرْجَعْنَ مِنْ تَأْلِهِ

والبيت من أرجاز لرؤية، ومطلعه:

قالت: أبيلي لي ولم أسبه ما السن إلا غفلة المدله

=

قال الخطابي: (الله) أشهر أسماء الربّ وأعلامها محلاً في الذكر والدعاء. ولذلك جعل أمام سائر الأسماء، وخصت به كلمة الإخلاص، ووقعت به الشهادة، فصار شعار الإسلام والإيمان. وهو اسم ممنوع لم يتسم به أحد، قد قبض الله عنه الألسن فلم يُدْعَ به شيء سواه، وقد كاد يتعاطاه المشركون اسماً لبعض أصنامهم التي كانوا يعبدونها، فصرفه الله تعالى إلى اللات صيانة لهذا الاسم، وذنباً عنه⁽¹⁾.

[126/] ثم ذكر أقوال النحو في أصله واشتقاقه⁽²⁾، ثم قال: وأعجب هذه الأقاويل إليّ قول من ذهب إلى أنه اسم علم، وليس بمشتق كسائر الأسماء المشتقة⁽³⁾.

قال أبو عبد الله الحلي: وهذا أكبر الأسماء وأجمعها للمعاني. والأشبه أنه كأسماء الأعلام موضوع غير مشتق. ومعناه: القديم التام القدرة، فإنه إذا كان سابقاً لعامة الموجودات كان وجودها به، وإذا كان تاماً القدرة أوجد المعدوم، وصرّف ما يوجد على ما يريده، فاختص لذلك باسم الإله. ولهذا لا يجوز أن يسمّى بهذا الاسم أحد سواه بوجه من الوجوه⁽⁴⁾.

وقال أبو منصور التميمي: حكى سيبويه عن الخليل أنه قال: (الله) اسم خاص له عزّ وجلّ غير مشتق من شيء، وليس بنعت. قال: وقد نصر المبرّد هذا القول في كتابه الموسوم بتفسير أسماء الله عزّ وجلّ. قال: وعلى هذا القول يكون هذا الاسم جامعاً لأسمائه ونعوته وصفاته. والإشارة بهذا الاسم إلى ذات قديم واحد بلا تشبيه، ولا تعطيل،

=انظر: ديوان رؤية: 165/3، ضمن مجموع أشعار العرب. ولسان العرب: 469/13، مادة: (أله).

(1) شأن الدعاء: الصفحات: 30-31.

(2) شأن الدعاء: الصفحات: 31-35.

(3) شأن الدعاء: الصفحة: 35.

(4) المنهاج في شرح شعب الإيمان: 190/1-191.

الذي هو صنع العالم، وأخرجه من العدم إلى الوجود، وهو المستحق للصفات التي لا بدّ للصانع أن يكون عليها. قال: وبهذا نقول، وإليه نذهب⁽¹⁾.

وقال أبو حامد الغزالي: (الله) اسم للموجود الحق الجامع لصفات الألوهية، المنعوت بنعوت الربوبية، المنفرد بالوجود الحقيقي. فإن كل موجود سواه غير مستحق للوجود بذاته، وإنما استفاد الوجود منه، فهو من حيث ذاته هالك، ومن الجهة التي تليها موجود، وكل موجود هالك إلا وجهه. والأشبه أنه جارٍ في الدلالة على هذا المعنى مجرى الأسماء الأعلام. وكل ما ذكر في اشتقاقه وتصريفه تعسف وتكلف.

ثم قال: واعلم أن هذا الاسم أعظم الأسماء التسعة والتسعين، لأنه دال على الذات، الجامع لصفات الإلهية كلها، حتى لا يشذ منها شيء، وسائر الأسماء لا تدلُّ أحادها إلا على آحاد معانٍ، من علم، أو قدرة، أو فعل، أو غيره. ولأنه أخص الأسماء، إذ لا يطلقه أحد على غيره، لا حقيقة ولا مجازاً. وسائر الأسماء قد يسمّى به غيره؛ كالقادر، والعليم، والرحيم. فلهذين الوجهين يشبه أن يكون هذا الاسم أعظم هذه الأسماء⁽²⁾.

وقال أبو القاسم الزمخشري: الإله من [126/ب] أسماء الأجناس؛ كالرجل والفرس: اسم يقع على كل معبود بحق أو باطل، ثم غلب على المعبود بحق. كما أن النجم اسم لكل كوكب، ثم غلب على الثريا⁽³⁾، وكذلك السنة⁽⁴⁾ على عام القحط،

(1) أصول الإيمان: الصفحة: 100.

(2) المقصد الأسنى: ص: 29.

(3) الثريا: نجم معروف. سميت لغزارة نوائها، وقيل لكثرة كواكبها مع صغر مرآتها. فكانها كثيرة العدد بالإضافة إلى ضيق المحل. ولا يتكلم به إلا مصغراً، وهو تصغير على جهة الكبير. ويقال: إن خلال أنجم الثريا الظاهرة كواكب خفيفة كثيرة العدد. لسان العرب: 112/14، مادة: (ثرا).

(4) يقال: أصابتهم السنة: أي القحط والجذب. وفي الحديث: ((وكان القوم مستنئين)) أي: مجدين أصابتهم السنة. لسان العرب: 47/2، مادة: (سنت).

والبيت⁽¹⁾ على الكعبة، والكتاب على كتاب سيبويه.

وأما (الله) — بحذف الهمزة — فمختص بالمعبود بالحق لم يطلق على غيره. ومن هذا الاسم اشتقَّ تألَّه وألَّه واستألَّه، كما قيل: استنوق واستحجر في الاشتقاق من الناقة والحجر، وهو اسم غير صفة. ألا تراك تصِفُه ولا تصِفُ به؟. لا تقول: شيء إله، كما لا تقول: شيء رجل، وتقول: إله واحد صمد، كما تقول: رجل كريم خير.

قال: (2) وأيضاً؛ فإن صفاته تعالى لا بُدَّ لها من موصوف تجري عليه. فلو جعلتها كلها صفات بقيت غير جارية على اسم موصوف بها. وهذا محال.

فإن قلت: هل لهذا الاسم اشتقاق؟

قلت: معنى الاشتقاق أن ينتظم الصيغتين فصاعداً معنى واحداً. وصيغة هذا الاسم وصيغة قولهم: ألَّه إذا تحيَّر، ومن أخواته: دلَّه وعلَّه، ينتظمها معنى التحيُّر والدهشة. وذلك أن الأوهام تتحيَّر في معرفة المعبود، وتُدْهِشُ الفطن. ولذلك كثر الضلال، وفشا الباطل، وقلَّ النظر الصحيح.

فإن قلت: هل تفخَّم لأمه؟

قلت: نعم، قد ذكر الزَّجَّاج أن تفخيمها سنة، وعلى ذلك العرب كلهم، وإطباقهم عليه دليل أنهم ورثوه كابراً عن كابر⁽³⁾.

وقال أبو القاسم السهيلي: تكلم الناس قديماً وحديثاً في الألف واللام. أهي للتعريف، أم للتعظيم، أم هي دالة على معنى آخر، أم هي من نفس الكلمة؟ وتكلَّموا في اشتقاقه: أهو مشتق، أم لا؟ وإذا كان مشتقاً فمن أي شيء اشتقَّ؟ وكثر في ذلك نزاعهم، وتباينت أقوالهم.

(1) سمَّى الله تعالى الكعبة — شرقها الله — البيت الحرام. قال ابن سيده: وبيت الله تعالى الكعبة. لسان العرب: 15/2، مادة: (بيت).

(2) أي الزمخشري.

(3) الكشاف: 40_36/1.

والذي نشير إليه من ذلك ونؤثره ما اختاره شيخنا أبو بكر⁽¹⁾ محمد بن العربي⁽²⁾ وهو أنه غير مشتق من شيء⁽³⁾، وأن الألف واللام من نفس الكلمة، إلا أن الهمزة وُصِلَتْ لكثرة الاستعمال، على أنها قد جاءت مقطوعة في القسم. حكى سيبويه⁽⁴⁾: (أفأله لأفعلن). وفي النداء: (يا الله). فهذا يُقَوِّي أنها من نفس الكلمة. ويدلُّ على أنه غير مشتق أنه سبق الأشياء التي زعموا أنه مشتق منها. لا تقول: إن اللفظ قديم، ولكنه متقدم على كل [127/أ] لفظ وعبارة. ويشهد بصحة ذلك قوله عز وجل: ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾ [مريم: 65].

فهذا نص في عدم المسمى، وتنبية على عدم المادة المأخوذ منها الاسم، مع إنا إذا قلنا بالاشتقاق فيه تعارضت علينا الأقوال. فمن قائل يقول: من (أله): إذا عبد، فالإلاه هو المعبود. ومن قائل: (من الوله)، وهي الحيرة، يريد أن العقول تحار في عظمتها، وهمزة الإله عند هؤلاء بدل من واو. ومن قائل يقول: إنه من (لاه) إذا علا، وسائر الأقوال قريبة من هذه⁽⁵⁾، وإن لم تكن هي هي في الحقيقة، ولكل قول شاهد يطول ذكره.

(1) ورد في هامش الأصل، وبخط مغاير: ابن العربي هو القاضي الأجل الإمام صاحب التواليف البديعة، من: عارضة الأحودي شرح الترمذي وغيره. قدس الله تعالى روحه.

(2) أبو بكر بن العربي محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الإشبيلي المالكي، قاض من حفاظ الحديث، ولد في إشبيلية سنة 468، ورحل إلى المشرق، برع في الأدب وبلغ رتبة الاجتهاد في علوم الدين، وصنف في شتى علوم الشريعة، ولي قضاء إشبيلية، وتوفي بقرب فاس سنة 543 هـ. من تصانيفه: العواصم من القواصم، وأحكام القرآن، والقيس على موطأ مالك بن أنس، المحصول. انظر: وفيات الأعيان: 1/ 489، والصلة: 531، والأعلام: 230/6.

(3) في مطبوع نتائج الفكر في النحو للسيبلي عن ابن العربي قال: (والذي اختاره من تلك الأقوال كلها أن الاسم غير مشتق من شيء). شرح المفصل: 3/1.

(4) كتاب سيبويه: 145/2.

(5) انظر هذه الأقوال في تفسير البحر المحيط لابن حيان: 14/1.

فإذا تعارضت الأقوال لم يكن بعضها أولى من بعض، فرجعنا إلى القول الأول لما عَضَّدَهُ من الدليل⁽¹⁾. والله أعلم.

قلت: القول بأنه غير مشتق مروي أيضاً عن الخليل في غير رواية سيبويه عنه. قال: هو اسم علم غير مشتق، ولا يجوز حذف الألف واللام عنه، كما يجوز من الرحمن الرحيم.

قال شيخنا أبو الحسن — رحمه الله — وإلى هذا القول ذهب جماعة من أهل العربية، وجماعة من الفقهاء منهم؛ الشافعي، وأبو حنيفة، ومحمد بن الحسن. قالوا: هو اسم علم غير مشتق من شيء.

وقال أبو بكر⁽²⁾ بن دريد: فأما اشتقاق اسم الله عز وجل فقد أقدم قوم على تفسيره، ولا أحب أن أقول فيه شيئاً⁽³⁾.

(1) نتائج الفكر في النحو: الصفحات: 52—53.

(2) محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، وهو من أزد عمان من قحطان، ولد في البصرة سنة 223، من أئمة اللغة والأدب، يقال: أشعر العلماء وأعلم الشعراء. وهو صاحب المقصورة الدريدية. رحل إلى نواحي فارس، ثم رجع إلى بغداد وأقام إلى أن توفي فيها سنة 321 هـ. من كتبه: الاشتقاق، والجمهرة، وأدب الكاتب، والمجتبى. انظر: تاريخ بغداد: 195/2، ووفيات الأعيان: 497/1، والأعلام: 80/6.

(3) كتاب الاشتقاق: 11/1.

(93) فصل

{هل هو اسم مشتق أم لا ؟ والاختلاف في اشتقاقه}

قال أبو القاسم محمود بن حمزة بن نصر الكرمانى في أول تفسيره: اختلفت العلماء في لفظ (الله)؛ فمنهم من تورّع عن طلب مأخذِه وذكّر معناه، ومنهم من قال: هو اسم لا اشتقاق له. ومنهم قال: لعلّه مشتق، لكننا لا نعرف المشتق عنه، ولم نكلّف معرفته، ومنهم من قال: أصله (لاها) بالسريانية، فحذف الألف من آخره، وزيد اللام في أوّلِه⁽¹⁾، والأكثر على أنه مشتق، لأن أسماء الله كلها صفات ومشتقة ليعرف المكلف معناه فيتوسل به إليه.

ثم اختلفوا في المشتق عنه، ومرجع جميعهم إلى قولى سيبويه، أحد قوليه المذكور في حد النداء⁽²⁾، والثاني في حد القسم⁽³⁾:

الأول: مشتق من آل. وفي معناه خمسة أقوال:

أحدها: أنه من معنى العبادة. تقول: أله إلهة، وألوهة، وألوهية. كقولك: عبّد عبادة، وعبودة، وعبودية. وتألّه بمعنى: تعبّد منه، فيكون أله بمعنى مألوه. وقيل: معناه المستحق للعبادة، وقيل: ذو العبادة، فيكون [127/ب] مصدراً واقعاً موقع الاسم كعدّل ورضى. وسُميت الشمس إلهة وألّهة — بالكسر والفتح — لأن من العرب من كان يعبدها، قال:

تروّحنا من اللغياء عصراً وأعجلنا إلهة أن تؤوبا⁽⁴⁾

قال: ويروى ألّهة — بالضم — غير منصرف.

(1) غرائب التفسير وعجائب التأويل: 94/1.

(2) كتاب سيبويه: 196/2.

(3) كتاب سيبويه: 503/2.

(4) لم أهد إلى قائله.

والثاني: مِنْ معنى⁽¹⁾ الفرع يقول: أَلِهْ زَيْدٌ إِلَى عَمْرُو، يَأْلَهُ آلَهُاءُ، إِذَا فَرَعَ إِلَيْهِ
واعتمد عليه.

وَاللَّهْءُ: أَجَارُهُ وَآمَنُهُ. وَأَنْشَدَ لِنَابِطٍ شَرًّا⁽²⁾.

أَلِهَتْ إِلَيْهَا وَالرَّكَائِبَ وَقَفَ بِكُلِّ رِبِيضٍ الْجَاشِ عَارِي الْأَشَاجِعِ⁽³⁾
والمعنى: إِنْ الْعِبَادَ يَفْزَعُونَ إِلَيْهِ، وَيَتَضَرَّعُونَ نَحْوَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ.

وَالثَّالِثُ: مِنْ مَعْنَى التَّحْيِيرِ. يَقُولُ: أَلِهْ زَيْدٌ يَأْلَهُ إِذَا تَحَيَّرَ. قَالَ الْأَخْطَلُ⁽⁴⁾:

بِتَسْعِينَ أَلْفًا تَأْلَهُ الْعَيْنُ وَسَطَهَا مَتَى تَرَهَا عَيْنَا الطَّرَامَةِ تَدْمَعَا⁽⁵⁾

الطَّرَامَةُ: الْجَبَانُ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ الْعُقُولَ مَتَحِيرَةٌ فِي الْإِحَاطَةِ بِكُنْهِ⁽⁶⁾ ذَاتِهِ سُبْحَانَهُ.

وَالرَّابِعُ: مِنْ مَعْنَى السَّكُونِ: قَالَ الْمُبَرِّدُ: أَلِهَتْ إِلَيْهِ أَيِ سَكَنْتَ إِلَيْهِ.

وَالْخَامِسُ: مِنْ مَعْنَى الثَّبَاتِ: تَقُولُ: أَلِهْنَا بِمَكَانٍ كَذَا أَيِ أَقْمَنَا. قَالَ:

أَلِهْنَا بَدَارَ مَا تَبِيدَ رَسُومُهَا كَأَنَّ بَقَايَاهَا وَشَامَ عَلَى الْيَدِ⁽⁷⁾

قَالَ: وَكَانَ الْأَصْلُ إِلاَهُ، فَحُذِفَتِ الْهَمْزَةُ مِنْ غَيْرِ قِيَاسٍ عَلَى مَذْهَبِ سَبِيئِيهِ، كَمَا
حُذِفَتْ مِنْ أَنَاسٍ فَقِيلَ: نَاسٌ، وَغَوَّضَ عَنْهَا الْأَلْفَ وَاللَّامَ عَوْضًا لَازِمًا. وَلِهَذَا نُوْدِي بَيَاءً،
وَالْأَسْمَ إِذَا كَانَ فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ يَنَادِي بَيَاءً أَبْيَاهَا، وَلِهَذَا أَيْضًا قُطِعَ أَلْفُهُ فِي النَّدَاءِ. وَعِنْدَ

(1) فِي الْأَصْلِ: (مِنْ مَنَعَ)، وَهُوَ تَصْحِيفٌ. وَالصَّوَابُ: مِنْ مَعْنَى الْفَرْعِ.

(2) هُوَ ثَابِتُ بْنُ جَابِرِ بْنِ سَفْيَانَ الْفَهْمِيُّ مِنْ مُضَرَ، شَاعِرٌ عَدَاءٌ مِنْ فُتَاكِ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. كَانَ مِنْ أَهْلِ
تِهَامَةٍ. شَعَرَهُ فُحْلٌ. قُتِلَ فِي بِلَادِ هَذِيلَ، وَأُلْقِيَ فِي غَارٍ يُقَالُ لَهُ: رَخْمَانٌ، فَوُجِدَتْ جِثَّتُهُ فِيهِ بَعْدَ مَقْتَلِهِ.
الْمَوْسُوعَةُ الشَّعْرِيَّةُ.

(3) لَمْ أَقِفْ عَلَى هَذَا الْبَيْتِ مَنَسُوبًا إِلَى شَعْرِ نَابِطٍ شَرًّا.

(4) هُوَ أَبُو مَالِكٍ غِيَاثُ بْنُ غُوْثِ بْنِ الصَّلْتِ بْنِ طَارِقِ بْنِ عَمْرُو، مِنْ بَنِي تَغْلِبَ.

(5) انْظُرْ: دِيوَانَ الْأَخْطَلِ: الصَّفْحَةُ: 198. وَنَصَّهُ:

بِتَسْعِينَ أَلْفًا تَأْلَهُ الْعَيْنُ وَسَطَهَا مَتَى تَرَهَا عَيْنَا الطَّرَامَةِ تَدْمَعَا

(6) الْكُنْهُ: جَوْهَرُ الشَّيْءِ وَغَايَتُهُ وَقَدْرُهُ وَوَقْتُهُ وَوَجْهُهُ، وَاسْتَعْمَلَ فِي الْحَقِيقَةِ. الْقَامُوسُ الْمَحِيطُ: ص: 1616.

(7) لَمْ أَهْتَدِ إِلَى قَائِلِهِ.

غير سيبويه حذفت الهمزة حذفاً قياسيًّا بعد إدخال الألف واللام فيه للتعظيم، أو لتعريف اللفظ، فكان الإلاه. وروى المازني: لا، والإله ما فعلت كذا، فصار إلهه، ثم سَكَن اللام الأول، وأدغم في الثانية، فصار (الله) فألزم الحذفُ وألزم اللام.

والقول الثاني لسيبويه: أن اشتقاقه من: لَ يَ هـ. تقول: لاه يَلِيه، لَيْهًا، ولاهًا. قال: والدليل على أن العين ياءٌ قولُ بعض العرب: لهي أبوك. فقتَم الهاء على الياء، وبنى الياء على الفتح، وأصله لاه. وأنشد⁽¹⁾:

كَحَلَفَةٍ مِنْ أَبِي رِيَّاحٍ يَسْمَعُهَا لَاهُهُ الْكِبَارُ

وَقُرئَ [128/أ] فِي الْغَرِيبِ مِنَ الشَّوَاذِ: (وهو الذي في السماء لاه، وفي الأرض لاه)⁽²⁾. ثم أدخل عليه الألف واللام، كما أدخل على الرحمن الرحيم. وفي معناه قولان: أحدهما: مِنْ معنى الاحتجاب. تقول: لاه إذا احتجب. قال الشاعر⁽³⁾:

لَاهَتْ فَمَا عَرَفْتُ يَوْمًا بِخَارِجَةٍ يَا لَيْتَهَا خَرَجَتْ حَتَّى عَرَفْنَاهَا

ويروى حتى رأيناها، أي: المحتجب عن العيون والإدراك.

والثاني: مِنْ معنى الارتفاع. تقول: لاه إذا ارتفع، والمعنى: المرتفع عن الأوصاف التي لا تليق به، وقيل: بمعنى الرافع.

وروي عن أبي الهيثم أنه قال: سمعت التوزي يقول: سمعت أبا زيد يقول: قال لي الكسائي: أَلَفْتُ كِتَابًا فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ. فقلت له: أسمع: الحمد لاه رب العالمين؟ فقال: لا. فقلت له: فاسمعها.

(1) البيت للأعشى. انظر: ديوان الأعشى: الصفحة: 165.

(2) لم أقف على قراءة (لاه)، كما وردت في أصل المخطوط أعلاه. والرواية الشاذة: (وهو الذي في السماء الله، وفي الأرض الله)، وهي خلاف المصحف الإمام، قرأ بها عمر، وابن مسعود، وغيرهما. انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: 121/16، وغيره من التفاسير.

(3) لم أقف على قائله.

قال الكرمانى: هذا — إن صحَّ — فأصله لله، فحذف الجار لأن حركة الهاء تدلُّ عليه، وحذف الثانى — يعنى اللام الثانية التى تصحب همزة الوصل — للتعريف.
قال: لأن حذف التثوين يدلُّ عليه حيث بينهما معاقبة⁽¹⁾. وبقي لام، فجاز أن تكون العين على القول الأول، وجاز أن تكون ألفاً على هذا القول. ومنه قول ذى الأصْبَعِ العدوانى:

لاهِ ابن عمك لا أفضلت في حسبٍ عني ولا أنت ديتاني فتخزوني
قلت: أي ولا أنت مالك أمرى فتسوسني. يقال: خزاه يخزوه خزواً، ساسه وقهره⁽²⁾.

قال: فحذف اللام بعد اللام كما ذكرنا. وقول الله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ﴾ [آل عمران: 26] الميمان عند البصريين عوض من ياء النداء. ولهذا لا يجوز الجمع بينهما، وأصله عند الكوفيين: (الله أم) من قولهم: أمه يؤمه إذا قصده، حذف همزه لكثرة الاستعمال، وجوزوا دخول ياء النداء عليه. وأما ألفه فزيادة بإزاء ألف فعّال على القول الأول، وعلى القول الثانى أصل وهو عين الفعل، وما جاء في الشعر من قوله⁽³⁾:

ألا لا بارك الله في سهيلٍ إذا ما الله بارك في الرجال
وقول الآخر⁽⁴⁾:

(1) المعاقبة: من أعقب، إذا فعل هذا مرة وهذا مرة. تقول: تحمل معاقبة، أي تحمل عاماً وتُخلف آخر. لسان العرب: 616/1، مادة: (عقب).

(2) البيت لذي الأصْبَغِ العدوانى حرثان بن الحارث بن محرث، وهو من البحر البسيط. انظر: الأمالى الشجرية: 269/2، والروض الأنف: 184/1.

(3) لم أهد إلى قائله، وقد ذكره ابن منظور في لسان العرب دون تحديد قائله: لسان العرب: 471/13.

(4) هو الشاعر: حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الخزرجي، من بني النجار. ينتهي نسبه إلى قحطان. أمه الفريرة بنت خالد بن قيس، وهي خزرجية. وكان يكنى: أبا الوليد وأبا عبد الرحمن وأبا حسام. ولد في =

أقبل سيل جاء من عند الله يحدد حَرَدَ الْجَنَّةِ الْمَغْلَّةِ⁽¹⁾

يُروى من أمر الله⁽²⁾، فمن باب قصر الممدود، وذلك جائز في الشعر، غير جائز في القرآن، وهذا على القول الأول، [128/ب] فأما على القول الثاني فلا يجوز في الشعر أيضاً البتة.

قال⁽³⁾: ويختص أيضاً لفظة (الله) تعالى بخمسة أشياء لا يشاركه فيها غيره من أسماء الله تعالى، ولا اسم غيره سبحانه:

أحدها: أن يُنادَى بِيَاءٍ. والاسم إذا كان فيه الألف واللام يُنادَى بِيَاءٍ أيها.

والثاني: قطع ألفه في بابي النداء والقسم، نحو: يا الله، وأفأ الله ما فعلت.

والثالث: زيادة الميمين⁽⁴⁾ عوضاً من حرف النداء.

والرابع: دخول التاء فيه، نحو: تالله في القسم.

والخامس: أن يبقى مجروراً بعد حذف الجار في القسم: قال: الله.

وههنا سادس: خُصَّ اسمُ الله به، وهو تقخير اللام إذا انفتح ما قبله أو انضم،

نحو: إن الله، ويضرب الله. ومن القراء من يفخّمه مع الكسرة أيضاً، نحو: لله. قال: وقد ذكرنا هذا مشروحاً في كتاب النهاية في شرح الغاية⁽⁵⁾.

يثرب قبل الإسلام، وأسلم مع الأوس والخزرج فكان أنصارياً. اشتهر بسلاحه اللساني، فكان شاعر الرسول ﷺ يمدحه ويرد على من يهجوه، والنبي ﷺ يقول له في القتال: اهجم وروح القدس معك. وكان من المعمرين، قيل: عاش 120 سنة، نصفها في الجاهلية، ونصفها في الإسلام. مات في المدينة سنة 50هـ. الإصابة: 62/2، رقم الترجمة: 1706، وأسد الغابة: 6/2.

(1) انظر: ديوان حسان بن ثابت: ص: 522/1. وقال آخر: هو من قول حنظلة بن مصبح، ويقال: مصنوع

من صنعة قطرب. انظر: جمهرة اللغة: 115/1.

(2) هو نص ديوان حسان: (من أمر الله..): 522/1.

(3) أي الكرمانى في غرائب التفسير.

(4) الميمان في: (اللهم).

(5) غرائب التفسير وعجائب التأويل: 95/1.

وما ذهب إليه بعض المفسرين من أنه مشتق من وَلَهَتْ، أي: تحيرت، وأصله ولاية. قلبت واوه همزة كأعاءٍ وأشاح، فصار إلهاً، ومعناه: القلوب تَوَلَّهَ بمحبته، وتشناق عند ذكره، من قول الشاعر⁽¹⁾:

وَلَهَتْ نَفْسِي الطُّرُوبُ إِلَيْكُمْ وَلَهَا حَالٌ دُونَ طَعْمِ الطَّعَامِ

فغير مَرَضِي عند ذوي التحقيق، لأنه ليس لقائله عليه دليل. فإنه لم يُسْمَعْ فيه ولاية كما سُمِعَ وشاح⁽²⁾ ووَعَاء. ولا تقول في جمعه: أولِهَة، كما تقول: أوْعِيَة، بل تقول: آلهة. وتقول: في الفعل: تَأَلَّه، ولا تقول: تَوَلَّه.

قال: والمرضِيُّ عند أهل اللغة وأصحاب النظر من الأقاويل قولاً سيبويه. ومن المعاني التي تقدّمت معنى التعبد من آله، ومعنى احتجب من لاه، فحسب.

قلت⁽³⁾: لقد تأنّق⁽⁴⁾ أبو القاسم الكرمانى — رحمه الله — في جمع هذه الوجوه من كلام أبي علي الفارسي، والمفسرين، وأرباب اللغة، وكفانا همّ التعب والتفتيش عن ذلك، ورتّبته ترتيباً حسناً،

والذي اتفق لسبويه — رحمه الله — من تطابق لفظي الإلاه والأناس، وجواز حذف الهمزة منهما وإدخال الألف واللام على اللفظ مع حذف الهمزة منهما، ومع الهمزة اتفاق حسن.

واستعمل الأصل من قال:

معاذ الإله له أن يكون كظبية⁽⁵⁾

(1) ينسب هذا البيت إلى الكميت. لسان العرب: 561/13.

(2) الوشاح: سيف شَيْبَانَ النُّهْدِي. القاموس المحيط: ص: 315. مادة: (وشح).

(3) أي المصنف أبو شامة — رحمه الله تعالى —.

(4) تأنّق فيه: أي عمله بالإتقان والحكمة. القاموس المحيط: ص: 1117، مادة: (الأنق).

(5) هذا صنر بيت لم أهدت إلى قائله، ولم أجد من ذكره كاملاً.

[129/] وقول الآخر⁽¹⁾:

معاذ الإله أن تنوح نساؤنا على هالك أو أن تضجّ من القتل⁽²⁾

وفي الأخبار: أن أهل الشام كانوا ينادون عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، وهم محاصرون بمكة: يا ابن ذات النطاقين، وهم يظنون ذلك عبياً، فكان يقول: ابنها والإله. وانشد الزجاج وغيره:

إن المنايا يطْلِفُ من على الأساسِ الآمنينا⁽³⁾

واستعملا مفردين في القرآن بالهمزة نحو: ﴿وَالنُّهْكَرُ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ [البقرة: 163]، ﴿إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾⁽⁴⁾.

قال الزّجّاج: وقال بعضهم: إنما فحَم اسم الله تعالى دون ما فيه لآمان من الأسماء نحو: الليل واللحم، وما أشبههما تعظيماً لله عزَّ وجلَّ، ومُبَايَنَةً له من خلقه⁽⁵⁾.

وقال أبو نصر بن القشيري في تفسيره: (الله) قيل: اسم غير مشتق يجري في وصف الله مجرى أسماء الأعلام في حق غيره، ثم الصحيح أنه عربي. وقيل: أخذ من السريانية، وهو (الاهأ)، وليس هذا بسديد. وقيل: هو مشتق. فعلى هذا قيل: من آله يآله، أي: عبد يُعبد فهو المعبود. وكان في الأزل إلهاً، أي مستحقاً لأن يُعبد. وقيل: آله

(1) هو الشاعر عمرو بن كلثوم.

(2) معاذ من المصادر التي لا تكون إلا منصوبة، ومعاذ الله: أي عياداً بالله. قال تعالى: ﴿قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَّعَيْنًا عِنْدَهُ﴾ [يوسف: 79]. والعرب تقول للشيء ينكرونه، والأمر يهابونه: (معاذ الأمر). وتنوح نساؤنا: أي يجتمعن للحزن والبكاء. والهالك مَنْ أُصيب بمكروه فأودى به. وضجّ الناس إذا صاحوا مستغيثين. وتضح في هذه الرواية عائد على نساتنا. ديوان عمرو بن كلثوم التغلبي: ص: 54

(3) البيت لذي جتن الحميري، وهو من البحر الكامل المجزوء. الأماشي الشجرية: 188/1، ولسان العرب: 11/6.

(4) الأعراف: الآية: 82، والنمل: الآية: 56.

(5) الإبانة والتفهيم: ص: 92.

بالمكان أي أقام به، فهو الباقي الدائم. وقيل: أله أي: تحير. فالعقول تتحير في جلاله. وقيل: إنه مشتق من لاه يلؤه. ثم قيل: معناه علا، ولاهت الشمس أي: علت. فهو العالي. وقيل: لاه بمعنى احتجب، فالأبصار لا تدركه. وأصل الكلمة: (لاة)، ثم قيل: (الله)، كما يقال: دار والدار. وهذا قول شاذ.

وقيل: إنه من الوكّه، وهو الطرب، فالعقول تطرب إليه.

وقيل: الوكّه الفزع إلى الشيء، فهو الذي يُفزع إليه في النوائب.

وعلى هذا أصل الكلمة (ولاه)، فقلبت الواو همزة، كما يقال: وشّاح، وأشاح.

ويقال للموكّه إليه: إلاه. كما يقال للمؤتمّ به: إمام. ثم الألف واللام فيه للتفخيم، أو للتعريف، أو للعوض من الهمزة المحذوفة.

(94) فصل

بحث غريب لبعض المتأخرين في اسم الله وذكره لاختلاف العلماء فيه على ثلاثة أقوال: أنه اسم حقيقة غير صفة، وليس بعلم. وقيل: صفة. وقيل: علم {

لبعض المتأخرين بحث غريب في هذا الاسم الجليل. فقال: اختلف فيه العلماء على ثلاثة أقوال: أحدها: أنه اسم حقيقة غير صفة. وليس بعلم، وقيل صفة، وقيل علم. دليل الأول: أن الله تعالى يوصف ولا يوصف به. فيقال: الله القديم أزلي، والله الدائم أبدي، إلى غير ذلك من الأوصاف. ولا يقال: القديم الله أبدي، ولا غيره. فعلم [129/ب] أنه ليس بصفة. وأما أنه ليس بعلم فلوجهين: أحدهما لفظي، والآخر معنوي. أما اللفظي فهو: أن الله لو كان علماً، فإما أن يكون علماً بدون الألف واللام، ويكون قد استعمل معهما؛ كالفضل، والعباس، والحسن. وإما أن يكون علماً مع اللام؛ كالنجم، والثريا، وغيرهما. لا سبيل إلى الأول، لأن ما يكون علماً بدون الواو لا تثبت فيه اللام عند السنداء. ولا إلى الثاني: لأن ما يكون علماً باللام يكون شائعاً بدون اللام، والله تعالى لا يطلق اسمه على أفراد كثيرة، بخلاف النجم. فإن قولنا: نجم، شائع.

قلت: يكفي الدليل الأول في نفي الأمرين. فإن كليهما لا يدخل عليه حرف السنداء، وجوابه أن ذلك من خواص هذا الاسم كما تقدم. وجواب الثاني أيضاً تقدم، وهو أن لفظ (إله) يقع على كل معبود بحق وباطل. واختص لفظ (الله) بالمعبود الحق سبحانه. ثم قال: وأما المعنوي: فهو أن الحقيقة لا بد من معرفتها وذكرها لتجري عليها الصفات، فلا بد من أن يكون لها اسم، ولا اسم غير الله لأن ما عداه من الأسماء مشتق من أوصاف وأفعال كالرحمن، والرحيم، والعالم، والقادر، والخالق، والرازق. فهو اسم حقيقة الله، وليس بعلم، لأن الأعلام توضع لدفع حاجة اليمين بعد الالتباس. فإن أفراد الجنس لمّا اشتركت في الجنس وضعت الأعلام لتتزل عند الغيبة منزلة الإشارة عند الحضور. والله تعالى لا يشتبه بفرد من أفراد حتى يكون إلى تعريفه بالعلم حاجة. فإنه

تعالى بحقيقته متميز عن غيره. فالدافع إذاً وضع اسم الله تعالى لِمَا يكون واجب الوجود. لكنَّ هذا الأمر لم يوجد إلا واحداً، ولم يمكن أن يوجد له مثل، فتناوله ذلك الاسم الموضوع لحقيقته، بخلاف الأعلام، فإنها لم توضع لأمر هو كذا وكذا. فإن زيدا لم يوضع لرجل هو ابن عمرو، ولد يوم كذا، وإنما زيد وُضِعَ لمشار إليه تتناوله الإشارة، ولا تَضَبُّطُهُ الأوصاف. والله تعالى اسم لواجب الوجود، فوُضِعَ لِمَا ضَبَطَ معناه وصف.

ثم ذكرَ وجهَ مَنْ قال: إنه وصف، وَمَنْ قال: إنه عِلْمٌ، ثم قال: والذي نختار من هذه الأوجه أن الله تعالى اسمٌ موضوعٌ لحقيقةٍ وَجَبَ وجودُها، لكن هذه الحقيقة لم تلتبس بغيرها، [130/] ولم يشاركها غيرها، فتعيَّن لواحدٍ لا ثانٍ له، واجب لا شريك له، فكانه عِلْمٌ للحقيقة لا للفرد، كأسامة⁽¹⁾ عِلْمٌ لحقيقة الأسد، لا لفرد من أفراد تلك الحقيقة. واللام في (الله) لتفنيدها فائدة لم توجد في أسامة. فإن (أسامة) يمكن أن يقال فيها: هذا فرد من أفراد أسامة، ولا يمكن أن يقال في (الله) ذلك. فـ: (الله) مع تقدير نزع اللام من كلمة موضوعة لحقيقة المعبود المعروف علماً، واللام فيها لتدل على تفرُّد من تحت تلك الحقيقة. فتأكدت العلمية باللام ليحصل تعريف حقيقته باسم علم، وتعريف تفرُّده باللام.

ثم قال: اختير له أخفُّ الأوزان، وهو فَعَلٌ، وأسهلُ الحروف على الناطق، وهي اللام والألف والهاء.

ثم قال: واللام أسهل الحروف اللسانية، ولهذا كَثُرَ في الكلام دورها، وکُتِبَ لفظُ الله بغير ألف بين اللام والهاء، ليفرقوا بينه وبين (الله) اسم بعض آلهتهم إذا وَقَفَ عليه. والتَّزِمَ ذلك في الخطِّ كما التَّزِمَ تفخيمه في اللفظ بعد الضم والفتح ليمتاز هذا الاسم الجليل لفظاً وخطاً بما لا يلتزم في غيره، بخلاف كتابة الرحمن بغير ألف، وتفخيم لفظ الصلاة ونحوها، فإن ذلك غير ملتزم، ولكنه جائز، فكان ذلك من جملة توحيد الله تعالى، كما وجب توحيده اعتقاداً التزم توحيد اسمه لفظاً وخطاً، وتوحيد لفظه من وجهين: أحدهما:

(1) أسامة: من أسماء الأسد لا ينصرف. لسان العرب: 18/12، مادة: (اسم).

ما ذكرناه من التفخيم. والثاني: ما سبق من أنه لم يُطلق على غيره، قد قبض الله سبحانه
عنه الألسن فلم يتسمَّ به غيره جلَّ وعلا.

القول في: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾

فيه فصول:

(95) {الفصل الأول: في معناه من جهة الاشتقاق}

قال الزَّجَّاج في كتاب (المعاني): الرحمن الرحيم صفتان لله عزَّ وجلَّ. معناه
فيما ذكر أبو عبيدة معمر⁽¹⁾ بن المثنى: ذو الرحمة. قال: ولا يجوز أن يقال: رحمن إلا
لله عزَّ وجلَّ وإنما كان ذلك لأنَّ فَعْلان بناءً من أبنية ما يُبَالِغ في وصفه. ألا ترى أنك إذا
قلت: غضبان، فمعناه الممتلئ غضباً. فرحمان للذي وسَّعت رحمته كل شيء. قال: ولا
يجوز أن يقال لغير الله عزَّ وجلَّ: رحمان⁽²⁾.

وقال في كتاب (الإبانة): قال أبو عبيدة: الرحمن مجازة ذو الرحمة، والرحيم
مجازة الراحم. ثم قال بعقب هذا: [130/ب] وهما بمنزلة ندمان ونديم، وقد يجيء اللفظان
مختلفين، والمعنى واحد. قال: وقد قال المبرِّد: بهذا أعني بندمان ونديم. ولم يقل بالأول.
قال: وقد رأيت بعض العلماء دَقَّقَ النظر على أبي عبيدة في قوله: مجازة ذو الرحمة.
فمعناه: أن الرحمة لازمة له لا تفارقه، ولا تتغيَّر. وإذا قال: الرحيم، فمجازة الراحم.
فالراحم اسم الفاعل من رحم. واسم الفاعل قد يكون ماضياً وحالاً ومستقبلاً. فهذا القول
فيه يوجب الفرق بينهما. ثم قال بعدهما بمنزلة ندمان ونديم، فجعلهما بمعنى واحد، بعد

(1) أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي البصري النحوي اللغوي، توفي سنة 208 هـ. وكان مولى ابن عبيد
الله معمر التيمي. أخذ عن أبي عمرو بن العلاء، قيل فيه: لم يكن في الأرض خارجي أعلم بجميع العلوم
منه، قدم بغداد أيام هارون الرشيد، وقرأ عليه بعض كتبه، وله كتاب في مثالب العرب، وكتاب في مثالب
أهل البصرة. ويقال: إن أباه كان يهودياً. انظر: بغية الوعاة: ص: 395، والبلغة في تراجم أئمة النحو
واللغة: ص: 224، ووفيات الأعيان: 2/138.

(2) معاني القرآن وإعرابه: 43/1.

ما جعلهما بمعنيين. قال الزَّجَّاج: وهو لعمرى يوجب⁽¹⁾، أي يوجب ذلك، أي: أنه اعترض وارد على أبي عبيدة. والذي اعترض بهذا عليه هو الإمام أبو جعفر الطبري في تفسيره⁽²⁾.

ثم قال الزَّجَّاج⁽³⁾: وقد رُوِيَ عن أحمد بن يحيى أنه قال: كان رحمان بالعبرانية رَحْمَان — يعني بالخاء المعجمة — فَعَرَّبَ، ثم أضيف إليه الرحيم وهو اسم عربي، فاجتمع مع الاسم الذي كان عبرانياً اسم عربي، وأنشد لجريز:

إن تدرکوا المجد أو تشروا عباکم بالخزْ أو تجعلوا التَّئُومَ ضُمَرَاتَا
أو تترکون إلى السديرین هجرتکم ومسحکم وجههم رحمان رحماناً⁽⁴⁾
فأتى به على أصله⁽⁵⁾. والتَّئُومُ⁽⁶⁾ والضُمُرَانُ⁽⁷⁾ ضربان من الشجر. ويُروى البيت الثاني قبل الأول:

هل تترکون إلى القسین هجرتکم ومسحکم صلبهم رَحْمَان قَرَبَاتَا
قال أبو جعفر الطبري: وقد زعم بعض أهل الغباوة أن العرب كانت لا تعرف الرحمن، ولم يكن ذلك في لغتها، ولذلك قال المشركون للنبي ﷺ: ﴿ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ ﴾ [الفرقان: 60]؟ إنكاراً منهم لهذا الاسم. كأنه كان محالاً عنده أن ينكر أهل الشرك ما كانوا بصحته عالمين، أو كأنه لم يئل من كتاب الله: ﴿ الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ ﴾ —

(1) كتاب الإبانة والتفهيم: ص: 98—100.

(2) تفسير الطبري: 45/1.

(3) في كتاب الإبانة والتفهيم.

(4) شرح ديوان جريز: ص: 598.

(5) كتاب الإبانة والتفهيم: ص: 101—102.

(6) التَّئُومُ: نوع من نبات الأرض فيه سواد، وهو شجر له حَمَلٌ صغار كمثل حَبِّ الخروع. لسان العرب: 73/12.

(7) الضُمُرَان: نوع من نبات الأرض، وهو من الريحان. لسان العرب: 493/4.

يعني محمداً — ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ [البقرة: 146]، وهم مع ذلك به مكذبون، ولنبيوته جاحدون، فِعَلَمَ بذلك أنهم قد كانوا يدافعون حقيقة ما قد ثبت عندهم صحته، واستحكت لديهم معرفته. وقد أنشد لبعض الجاهلية الجاهلاء⁽¹⁾:

ألا ضربت تلك الفتاة هجينها
ألا قضبَ الرحمن ربي يمينها
وقال سلامة بن [131/أ] جندل الطهوي⁽²⁾:

وما يشأ الرحمن لا بدُّ واقع⁽³⁾

قال ابن القشيري: قال قوم: الرحمن اسم عبراني، وكانوا يقولون: رخمناً وليس بعربي، ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ [الفرقان: 60]، قال: والصحيح أنه عربي، وليس في القرآن ما ليس من لغة العرب — يعني أن العرب كانت تعرف ذلك قبل نزول القرآن وتسنعله —. قال: وإنما قالوا: ﴿وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ لجهلهم بوصفه، لا لجهلهم بمعنى اللفظ، أو قالوه على جهة ترك التعظيم. ويقال: رحم فهو راحم ورحمان ورحيم.

وحكى أبو القاسم الكرماني عن ابن عيسى⁽⁴⁾ قال: الرحمة: الإنعام على المحتاج، والرحمن الرحيم بناءً على المبالغة، والرحمن أكثر مبالغة من الرحيم، لأن الرحيم

(1) لم أهد إلى قائل هذا البيت، ويقرب منه قول الشنفرى:

ألا ليت شعري والتلف ضلة
بما ضربت كف الفتاة هجينها

انظر: الموسوعة الشعرية: ديوان الشنفرى.

(2) تمام البيت في ديوان سلامة بن جندل:

عجلتم علينا حجتين عليكم
وما يشأ الرحمن يعقد ويطلق

انظر: الموسوعة الشعرية: ديوان سلامة بن جندل الطهوي.

(3) تفسير الطبري: 44/1.

(4) هو أبو الحسن علي بن عيسى بن علي بن عبد الله الرمانى، باحث معتزلى مفسر من كبار النحاة. ولد في بغداد سنة 296 وتوفي فيها سنة 384هـ. أصله من سامراء، له نحو مئة مصنف، منها: =

أقرب إلى لفظ الفاعل من الرحمن. وكلما كان العدول عن اللفظ الفاعل أكثر كانت المبالغة فيه أبين.

قال: ولهذا جاء في الدعاء: ((يا رحمن الدنيا))، لأنه يعمُّ المؤمن والكافر، ((ورحيم الآخرة)) لأنه يخصُّ المؤمن. وقَدَّمَ الرحمن لتَقَدُّم الدنيا. وقيل: قُدِّمَ لأنه يشبه الاسم، حيث لا يوصف به غيره. ومنه قيل: الرحمن خاصٌّ في التسمية عامٌّ في المعنى، والرحيم عامٌّ في التسمية خاصٌّ في المعنى. لأن الرحمن خاصٌّ لا يوصف به غير الله، عامٌّ في المعنى لأنه يعمُّ الكافرين والمؤمنين. والرحيم عامٌّ يوصف به هو وغيره خاصٌّ للمؤمنين، لقوله: ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب: 43].

وقال الزمخشري: الرحمان فعلاَن من رَحِمَ، كغضبان وسكران من غَضِبَ، وسَكِرَ، وكذلك رحيم فعيل منه كمريض وسقيم من مَرَضَ وسَقِمَ. وفي الرحمن من المبالغة ما ليس في الرحيم، ولذلك قالوا: رحمن الدنيا ورحيم الآخرة. ويقولون: إن الزيادة في البناء لزيادة المعنى.

قال: ومما طُنَّ⁽¹⁾ على أذني من مَلَحَ⁽²⁾ الأعراب أنهم يُسمُّون مَرَكَبًا من مراكبهم بالشقذف، وهو مركب خفيف ليس في ثَقَلِ محامل العراق. فقلت في طريق الطائف لرجل منهم: ما اسم هذا المحمل؟ — أردت المحمل العراقي — فقال: أليس ذاك اسمه الشقذف؟ قلت: بلى، قال: فهذا اسمه الشقذاف.

=الأكوان، والمعلوم والمجهول، والأسماء والصفات، وشرح سيبويه، ومعاني الحروف. انظر: بغية الوعاة: 299/3، ووفيات الأعيان: 331/1، والأعلام: 317/4.

(1) طُنَّ: أي صَوَّت. القاموس المحيط: ص: 1566.

(2) مَلَحَ: أي محاسن: وهو من المجاز. يقال: حدثته بالمَلَح، وفلان يتطرَّف ويتملَّح. قال الطرماخ يخاطب زوجته سليمة:

تَمَلَّحْ ما اسطاعتْ ويقلب دونها هوَى لك يُتسى مَلَحَةُ المَتَمَلَّحِ

القاموس المحيط: ص: 310، وأساس البلاغة: ص: 602، مادة: (ملح).

قال: فزاد في بناء الاسم لزيادة المسمى. وهو من الصفات الغالبة كالدَّبْرَان⁽¹⁾ والعَيُوق⁽²⁾ والصَّعِق⁽³⁾ لم تستعمل في غير الله تعالى، كما أن الله تعالى من الأسماء الغالبة.

قال: وأما قول بني حنيفة في مسألة رحمان اليمامة، وقول شاعرهم فيه :

وأنت غيث الورى لازلت رحمانا⁽⁴⁾

[131/ب] فبابٌ من تعنتهم⁽⁵⁾ في كفرهم⁽⁶⁾.

قلت: كأنه يعني أنهم إنما قالوا لمسيلمة ذلك بعد الإسلام، وقد نقل خلاف ذلك. قال أبو القاسم السهيلي: كان مسيلمة قد تسمى بالرحمان في الجاهلية، وكان من المعمرين. ذكر وثيمة بن موسى أن مسيلمة تسمى بالرحمن قبل أن يولد عبد الله أبو رسول الله ﷺ.

ونقل الزَّجَّاج عن المبرِّد قال: رحمان إذا ذكرته عِلِمَ أنه اسم الله تعالى إذ لم يقع على غيره. قال: وقد كانت العرب تعرف الرحمن. ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ [الإسراء: 110]. وقال الشاعر وهو جاهلي⁽⁷⁾:

(1) الدَّبْرَان: بالتحريك: منزل للقمر. القاموس المحيط: ص: 449.

(2) العَيُوق: نجم أحمر مضيء في طرف المجرة الأيمن، يتلو الثريا لا يتقدمها. القاموس المحيط: ص: 1179.

(3) الصَّعِق: شدة الصوت: القاموس المحيط: ص: 1163.

(4) لم أهد إلى قائله. وتامه:

سموت بالمجد يا ابن الأكرمين أباً وأنت غيث الورى لازلت رحمانا

(5) التعنت: أصل التعنت: التشديد، وهو من العنت، أي: المشقة الشديدة، أو الوقوع في أمر شاق. لسان العرب: 61/2، وتاج العروس: 12/5.

(6) تفسير الكشاف: 41/1-42.

(7) الشاعر سلامة بن جندل الطهوي، وقد سبق تخريج البيت في الصفحة: (667)، الحاشية: (2).

عجلتم علينا عجلتينا عليكم وما يشأ الرحمن لا بُدَّ واقع

قال: وأما رحيم فهو من صفات الله الذاتية، كقولك: كريم لمن عرف بالكرم ولزمه، وكذلك شهيد وعليم ونحوه.

قال: والرحمن أشد مبالغة في معناه، كقولك: غضبان للممتلئ غضباً، وسكران للمنزوف⁽¹⁾. وقال غيره: الرحمن أبلغ من حيث شابه التثنية بزيادة ألف ونون. ولما كانت التثنية زيادة على الواحد مثله صار غضبان ورحمان، كأنه قد حمل من الغضب والرحمة ضعفين.

وقال مكِّي: الرحمن اسم شريف مبني للمبالغة لا يتسمَّى به غير الله جلَّ ذكره، والرحيم يوصف به الخلق، فأخَّرَ لذلك، وقيل: الرحيم ولم يقل الراحم، لأن فعلاً فيه مبالغة تقارب مبالغة الرحمن، فقرن بالرحمن دون الراحم، إذ لا مبالغة في بنيته، لأنه قد يوصف بالراحم مَنْ رحم مرة في عمره، ولا يوصف بالرحيم إلا مَنْ تكرر منه الرحمة⁽²⁾. وقال بعضهم: الرحمن مَنْ تكررت رحمته وكثرت، والرحيم مَنْ ثبتت رحمته ودامت. فإن رحمان كغضبان لمن كثر غضبه، ورحيم كقصير وعظيم لما تثبت فيه القصرُ والعظم.

قال: فالرحمان المطلق هو الذي لا يترك المحتاج في ورطة⁽³⁾ الحاجة، ولا قادر على دفع الحوائج على اختلاف أنواعها إلا الله تعالى.

قال: وكان ينبغي أن لا يقال: رحيم لغير الله تعالى، غير أن الله تعالى يحب التخلق بأخلاقه، فشرَّف عباده بإجازة التسمية ببعض أسمائه، فقال في حقهم: ﴿رَحْمَاءُ

(1) كتاب الإبانة والتفهيم: ص: 96-97.

(2) انظر: مخطوط كتاب (الهداية): ورقة: (1/3).

(3) الورطة: الوقوع فيما لا خلاص له منه. والجمع: ورطات. وفي حديث ابن عمر ؓ: «إن من ورطات الأمور التي لا مخرج منها سفك الدم الحرام بغير حل». لسان العرب: 435/7.

بَيَّنَهُمْ ﴿ [الفتح: 29]، وهو جمع رحيم. وقال النبي ﷺ: ((الراحمون [1/132] يرحمهم الرحمن))⁽¹⁾، وقال: ((إنما يرحم الله من عباده الرحماء))⁽²⁾. قال: وكأن الحكيم نظر إلى واجب الوجود فوضع لحقيقته الله، ونظر أنه خلق كل شيء فعمت رحمته كل شيء، فقال له: رحمان اسماً خاصاً لصفة خاصة به. والرحيم صفة ثبتت له على وجه الكمال، وثبتت لغيره من بعض الوجوه.

وفي كتاب (الاستغناء): ولا يُثْنَى الرحمن ولا يُجْمَع، لأنه اسم لا يكون إلا لله عز وجل، لأنه الذي وسعت رحمته كل شيء.

قال الشاعر:

نطيع نبيّاً ونطيع ربّاً هو الرحمن كان بنا رؤوفاً⁽³⁾

قال: وأما الرحيم فقد يشركه فيه غيره، كما قال تعالى في وصف نبيه محمد ﷺ:

﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [التوبة: 128].

(1) عن عبد الله بن عمرو ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: ((الراحمون يرحمهم الرحمن. ارحموا من في الأرض، يرحمكم من في السماء. الرحم شجنة من الرحمن فمن وصلها وصله الله، ومن قطعها قطعته الله))، قال أبو عيسى: حديث حسن صحيح. أخرجه الترمذي في سننه: كتاب البر والصلة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في رحمة المسلمين: 371/3، رقم الحديث رقم: 1931.

(2) عن أسامة بن زيد ؓ قال: كان ابن لبعث بنات النبي ﷺ يقضي، فأرسلت إليه أن يأتيها، فأرسل: ((إن الله ما أخذ والله ما أعطى، وكل إلى أجل مسمى، فلتصبر ولتحتسب))، فأرسلت إليه فأقسمت عليه، فقام رسول الله ﷺ، وقمت معه، ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وعبادة بن الصامت، فلما دخلنا ناولوا رسول الله ﷺ الصبي ونفسه تفلقل في صدره، حسبته قال: كأنها شنة، فبكى رسول الله ﷺ فقال سعد بن عبادة: أتبكي؟ فقال: ((إنما يرحم الله من عباده الرحماء))، أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب التوحيد، باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56]: 546/8، رقم الحديث: 7448. ومسلم في الصحيح: كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت: 635/2-636، رقم الحديث: 923/11.

(3) ينسب هذا البيت إلى الشاعر كعب بن مالك الأنصاري. لسان العرب: 112/9.

قال الشاعر⁽¹⁾:

يرى للمسلمين عليه حقاً كفعل الوالد الرؤف⁽²⁾ الرحيم⁽³⁾

وجَمْعُ رَحِيمٍ رحماء، ومنه قوله: ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: 29]، وفي الحديث:
((إنما يرحم الله من عباده الرحماء))⁽⁴⁾.

قال: وأهل الحجاز وبنو أسد يقولون: رَحِيم، ورَغِيف، وبَعِير — يعني بفتح أوائلها —، وقيس وربيعه وبنو تميم يقولون: رَحِيم، وبَعِير، ورَغِيف — يعني بالكسر —. وأدغمت اللام في الراء يعني من الاسمين: الرحمن والرحيم لقربها منها، وكثرة لام التعريف. وهي تدغم في ثلاثة عشر حرفاً ليس هذا موضوع ذكرها⁽⁵⁾.

(1) هو جرير بن عطية الخطفي من تميم، وأمه حقة بن معبد الكلبية، يكنى بأبي حرة. ولد سنة 653هـ، وتوفي سنة 732هـ. وكان أهجى شعراء عصره، وأنسبهم، وأجمعهم لفنون الشعر.

(2) الرؤوف والرؤف بمعنى واحد، أي: الرحيم. والرؤف لغة فصيحة عليها قراءة متواترة. إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر: ص: 194.

(3) البيت لجرير، ونصه كما في ديوان جرير:

تري للمسلمين عليك حقاً كفعل الوالد الرؤف الرحيم

شرح ديوان جرير: ص: 507.

(4) سبق تخريجه في الصفحة السابقة، الحاشية: (2).

(5) هي حروف اللام الشمسية المجموعة في أوائل كلمات البيت التالي:

طيب ثم صل رحماً تفضّض ذا نِعَم دع سوء ظن زر شريفاً للكرم

(96) فصل

في حقيقة وصف الله سبحانه بهما، ومعناها فيه جلّ وعلا

قال الزمخشري: فإن قلت: ما معنى وصف الله بالرحمة، ومعناها العطف والخنو، ومنها الرحم لانعطافها على ما فيها؟

قلت: هو مجاز عن إنعامه على عباده، لأن الملك إذا عطف على رعيته ورق لهم، أصابهم بمعروفه وإنعامه. كما أنه إذا أدركته الفظاظة والقسوة عَنف بهم ومنعهم خيره ومعروفه⁽¹⁾.

قلت⁽²⁾: الرحمة من الشفقة ورقة القلب، وذلك مستحيل في وصف الباري عز وجل فيعدل إلى غير ذلك مما يليق به من لازمه وثمرته. ثم فيه وجهان: أحدهما: إرادة الفعل. والثاني: تحقيقه وإيجاده.

ف قيل: رحمته إرادته أن يُنعم على بعض عبده، فهي صفة ذات. وقيل: رحمته نعمته، وهي صفة فعل.

قال الأستاذ أبو منصور: اختلف أصحابنا [132/ب] في معنى الرحمة؛ فقال أبو الحسن الأشعري رحمه الله: يرجع معناها إلى الإرادة المخصوصة، وهي إرادة الإنعام على من يريد الإنعام عليه. قال: وعلى هذا القول تكون رحمة الله عز وجل صفة أزلية. لأن إرادته أزلية، ويكون الله عز وجل في الأزل رحماناً رحيماً، كما أنه لم يزل مريداً للإنعام على من علم أنه يُنعم عليه.

قال: ويجب على هذا القول أن يكون الرحمن الرحيم معناهما واحد في الحقيقة لرجوع الرحمة إلى الإرادة المخصوصة، وإن كان الرحمن اسماً محظوراً على العباد، والرحيم مأدوناً في تسمية العباد به.

(1) الكشاف: 44/1-45.

(2) أي المصنف: أبو شامة — رحمه الله —.

قال: وهذا قول صحيح على مذهب أبي عبيدة معمر بن المثنى. وقوله: إن الرحمن بمعنى الرحيم، كما أن الندمان بمعنى النديم.

قال: وكان القلانسي من أصحابنا يردُّ الرحمة إلى معنى النعمة والإنعام دون الإرادة. وعلى هذا الأصل تكون الرحمة من صفات الفعل. لأن نعمة الله على عباده من جملة أفعاله، ولا يجوز على هذا القول أن يقال: إن الله عزَّ وجلَّ لم يزل رحماناً رحيماً. وعلى هذا القول يجوز أن فائدة الرحمن في الإنعام أبلغ من فائدة الرحيم فيه. لأن النعيم يحتمل الزيادة والنقصان، وإرادة الله عزَّ وجلَّ لا تحتمل زيادة ولا نقصاناً على مذهب من يقول: إنها صفة أزلية. قال: وإلى مثل قول أبي العباس القلانسي أن الرحمة الإنعام، ذهب أكثر المفسرين.

وقال الحلبي في معنى الرحمن: إنه المُرِيحُ لِلْعَلَلِ، وذلك أنه لما أراد من الجن والإنس أن يعبدوه عرَّفَهُم وجوه العبادات، وبَيَّنَ لهم حدودها وشروطها، وخلق لهم مدارك ومشاعر وقوى وجوارح، فخاطبهم وكَلَّفَهُم وبَشَّرَهُم وأنذرهم وأمهلهم وحملهم دون ما تتسع له بُنْيَتُهُمْ. فصارت العلل مَزَاحَةً، وَحَجَجُ العصاة والمقصرين منقطعة. قال: وفي معنى الرحيم: المُنِيبُ على العمل، فلا يَضَيِّعُ لعامل عملاً، ولا يهدر لساع سعيًا، وينيله بفضل رحمته من الثواب أضعاف عمله⁽¹⁾.

وذكر الخطابي قولين في أن الرحمن مشتق من الرحمة، أو لا. قال: ويدلُّ على صحة مذهب الاشتقاق حديث عبد الرحمن بن عوف {ﷺ} قال: سمعت رسول الله ﷺ يحكي عن ربه عزَّ وجلَّ: ((أنا الرحمن، وهي [133/أ] الرحم، شققت لها من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته))⁽²⁾. قال: فالرحمن ذو الرحمة الشاملة التي وسعت

(1) كتاب المنهاج في شرح شعب الإيمان: 200/1.

(2) لدى التقصي للحديث المذكور تبين لي وجود روايات عدة بالفاظ متقاربة، أقربها إليه ما رواه الترمذي عن عبد الرحمن بن عوف {ﷺ} بسنده عن أبي سلمة قال: اشتكى أبو الرِّدَادِ الليثي، فعاده عبد الرحمن بن عوف فقال: خيرهم وأوصلهم ما عَلِمْتُ أبا محمد. فقال عبد الرحمن: سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال=

الخلق في أرزاقهم وأسباب معاشهم ومصالحهم، وعمت المؤمن والكافر والصالح والطالح. وأما الرحيم فخاصٌ للمؤمنين. كقوله: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: 43]⁽¹⁾.

وقال الزَّجَّاج: قال أهل التأويل: فيهما قولان:

أحدهما: ما روي عن عيسى بن مريم عليهما السلام أنه قال: الرحمن بجميع الخلق، والرحيم بالمؤمنين.

والوجه الآخر: ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: الرحمن رحمان الدنيا والآخرة، والرحيم: رحيم الآخرة. قال: ومعنى هذا القول: أن نِعَمَ الله وفواضِلَه⁽²⁾ تعمُ الخلق في الدنيا من مؤمن وكافر، وفي الآخرة يَخُصُّ برحمته وعطاياه المؤمنين.

قال⁽³⁾: وقال الحسن: الرحمن اسم ممنوع، ومعناه ممنوع من التسمية به. قال: وقد روي عن ابن عباس { } أنه قال: الرحمن الرحيم أي القريب ممن أحب، والبعيد ممن عاند.

=الله تبارك وتعالى: ((أنا الله، وأنا الرحمن، خلقت الرحم، وشققت لها من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها يتقطع)) . كتاب البر والصلة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في قطيعة الرحم: 3/363، رقم الحديث: 1914، وأخرجه أبو داود في: كتاب الزكاة، باب صلة الرحم: 2/133، رقم الحديث: 1694، وأحمد في مسند العشرة المبشرين، باب مسند عبد الرحمن بن عوف ﷺ: أرقام الأحاديث: 1662، و 1683، و 1689، و 1690، و 10091، بألفاظ متقاربة.

(1) شأن الدعاء: الصفحات: 35-38.

(2) فواضله: أي إحسانه. يقال: رجل مفضل: أي كثير الفضل والخير والمعروف. لسان العرب: 11/525، مادة: (فضل).

(3) أي الزَّجَّاج في الإبانة.

قال: ورُويَ عن عطاء الخرساني قول جيد، وذلك أنه قال: الرحمن اسم الله عزَّ وجلَّ، فلما اخْتَزَلَ أَضْيَفَ إليه الرحيم ليكون الرحمن الرحيم ليكونا له دون كل أحد. قال: ومعنى هذا القول من عطاء: أن الرحمن كان اسماً لله عزَّ وجلَّ، فلَمَّا تَسَمَّى به مسيئمة الكذاب أَضْيَفَ إليه الرحيم. ليكون الرحمن الرحيم، يجتمعان لله عزَّ وجلَّ لا لغيره، إذ كان الذي يقال له: الرحمن لم يَقُلْ له: الرحمن الرحيم⁽¹⁾. وهذا مما أخذَه الزَّجَّاجُ أيضاً من كتاب الطبري⁽²⁾.

قال مكي: ومعنى الرحمن الرفيق بخلقه، والرحيم العاطف على خلقه بالرزق وغيره.

قال: وقيل: إنما جيء بالرحيم ليعلم الخلق أن الرحمن الرحيم على اجتماعهما لم يتسمَّ بهما غيرُ الله جلَّ ذكره، لأن الرحمن على انفراده قد تسمَّى به مسيئمة الكذاب، والرحيم على انفراده قد يوصف به المخلوق، فكررَ الرحيم بعد الرحمن، وهما صفتان لله أو اسمان ليعلم الخلق ما انفرد به الله تبارك وتعالى من اجتماعهما له⁽³⁾. قال المبرد: وقد قال المفسرون: أحد الاسمين أرقُّ من الآخر. قال: والذي أذهب إليه أنه تفضُّلٌ بعد تفضُّلٍ تقويةً لمطامع الراغبين.

وقال بعض المفسرين: الرحمن الذي يرحم ذا الضُرِّ ويقدر مع ذلك على دفعه [133ب] عنه، ولذلك لا يقال للمخلوق: رحمان، لأنه لا يقدر، بخلاف الرحيم فإنه الذي يرقُّ ويعطف، وهو معنى قول من قال: أحد الاسمين أرقُّ من الآخر. وقال بعضهم: الرحمن ذو الرحمة، والرحيم ذو المغفرة.

(1) كتاب الإبانة والتفهيم: الصفحات: 95—100.

(2) تفسير الطبري: 43/1—44.

(3) مخطوط كتاب (الهداية): (ورقة: 1/3).

وفي كتاب (الاستغناء): قال: رُوِيَ عن ابن عباس {ﷺ} أنه قال: ((الرحمن الرحيم اسمان رقيقان أحدهما أرقُّ من الآخر))، وقال محمد بن كعب القرظي: الرحمن بخلقه، الرحيم بعباده، فيما ابتدأهم به من كرامته ورحمته.

وقال العرزمي: الرحمن بجميع الخلق الرحيم بالمؤمنين. وقال قطرب: يجوز أن يكون جمع بينهما للتوكيد⁽¹⁾.

قال أبو حامد الغزالي: الرحمن أخصُّ من الرحيم، ولذلك لا يسمَّى به غيرُ الله تعالى. فهو من هذا الوجه قريب من اسم الله الجاري مجرى الاسم العَلَم، وإن كان هذا مشتقاً من الرحمة قطعاً.

وساق الكلام إلى أن قال: فالرحمن هو العطوف على العباد بالإيجاد أولاً، وبالهداية إلى الإيمان وأسباب السعادة ثانياً، والإسعاد في الآخرة ثالثاً، والإنعام بالنظر إلى الوجه الكريم رابعاً.

ثم أورد على نفسه كثرة الأمراض والمحن والبلايا في الدنيا، وأرحم الراحمين عالم بها، وقادر على إزالتها. وأجاب بأن الله تعالى أعلمُ بمصالح خلقه، وكَم من خيرٍ كامنٍ في ضمن شرٍّ بائنٍ، وشبه ذلك يقطع اليد للأكلة⁽²⁾ خوفاً على البدن، وبالصغير المحتاج إلى الحمامة⁽³⁾ ترقِّ له أمه فتمنعه إياها، ويحملة الأب العاقل عليها قهراً، فيظن

(1) الجامع لأحكام القرآن: 105/1-106.

(2) الأكلة: داء في العضو يأكل منه. القاموس المحيط: ص: 1243.

(3) الحمامة: مأخوذة من المصّ، يقال: حجم الصبي ثدي أمه إذا مصّه. والحجّام: المصّاص، والحمامة صناعته، والمحمج يطلق على الآلة التي يحجم فيها الدم، وعلى مشرط الحجّام. ففي البخاري من حديث ابن عباس {ﷺ}: أن النبي ﷺ قال: ((الشفاء في ثلاثة: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية نار. وأنا أنهي أمتي عن الكي))). كتاب الطب، باب الشفاء في ثلاث: رقم الحديث: 5249. والحمامة في كلام الفقهاء قُيِّدَت عند البعض بإخراج الدم من القفا بواسطة المصّ بعد الشرط بالمحمج لا بالفصد. وذكر الزرقاني: أن الحمامة لا تختص بالقفا، بل تكون من سائر البدن. وإلى هذا ذهب الخطابي. انظر: لسان العرب: مادة: (حجم)، والزرقاني على الموطأ: 187/2، وفتح الباري: 136/10، و244/12.

الجاهل أن الأم رحيمة دون الأب، والعاقل يعلم أن إيلاء الأب إياه بالحجامة من كمال رحمته وعطفه وتمام شفقتة. وأن الأم له عدو في صورة صديق. وليس في الوجود شرٌّ إلا وفي ضمنه خير. فإن خطر لك نوع من الشر لا ترى تحته خيراً، أو خطر لك أنه كان تحصل ذلك الخير ممكناً لا في ضمن الشر فاتهم عقلك القاصر، ولا تشكَّن في أنه أرحم الراحمين. وأطال الكلام — رحمه الله — في جواب ذلك إلى أن قال: فاقنع بالإيماء، ولا تطمع في الإفشاء⁽¹⁾.

(1) أي اكتف بالإشارة، ولا تطلب مزيد شرح وبيان. المقصد الأسنى: ص: 35—37.

(97) فصل

فيما يتعلق بإعرابهما

أما الرحيم فصفة. وأما الرحمن فقيل: صفة وعليه الجمهور، وقيل: بدل. وهذا القائل يجعله علماً، ولهذا استعمل استعمال اسم الله [1/134] تعالى في الإسناد إليه والإضافة. وكثر ذلك كثرة لم يأت مثلها في غيره من نعوت الباري عز وجل، كقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ ۝ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ۝﴾ [الرحمن: 1، 2]، ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ۝﴾ [طه: 5]، ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ ۝﴾ [الفرقان: 59]، ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ ۝﴾ [الفرقان: 60]، ﴿وَهُمْ بِذِكْرِ الرَّحْمَنِ هُمْ كَافِرُونَ ۝﴾ [الأنبياء: 36]، ﴿مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ ۝﴾ [تبارك: 19]، ﴿الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ ۝﴾ [الفرقان: 26]، ﴿إِلَّا مَنْ أَدْرَنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا ۝﴾ [النبا: 38]، ﴿أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ۝﴾ [مريم: 91-93] ولهذا المعنى قُدِّم على الرحيم، لأنه علَّم أو جار مجرى العلم في الاستعمال، تقدَّم على ما لا يكون إلا صفة. وهذا اختيار شيخنا أبي الحسن⁽¹⁾ — رحمه الله — قال في تفسيره الأول: والرحمن اسم تسمَّى به الله عز وجل، وهو بدل من الذي قبله، يدلُّ على ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيُّمَا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ۝﴾ [الإسراء: 110]. قال: فإن قيل: كيف يكون الرحمن بدلاً، والذي قبله لا يحتاج إلى بيان؟

(1) سبقت ترجمته في الصفحة: (37)، و(261)، الحاشية: (2).

قلت: الغرض من البذل أن يحصل بالاسم تأكيد وبيان ليس للواحد، لا أن يكون الثاني مبيّناً للأول. ولهذا تقول: جاعني محمد أبو عبد الله مع كون الاسم أشهر من الكنية، وقرأت بقراءة أبي عمرو زبّان.

وقال أبو القاسم السهيلي: ذهب قوم إلى أنه نعت، وذهب آخرون إلى أنه بدل من الله، واستبعدوا النعت فيه، لأنه علّم، وإن كان مشتقاً من الرحمة، ولكنه ليس بمنزلة الرحيم ولا الراحم، وغير ذلك مما يطردّ القياس فيه، ويكثر في النعوت مثله.

وأما الرحمن فإنه مختص بالعلميّة، وموضوع لها، كما أن الذبّان⁽¹⁾ وإن كان مشتقاً من دبرت، ولكنه صيغٌ للعلمية، فجاء على بناء لا يكون في النعوت، وبذلك على أنه علّم ورؤده في القرآن غير تابع لاسم قبله، كما ورد غيره من الأسماء التي لا تجري مجرى الأعلام. فلما ثبت أنه علّم امتنع أن يكون نعتاً، لأن العلمَ ينعى ولا ينعى به، وإذا امتنع أن يكون نعتاً لم يبق إلا أن يكون بدلاً من الله. هذا منتهى قولهم، وإليه ذهب الأعلام⁽²⁾.

قال السهيلي: والبذل عندي فيه ممتنع، وكذلك عطف البيان، لأن الاسم الأول لا يفتر إلى تبين أنه أعرف الأسماء كلها وأبينها. ألا ترى أنهم قالوا: ﴿وَمَا أَلْحَنُ﴾ [الفرقان: 60]، ولم يقولوا: وما الله؟ ولكنه وإن كان يجري مجرى الأعلام [134/ب] فإنه مشتق من الرحمة، فهو وصف يراد به الثناء، وكذلك الرحيم. إلا أن الرحمن من أبنية المبالغة كغضبان. وإنما دخله معنى المبالغة من حيث كان في آخره ألف ونون كالتثنية. فإن التثنية في الحقيقة تضعيف. وكذلك هذه الصفة. فكأن (غضبان) و(سكران) حامل

(1) الذبّان: نجم بين الثريا والجوزاء، وهو منزل للقمر. القاموس المحيط: ص: 499. وسُمّي دبراً لدوره الثريا. المخصّص: 10/9.

(2) الأعلام: هو أبو الحجاج يوسف بن سليمان، من أهل شنتمرية، وهو من أعلام النحو واللغة في الأندلس، وكانت إليه الرحلة في زمانه. ومن تلاميذه ابن الطراوة شيخ السهيلي. توفي سنة 476 هـ. بغية الوعاة: 356/2.

لضعفين من الغضب والسُّكْر، فكان اللفظ مضارعاً⁽¹⁾ للفظ التنثية، لأن التنثية ضعفان في الحقيقة. ألا ترى أنهم أيضاً قد شبهوا التنثية بهذا البناء إذ كانت لشيين متلازمين فقالوا: الجَلَمَان⁽²⁾، والقَلَمَان، فأعربوا النون كأنه اسمٌ لشيء واحد. فقد اشترك باب فَعْلان، وباب التنثية. ومنه قول عائشة رضي الله عنها: ((إذا حاضت المرأة حَرَمَ الجُحْرَان))⁽³⁾ — بالرفع — وهو قول طائفة من أهل العلم غير القُتَيْبِي⁽⁴⁾ ⁽⁵⁾.

ومنه قول فاطمة رضي الله عنها في نداء ابنيها: يا حَسَنَانُ، ويا حُسَيْنَانُ. قال: هكذا رَوَّته الرواة⁽⁶⁾ برفع النون. قال: ولمضارعه التنثية امتنع جمعه، فلا يقال في غضبان: غضابين، وامتنع تأنيثه بالهاء، فلا يقال: غضبانة. وامتنع تنوينه⁽⁷⁾، كما لا تنوّن نون الاثنين. فجرى عليه كثير من أحكام التنثية لمضارعه إياها لفظاً ومعنى.

(1) أي مشابهاً. القاموس المحيط: ص: 958، مادة: (ضرع).

(2) الجَلَمَان: المقرضان. واحدها: جَلَم. ويقال للذي يجزُّ به. لسان العرب: 102/12.

(3) في مطبوع كتاب الغريبين تنمة النص: الجحران — هكذا رواه بعضهم ذهب إلى فرجها ودبرها. كتاب الغريبين: 315/1.

(4) القُتَيْبِي: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قُتَيْبَةَ الدنْيُورِي المُرُوزِي. ولد ببغداد سنة 213، عالم مشارك في أنواع العلوم كاللغة والأدب والنحو وغريب القرآن ومعانيه والشعر والأخبار. أقام بالدنيور فنسب إليها، وولي قضاءها، وتوفي فيها سنة 276 هـ. من تصانيفه: غريب القرآن، وأدب الكاتب، وعيون الأخبار، والشعر والشعراء، والإمامة والسياسة. انظر: تاريخ بغداد: 170/10، وشذرات الذهب: 169/2، ومعجم المؤلفين: 297/2.

(5) ورد في هامش الأصل وبخط مغاير: (قلت: قال الهروي: الجُحْرَان اسم للقبُل، ومثله في العربية كثير، يقال: عَقِبُ الشهرِ وعُقْبَانُهُ، وَسُودٌ وَسُودَانُ، وَخُمُرٌ وَخُمُرَانُ. وقال غيره: الجحران نحو المصران والقربان. قال الهروي: ويقال للحسن والحسين: الحَسَنَانُ، وللمَقْلَمِ {والمَقْلَمِ}: القَلَمَانُ، المَقْلَمُ طرف قضيب البعير، ومقالم الرمح كعوبه، الواحد مقلَم). انتهى هامش الأصل. انظر: كتاب الغريبين: ص: 315/1. وذكره ابن كثير في البداية والنهاية: 240/4.

(6) الروض الأنف: 289/2.

(7) أي ممنوع من الصرف.

قال: وفائدة الجمع بين الصفتين: — أعني الرحمن الرحيم — وإن كانتا جميعاً من الرحمة — الإنباء عن رحمة عاجلة ورحمة آجلة، أو عن رحمة عامة وأخرى خاصة، حاصلتين لقارئ القرآن. والله أعلم.

وقال الزَّجَّاج في كتاب (المعاني): وَخُفِّضَتْ هذه الصفات لأنها ثناء على الله عزَّ وجلَّ، فكان إعرابها كإعراب اسمه. ولو قلت في غير القرآن: بسم الله الكريم والكريم، والحمد لله ربَّ العالمين وربُّ العالمين جاز ذلك. فَمَنْ نصبَ (ربَّ العالمين) فإنما ينصبه لأنه ثناء على الله تعالى، كأنه لمَّا قال: الحمد لله استدل بهذا اللفظ أنه ذاكر لله، فقلوله: (ربَّ العالمين) كأنه قال: اذكر ربَّ العالمين، وإذا قال: (ربَّ العالمين) فهو على قولك: هو رب العالمين. قال الشاعر:

وكل قوم أطاعوا أمر مرشدهم إلا نميراً أطاعت أمر غاويها
الظاعنين ولمَّا يظعنوا أحداً والقائلين لمن دار نخليها⁽¹⁾

قال: فيجوز أن ينصب [135/أ] الظاعنين على ضربين: على أنه تابع نميراً، وعلى النظم. كأنه قال: اذكر الظاعنين. ولك أن ترفع: تريد الظاعنون، وكذلك في القائلين النصب والرفع؛ فلك أن ترفعهما جميعاً، ولك أن تنصبهما جميعاً، ولك أن تنصب الأول وترفع الثاني، ولك أن ترفع الأول وتنصب الثاني، لا خلاف بين النحويين فيما وصفناه⁽²⁾.

(1) هو ابن خياط العكلي. والبيتان المذكوران في كتاب سيبويه: 64/2، والإنصاف: 276، والبيت الثاني في لسان العرب: 270/13، مادة: (ظعن). ونمير: قبيل من بني عامر، وغاويها: أي مغويها. والغاوي: هو الضال في نفسه، فهو غاو في نفسه مغوٍ لمن أطاعه. أي يخافون عدوهم لقلتهم وقلتهم فيحملهم ذلك على الظعن والهجرة. ولمَّا يظعنوا أحداً: أي لا يخافهم عدوهم فيظعن عن داره خوفاً. لمن دار نخليها: أي إذا حلوا عن دار لم يعرفوا من يحلها بعدهم لخوفهم من القبائل طراً.

(2) معاني القرآن وإعرابه: 43/1-44.

وقال في كتاب (الإبانة): هما مجروران — يعني الرحمن الرحيم — لأنهما صفتان لله عز وجل، والصفة تتبع الموصوف. فإن قال قائل: فما وجه وصف الله تعالى بهما؟ فالجواب في ذلك: ما قاله النحويون، واختاره المبرد؛ وهو أن الأسماء توصف على وجهين:

أحدهما: أن يكون الاسم يحتاج إلى بيان ليقرب من فهم المخاطب فيأتي بالصفة تبيناً. ألا ترى أنك لو قلت: قام عمرو، ويعرف المخاطب عمراً كثيراً لم يتبين حتى يقول العاقل⁽¹⁾ أو الكاتب، فيأتي بصفة يمتاز بها من غيره⁽²⁾، فهذا وجه. ولذلك لم توصف المضمرات، لأنها لا تضرر إلا بعد معرفتها، فلا يحتاج إلى بيان.

والوجه الثاني: أن يكون الاسم علماً معروفاً مشهوراً لا يحتاج إلى ما يبيّنه، فحينئذ يذكر صفته مدحاً. وعلى هذا الوجه صفات الله تعالى. وإنما يُذكرُ ليُثني على فضله وسعة عطاياه، ويكون الذاكر لها يحوز ثواباً بالثناء على الله تبارك وتعالى.

قال: وهذا الوجه الثاني من الصفات يجوز أن تتبع الأسماء في إعرابها، ويجوز أن تنصبها على المدح بإضمار (أعني)، وأن ترفعها بإضمار (هو).

والمدح والذم كثيران في كلام العرب شائعان. فعلى هذا يجوز أن تقول: الرحمن الرحيم، فتتبع إعراب الاسم الذي قبلهما، وهي القراءة. ويجوز في العربية رفعهما ونصبهما. فالرفع بإضمار: (هو)، والنصب بإضمار: (أعني على المدح)، وهو جائز كثير، ولا يُقرآن. فإن القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول⁽³⁾.

(1) السياق لا يقتضي ذكر العاقل، إنما يقتضي ذكر الناطق، لأنه الذي يقابل الكاتب في التعبير. والظن أن الخطأ من الناسخ.

(2) وردت في الأصل: (فيأتي بصفة يمتاز بها من غيره)، والحديث عن المخاطب، فالصواب: (فيأتي بصفة يمتاز بها عن غيره). والظن أن الخطأ من الناسخ أيضاً، والله أعلم.

(3) كتاب الإبانة والتفهيم: ص: 102-104.

ثم قال: فإن قيل: هل يجوز أن يُجَزَّ أحدهما ويرفع الآخر؟ فإنه بعيد، وهو جائز على بُعْدِهِ. وليست هذه الصفات التي يوصف الله عزَّ وجلَّ بها إلا على جهة المدح والتعظيم، لا على جهة ما يوصف به المخلوقون. ألا ترى أن هذه الصفات في الأناسي أنه متى ما زادت الصفة نقص الموصوف، ومتى نقصت [135/ب] الصفة زاد الموصوف. وليس هذا موجوداً في اسم الله عزَّ وجلَّ، لأنه واحد أحد لا يشبهه أحد، تعالى علوًّا كبيراً (1).

قال: فإن قال قائل: فلم صار بعض هذه الصفات إذا وقعت على مخلوق كانت له زمناً؛ كقولك: رجل جبار متكبر، وكانت لله عزَّ وجلَّ مدحاً؟ فقد قال المبرد: لأن الله عزَّ اسمه لم يمتنع أن يُنسَبَ إليه شيء من التعظيم والعظمة، وإنما خُلِقَ المخلوق ضعيفاً مهيناً، كما وصفه الله عزَّ وجلَّ. فإن ناله خير أبطره، (2) وإن ناله شرٌّ أو هلعٌ (3) أنله. فإن وصف نفسه بهذه الأشياء عدا طوره (4) فكانت له زمناً (5). والله أعلم.

(1) كتاب الإبانة والتفهيم: الصفحة: 106.

(2) أبطره: أي أدهشه وتقل به. لسان العرب: 68/4، مادة: (بطر).

(3) الهلع: الحرص والجزع وقلة الصبر. لسان العرب: 374/8، والقاموس المحيط: ص: 1002.

(4) عدا طوره: أي جاوز حدَّه وقدرته. لسان العرب: 508/4، مادة: (طور).

(5) كتاب الإبانة والتفهيم: الصفحة: 98.

(98) فصل

في وجه تكرر الصفتين، وتقديم ﴿الرَّحْمَنِ﴾ على ﴿الرَّحِيمِ﴾

وقد تقدم بعض الكلام في ذلك تابعاً لغيره في الفصول المتقدمة. وهذا الفصل مجرد له ولما يتعلق به.

قال أبو نصر بن القشيري: وكرر، فقل: الرحمن الرحيم للمبالغة، وقيل: الرحمن أبلغ من الرحيم، لأن بناء فعلان يدل على تمكن الصفة من الموصوف، حتى يكون كالشيء الذاتي له. والرحيم صفة له موصولة تذكر المرحومين. ولهذا يقال: إنه رحيم بالعباد، وقيل: وجه المبالغة أنه يقال: هو رحمان في حق الجميع، فيرزق البر والفاجر. والرحيم يختص بالمؤمنين. قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: 43]، ولهذا يقال: رحمان الدنيا ورحيم الآخرة.

قال: وقال وكيع: الرحيم أبلغ، لأنه يقال: إنه رحيم بعباده في الدنيا وفي الآخرة، ورحمة الرحمانية في الدنيا.

وقال أبو بكر الأتقوي: وفي تقديم الرحمن على الرحيم قولان: أحدهما: ما ذكرناه من التخصيص والمبالغة، والقول الآخر: التنزيل، يعني بذلك ما جاء في الحديث الذي ذكرناه في أول هذا الكتاب من أن النبي ﷺ كان يكتب باسمك اللهم. فلما نزلت: ﴿بِسْمِ اللَّهِ تَجَرَّهَا وَمُرْسَهَا﴾ [هود: 41] كتب بسم الله، فلما نزلت: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ [الإسراء: 110] كتب: باسم الله الرحمن، ثم نزلت آية النمل⁽¹⁾.

قلت: موضع السؤال: لم جاءت في كلام الله تعالى على هذا الترتيب لما نزلت البسملة بجملتها؟ وما ذكره ليس بجواب لهذا لمن تأمل. والله أعلم. ثم ذكر ذلك في كتاب (الاستغناء).

(1) قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [النمل: 30].

وقال الزمخشري: فإن قلت: فَلِمَ قَدَّمَ ما هو أبلغ من الوصفين على ما هو دونه، والقياس الترقّي [136/أ] من الأدنى إلى الأعلى، كقولهم: فلان عالم نحري⁽¹⁾، وشجاع باسل⁽²⁾، وجواد فيّاض⁽³⁾.

قلت: لما قال: الرحمن، فتناول جلائل النعم وعظائمها وأصولها، أردفه الرحيم كاللّتمة والرديف، ليتناول ما دقّ منها ولطف⁽⁴⁾.

قال شيخنا أبو الحسن رحمه الله في تفسيره الأول بعدما قرر أن الرحمن اسم غير صفة، وهو بدل مما قبله، قال: وفي تقديمه على الرحيم وجهان: أحدهما: أن الرحيم صفة فهي تتبع الموصوف.

والثاني: لتتشاكل رؤوس الفواصل. قال: ولهذا كان الرحمن الرحيم أينما وقع رأس آية.

ثم ذكر ما تقدم من قول الزمخشري. ثم قال: وهذا القول لا يؤيده الكتاب، ولا السنة، ولا العربية.

وقال في تفسيره الثاني: قال أهل العربية: الرحمن فيه من المبالغة أكثر مما في الرحيم. قالوا: لأن الرحمن أزيد حروفاً، ثم أورد ما قاله الزمخشري، ثم قال: وهذا كلام من جملة الزيد الذي يذهب جفاء⁽⁵⁾، وإذا كان الرحمن أبلغ فأى بقية أبقاها للرحيم؟

(1) للعالم النحري: الحائق الماهر العاقل المجرب المتقن الفطن البصير بكل شيء، لأنه ينحر العلم نحراً. القاموس المحيط: ص: 618، مادة: (نحر).

(2) الباسل: هو الأسد والشجاع. القاموس المحيط: ص: 1248، مادة: (بسل).

(3) الفيّاض: هو كثير الجري من الخيل. القاموس المحيط: ص: 839، مادة: (فيض).

(4) الكشف: 45/1.

(5) اقتباس من الآية الكريمة: ﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرعد: 1]. ومعنى

ذهب الزبد جُفَاءً: أي مرمياً به، قد رماه الوادي إلى جَنَبَاتِهِ. أساس البلاغة: ص: 95، مادة: (جفأ).

قال: فالذي أقول — والله الموفق — أن الرحمن قد خرج عن الصفة إلى الأسماء فأرْدَفَ بالرحيم، إردافَ الصفةِ الموصوفِ، ومع ذلك فإن الفاصلة في الرحيم، وقد يؤخر ما مكانه التقديم من أجلها، كما قال عز وجل: ﴿ فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى ﴾ [طه: 6] فكيف والمقدّم اسم لا صفة؟

قال: وأما اعتذارهم عن تقديم الرحمن — وكان الوجه الترقى من الأدنى إلى الأعلى — فليس ذلك بضربة لازم. قال الله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ ﴾ [الحج: 52].

وقال الفقيه أبو محمد بن عبد السلام — سلمه الله⁽¹⁾ —: والمختار في اسم الله تعالى أنه علم غير مشتق، لأن بقية أسمائه صفات مشتقة، ولا بد للأوصاف من اسم جامد تجري عليه. وإنما وصف نفسه بالرحمة ههنا لأن الغرض من ذكر البسملة تمام الفعل الذي بسمل بين يديه، وكماله. ولن يتم شيء إلا برحمة الله وعطفه، فكما كان كمال الأفعال من آثار الرحمة ذكرها لارتباط الغرض بها. والقاعدة في باب المدح أنهم ينتقلون إلى الأمدح فالأمدح، والأبلغ فالأبلغ، فيقول: عالمٌ نحري، ولا يقولون: نحري عالم. لأنه لو بدأ بالأعلى ثم انتقل إلى الأدنى كان كالراجع عن الأعلى [136/ب] فاختلّف لأجل ذلك في الرحمن الرحيم؛ فقل: لا فرق بينهما كندمان ونديم، وقيل: الرحيم أبلغ ليكون جارياً على قاعدة المدح.

(1) تقدمت ترجمته في قسم الدراسة من هذا الكتاب: انظر الصفحة: (38). وورد في هامش الأصل بخط مغاير: (أقول: الفقيه أبو محمد هو سلطان العلماء عبد العزيز بن عبد السلام قدس الله تعالى روحه، لأن المؤلف كان معاصره، عليهما جميعاً الرحمة والرضوان. بلغ العبد المصطفى بن محب الدين مطالعة، وإلى الله عز وجل يرغب في الشكر على ما أولاه، والتوفيق لما يرضاه، وله سبحانه مزيد الحمد على كل حال).

قال: وذهب الجمهور إلى أن الرحمن أبلغ من الرحيم، وإنما تقدم لمواخاة الفواصل، أو لأن الرحيم كالتتمة والردف له.

قال: والمختار أنه لا فرق بينهما لا لأجل إعلان وفعل، بل لأن الألف واللام يُذكر للكمال والتفخيم والتعظيم.

ولذلك قال سيبويه: إذا قلت زَيْدُ الرجل، فإنك تعني به كماله في رجوليته، ومنه قوله: ((هم القوم لا يشقى بهم جليسهم))⁽¹⁾، وكذلك قول الشاعر⁽²⁾:

هم القوم كل القوم يا أم خالد

أراد به الكاملين.

قال: وهذه القاعدة في جميع أسماء الله عزَّ وجلَّ إذا دخلتها الألف واللام. فإذا قلت: الرحمن، فمعناه الكامل الرحمة، المستوعبُ لجميع أنواعها، فكذلك الرحيم. فاستويا من جهة دلالة الألف واللام على استيعاب أنواع الرحمة. إذ لو فاتته شيء من ضروبها وأنواعها لما كان كاملاً في بابها، فلم يبق بينهما عموم ولا خصوص لاتحاد متناولهما. فإذا استويا من هذه الجهة فلا فرق بين تقديم الرحمن وتأخيرها.

قال: وهذا مطَّرد في أوصاف الله عزَّ وجلَّ. فإذا قلت: هو العليُّ العظيم، فمعناه: الكامل في علوه وعظمته، فلا يبقى نوع من أنواع العُلُوِّ والعظمة إلا وقد حازه، إذ لو فاتته شيء من ذلك لما كان كاملاً فيه. وكذلك الملك القدوس، فإن الألف واللام تُشعر بكماله في كونه ملكاً قنوساً. وكذلك الفتاح العليم، يشعر الفتاح بكل فتح، والعليم بالإحاطة بكل معلوم، لا من جهة الصيغة، فإن الصيغة تدل على المبالغة من غير استيعاب

(1) هذا جزء أخير من حديث طويل عن أبي هريرة ؓ، أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل مجالس الذكر: 2070/4، رقم الحديث: 2689. وأخرجه الترمذي في السنن: كتاب الدعوات، باب ما جاء إن الله ملائكة سيَّاحين: 344/5، رقم الحديث: 3611. وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه أحمد في مسنده: رقم الحديث: 7376، و8749.

(2) لم أهد إلى قائله.

الكمال. وكذلك الغفور الشكور، يدلان من جهة الألف واللام على أنه كامل في شكره وغفره.

فإن قيل: لم حُمِلَت الألف واللام في أسماء الله تعالى على الكمال؟ قلت: لأن باب المدح مبنيٌّ على المبالغة والإغراق فيها، حتى إنهم يخرجون إلى الكذب، فكان عُرِفَ المدح مقتضياً للحمل على الأمدح الأكمل في حق من لا يحصي أحد ثناءً عليه.

وهذا مطرّد في كل لفظ محتمل لا على المراتب وأدناها، فإنه يجب حمله في حق الله تعالى على الأمدح بأقصى [137/أ] غايات المدح، محملاً بعرف المدح في جميع ذلك. والله أعلم.

(99) فصل

في كتابة ﴿الرَّحْمَنُ﴾، والوقف على ﴿الرَّحِيمِ﴾، ووصل ﴿الرَّحِيمِ﴾ بما بعدها،
وما يتعلق بذلك

أما كتابة ﴿الرَّحْمَنُ﴾ فبحذف الألف بعد الميم.

قال الزَّجَّاج: وذلك لكثرة الاستعمال، ولأن اللَّبْسَ مأمون، كما حذفوا الألف في
مالك وخالد⁽¹⁾.

ونكر أبو بكر الأنثوي في ذلك أربعة أقوال: الاختصاص، وكثرة الاستعمال،
ولأن ما قبلها من الآفات يُكْفَى منها، ولأن حذفها لا يُشْكَل. كما قيل في: (أبي جاد).
قال: فإن قال قائل: لِمَ وجب إذا وقع الحذف في مثل هذه الأشياء أن لا يكون إلا
بحذف حرف المد واللين؟

فالجواب عن ذلك: أن حروف المدَّ واللَّين مضارعةٌ للحركات. فلما وجب أن لا
تكون للحركة صورة في الخط إلا لفرق بين معنيين، وجب ذلك فيما ضارعه لكثرة
الاستعمال، إذ كان من النحويين مَنْ ذكر أن حروف المدَّ واللَّين أصلها حركات طَوَّلَتْ،
فصارت حروفاً. والأكثر في كلامهم أن تكون الحركات مأخوذة من حروف المدَّ واللَّين.
قال الزَّجَّاج: فإن قال قائل: ولم أدغمت اللام في الراء لفظاً — يعني في
الرحمن، والرحيم — وأثبتها في الكتاب؟

قلت: اللام قريبة المخرج من الراء. فأدغمت فيها، وأثبتت اللام في الخط لأن
الخط مبناه على الوقف، فكانك وقفت على اللام⁽²⁾.

(1) كتاب الإبانة والتفهيم: ص: 106.

(2) كتاب الإبانة والتفهيم: ص: 105—106.

قال الأتقوي: فإن وقفت على ﴿الرَّحْمَنُ﴾ ابتدأت ﴿الرَّحِيمِ﴾ بفتح الهمزة، وكذلك إن وقفت على ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ ابتدأت ﴿الرَّحْمَنُ﴾ بالفتح أيضاً.
قلت: وكذلك إن وقفت على ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ابتدأت ﴿اللَّهُ﴾ بفتح الهمزة، وهي همزة وصل تسقط في الدرج، إلا إذا اضطر شاعر، كقوله:
للموت كأس المرء ذائقها⁽¹⁾

وهمزات الوصل منها مفتوح، وهو الذي مع لام التعريف وأيمن في القسم، والبواقي منها مكسور، وهو الأكثر. والباقي مضموم على ما ضبط في كتب النحو.
وأما الوقف على ﴿الرَّحِيمِ﴾ فهو وقف تام. ومعنى التمام أن لا يتعلق الموقوف عليه بما بعده، ولا يتعلق ما بعده به.

ثم لجميع القراء في الوقف على ﴿الرَّحِيمِ﴾ ونظائره مما قبل آخره حرف من حروف المدّ واللّين ثلاثة مذاهب:
منهم: من يمدّ لأجل الساكن مدّاً ممكنّاً، كما يمدّ في ﴿دَابَّوْهُ﴾، و ﴿الضَّالِّينَ﴾. ليفصل بتلك الزيادة بين الساكنين.

ومنهم: من يقصر، ولا يرى المدّ [137/ب] أصلاً، إذ الوقف يحتمل اجتماع الساكنين، نحو: ﴿وَالْعَصْرِ﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ [العصر: 1-2].

والثالث: التوسط في المدّ، لأن سكون الوقف عارض، فلا يمدّ له كما يمدّ في نحو: ﴿دَابَّوْهُ﴾ لأن سكونه لازم. ولا يترك أصل المدّ لأن الحرف قابل للمدّ، بخلاف نحو: ﴿وَالْعَصْرِ﴾، و ﴿الضَّبَرِ﴾.

(1) هذا عَجَزُ بيت ينسب للشاعر: أمية بن الصلت، وتماهه:

من لم يمت غبطة يمت هرماً للموت كأس والمرء ذائقها

انظر: الموسوعة الشعرية.

قال أبو عمرو الداني في التوسط: هو مذهب عامة مَنْ لَقِينَا مِنْ شيوخنا، ومذهب الأكابر من أصحاب ابن مجاهد.

قلت: وهذا كله فيما إذا وقف القارئ بالسكون، أو بالإشمام⁽¹⁾ فيما يجوز إشمامه بشرطه.

فإن وقف بالرَّوْمَ⁽²⁾ فحكم الوقف حكم الوصل.

ومنهم مَنْ مَدَّ مَدًّا يسيراً مع الرَّوْمَ بمقدار ما ذهب من صوت الحركة. وهكذا القول في الوقف على ﴿الرَّحْمَنِ﴾، وعلى اسم ﴿الله﴾ تعالى في البسطة غيرها، سواء جاز الوقف، أو انقطع نفس القارئ، أو امتحن بذلك. وتُمْكِّنُ الألف قبل الهاء في اسم الله تعالى، كما تُمْكِّنُ الألف قبل النون في ﴿الرَّحْمَنِ﴾، وربما يقع من بعض الأئمة المصلِّين بالناس حذفها، وهو خطأ.

قال أبو محمد مكيّ: ولا خلاف بين جميعهم أن الوقف على اسم الله تعالى بتمكين الألف التي بعد اللام المشدَّدة كالوصل، وَمَنْ حَذَفَهَا فقد غلط، وهو شيء يفعله بعض القراء عند تحسين أصواتهم، ويفعله القصاص. وقد سمعت بعض القراء يفعله وهو وَهْمٌ منهم. قال: وقد ذكر القراء أن بعض قيس⁽³⁾ يقصرون هذا الاسم — يريد يحذفون الألف —. وأنشد:

(1) الإشمام: ضم الشفتين كمن يريد النطق بضمّة إشارة إلى أن الحركة المحذوفة ضمة، بعد إسكان الحرف الموقوف عليه (الضمة فقط)، من غير أن يظهر لذلك أثر أو صوت، يدركه البصير دون الأعمى. الكنز في القراءات العشر: ص: 99.

(2) الرَّوْمَ: إضعاف حركة الحرف الموقوف عليه (الضم والكسر فقط)، وإبقاء صوت خفي يدرك بحاسة السمع. ويؤخذ الإشمام والرَّوْمَ بالتلقّي والمشافهة من أفواه القراء. الكنز في القراءات العشر: ص: 99.

(3) قيس: إحدى مشاهير القبائل العربية، ومثلها تميم وربيعة وغيرها، وهي نسبة إلى قيس بن ثعلبة بن عكابة من بني بكر بن وائل، جده جاهلي وبنوه: سعد وتميم وعباد وضبيعة وبطون منها مشاهير. ومن بلادهم: منقوعة وضبيعة والنميلة والهجرة وكلها باليمامة، ومن أوديتهم الخزرج باليمامة، وكانوا من =

أقبل سيل جاء من عند الله⁽¹⁾

قال: وهذه لغة رديّة لا تدخل في القرآن.

وأما وصل الرحيم بالحمد بعدها فبكسر الميم، وحذف همزة الوصل من الحمد.

وقال مكّي: في وصل الرحيم بالحمد عند النحويين ثلاثة أوجه:

أحدها: أن يقول: ﴿الرَّحِيمِ﴾ فتُسكّن الميم، وتقفُ عليها، وتقطع ألف ﴿الْحَمْدُ﴾

قال: وهذا مستعملٌ عند القراء حسن، وهو مروي عن النبي ﷺ، روته عنه أم سلمة رضي الله عنها⁽²⁾.

=الصنائع وهي إحدى كتائب النعمان بن المنذر، فكانوا خواص الملك لا يرجون بابه، وكانوا من أشعر قبائل العرب. وقد شهد بذلك حسان بن ثابت والأخطل. انظر: جمهرة الأنساب: ص: 315، ومعجم قبائل العرب: 971/3، والأعلام: 204/5.

(1) هذا صدر بيت لحسان بن ثابت الأنصاري، وتمايم البيت:

أقبل سيل جاء من أمر الله يخرّد حرّة الجنة المغنّة

ديوان حسان بن ثابت: ص: 522/1.

(2) أخرج الترمذي في سننه: عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقطعُ قراءته، يقرأ:

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، ثم يقف. ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثم يقف. وكان يقرأها: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. قال أبو

عيسى: هذا حديث غريب. وبه يقرأ أبو عبيد ويختاره، وهكذا روى يحيى بن سعيد الأموي وغيره عن

ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة، وليس إسناده بمتصل. سنن الترمذي: كتاب القراءات عن

رسول الله ﷺ، باب ما في فاتحة الكتاب: 426/4، رقم الحديث: 2936. وروى الليث بن سعد هذا

الحديث عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك أنه سأل أم سلمة زوج النبي ﷺ ورضي الله عنها عن

قراءة النبي ﷺ وصلاته، فقالت: ((ما لكم وصلاته؟ كان يصلّي ثم ينام قدر ما صلّى، ثم يصلّي قدر ما

نام، ثم ينام قدر ما صلّى حتى يصبح، ثم نعتت قراءته، فإذا هي تتعت قراءة مفسرة حرفاً حرفاً)) قال

أبو عيسى: هذا حديث صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث الليث بن سعد. سنن الترمذي: كتاب

فضائل القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء كيف كانت قراءة النبي ﷺ: 423/4، رقم الحديث:

2932.

والثاني: أن تصل الألف وتعرب ﴿الرَّحِيمِ﴾ بحقه من الإعراب، فتكون الكسرة خفصاً. قال: وإن شئت قُذِّرْتَ أنك وقفت على ﴿الرَّحِيمِ﴾ بالإسكان، ثم وصلت فكسرت الميم لسكونها، وسكون لام ﴿الْحَمْدُ﴾ بعدها، ولا تَعْنَدُ بألف الوصل لسقوطها في درج الكلام.

قال: وهذان [1/138] الوجهان حسنان مستعملان في القراءة. والوجه الثالث: حكاة الكسائي سماعاً من العرب، أن تقول: ﴿الرَّحِيمِ الْحَمْدُ﴾ بفتح الميم ووصل الألف، وذلك أنك تقدّر أنك أسكنت الميم للوقوف عليها، وقطعت ألف ﴿الْحَمْدُ﴾ للابتداء بها، ثم ألقيت حركتها على الميم وحذفتها، فانفتحت الميم. قال: ولا يُقرأ بها.

وقد ذكر الفراء هذا التقدير في قوله تعالى: ﴿الْم ﴿الله﴾﴾ [آل عمران: 1، 2]، وذكره غيره. ومثله: قياس وصل: ﴿نَسْتَعِينُ﴾ بـ: ﴿أَهْدِنَا﴾⁽¹⁾. قلت: وقد سبقه إلى هذه الأوجه الثلاثة أبو بكر الأنفوي، فذكرها في كتاب الاستغناء. والله أعلم.

(1) انظر: مخطوط كتاب (الهداية) ورقة: (1/3).

(100) فصل

{هل يمنع (رحمن) من الصرف، أم لا؟}

أورد الزمخشري في تفسيره مسألة دخيلة في تفسير البسملة، فقال: فإن قلت: كيف تقول: الله رحمان تصرفه، أم لا ؟ قلت: أقيسه على أخواته من بابهِ — أعني نحو: عطشان، وغرثان، وسكران —. فلا أصرفه.

فإن قلت: قد شُرِطَ في امتناع صرف فعْلان أن يكون فعْلانَ فعْلَى، واختصاصه بالله يحظر أن يكون فعْلان فعْلَى، فَلَمْ تمنعه الصَرْفُ؟ قلت: كما حُظِرَ أن يكون له مؤنثٌ على فعْلَى كعطشى، فقد حُظِرَ أن يكون له مؤنث على فعْلانة كندمانه. فإذا لا عبرة بامتناع التأنيث للاختصاص العارض، فوجب الرجوع إلى الأصل قبل الاختصاص، وهو القياس على نظائره⁽¹⁾. قلت⁽²⁾: هذا جواب مدخول⁽³⁾. فإنَّ لقائل أن يقول: إذا لم يوجد له فعْلَى ولا فعْلانة، فلماذا لا ينصرف؟

غايته أن يقال: إنه لم يشبه ما ينصرف، ولم يشبه ما لا ينصرف. والصرف هو الأصل، فوجب أن ينصرف كسائر الأسماء، ولا يُمنَع الصرف إلا عند تحقق المانع، ولم يتحقق ههنا بغير ما ذكر من الدليل، فوجب أن ينصرف. فلهذا الإشكال أجاز بعض المحققين الوجهين، وهو اختيار الشيخ أبي عمرو — سلّمه الله — بناء على أن المانع هو وجود فعْلَى أو انتفاء فعْلانة.

(1) الكشف: 42/1-44.

(2) أي: أبو شامة — رحمه الله تعالى —.

(3) مدخول: بمعنى مهزول. أي جواب غير مقبول ولا معتبر. القاموس المحيط: ص: 1291، مادة: (دخل).

فَعَلَى الأول: وهو منصوب، إذ لم يوجد له فَعَلَى. وعلى الثاني: غير منصرف،
إذ فعْلانة منتفية، وهو الذي مال إليه في شرح مقدمته.

وَقَرَّرَ بعضهم ما قاله الزمخشري: وهو تَحْتَمُّ منع الصرف بوجه آخر⁽¹⁾، فقال:
فعلان إذا كان من باب فَعَلَ صفة لا ينصرف. فرحمان من رَحِمَ. كذلك فورد عليه ندمان
من ندم، وهو منصرف في المشهور. فقال: ليس هو من ندم يندم، وإنما هو: إما من ندم
فهو نديم، وإما من نادمه فهو نديمه وهو [138/ب] كثير. تقول: صادقته فهو صديقه،
وجالسته ورافقه فهو جلسه ورفيقه. ثم أثبت ندمان مع نديم نظراً إلى رحمان مع رحيم.
فالندمان ملحق بالنديم، والنديم هو الأصل. ورحيمٌ ملحق بالرحمان، والرحمان هو
الأصل. لأن فعلاً باب فَعَلَ أليق، وفعلان باب فَعَلَ نحو: عطشان وسكران.

قلت: وهذا التقرير أيضاً مدخول. فإن ندماناً من الندم، هو من ندم بالكسر، وهو
منصرف لأن مؤنثه ندمانة، وإنما يُمتنع من الصرف على تقدير أن يقال في مؤنثه:
نَدِمَى.

وقد قال الشيخ أبو الحسن علي بن عيسى بن علي الرُّمَّاني في أجوبة مسائل
سئل عنها، من جملتها هذه المسألة، فقال: تمييز فعلان الذي له فَعَلَى من فَعْلان الذي
ليس له فَعَلَى إنما طريقه السماع من العرب، وليس له قياس يوصل به إليه. يوضح ذلك
أن ندمان تختلف العرب فيه: فمنهم من يقول: ندمان وندمانه، ومنهم من يقول: ندمان
وندمى، وهو الأقل. فالذي يقول: ندمانة يصرفه في النكرة، ولا يصرفه في المعرفة.
والذي يقول في مؤنثه: نَدِمَى، لا يصرفه في معرفة ولا نكرة.

قلت: فأطلق ذلك ولم يبين أن ندمى تأنيث ندمان من المنادمة أو من الندم.
فالله أعلم.

(1) الكشف: 42/1-44.

فصل (101)

{فائدة الابتداء بالبسملة في كل سورة وعمل}

قال صاحب كتاب (الاستغناء): الفائدة التي في الابتداء بالبسملة في كل سورة، وفي كل عمل يعملها الإنسان: أن الله تعالى أدب نبيه محمداً ﷺ بتعليمه تقديم ذكر أسمائه الحسنى أمام جميع أفعاله، وتقدم إليه في وصفه بها قبل جميع مهماته. وجعل ما أدبه من ذلك وعلمه إياه منه لجميع خلقه سنة يستنون بها، وسبيلاً يتبعونه. فبه افتتاح أوائل مسائلهم، وصدور رسائلهم وكتبهم وحاجاتهم، حتى أغنت دلالة ما ظهر من قول القائل: بسم الله على ما بطن من مراده الذي هو محذوف، وهو ما تقدم مما تتعلق به الباء.

قلت: وذكر معنى حسن فيما تضمنته البسملة المصدرة في كتاب سليمان عليه السلام، وهو: بسم الله الذي إن تعززتم عليه يقصمكم بعز ألوهيته، والرحمن الذي إن رجعتم إليه لا يؤخذكم [1/139] بما سلف منكم من المخالفة، ورتب عليه أمرين، فقال: أن لا تعلوا عليّ، وأتوني مسلمين. فإني متأدب بتأديب الرحمن الرحيم.

فإن قلت: كيف يسمّى على الذبح، مع ذكر صفة الرحمة، والذبح ليس من آثار

الرحمة؟

فقد أجيب عنه بأن قيل: للذبح جهتان. جهة تتعلق بالإنسان، وجهة تتعلق بالحيوان. فصفة الرحمة ظاهرة بالنسبة إلى الإنسان، لأنه جعل غذاء له.

قلت: لو قصد هذا المعنى وحده لكان الخالق الرازق أشدّ مناسبة من الرحمن الرحيم، ولعله قصد بذلك أن كل حيوان فلا بدّ له من الموت. وهذا الطريق في الموت هو أسهل على الحيوان من غيره. فجمع به بين المصلحتين؛ مصلحة الأكل، ومصلحة المأكول، فشرع ذلك رحمةً منه بالفريقين. وما من ألم إلا وفي ضمنه منفعة وإن خفيت. وقد تقدم تقرير ذلك من كلام الغزالي — رحمه الله — (1)

(1) ورد في هامش الأصل بخط مغاير: مطلب: إنه ما من ألم إلا وفي ضمنه منفعة وإن خفيت.

وقال أبو بكر أحمد بن علي الرازي الحنفي: والأحكام التي يتضمنها قول ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾: الأمر باستفتاح الأمور للتبرك بذلك، والتعظيم لله عزَّ وجلَّ به، وذكرها على الذبيحة، وشعارَ وعَلَمَ من أعلام الدين، وطرْدَ للشيطان. لأنه رُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال: ((إذا سَمَى اللهَ العبدُ على طعامه لم يبل منه الشيطان معه، وإذا لم يسمُ نال منه معه))⁽¹⁾. وفيه إظهار مخالفة المشركين الذين يفتتحون أمورهم بذكر الأصنام، أو غيرها من المخلوقين الذين كانوا يعبدونهم، وهو مَفْزَعٌ للخائف، ودلالةٌ من قائله على انقطاعه إلى الله تعالى وَلَجَّهِ⁽²⁾ إليه، وأنسَ للسامع، وإقرار بالأكوهمية، واعتراف بالنعمة، واستعانة بالله، وعيادة به، وفيه اسمان من أسماء الله تعالى المخصوصة به لا يسمَّى بهما غيره، وهما الله والرحمن⁽³⁾.

قلت: استحبابها عند ابتداء كل أمر متفق عليه.

ووقع اختلاف العلماء في إيجابها في ثلاثة مواضع:

الأول: قراءتها في أول الفاتحة في الصلاة، وقد سبق الكلام فيه، وذلك مبنيٌّ على أنها من الفاتحة، وعلى وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة، وقد دللنا على كل ذلك بما فيه كفاية. والله أعلم.

(1) لم أهد إلى هذه الرواية فيما بحثت فيه من مصادر. وهناك روايات متقاربة في معناه، منها ما ورد في سنن أبي داود: عن أمية بن مخشي وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، قال: ((كان رسول الله ﷺ جالساً، ورجل يأكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة، فلما رفعها إلى فيه قال: بسم الله أوله وآخره، فضحك النبي ﷺ، ثم قال: ما زال الشيطان يأكل معه فلما ذكر اسم الله عزَّ وجلَّ استقاء ما في بطنه)) . سنن أبي داود: كتاب الأطعمة، باب التسمية على الطعام، رقم الحديث: 3768، وكذا في مسند أحمد: رقم الحديث: 18484.

(2) وردت في الأصل: (لجائه)، والصواب: أنها هكذا تكتب: (لَجَّهِ) إملائيًّا، لأن المصدر قبل الإضافة (لَجَّأ)، وليس من مصادر (لَجَّأ لَجَّاء).

(3) أحكام القرآن: 17/1-18.

الموضع الثاني: التسمية على الوضوء. فأكثر العلماء على أنها لا تجب. ورؤي وجوبها [139/ب] عن أحمد وإسحاق لحديث وردَ فيها غير صحيح. وظاهر مذهب أحمد أنها سنة. وقال: ليس يثبت في هذا حديث، ولا أعلم فيها حديثاً له إسناده جيد⁽¹⁾.

الموضع الثالث: التسمية على الذبيحة والصيد مستحبة عندنا، فإن تركها عمداً أو سهواً حلت⁽²⁾.

وعند أبي حنيفة هي شرط في العمدة دون النسيان⁽³⁾، وهو رواية عن أحمد. والرواية الأخرى هي شرط مطلقاً. وعنه: إن نسيها على الذبيحة حلت، فأما على الصيد فلا. وعنه: إن نسيها على السهم حلت، فأما على الكلب والفهد فلا⁽⁴⁾. وفي مذهب مالك تفصيل أيضاً واختلاف:

قال القاضي عبد الوهاب في كتابه (المعونة): التسمية مسنونة، لأمره ﷺ بها في الصيد، ولا فرق بين ذلك وبين الذبح، ولأنه ﷺ حين ذبح أضحيته سمى. قال: فإن تركها ناسياً جاز، لأن ترك السنن ناسياً لا يبطل العبادة. وإن تعمّد تركها؛ قال مالك: لا تؤكل. فمن أصحابنا من حمله على التحريم تغليظاً لئلا يستخف بالسّنن. ومنهم من قال: هي شرط بالذكر ساقطة بالنسيان. ومنهم من حمله على الكراهة لقوله ﷺ: ((الذكاة في الحلق واللثة))⁽⁵⁾، ولم يذكر التسمية⁽⁶⁾.

(1) المقنع: 34/1.

(2) مغني المحتاج: 272/4، والمهذب: 252/1.

(3) رد المحتار على الدر المختار: 190/5.

(4) المقنع: 557-556/3.

(5) صحيح البخاري: كتاب الذبائح والصيد والتسمية على الصيد، باب النحر والذبح: 580/6-581، رقم الحديث: 5509.

(6) المعونة: 698/2.

قلت: هذا هو الصحيح، وهو مذهب الشافعي. و يُروى عن ابن عباس وأبي هريرة وعطاء. ودليله اتفاق الجمهور على أنها تسقط بالنسيان. وما كان مأموراً به من الأركان والشرائط لا بد منه، ولا يسقط وجوبه بالنسيان بخلاف المنهي عنه.

وجاء التردد في نسيان النجاسة في ثوب المصلي للتردد في أن ذلك من قبيل المأمورات أو المنهيات، على ما تقرر في مواضع من كتب الفقه.

وفي صحيح البخاري عن يوسف بن موسى عن أبي خالد سليمان بن حيّان الأحمر قال: سمعت هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة {رضي الله عنها} قالوا: ((يا رسول الله! إن ههنا أقواماً حديثي عهدٍ بشركٍ يأتونا بلُحْمانٍ لا ندري يذكرون اسم الله عليها أم لا؟ فقال النبي ﷺ: اذكروا اسم الله وكلوا))⁽¹⁾.

فهذا دليل على أن التسمية ليست بشرط للحل، وهو ظاهر قوله تعالى: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾ [المائدة: الآية: 5]، ولم يفصل بين ما سُمِّيَ عليه، وما لم يُسَمَّ عليه. وقوله [140/1] تعالى: ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ [المائدة: 4] ظاهر في أنه أمرٌ بالتسمية عند الأكل لا عند الإرسال. إذ لو أراد ذلك لكان وجه الكلام: فكلوا مما أمسكن عليكم، وذكرتم اسم الله عليه.

وأما الآيات الواردة في ذلك في سورة الأنعام فإنها لبيان أن ما أهلك لغير الله به من الأصنام وغيرها لا يحل أكله، بدليل قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ﴾ [الأنعام: 121]. فإن كانت الواو للحال فظاهر، وهو عين ما قلناه. وإن لم تكن للحال دلٌّ على ذلك، لأن الله تعالى أخبر عنه أنه فسق، ومتروك التسمية من ذبائح من يحل ذبحه، ليس بفسق بإجماع. ثم تمام الآية فيه إشارة إلى ما كان يفعله المشركون من الذبح لألهتهم. وذلك هو الفسق، وهو سبب التحريم. والله بكل شيء عليم. والله أعلم.

(1) صحيح البخاري: كتاب التوحيد، باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها: 527/8، رقم الحديث:

وهذا آخر الكتاب، والله الموفق للصواب.

ونذكر مصنفه — تغمّده الله تعالى برحمته — أنه فرغ من تصنيفه في السابع

والعشرين من شهر رمضان سنة خمس وأربعين وستمئة.

والحمد لله رب العالمين. وصلى الله على محمد خاتم النبيين والكلِّ وسائر

الصالحين⁽¹⁾.

صورة طبقة سماع على نسخة الأصل بخط المصنف تغمّده الله برحمته ورضي

عنه.

سمع هذا الكتاب كلّهُ بقراعتي: الجماعة الفضلاء؛ الشيخ شرف الدين أبو عبد الله الحسين بن إبراهيم بن الحسين الأربلي، والحافظ زين الدين أبو البقاء خالد بن يوسف بن سعد النابلسي، وجمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الجليل بن عبد الكريم الموقاني، وشرف الدين أحمد بن صفوان بن إسماعيل المقدسي، وشرف الدين عبد الله بن علي بن محمد الحجازي، وأمين الدين إبراهيم بن محمود بن تاج الأمناء أبي الفضل أحمد بن محمد وابن ابن عم أبيه أمين الدين أبو اليمن عبد الصمد بن عبد الوهاب بن زين الأمناء أبي البركات الحسن بن محمد بن عساكر، وجمال الدين أبو إسحاق إبراهيم بن داوود بن ظافر الفاضلي، وجمال الدين أبو المحاسن يوسف بن يعقوب بن يعيش السلمي، وعماد الدين عبد الله بن أبي الفضل بن مسافر الصبيحي، ونظام الدين [140/ب] أبو علي الحسن ابن مظفر بن رضوان النصيبني، وشمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمود بن أبي المعالي الصفّار، وكمال الدين عبد الله بن أبي الفرج بن صدقة البغدادي، ونجم الدين داود بن عبد الرحمن بن عثمان المراغي، ونجم الدين عثمان بن عمر بن عمر المراغي أيضاً، وإمام الدين أبو حامد محمد بن أبي علي الحسن بن الإمام الخولي، ونجم الدين أبو

(1) ورد في نهاية المخطوط وبخط مغاير: (الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات). كما ورد في هامش المخطوط وبخط مغاير أيضاً: (الحمد لله تبارك وتعالى، المتفضل بفهم هذا الكتاب الكريم على العبد المصطفى، أفقر عباده إليه، وأنلهم بين يديه، وله سبحانه مزيد الحمد على كل حال).

محمد عبد الله بن أبي القاسم بن عبد الرحمن بن علي الفرياني، والشيخ علي بن عمران ابن مَخْيُو اللواتي، وشمس الدين محمد بن محمد بن بهران اللوراني، وصفي الدين عثمان بن علي بن كتائب الحموي، ونجم الدين أبو زكريا يحيى بن الشيخ جمال الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر بن محمد الشاطبي، وولده علي، والشيخ ناصح الدين فرج ابن عبد الله بن محمد الحبشي فتي الإمام أبي جعفر القرطبي، وشمس الدين سلام بن إسحاق بن سلام، وسعد الدين أبو اليسر عبد الله بن جهير القرشي.

وسمع جمال الدين أحمد بن عبد الله بن شعيب سوى ثلاثة مجالس: الأول والرابع والخامس. وسمع فخر الدين عيسى بن أبي بكر بن طلائع الحلبي سوى المجلس الحادي عشر. وسمع عماد الدين يحيى بن عمر، وأحمد بن نصر بن مرسل الحمويان، من قوله في المجلس الرابع: فصل: قال الخطيب: فإن قال: من يذهب إلى خلفنا.. إلى آخر المجلس الخامس. وسمع الرشيد عبد الله بن سعيد بن فروخ سوى الثاني، ومن أول الثالث إلى فصل: قال أبو طاهر: وكان شيخنا محمد بن جرير. وسمع عز الدين عبد العزيز بن جمال الدين محمد بن عبد الحق الشافعي سوى الخامس والسادس والثامن والتاسع. وسمع الشمس سلام بن إسحاق بن سلام الجميع. وسمع صالح بن عبد الله بن محمد بن نصر بن قوام سوى المجلس الأخير، وبعض الثاني. وذلك في اثني عشر مجلساً آخرها يوم الاثنين الثامن والعشرين من شهر رمضان سنة خمس وأربعين وستمئة بجامع دمشق — عمره الله تعالى — عند ضريح يحيى بن زكريا عليهما السلام.

كتبه مصنفه: عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم عفا الله عنه.

نقلها كما شاهدها أفقر خلق الله تعالى إلى رحمته، وأحوجهم إلى عفوهِ ومغفرته: محمد بن محمد بن عبد القادر بن عبد الخالق الأنصاري الشافعي عفا الله عنهم بكرمه. [141/أ] سمع جميع هذا الكتاب وهو جواب المسألة في وجوب البسملة للشيخ الإمام العلامة شيخ الإسلام شهاب الدين أبي محمد عبد الله الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الشافعي — قدس الله روحه — على الشيخ الفاضل المسند العدل علاء الدين علي بن

يحيى بن علي بن أبي بكر بن محمد الشاطبي بحق سماعه لجميعه من مصنفه رحمه الله، تراه نقلاً عن يُمَنَّة هذه الطبقة: مالك هذه النسخة المولى السيد الشيخ الإمام العالم العلامة الأوحد بدر الدين مفتي الأنام حَسَنَةُ الأَيَّام، بقية السلف طراز الخلف، أبو اليسر محمد بن سيّدنا المرحوم قاضي القضاة عز الدين أبي المفاخر محمد بن عبد القادر الأنصاري الشافعي أدام الله شرفه ورحم سلفه. والشيخ الإمام العلامة فخر الدين مفتي المسلمين جمال المدرسين أبو المعالي محمد بن علي بن إبراهيم المصري الشافعي. ومن يأتي تَمَنَة الطبقة بقراءة محمد بن الحسن بن محمد بن عماد الشافعي هو ابن القاضي الزبداني. وهذا خطّه.

وسمع الفقيه الأنجب الفاضل الأصيل محي الدين أحمد بن القاضي علاء الدين أبي الحسن علي بن قاضي القضاة عز الدين الميعاد الأول، وفاتّه الثاني والثالث، وسمع من أول الرابع إلى آخر الكتاب.

وصحّ ذلك وثبّت في سبعة مجالس وافق آخرها يوم الثلاثاء الثاني والعشرين من شهر الله المحرم سنة عشرين وسبعمئة، وذلك بمنزل المُسَمِّع بدمشق المحروسة. وأجاز لنا ما تجوز له روايته.

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً دائماً.

تمّ كتاب البسملة وما أضيف إليه من طبقتي السماع بحمد الله وعونه، علّقهُ لنفسه بخطّه، ثم لمن شاء الله بعده الفقير إلى رحمة الله ومغفرته علي بن عثمان بن عبد الرحمن المغربي، المراكشي نسباً وبلداً، الكركي منشأً ومولداً، الشافعي مذهباً، عفا الله عنه أبداً.

وافق الفراغ من تعليقه ليلة الاثنين المبارك، لخمس عشرة ليلة خلت من المحرم، سنة تسع وثلاثين وسبعمئة.

[141/ب] قبول جميع هذا الكتاب بالأصل المنتسخ منه فصيح، وذلك حسب الطاقة. وافق الفراغ من مقابلته ليلة الجمعة الخامس والعشرين من شهر المحرم سنة تسع وثلاثين وسبعمئة، وذلك بجامع الكرك المحروس. طالع هذا الكتاب المبارك العبد الفقير إلى مغفرة ربه محمد بن صدقة الحلبي الفراري غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين.

أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه.

لكاتبه عبد الله المصطفى بن أحمد بن محب الدين الشافعي.

ديباجته على القباء المذهب كالدر والياقوت فوق المذهب⁽¹⁾
والصدغ منه بالمحاسن جنة فعلام في نار الخدود معذبي
ما سررتي يوماً بساعة وصله إلا وكان بصدا عام مغضبي
وإلى الله عز وجل بزغت في الشكر على ما أولاه والتوفيق لما يرضاه.

هذه العبارة البليغة خاتمة درر كتاب الاستيعاب الذي هو من تواليف الحافظ

الوجيه أبي عمر بن عبد البر النمري القرطبي قدس الله تعالى روحه ونور ضريحه.

كتب المصطفى بن محب الدين الشافعي لطف الله تعالى به آمين.

[142/أ] ما الدهر إلا ساعة ثم تنقضي والمرء فيها حازم أو نادم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لكاتبه:

يارب أصلح فؤادي أنت ذو الكرم واسمح بعفو وغفران لمجترم
وامنن بعافية ليست بعافية وأشرح لي الصدر واحفظني من الصمم

نسخة:

(1) الكلمة في الأصل أكثرها مطموس، ويبدو أنها: (المذهب)، والله أعلم.

واشرح لي الصدر واحفظني من الصمم
وكشف ضرر غدا في القلب مكتنم
فُضُوئِي وعندي هذي أفضل النعم
علم الشريف وفكر نُقْتُ للعَدَم
وتب علي وأخرجني من الظلم
محمد حسن الأخلاق والشيم

وارزق عزومي إخلاصاً ومحمدة
ولست أبغي سوى الرضوان يا أُملي
وفي لقاءك يا مولاي بغيتي الـ
لولا اشتغالي بالذكر الكريم وبالـ
فاجعل ختام حياتي خير خاتمة
بمصطفاك الذي أكملت ملته

وكتب عبد الله المصطفى بن محب الدين الشافعي، حامداً الله تعالى ذكره،
وَمُصَلِّياً عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ خَيْرِ خَلْقِهِ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ وَمُسَلِّماً.
وَمُصَلِّياً عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ خَيْرِ خَلْقِهِ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ وَمُسَلِّماً.
[142/ب] للإمام الأديب حازم بن محمد الأنصاري القرطاجي

إِذَا عَنَتْ فَجَاءَ الْأَمْرُ الَّذِي دَهَمَا
وَرُبَّمَا رَفَعُوا مِنْ بَعْدِهَا رُبَّمَا
وَجْهَ الْحَقِيقَةِ مِنْ إِشْكَالِهِ غَمَمَا
أَهْدَتْ إِلَى سَيِّبُوهِ الْحَتَفَ وَالْغَمَمَا
قَدْ مَا أَشَدُّ مِنَ الزَّنْبُورِ وَقَعَ حِمَا
أَوْ هَلْ إِذَا هُوَ إِيَّاهَا قَدْ اخْتَصَمَا
مَا قَالَتْ فِيهَا أَبَا بَشَرٍ وَقَدْ ظَلَمَا
يَا لَيْتَهُ لَمْ يَكُنْ فِي أَمْرِهِ حَكَمَا
يَا لَيْتَهُ لَمْ يَكُنْ فِي أَمْرِهِ حَكَمَا
مِنْ أَهْلِهِ إِذْ غَدَا مِنْهُ يَفِضُ دَمَا
مِنْ أَهْلِهِ إِذْ غَدَا مِنْهُ يَفِضُ دَمَا
بِالنَّفْسِ أَنْفَاسُهُ أَنْ تَبْلُغَ الْكُظْمَا

والعرب قد تحذف الأخبار بعد إذا
وربما نصّبوا بالحال بعد إذا
فإن توالى ضميران اكتسى بهما
لذلك أغيت على الأفهام مسألة
قد كانت العقرب العوجاء أحسبها
وفي الجواب عليها هل إذا هو هي
وخطأ ابن زياد وابن جمره في
وغاظ عمرأ علي في حكومته
كغيط عمرو علياً في حكومته
وفجع ابن زياد كل منتحب
كفجعة ابن زياد كل منتحب
فظل بالكرب مكظوماً وقد كربت

قضت عليه بغير الحق طائفة
من كل أجور⁽¹⁾ حكماً من سدوم قضى
حساده في الورى عمت فكلهم
فما النهي نيماً فيهم معارفها
وأصبحت بعده الأنفاس كامة
وأصبحت بعده الأنفاس باكية
وليس يخلو امرؤ من حاسد أضيم
والغبين في العلم أشجى مخنة علمت
حتى قضى هدرأ ما بينهم هدماً
عمرو بن عثمان مما قد قضى سدماً
ينفيه منتقداً للقول منتقماً
ولا المعارف من أهل النهي ذمماً
في كل صدر كأن قد كظ أو كظماً
في كل طرز كدمع سخ وانسجماً
لولا التنافس في الدنيا لما أضماً
وأبرح الناس شجواً عالم هضمماً

رقمه المصطفى بن أحمد بن محب الدين الشافعي عفا الله تعالى عنه بمنه وكرمه⁽²⁾

(1) في الأصل: من كل أجومة، وعليه فهو مختل الوزن لا معنى له، ولعل الصواب: من كل أجور حكماً من سدوم قضى.. وسدوم: مدينة من مدائن قوم لوط، كان قاضيتها يقال له: سدوم يضرب به المثل، فيقال: أجور من قاضي سدوم. وفي اللسان: كان سدوم ملكاً، فسميت المدينة باسمه، وكان من أجور الملوك، وأنشد ابن حمزة:

لأخسر صفقة من شيخ مهو وأجور في الحكومة من سدوم

انظر: معجم البلدان: 226/3، مادة: (سدوم)، ولسان العرب: 284/12، مادة: (سدوم). ومجمع الأمثال: 190/1.

(2) فرغت من المخطوط كتابة ونسخاً مغرب يوم الأربعاء الواقع في: 7/ جمادى الأولى 1420هـ، الموافق لـ: 18/ أغسطس 1999م. وقد تم تفرغه تدريجياً على الحاسوب. كما تمت قراءة ومطالعة كامل أوراق هذا المخطوط في عدة مجالس، كان آخرها صباح يوم الخميس الواقع في: 13/ ذي القعدة 1420هـ، الموافق 17/ فبراير 2000م في دبي - الإمارات العربية المتحدة، على فضيلة الأستاذ الجليل ذي الباع الطويل في منهج التحقيق الدكتور محمد مطيع الحافظ رئيس قسم المصحف الشريف في دائرة أوقاف دبي - حفظه الله وأكرمه - قراءة مني وسماعاً وإجازة منه. وتم إنجاز تحقيق النص كاملاً عشاء يوم الخميس الواقع في: 25/ ذي القعدة 1420هـ، الموافق لـ: 2/ مارس 2000م. والحمد لله أولاً وآخراً. وصلى الله وسلم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين له بإحسان إلى يوم الدين.

الفهارس الفنية للكتاب

الموضوع	الصفحات
1- فهرس الآيات القرآنية.	711 - 720
2- فهرس الأحاديث النبوية والآثار الشريفة.	721 - 728
3- فهرس الأشعار.	729 - 733
4- فهرس الأمثال.	734 - 734
5- فهرس الأعلام المترجم لهم.	735 - 741
6- فهرس الأعلام (أعلام النوات).	743 - 761
7- فهرس الأمم والشعوب والقبائل ونحوها.	761 - 765
8- فهرس البلدان والأمكنة .	766 - 767
9- فهرس الأديان والفرق والمذاهب وأصحابها.	768 - 768
10- فهرس أسماء الحيوان.	769 - 770
11- فهرس أسماء النبات.	770 - 770
12- فهرس المعادن والجمادات.	771 - 772
13- فهرس موارد المؤلف.	773 - 777
14- فهرس المصادر والمراجع.	779 - 813
15- فهرس المحتوى.	815 - 820

1- فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	الآية	الصفحة
	(الهمزة)		
﴿ أَتَىٰ أَمْرَ اللَّهِ ﴾	النحل	1	237
﴿ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴾	الانشقاق	1	475
﴿ إِذَا زُلْزِلَتْ ﴾	الزلزلة	1	299
﴿ أَخْلَجُوا أَشْهُرَ مَعْلُومَتٍ ﴾	البقرة	197	225
﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ ﴾	الكهف	1	ح/179
﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾	الفاتحة	1	مكررة
﴿ أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا أَن ... ﴾	الزخرف	5	ح/414
﴿ أَقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ ﴾	الأنبياء	1	522
﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾	العلق	1	مكررة
﴿ أَفَلَنَ حَضَّحَصَ الْحَقُّ ﴾	يوسف	51	ح/634
﴿ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا ﴾	يوسف	40	611
﴿ أَلَا تَعْلَمُوا عَلَىٰ ﴾	النمل	31	416
﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ ... ﴾	الأعراف	54	ح/643
﴿ إِلَّا مَنْ أُذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا ﴾	النبا	38	679
﴿ الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ ﴾	البقرة	146	666
﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ ... ﴾	آل عمران	173	184
﴿ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾	الفاتحة	2	مكررة
﴿ التَّوْحِيدُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾	آل عمران	2/1	368، 246، 260
﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ ﴾	الفيل	1	124
﴿ الرَّبُّ تِلْكَ ءَايَتُ الْكِتَابِ وَقُرْءَانٍ مُبِينٍ ﴾	الحجر	1	430، 134
﴿ التَّوْحِيدُ تَنْزِيلٌ ﴾	السجدة	1	371
﴿ التَّوْحِيدُ ذَلِكَ الْكِتَابُ ﴾	البقرة	2/1	274، 227
﴿ التَّوْحِيدُ غُلِبَتِ الرُّومُ ﴾	الروم	2/1	ح/133
﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ ﴾	المائدة	3	94
﴿ أَلِهْنَكُمْ التَّكَاثُرَ ﴾	التكاثر	1	180
﴿ إِلَيْهِ أَدْعُوا وَإِلَيْهِ مَقَابِ ﴾	الرعد	36	242

171/ح	39	طه	﴿ أَنْ أَقْدِفِيهِ فِي الثَّابُوتِ ﴾
679	91	مريم	﴿ أَنْ دَعَوْنَا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ﴾
171/ح	248	البقرة	﴿ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الثَّابُوتُ ﴾
94	19	آل عمران	﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ أَلَا تُنَلَّمُ ﴾
144	85	القصص	﴿ إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ ﴾
153	11	النور	﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ﴾
499/ح	10	الفتح	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ﴾
671/ح	56	الأعراف	﴿ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾
168	17	القيامة	﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾
مكررة	3	الكوثر	﴿ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴾
679	93	مريم	﴿ إِنَّ كُلَّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا ﴾
170	63	طه	﴿ إِنَّ هَذَا لَنَسْجَرٍ ﴾
مكررة	1	الكوثر	﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾
457، 270، 19، 205	9	الحجر	﴿ إِنَّا نَحْنُ نُزِّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُمُ حَافِظُونَ ﴾
143/ح	28	التوبة	﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾
185، 196، 200، 117	6	الفاتحة	﴿ اتَّقِمْ عَلَيْهِمْ ﴾
260	19/18	المدثر	﴿ إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ ﴿١﴾ فَقَتَلَ كَيْفَ قَدَّرَ ﴾
مكررة	30	النمل	﴿ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ ... ﴾
659	82	الأعراف	﴿ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴾
596/ح	6	المائدة	﴿ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَايِبِ ﴾
255	6	المؤمنون	﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾
206، 221، 231	7-6	الفاتحة	﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١﴾ صِرَاطَ .. ﴾
195، 206، 222، 224	4	الفاتحة	﴿ إِيَّاكَ تَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾
		(الباء)	
مكررة	1	الفاتحة	﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾
مكررة	41	هود	﴿ بِسْمِ اللَّهِ تَجَرَّبَهَا وَفَرَسَهَا ﴾
671	128	التوبة	﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ رُؤُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾
133/ح	5	الروم	﴿ يَنْصُرُ اللَّهُ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ ... ﴾
241	4	الصف	﴿ بُنِينَ مَرْصُوصٍ ﴾

635،591،582	78	(النساء)	الرحمن	﴿ تَبَارَكَ أَنْتُمْ رَبُّكَ ذِي الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ ﴾
227،582	1	الملك		﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾
582	1	الفرقان		﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ ﴾
180،192	1	الذهب		﴿ تَبَيَّنَ يَدَا أَلَى لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾
123	100	التوبة		﴿ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾
558	20	المؤمنون		﴿ تَنْبُتُ بِأَلْدُهْنٍ ﴾
		(النساء)		
679	59	الفرقان		﴿ ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ ﴾
ح/309	45	المؤمنون		﴿ ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَى وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا ﴾
260	20	المدثر		﴿ ثُمَّ قِيلَ كَيْفَ قُدِّرَ ﴾
260	4	التكاثر		﴿ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿١﴾ ﴾
260	5	النبأ		﴿ ثُمَّ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ﴿٢﴾ ﴾
		(الحاء)		
259	2-1	الحاقة		﴿ الْحَاقَّةُ ﴿١﴾ مَا الْحَاقَّةُ ﴾
225	197	البقرة		﴿ الْحَمْدُ أَشْهُرُ مَعْلُومَتٍ ﴾
245،ح/132	2-1	فصلت		﴿ حَمْدٌ ﴿١﴾ نَزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾
مكررة	1	الفاتحة		﴿ أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾
		(الذال)		
262	48	الرحمن		﴿ ذَوَاتَا أَفْقَانٍ ﴾
641	27	الرحمن		﴿ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ ﴾
666	146	البقرة		﴿ الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ ﴾
184	173	آل عمران		﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ ... ﴾
		(الراء)		
134	2	الحجر		﴿ رَبُّمَا يَوْمُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا ... ﴾
173،174	23	الأحزاب		﴿ رَجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾
670،672	29	الفتح		﴿ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾
679	2-1	الرحمن		﴿ الرَّحْمَنُ ﴿١﴾ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ﴿٢﴾ ﴾
679	5	طه		﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى ﴾

221	67/66	الكهف (السين)	﴿رُشْدًا ۝ قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ﴾
مكررة	1	الأعلى	﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾
639	1	الحشر	﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ﴾
ح/474	1	الإسراء	﴿سُبْحَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ فَهُوَ لَكُم بَيِّنَاتٍ مِّنَ الْكِتَابِ وَإِنَّ أَوَّلَ الْآيَةِ لَكُنُوزٌ مَّا لَا تَأْتِي بِلِئَالٍ فَتُحْمَلُونَ بِهِ الْحَمَالُ وَلَا تَتْلُو مِنْهُ لِيْلَةٌ مِّنَ اللَّيْلِ فَتَنَذَرُ الْغَايَةَ ۚ إِنَّمَا جِئْتُم بِبَيِّنَاتٍ وَإِن كُنتُمْ لَمِنَ الْمُنْذَرِينَ﴾
ح/417	6	البقرة	﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾
237	1	النور	﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا﴾
238	87	المؤمنون	﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾
238	89	المؤمنون	﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾
		(الصاد)	
225	6	الفاتحة	﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾
		(الطاء)	
560	21	محمد	﴿طَاعَةً وَقَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾
		(العين)	
245	22	الحشر	﴿عَلِيمُ الْغُيُوبِ وَالشَّهَادَةِ ۖ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾
ح/279	34	التوبة	﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ﴾
ح/279	1	النبا	﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾
		(الفاء)	
مكررة	98	النحل	﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ ...﴾
221	45	الشعراء	﴿فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾
ح/171، 170	10	المنافقون	﴿فَأَصْدَقُوا وَإِن لَّهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾
ح/686	17	الرعد	﴿فَأَمَّا الْزُلْفَىٰ فَكَذِبٌ وَأَمَّا الْبُزْجَىٰ فَإِنَّهَا لَكِن مِّن دُخَانٍ يُصْعَقُ الْبُزْجَىٰ﴾
ح/132	13	فصلت	﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِّثْلَ مَا أُعْذِرُ لَكُمْ﴾
ح/177	24	الحديد	﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾
ح/456	59	النساء	﴿فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ﴾
687	67	طه	﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّؤْمِنٍ﴾
583، 556	36	الحج	﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ﴾
455، 457	43	النحل	﴿فَسَتَلَوْا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾
ح/425	20	المزمل	﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾

ح/425	20	المزمّل	﴿ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ﴾
ح/350	83	التوبة	﴿ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَافِينَ ﴾
ح/596	92	يونس	﴿ فَالْيَوْمَ تُنْجِيكَ بِبَدَنِكَ ﴾
145، 178، 262	13	الرحمن	﴿ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾
179	5	الفيل	﴿ فَجَعَلْنَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ ﴾
241	11	الضحى	﴿ فَحَدِّثْ ﴾
583، 562، 641، 638	96	الواقعة	﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴾
638	17	الروم	﴿ فَسُبْحَنَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ ﴾
240	123	الأعراف	﴿ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾
مكرر	2	الكوثر	﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَخْزِ ﴾
259	50	الذاريات	﴿ فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكَرِيمَةٌ تَذِيرٌ مُبِينٌ ﴿٥٠﴾ ﴾
702	4	المائدة	﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَسْكَنَ عَلَيْكُمْ وَادْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ ﴾
149	62	النساء	﴿ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ ﴾
ح/168	41	النساء	﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ ... ﴾
639	143	الصافات	﴿ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ ﴾
190	63	النور	﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ ... ﴾
ح/232	18/17	العلق	﴿ فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ ﴿٣٧﴾ سَدَّكَ الرَّبَّانِيَّةُ ﴾
ح/279	5	الطارق	﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ﴾
124	203	البقرة	﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ ﴾
145	51	القمر	﴿ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ ﴾
368، ح/369	7	آل عمران	﴿ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ ﴾
ح/133	3	الروم	﴿ فَبِأَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَلَيْهِمْ ﴾
ح/133	4	الروم	﴿ فِي بَضْعٍ سِينٍ ﴾
557	12	النمل	﴿ فِي نِسْمٍ ءَاتَتْ إِلَى فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ ﴾
262	50	الرحمن	﴿ فِيهِمَا عَيْنَانِ نُجْرِيَانِ ﴾
262	52	الرحمن	﴿ فِيهِمَا مِنْ كُلِّ لَكِيهَةٍ زَوْجَانِ ﴾
		(القاف)	
259	2/1	القارعة	﴿ الْقَارِعَةُ ﴿٢﴾ مَا الْقَارِعَةُ ﴾
ح/417	136	الشعراء	﴿ قَالُوا سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَوَعَضْتَ أَمْ لَمْ تَكُنْ .. ﴾

659/ح	79	يوسف	﴿ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا ﴾
666	60	الفرقان	﴿ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ ﴾
309/ح	1	المؤمنون	﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾
132/ح	1	المجادلة	﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي ... ﴾
137,140,679,685,669	110	الإسراء	﴿ قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ ﴾
656	26	آل عمران	﴿ قُلِ اللَّهُمَّ ﴾
142,200	151	الأنعام	﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَكُمْ ... ﴾
260	93	الإسراء	﴿ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا ﴾
146	149	الأنعام	﴿ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ ﴾
146	145	الأنعام	﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ ﴾
260/ح	95	الإسراء	﴿ قُلْ لَوْ كُنْتُ فِي الْأَرْضِ مَلَكًا ﴾
238	88	المؤمنون	﴿ قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ ... ﴾
237	86	المؤمنون	﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ ... ﴾
301,302,146	1	الإخلاص	﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾
146	1	الكافرون	﴿ قُلْ يَتَّخِذُ الْكَافِرُونَ ﴾
244,310	1	ق	﴿ ق وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدِ ﴾
		(الكاف)	
259	3	الصف	﴿ كَبُرَ مَقَفًا عِندَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا ... ﴾
132/ح	3	فصلت	﴿ كَيْتَبُ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ ﴾
259	58	النور	﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ ﴾
260	3	التكاثر	﴿ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾
260	4	النبأ	﴿ كَلَّا سَمِعْتُمُونَ ﴾
667	146	البقرة	﴿ كَمَا يَعْرِفُونَ آبْنَاءَهُمْ ﴾
146/ح	1	مريم	﴿ كَهَيْعَتِ ﴾
		(اللام)	
124,133,179	1	قريش	﴿ لَا يَلْفُ قُرَيْشٌ ﴾
206	43	هود	﴿ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ ﴾
124/ح	89	المائدة	﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ... ﴾
344/ح	118	آل عمران	﴿ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا ﴾

173	128	التوبة	﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾
ح/489	18	الفتح	﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ ﴾
ح/478	22	الأحزاب	﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ ... ﴾
259	2	الصف	﴿ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٦﴾ ﴾
568	7	مريم	﴿ لَمْ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا ﴾
205، 457، 459	82	النساء	﴿ لَوْ جَدُّوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾
611	11	الشورى	﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾
ح/500	128	آل عمران	﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾
		(الميم)	
645	91	المؤمنون	﴿ مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ ﴾
620، 638، 610، 591	40	يوسف	﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِي إِلَّا أَشْمَاءٌ ﴾
679	19	تبارك	﴿ مَا يُنصِبُكُمْ إِلَّا الرَّحْمَنُ ﴾
195، 206، 224، 186، 261	3	الفاطحة	﴿ مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ ﴾
262	64	الرحمن	﴿ مُدْهَامَتَانِ ﴾
679	26	الفرقان	﴿ أَلَمْ تَلِكْ يَوْمَ تَآخُذْ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ ﴾
240	18	عبس	﴿ مِنْ أَى شَيْءٍ خَلَقَهُ ﴾
ح/174	23	الأحزاب	﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا ﴾
240	19	عبس	﴿ مِنْ نُّطْفَةٍ خَلَقَهُ ﴾
560	35	الأحقاف	﴿ مِّنْ نَّارٍ بَلُغٌ ﴾
		(النون)	
ح/140	28	التوبة	﴿ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ﴾
368	2	آل عمران	﴿ نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ ﴾
206	9	الحجر	﴿ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ ﴾
221	74	الكهف	﴿ نُكْرًا ﴾
		(الهاء)	
244	2	ق	﴿ هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ ﴾
143	19	الحج	﴿ هَذَا نَحْنُ خَاضِعَانِ ﴾
651، 568، 561	65	مريم	﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾
ح/229، 262	23	الحشر	﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ ﴾

262،229	22	الحشر	﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ سَلَامٌ ... ﴾
242	30	الرعد	﴿ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ... ﴾
		(الوإو)	
ح/570	30	فصلت	﴿ وَأَبشِرُوا بِالْجَنَّةِ ﴾
247،228	10	يونس	﴿ وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ احْمَدُ لِلَّهِ رَبِّ ... ﴾
260	59	النور	﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ ﴾
679،667	60	الفرقان	﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا ... ﴾
228،245،659	163	البقرة	﴿ وَاللَّهُكَزَّ إِلَهُ وَاحِدٌ ﴾
34	11	الضحى	﴿ وَأَنَا بِبَيْعَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾
255	23	النساء	﴿ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ ﴾
142	126	النحل	﴿ وَإِن عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ﴾
702	121	الأنعام	﴿ وَإِنَّهُمْ لَفِئَئِقٌ ﴾
568	36	آل عمران	﴿ وَلَقَدْ سَمِعْنَا مَرْثَمَ ﴾
ح/279	35	النمل	﴿ وَلَقَدْ مَرْسَلَهُ إِلَيْهِمْ بِهَدْيِهِ فَنَاطِرَةً بِهٍ ... ﴾
242	41	البقرة	﴿ وَإِنِّي فَأَرْغَبُونَ ﴾
242	40	البقرة	﴿ وَإِنِّي فَأَنْصِفُونَ ﴾
338	110	الإسراء	﴿ وَأَنْتُمْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾
235	3	الفرقان	﴿ وَأَتَّخِذُوا مِنْ دُونِيَّ إِلَهَةً لَا تَخْلُقُونَ ﴾
ح/472	125	البقرة	﴿ وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾
144	281	البقرة	﴿ وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ﴾
583،635،636	25	الإنسان	﴿ وَأَذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ ﴾
ح/124	203	البقرة	﴿ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ ... ﴾
ح/128	6	المائدة	﴿ وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ... ﴾
310	1	التين	﴿ وَالزَّيْتُونَ ﴾
221	20	الحج	﴿ وَالْجَلُودُ ﴾
229	20	النحل	﴿ وَالَّذِينَ يَذْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا ... ﴾
143	224	الشعراء	﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾
692	2/1	العصر	﴿ وَالْعَصْرُ ۝ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ خَسِرٌ ﴾
241	1	النصر	﴿ وَالْفَتْحُ ﴾

262	58	النور	﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾
262	59	النور	﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾
378	46	النور	﴿ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾
319	17	التكوير	﴿ وَاللَّيْلُ إِذَا عَسْفَسَ ﴾
228/ح	75	الزمر	﴿ وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِيَاتٍ مِنْ حَوْلِ .. ﴾
547/ح	43	العنكبوت	﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا ﴾
268	79	الأنعام	﴿ وَجَنَّتْ وَجُوهٌ ﴾
5556	15	الأعلى	﴿ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ﴾
702	5	المائدة	﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ .. ﴾
85	76	يوسف	﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾
256/ح	36	التوبة	﴿ وَفَتِلْهُوا الْمُشْرِكِينَ كُلَّ كَفَّةٍ كَمَا ﴾
668، 675، 685	43	الأحزاب	﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾
522/ح	31	الفرقان	﴿ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴾
555	6	النساء	﴿ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ ﴾
556	121	الأنعام	﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾
247	51	الذاريات	﴿ وَلَا تَجْعَلُوا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ إِنِّي لَكُلِّ مِثْقَةٍ ﴾
338، 422، 467، 504، 505	110	الإسراء	﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَاتَّبِعْ ﴾
427/ح	42	طه	﴿ وَلَا تَنِيَا فِي ذِكْرِي ﴾
246	45	العنكبوت	﴿ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾
مكررة	87	الحجر	﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِ ﴾
626	93	يونس	﴿ وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَءِيلَ مَبُورًا صِدْقٍ ﴾
592، 595، 612، 628	180	الأعراف	﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ﴾
639	49	النحل	﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمُوتِ وَمَا فِي ... ﴾
262	46	الرحمن	﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٌ ﴾
205، 457، 459	82	النساء	﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ ﴾
221	19	الكهف	﴿ وَلَيَنْتَلُظِفَ ﴾
256/ح	28	سبا	﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَلَامًا لِلنَّاسِ بَشِيرًا .. ﴾
259	3	الحاقة	﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحَاقَّةُ ﴾
259	3	القارعة	﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْقَارِعَةُ ﴾

687	52	الحج	﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ ﴾
190	10	الشورى	﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى .. ﴾
680-667	60	الفرقان	﴿ وَمَا الرَّحْمَنُ ﴾
15	53	النحل	﴿ وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ﴾
15	88	هود	﴿ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ... ﴾
190	36	الأحزاب	﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ... ﴾
260/ح	94	الإسراء	﴿ وَمَا مَعَ النَّاسِ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمْ .. ﴾
123	24	التكوير	﴿ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَرِيرٍ ﴾
547	43	العنكبوت	﴿ وَمَا يَعْلَمُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾
679	92	مريم	﴿ وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴾
632	19	سبا	﴿ وَمَرْقِسُهُمْ كُلِّ مَمَرٍ ﴾
486/ح	11	الحج	﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ ﴾
262	62	الرحمن	﴿ وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّاتٌ ﴾
123-177	24	الحديد	﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴾
626	31	النساء	﴿ وَتَذَخَّرْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا ﴾
679	36	الأنبياء	﴿ وَهُمْ بِذِكْرِ الرَّحْمَنِ هُمْ كَاْفِرُونَ ﴾
647	3	الأنعام	﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ ﴾
241	2	سبا	﴿ وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ ﴾
647	127	الأعراف	﴿ وَبَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ﴾
145	10	المطففين	﴿ وَقِيلَ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴾
178	10	المرسلات	﴿ وَقِيلَ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴾
133/ح	4	الروم	﴿ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ﴾

انتهى فهرس الآيات القرآنية، ويليه فهرس الأحاديث الشريفة

٢- فهرس الأحاديث الشريفة

الصفحة	الراوي	النص
		(الهمزة)
118•119	علي	آية من كتاب الله تركها الناس بسم الله الرحمن
200	ابن عباس	آية من كتاب الله عز وجل أغفلها الناس بسم الله
552	ابن عكيم	أتانا كتاب رسول الله أن لا تنتفعوا من الميتة
681	عائشة	إذا حاضت المرأة حرم الجحران
700	—	إذا سمى الله العبد على طعامه لم يزل منه الشيطان
379	أبو هريرة	إذا فرغ من القراءة وقال مرة عند ولا الضالين
353	ابن عرفة	إذا قمت إلى الصلاة فقل بسم الله الرحمن الرحيم
181•182	ابن عباس	أغفل الناس آية من كتاب الله عز وجل وما أنزلت
389•407•509	أبو مسلمة	أكان رسول الله يستفتح بالحمد لله رب العالمين
456	ابن المعلى	ألا أعلمك أفضل سورة في القرآن الحمد لله رب
482	سمرة	أن النبي قد نهى أن يسمى يسار
212	أبو هريرة	أن النبي كان إذا أم الناس قرأ بسم الله الرحمن
334	ابن عباس	أن النبي كان إذا جاءه جبريل فقرأ بسم الله
319	أبو هريرة	أن النبي كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم
356	علي و عمار	أن النبي كان يجهر في المكتوبات ببسم الله
345•384	أنس بن مالك	أن النبي كان يسر بسم الله الرحمن الرحيم
409	أنس بن مالك	أن النبي كان يفتح القراءة في الصلاة بالحمد
309	جابر بن سمرة	أن النبي كان يقرأ في الفجر (ق والقرآن ..)
500	أبو هريرة	أن النبي كان لا يقنت إلا أن يدعو لأحد أو يدعو
199	ابن عباس	أن جبريل عليه السلام كان إذا جاء إلى النبي
199	فاطمة	أن جبريل عليه السلام كان يعارض النبي بالقرآن
370	أبي بن كعب	أن رسول الله قال: في الحمد لله رب العالمين
328	أم سلمة	أن رسول الله قرأ في الصلاة فعدّها آية
380	أنس بن مالك	أن رسول الله كان لا يجهر ببسم الله الرحمن
499•513	ابن عباس	أن رسول الله كان لا يجهر ببسم الله الرحمن
338	ابن عباس	أن رسول الله لم يزل يجهر ببسم الله الرحمن

403	أنس بن مالك	أن رسول الله وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا
169	فاطمة	إن جبريل كان يعارضني بالقرآن كل سنة
151	عثمان بن عفان	إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي عليه
227	أبو هريرة	إن سورة في القرآن ثلاثين آية شفعت
592,612	أبو الحسن	إن لله عز وجل تسعة وتسعين اسماً
163	أم سلمة	إن النبي ﷺ قرأ البسمة في الصلاة
374	شعبة	إن النبي وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا لا يستفتحون
629	علي	أنا الذي سمعتني أمي حيدره
674	عبد الرحمن	أنا الرحمن وهي الرحم شقت لها من اسمي
423	أنس بن مالك	أنا قد صليت خلف النبي وخلفائه فرأيتهم يسرون
425	أنس بن مالك	أنا قد صليت خلف النبي وخلفائه فلم يبسموا
592	البخاري	أنا محمد وأحمد والمأحي والحاشر والمأقب
169	ابن عباس	أنزل القرآن من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا
430,431	أنس بن مالك	أنزلت علي سورة أفأ ثم قرأ بسم الله الرحمن
382,389,452	أنس بن مالك	إنك لتسألني عن شيء لا أحفظه
392,407,509	أنس بن مالك	إنك لتسألني عن شيء ما أحفظه
392	أنس بن مالك	إنك لتسألني عن شيء ما سألتني عنه أحد غيرك
671,672	أسامة بن زيد	إنما يرحم الله من عباده الرحماء
492	أنس بن مالك	أنه ﷺ صلى على بساط لهم في منزلهم
310	جابر بن سمرة	أنه سمع النبي يقرأ في الفجر (ق والقرآن ..)
309	عمرو بن حريث	أنه سمع النبي يقرأ في الفجر (والليل إذا..)
107,439	أنس بن مالك	أنه صلى خلف النبي وخلفائه فلم يسمع أحداً
479	حنيفة بن اليمان	أنه قرأ في ركعة سورة البقرة والنساء وآل
201,298,523	ابن عمر	أنه كان لا يدع بسم الله الرحمن الرحيم حين
172	ابن مسعود	أنه كره التعشير في المصحف
201	ابن عمر	أنه لا يدع بسم الله الرحمن الرحيم حين يستفتح
391	أنس بن مالك	أنه لم يسمع التسمية من أحد منهم
329	أم سلمة	إنه كان يصلي في بيته
286	أبو هريرة	أنها سورة تجادل عن صاحبها وهي ثلاثون آية

481	عائشة	أنها ما رأت النبي في الصلاة يتقي الأرض
379	أنس بن مالك	أنهم كانوا يستفتحون بأمر القرآن فيما يجهر به
421	عائشة	أنهم كانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين أي
421	أنس بن مالك	أنهم كانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين أي
346	أنس بن مالك	إني لا ألو أن أصلي بكم كما رأيتم رسول الله
232	ابن عمر	أول ما ألقى علي جبريل بسم الله الرحمن الرحيم
232	سليم بن أيوب	أول ما أنزل علي جبريل بسم الله الرحمن الرحيم
223	أبي بن كعب	ابن آدم أنزلت عليك سبع آيات ثلاث منهن لي
445	الوليد بن مسلم	اتقوا زلة العالم
351	ابن عمير	اثنتان فما فوقهما جماعة
561	ابن بردة	اغزوا بسم الله الرحمن الرحيم قاتلوا من كفر ..
170،247،368	عائشة	اقرأوا ما في المصحف

(الباء)

184	ابن عباس	بسم الله الرحمن الرحيم آية من الفاتحة ومن
201	ابن عباس	بسم الله الرحمن الرحيم آية من القرآن؟ قال: نعم
583	جابر	بسم الله والله أكبر
431،ح/132	أنس بن مالك	بيننا رسول الله ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى

(التاء)

425	ابن عباس	ترك الناس من كتاب الله آية وسرق الشيطان
168	مسلم	تعلموا البقرة وآل عمران

(الجيم)

171	ابن مسعود	جردوا القرآن ليربو فيه صغيركم ولا يناء
193،194	ابن مسعود	جردوا القرآن ولا تلبسوا به ما ليس منه

(الحاء)

309	أبو هريرة	حتى بلغ ولا الضالين قال أمين وقال الناس
288	ابن مسعود	الحج عرفة
397	أنس بن مالك	حفظت عن رسول الله وأبي بكر وعمر كانوا
198	أبو هريرة	الحمد لله أم القرآن والسبع المثاني والقرآن
370	أبو هريرة	الحمد لله رب العالمين أم القرآن وأم الكتاب

186	مسلم	خذوا عني مناسككم
	(الخاء)	
701	عائشة	الزكاة في الحلق واللثة
	(الذال)	
671	ابن عمر	الراحمون يرحمهم الرحمن
677	ابن عباس	الرحمن الرحيم اسمان رقيقان أحدهما أرق
	(الراء)	
355	عبد خير	سئل علي عن السبع المثاني فقال الحمد لله
582، 374، 507 ح	عمر	سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى
370	أبي بن كعب	السبع المثاني الحمد لله رب العالمين
283	ابن عباس	سرق الشيطان آية من الناس حين تركوا
461	ابن عباس	سرق الشيطان من أئمة المسلمين من فاتحة
359	سمرة بن جندب	سكتتان حفظتهما عن رسول الله
343	أنس بن مالك	سمعت رسول الله يجهر ببسم الله الرحمن
633	محمد بن جبير	سموا باسمي ولا تكونوا بكنيتي
	(الصاد)	
371	مالك بن حويرث	صلوا كما رأيتموني أصلي
107	أنس بن مالك	صلى خلف النبي ﷺ وأبي بكر
309	ابن السائب	صلى لنا النبي الصبح بمكة فاستفتح سورة
340	أنس بن مالك	صلى معاوية بالمدينة صلاة فجهر فيها
351	أنس بن مالك	صليت خلف النبي فجهر في الصلاة ببسم الله
345، 485	أنس بن مالك	صليت خلف النبي وخلف أبي بكر وخلف عمر
249	أنس بن مالك	صليت خلف النبي وأبي بكر وعمر وعثمان
370	وائل بن حجر	صليت خلف رسول الله فافتتح بقراءة الحمد
515، 531، 532	أنس بن مالك	صليت مع رسول الله عشر سنين
379	أنس بن مالك	صليت مع رسول الله فلم أره يفتح إلا بأمر القرآن
373	أنس بن مالك	صليت مع رسول الله وأبي بكر وعمر وعثمان
301	نعيم المجرم	صليت وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن

543	أبو هريرة	صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته
	(الضاد)	
144	عثمان بن عفان	ضعوا هذه الآية في سورة كذا وكذا
	(الفاء)	
216	—	فأما الركوع فعظموها فيه الرب وأما السجود
174	زيد بن ثابت	فقدت آية من الأحزاب قد كنت سمعت
250	أنس بن مالك	فلم أسمع أحداً منهم يقرأ بسم الله الرحمن
544	ابن عمر	فمن لم يجد نعلين فليلبس الخفين
329، 330	أم سلمة	فنعت له قراءة مفسرة حرفاً حرفاً
	(القاف)	
320	أبو هريرة	قال رسول الله إذا قرأتم الحمد فاقرؤوا بسم
168	ابن مسعود	قال لي رسول الله اقرأ علي سورة النساء
206، 365، 539	أبو هريرة	قسمت الصلاة
206، 261	أبو هريرة	قسمت هذه السورة بيني وبين عدي نصفين
375	أنس بن مالك	قمت وراء أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم
182، 196	ابن عباس	قوله تعالى: (ولقد أتيناك) قال: هي فاتحة الكتاب
	(الكاف)	
406	أنس بن مالك	كان أبو بكر وعمر يفتتحان القراءة بالحمد لله
296	ابن عمر	كان إذا افتتح الصلاة كبر ثم بسم في أول
212، 301	أبو هريرة	كان إذا قرأ وهو يؤم الناس افتتح ببسم الله
427	ابن عباس	كان الطلاق على عهد رسول الله وأبي بكر
334	ابن عباس	كان المسلمون لا يعلمون انقضاء السورة حتى
169، 218	عثمان بن عفان	كان النبي ﷺ تنزل عليه الآية فيدعو
423	أنس بن مالك	كان النبي لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا
239	ابن عباس	كان النبي لا يعرف فصل السورة حتى تنزل
152، 156، 165، 183	ابن عباس	كان النبي لا يعرف فصل السورة حتى ينزل
334	ابن عباس	كان النبي لا يعلم ختم السورة حتى تنزل بسم
319، 414	أبو هريرة	كان النبي يفتتح القراءة ببسم الله الرحمن

336	ابن عباس	كان النبي يفتتح صلاته ببسم الله الرحمن
232	ابن عمر	كان جبريل إذا جاءني بالوحي أول ما يلقي
169	زيد بن ثابت	كان رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب
169•181	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ ينزل عليه القرآن فإذا نزل
326•331	أم سلمة	كان رسول الله إذا قرأ يقطع قراءته
310	أبو هريرة	كان رسول الله إذا نهض في الثانية استفتح بالحمد
421	أبو هريرة	كان رسول الله إذا نهض في الركعة الثانية استفتح
273	ابن عباس	كان رسول الله لا يعرف ختم سورة وابتداء سورة
486	أنس بن مالك	كان رسول الله وأبو بكر وعمر لا يجهرن بها
247	أبي بن كعب	كان رسول الله يأمرنا في أول كل سورة ببسم الله
304•319•333	أبو هريرة	كان رسول الله يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم
503	سعيد بن جبیر	كان رسول الله يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم
337	أبو هريرة	كان رسول الله يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم
357	عائشة	كان رسول الله يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة
251	ابن عباس	كان رسول الله يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة
371	عائشة	كان رسول الله يقرأ يوم الجمعة في صلاة الفجر
326	أم سلمة	كان رسول الله إذا قرأ يقطع قراءته آية آية
169•181	ابن عباس	كان رسول الله ينزل عليه القرآن فإذا نزل عليه
310	البراء	كان في سفر فصلى العشاء الآخرة فقرأ في
358	أبو داود	كان يسكت سكنتين إذا استفتح وإذا فرغ من
367•371•405•539	عائشة	كان يفتتح الصلاة بالتكبير
234	أبو قتادة	كان يقرأ في الركعتين من الظهر بفاتحة الكتاب
358	سمرة بن جندب	كانت لرسول الله سكنتان: سكتة إذا قرأ بسم الله
558/105 ح	أبو هريرة	كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع
413	أنس بن مالك	كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج
379	أنس بن مالك	كنا نصلي خلف النبي وأبي بكر وعمر وعثمان
253	أبو هريرة	كيف تقرأ في الصلاة؟ قال فقرأ أم القرآن
254	علي	كيف تقول إذا قمت إلى الصلاة؟
137	الحارث العكلي	كيف كان كتاب رسول الله؟

429,508	قتادة	كيف كانت قراءة رسول الله ؟ قال كانت مداً ثم
	(اللام)	
217	أبي بن كعب	لأعلمنك سورة ما أنزل في التوراة ولا في ...
482	جابر	لئن عشت لأنهي أن يسمى بركة ونافع ويسار
253	ابن بريدة	لا أخرج من المسجد حتى أخبرك بآية أو سورة
483	ابن عباس	لا أدري أكان رسول الله يقرأ في الظهر والعصر
126	أبو هريرة	لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفتحة الكتاب
173	ابن مسعود	لا تدخلوا في القرآن ما ليس منه
125,372	ابن الصامت	لا صلاة إلا بفتحة الكتاب
372	قتادة	لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة
296	ابن عمر	لم كتبت في المصحف إن لم يقرأ
257	أبي بن كعب	لما صلى بالناس بالمدينة جهر ببسم الله الرحمن
592,595,633	محمد بن جبير	لي خمسة أسماء
493	أبو هريرة	ليليني منكم أولو الأحلام والنهي ثم الذين يلونهم
	(الميم)	
534,537,547,548	أبو هريرة	ما أسمعنا رسول الله أسمعناكم
215,317,318,503	أبو هريرة	ما أسمعنا رسول الله أسمعناكم
344,541	أنس بن مالك	ما آلو أن أقتدي بصلاة رسول الله
217	أبي بن كعب	ما أنزل الله عز وجل في التوراة ولا في الإنجيل
365	إبراهيم	ما جهر رسول الله في صلاة مكتوبة ببسم الله
474	سهل بن سعد	ما رأيت النبي شاهراً يديه يدعو على المنبر ولا
478	ابن عمر	ما رأيت النبي صلى قبلها ولا بعدها
478	عائشة	ما سبَّح النبي سبحة الضحى قط
115	ابن عباس	ما كنا نعلم انقضاء السورة إلا بنزول
359	سعيد	ما هاتان السكتتان ؟ قال : إذا دخل في صلاته
452,517	ابن الزبير	ما يمنع أمراكم أن يجهروا بها إلا الكبير
181	طلحة	من ترك بسم الله الرحمن الرحيم من فاتحة
244	ابن عباس	من تركها فقد ترك مئة وثلاث عشرة آية
169	مسلم	من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف

168	البخاري	من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة
392	خطيب بخارى	من قرأ قل هو الله أحد ألف مرة دفع الله عنه
290	معاوية	من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين
(النون)		
342،373،392،433	قنادة	نحن سألناه عنه
461	ابن عباس	نسيها الناس كما نسوا التكبير في الصلاة والله ما
(الهاء)		
479	ابن شقيق	هل كان النبي يجمع بين السورتين في ركعة ؟
688	أبو هريرة	هم القوم لا يشقى بهم جليسهم
(الواو)		
359	—	وإذا قرأ ولا الضالين قال: وكان يعجبه إذا فرغ
313	نعيم المجرم	والذي نفسي بيده إني لأقربكم شَبْهاً بصلاة رسول
173	زيد بن ثابت	وجدت من سورة التوبة آيتين مع خزيمة
301،302،309	خالد بن يزيد	وقال الناس آمين
251	عائشة	وكان يقول في كل ركعتين التحية، فقالت يقول
181	ابن عباس	وما أنزلت على أحد سوى النبي إلا أن يكون
(الياء)		
702	عائشة	يا رسول الله إن ههنا أقواماً حديثي عهد بشرك
628	عائشة	يا رسول الله ما أهرج إلا اسمك
206،224	أبو داود	يقول العبد مالك يوم الدين يقول الله مجنني عبدي

انتهى فهرس الأحاديث الشريفة، ويليهِ فهرس الأشعار

3- فهرس الأشعار

الصفحة	اسم الشاعر (الهزة)	القافية
510/حاشية	(الألف)	الأمشياء
31	(الباء)	أضأ
30	أبو شامة	بعباب
49	أبو شامة	الألباب
49	أبو شامة	فاجتنبوا
621	جميل بن عبد الله بن معمر	لغائب
626/حاشية	جرير	ولا اجتلبا
653	—	تؤوبا
706	عبد الله المصطفى الشافعي	المذهب
554	(التاء)	طاعة
629	امرؤ القيس	تموت
	الراجز	
	(الحاء)	
668/حاشية	الطَرِمَاتِح	المتملح
	(الدال)	
554/حاشية	عمر بن أبي ربيعة	أعود
577/حاشية	أبو تمام	ليبد
618/حاشية	ذو الرمة	التقليد
654	—	اليـد
688	—	يا أم خالد
	(الراء)	
33	أبو شامة	أجراً

47	أبو شامة	صدري
49	أبو شامة	المبرأ
577	ليبيد	اعتنر
575،596،ح/639	ليبيد	اعتنر
655	ميمون بن قيس الأعشى	الكبار
577	ليبيد بن ربيعة العامري	مضر
629	زياد بن معاوية (النابعة)	الأشعار
	السين	
50	أبو شامة	البأس
	(العين)	
48	أبو شامة	أنفع
192/حاشية	ليبيد	يسطع
219	العجير السلولي	أصنع
580	القطامي	الرتاعا
580/حاشية	القطامي	المتاعا
621	ميمون بن قيس (الأعشى)	الشرعا
654	ثابت بن جابر بن سفيان الفهمي	الأشاجع
654	الأخطل	تدمعا
667،670	الشنفري	واقع
	(الفاء)	
279/حاشية	ابن مالك	تقف
671	كعب بن مالك	رؤوفاً
	(القاف)	
618	ذو الرمة	يحرق
618/حاشية	ذو الرمة	أطرق
618	ذو الرمة	يلمق
667/حاشية	سلامة بن جندل	يطلق
	(الهاء)	
422/حاشية	عبد الله بن همام السلولي	هالكاً

564	الزجاج	إيثاركا
576/حاشية	الراجز	يحمونكا
576/حاشية	الراجز	يحمونكا

(اللام)

45	أبو شامة	العقلا
57	أبو شامة	جليل
220/حاشية	—	أفعل
619	نو الرمة	وباقل
619/حاشية	الراعي النميري	وباقل
627	كعب بن مالك	مقاتلاً
629	—	سبيل
656	—	الرجال
659	عمرو بن كلثوم	القتل

(الميم)

31	أبو شامة	الكرم
553	—	الصميم
558/حاشية	تأبط شراً	ظلاماً
558	شهر بن الحارث الضبي، وقيل للفرزدق	الطعاما
585	ابن جدار	المسمى
617	نو الرمة	مرخوم
617/حاشية	نو الرمة	ملموم
640/ح، 619	نو الرمة	وسلام
627	القطامي	الجهام
658	الكميت	الطعام
672، 672/ح	جرير بن عطية الخطفي	الرحيم
672/حاشية	—	للكرم
706	المصطفى بن محب الدين الشافعي	نادم
706	—	لمجتزم
706	—	الصمم

707	حازم بن محمد الأنصاري القرطاجني	دهما
ح/708.708	ابن حمزة	سدوم
(النون)		
48	أبو شامة	القرآنا
48	أبو شامة	قرار
227/حاشية	ابن مالك	حيناً
549/حاشية	أبو بكر القهستاني	فنون
553/حاشية	عبد الله بن راحة	صليناً
659	نوح بن الحميري	الآمنينا
666	جرير	ضمراانا
666	جرير	قربانا
669/666	جرير	رحمانا
552	عبد الله بن راحة الأنصاري	شقيناً
(الهاء)		
47	أبو شامة	كافيه
48	أبو شامة	البقيه
49	أبو شامة	بظله
50	أبو شامة	هناته
56	—	ورده
417/حاشية	الأعشى الكبير	وعورها
563/حاشية	روبة	نعلمه
564/حاشية	ابن جني	يلحمه
629/حاشية	علي بن أبي طالب ؑ	المنظرة
629/حاشية	علي بن أبي طالب ؑ	السندرة
647/حاشية	روبة	المدله
655	—	عرفناها
657	حسان بن ثابت	المغله
667	يقرب منه قول الشنفرى	هجينها
667	يقرب منه قول الشنفرى	يمينها

682	ابن خياط العكلي	غاويها
682	ابن خياط العكلي	نخليها
692/692/حاشية	أمية بن الصلت	ذائقها
563	رؤية	سمه
564	الرجاج	سمه
694/حاشية	حسان بن ثابت	المغله
(الياء)		
31	أبو شامة	النائي
80	د. أحمد البيلي	قولي
422/حاشية	المازني	شفائيا
621	الكميت	آل النبي
647،647/ح	أبو زيد	تألهي
656	ذو الأصبع العدواني	فتخزوني

انتهى فهرس الأشعار، ويليه فهرس الأمثال

٤- فهرس الأمثال

الصفحة	المَثَل (الهمزة)	
708	(الباء)	أَجُورُ من قاضي سدوم
556،557،558	(الحاء)	بالرفاء والبنين
549	(الفاء)	الحديث ذو شجون
191	(الفاء)	حنو القذة بالقذة
279	(اللام)	فلَّ غُرب
445/حاشية		لكل صارم نبوة، ولكل جواد كبوة، ولكل عالم هفوة

انتهى فهرس الأمثال، ويليه فهرس الأعلام المترجم لهم

5- فهرس الأعلام المترجم لهم

الصفحة	الاسم
	(الهمزة)
243	أبان بن عياش فيروز أبو إسماعيل العبدي البصري
438	إبراهيم بن أبي يحيى أبو إسحاق الأسلمي
172	إبراهيم بن يزيد أبو عمران النخعي
112	أحمد بن أبي طاهر محمد بن أحمد أبو حامد الإسفراييني
119	أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي
115	أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص
128	أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي
377	أحمد بن علي بن سعيد القاضي أبو بكر المروزي
198	أحمد بن محمد بن ثابت بن شيوخه المروزي
154	أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر الطحاوي
569	أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار أبو العباس المعروف بـ: (ثعلب)
127	إسحاق بن راهويه أبو يعقوب التميمي الحنظلي المروزي
352	إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده بن الوليد العبدي
492	إسماعيل بن إبراهيم أبو بشر
336	إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان الأشعري
438	إسماعيل بن عياش أبو عتبة
109	إسماعيل بن يحيى أبو إبراهيم المزني
	(الباء)
565	بكر بن محمد بن عثمان أبو عثمان المازني
415	بلقيس بنت الهداد بن شريحيل
	(الثاء)
654	ثابت بن جابر بن سفيان الفهمي (تأبط شراً)
	(الجيم)
342	جرير بن حازم بن زيد أبو النضر البصري

- 672 جرير بن عطية أبو حرزة الخطفي
621 جميل بن عبد الله بن معمر الحارث بن ظبيان

(الحاء)

- 589 الحارث بن أسد أبو عبد الله المحاسبي
474 الحارث بن ربيعي أبو قتادة السلمي الأنصاري
396 الحجاج بن أرطاة بن ثور بن جعيدة النخعي
518 الحجاج بن يوسف بن الحكم أبو محمد الثقفي
152 حرملة بن يحيى بن عبد الله التجيبي أبو حفص المصري
656 حسان بن ثابت الأنصاري
114 الحسن بن حسين بن المنذر بن حرام أبو علي المعروف بابن أبي هريرة
388 حفص بن عمر بن الحارث الأزدي النمري أبو عمر الحوضي
492 حماد بن زياد بن درهم الأزدي الجهضمي أبو إسماعيل البصري
492 حماد بن سلمة بن دينار أبو سلمة البصري
118 حمد بن محمد بن إبراهيم الخطاب أبو سليمان البستي الخطابي
293 حمزة بن حبيب الزيات
416 حميد الطويل أبو عبيدة
304 حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي

(الخاء)

- 306 خالد بن يزيد أبو عبد الرحيم الجمحي
571 الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري أبو عبد الرحمن الفراهيدي
682 ابن خياط العكلي

(الدال)

- 121 داود بن علي بن خلف الأصبهاني أبو سليمان الظاهري

(الزاي)

- 294 زبان بن العلاء المازني (أبو عمرو بن العلاء)
628 زياد بن معاوية بن ضباب أبو أمامة الدبباني (الناطقة الدبباني)

(السين)

- 333 سالم بن عجلان الأفطس الجزري
572 سعد بن مسعدة المجاشعي الأخفش

- 306 سعيد بن أبي هلال أبو العلاء الليثي
- 564 سعيد بن أوس بن ثابت بن حرام أبو زيد الأنصاري
- 453 سعيد بن الحارث
- 171 سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي
- 514 سعيد بن المرزبان أبو سعد البقال العبسي
- 337 سعيد بن جبير الأسدي
- 295 سفيان بن سعيد أبو عبد الله الثوري
- 128 سليم بن أيوب بن سليم أبو الفتح الرازي
- 223 سليمان بن أرقم البصري
- 336 سليمان بن مهران أبو محمد الأسدي الكاهلي
- (الشين)
- 492 شعبة بن الحجاج (أبو بسطام)
- 181 شهر بن حوشب أبو سعيد الأشعري الشامي
- (الصاد)
- 565 صالح بن إسحاق أبو عمر الجرمي
- (الطاء)
- 498 طارق بن أشيم بن مسعود الأشجعي
- (العين)
- 293 عاصم بن أبي النجود أبو بكر
- 337 عاصم بن بهدلة
- 504 عبّاد بن العوام أبو سهل الواسطي
- 321 عبد الحق بن عبد الرحمن أبو محمد الإشبيلي (ابن الخراط)
- 443 عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم (أبو سعيد)
- 480 عبد الرحمن بن أبزى
- 425 عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري
- 122 عبد الرحمن بن عبد الله أبو القاسم السهيلي
- 295 عبد الرحمن بن عمرو أبو عمرو الأوزاعي
- 266 عبد الرحيم بن عبد الكريم بن هوازن أبو نصر القشيري
- 265 عبد السيد محمد بن عبد الواحد أبو نصر البغدادي (ابن الصباغ)

461	عبد العزيز بن حصين بن الترجمان أبو سهل المروزي
38	عبد العزيز بن عبد السلام (سلطان العلماء العز بن عبد السلام)
589	عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي التميمي الإسفراييني الحنبلي
537	عبد الله بن أحمد بن قدامة أبو محمد المقدسي
298	عبد الله بن الزبير بن عيسى أبو بكر الأسدي
438	عبد الله بن حفص أبو بكر الزهري
211	عبد الله بن زياد بن سليمان أبو عبد الرحمن المنني المخزومي
294	عبد الله بن عامر اليحصبي
212	عبد الله بن عبد الله بن أويس أبو أويس الأصبحي
114	عبد الله بن عبدان أبو الفضل الهمذاني
293	عبد الله بن كثير
585	عبد الله بن محمد بن السيد أبو محمد البطلوسي
681	عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدنيوري
224	عبد الله بن مسلمة بن قعنب أبو عبد الرحمن الحارثي البصري
323	عبد الله بن مغفل بن عبد نهم أبو زياد
112	عبد الملك بن حيويه إمام الحرمين أبو المعالي الجويني
292	عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد أبو المحاسن الروياني الطبري
134	عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم أبو طاهر البغدادي البزاز
517	عبد الواحد بن محمد بن علي بن أحمد المقدسي أبو الفرج الحنبلي
619	عبيد بن حصين بن جندل بن قطن (الراعي النميري)
115	عطاء بن أسلم بن أبي رباح أبو محمد المكي القرشي
304	عقبة بن مكرم الضبي العمي
208	العلاء بن عبد الرحمن الحرقي
417	علي بن أحمد المعروف بأبي الحمامي (أبو الحسن)
123	علي بن أحمد بن سعيد أبو محمد (ابن حزم الظاهري)
587	علي بن إسحاق الأسنوي أبو الحسن الأشعري
291	علي بن المسلم بن محمد أبو الحسن السلمي الشهرزوري
293	علي بن حمزة الكسائي
536	علي بن عقيل بن محمد أبو الوفاء البغدادي

667	علي بن عيسى أبو الحسن الرماني
112	علي بن محمد أبو الحسن الماوردي
261/37	علي بن محمد علم الدين أبو الحسن السخاوي
196	علي بن المسلم بن محمد بن علي بن أبي الفضل السلمي
328	عمر بن هارون البلخي
196	عمر بن هارون بن يزيد الثقفي
192	عمرو بن عبيد أبو عثمان البصري التيمي
	(الغين)
654	غياث بن غوث بن الصلت (أبو مالك)
618	غيلان بن عقبة العدوي (ذو الرمة)
	(الفاء)
336	فطر بن خليفة أبو بكر الحنّاط المخزومي
453	فليح بن أبي سليمان المدني (أبو يحيى)
	(القاف)
401	قيس بن عباية أبو نعمة الرماني الضبي
	(الكاف)
621	الكميت بن زيد الأسدي
313	كيسان المقبري أبو سعيد
	(اللام)
306	الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري
	(الميم)
454	مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي
118	محمد بن إبراهيم أبو بكر بن المنذر النيسابوري
646	محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي أبو منصور الأزهرى
126	محمد بن إسحاق أبو بكر بن خزيمة النيسابوري
416	محمد بن إسحاق المسيب بن أبي السائب أبو عبد الله المدني المسيبي
536	محمد بن الحسين بن محمد أبو سعيد البرداني
122	محمد بن الطيب بن محمد القاضي أبو بكر جعفر البصري
120	محمد بن الوليد بن محمد أبو بكر الفهري الطرطوشي

366	محمد بن جابر أبو عبد الله اليمامي السحيمي
366	محمد بن جابر اليماني
116	محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر الطبري
126	محمد بن حبان أبو حاتم البستي
652	محمد بن الحسن بن دريد أبو بكر الأزدي
113	محمد بن داود أبو بكر المروزي الصيدلاني الداودي
328	محمد بن سعدان أبو جعفر النحوي الغدير
189	محمد بن عبد الله أبو بكر البغدادي الصيرفي
651	محمد بن عبد الله المعافري الإشبيلي المالكي أبو بكر بن العربي
590	محمد بن عبد الوهاب أبو علي الجبائي
396	محمد بن عبيد الله أبو عبد الرحمن العرزمي الفزاري
296	محمد بن علي بن أبي طالب أبو القاسم الهاشمي
642	محمد بن عمر بن الحسن التيمي البكري أبو عبد الله فخر الدين الرازي
112	محمد بن محمد بن محمد حجة الإسلام أبو حامد الغزالي
430/338	محمد بن موسى أبو بكر الحازمي
363	محمد بن نصر أبو عبد الله المروزي
152	محمد بن نعيم الحاكم أبو عبد الله النيسابوري (ابن البيع)
392	محمد بن هشام بن أبي خيرة أبو عمر البصري السدوسي
552	محمد بن يزيد بن عبد الأكبر (أبو العباس)
557	محمود بن حمزة بن نصر أبو القاسم برهان الدين الكرمانی
459	محمود بن عمر أبو القاسم جاز الله الزمخشري
313	مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية أبو عبد الملك
352	معاوية بن ثور بن عبادة الكلبي
665	معمر بن المثنى أبو عبيدة التيمي البصري
495	مندل بن علي أبو عبد الله الكوفي
362	منصور بن محمد بن عبد الجبار أبو المظفر التميمي (ابن السمعاني)
621	ميمون بن قيس بن جندل بن شراحيل
	(النون)
293	نافع بن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن

291	نصر بن إبراهيم بن نصر أبو الفتح المقدسي
306	نعيم بن عبد الله أبو عبد الله المجر
	(الهاء)
336	هرمز الوالبي الكوفي أبو خالد
443	هشام بن عمار (أبو الوليد)
	(الواو)
290	وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي أبو سفيان
376	الوليد بن مسلم أبو العباس القرشي
	(الياء)
337	يحيى بن آدم بن سلمان أبو زكريا الكوفي
334	يحيى بن حمزة بن واقد أبو عبد الرحمن الحضرمي
572	يحيى بن زياد الديلمي أبو زكريا الفراء
438	يحيى بن سليم الطائفي
453	يحيى بن صالح الوحاظي الحمصي
680	يوسف بن سليمان أبو الحجاج (الأعلم)
114	يوسف بن عبد الله بن عبد البر أبو عمر النمري القرطبي
109	يوسف بن يحيى أبو يعقوب البويطي

انتهى فهرس الأعلام المترجم لهم، ويليه فهرس الأعلام: (أعلام النوات)

فهرس الأعلام (أعلام النوات)

وقد أهملت (ال التفریف، وابن، وأبو، وأبا،
وأبي، وأم). وابتدأت بالحرف الذي يلي هذه
الكلمات:

(٤)

أدم بن أبي إياس:

198، 387، 391

أبان بن يزيد العطار:

388، 405

أبان المعلم:

393

إبراهيم بن إسحاق السراج:

304

إبراهيم بن حماد:

358

إبراهيم بن سعد: 500

إبراهيم بن محمود بن تاج الأمناء:

707

إبراهيم النخعي:

124، 172، 295، 459

أبي بن كعب:

173، 182، 205، 223، 240، 253، 142

194، 350، 358، 359، 361، 370، 531

761

أحمد بن إسحاق بن صالح الوزان:

333

أحمد بن الحسين (البیهقي):

15، 61، 119، 134، 138، 15، 152، 153

154، 182، 199، 217، 119، 120، 133

142، 181، 203، 294، 296، 305، 325

328، 337، 338، 347، 349، 357، 358

368، 380، 404، 405، 407، 408، 410

335، 351، 424، 436، 437، 446، 453

542، 485، 491، 514، 519، 530، 531

481، 586، 587، 589، 645

أحمد بن حنبل (أبو عبد الله):

121، 127، 128، 141، 321، 329، 375

377، 392، 407، 411، 418، 301، 328

420، 489، 535، 536، 545، 504

أحمد بن زهير:

208

أحمد بن سلمان:

304

أحمد بن شعيب الحراني:

370

أحمد بن عبد الرحمن بن وهب:

152، 297، 302، 303، 379، 380، 399

314، 471، 519

أحمد بن عتبة:

335، 374

أحمد بن عبد الله بن شعيب:

377، 704

أحمد بن عدي:

208، 212، 301، 335، 339، 347، 405

453، 461

أحمد بن علي الخطيب البغدادي:

22، 77، 141، 323، 424، 444

أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم:

377

أحمد بن محمد:

703

أحمد بن محمد بن سعيد:

353

أحمد محمد بن يحيى بن حمزة:

334

أحمد بن محمد المروزي:

198

أحمد بن منيع:

487

أحمد بن نصر:

704

أحوص بن جواب: 401

أسامة بن زيد:

313، 472، 477، 472، 526، 671

341،343،344،346،361،374،375
392،402،405،406،407،408،410
307،340،373،384،387،401،404
425،429،432،433،438،455،461
466،467،469،474،486،501،506
507،531،542،423،440

أوس بن عبد الله الربيعي:

377

أبو أويس المدني:

207،212

أم أيمن:

477

أيمن بن أم أيمن:

477

أيوب السختياني:

388،393،405

(ب)

الباغندي:

379

بديل بن ميسرة:

367،368

البراء بن عازب:

480

ابن أبي برة:

240

أبو برة:

430

أبو برزة الأسلمي:

489

بريدة الأسلمي:

349

بريرة:

189

ابن بشار:

373

بشر بن أحمد الإسفرائيني:

410

بشر بن عمر:

325،387،391

إسحاق بن إبراهيم الحنظلي:

337،362

إسحاق بن راهويه:

127،128،335،425،520

إسحاق بن طرخان:

167

إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة:

374،379،402،405،410،507

أبو إسحاق الزجاج:

549،551،552،553،554،555،564

565،570،571،575،576،579،580

581،646،647،650،659،665،666

669،675،676،682،691،572

أبو إسحاق الشيرازي:

217

إسرائيل:

291،449،474

إسماعيل بن إبراهيم:

487،492،704

إسماعيل بن أبي أويس:

207،212،133،301،345،344

إسماعيل بن حماد:

283،335،336

إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين:

240

أبو أسود:

200

أشعث:

15،337،414،515،618

أبو الأشعث أحمد بن المقدام:

335

أشعث بن عبد الملك:

396

أصبغ بن الفرج:

343

أنس بن سيرين:

295،346

أنس بن مالك:

107،153،170،228،297،323،339

أبو بكر الصديق = عبد الله بن أبي قحافة في:
(ع).

(ت)

الترمذي:

15،68،69،109،119،133،141،151
169،174،191،253،286،288،327،328
335،336،358،359،386،403،404،424
471،473،474،481،482،486،487،488
493،495،496،498،499،507،531،554
561،583،651،671،674،688،694
تمام بن حسين بن عرفة:
350،353

(ث)

ثابت البناني:

399،405

ثابت بن عمارة: 138

ثعلب:

63،569،620

ثمامة بن عبد الله:

347،375،396

أبو ثور:

297،530

ثوير بن أبي فاختة:

449،450

(ج)

جابر بن زيد:

361،446

جابر بن سمرة:

310،336

جابر بن عبد الله:

349،583

جبريل:

138،142،144،146،147،19،150

168،169،199،231،232،233،273

274،334،575

الجرمي:

565،572

بشر بن معاوية:

350،352

بقي بن مخلد:

350

بكار بن قتيبة:

446

أبو بكر الأثفوي:

692،595،685،691

أبو بكر الأنباري:

338

أبو بكر البرقاني:

410

أبو بكر بن إسحاق الصغاني:

195،327،328

أبو بكر الحميدي:

191،273،298،413،433،434،435

أبو بكر بن دريد:

652

أبو بكر الرازي:

85،121،138،154،165،211،217،224

239،267،275،425،430،440،526،555

309،321

أبو بكر بن أبي شيبة:

124،237،395،446،488

بكر بن عبد الله المزني:

521

أبو بكر بن محمد بن حزم:

361،530

أبو بكر النيسابوري:

255،303،389،436

أبو بكرة:

197،523

بلال بن رباح:

472،526

بلقيس: 415

بندار:

404،480

البويطي:

109،195

أبو حامد الإسفرايني: 112، 120، 167، 217، 232، 254، 128
 حبيب بن أبي ثابت: 361، 455
 أم حبيبة: 428
 الحجاج بن أرطاة: 375، 396
 الحجاج بن محمد الأعور: 391
 الحجاج بن يوسف بن الحكم الثقفي: 518
 حذيفة بن اليمان: 471، 514
 حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة: 152، 198، 303، 405
 حسان بن عبد الله: 200
 الحسن البصري: 170، 192، 245، 586
 الحسن بن الحر: 211
 الحسن بن حي: 116، 295
 الحسن بن زيد بن الحسن بن علي: 361
 الحسن بن سفيان: 446
 الحسن بن علي بن أبي طالب: 351، 355، 361، 500
 الحسن بن القصار: 232، 233
 أبو الحسن الكرخي: 365
 أبو الحسن اللخمي: 530
 أبو الحسن الماوردي: 109، 112، 641، 642
 الحسن بن محمد بن عساكر: 703

جرير بن حازم: 338، 340، 342، 343
 جرير بن عطية الخطفي: 672
 أبو جعفر الطحاوي: 115، 126، 154، 197، 234، 303، 310، 329، 406، 446، 489، 519، 513، 523
 جعفر الطيالسي: 391
 أبو جعفر القرطبي: 704
 جعفر بن محمد: 254، 255، 296، 358
 جعفر بن مكرم: 320
 الجنيد بن محمد: 645
 جهضم بن عبد الله: 206
 أبو الجوزاء: 367، 368، 405
 ابن الجوزي: 68، 209، 212، 213، 338، 339، 347، 355، 435، 503، 529
 الجوهري: 553، 626
 (ح)
 حاتم بن إسماعيل: 343
 أبو حاتم بن حبان: 15، 105، 126، 127، 198، 232، 303، 334، 335، 336، 345، 356، 369، 401، 424، 434، 438، 480، 481، 493
 أبو حاتم الرازي: 209، 301، 336
 الحارث العكلي: 137
 أبي حازم: 319

حماد بن زياد: 492
 حميد بن زياد: 200
 حميد الطويل: 373, 375, 376, 38, 388, 400, 405, 406
 416
 أبو الحوراء: 500
 حيدر: 629
 حيوة بن شريح: 189, 304, 305, 306, 375, 396
 أبو حنيفة = النعمان بن ثابت في: (ن)
 (خ)
 خالد بن الحارث: 488
 خالد بن خدّاش: 195, 325, 327, 328, 504
 خالد الحذاء: 486, 491
 خالد بن مخلد: 446
 خالد بن يزيد: 293, 302, 303, 304, 305, 306, 391
 387
 خزيمه بن ثابت الأنصاري: 174
 خلف بن سالم: 400
 خليل بن أحمد بن عمرو البصري: 464, 571
 ابن خياط العكلي: 682
 أبو خيثمة: 326
 ابن أبي خيثمة: 209

الحسن بن مخلد: 463
 الحسن بن مظفر بن رضوان النصيبني: 703
 الحسن بن موسى الأشيب: 388
 الحسن بن يحيى الجرجاني: 436
 حسين بن إبراهيم الأربلي: 703
 حسين بن عرفة: 350, 353
 الحسين بن علي الحافظ: 343
 حسين بن محمد الحلبي: 222
 حسين المعلم: 367, 368
 حفص بن عمر: 293, 341, 385, 388, 405, 433, 438
 حفص بن غياث: 195, 325, 327, 329, 385
 حفصة بنت عمر: 111, 155, 168
 الحكم بن عبد الله بن سعد: 368
 الحكم بن عبد الملك: 486, 495
 الحكم بن عمير الثمالي: 349, 350, 351
 حماد بن زيد: 346, 410
 حماد بن عيسى: 473
 حماد بن سلمة بن دينار البصري: 243, 296, 337, 388, 389, 393, 400
 405, 492
 حمد بن محمد بن إبراهيم البستي: 118

أبي الخير :
200

(د)

أبو داود السجستاني :
138

أبو داود الطيالسي :
15,68,391,393

أبو داود بن عطاء :
232

داود بن علي :
121,122

داود بن المحبر :
396

داود بن محمد بن عبد الملك بن حبيب :
353

أبو دعلج بن أحمد :
409

(ذ)

أبو ذر :
543

ذو الأصابع العدواني :
656

ذو الرمة غيلان بن عقبة بن مسعود العدوي :
616,617,618,619,639

(ر)

الراجز :
576,629

الراعي :
619

رافع بن خديج :
420,545

الربيع بن سليمان المرادي :
195

ربيع المؤذن :
329

ربيعة الأزدي :
367

أبو رياح :
655

(س)

أبو السائب :

207,224,416

سالم الخياط :

375,396,443,515,532

سالم بن عبد الله بن عمر :
361

سالم بن عجلان الأقطس الجزري :
333

ابن السرح :
152,198

سعيد بن بشير :
375,388,395

سعد بن طارق بن أشيم :
498,499,500

سعيد بن جبير :

118,181,182,196,197,198,199,201

274,296,297,333,334,337,361,450

503,504,505,523,529

سعيد الجريري :

485,487,488,489,491,492,497

سعيد بن الحارث :
453

أبو سعيد الخدري :

361,453,521,531

سعيد بن العاص :

111,171,428,452,519

سعيد بن عبد الرحمن بن أبي :
446

سعيد بن أبي عروبة :

367,388,393,405,500

سعيد بن علاقة (أبو فاخنة) :
429,450

أبو سعيد بن أبي عمرو :
294

سعيد بن المرزبان العبسي :
513,514

سعيد بن مسعدة المجاشعي :
572

سليمان (عليه السلام):
 131، 137، 181، 184، 254، 415، 699
 سليمان بن أرقم:
 223
 سليمان التيمي:
 296، 530
 سليمان بن داود المهدي:
 343
 سليمان الطبراني:
 409
 سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي:
 336
 سليمان بن يحيى الضبي:
 328
 سمرة بن جندب:
 234، 355، 358، 428، 439
 أبو سنان بن مرة الشيباني:
 362
 أبو سهل الأبيوردي:
 292
 سهل بن سعد:
 473، 474
 سهيل:
 131، 208، 314، 656
 سبيويه:
 552، 575، 622، 632، 642، 646، 647
 648، 650، 651، 652، 653، 654، 655
 658، 688، 707، 564، 571، 626، 627
 668، 682
 سيف بن عمر:
 345، 346
 (ش)
 ابن شبرمة:
 116، 295
 شبل بن عتاب:
 240
 شداد بن أوس:
 296، 297، 361، 531

سعيد بن المسيب:
 137، 319، 338، 361، 446، 496، 529
 530
 سعيد المقبري:
 198، 208، 313، 320
 سعيد بن منصور:
 370، 510
 سعيد بن أبي هلال:
 305، 306
 سعيد بن يحيى الأموي:
 326
 سعيد بن يزيد الأزدي (أبو مسلمة):
 392، 407، 408، 411
 ابن أبي السفر:
 378
 أبو سفيان:
 290، 493، 495
 سفيان الثوري:
 120، 295، 321، 401، 288، 438، 450، 487
 492، 498، 53، 525
 سفيان بن عيينة:
 126، 206، 211، 225، 379، 405، 406، 288
 298، 450
 سلامة بن جندل الطهوي:
 667، 669
 سليمان بن حيان الأحمر:
 702
 أم سلمة:
 68، 163، 182، 185، 195، 196، 327، 203
 204، 233، 234، 267، 325، 326، 328
 329، 330، 323، 349، 414، 368، 532
 534، 694
 أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف:
 313
 سليم بن أيوب:
 128، 134، 155، 167، 211، 232، 246
 254، 296، 494
 سليم بن مسلم:
 199

شريح:

396، 375، 306، 305، 304، 216، 220، 189،
418
شريك بن عبد الله بن أبي نمر:
313، 379، 348، 347، 343، 337، 333،
495، 504، 503

شعبة بن الحجاج:

492، 206
شعبة بن يزيد الأزدي:
392

أبو الشعثاء:

530، 361
شعيب بن الليث:
329، 302

الشعبي:

529، 480، 138، 137

الشافعي = محمد بن إدريس في: (م).

أبو شامة = عبد الرحمن بن إسماعيل في: (ع)

(ص)

صالح بن أحمد (ابن المديني):
400

صالح بن عبد الرحمن:
303

صالح بن عبد الله بن محمد بن نصر بن قوام:
704

صالح بن نبهان:
529

(ط)

طارق بن أشيم:
500، 499، 498

طارق بن شهاب:
454

أبو طاهر بن أبي هاشم البزاز:
134

طاووس:

529، 478، 361، 297، 296، 115، 81

الطبراني:

545، 487، 409، 345، 335، 334

الطرطوشي:

227، 225، 219، 211، 207، 121، 120

أبو الطفيل:

357، 356

طلحة بن عبيد الله:

349، 182، 181

(ع)

عائذ بن شريح:

396

عائشة (رضي الله عنها):

115، 351، 250، 247، 199، 170، 234،

324، 323، 229، 228، 194، 169، 132،

373، 371، 370، 368، 367، 365، 349،

477، 420، 337، 286، 414، 405، 379،

427، 443، 539، 497، 481، 479، 478،

681، 628، 545، 702، 638، 582

عاصم:

342، 340، 247، 197، 114، 111، 24،

343

أبو عاصم:

523، 197

عاصم الأحول:

397

عاصم الجحدري:

239

عاصم بن أبي النجود:

450، 293

عاصم بن بهدلة أو عاصم بن المنذر بن الزبير

ابن العوام:

495، 337

عامر بن صعصعة:

352

أبو عامر العقدي:

391

عباد بن العوام:

410، 333، 504، 503

عبد الرحمن بن إسماعيل (أبو شامة):
 19،20،22،28،29،33،34،35،37،38،39
 40،41،42،43،56،60،65،68،69،71،82
 83،84،85،89،92،103،105،110،115
 204،290،431،456،458،460،463،491
 575،577،497،501،523،529،533،559
 600،640،643،658،673،697
 عبد الرحمن الأعرج:
 519
 عبد الرحمن بن حرمة:
 137
 عبد الرحمن بن أبي الحسن الخثعمي:
 585
 عبد الرحمن بن زياد الرصاصي:
 391،396
 أبو عبد الرحمن السلمي:
 240
 عبد الرحمن بن صخر الدوسي (أبو هريرة):
 15،105،114،115،118،126،127،142
 197،189،206،207،211،212،213،182
 215،216،219،225،226،227،230،234
 239،249،250،253،256،296،297،301
 304،305،309،310،313،314،315،317
 318،319،320،321،323،325،332،336
 349،359،361،365،369،370،384،409
 413،414،420،421،424،426،440،450
 453،454،461،468،475،476،493،494
 497،500،503،510،517،519،521،530
 531،534،537،538،539،540،541،543
 547،610،688،702،303،352
 عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني:
 116،240،425،480،498
 عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (أبو الفرج):
 68،209،212،213،328،339،347،355
 435،529

عبد بن كثير:
 379،400
 عبد بن موسى الخثلي:
 503،504
 أبو العباس الأصم:
 294
 عباس الجسمي:
 286
 أبو العباس السراج:
 303
 العباس بن الفضل:
 368
 أبو العباس القلانسي:
 589،674
 العباس بن عمران القاضي:
 345
 عباس بن محمد الدوري:
 435،461
 العباس بن يزيد النجراني:
 392،407
 عبد الأعلى:
 240،359،586
 عبد الجبار بن عمر:
 297
 عبد الجبار بن الورد:
 321،368،369
 عبد الحق بن عبد الرحمن:
 321
 عبد الحميد بن جعفر (أبو حفص الأنصاري):
 320
 عبد الحميد بن أبي العشرين:
 375،402
 عبدة:
 335،374،507،582
 عبد خير:
 182،355،357
 عبد الرحمن بن إبراهيم، ولقبه: (دحيم):
 410،443
 عبد الرحمن بن أبزي:
 446،480،481،496

عبد الله بن جعفر:
361,522
عبد الله السقا:
291
عبد الله بن محمد البطليوسي أبو محمد:
585,615,651,704
عبد الله بن الحسن بن الحسن:
355,361
عبد الله بن حفص بن عمر الزهري:
118,120,186,223,296,297,319
361,376,446,451,452,454,455
500,519,529,438,461,520
عبد الله بن راحة الأنصاري:
553
عبد الله بن الزبير:
111,296,297,336,361,298,313
440,452,454,517,518,519,521
523,529,530,531,438,659
عبد الله بن زياد (ابن سمعان):
211,212,213
عبد الله بن السائب:
309
عبد الله بن مسلمة القعنبي:
224
عبد الله بن شقيق:
479
عبد الله بن صفوان بن أمية:
296,531
عبد الله بن عباس (ترجمان القرآن):
81,115,118,141,151,152,154
156,161,165,169,170,182,183
184,196,197,198,199,200,201
234,239,240,244,248,251,256
267,273,143,145,231,232,283
296,297,333,337,338,339,349
361,347,401,425,426,427,434
440,450,454,461,471,475,483

عبد الرحمن بن عمرو بن عمرو الأوزاعي:
115,116,117,118,119,120,295,374
375,376,377,378,379,385,386,388
389,395,402,410,421,433,445,507
582
أبو عبد الرحمن النسائي:
15,35,59,105,132,145,152,186
198,212,217,232,254,286,302,313
327,328,334,356,366,377,380,416
479,487,488,493,475,476,477,478
504,514,538,540,543,438,443,453
461,472
عبد الرحيم بن عبد الكريم القشيري:
266,556,659,667,685
عبد العزيز بن محمد الدراوردي:
206
عبد القاهر بن طاهر التميمي (أبو منصور):
476,523,589,591,595,605,645
646,648,673
عبد الكبير بن عبد المجيد البصري:
320
عبد الله بن أبي مليكة:
68,182,195,204,325,326,327
328,329,368,532,694
عبد الله بن أحمد بن حنبل:
392
عبد الله بن أحمد بن قدامة (أبو محمد):
537
عبد الله بن إسحاق العدل (أبو محمد):
303,333
عبد الله بن أبي أوفى:
361,531
عبد الله بن بريدة:
296,493,182,253,254
أبو عبد الله الجدلي:
361,531

عبد الله بن المغفل المزني:
 83،118،365،401،440،488،498
 538،539
 عبد الله بن موسى بن عبد الله بن حسن:
 355
 عبد الله بن وهيب الغربي:
 345
 عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد:
 341،433،434،435،461
 عبد الملك بن أبي بشير المدني:
 450،513،514
 عبد الملك بن جريج:
 325
 عبد الواحد بن إسماعيل:
 292
 عبد الواحد بن زياد:
 421
 عبد الواحد بن محمد الحنبلي:
 517
 عبد الواحد بن أبي هاشم:
 134،139
 عبد الوارث بن سعيد:
 399
 أبو عبيدة:
 416،446،577،581،642،665
 أبو عبيد بن سلام:
 137،247،297،325،505،704
 عبيد بن عبد الواحد بن شريك:
 379
 أبو عبيد الله:
 230،379
 عبيد الله بن عمر العمري:
 361،530
 عبيد الله بن محمد الفرصي:
 256
 شريك بن عبد الله بن أبي نمر:
 343
 عبيد الله بن موسى:
 387،388،392،404

503،504،505،513،514،517،519
 521،526،529،530،428،438،499
 544،639،646،647،675،677،702
 عبد الله بن عثمان بن خيثم:
 341،433،436،437
 عبد الله بن عمر:
 15،115،197،201،232،239،247
 256،296،297،298،336،249،361
 339،379،414،417،333،337،440
 445،446،450،454،461،471،471
 472،477،478،483،496،519،521
 522،523،530،544،438،453،459
 480،662،581،670
 عبد الله بن عمرو (ابن حسان):
 296،333،662،671
 عبد الله بن القاسم:
 514
 عبد الله بن أبي قحافة (أبو بكر الصديق):
 133،190،191،283،349،577،587
 عبد الله بن كثير:
 293
 عبد الله بن المبارك (أبو عبيدة):
 297،530
 عبد الله بن محمد البغوي:
 326،400
 عبد الله بن محمد سيار:
 410
 عبد الله بن محمد بن عقيل:
 208
 عبد الله بن مسعود:
 171،173،177،182،191،193،194
 440،480،168،265،266،283،295
 497،498،513،515،525،529،457
 655
 عبد الله بن معبد الزماني البصري:
 119،295
 عبد الله بن معقل:
 361

علي بن أحمد (أبو بكر) الخطيب:
 22,77,128,167,141,208,253,305
 313,315,317,319,323,325,328
 337,338,350,353,356,357,358
 359,361,368,370,374,380,391
 392,395,396,397,399,500,401
 402,409,410,416,417,433,440
 443,444,446,486,487,424,461
 493,494,514,521,525,530,531
 533,542,704
 علي بن أحمد بن سليم:
 343
 علي بن أحمد بن عمر (أبو الحسن) الحمامي:
 417
 علي بن إسماعيل بن إسحاق الأسنوي:
 587
 علي بن الجعد:
 387,391
 عليّة:
 408,410,487,488,492
 علي بن الحسن العساكري:
 290
 علي بن الحسين بن أبي عيسى:
 342,361
 علي بن زيد:
 296
 علي بن أبي طالب:
 143,351,355,356,357,362,296
 474,478,495,513,582
 أبو علي الفارسي:
 63,463,577,647,658
 علي بن عبد الله بن عباس:
 361,530
 علي بن عبد الله بن مبشر (أبو الحسن):
 335
 علي بن المبارك بن باسويه الواسطي:
 41,503

عتبة بن ربيعة:
 132,143
 عثمان بن خرزاذ:
 212,344
 عثمان بن سعيد الدارمي:
 208
 عثمان بن عبد الرحمن الزهري:
 446
 عثمان بن عطاء:
 395
 عثمان بن عفان:
 151,347,621
 عثمان بن عمر:
 510,703
 عثمان بن غياث الراسبي:
 486,491
 ابن الأعرابي:
 620,626
 عروة:
 610,132,133,306,438,478,479
 عطاء الخرساني:
 676,702
 عطاء بن يسار:
 143,239
 عطاف بن خالد:
 522
 عفان بن مسلم:
 326,358
 عقبة بن مكرم الضبي العمي الكوفي:
 304
 عكرمة بن سليمان:
 240
 العلاء بن حصين:
 375,396
 العلاء بن عبد الرحمن:
 126,170,206,207,208,209,211
 212,216,253,301,319,324,365
 370,456

علي بن المديني:
 401,224,327,358,395,400
 علي بن عمر الدارقطني:
 197,362
 علي بن عيسى بن علي الرماني:
 667,698
 علي بن أبي هريرة:
 296
 عمار بن رزيق:
 401
 عمار بن ياسر:
 349,361,529
 عمار بن حيان:
 514
 عمار بن القعقاع:
 421
 عمر بن حفص بن غياث:
 329
 عمر بن الخطاب:
 306,350,374,446,507
 أبو عمر الخوضي:
 388
 عمر بن زر:
 446
 عمر بن عبد العزيز:
 295,297,298,361,529,569,570
 عمر بن هارون البلخي:
 195,196,325,327,328,329,388
 389,391,404,533
 عمران بن حصين:
 358,359,545
 عمران بن حطان:
 434
 عمران القصير:
 375,396
 عمران القطان:
 389,393
 عمرو بن حريث:
 309

أبو عمرو الداني:
 103,223,243
 عمرو بن دينار:
 181,198,199,247,297,334,455
 461,521,529
 عمرو بن سعيد بن العاص:
 452,519
 عمرو بن عاصم الكلابي:
 342,343
 عمرو بن عبيد:
 192
 أبو عمرو بن العلاء المازني البصري:
 170,294,564,665
 عمرو بن مرة:
 523
 عمرو بن مرزوق:
 385,388,391
 عمرو بن هشام:
 297
 أبو عوانة:
 393,403
 ابن عون:
 201,298,454
 عياض بن عبد الله:
 106,232,233
 عيسى بن إبراهيم القرشي:
 350
 عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي:
 339,357
 عيسى بن مريم (عليهما السلام):
 291,580,675
 عيسى بن يونس:
 367,370
 ابن عبد البر = يوسف بن عبد الله في: (ي)
 (غ)
 غسان بن مضر:
 392,407,408,410,411,414
 غياث بن غوث بن الصلت (الأخطل):
 654
 غيلان بن جرير:
 295,304

غيلان بن عتبة بن مسعود العدوي (نو الرمة):
618

(ف)

فاطمة الزهراء (رضي الله عنها):
169،199،479

ابن أبي فديك:
445

الفزاري:
35،42،60،396،406

الفضل بن شاذان الرازي:
239

فطر بن خليفة المخزومي الحنّاط:
336

فليح:
453

فهد بن سليمان:
297،329

(ق)

أبو القاسم بن بشر: 409

القاسم بن سلام:
137،247،325،505

قتادة:

،67،138،181،230،234،295،340

،341،346،359،361،373،374،375

،385،386،387،388،389،390،391

،392،393،395،396،399،400،401

،403،404،405،406،407،408،410

،411،429،433،435،443،444،473

،474،491،500،508،521،529،531

،533،540،541،421،472،495،507

602

أبو قتادة الأنصاري بن ربعي:
266،473،474

ابن قتيبة:

303،446،681

قرّاد أبو نوح:
387،391

القطامي:

580،626

قطرب:

657،677

الققعاق:

421،446

أبو قلاية:

361،375،401،530

قيس بن الربيع:

504

قيس بن عباية (أبو نعام):

،401،485،486،487،488،489،491

492،493،497

أبو القاسم السهيلي = عبد الرحمن ابن أبي

الحسن في: (ع)

ابن قدامة = عبد الله بن أحمد في: (ع)

(ك)

الكسائي:

،111،134،139،197،293،554،569

626،655،695،571،572،573

الكميت بن زيد الأسدي:

621،658

ابن كيسان: 566

(ل)

ليبد بن ربيعة العامري:

192،575،576،577،578،579،596

620،639

ابن لهيعة:

200

الليث بن داود القوهستاني:

392

الليث بن سعد:

،297،302،303،304،305،306،307

329،362،200،530،694

(م)

مالك بن أنس:

،207،211،306،361،375،376،377

455,490,497,507,508,510,515
 534,538,542,543,547,423,424
 450,451,454,461,465,472,473
 477,478,480,482,492,495,592
 633,638,671,677,701,702
 محمد بن أيوب:
 391
 محمد بن بكر البرساني:
 387,391
 محمد بن جابر اليمامي:
 365,366
 محمد بن جعفر غندر:
 373,387,391,404
 محمد بن حسان: 389
 أبو محمد بن زياد العدل:
 327
 محمد بن سعد بن منيع:
 326
 محمد بن سيرين:
 295,346,361,530,569
 محمد بن عبد الله بن عبد الحكم:
 302,303,304
 أبو محمد بن عبد الرحمن بن الجلاب:
 343
 محمد بن عبد الرحمن بن أبي نئب:
 320,362,370,417,198,445,510
 530
 أبو محمد بن عبد السلام:
 687
 محمد بن عبد القادر الأنصاري:
 705
 محمد بن عبد الله الأنصاري:
 399,500
 محمد بن عبد الله البغدادي الصيرفي:
 189
 محمد بن عبد الله بن عبد الحكم:
 302
 محمد بن عبيد الله العرزمي:
 396,677

399,416,417,440,535,536,651
 مالك بن دينار:
 397
 مجالد بن ثور:
 350,352
 مجاهد بن جبر:
 240
 محمد بن أحمد بن جعفر الكوفي:
 327
 محمد بن إدريس الشافعي:
 37,41,65,69,81,85,89,93,106
 107,108,109,112,113,114,115
 116,117,118,119,121,125,152
 162,163,182,189,198,159,161
 233,244,248,269,270,287,288
 294,296,336,341,362,381,386
 403,405,406,415,418,421,433
 436,437,440,441,443,456,461
 485,492,530,531,537,586,587
 652,702,426,438,471,507,520
 338,363,373,418,126,127,266
 محمد بن إسحاق بن خزيمة (أبو بكر):
 83,85,126,189,195,196,204
 250,266,302,303,325,328,331
 328,331,383,408,423,465,471
 480,491,498,514,526,542
 محمد بن إسماعيل البخاري:
 15,39,40,189,198,203,204,125
 168,169,173,174,181,185,199
 212,215,228,232,234,324,333
 340,343,347,366,373,381,385
 391,396,397,399,401,402,386
 404,405,407,408,290,292,298
 299,306,314,317,323,327,346
 351,356,369,371,372,390,429
 430,434,435,436,438,445,453

محمد بن مهران الرازي: 374,386,410,507
 محمد بن موسى الحازمي (أبو بكر): 338,430,503
 محمد بن نصر المروزي: 362,363
 محمد بن هشام بن أبي خيرة السدوسي: 392,411,414
 محمد بن الهيثم بن الأحوص: 303
 محمد بن يحيى: 334,352,500
 محمد بن يزيد الواسطي: 137
 محمد بن يعقوب (أبو العباس): 304,327,341,342
 محمد بن يوسف: 386
 محمود بن حمزة بن نصر الكرماني: 83,557,653
 محمود بن عمر جار الله (الزمخشري): 63,551,552,557,560,561,459
 563,570,649,668,673,686,697
 650,698
 مروان بن الحكم بن أبي العاص: 169,313,368,621
 مسعر: 304,305,375,395
 المسعودي: 137
 مسلم بن إبراهيم القصاب: 343,391,403
 مسلم بن خالد: 297,298,529
 معاوية بن ثور: 352
 معاوية بن أبي سفيان: 118,239,256,290,292,310,313
 314,318,340,341,361,433,437

محمد بن عثمان بن ثابت الصيدلاني: 379
 محمد بن عثمان بن أبي شيبة: 395
 محمد بن أبي عدي: 400
 محمد بن العلاء: 365,366
 محمد بن علي بن حسين: 295,362
 محمد بن علي بن الحنفية: 296,170
 محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب: 357,362
 محمد بن عمرو بن عطاء: 320
 محمد بن الطبيب بن الباقلائي: 122,226,234,269
 محمد بن قيس بن مخزومة: 319
 محمد بن كثير المصيصي: 375,395,402
 محمد بن المثنى: 359,373,473,510
 محمد بن محمد بن الحسين الشيباني: 327
 محمد بن محمد الغزالي (أبو حامد): 85,112,156,157,161,163,203
 269,270,273,275,284,285,287
 291,315,536,585,586,599,605
 609,615,642,649,677,699,601
 602,606,607,611
 محمد بن مخلد: 320,350,389
 محمد بن مصفى: 350
 محمد بن المنكدر: 361,530

أبو النضر: 342,387
 النعمان بن ثابت (أبو حنيفة): 26,117,120,121,122,150,186
 233,270,113,115,154,362,373
 416,422,425,460,498,529,536
 652,701
 أبو نعيم الحافظ الأصفهاني: 352,409
 نعيم بن عبد الله المجر: 301,306,313,504
 نعيم بن مسعود الأشجعي: 184,185
 نوح بن أبي بلال: 182,320,321
 (هـ)
 هارون (عليه السلام): 309
 هاشم بن القاسم: 401
 هشام بن حسان: 393
 هشام الدستوائي: 388,393,405
 هشام بن زهرة: 207
 هشام بن عروة: 702
 هشام بن عمار: 294,379,402,410,443,546
 هشيم: 320,483
 همام بن يحيى: 325,329,343,393
 الهيثم بن خارجة: 378
 أبو الهيثم الرازي: 645

439,440,451,461,428,492,509
 519,526,527,530,531
 معاوية بن هشام القصار: 365,366
 المعتمر بن سليمان: 181,296,335,337,339,344,345
 336,427,446,522,530,541
 معمر بن راشد: 393
 مغيرة: 124,126,343,453
 المفضل بن فضالة: 200
 مكي بن أحمد البردعي: 345
 مكي بن أبي طالب: 71,85,221,247,248,249,253
 256,259,260,261,287,555,556
 571,670,676,693,694
 موسى بن إسحاق: 416
 أبو موسى الأشعري: 351,473,587,350
 موسى بن أبي حبيب: 351,352
 موسى بن طارق (أبو قرّة): 399
 موسى بن هارون: 283,409
 (ن)
 ابن نافع: 117,255,351
 نافع بن أبي نعيم: 293,416,417
 نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي: 167,291
 نصر بن علي بن محمد الشيرازي: 244

يحيى بن سعيد الأموي:
 325،326،328،533
 يحيى بن سليم الطائفي:
 437،438
 يحيى بن عبد الله البابلتي:
 395
 يحيى القطان:
 320،347
 يحيى بن محمد بن صاعد:
 320
 يحيى بن معين:
 208،209،321،324،395،400،408
 411،435،461،514
 يحيى بن يحيى الليثي:
 117،376
 يزيد بن أبي حبيب:
 200
 يزيد الفارسي:
 141،151،155
 يزيد الفقير:
 523
 يزيد بن معاوية:
 519
 يزيد بن هارون:
 388،391،404،513
 يعقوب بن سفيان الفارسي:
 433
 يعقوب بن عطاء:
 357
 يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي
 68،73،79،114،116،122،127،205
 207،225،244،295،297،325،337
 351،352،367،399،420،432،435
 438،449،451،455،490،492،529
 531،535،548،706،530
 يوسف بن موسى:
 702

(و)

وائل بن حجر:
 370
 أبو وائل بن شقيق بن مسلمة:
 381
 وثيمة بن موسى:
 669
 وكيع بن الجراح:
 69،290،387،391
 الوليد بن كثير:
 207
 الوليد بن مزيد:
 377
 الوليد بن مسلم:
 199،374،376،377،378،379،399
 402
 ابن وهب:
 152،297،303،379،380،314،399
 471،519
 وهب بن جرير:
 126
 وهيب:
 497،320،345

(ي)

يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي:
 337،338
 يحيى بن بكير:
 376
 يحيى بن جعدة:
 451،452،454،455
 يحيى بن الحارث الذماري:
 239،351
 يحيى بن السكن:
 388،389،391
 يحيى بن الشيخ:
 704
 يحيى بن زكريا (عليهما السلام):
 704

7- فهرس الأمم والشعوب والقبائل ونحوها

(أ)

أئمة الحنفية:

138،154،321

أئمة المسلمين:

362،461

الأئمة:

35،50،65،68،106،111،121،123

127،189،223،242،256،122،126

167،287،294،297،356،361،363

404،411،426،435،451،452،455

531،534،542،505،510،518،519

549،587،693

الأخلاف:

193،468

الأسلاف:

193،468

أصحاب الرأي:

113،118،295

أصحاب الشجرة:

489

الأصحاب:

113،352

الأصوليون:

226

أعراب الكوفة:

352

الأعراب:

196،203،318،325،450،513،514

515،668

يوسف بن يحيى البويطي:

109،195

يوسف بن يعقوب بن يعيش السلمي:

703

يونس بن بكير:

303،304،305

يونس بن حبيب:

393

يونس بن عبد الأعلى:

586

يونس المؤدب:

421

انتهى فهرس أعلام النوات، ويليه فهرس

الأمم والشعوب والقبائل ونحوها

أهل الحجاز: 672
 أهل الحديث: 57,290,382,492
 أهل الحرمين: 197,247
 أهل الحضرة: 514
 أهل الدين: 344,646
 أهل الذکر: 16
 أهل السنة: 83,192,362,582,586,589,635
 أهل الشام: 291,295,117,144,167,197,239
 334,442,582,659
 أهل الشرك: 666
 أهل العدد: 243,248
 أهل العراق: 116,416
 أهل العربية: 549,652,686
 أهل العرف: 562
 أهل العلم: 16,47,84,85,94,118,144,231
 243,119,141,289,290,319,336
 359,396,399,403,424,444,495

الأمة: 22,38,58,95,125,175,185,245
 635,255,270,290,454,591
 أمراء المدينة: 519
 الأنصار: 142,143,171,190,239,256,361
 266,318,340,341,436,437,438
 440,451,481,420,509,531,539
 أهل الآثار: 141
 أهل الأصول: 429
 أهل الأمصار: 462
 أهل الأهواء: 402
 أهل البصائر: 634
 أهل البصرة: 117,239,294,411,492,565,665
 أهل البيت: 356,357,530
 أهل التحقيق: 557,636
 أهل التمييز: 510
 أهل التواتر: 270

(ت)

التابعون:

157,460

الترك:

80,147,423,434,460,602

(ج)

الجاهلية:

131,139,141,560,618,619,621

667

الجماعة:

83,183,185,212,395,401,402

405,333,411,510,414,460,489,504

(ح)

الحضر:

106,478,514

(خ)

الخلف:

185,456,636,705

(ز)

ربيعة الأزد:

376

الروافض:

83,193,271,279,280,281

(س)

السلف:

22,58,89,95,103,105,116

172,177,179,184,456,457

526,536,585,587,636,705

515,562,438,468,471,507,545

646,681,583

أهل الغبابة:

666

أهل الفطرة:

140

أهل القبلة:

134,266

أهل القرآن:

84,517

أهل الكتاب:

191,515

أهل الكلام:

586

أهل الكوفة:

116,177,239,240,248,293,471

أهل اللغة:

646,658

أهل المدينة:

117,234,256,315,361,416,433

440,453,553

أهل المعرفة:

302

أهل النقل:

119,411

أهل مصر:

302,306

أهل مكة:

115,116,239,240,293,390,462,503

(ب)

البندو: 16

،157،170،191،216،228،229،232
 ،271،279،280،285،286،294،309
 ،422،427،428،351،359،414،419
 ،439،452،462،465،467،471،476
 ،477،481،485،486،495،500،505
 ،510،518،519،529،532،534،535
 ،536،549،551،552،557،560،572
 ،575،581،592،596،599،602،610
 ،611،616،620،626،628،629،631
 ،633،634،636،637،640،641،645
 ،646،648،649،650،653،654،656
 ،669،671،675،677،658،659،662
 681،682،684،694،708

العلماء:

،19،22،35،36،38،55،67،68،69
 ،73،84،94،95،107،131،191،192
 ،193،194،123،129،145،255،256
 ،265،287،292،282،395،291،454
 ،455،460،466،468،475،514،525
 ،562،427،438،493،569،634،653
 661،665،700،701،752،687

(ف)

فقهاء العراق:

498

الفقهاء:

55،68،70،94،147،256،332،399،56
 ،452،468،493،529،548،338،396
 406،423،646،677،113،115،185

(ص)

الصحابية:

،29،76،111،125،131،134،150
 ،151،153،154،155،157،158،161
 ،167،168،170،172،175،176،178
 ،179،181،182،185،190،200،233
 ،239،246،247،248،256،269،271
 ،278،279،115،119،194،199،267
 ،283،284،296،323،349،350،352
 ،355،361،362،369،370،371،382
 ،321،363،454،457،480،495،496
 ،498،503،505،506،513،514،519
 ،521،522،526،527،530،531،547
 428،460،520،536،569،628

(ط)

طائفة:

،115،134،464،518،530،597
 631،681،708

الطوائف:

25،227

(ع)

العجم:

602

العراقيون:

113

العرب:

،20،44،131،139،140،141،105
 ،106،107،130،140،157،170،140

(ق)

قراء الأمصار:

463,464

قوم:

50,53,54,81,118,139,171,183

185,143,289,296,395,417,492

434,451,500,518,609,652,667

680,682,688,649,708

(ك)

الكافرون:

146,553

الكفار:

134,428,458,505

(م)

المالكية:

82,110,225,226,232,256,315

355,375,383,338,424,430,441

530,547

المخالفون:

365,515

المدنيين:

240

المسلمون:

133,158,167,199,240,265,346

428,458,553,636,334

المشركون:

89,133,337,338,467,476,504

666,702,636

الملائكة:

106,137

(ن)

الناس:

35,37,51,54,55,60,118,119,132

161,178,181,184,185,190,200

208,209,212,219,220,237,245

257,280,186,256,283,294,301

302,309,314,319,370,387,309

416,417,419,425,427,428,435

451,452,453,454,455,457,461

466,471,489,490,494,498,505

519,522,525,527,530,540,585

596,673,635,643,650,693,708

نصارى:

645

(و)

الوحي:

80,184,232,269

(ي)

اليهود:

476,645

انتهى فهرس الأمم والشعوب والقبائل
ونحوها، ويليه فهرس البلدان والأمكنة

8- فهرس البلدان والأمكنة

(أ)

الأرض:

481,20,34,58,59,291,466
582,583,593,596,619,643
655,665,666,671

(ب)

بحر القلزم:

128,167

بخارى:

292,299

بدر:

108,143,351,474,705

البصرة:

111,112,117,122,170,177

239,248,294,295,323,489

490,492,552,565,572,587

589,619,652,665

بغداد:

62,109,112,113,114,115,116

128,192,265,266,290,121,122

304,328,333,338,362,363,378

416,417,418,430,459,463,464

504,517,536,537,552,565,569

587,589,652,665,667,681

بيت المقدس:

28,291,474,623

البيت:

31,45,47,139,219,356,357,139

219,337,472,526,530,553,557

577,578,580,617,618,619,621

626,627,629,640,647,650,654

655,656,658,659,667,669,671

672,682,694

(ت)

تهامة:

191,654

(ج)

جامع دمشق:

29,704

الجفة:

144

الحجاز:

191,518,520,672

الحديبية:

131

الحرمين:

112,113,191,197,203,247,219,518

حمص:

351,377

(خ)

خراسان:

119,127,152,191,321,589,646

الخم:

602,617,618

خير:

475,476

(د)

دار:

19,33,35,44,49,56,57,73,74,75

76,77,78,79,82,93,199,293,424

489,654,660,682

دمشق:

19,28,29,30,31,32,38,40,41,49

57,58,62,64,77,82,84,89,93,261

111,294,295,377

الدير:

666

(س)

السماء الدنيا:

169

الكوفة:

،111،116،121،170،171،177
،239،240،248،290،293،294
،295،346،352،471،474،480
495،499،504

(ل)

اللوحة المحفوظة:
169،192

(م)

المجلس:
611،704
المدينة:

،39،62،111،112،117،131،142
،144،171،177،185،199،151،224
،228،232،248،256،257،293،296
،306،310،314،315،318،340،341
،359،361،370،416،433،437،440
،451،452،461،462،463،475،476
،489،504،505،509،519،520،531
553،657،708،428،453،313

مصر:

،30،31،39،41،50،53،65،68،72،74
،109،144،154،167،189،191،293
،303،306،327،75،363،392،546
547

المغرب:

،114،124،169،249،298،302،334
344،499

انتهى فهرس البلدان والأمكنة، ويليه فهرس

الأديان والفرق والمذاهب وأصحابها

(ش)

الشام:

،37،38،39،40،53،56،58،60،61،74
،111،117،128،144،167،177،191
،197،239،248،290،291،294،295
،333،334،346،376،443،476،517
518،520،582،659

(ض)

ضريح:

375،704،706

(ط)

الطائف:

313،518،668

(ع)

العراق:

،112،114،116،128،152،155،191
290،416،498،536،668

العرش:

196،641

العقار:

602

عين التمر:

346

(غ)

الغائط:

596

(ق)

القبلة:

37،134،266،347،472

القرية:

622

(ك)

الكرك:

706

الكمة:

31،139،472،650

فهرس الأديان والفرق والمذاهب

وأصحابها:

(ع)

الإسلام:

75، 77، 85، 108، 112، 126، 140، 141
186، 196، 269، 290، 291، 296، 445
485، 487، 488، 489، 536، 498، 499
563، 648، 699، 704، 621، 757

الأشعرية:

634

الأنبياء:

22، 56، 59، 106، 291، 474، 522
637، 642، 679

أهل السنة:

83، 192، 362، 582، 586، 589، 635

(ب)

البشر:

106، 129، 466، 672

(ج)

الجبرية: 454، 641

(خ)

الخوارج: 634

(ر)

الروافض:

83، 193، 271، 279، 280، 281

(س)

السلف:

22، 58، 89، 95، 103، 105، 116
172، 177، 179، 184، 456، 457
526، 536، 585، 587، 636، 705
62، 73، 460، 635: السننية

(ش)

الشرك: 49، 666

(ف)

فرق الضلالة: 634

(ق)

الفرق:

122، 26، 83، 89، 103، 105، 108، 110
234، 268، 284، 409، 433، 599، 599
615، 665، 709

(ك)

الكفار:

134، 428، 458، 505

(م)

المؤمنون:

255، 309، 558، 645

المعتزلة:

88، 192، 586، 587، 590، 596، 597
635، 642

المهاجرون:

256، 266، 318، 437، 438، 451، 481
509، 531

الموحدين: 634

(ن)

النبیین:

89، 106، 703

النجو: 596

(هـ)

همذان:

114، 338، 343، 430

انتهى فهرس الأديان والفرق والمذاهب
وأصحابها، ويليه فهرس أسماء الحيوان

10- فهرس أسماء الحيوان:

(أ)

إيل:

318,572,619,621,640,680

الأسد:

89,602,662,681

الأصبيح:

618

الأضحية:

186,583

الأنعام:

142,146,169,200,268,371

556,647,702

(ب)

البعير:

567,681

(ت)

النتوم:

666

(ج)

الحمار:

36,61,483

حيوان:

26,607,642,699,709

(خ)

الخشف:

618,619

(د)

الدابة:

216,474,475

(ذ)

ذبائح:

89,544,701,702

الذبيحة:

556,700,701

(ر)

الرمة:

616,617,618,619,639

(ص)

الصيد:

21,701

(ظ)

الظباء:

617,618

الظبي:

617,618,640

الظبية:

617,618,640

(ع)

عنيزة:

619

(غ)

غزال:

617

(ف)

فرس:

290,455,483,597,615,625

649

الفهد:

701

(ك)

الكلب:

701

(ل)

لحمان:

702

11- فهرس أسماء النباتات:

(د)

الدهن:

558

(ش)

الشجر:

489,602,617,666

(ض)

الضمران:

660

(ن)

الناقة:

232,650

النمل:

80,113,116,119,120,121

122,132,137,138,140,146

186,193,205,229,233,240

241,247,267,269,270,271

279,280,283,293,415,416

457,557,685,659

(هـ)

الهدايا:

583

انتهى فهرس أسماء النباتات، ويليه فهرس

المعادن والجمادات

انتهى فهرس أسماء الحيوان، ويليه فهرس

أسماء النباتات

12- فهرس المعادن والجمادات:

(أ)

الإبريز:

72، 108

الأصنام:

591، 611، 648، 700، 702

آلهتهم:

89، 588، 662، 702

(ب)

بساط:

482

بصرة:

، 111، 112، 117، 122، 170، 177

، 294، 295، 323، 239، 248، 489

، 490، 492، 552، 565، 587، 589

، 619، 640، 652، 665، 572

(ث)

الثريا:

649، 661، 669، 680

التلج:

602، 603، 607

ثوب:

47، 479، 557، 702

(ج)

الجلمان:

681

(ح)

حسام:

628، 656

(خ)

الخنز:

666

(د)

الديران:

669، 680

دراهم:

477

الدفتين:

190، 191، 192، 193، 271، 280

(ر)

الرقاع:

154

(س)

سبيل:

، 23، 85، 150، 163، 241، 267

، 385، 419، 431، 456، 467، 505

، 533، 462، 506، 580، 599، 611

، 620، 629، 633، 661، 699، 274

سلام:

، 19، 22، 31، 38، 58، 59، 60، 74، 84

، 131، 144، 147، 149، 150، 168

، 199، 223، 231، 273، 274، 137

، 169، 235، 247، 255، 297، 309

، 314، 325، 371، 409، 415، 416

، 297، 415، 505، 460، 575، 576

، 577، 578، 579، 580، 592، 596

، 611، 612، 619، 635، 636، 639

، 640، 675، 687، 699، 704، 590

السن:

292، 469، 493، 505، 647

السيف:

، 445، 477، 602، 603، 610، 628، 279

(ش)

الشمس:

108، 244، 229، 653، 660، 704

(ص)

الصارم: 602، 603

صليبهم:

666

صمصام:

628

(ع)

عباءكم:

666

العزى:

558، 638

العبيوق:

669

(غ)

الغمد:

610

(ق)

القرطاس:

552

القلم:

176، 191، 192، 558، 570، 681

القلمان:

681

القمر:

106، 108، 145، 244، 390

(ك)

كأس:

692

كوز:

610

(ل)

اللائت:

558، 638، 648

لب:

52، 55، 103، 615

اللوحين:

168، 170

(م)

ماء:

، 17، 55، 112، 129، 139، 140، 194، 343

، 481، 585، 610، 617، 618، 619، 639

، 640، 564، 627

محمل:

275، 486، 619، 668

المهند:

602

النجم:

244، 649، 661

(ن)

نطاقين:

659

النعلين:

، 407، 408، 410، 509، 544، 389

انتهى فهرس المعادن والجمادات، ويليه

فهرس الكتب (موارد المؤلف)

13- فهرس الكتب (موارد المؤلف التي اعتمد عليها في هذا الكتاب)،

وهي ثلاثة أقسام:

- المطبوعة ورمزت لها بحرف: (ط).
- المخطوطة ورمزت لها بحرف: (خ).
- المفقودة ورمزت لها بحرف: (ق).

المؤلف

الكتاب

(٤)

أبو إسحاق الزجاج	الإبانة والتفهيم عن معنى بسم الله الرحمن الرحيم (ط)
أبو شامة المقدسي	إبراز المعاني الكبير (ط)
أبو بكر الرازي الجصاص	أحكام القرآن (ط)
أبو محمد عبد الحق	الأحكام الكبرى (ط)
أبو حامد الغزالي	إحياء علوم الدين (ط)
السيوطي	أسباب النزول (ط)
الواحدي	أسباب النزول (ط)
أبو عمر بن عبد البر	الاستنكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار (ط)
أبو عمر بن عبد البر	الاستيعاب في معرفة الأصحاب (ط)
أبو بكر بن المنذر	الإشراف على مذاهب أهل العلم (ط)
أبو علي الفارسي	الإصلاح (ق)
أبو منصور التميمي	أصول الإيمان (ط)
أبو منصور التميمي	أصول الدين (ط)
الإمام محمد بن إدريس الشافعي	الأم (ط)
أبو عمر بن عبد البر	الإنصاف (ط)
أبو عمرو الداني	الإيجاز (ق)
أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري	إيضاح الوقف والابتداء (ط)
أبو القاسم بن المسيبي	الاستغناء (ق)
القاضي أبو بكر بن الطيب الباقلاني	الانتصار للقرآن (خ)

الانتصار لأصحاب الحديث (ق)

البحر (ق)

البيان (ق)

تاريخ بغداد (ط)

التاريخ الكبير (ط)

تاريخ مدينة دمشق (خ)

التبصرة (ق)

التحقيق في مسائل الخلاف (ط)

التعليقة (ق)

التعليقة (ق)

تفسير أسماء الله تعالى (ق)

تفسير القرآن (ق)

تفسير القرآن (ق)

التقريب والإرشاد (ط)

التمهيد (ط)

جامع البيان (تفسير الطبري) (ط)

جامع الترمذي (ط)

الجامع لأحكام القرآن (ط)

الجرح والتعديل (خ)

جمال القراء وكمال الإقراء (ط)

الجهر بالبسملة الكبير (ق)

الجهر بالبسملة الصغير (خ)

الحاوي (ط)

(ب)

أبو المظفر السمعاني

أبو المحاسن الروياني

ابن أبي هاشم

(ت)

أبو بكر الخطيب البغدادي

الإمام البخاري

الحافظ أبو القاسم بن عساكر

أبو الحسن اللخمي

أبو الفرج بن الجوزي

أبو بكر الطرطوشي

أبو حامد الإسفراييني

المبرّد

أبو الحسن الماوردي

أبو نصر بن القشيري

القاضي أبو بكر بن الطيب الباقلائي

أبو عمر بن عبد البر

(ج)

ابن جرير الطبري

أبو عيسى الترمذي

القرطبي

أبو الفرج بن الجوزي

أبو الحسن السخاوي

أبو بكر الخطيب البغدادي

أبو بكر الخطيب البغدادي

(ح)

أبو الحسن الماوردي

(خ)	الخلافيات (خ)
أبو بكر البيهقي	
(د)	ديوان ليبيد (ط)
ليبيد بن ربيعة العامري	
(ر)	الرد على أهل الأهواء (ق)
أبو بكر الحميدي	الروض الأنف (ط)
أبو القاسم السهيلي	
(س)	سنن أبي داود (ط)
أبو داود السجستاني	سنن الدار قطني (ط)
أبو الحسن الدار قطني	السنن الكبير (الكبرى) (ط)
أبو بكر البيهقي	سنن النسائي (ط)
أبو عبد الرحمن النسائي	سنن حرمة (ق)
حرمة	
(ث)	الشامل (ق)
أبو نصر بن الصباغ	شرح مسلم (ط)
القاضي عياض	شرح معاني الآثار (ط)
أبو جعفر الطحاوي	شرح المفصل (ط)
جار الله محمود بن عمر الزمخشري	
(ص)	الصحيح (ط)
الجوهري	صحيح ابن حبان (ط)
أبو حاتم بن حبان	صحيح ابن خزيمة (ط)
أبو بكر بن خزيمة	صحيح البخاري (ط)
الإمام البخاري	صحيح مسلم (ط)
الإمام مسلم	صفة الصلاة (ق)
أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة	صفة الصلاة (ق)
محمد بن نصر المروزي	

طبقات ابن سعد (ط)

(ط)

ابن سعد

غرائب التفسير وعجائب التأويل (ط)

(غ)

أبو القاسم محمود بن حمزة الكرماني

الفصل بين قراءتي: أبي عمرو والكسائي (ق)

(ف)

أبو طاهر عبد الواحد بن أبي هاشم

الفصل للوصل (ط)

أبو بكر الخطيب البغدادي

فضائل القرآن ومعالمه (ط)

أبو عبيد القاسم بن سلام

(ق)

القبس على موطأ الإمام مالك بن أنس (ط)

أبو بكر محمد بن العربي

(ك)

كتاب الإيمان (ط)

الإمام محمد بن إدريس الشافعي

كتاب الاعتقاد (ط)

أبو بكر البيهقي

كتاب البسملة الصغير (خ)

أبو شامة المقدسي

كتاب البويطي (ق)

أبو يعقوب البويطي

الكشاف (ط)

جار الله محمود بن عمر الزمخشري

الكشف عن وجوه القراءات السبع (ط)

مكي بن أبي طالب

كتاب الكنى والأسماء (خ)

الإمام مسلم بن الحجاج القشيري

(م)

المبسوط (في الفقه المالكي) (ق)

إسماعيل بن إسحاق القاضي

المبهج (ق)

أبو الفرج عبد الواحد الحنبلي

المجموع (ق)

ابن عبدان الهمداني

المحلى (ط)

أبو محمد بن حزم

مختصر الجهر بالبسملة (خ)

أبو بكر الخطيب البغدادي

مختصر المزني (ط)

أبو إبراهيم المزني

المراسيل (ط)

أبو داود السجستاني

المرشد الوجيز (ط)

أبو شامة المقدسي

المستدرک علی الصحیحین (ط)

المسند (ط)

مسند الشامیین (ط)

مشکل إعراب القرآن (ط)

معالم السنن (ط)

معانی القرآن (ق)

معرفة السنن والآثار (ط)

معرفة الصحابة (ق)

معرفة الصحابة (ط)

المعونة (ط)

المغني (ط)

المقدمات في أصول الديانات (ط)

المقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى (ط)

المقنعة (ق)

المنهاج في شرح الإيمان (ط)

الموطأ (ط)

الحاكم أبو عبد الله

أحمد بن حنبل

الطبراني

أبو محمد مكي بن أبي طالب

أبو سليمان الخطابي

أبو بكر بن خزيمة

أبو بكر البيهقي

الحافظ ابن منده

الحافظ أبو نعيم

القاضي عبد الوهاب

الموفق بن قدامة المقدسي

القاضي أبو بكر بن الطيب الباقلائي

أبو حامد الغزالي

أبو الفتح سليم بن أيوب الرازي

أبو عبد الله الحلبي

الإمام مالك بن أنس

(ن)

أبو القاسم السهيلي

أبو حامد الغزالي

ابن الخطيب

إمام الحرمين أبو المعالي بن الجويني

(م)

أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي

(و)

أبو بكر الأثباري

نتائج الفكر في النحو (ط)

نصرة القولين (ق)

نهاية العقول (ق)

نهاية المطلب (ق)

الهداية (خ)

الوقف والابتداء (ط)

انتهى فهرس موارد المؤلف، ويليه فهرس المصادر والمراجع

14- فهرس المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم:

وقد اعتمدت نسخة (مصحف المدينة المنورة) برواية حفص عن عاصم في الرسم والقراءة، طبعة عام 1409 هـ.

ثانياً: المصادر والمراجع المخطوطة:

1- تاريخ مدينة دمشق.

تأليف: الإمام الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر. وهي صورة مصورة عن أجزاء من مخطوطة تاريخ ابن عساكر من المكتبة الظاهرية بدمشق، واستكمل النقص من مكاتب أخرى في القاهرة ومراكش وإستانبول. نشر: دار البشير، دمشق.

2- كتاب البسملة الصغير للإمام أبي شامة المقدسي. وهو نسختان: (22 ورقة)، و(25 ورقة) مصورة عن مخطوطات شستريتي، بريطانيا. موجودة ضمن ميكروفيلم برقم: 788 في قسم المخطوطات بمركز جمعة الماجد، دبي الإمارات العربية المتحدة.

3- كتاب الجهر بالبسملة الصغير للخطيب البغدادي. اختصره بخطه محمد بن عثمان الذهبي. وهو: (10 ورقات) مصورة عن مخطوطات (العمرية) مجموع رقم: (3791) عام، (مجاميع 55) المكتبة الظاهرية، دمشق، سورية.

4- كتاب الكنى والأسماء للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. وهو مصور عن نسخة محفوظة بخزانة المكتبة الظاهرية بدمشق. وقم له الأستاذ مطاع الطرايشي. ونشرته تصويراً دار الفكر، دمشق.

5- كتاب الهداية في بلوغ النهاية: للإمام مكي بن أبي طالب القيسي. وهو مصورة عن مخطوطة خزانة القرويين، المغرب. موجودة ضمن ميكروفيلم برقم: 2712 في قسم المخطوطات بمركز جمعة الماجد، دبي الإمارات العربية المتحدة.

6- كتاب الانتصار للقرآن للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلائي:

نسخة مخطوطة والمجلد الأول، طبع بالتصوير عن مخطوطة قره مصطفى باشا (6) مكتبة بايزيد في إستانبول، تصوير ألمانيا- من منشورات معهد تاريخ العلوم العربية والإسلامية- فواد سزكين في إطار جامعة فرانكفورت جامعة ألمانية الاتحادية.

ثالثاً: أقراص الليزر المدمجة:

(واعتبرتها مفاتيح للمراجع الأصلية، حيث فتحت لي الطريق، ونلت لي الرجوع للأصول

ببسر واختصار وقت)، وأهمها:

- 1- برنامج المصحف للنشر المكتبي - إنتاج شركة حرف.
- 2- موسوعة الحديث الشريف - إنتاج شركة صخر.
- 3- الموسوعة الشعرية - إنتاج المجمع الثقافي - أبوظبي.
- 4- برنامج المحدث.
- 5- شبكة الإنترنت للاتصال بالمكتبات والمراكز العلمية ذات الصلة بموضوع البحث.

رابعاً: المصادر والمراجع المطبوعة:

(الهزة)

- 1- الإبانة والتفهيم عن معنى بسم الله الرحمن الرحيم. تأليف: أبي إسحاق إبراهيم بن سهل بن السري الزجاج. تحقيق: الدكتور محمد السيد علي بلاسي. الناشر: دار ظافر للطباعة، الزقازيق، مصر. ط/أولى: 1419-1999.
- 2- إبراز المعاني من حرز الأمان في القراءات السبع للإمام الشاطبي. تأليف: الإمام عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المعروف بأبي شامة. تحقيق: محمود بن عبد الخالق محمد جادو. الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، كلية القرآن الكريم: 1413.
- 3- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر. تأليف: العلامة شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي. وضع حواشيه: الشيخ أنس مهرة. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/أولى: 1419 - 1998.
- 4- الإتيان في علوم القرآن. المؤلف: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي.

- تعليق: الدكتور مصطفى ديب البغا.
- الناشر: نشر دار ابن كثير، دمشق. ط/ أولى: 1407 — 1987 .
- 5- الإحسان في تقريب ابن حبان.
- تأليف: أبي حاتم محمد بن حبان البستي.
- ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي.
- تحقيق: شعيب الأرناؤوط.
- الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط/ أولى: 1408 — 1988 .
- 6- أحكام القرآن.
- تأليف: أبي بكر أحمد الرازي الجصاص.
- مراجعة: صدقي جميل.
- الناشر: دار الفكر، بيروت. ومكتبة الباز، مكة المكرمة: 1413 — 1992 .
- 7- الأحكام الوسطى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم.
- تأليف: الإمام الحافظ المحدث أبي محمد عبد الحق بن عبد الرحمن الأزدي الأشبيلي المعروف بابن الخراط.
- تحقيق: حمدي السلفي، وصبحي السامرائي.
- الناشر: مكتبة الرشد، الرياض. ط: 1416—1995 .
- 8- إحياء علوم الدين.
- تصنيف: الإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي.
- الناشر: دار المعرفة، بيروت.
- 9- الأدب المفرد.
- تصنيف: الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري.
- اعتنى بتصحيحه: الشيخ محمد هشام البرهاني.
- نشر: وزارة الأوقاف، الإمارات العربية المتحدة. 1401—19981 .
- 10- أساس التبلاغة.
- تأليف: الإمام جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري.
- تحقيق: عبد الرحيم محمود.
- الناشر: دار المعرفة للطباعة، بيروت: 1399 — 1979م.
- 11- أسباب النزول.
- تأليف: أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري.
- الناشر: دار ومكتبة الهلال، بيروت. الطبعة الثانية: 1985 .
- 12- أسباب النزول.
- تأليف: الإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي.
- مراجعة وضبط وتعليق: الشيخ محي الدين محمد بعيون.

- الناشر: دار ابن زيدون للطباعة والنشر والتوزيع. بيروت: الطبعة الأولى.
- 13- أسد الغابة في معرفة الصحابة.
- تأليف: عز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري.
- الناشر: كتاب الشعب، مصر.
- 14- إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين.
- تأليف: عبد الباقي بن عبد المجيد يماني.
- تحقيق: الدكتور عبد المجيد ذياب.
- الناشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية. الرياض: 1986م
- 15- الإصابة في تمييز الصحابة.
- تأليف: ابن حجر السقلائي، ومعه الاستجابة في أسماء الصحابة للفقهاء الإمام أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النميري القرطبي.
- الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت: 1359هـ.
- 16- أصول الإيمان.
- تأليف: أبي منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله التميمي البغدادي.
- شرح ومراجعة: الشيخ إبراهيم محمد رمضان.
- الناشر: دار ومكتبة الهلال، بيروت. ط/ أولى: 1409 - 1989 .
- 17- أصول الحديث علومه ومصطلحه.
- تأليف: الأستاذ الدكتور محمد عجاج الخطيب.
- الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ط/ رابعة: 1401-1981 .
- 18- أصول الدين.
- تأليف: الأستاذ أبي منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي.
- الناشر: مطبعة الدولة، إستانبول. ط/ أولى: 1346-1928 .
- 19- الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من الغرب والمستعمرين والمستشرقين) .
- تأليف: خير الدين الزركلي.
- الناشر: دار العلم، بيروت. ط/ ثانية - 1986م.
- 20- إعلام الساجد بأحكام المساجد.
- تصنيف: محمد بن عبد الله الزركشي.
- تحقيق: الشيخ أبي الوفا مصطفى المراغي.
- الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، أبو ظبي - دولة الإمارات العربية المتحدة: طبعة عام: 1397هـ.
- 21- إعلام الموقعين عن رب العالمين.
- تأليف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية .
- تعليق: طه عبد الرؤوف سعد.

- الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية. طبعة جيدة مضبوطة.
- 22- الأغاني.
- تأليف: الإمام أبي الفرج الأصبهاني.
- الناشر: مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت.
- 23- إكمال المعلم بفوائد مسلم. وهو شرح صحيح مسلم للقاضي عياض.
- تصنيف: أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليعصب.
- تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل.
- الناشر: دار الوفاء، المنصورة، مصر.
- الطبعة الأولى: 1419-1998 .
- 24- الأم.
- تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي.
- إشراف: محمد زهري النجار .
- الناشر: دار المعرفة بيروت. ط/ ثانية: 1393-1973 .
- 25- أمالي ابن الشجري.
- تأليف: هبة الله بن علي بن محمد بن حمزة الحسني العلوي.
- تحقيق: الدكتور: محمود محمد الطناحي
- الناشر: مكتبة الخانجي بالقاهرة: 1412-1992 .
- 26- أمالي المرتضى.
- تأليف: الشريف المرتضى علي بن الحسن.
- الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت. ط/ ثانية: 1967 .
- 27- إنباه الرواة على أنباء النحاة.
- تأليف: الوزير جمال الدين أبي الحسن علي بن يوسف القرطبي.
- تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم.
- الناشر: دار الفكر، القاهرة / مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت. ط/1: 1406-1986
- 28- الأوساب.
- تأليف: أبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني.
- تعليق وتقديم: عبد الله عمر البارودي.
- الناشر: دار الجنان، بيروت. ط/أولى: 1408-1988 .
- 29- الإنباف فيما بين علماء المسلمين في قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب من الاختلاف.
- تأليف: الإمام أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي.
- دراسة وتحقيق: الدكتور عبد اللطيف بن محمد الجيلاني المغربي.
- الناشر: أضواء السلف، الرياض. ط/ أولى: 1417-1997 .

- 30- الإتيصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين.
تأليف: الإمام أبي البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري النحوي.
ومعه: كتاب الانتصاف من الإتيصاف
تأليف: الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد.
الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع: 1970م.
- 31- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك.
تأليف: أبي محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن هشام الأنصاري المصري.
تحقيق: الدكتور: هادي حسن حمودي.
الناشر: دار الكتاب العربي. بيروت. ط/ثانية: 1414-1994.
- 32- إيجاز البيان عن معاني القرآن.
تأليف: الإمام محمود بن أبي الحسن النيسابوري.
دراسة وتحقيق: الدكتور حنيف بن حسن القاسمي.
الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت. ط/أولى: 1995.
- 33- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون.
تصنيف: العلامة المولى مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي المشهور بالملا كاتب الجلبي،
والمعروف بحاجي خليفة.
الناشر: دار الفكر، بيروت. 1982 .
- 34- إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل.
تأليف: أبي بكر محمد بن القاسم بن بشار الأنباري.
تحقيق: الدكتور محيي الدين عبد الرحمن رمضان.
الناشر: مجمع اللغة العربية، دمشق. 1391-1971 .
- 35- الاختلاف بين القراءات.
تأليف: الدكتور أحمد محمد إسماعيل البيلي.
الناشر: دار الجبل، بيروت. الدار السودانية للكتب، الخرطوم. ط/أولى: 1408-1988.
- 36- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني
الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار.
تصنيف: الإمام أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي.
تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي .
الناشر: دار الوعي، حلب. ط/أولى: 1413-1993.
- 37- الاستيعاب في معرفة الأصحاب.
تأليف: الإمام أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي.
تحقيق: علي محمد البجاوي.
الناشر: دار نهضة مصر للطبع والنشر، القاهرة. 1980م.

- 38- الاشتقاق.
تأليف: أبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي.
تحقيق: عبد السلام هارون.
الناشر: دار الجيل، بيروت. ط/ أولى: 1411-1991 .
- 39- الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار.
تصنيف: الإمام الحافظ أبي بكر محمد بن موسى الحازمي الهمداني.
تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين قلعه جي.
الناشر: نشر جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، باكستان. ط/ ثانية: 1410-1989.
- 40- الاعتقاد على مذهب السلف أهل السنة والجماعة.
تأليف: الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ ثانية: 1406-1986 .
- (الباء)
- 41- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير.
تأليف: أحمد محمد شاكر.
الناشر: مكتبة محمد علي صبيح، ط/ ثالثة.
- 42- الباعث على إتيان البدع والحوادث، وفيه الإنصاف لما وقع في صلاة الرغائب من اختلاف.
تأليف: شهاب الدين أبي محمد عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة.
تحقيق: مشهور حسن سليمان.
الناشر: دار الراجية للنشر والتوزيع، الرياض. ط/ أولى: 1410-1990 .
- 43- بداية المجتهد ونهاية المقتصد.
تأليف: الإمام القاضي أبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد رشد القرطبي الأندلسي الشهير: (بابن رشد الحفيد).
الناشر: دار الفكر.
- 44- البداية والنهاية.
تأليف: الحافظ ابن كثير.
الناشر: دار ابن كثير، بيروت. 1388-1967 .
- 45- البرهان في علوم القرآن.
تأليف: الإمام بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي.
تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم.
الناشر: مكتبة دار التراث، القاهرة. 1335 .
- 46- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة.
تأليف: حافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي.
تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم.

- الناشر: المكتبة العصرية، صيدا، بيروت — 1384 — 1964م.
- 47- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة.
- تصنيف: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي.
- تحقيق: محمد مصري.
- الناشر: جمعية إحياء التراث الإسلامي، مركز المخطوطات، الكويت. طبعة أولى: 1987 .
- (التاء)
- 48- تأويل مشكل القرآن.
- تأليف: أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري.
- شرحه: السيد أحمد صقر.
- الناشر: المكتبة العلمية، القاهرة. 1393—1973.
- 49- تاج العروس من جواهر القاموس.
- تأليف: السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي.
- تحقيق: عبد الكريم العزباوي.
- الناشر: وزارة الإعلام — الكويت.
- 50- تاريخ ابن خلدون المسمى كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر.
- تأليف: العلامة ابن خلدون.
- الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/أولى: 1413 — 1992م .
- 51- تاريخ بغداد أو مدينة السلام.
- تأليف: الحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي.
- الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت.
- 52- تاريخ الطبري/ تاريخ الأمم والملوك.
- تأليف: أبي جعفر محمد بن جرير الطبري.
- تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم.
- الناشر: دار سويدان، بيروت.
- 53- التاريخ الكبير.
- تصنيف: الإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري.
- تحقيق ومراقبة: الدكتور محمد عبد المعين خان.
- الناشر: طبع دائرة المعارف العثمانية، الهند: 1382هـ — 1963م .
- 54- تاريخ مدينة دمشق.
- تأليف: الإمام الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر.
- تحقيق: عمر بن غرامة العمروي.
- الناشر: دار الفكر للطباعة، بيروت.

- 55- التبصرة والتذكرة.
شرح: ألفية العراقي.
الناشر: دار الكتب العلمية.
- 56- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف.
تأليف: الحافظ المزني مع النكت الظراف على الأطراف لابن حجر العسقلاني.
تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، وإشراف زهير الشاويش.
الناشر: المكتب الإسلامي - الدار القيمة. الطبعة الثانية: 1403-1983.
- 57- التحقيق في أحاديث الخلاف.
تصنيف: العلامة أبي الفرج بن الجوزي.
تحقيق وتخريج أحاديث: مسعد عبد الحميد محمد السعدني.
تعليق على المسائل الفقهية واللغوية وألفاظ الأحاديث: محمد فارس.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1415-1994.
- 58- تحقيق النصوص ونشرها.
تأليف: عبد السلام هارون.
الناشر: مكتبة السنة، القاهرة. الطبعة الخامسة: 1410 هـ .
- 59- تدريب الراوي في شرح تقريب النوي.
تأليف: الحافظ جلال الدين السيوطي.
تحقيق: ناصر محمد الفاريابي.
الناشر: مكتبة الكوثر، الرياض. ط/ أولى: 1414-1994 .
- 60- تذكرة الحفاظ.
تأليف: الإمام أبي عبد الله شمس الدين الذهبي.
الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند: 1390-1970
- 61- تراجم رجال القرنين السادس والسابع المعروف بالذيل على الروضتين.
تأليف: شهاب الدين أبي محمد عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة.
الناشر: دار الجيل، بيروت. ط/ أولى: 1974 .
- 62- ترتيب الإمام المعظم والمجتهد المقدم.
تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي.
عناية: يوسف الحسني، وعزت الحسني. وقدم له الشيخ محمد زاهد الكوثري.
الناشر: طبع دار الكتب العلمية، بيروت 1370-1951 ، دار الكتب الملكية المصرية.
- 63- التعريفات.
تأليف: علي بن محمد بن علي الجرجاني.
تحقيق: إبراهيم الأبياري.
الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت. ط/ أولى: 1405-1985 .

- 64- تفسير القرآن العظيم.
تأليف: الإمام أبي الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي.
تحقيق: حسين إبراهيم زهران.
الناشر: دار الفكر: 1412-1992 .
- 65- التفسير الكبير المسمى البحر المحيط.
تأليف: أثير الدين أبي عبد الله محمد بن يوسف بن علي بن حيان الأندلسي.
الناشر: مؤسسة التاريخ العربي - دار إحياء التراث العربي، بيروت. ط/ ثانية: 1411-1990 .
- 66- تفسير مشكل إعراب القرآن ومعانيه.
تأليف: أبي زكريا يحيى بن زياد الفراء.
تحقيق: إبراهيم دسوقي عبد العزيز.
الناشر: مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة. ط/ أولى: 1409-1989 .
- 67- تفسير النسفي المسمى مدارك التنزيل وحقائق التأويل.
تأليف: الإمام أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي.
غاية: الشيخ زكريا عميرات.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1415 - 1995 .
- 68- تقريب التهذيب.
تأليف: الإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي.
غاية: محمد عوامة.
الناشر: دار الرشيد، حلب. الطبعة الرابعة: 1412-1992 .
- 69- التقريب والإرشاد.
تأليف: القاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني.
تحقيق: الدكتور عبد الحميد بن علي أبو زنيد.
الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط/ أولى: 1418-1998 .
- 70- تقريب الوصول إلى علم الأصول.
تأليف: أبي القاسم محمد بن أحمد بن جزى الكلبي الغرناطي المالكي.
تحقيق: الدكتور محمد المختار بن الشيخ محمد الأمين الشنقيطي.
الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة. ومكتبة العلم ، جدة. ط/ أولى: 1414هـ.
- 71- التقيد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح.
تصنيف: الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي.
بذيله: المصباح على مقدمة ابن الصلاح للشيخ محمد راغب الطباخ.
الناشر: دار الحديث للطباعة والنشر، بيروت. ط/ ثانية: 1405-1984 .
- 72- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير.
تأليف: الإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي.

- تحقيق: مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز.
الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة. ط/ أولى: 1417-1996 .
- 73- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد.
تأليف: الإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي.
تحقيق: مصطفى أحمد العلوي - أحمد عبد الكبير البكري.
الناشر: مطبعة فضالة، المغرب. ط/ ثانية: 1420-1982.
- 74- تهذيب تاريخ دمشق الكبير.
تأليف: الإمام الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر.
تهذيب وترتيب: الشيخ عبد القادر بدران.
الناشر: دار المسيرة، بيروت. ط/ ثانية: 1399-1979.
- 75- تهذيب التهذيب.
تأليف: الإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي.
الناشر: دار صادر، بيروت. عن مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية. حيدر آباد، الهند: 1325.
- 76- تهذيب الكمال في أسماء الرجال.
تأليف: الحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي.
تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف.
الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط/ رابعة: 1406-1985.
- 77- تهذيب اللغة.
تأليف: أبي منصور محمد بن أحمد الأزهري.
تحقيق: عبد السلام محمد هارون ومحمد علي نجار.
الناشر: المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأبناء والنشر، الدار المصرية للتأليف والنشر. 1384-1964م.

(الجيم)

- 78- جامع البيان في تفسير القرآن.
تأليف: أبي جعفر محمد بن جرير الطبري.
الناشر: دار الجيل، بيروت. دار الحديث، القاهرة. 1407-1987.
- 79- الجامع لأحكام القرآن.
تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي.
الناشر: نشر دار الكتب العلمية - بيروت. 1413 - 1993.
- 80- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع.
تصنيف: الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي.
تحقيق: الأستاذ الدكتور محمد عجاج الخطيب.
الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط/ أولى: 1412-1991.

- 81- الجرح والتعديل.
تأليف: الإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1271—1952. عن مطبعة مجلس دائرة المعارف
العثمانية، حيدر آباد، الهند.
- 82- جمال القرآن وكمال الإقراء.
تصنيف: الإمام أبي الحسن علم الدين علي بن محمد السخاوي.
تحقيق: مروان العطية ومحسن خرابة.
الناشر: دار المأمون للتراث، دمشق بيروت. ط/ أولى: 1418—1997.
- 83- الجماتة. (أرجوزة عن الأحرف السبعة في الحديث الشريف).
نظم: الدكتور أحمد محمد إسماعيل البيلي.
الناشر: دار جامعة القرآن الكريم للنشر، أم درمان، السودان. 1416—1996.
- 84- جمهرة أشعار العرب.
تأليف: أبي زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي.
تحقيق: علي محمد الجاوي.
الناشر: دار نهضة مصر، القاهرة.
- 85- جمهرة اللغة.
تأليف: أبي بكر محمد بن الحسن بن دريد.
تحقيق: الدكتور رمزي منير بعلبكي.
الناشر: دار العلم للملايين، بيروت. ط/ أولى: 1987.
- 86- جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبيدع.
المؤلف: السيد أحمد الهاشمي، ط/ 12.
- 87- الجواهر المضية في طبقات الحنفية.
تأليف: محيي الدين أبي محمد عبد القادر بن محمد بن أبي الوفاء القرشي الحنفي.
تحقيق: الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو.
الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة: 1398—1978.
- (الحاء)
- 88- حاشية العلامة الصاوي على تفسير الجلالين.
تأليف: العلامة الشيخ أحمد الصاوي المالكي.
الناشر: المكتبة التجارية الكبرى، ومطبعة الاستقامة، القاهرة. 1371—1952.
- 89- الحاوي الكبير.
تأليف: أبي الحسين علي بن محمد الماوردي.
شرح: مختصر المزني.
تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود.

الناشر: مكتبة دار الباز، مكة المكرمة. ودار الكتب العلمية. ط/ أولى: 1408 — 1988.

90- حجة القراءات.

تأليف: الإمام أبي زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة.

تحقيق: الأستاذ سعيد الأفغاني.

الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط/ ثانية: 1399 — 1979.

91- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء.

تأليف: الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني.

الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت. ط/ ثالثة: 1400—1980.

(الخاء)

92- الخصائص.

تأليف: أبي الفتح عثمان بن جني.

تحقيق: محمد علي النجار.

الناشر: دار الهدى للطباعة والنشر، بيروت. ط/ ثانية: 1970.

93- خير الكلام في القراءة خلف الإمام.

تأليف: الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، وبهامشه كتاب: قرّة العينين برفع اليدين

في الصلاة (للبخاري أيضاً).

الناشر: طبع المطبعة الخيرية، بمصر القاهرة. ط/ أولى: 1320.

(الدال)

94- الدارس في تاريخ المدارس.

تأليف: عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي.

تحقيق: جعفر الحسني.

الناشر: مكتبة الثقافة الدينية — 1988.

95- الدر المنثور في التفسير بالمأثور وهو مختصر تفسير ترجمان القرآن.

تأليف: الإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي.

الناشر: الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى. 1411—1990 .

96- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة.

تأليف: أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي.

تحقيق: الدكتور عبد المعطي قلنجي.

الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1405 — 1985.

97- ديوان الأخطل.

تأليف: أبي مالك غياث بن غوث التغلبي صنعة السكري.

تحقيق: الدكتور فخر الدين قباوه.

الطبعة الثانية: 1399—1979.

- 98- ديوان الأعشى الكبير (ميمون بن قيس).
 قدم له وشرحه وضبطه: الدكتور محمد أحمد قاسم.
 الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت. ط/ أولى: 1417-1994.
- 99- ديوان حسان بن ثابت.
 تحقيق: الدكتور وليد عرفات.
 الناشر: دار صادر، بيروت. ط: 1974.
- 100- ديوان جرير.
 تحقيق: الدكتور عثمان طه.
 الناشر: دار المعارف، القاهرة.
- 101- ديوان جميل بثينة.
 الناشر: دار صادر، بيروت.
- 102- ديوان ذي الرمة.
 شرح: الخطيب التبريزي.
 الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت. ط/ أولى: 1413-1993.
- 103- ديوان الراعي النميري.
 جمعه: راينهرت فايبيرت.
 الناشر: المعهد الألماني للأبحاث الشرقية في بيروت. 1401-1980.
- 104- ديوان سلامة بن جندل الطهوي.
 تحقيق: لويس شيخو.
 نشر: بيروت - 1910 م.
- 105- ديوان الشنفرى (عمرو بن مالك).
 جمعه وحققه وشرحه: الدكتور أميل بديع يعقوب.
 الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت. ط/ أولى: 1411-1991.
- 106- ديوان الضعفاء والمتروكين.
 تأليف: الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي.
 تحقيق: لجنة من العلماء بإشراف الناشر.
 الناشر: دار القلم، بيروت. ط/ أولى: 1408-1987.
- 107- ديوان عبد الله بن رواحه ودراسة في سيرته وشعره.
 تحقيق: الدكتور وليد قصاب.
 الناشر: دار الفحاء للنشر والتوزيع، عمان. ط/ ثانية - 1408 - 1988.
- 108- ديوان العجاج عبد الله بن ربيعة بن لبيد.
 تحقيق: الدكتور: عبد الحفيظ السكلي.
 توزيع: مكتبة أطلس، دمشق. 1971.

- 109- ديوان علي بن أبي طالب.
جمع: عبد العزيز الكرم.
الناشر: دار كرم. بدون تاريخ.
- 110- ديوان عمرو بن كلثوم التغلبي.
تحقيق: أيمن ميدان.
الناشر: الرئاسة العامة لرعاية الشباب، النادي الأدبي الثقافي السعودي، جدة. ط/ أولى: 1413-1995.
- 111- ديوان القطامي.
تحقيق: إبراهيم السامرائي وأحمد مطلوب.
الناشر: بيروت: 1379-1960.
- 112- ديوان الكميت بن زيد الأسدي.
تأليف: الدكتور عبد الحسيب طه.
الناشر: دار الوثبة، دمشق.

(الذال)

- 113- الذيل على طبقات الجنبالة.
تأليف: (ابن رجب) الشيخ زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين أحمد البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي.
وقف على طبعه: محمد حامد الفقي.
الناشر: مطبعة السنة المحمدية، القاهرة. 1372-1952.
- (الراء)
- 114- رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين).
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- 115- رسالة المسترشدين.
تأليف: أبي عبد الله الحارث بن أسد المحاسبي البصري.
تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة.
الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب. ط/ ثانية: 1391-1971.
- 116- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة.
تأليف: العلامة الإمام السيد الشريف محمد بن جعفر الكتاني.
كتب مقدماتها ووضع فهرسها: محمد المنتصر بن محمد الكتاني.
الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت. ط/ خامسة: 1414-1993.
- 117- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني.
تأليف: شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي.
عناية: علي عبد الباري عطية.
الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. ط/ أولى: 1415 - 1994.

118- الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية.
تأليف: أبي القاسم عبد الرحمن السهيلي ومعه السيرة النبوية للإمام أبي محمد عبد الملك بن هشام المعافري.

تعليق: طه عبد الرؤوف سعد.

الناشر: نشر مكتبة الكليات الأزهرية، مصر.

119- الروضتين في أخبار الدولتين.

تأليف: شهاب الدين أبي محمد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي.

الناشر: دار الجيل، بيروت. 1974.

(الزاي)

120- زاد المسير في علم التفسير.

تأليف: الإمام أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي.

عناية: أحمد شمس الدين.

الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى. 1414-1994.

(السين)

121- السلوك لمعرفة دول الملوك.

تأليف: تقي الدين أحمد بن علي المقرئ.

تحقيق: محمد مصطفى زيادة.

الناشر: مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة. ط/ ثانية: 1970.

122- السنن.

تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي المطلبي القرشي.

تحقيق: الدكتور خليل إبراهيم ملا خاطر.

الناشر: دار القبلة، جدة - مؤسسة علوم القرآن، بيروت. ط/ أولى: 1409-1898.

123- سنن أبي داود السجستاني.

دراسة وفهرسة: كمال يوسف الحوت.

تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد.

الناشر: دار الجنان، دار إحياء التراث، بيروت. ط/ أولى: 1409 - 1988 م.

124- سنن ابن ماجه.

جمع: الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ابن ماجه).

تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

الناشر: دار الريان للتراث، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، بيروت.

125- سنن الترمذي.

الناشر: المكتبة التجارية مصطفى الباز.

طبع: دار الفكر، بيروت. 1414 - 1994.

- 126- سنن الدارقطني.
تأليف: شيخ الإسلام الحافظ علي بن عمر الدارقطني مع: التعليق المغني على الدارقطني لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي.
الناشر: دار إحياء التراث العربي 1413- 1993 م.
- 127- سنن الدارمي.
تأليف: الإمام الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي.
تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي.
الناشر: دار الريان للتراث، القاهرة. دار الكتاب العربي، بيروت. ط/أولى: 1407- 1987م.
- 128- سنن سعيد بن منصور.
دراسة وتحقيق: الدكتور سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد.
الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض. ط/أولى: 1414- 1993.
- 129- السنن الكبرى.
تأليف: الإمام أحمد بن حسين البيهقي.
الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، الهند: 1347.
- 130- السنن الكبرى.
تأليف: الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي.
تحقيق: الدكتور عبد الغفار سليمان البغدادي، وسيد كراوي حسن.
النشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ 1411- 1991.
- 131- سنن النسائي بشرح الحافظ السيوطي وحاشية الإمام السندي.
تأليف: الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي.
الناشر: دار الحديث، القاهرة. 1407- 1987.
- 132- سير أعلام النبلاء.
تصنيف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي.
تحقيق: شعيب أرناؤوط، محمد نعيم العرقسوسي.
الناشر: مؤسسة الرسالة. الطبعة الرابعة: 1406- 86.
- 133- السيرة النبوية.
تأليف: ابن هشام.
تحقيق: مصطفى السقا، إبراهيم الأبياري، عبد الحفيظ الشلبي.
الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت. ط/أولى: 1415- 1995.
- (الشين)
- 134- شان الدعاء.
تأليف: أبي بكر سليمان بن حمد بن محمد الخطابي.
تحقيق: أحمد يوسف الدقاق.

- الناشر: دار الثقافة العربية، دمشق. ط/ أولى: 1422—1992.
- 135- شذرات الذهب في أخبار من ذهب.
- تأليف: المؤرخ الفقيه أبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي.
- الناشر: دار المسيرة، بيروت. ط/ ثانية: 1399—1976.
- 136- شرح ألفية العراقي المسماة بالتبصرة والتذكرة.
- تأليف: الحافظ الشيخ زكريا بن محمد الأنصاري الأزهرى الشافعي.
- تحقيق: محمد عبد الحسين العراقي الحسيني.
- الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. 1354.
- 137- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك.
- تصنيف: بهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي الهمداني المصري.
- ومعه: كتاب منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل لمحمد محيي الدين عبد الحميد.
- الناشر: المكتبة العصرية، صيدا، بيروت. ط: 1409—1988.
- 138- شرح ديوان الأعشى.
- تحقيق: لجنة الدراسات في دار الكتاب اللبناني، بإشراف كامل سليمان. ط/ أولى.
- 139- شرح ديوان جرير.
- تحقيق: الدكتور محمد إسماعيل عبد الله الصاوي.
- الناشر: مطبعة الصاوي، نشر المكتبة التجارية الكبرى، مصر. ط/ أولى.
- 140- شرح ديوان عمر بن أبي ربيعة.
- شرحه وقدم له: عبد أ. علي مهنا.
- الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1406—1986.
- 141- شرح ديوان لبید بن ربيعة العامري.
- تحقيق: د. إحسان عباس. ط/ ثانية. مصورة حكومة الكويت، وزارة الإعلام: 1984.
- 142- شرح ديوان النابغة الذبياني.
- تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم.
- الناشر: دار المعارف، القاهرة. 1977.
- 143- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك.
- تأليف: محمد بن عبد الباقي يوسف الزرقاني المصري الأزهرى المالكي.
- الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1411 — 1990 م.
- 144- شرح السيوطي بحاشية السندي.
- تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة.
- الناشر: ط/ ثانية مفهرسة — 1409 — 1988.
- 145- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب.
- تأليف: أبي محمد عبد الله بن هشام الأنصاري.

ومعه كتاب: منتهى الأرب بتحقيق شرح شذور الذهب.

تأليف: محمد محي الدين عبد الحميد.

146- شرح مشكل الآثار.

تأليف: الإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الأزدي الطحائي.

تحقيق: شعيب أرناؤوط.

الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط/ أولى: 1415-1994.

147- شرح معاني الآثار.

تأليف: الإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الأزدي الطحائي.

تحقيق: محمد زهري النجار، محمد سيد جاد الحق.

مراجعة: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي.

الناشر: عالم الكتب، بيروت. ط/ أولى: 1414 - 1994.

148- شرح المعطيات العشر.

تأليف: القاضي أبي عبد الله الحسين بن أحمد الزوزني.

الناشر: دار مكتبة الحياة، بيروت. 1411 - 1991.

149- شرح المفصل للزمخشري.

تأليف: الشيخ موفق الدين يعيش بن علي بن يعيش النحوي.

الناشر: دار صادر، بيروت. عن إدارة الطباعة المنيرية.

150- شعب الإيمان.

تأليف: الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي.

تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول.

الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 110-1996.

151- الشفا بتعريف حقوق المصطفى.

تأليف: القاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي.

تحقيق: علي محمد البجاوي.

الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت. ط: 1404-1984.

(الصاد)

152- الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية.

تأليف: إسماعيل حماد الجوهري.

تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار.

الناشر: دار الكتاب العربي، مصر. ط: 1397 - 1977.

153- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان.

تأليف: الأمير علاء الدين بن بلبان الفارسي.

تحقيق: شعيب الأرناؤوط.

- الناشر: مؤسسة الرسالة، ط/ثانية: 1414 — 1993.
- 154- صحيح ابن خزيمة.
تأليف: أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري.
تحقيق: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي.
الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق وعمان. ط/ثانية: 1412 — 1992.
- 155- صحيح البخاري.
جمع: الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/أولى: 1412 — 1992.
- 156- صحيح مسلم.
جمع: الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري.
تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
الطبعة: 1376—1956.
- 157- صحيح مسلم بشرح النووي.
تأليف: الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف الدين النووي الدمشقي.
الناشر: دار إحياء التراث العلمي، بيروت. ط/ثالثة: 1404 — 1984.
- 158- صفة الصفوة.
تأليف: أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي.
ضبط وكتابة هوامش: إبراهيم رمضان، وسعيد اللحام.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/أولى: 1409—1989.
- 159- الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وفقهائهم وأدبائهم.
تأليف: الشيخ أبي القاسم خلف بن عبد الملك المعروف بابن بشكوال.
تحقيق: السيد عزت العطار الحسيني.
الناشر: مكتبة الخانجي للطبع والنشر والتوزيع. ط/أولى: 1414—1994.
(الضاد)
- 160- الضعفاء الكبير.
تأليف: أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي الحجازي.
تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين قلعه جي.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. 1404—1984.
(الطاء)
- 161- طبقات ابن سعد.
الناشر: دار صادر، بيروت. 1405—1985.
- 162- طبقات الحفاظ.

- تأليف: الشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي.
ضبط: لجنة من العلماء بإشراف الناشر.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1403—1983.
- 163- طبقات الشافعية.
تأليف: أبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن تقي الدين بن قاضي شهبة الدمشقي
عناية: الدكتور الحافظ عبد العليم خان.
الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد. ط: 1398—1978.
- 164- طبقات الشافعية.
تأليف: جمال الدين عبد الرحيم الأسنوي.
عناية: كمال يوسف الحوت.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1407—1987.
- 165- طبقات الشافعية الكبرى.
تأليف: تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي.
تحقيق: عبد الفتاح الحلو — محمود محمد الطناحي.
الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة. ط: 1383—1964.
- 166- طبقات الفقهاء.
تأليف: أبي إسحاق الشيرازي الشافعي.
تحقيق: الدكتور: إحسان عباس.
نشر: دار الرائد العربي، بيروت. ط/ ثانية: 1401—1981.
- 167- طبقات الفقهاء الشافعية.
تأليف: ابن الصلاح.
تحقيق: محي الدين علي نجيب.
الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت. ط: 1413 — 1992.
- 168- طبقات المفسرين.
تأليف: أحمد بن محمد الأذنه وي.
تحقيق: سليمان بن صالح المزي.
الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة. ط/ أولى: 1417—1997.
- 169- طبقات المفسرين.
تأليف: الحافظ الشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي.
تحقيق: لجنة من العلماء بإشراف الناشر دار الكتب العلمية، موسوعة السنة/ الكتب الستة وشروطها،
طبعة ثانية.
الناشر: دار سحنون، إستانبول / تونس.
- 170- طبقات المفسرين.

تأليف: شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الدواوودي.
تحقيق: لجنة من العلماء بإشراف الناشر.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

(العين)

- 171- العير في خبر من غير.
تأليف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي.
تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. 1985.
172- العرف الطيب في شرح ديوان أبي الطيب.
تأليف: ناصيف اليازجي.
الناشر: دار صادر، بيروت.

- 173- العقد الفريد.
تأليف: أبي عمر أحمد بن محمد بن عبد ربه الأنلسي.
شرح: أحمد أمين، إبراهيم الأبياري، عبد السلام هارون.
الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت. طبعة: 1990.
174- عون المعبود شرح سنن أبي داود.
تأليف: أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي.
مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط: 1410 — 1990.

(الغين)

- 175- غاية النهاية في طبقات القراء.
تأليف: شمس الأئمة أبي الخير محمد بن محمد بن الجزري.
عني بنشره: ج. برجستراسر.
إخراج: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ ثلاثة: 1402—1982.
176- غرائب التفسير وعجائب التأويل.
تأليف: الشيخ تاج القراء أبي القاسم محمود بن حمزة الكرمانى.
تحقيق: الدكتور شمران سركال يونس العجلي.
الناشر: دار القبلة، جدة. مؤسسة علوم القرآن، بيروت. ط/ أولى: 1408 — 1988.

(الفاء)

- 177- فتح الباري بشرح صحيح البخاري.
تأليف: ابن حجر العسقلاني.
الناشر: دار الريان، القاهرة. ط/ أولى: 1407 — 1987.
178- الفتح الرباني.

- الترتيب: مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني مع شرحه بلوغ الأمان.
- تأليف: أحمد عبد الرحمن البنا الساعاتي.
- الناشر: دار الشهاب، القاهرة. 1404هـ، طبع دار العلم — السعودية.
- 179- الفصل في الملل والأهواء والنحل.
- تأليف: الإمام أبي محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري وبهامشه كتاب الملل والنحل.
- تأليف: الإمام أبي الفتح عبد الكريم الشهرستاني.
- الناشر: مكتبة المثنى، بغداد. ط: 1321هـ.
- 180- الفصل للوصول المدرج من النقل.
- تأليف: الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي.
- دراسة وتحقيق: محمد بن مطر الزهراني.
- الناشر: دار الهجرة للنشر، المدينة. ط/ أولى: 1418—1997.
- 181- فضائل القرآن ومعالمه.
- تأليف: أبي عبيد القاسم بن سلام.
- تحقيق: الشيخ وهبي سليمان غاوجي.
- الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1991.
- 182- الفقه الإسلامي وأدلته.
- تأليف: الأستاذ الدكتور وهبة مصطفى الزحيلي.
- الناشر: دار الفكر، دمشق. ط/ثالثة: 1409—1989.
- 183- فقه اللغة وسر العربية.
- تأليف: أبي منصور الثعالبي.
- تعليق: خالد فهمي.
- الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة. ط/ أولى 1418 — 1998.
- 184- الفهرست.
- تأليف: أبي الفرج محمد بن أبي يعقوب إسحاق المعروف بابن النديم.
- ضبط وشرح وتحقيق: الدكتور يوسف علي الطويل.
- وضع الفهرس: أحمد شمس الدين.
- الناشر: دار الكتب العلمية بيروت. ط/أولى: 1416—1996.
- 185- فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية (فقه شافعي).
- وضع: عبد الغني الدقر.
- الناشر: مجمع اللغة العربية، دمشق. 1383—1963.
- 186- فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية (علوم قرآن).
- وضع: صلاح الدين محمد الخيمي.

- الناشر: مجمع اللغة العربية، دمشق. 1404—1984.
- 187- فيض القدير شرح الجامع الصغير للسيوطي.
جمع: العلامة محمد عبد الرؤوف المناوي.
الناشر: المكتبة التجارية الكبرى، مصر. ط/ أولى: 1357—1938.
- 188- فوائح الرحموت بشرح مسلم الثبوت لابن عبد الشكور.
تأليف: عبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري.
الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت. ط/ أولى: 1324هـ.
- 189- فوات الوفيات والذيل عليها.
تأليف: محمد بن شاکر الکتبي.
تحقيق: الدكتور إحسان عباس.
الناشر: دار الثقافة، بيروت. 1974.

(القاف)

- 190- القاموس المحيط.
تأليف: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي.
الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت. ط: 1412 — 1991.
- 191- القبس في شرح موطأ مالك بن أبي بكر بن أنس.
تأليف: أبي بكر بن العربي المعامري.
دراسة وتحقيق: الدكتور محمد عبد الله ولد كريم.
الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت. ط/ أولى: 1992.
- 192- قواعد الأحكام في مصالح الأنام.
تأليف: سلطان العلماء العز بن عبد السلام.
تحقيق: عبد الغني القر.
الناشر: دار الطباع للطباعة والنشر، دمشق. ط/ أولى: 1992.

(الكاف)

- 193- كتاب السبعة في القراءات.
تأليف: ابن مجاهد.
تحقيق: الدكتور شوقي ضيف.
الناشر: دار المعارف القاهرة. ط/ ثانية: 1400—1980.
- 194- كتاب سيبويه.
تأليف: أبي البشر عمر بن عثمان بن قنبر.
تحقيق: عبد السلام محمد هارون.
الناشر: عالم الكتب، بيروت. ط/ ثالثة: 1403—1983.

- 195- كتاب الضعفاء الصغير. تأليف: الإمام الحافظ محمد بن إسماعيل البخاري، ويليهِ: كتاب الضعفاء والمترولين للإمام أحمد بن علي بن شعيب النسائي. تحقيق: محمود إبراهيم زايد، توزيع دار الباز، مكة. الناشر: دار المعرفة، بيروت. ط/ أولى: 1406-1986.
- 196- كتاب الضعفاء والمترولين. تأليف: جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي البغدادي. تحقيق: أبي الفداء عبد الله القاضي. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1406-1984.
- 197- كتاب الغريبين في القرآن والحديث. تأليف: أبي عبيد أحمد بن محمد الهروي. تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي. الناشر: المكتبة العصرية، صيدا، بيروت. ومكتبة الباز، مكة. ط/ أولى: 1419-1999.
- 198- كتاب الوفاة. وفاة النبي صلى الله عليه وسلم. تأليف: الإمام النسائي. تحقيق: دار الفتح. الناشر: دار الفتح للطباعة والنشر والتوزيع، الشارقة. ط/ أولى: 1415-1994.
- 199- الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل. ويليهِ الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشف. لابن حجر العسقلاني تأليف: الإمام أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي. ضبط: مصطفى حسين أحمد. الناشر: دار الريان للتراث، ط: 1407-1987.
- 200- كشف الأسرار على المنار مع شرح نور الأنوار. تأليف: أبي البركات عبد الله بن أحمد المعروف بحافظ الدين النسفي. الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر: 316.
- 201- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس. تصنيف: الشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي. الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة الرابعة: 1405-1985.
- 202- الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها: تأليف: أبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي. تحقيق: الدكتور محي الدين رمضان. الناشر: مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق. ط: 1394-1974.
- 203- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون.

تأليف: العلامة المولى مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي الشهير بالملا كاتب الحلبي، والمعروف بحاجي خليفة.

الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. 1413—1992.

204- الكفاية في علم الرواية.

تأليف: الحافظ المحدث أبي بكر أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي.
تحقيق وتعليق: الدكتور أحمد عمر هاشم.

الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت. ط/ أولى: 1405—1985.

205- الكليات.

تأليف: أبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكوفي.

تحقيق: الدكتور عدنان درويش — ومحمد المصري.

الناشر: مؤسسة الرسالة، ط/ ثانية: 1413—1993.

206- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال.

تأليف: العلامة علاء الدين التقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوزي.

عناية: الشيخ بكري حياني — الشيخ صفوة السقا.

الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط/ خامسة: 1401—1981.

207- الكنز في القراءات العشر.

تأليف: الإمام العلامة عبد الله بن عبد المؤمن بن الوجيه الواسطي.

تحقيق: هناء الحمصي.

الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1419—1998.

(اللام)

208- الباب في شرح الكتاب.

تأليف: الشيخ عبد الغني الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي.

تحقيق: محمود أمين النواوي.

الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة: 1380—1960.

209- لباب النقول في أسباب النزول.

المؤلف: جلال الدين السيوطي.

الناشر: دار إحياء العلوم، بيروت. ط/ثالثة: 1400 — 1980.

210- لسان العرب.

المؤلف: ابن منظور.

الناشر: دار صادر، بيروت. ط/ ثالثة: 1414—1994.

211- لسان الميزان.

المؤلف: الإمام ابن حجر العسقلاني.

تحقيق: محمد عبد الرحمن مرعشلي.

- الناشر: دار الكتب العلمية بيروت ط/ أولى: 1415-1994.
(الميم)
- 212- المؤرخ أبو شامة، وكتابه الروضتين في أخبار الدولتين.
تأليف: الدكتور حسين عاصي.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1411-1991.
- 213- مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري.
إملاء: الشيخ الإمام أبي بكر محمد بن الحسن بن فورك.
تحقيق: دانيال جيماريه.
الناشر: دار المشرق، بيروت. بحوث ودراسات رقم: 14.
- 214- مجمع الأمثال.
تأليف: أبي الفضل أحمد بن محمد النيسابوري الجدافي.
الناشر: دار مكتبة الحياة للطباعة والنشر، بيروت. ط: 1415 - 1995.
- 215- المجموع شرح المذهب.
تأليف: الإمام أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي.
تحقيق: محمد نجيب المطيعي.
الناشر: مكتبة الإرشاد، جدة.
- 216- المحلى بالآثار.
تأليف: الإمام علي بن أحمد بن حزم الأندلسي.
تحقيق: الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري.
الناشر: نشر دار الكتب العلمية، بيروت. ط: 1405 - 1984.
- 217- مختصر تاريخ ابن عساكر.
تأليف: الإمام ابن منظور.
تحقيق: الأستاذ مأمون الصاغرجي.
الناشر: دار الفكر، دمشق. ط/ أولى: 1989.
- 218- مختصر خلافيات البيهقي.
تصنيف: أحمد بن فرج اللخمي الإشبيلي الشافعي.
تحقيق: الدكتور نياض عبد الكريم نياض عقل.
نشر: مكتبة الرشد، الرياض. ط/ أولى: 1417-1997.
- 219- المدونة الكبرى.
تأليف: الإمام مالك، رواية الإمام سحنون بن سعيد التتوخي عن الإمام عبد الرحمن ابن قاسم، وإليها مقدمات ابن رشد.
ضبط وتحقيق: الأستاذ أحمد عبد السلام.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1415 - 1995.

- 220- المراسيل.
تأليف: الحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي الرازي بعناية شكر الله من نعمة الله قوجاني.
الناشر: مؤسسة الرسالة. ط/ ثانية: 1402 — 1982.
- 221- المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز.
تأليف: شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة المقدسي.
تحقيق: طيار آلتی قولاج.
الناشر: دار صادر، بيروت. ط: 1395 — 1975.
- 222- المستدرک علی الصحیحین.
تصنيف: الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري.
تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1411 — 1990.
- 223- المستصفى من علم الأصول.
تصنيف: الإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي.
تحقيق: الدكتور حمزة بن زهير حافظ.
الناشر: شركة المدينة للطباعة والنشر.
224- مسند أبي داود الطيالسي.
الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد. دار الكتاب اللبناني — دار التوفيق، بيروت.
طبعة: 1321.
- 225- مسند الإمام أحمد حنبل.
شرحه ووضع فهرسه: أحمد محمد شاكر.
الناشر: دار الحديث، القاهرة. ط/ أولى: 1416 — 1995.
- 226- مسند الإمام الشافعي.
تصنيف: الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. نسخة مصححة عن المطبوعة في بولاق الأميرية، وبلاد الهند.
الطبعة الأولى: 1400 — 1980.
- 227- مسند الحميدي.
تأليف: الإمام أبي بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الحميدي.
تحقيق: حسين سليم أسد الداراني.
الناشر: دار السقا، دمشق. ط/ أولى: 1996.
- 228- مسند الشاميين.
تصنيف: أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني.
عناية: حمدي عبد الحميد السلفي.

- الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. ط/ أولى: 1409—1989.
- 229- المسوئ شرح الموطأ.
تأليف: ولي الله الدهلوي.
تعليق: جماعة من العلماء.
- بإشراف الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط: 1403—1983.
- 230- مشكل إعراب القرآن.
تأليف: أبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي.
تحقيق: ياسين محمد سؤاس.
- الناشر: دار المأمون للتراث، دمشق. طبعة ثانية منقحة.
- 231- المصاحف.
تأليف: أبي بكر عبد الله أبي داود بن سليمان بن الأشعث السجستاني الحنبلي.
دراسة وتحقيق ونقد: الدكتور محب الدين عبد السبحان واعظ.
- الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، إدارة الشؤون الإسلامية، قطر. طبعة أولى: 1415—1995.
- 232- المصباح المنير.
تأليف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي.
الناشر: مكتبة لبنان. طبعة: 1987.
- 233- المصنّف.
تأليف: الحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني.
تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
- الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت. طبعة: 1390—1970م.
- 234- المصنّف في الأحاديث والآثار.
تأليف: الإمام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبه إبراهيم بن عثمان أبي بكر بن أبي شيبه الكوفي العبسي.
تحقيق: الأستاذ عبد الخالق الأفغاني.
الطبعة: 1970.
- 235- معالم السنن (شرح سنن أبي داود).
تصنيف: الإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي.
الناشر: المكتبة العلمية، بيروت. ط/ ثانية: 1401 — 1981.
- 236- معاني القرآن.
تأليف: أبي زكريا يحيى بن زياد الفراء.
تحقيق: محمد علي النجار.
- الناشر: الدار المصرية للتأليف والترجمة. ط/ ثانية: 1955.
- 237- معاني القرآن وإعرابه.

- تأليف: أبي إسحاق إبراهيم بن السري الزَّجَّاج.
تحقيق: الدكتور عبد الجليل عبده شلبي.
الناشر: عالم الكتب، بيروت. ط/ أولى: 1408—1988.
- 238- المعجم الأوسط.
تأليف: الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني.
تحقيق: أيمن صياح شعبان — سيد أحمد إسماعيل.
الناشر: دار الحديث، القاهرة. ط/ أولى: 1417—1996.
- 239- معجم البلدان.
تأليف: ياقوت الحموي شهاب الدين أبي عبد الله الرومي البغدادي.
تحقيق: فريد عبد العزيز الجندي.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1410 — 1990.
- 240- المعجم الصغير.
تصنيف: أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني.
عناية: كمال يوسف الحوت.
الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت. ط/ أولى: 1406—1986.
- 241- معجم القواعد العربية في النحو والتصريف، وذيل بالإملاء.
تأليف: عبد الغني الدقر.
الناشر: دار القلم، دمشق. ط/ ثانية: 1414—1993.
- 242- المعجم الكبير.
تصنيف: أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني.
تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.
الناشر: إحياء التراث الإسلامي وزارة الأوقاف العراق. ط/ ثانية: 1404 — 1983.
- 243- معجم المؤلفين (تراجم مصنفى الكتب العربية).
المؤلف: عمر رضا كحالة.
إخراج: مكتب التراث في مؤسسة الرسالة. ط/ أولى 1414 — 1993.
- 244- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي.
ترتيب وتنظيم: لفيف من المستشرقين. ونشره: د. أ.ي. ونستك.
الناشر: مكتبة بريل في مدينة ليند سنة 1936 صادر عن الاتحاد الأممي للمجامع العلمية.
- 245- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم:
المؤلف: محمد فؤاد عبد الباقي.
الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- 246- معجم مقاييس اللغة.
تأليف: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا.

- تحقيق: عبد السلام بن هارون.
الناشر: مكتبة الخانجي، ط/ ثالثة: 1402-1987م.
- 247- معرفة السنن والآثار.
تأليف: أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي.
تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين قلعي.
الناشر: دار الوعي، حلب. ط/ أولى: 1411 - 1911.
- 248- معرفة الصحابة.
تأليف: الإمام أبي نعيم الأصبهاني.
تحقيق: الدكتور محمد راضي بن حاج عثمان.
الناشر: مكتبة الدار، المدينة. مكتبة الحرمين، الرياض. ط/ أولى: 1408-1988.
- 249- المعونة.
تأليف: القاضي عبد الوهاب البغدادي.
تحقيق: حميش عبد الحق.
الناشر: المكتبة التجارية، مكة.
- 250- المغني.
تأليف: الشيخ موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة على مختصر أبي القاسم عمر ابن الحسين الخرقي. ويليه: الشرح الكبير لأبي الفرج بن قدامة المقدسي.
الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت. بعناية جماعة من العلماء: 1403 - 1989.
- 251- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب.
تأليف: جمال الدين بن هشام الأنصاري.
تحقيق: الدكتور مازن مبارك، ومحمد علي حمد الله.
مراجعة: الأستاذ سعيد الأفغاني.
الناشر: دار الفكر، بيروت. ط/ سادسة: 1985.
- 252- مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم.
تأليف: أحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبرى زادة.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- 253- المفصل في علم العربية.
تأليف: أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري.
الناشر: دار الجيل، بيروت. الطبعة الثانية.
- 254- المقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى.
تأليف: الإمام حجة الإسلام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي.
عناية: بسام عبد الوهاب الجابي.
الناشر: باكستان.

- 255- المقنع في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني رضي الله عنه.
تأليف: الإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي.
الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، السعودية. 1400هـ — 1980م.
- 256- المقنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار ومعه كتاب النقط.
تأليف: أبي عمرو عثمان بن سعيد الداني.
تحقيق: محمد أحمد دهمان.
تصوير: دار الفكر، بيروت. ط/ أولى: 1983.
- 257- المكشاف عما بين القراءات العشر من خلاف.
تأليف: الدكتور أحمد محمد إسماعيل البيلي.
الناشر: الدار السودانية للكتب، الخرطوم. ط/ أولى: 1419 — 1998 .
- 258- مكي بن أبي طالب وتفسير القرآن.
تأليف: الأستاذ الدكتور أحمد حسن فرحات.
الناشر: دار عمار، عمان. ط/ أولى: 1418 — 1997.
- 259- الملل والنحل.
تأليف: أبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني.
تحقيق: محمد بن فتح الله بدران.
الناشر: مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة. ط/ ثانية: 1375 — 1956.
- 260- مناهل العرفان في علوم القرآن.
تأليف: محمد عبد العزيز الزرقاني.
الناشر: دار إحياء التراث العربي.
- 261- المنهاج في شرح شعب الإيمان.
تصنيف: أبي عبد الله الحسين بن الحسن الحلبي.
تحقيق: حلمي محمد فوده.
الناشر: دار الفكر. ط/ أولى: 1399 — 1979.
- 262- المذهب في فقه الإمام الشافعي.
تأليف: الإمام أبي إسحاق الشيرازي.
تحقيق: الدكتور محمد الزحيلي.
الناشر: دار القلم، دمشق. الدار الشامية، بيروت. ط/ أولى: 1412 — 1992.
- 263- موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف.
إعداد: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول.
الناشر: عالم التراث، بيروت. ط/ أولى: 1410 — 1989.
- 264- الموسوعة الفقهية.
الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة الكويت. ط/ ثانية: 1406 — 1986.

- 265- الموضح في وجوه القراءات وعللها.
تأليف: الإمام أبي عبد الله نصر بن علي بن محمد الشيرازي الفارسي الفسوي النحوي المعروف بابن أبي مريم.
تحقيق: الدكتور عمر حمدان الكبيسي.
الناشر: الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن، جدة. ط/ أولى: 1414 - 1993.
- 266- الموقظة في علم مصطلح الحديث.
تصنيف: الإمام الحافظ المحدث المؤرخ شمس الدين محمد بن أحمد عثمان الذهبي.
عناية: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة.
الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب. ط/ أولى: 1405.
- 267- ميزان الاعتدال في نقد الرجال.
تأليف: الإمام الحافظ المحدث المؤرخ شمس الدين محمد بن أحمد عثمان الذهبي.
تحقيق: علي محمد البجاوي.
الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت. ط/ أولى: 1382-1963.
(النون)
- 268- نتائج الفكر في النحو.
تأليف: أبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي.
تحقيق: الدكتور محمد إبراهيم البنا.
الناشر: دار الاعتصام، القاهرة. ط: 1404-1984.
- 269- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة.
تأليف: جمال الدين أبي المحاسن يوسف تغري بردي الأتابكي.
الناشر: دار الكتب - وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصر. ط: 1383 - 1963.
- 270- النحو الوافي مع ربطه بالأساليب الرفيعة والحياة اللغوية المتجددة.
تأليف: عباس حسن.
الناشر: دار المعارف، القاهرة. ط/ خامسة: 1973.
- 271- النشر في القراءات العشر.
تأليف: الحافظ أبي الخير محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجزري.
تخريج: الشيخ زكريا عميرات.
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1998.
- 272- نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأمل في تخريج الزيلعي.
تأليف: جمال الدين أبي محمد الزيلعي الحنفي.
تحقيق: محمد عوامة.
الناشر: دار القيلة، جدة - مؤسسة الرسالة، بيروت. ط/ أولى: 1418-1997.
- 273- النهاية في غريب الحديث والأثر.

تأليف: الإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير.
تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي.

الناشر: المكتبة العلمية، بيروت. 1383-1963.

274- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار.

تأليف: العلامة المجتهد محمد بن علي بن محمد الشوكاني.

الناشر: دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت. الطبعة الأخيرة.

(الهاء)

275- هجاء مصاحف أهل الأمصار.

تأليف: أحمد بن عمار مهدي.

تحقيق: الدكتور محي الدين رمضان.

الناشر: مجلة معهد المخطوطات، القاهرة. عدد: 1519.

276- هداية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون.

تأليف: إسماعيل باشا البغدادي.

الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. 1413-1992.

(الواو)

277- الوسيط في تفسير القرآن المجيد.

تأليف: أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري.

تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض والدكتور أحمد محمد صيرة

والدكتور أحمد عبد الغني الجمل والدكتور عبد الرحمن عويس

الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. ط/ أولى: 1415-1994.

278- الوسيط في المذهب.

تأليف: الإمام حجة الإسلام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي.

دراسة وتحقيق: علي محي الدين علي القره داغي.

الناشر: اللجنة الوطنية للاحتفال بمطلع القرن (15) في الجمهورية العراقية. ط/ أولى: 1404-1984

279- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان.

تأليف: أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خيطان.

تحقيق: الدكتور إحسان عباس.

الناشر: دار الثقافة، بيروت. ط: 1969م.

خامساً: الدوريات:

1- (رسالة الاسم والمسمى).

تأليف: أبي محمد عبد الله بن محمد السيد البطليوسي.

الناشر: مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق (مجلة المجمع العلمي العربي سابقاً).

الصفحات: (325 - 343) الجزء (2)، المجلد (47)، صفر 1392 هـ - 1972 م.

2- (قواعد تحقيق النصوص).

تأليف: الدكتور صلاح الدين المنجد.

الناشر: مجلة معهد المخطوطات العربية، الكويت.

الصفحات: (317 - 336) الجزء (1)، المجلد (1). رمضان 1375 هـ - مايو 1955 م.

انتهى فهرس المصادر والمراجع، ويليه فهرس المحتوى

15- فهرس المحتوى

الموضوع	الصفحة
الإهداء.	5
شكر وتقدير.	15
المقدمة.	19
الباب الأول: التعريف بالمؤلف.	27
الفصل الأول: حياة المؤلف الشخصية.	27
الفصل الثاني: حياة المؤلف العلمية.	60
الباب الثاني: دراسة الكتاب.	66
الفصل الأول: التعريف بكتاب البسملة.	67
الفصل الثاني: خصائص المخطوط.	87
الخاتمة ونتائج الدراسة.	94
القسم الثاني: التحقيق (النص المحقق).	97
نماذج من أوراق المخطوط.	99
بداية النص المحقق.	103
المسألة الأولى: في بيان كون البسملة قرآناً في أوائل السور، وفيها فصول:	109
(1) الفصل الأول: في نقل المذاهب فيها سلفاً وخلفاً.	111
(2) فصل: في سبب الاختلاف في البسملة.	131
(3) جماع فصول توضح ما ذكرناه في هذا الفصل بأدلته النقلية والعقلية.	137
(4) فصل: القول بأن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ للفصل بين السور، وليست بآية.	139
(5) فصل: الدليل الأول على أن البسملة آية من القرآن كتابتها بخط القرآن.	157
(6) فصل: الدليل الثاني على أن البسملة آية من القرآن قول ابن عباس من ترك افتتاح السور.	161
(7) فصل: الدليل الثالث على أن البسملة آية من القرآن أن النبي ﷺ قرأ البسملة في الصلاة.	163
(8) فصل: الدليل الرابع على أن البسملة آية من القرآن أن المسلمين كانوا لا يعرفون انقضاء..	165
(9) فصل: استدلال أبي الفتح الرازي على أن البسملة آية أنها كتبت بخط القرآن.	167
(10) فصل: رد أبي الفتح على شبهة من قال: لا نعلم أن جميع ما في القرآن من فواتح السور.	175
(11) فصل: استدلاله على أن القرآن منزل، والرد على شبه المخالفين.	181
(12) فصل: ما استدلل به ابن خزيمة من القرآن على أن البسملة آية، ورد شبه المخالفين.	189
(13) فصل: استدلاله من السنة المطهرة على أن البسملة آية، ومناقشة المخالفين.	195
(14) فصل: تنبيه المصنف على توهم من نسب حديث: عد الفاتحة سبع آيات إلى البخاري.	203
(15) جماع فصول تشتمل على ذكر أدلة المخالفين، وشبههم في هذه المسألة، والانفصال عنها.	205

- (16) فصل: توجيه الطرطوشي لدليل القائلين بأن البسملة ليست آية من القرآن، ومناقشته. 211
- (17) فصل: ترجيح أن البسملة آية من الفاتحة، وفيه وجوه أربعة. 215
- (18) فصل: توجيه آخر للطرطوشي لدليل القائلين بأن البسملة ليست من الفاتحة، ومناقشته.. 219
- (19) فصل: توجيه ثالث للطرطوشي لدليل القائلين بأن البسملة ليست آية من القرآن.. 225
- (20) فصل: استدلال الطرطوشي بسبب نزول سورة تبارك أن البسملة ليست آية من القرآن.. 227
- (21) فصل: الاستدلال بأول ما نزل من القرآن أن البسملة ليست آية من القرآن، ومناقشته. 231
- (22) فصل: رد أبي طاهر على ابن جرير أن التسمية في أم الكتاب ليست من القرآن.. 237
- (23) فصل: الرد على من استدلل بترك عدد البسملة في أوائل السور على أنها ليست بآية. 239
- (24) فصل: مناقشة الأثر الوارد عن الحسن: جعلها الله سبعاً وتجعلونها أنتم ثمانى، وتضعيفه. 243
- (25) فصل: نقض المصنف لما ورد في كتابي الكشف والهداية لمكي أن البسملة ليست آية.. 247
- (26) فصل: الرد على ما استدلل به مكي من حديثي أبي هريرة وأنس أن البسملة ليست آية.. 249
- (27) فصل: الرد على ما استدلل به مكي من حديث أبي ٢٢٢ على أن البسملة ليست آية. 253
- (28) فصل: ما قاله مكي في: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، والرد عليه. 259
- (29) فصل: الرد على شبهة من قال: لو كانت البسملة قرآناً لم يَجَزَ فيها خلاف. 265
- (30) فصل: تشنيع الباقلاني على من ذهب أن البسملة من القرآن، ورد الغزالي عليه. 269
- (31) فصل: رد آخر للغزالي على الباقلاني. 273
- (32) فصل: رد آخر للغزالي على الباقلاني. 277
- (33) فصل: رد آخر للغزالي على الباقلاني. 279
- (34) فصل: رد آخر للغزالي على الباقلاني. 283
- (35) فصل: دليل الباقلاني أنها ليست آية من أول السورة ما صح عن النبي ﷺ ترك الجهر.. 285
- (36) فصل: دليل الباقلاني أنها ليست آية من الحمد اتفاق الأئمة والقراء على أنها ليست بآية.. 287
- (37) فصل: بطلان قياس أوائل السور على آخرها. 289
- ختم الباب بمنام حسن رواه كلهم أئمة. 290
- المسألة الثانية: في استحباب الجهر بالبسملة. 293
- اختلاف الناس في قراءتها في الصلاة على ثلاثة مذاهب: أحدها: لا تقرأ إلا سراً ولا جهراً. 295
- المذهب الثاني: تقرأ سراً كالنعوذ. 295
- المذهب الثالث: لها حكم غيرها من أي القرآن فيما يسر به ويجهر. 296
- (38) جماع فصول: أدلتنا في الجهر. 301
- (39) فصل: اعتراض أبي بكر الرازي على حديث نعيم. 309
- (40) فصل: مناقشة الخطيب لحديث نعيم. 313
- (41) فصل: تأييد البغدادى لرواية نعيم وترجيحه لها. 317
- (42) فصل: مناقشة الخطيب البغدادى معارضة حديث أبي هريرة وأنس ٢٢٢. 323
- (43) فصل: الأحاديث الصحاح التي استدلل بها الشافعية لمذهبهم. 325

- 333 (44) فصل: أحاديث عبد الله بن عباس ؓ في الجهر بالبسملة.
- 339 (45) فصل: أحاديث أنس ؓ في الجهر.
- 349 (46) فصل: في حصر رواية وروايات الجهر بالبسملة.
- 355 (47) فصل: في حديث علي بن أبي طالب وسمرة بن جندب في باب الجهر بالبسملة.
- 361 (48) فصل: فيمن رُوِيَ عنه الجهر من الصحابة والتابعين.
- 365 (49) جماع فصول أدلة المخالفين لنا، والجواب عنها.
- 367 (50) فصل: مناقشة حديث عائشة: كان النبي ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير، والقراءة...
- 373 (51) فصل: مناقشة حديث أنس ؓ: ((صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر ..)).
- 381 (52) فصل: في الردِّ على من احتجَّ بحديث أنس السابق.
- 383 (53) فصل: كلام ابن خزيمة على حديث أنس السابق، وبيان المتفق عليه منه.
- 387 (54) فصل: ترتيب أحاديث البسملة في سنن الدارقطني، واستدلاله لمذهبه.
- 391 (55) فصل: نقض الخطيب لرواية شعبة عن قتادة.
- 395 (56) فصل: مناقشة الخطيب حديثي الأوزاعي ومسعر عن قتادة.
- 399 (57) فصل: مناقشة ما رواه مالك بن أنس في الموطأ.
- 401 (58) فصل: مناقشة الخطيب لروايات أبي قلابة عن أنس ؓ.
- 403 (59) فصل: تخريج المصنف لحديث أنس ؓ.
- 409 (60) فصل: ردُّ الخطيب على من توهم وجود فرق بين روايتي أنس في افتتاح الصلاة.
- 413 (61) فصل: جمع أبي طاهر بين روايتي أنس الواردة في أي شيء تفتتح الصلاة.
- 419 (62) فصل: ترجيح المصنف لصحة ما ذهب إليه، وطرق ذلك:
- 419 الطريقة الأولى: الحكم باضطراب حديث أنس ؓ.
- 420 الطريقة الثانية: لا يوجد في رواية حديث أنس المتفق عليها ما يدل على ترك البسملة.
- 422 الطريقة الثالثة: ليس في نفي الجهر إثبات الأسرار.
- 423 الطريقة الرابعة: تفسير ابن خزيمة للإسرار الوارد في حديث أنس ؓ.
- 425 الطريقة الخامسة: التأويلات المحتملة في حديث أنس ؓ.
- 427 ما انفرد به مسلم من معضلات وما أجمع جميع الرواة على خلاف ما في مسلم منها.
- 429 (63) فصل: بيان وجوه ترجيح الجهر بالبسملة.
- 429 الأول: صريح النقل من أوجه صحيحة عن أنس أن النبي ﷺ كان يجهر بالبسملة.
- 429 الثاني: حديث البخاري عن أنس وفيه دلالة الجهر مطلقاً.
- 431 الثالث: حديث مسلم عن أنس في سبب نزول سورة الكوثر، وأن النبي ﷺ جهر بالبسملة فيها.
- 432 الرابع: حديث أنس الصحيح الموقوف عليه أنه كان يجهر بالبسملة.
- 433 الخامس: اعتماد الشافعي إجماع أهل المدينة على الجهر وإنكارهم صلاة معاوية بالمدينة..
- 443 (64) فصل: في حجة ما تأول به الشافعي حديث أنس ؓ، وأدلة ذلك.
- 449 (65) فصل: تنفيذ حجج ابن عبد البر من قال بالسراً والجهر بالبسملة في كتابيه.
- 456 مناقشة ابن عبد البر في التمهيد حديث العلاء بن عبد الرحمن في هذا الباب.

- (66) فصل: ذكر ما قاله ابن خزيمة على حديث أنس في الجهر والمناقشة فيه. 465
- (67) فصل: استدلال ابن خزيمة بتقديم قول المثبت على النافي عند التعارض. 471
- خبر ابن عمر في رؤية الهلال وقبول شهادة الواحد فيه، وخبر ابن عباس في الإفطار. 471
- خبر أسامة بنفي الصلاة في البيت، وخبر بلال بإثبات صلاة النبي ﷺ فيه. 472
- خبر أنس في رفع اليدين عند الدعاء في الاستسقاء وخبر عمر وغيره بالرفع في غير الاستسقاء. 472
- خبر إنكار حذيفة لصلاة النبي ﷺ في بيت المقدس وإثباته بخبر أنس صلاته ركعتين فيه. 474
- خبر ابن عباس بنفي سجود النبي في المفصل وخبر أبي هريرة سجوده فيه. 475
- خبر زيد بن ثابت بحصر صلاة الخوف مرة واحدة في حرّة بني سليم، وخبر روايات تكرارها. 476
- خبر أيمن في عدم قطع اليد إلا في ثمن المجن، وخبر عائشة أن القطع في ربع دينار صاعداً. 477
- إنكار ابن عمر التطوع في السفر، وثبوت التطوع في السفر عن غيره. 478
- نفي عائشة سبحة الضحى، وإثبات علي وأخته تسبيح النبي سبحة الضحى. 478
- نفي عائشة الجمع بين السورتين في ركعة، وإثبات حذيفة الخبر بجمع البقرة والنساء... 479
- خبر ابن مسعود والبراء رفع اليدين عند الافتتاح، وخبر غيرهما بالرفع أيضاً عند الركوع.. 480
- خبر ابن أبرد عن تمام التكبير (عدم رفع الصوت به)، وخبر أنس بإتمامه إذا رفعوا.. 480
- خبر عائشة بصلاته ﷺ على الأرض بلا تقية إلا في يوم مطير، وخبر أنس بصلاته على بساط. 481
- خبر جابر يتمني النهي عن تسمية بركة ونافع ويسار ولم ينة عنه، وخبر سمرة بثبوت نهيه ﷺ. 482
- (68) فصل: في جمع المصنف لطرق حديث عبد الله بن مغفل في ترك الجهر بالبسملة. 485
- (69) فصل: في تضعيف المصنف لحديث عبد الله بن مغفل السابق. 491
- (70) فصل: في تأويل المصنف لحديث ابن مغفل. 497
- (71) فصل: في إيراد المصنف لكلام الحازمي في الاعتبار، لتقوية رأيه. 503
- (72) فصل: في ترجيح المصنف لمذهبه في الجهر بالبسملة. 513
- (73) فصل: في الرد على صاحب كتاب المبهج القائل بعدم سنّة الجهر بالبسملة. 517
- (74) فصل: في ذكر بعض الآثار الواردة عن بعض الصحابة والتابعين في الجهر بالبسملة. 521
- (75) فصل: ترجيح الخطيب والرازي مذهب الجهر بالبسملة. 525
- (76) فصل: مناقشة ابن الجوزي في ما أورده في كتابه (التحقيق) حول مذهبه في الإسرار. 529
- (77) فصل: مطالعة المصنف لكتاب ابن قدامة (المغني)، وتقنين أدلته حول البسملة. 537
- (78) جماع فصول القول في معنى ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾. 549
- الباب الأول: فيما يتعلق بلفظ ﴿ بِسْمِ ﴾ وحدها. 551
- (79) الفصل الأول: فيما يتعلق به الباء، وفي معناها. 551
- معنى تعلق اسم (الله) بالقراءة. 558
- ما ذكره السهيلي في نتائج الفكر من معان وفوائد ثلاثة لحذف متعلق الباء من اسم. 559
- (80) الفصل الثاني: في معنى لفظة الاسم وأصله واشتقاقه. 563
- همزة الوصل في الأسماء نوعان: مصادر، وهي قياسية. وغير مصادر، وهي سماعية. 563

- 565 اشتقاق (اسم) وفيه أجوبة ثلاثة: أنه اسم مبني من الأمر، أو مأخوذ من السمّة، أو من السمو.
567 سبب تسميته اسماً لوجهين.
567 ترجيح القول بأن (اسم) مشتق من السمو لا من السمّة، وذلك من وجوه ثمانية.
569 (81) الفصل الثالث: في كتابة ﴿يُسْمِرُ﴾ من ﴿يُسْمِرُ اللَّهُ﴾.
575 (82) الفصل الرابع: في المراد من الاسم في: ﴿يُسْمِرُ اللَّهُ الْرَحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾
585 (83) الفصل الخامس: في الكلام على الاسم والمسمى.
591 (84) فصل: في أدلة القائلين بأن الاسم هو المسمى.
595 (85) فصل: في الرد على القائلين بأن المسمى غير الاسم.
599 (86) فصل: في مذهب أبي حامد الغزالي في مسألة الاسم والمسمى.
605 (87) فصل: في تقرير مذهب أبي منصور الغزالي في الاسم.
609 (88) فصل: في مناقشة الغزالي حجة من قال: الاسم هو المسمى.
615 (89) فصل: في رأي أبي محمد البطليوسي في الفرق بين الاسم والمسمى من وجوه ثلاثة.
625 (90) فصل: استدلال البطليوسي بثلاثة أمور: أولها: تبين كيف يكون الشيء مسمى وتسمية.
625 الأمر الثاني: تبين كيف يكون المسمى بمعنى الاسم الذي يراد به التسمية.
627 الأمر الثالث: الاسم الذي يقال إنه غير المسمى هو الذي يراد به التسمية.
631 (91) فصل: في بيان مذهب أبي القاسم السهيلي في مسألة الاسم والمسمى: أهو هو، أم هو..
641 (92) فصل: في خاتمة أقوال وآراء حول مسألة الاسم والمسمى لأبي القاسم والماوردي..
645 الباب الثاني: في شرح الأسماء الثلاثة المقدسة المذكورة في البسملة.
645 القول في اسم الله تعالى وفيه فصول:
645 الفصل الأول: اسم (الله) أصله ومعناه.
653 (93) فصل: هل هو اسم مشتق أم لا؟ والاختلاف في اشتقاقه.
661 (94) فصل: بحث غريب لبعض المتأخرين في اسم الله وذكره لاختلاف العلماء فيه.
665 القول في ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ فيه فصول:
665 (95) الفصل الأول: في معناهما من جهة الاشتقاق.
673 (96) فصل: في حقيقة وصف الله سبحانه بهما، ومعناهما فيه جلّ وعلا.
679 (97) فصل: فيما يتعلق بإعرابهما.
685 (98) فصل: في وجه تكرار الصفتين، وتقديم ﴿الرَّحْمَنُ﴾ على ﴿الرَّحِيمِ﴾.
685 (99) فصل في كتابة ﴿الرَّحْمَنُ﴾ والوقف على ﴿الرَّحِيمِ﴾ ووصل ﴿الرَّحِيمِ﴾ بما بعدها. وما يتعلق
691 بذلك.
691 كتابة ﴿الرَّحْمَنُ﴾.
692 الوقف على ﴿الرَّحِيمِ﴾، وفيه ثلاثة مذاهب.
694 وصل ﴿الرَّحِيمِ﴾ بـ: ﴿الْحَمْدُ﴾، وفيه ثلاثة وجوه.

697	(100) فصل: هل يمنع (رحمن) من الصرف، أم لا ؟
699	(101) فصل: فائدة الابتداء بالبسملة في كل سورة وعمل.
700	المواضع التي تجب فيها البسملة، واختلاف العلماء في ذلك.
703	خاتمة الكتاب.
703	صورة طبقة السماع.
706	صورة المقابلة لجميع هذا الكتاب.
706	أشعار متنوعة.
709	الفهارس الفنية للكتاب.
711	الأول: فهرس الآيات القرآنية.
721	الثاني: فهرس الأحاديث النبوية والآثار الشريفة.
729	الثالث: فهرس الأشعار.
734	الرابع: فهرس الأمثال.
735	الخامس: فهرس الأعلام المترجم لهم.
743	السادس: فهرس الأعلام (أعلام النوات).
761	السابع: فهرس الأمم والشعوب والقبائل ونحوها.
766	الثامن: فهرس البلدان والأمكنة.
768	التاسع: فهرس الأديان والفرق والمذاهب وأصحابها.
769	العاشر: فهرس أسماء الحيوان.
770	الحادي عشر: فهرس أسماء النبات.
771	الثاني عشر: فهرس المعادن والجمادات.
773	الثالث عشر: فهرس موارد المؤلف.
779	الرابع عشر: فهرس المصادر والمراجع.
815	الخامس عشر: فهرس المحتوى.

تَمَّتْ — بعون الله تعالى وتوفيقه — دراسة وتحقيق:

(كتاب البسملة)

للإمام أبي شامة المقدسي — رحمه الله تعالى —

وكان الفراغ من طبع هذه الكلمات ليلة الأربعاء 13 رجب الفرد 1424 هـ، الموافق

لـ: 10 من أيلول (سبتمبر) 2003 م

في مدينة العين — إمارة أبو ظبي

دولة الإمارات العربية المتحدة

والحمد لله أولاً وآخراً

وصلَّى الله على سيِّدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلَّم